

المفصلُ

في أصولِ التخرِيجِ ودراسةِ الأسانيدِ

جمعُ وإعدادُ

الباحثُ في القرآنِ والسنةِ

عليُّ بنُ نايفِ الشَّحُودِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدِمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، ويليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خير خلق الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أمّا بعد:

فإن تخرّيج الحديث ودراسة إسناده ومنتنه أمرٌ من الأهمية بمكان كبير، وذلك أن الحديث دينٌ تعبّدنا الله بما فيه من أمر ونهي، وحظر وإباحة، ومن ثم فلا يليق بمسلم - فضلاً عن طالب علم - أن يستشهد بأيّ حديث أو يرويّه إلا بعد معرفة من رواه من الأئمة، وما درجته من الصحّة أو الحسن أو الضعف، ويؤكد ذلك عدّة أمور:

أولاً: قول الله تعالى: ((وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا)) [الإسراء: ٣٦].

فمن نسب الحديث إلى رسول الله ﷺ دون تخرّيج ومعرفة بمرتبته فقد قفا ما ليس له به علم، ومن ثم وقع في الخذور.

وثانيها: ما رواه مسلم عن سمرّة بن جندب والمغيرة بن شعبة قالاً قال رسول الله ﷺ - «: مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» ..

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ »^١.

وفي صحيح ابن حبان - (ج ١ / ص ٢١٠) : فَصَلُّ ذِكْرَ إِجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِمَنْ نَسَبَ الشَّيْءَ إِلَى الْمُصْطَفَى ﷺ، وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِصِحَّتِهِ.

(٢٨) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : مَنْ قَالَ : عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

ذَكَرَ الْخَبَرَ الدَّالُّ عَلَى صِحَّةِ مَا أَوْمَأْنَا إِلَيْهِ فِي الْبَابِ الْمُتَقَدِّمِ.

(٢٩) أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى السَّخْتِيَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ :

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

ذَكَرَ خَبَرَ ثَانَ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَهَبْنَا إِلَيْهِ.

^١ - صحيح مسلم (١)

^٢ - مصنف ابن أبي شيبة (ج ٨ / ص ٤٠٧) (٢٦١٣١) ومسلم (٧) مرسلًا صحيح

(٣٠) أَخْبَرَنَا ابْنُ زُهَيْرٍ بِسْتَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِشْكَابٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا، أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. ذَكَرُ إِيجَابِ دُخُولِ النَّارِ لِمُتَعَمِّدِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٣١) أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلَيْتَبُوءَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " .

فمن نسب الحديث إلى رسول الله ﷺ وهو لا يعرف مصدره، ولا يعلم مرتبته فإنه يستحق دخول النار، ومعلوم أن من يستحق دخول النار هو تارك الواجب أو مرتكب الحرام.

وثالثها: القاعدة الشرعية المشهورة : " مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ " وعدم الكذب على رسول الله ﷺ واجب، ولا يتم ذلك إلا بتخريج الحديث ومعرفة مرتبته، وعليه فتخريج الحديث واجب.

ورابعها: أن تخريج الحديث يعدُّ أمانةً علميةً أيضًا، إذ أنه - كما هو مقرر في المنهجية العلمية - يتعين على الباحث نسبة الأقوال إلى صاحبها، وذكر المصادر والمراجع المعتمدة في نقل تلك الأقوال. فإذا كان هذا مطلوبًا في حق أقوال عامة الناس، فما بالنا بالنسبة لمن أقواله وأفعاله وتقريراته ﷺ تشريعٌ ؟ .

فمن الأمانة العلمية أن نخرِّج الحديث ونبين مرتبته مع ذكر المصادر والمراجع المعتمدة في ذلك، وإذا كان في عصور الرواية لا ينسب الحديث إلى رسول الله ﷺ إلا بذكر إسناده، واشتهرت في تلك العصور المقولة الآتية:

" الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ. "٣

ففي عصرنا هذا يعتبر تخريج الحديث هو إسناده، ولذا فما أحوجنا في هذا العصر إلى المقولة الآتية:

" تخريج الحديث من الدين، ولولا التخريج لقال من شاء ما شاء "٤ .

وهذه المادة؛ مادة التخريج ودراسة الأسانيد هي - في الحقيقة - مادة شيقة وعملية، وفيها دربة وممارسة، وتعود على فتح كتب التراث، والتعامل معها مباشرة بلا واسطة، ومادة التخريج إذا تعامل معها الإنسان بهذه الطريقة، وبذل لها، وصبر عليها؛ فإنه يسعد، ويحصل على كم هائل من المعلومات التي لم تكن على باله حين البحث وحين المشاركة.

هذا وقد قسمت هذا الكتاب لثلاثة أبواب :

الباب الأول - أصول التخريج

٣ - صحيح مسلم (٣٢) عن ابن المبارك

٤ - انظر: مجلة البيان - عدد (١٥٤)، بحث: تخريج الأحاديث النبوية فريضة شرعية وأمانة علمية، ص: ٧-٨.

الباب الثاني - حول دراسة الأسانيد

الباب الثالث - كيفية استخراج الحديث والحكم عليه

وهو على التفصيل التالي :

الباب الأول - أصول التخريج

- تعريفه لغة واصطلاحاً

أولاً: المصادرُ الأصليةُ للتخريج

ثانياً: المصادرُ الفرعيةُ للتخريج

أنواعُ التخريج :

١- التخريجُ الموسَّع

٢- التخريجُ الوسطُ أو المتوسط

٣- التخريجُ المختصرُ

طرقُ تخريج الحديث إجمالاً :

الطريقة الأولى - تخريجُ الحديث عن طريق أول لفظة من متن الحديث ..

الطريقة الثانية - تخريج الحديث عن طريق معرفة الراوي الأعلى للحديث

الطريقة الثالثة - استخراج الحديث من خلال النظر في المتن

الطريقة الرابعة - استخراج الحديث من خلال الاستعراض والجرد لكتب السنة

الطريقة الخامسة - استخراج الحديث من خلال الحاسب الآلي (الكمبيوتر)

الباب الثاني - دراسة الأسانيد

المبحث الأول - مراحل دراسة الأسانيد ولها مراحل :

المرحلة الأولى : استخراج الحديث بطرق التخريج المذكورة آنفاً

المرحلة الثانية : الاستعراض الكامل لهذه الطرق لملاحظة نقاط الاتفاق بين الرواة ونقاط الاختلاف

بينهم .

المرحلة الثالثة : الترجمة للرواة

مسألة : مراتب الجرح والتعديل

تنبيهات حول قضايا الجرح والتعديل

المرحلة الرابعة - الحكمُ على الإسناد المُفرد دون المجموع

المرحلة الخامسة : النظرُ في اختلاف الطرق - إن وجدت -

المرحلة السادسة والأخيرة : هي الحكم على الحديث بناءً على المراحل السابقة بما يستحقه هذا الحديث

المبحث الثاني - الكتب المصنفة في الرجال
 أولاً- المصنّفات في معرفة الصحابة رضي الله عنهم
 ثانياً- كتب الطبقات
 ثالثاً- كتب رواة الحديث عامة
 رابعاً- المصنّفات في رجال كتب مخصوصة
 خامساً- كتب التراجم الخاصة برجال الكتب الستة
 تفصيل القول بمنهج الحافظ ابن حجر في التقريب
 سادساً- المصنّفات في الثقات خاصة
 سابعاً- المصنّفات في الضعفاء خاصة
 ثامناً- المصنّفات في رجال بلاد مخصوصة

الباب الثالث- كيفية استخراج الحديث والحكم عليه

مقدمة هامة

أمثلة تطبيقية

البحث عن الشذوذ والعلة وصعوبته

خلاصة المراحل في دراسة الإسناد

وأول من ألف في هذا العلم الشريف الدكتور (محمود الطحان) رحمه الله بكتابه القيم " أصول التخرّيج ودراسة الأسانيد" وقد أفدت منه كثيرا ، ثم توالى المؤلفات إما بشرح الكتاب أو بعمل كتب شبيهة به .

وقد استفدت منها جميعاً ، وأضفت إليها الكثير مما استفدته من خبرتي الشخصية حول هذا الموضوع الجلل الذي أتعامل معه يوميا منذ ثلث قرن .

وفصلت القول فيها تفصيلاً ، ذلك لأن معظم الكتابات في هذا الموضوع مختصرة ، ليكون مرجعاً لطلاب العلم عامة والباحثين في السنّة النبوية خاصة.

هذا وقد عزوت كل قول لصاحبه في الأعم الأغلب ، وذكرت أهم المصادر والمراجع التي عدت إليها في نهاية هذا الكتاب وقد نافى على الثلاثمائة .

وهذا الموضوع من الموضوعات الشائكة جداً ، إذ هو لبُّ مصطلح الحديث برمته ، لأنه التطبيق العملي له ، والقليل القليل من استطاع خوض غماره ، والغوص إلى أعماقه .
وقد نجد كثيراً من الدارسين يحفظ بعض كتب المصطلح ، ولكنه لا يستطيع أن يتعامل معها بشكل دقيق في الناحية التطبيقية العملية ، وهنا يظهر الخلل الشديد في دراسته .
وقد تحريت التأصيل والتفعيد ليحسن عند الممارسة التطبيق، والله المعين، وهو ولي التوفيق.
فإن أصبت فالفضل لله وحده ، وإن أخطأت فمن تقصيري وأستغفر الله .
قال تعالى : { وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدْعَوْا بِهِ وَكَوَرِدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّكَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا } (٨٣) سورة النساء .

جمعه وأعدده

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

في ٤ شعبان لعام ١٤٢٩ هـ الموافق ل ٦/٨/٢٠٠٨ م



الباب الأول

أصول التخريج

أولاً: تعريفه لغة واصطلاحاً:

التخريج لغةً:

من الخروج، وهو في أصل اللغة ضد الدخول، ثم يستعمل في عدة معانٍ كلها يدور حول البيان والظهور، يقال: خرجتُ حوارجُ فلانٍ: إذا ظهرت نجابته، وتوجه لإبرام الأمور وإحكامها، ومنه قول الخطابي في تعريف الحديث الحسن: " هو ما عرفَ مخرجه " أي موضع خروجه، وهم رواة إسناده الذين خرج الحديثُ من طريقهم، ومنه قولُ المحدثين عن الحديث: "أخرجه البخاريُّ" أي: أبرزه للناس وأظهره لهم ببيان مخرجه، وذلك بذكر رجال إسناده الذين خرج الحديثُ من طريقهم.

ومما جاء بهذا المعنى قوله تعالى: {يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ} (٤٢) سورة ق، أي: يوم البعث حيث يخرج ويبرز الناس فيه من الأرض، وقال تعالى: {وَأَعْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا} (٢٩) سورة النازعات، أي: أبرز وأظهر نهارها ونورها.

التخريج عند المحدثين: يطلق التخريج عند المحدثين على عدة معانٍ:

١. فيطلق على أنه مرادف لـ "إخراج"، أي إبراز الحديث للناس بذكر مخرجه، أي رجال إسناده الذين خرج الحديث من طريقهم، فيقولون مثلاً: "هذا حديث أخرجه البخاري" أو "خرجه البخاري" أي: رواه وذكر مخرجه استقلالاً.

قال ابن الصلاح: " وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان:

إحدهما: التصنيف على الأبواب، وهو تخريجه على أحكام الفقه وغيرها....

والثانية: تصنيفه على المسانيد...^٥ فالمراد بقوله: "تخريجه" أي: إخرجه وروايته للناس في كتابه.

٢. ويطلق على معنى رواية المصنّف الحديث في المستخرجات: والمستخرجات هي: أن يعمد الحافظُ إلى كتاب مسندٍ لغيره، فيخرج أحاديثه - أي يرويها - بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب، بحيث يجتمعُ معه في شيخه - شيخ صاحب الكتاب - أو شيخ شيخه وهكذا، على أن يكون من حديث الصحابي نفسه.

قال الزركشي في ذلك: " حقيقته - أي الاستخراج - أن يأتي المصنّف إلى كتاب البخاري أو مسلم، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق البخاري أو مسلم، فيجتمع إسناده المصنّف مع إسناده البخاري أو مسلم في شيخه أو من فوقه"^٦.

^٥ - ينظر: لسان العرب، مادة: خرج، وتاج العروس، مادة: خرج، والمعجم الوسيط: ١/ ٢٢٣-٢٢٤، تفسير البغوي: ٤/ ٤٤٥.

^٦ - مقدمة ابن الصلاح: ١٢٨.

^٧ - النكت على مقدمة ابن الصلاح: ١/ ٢٢٩.

وقد جاء التعبير عن المستخرجات بلفظ "التخريج" في كلام المحدثين، ومنهم: ابن الصلاح، حيث يقول: "التخريجُ المذكورة على الكتابين - يعني الصحيحين - يستفاد منها فائدتان: إحداهما: علوُ الإسناد، والثانية: الزيادةُ في قدر الصحيح لما يقع فيها من ألفاظ زائدةٍ وتتمت في بعض الأحاديث يثبت صحتها بهذه التخاريجَ لأنهما واردٌ بالأسانيدِ الثابتةِ في الصحيحين أو أحدهما، وخارجةٌ من ذلك المخرج الثابت"^٨.

٣. ويطلق بمعنى إخراج المحدث المتأخر أسانيد مروياته من بطون المصنفات والأجزاء والمشيخات الحديثية.

قال السخاوي: " والتخريجُ: إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين...."^٩.

ومن الكتب المؤلفة في ذلك:

أ- حديث أبي العُشْرَاء الدارمي، تخريج الحافظ أبي القاسم: تمام بن محمد الرازي.

ب- الفوائد لأبي عمرو عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده، تخريج أخيه أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد.

ومما يلحق بذلك: ما يعمد إليه عددٌ من المحدثين الحفاظ وطلاب العلم في العصور المتأخرة، من رواية كتب الحديث بالإسناد إلى أصحابها، إبقاءً لفضيلة الرواية بالإسناد التي تميزت بها هذه الأمة عن غيرها من الأمم^{١٠}.

ويطلق على معنى الدلالة: أي الدلالة على مصادر الحديث الأصلية وعزوه إليها، وذلك بذكر من رواه من المؤلفين.

قال العراقي في مقدمة كتابه: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في منهاج البيضاوي: " ذكرتُ في هذه الأوراق الأحاديث التي ضمنها قاضي القضاة ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي... ذاكراً من خرجها من الأئمة وصحابي كل حديث، أو من رواه مراسلاً، مع التنبيه على صحتها وضعفها على سبيل الاختصار"^{١١}.

^٨ - مقدمة ابن الصلاح: ١٢، ط: دار الكتب العلمية.

^٩ - فتح المغيث: ٣ / ٣١٨.

^{١٠} - ينظر: بحث "التخريج عند المحدثين" للدكتور دجيل بن صالح اللحيدان: ص: ٩٥، مجلة جامعة الإمام، العدد (٢٨) شوال ١٤٢٠هـ.

^{١١} - ص: ٣٣.

وقال المناوي في " فيض القدير " عند قول السيوطي: " وبالغتُ في تحرير التخريج ". بمعنى اجتهدت في تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجها من أئمة الحديث، من الجوامع والسنن والمسانيد، فلا أعزو إلى شيء منها إلا بعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه، ولا أكتفي بعزوه إلى من ليس من أهله - وإن جلَّ - كعظماء المفسرين^{١٢}.

والمعنى الأخير هذا للتخريج: هو الذي شاع واشتهر بين المحدثين، وكثر استعمال اللفظ فيه، ولا سيما في القرون المتأخرة، بعد أن بدأ العلماء بتخريج الأحاديث المشوثة في بطون بعض الكتب لحاجة الناس إلى ذلك^{١٣}

والمشهور في استعمال أهل هذا العصر : الكلامُ على الأحاديث ببيان من روى الحديث بإسناده، من أصحاب الكتب أو بعضهم، مع بيان مرتبة ذلك الحديث من حيث القوة والضعف، والتنبيه على ما ورد من اختلافات بين أسانيد روايات ذلك الحديث ومتونها، بزيادة أو نقص أو غير ذلك، وبيان مقتضى تلك الاختلافات من الناحية النقدية .

وكلُّ ذلك لا يتيسر - كما هو معلوم - إلا بعد النظر في متابعات الحديث وشواهده، أي النظر في القدر المشترك بين روايات الحديث الواحد وطرقه، بعد جمعها من أصولها، ثم النظر فيما خرَّج عن ذلك القدر مما يقع في بعض الطرق من مخالفات وزيادات في الأسانيد والمتون ؛ ثم الحكم - بالقبول أو الرد - على ذلك القدر المشترك، وعلى كل مخالفة أو زيادة، واقعة في سند أو في متن، بمقتضى النظر العلمي في مجموع تلك الطرق .

وبعض التخريج تكادُ تقتصر على بعض هذه المقاصد، فتقتصر مثلاً على بيان درجة الحديث أي حكمه من حيث القوة والضعف، وتهمل عزوه ؛ وبعضها يعكس ؛ ومعروف أن مقصد التخريج هو معرفة رتبة الحديث، وأما معرفة من رواه من أصحاب المؤلفات فهو - على نفعه وقيام الحاجة إليه - ليس مطلوباً لذاته فهو من وسائل هذا العلم لا من مقاصده .

وكلُّ ذلك يكون على سبيل التقليد والمتابعة أو الاجتهاد والتحقيق، ويكون على سبيل الاختصار والإيجاز أو البسط والإطالة .

وقد كان التخريج بهذا المعنى، أي الثاني، معروفاً منذ زمن بعيد، وكان في أوائل تدوينه يدوّن في ثنايا بعض الكتب الفقهية وكتب شروح الأحاديث وغيرها ككثير من كتب البيهقي وابن عبد البر (والخلى) لابن حزم، و(التحقيق في أحاديث الخلاف) لابن الجوزي، و(المجموع) للنووي، و(الأذكار) له، وكثير من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلامذته .

^{١٢} - فيض القدير: ١ / ٢٠ .

^{١٣} - أصول التخريج للدكتور الطحان: ١٠ .

ثم ظهر بعدئذ أفراد التخريج بالتصنيف، فظهرت مؤلفات التخريج المتخصصة المتوسعة المكتوبة على نحو طريقة كتب التخريج المعروفة في هذا العصر فقد كانت نشأة ذلك على أيدي المتأخرين .
 وإن من أقدم من ألف في هذا الباب على هذه الطريقة الأخيرة الرافعي، تبعه ابن الصلاح، ثم النووي ؛
 ثم ابن عبد الهادي ثم العراقي والزليعي ثم ابن حجر ثم السخاوي والسيوطي، ثم كثير من اشتغل بالحديث ممن جاء بعدهم، ثم اشتهر فنُّ التخريج بعد ذلك ؛ واليوم يعدُّ هذا الفن من أبرز العلوم الشرعية التي يُعنى بها كثير من العلماء والباحثين .

ومن أشهر كتب هذا الباب (نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية) للزليعي و (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بتخريج ما في إحياء علوم الدين من الآثار) للعراقي و (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) لابن حجر، و (إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل) للألباني.
 وقد يظنُّ من لا خبرة له بتاريخ علم الحديث أن علم التخريج علمٌ عصريٌّ، ابتكره أهل هذا العصر الأخير ؛ ولكن هذا الظن لا يصح، وقد تقدم ذكر ما يُبطله.

فلما كان تمييز صحيح الحديث من سقيميه هو المقصد الأول لعلم النقد الحديثي، صار علمُ التخريج ونقدُ الأحاديث علماً أساسياً بين علوم الحديث، بدأ في أقدم عصور الرواية ؛ ولكن كانت هيئته غير هيئته اليوم، والزمان لا يترك علماً على حاله.

وكان عند المتقدمين أنواعٌ من كتب الحديث تُشبه كتب التخريج في الوقت الحاضر، وتقوم مقامها، في الجملة ؛ وأهمُّ هذه الأنواع وأولها بالذكر ما يلي :

١- الأجزاء الحديثية الموضوعية المسندة المعللة .

٢- الأبواب المخرجة باستيعاب أو توسع، مع التعليل والنقد، في الكتب المبسطة، كما تراه في مثل (الجامع) لأبي عيسى الترمذي، و (السنن الكبرى) للبيهقي، و (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) لابن عبد البر .

٣- كتبُ العلل، ككتاب ابن أبي حاتم (العلل) وكتاب الدارقطني (العلل) أيضاً .

٤- كتب المستخرجات التي توسع أصحابها في إيراد طرق أحاديثها .

وأما مكتبة التخريج فبعض التخريجات تفرد في كتاب وبعضها تطبع على هامش الكتاب المخرج، وهذا في هذا العصر كثيراً جداً، وهو نافع ولكن بشرط أن يصدر عن أهله الذين هم أهله .
 ويدخل في كتب التخريج الخالصة له - إضافة إلى ما تقدم ذكره - الجامع التي ألفها المتأخرون كالترغيب والترهيب للمندري ورياض الصالحين والأذكار، كلاهما للنووي، ومجمع الزوائد للهيثمي ؛ فإن في هذه الكتب عزواً ونقداً .

ويلحق بها أيضاً كتب الأطراف والفهارس المؤلفة لكتب الحديث، فإنها مما تشتد حاجة المشتغلين بالتخريج إليه .

إن تخريج الأحاديث والحكم عليها بما تستحقه تصحيحاً وتضعيفاً هي المرحلة الأخيرة من المراحل النقدية في عمل المحدثين فهي الموصلة إلى الغاية، والمشرفة على النهاية ؛ ولذلك كان التخريج هو موضعَ اجتهادِ الباحث، ووقت بنائه فروعَ هذا العلم على أصوله، وميدانَ تطبيقه على ما عنده من المعرفة بهذا الفن وتفاصيله، ومجالَ اختياره وترجيحه بين أحكام من تقدمه .
ولكن ما أصعبَ التمكنَ من ذلك، وما أبعدُه عنْ قَلْبِ ممارسته وقصرت مدارسته ؛ والله الموفق^{١٤} .

تعريفُ التخريجِ اصطلاحاً:

عرّف الدكتور محمود الطحان التخريجَ بقوله: " هو الدلالةُ على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده، ثم بيان مرتبته عند الحاجة"^{١٥}
ثم قال في تفسير قوله: " ثم بيان مرتبته عند الحاجة": " أي بيان رتبة الحديث من الصحة والضعف وغيرها إذا دعت الحاجة لذلك، فليس بيان المرتبة إذن شيئاً أساسياً في التخريج، وإنما هو أمر متمم يؤتى به عند الحاجة إليه"^{١٦}
إلا أن العلامة الدكتور محمد أبو شهبة عرّفه بقوله: " عزو الأحاديث إلى من ذكرها في كتابه من الأئمة وبيان درجتها من الصحة أو الحسن أو الضعف"^{١٧}
وعرّفه الأستاذ صبحي السامرائي فقال: " هو عزو الحديث إلى مصدره أو مصادره من كتب السنة المشرفة وتتبع طرقه وأسانيده وحال رجاله وبيان درجته قوةً وضعفاً"^{١٨}
فالدكتور أبو شهبة والأستاذ السامرائي أدخلوا في التعريف " بيان درجة الحديث من الصحة أو الحسن أو الضعف" دون تقييد(عند الحاجة) كما ذكر الدكتور الطحان.
قلت: ومما يرجح قولهما على قوله أقوال المحدثين وواقع عملهم في كتب التخريج.
قال العراقي في المعني مبيناً منهجه في التخريج: " اقتصر في فيه على ذكر طرق الحديث وصحابيه ومخرجه، وبيان صحته أو حسنه أو ضعف مخرجه فإن ذلك هو المقصود الأعظم عند أبناء الآخرة، بل وعند كثير من المحدثين عند المذاكرة والمناظرة، وأبين ما ليس له أصل في كتب الأصول"^{١٩}
وقال السيوطي: " العمدة في علم الحديث معرفة صحيح الحديث وسقيمه وعلله واختلاف طرقه ورجاله جرحاً وتعديلاً"^{٢٠}

^{١٤} - انظر معجم لسان المحدثين - (ج ٢ / ص ٨٤)

^{١٥} - أصول التخريج الأكاديمية الإسلامية - (ج ١ / ص ٦) وشرح كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص ٢)

^{١٦} - أصول التخريج الأكاديمية الإسلامية - (ج ١ / ص ٦) وشرح كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص ٢)

^{١٧} - حاشية كتاب " الوسيط في علوم ومصطلح الحديث" ص: ٣٥٣.

^{١٨} - مقدمة تحقيقه لتخريج أحاديث مختصر المنهاج للحافظ العراقي.

^{١٩} - المعني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء: ١ / ١.

وقال المناوي متعقبًا أحكام السيوطي على أحاديث كتابه الجامع الصغير، إذ اكتفى في الحكم بالإشارة والرمز، قال: " كان ينبغي له- أي السيوطي- أن يعقب كل حديث بالإشارة بحاله بلفظ: صحيح أو حسن أو ضعيف في كل حديث، فلو فعل ذلك كان أنفع وأصنع ولم يزد الكتاب به إلا وريقات لا يطول بها، وأما ما يوجد في بعض النسخ من الرمز إلى الصحيح والحسن والضعيف بصورة رأس صاد وحاء وضاد فلا ينبغي الوثوق به لغلبة تحريف النساخ، على أنه وقع له ذلك في بعض دون بعض، فكان المتعين ذكر كتابة صحيح وحسن أو ضعيف في كل حديث.

قال العلائي: من ذكر حديثًا اشتملَ سنده على من فيه ضعفٌ أن يوضح حاله خروجًا عن عهده وبراءةً من ضعفه " ٢١ .

والمطلوع على كتب التخريج يرى أن المخرجين يبينون درجة الحديث من حيث القوة والضعف، فمنهم من يبينه اختصارًا كما هو الحال في تخريج العراقي لأحاديث " إحياء علوم الدين " للإمام الغزالي، وتخرجه لأحاديث " المنهاج " للبيضاوي.

ومنهم من يبينه تفصيلًا، بعد عرض لأقوال العلماء ومناقشتها، كما هو الحال في تخريج الحافظ الزيلعي لأحاديث " الهداية " للمرغيناني، وتخريج الحافظ ابن حجر لأحاديث " شرح الوجيز الكبير " للرافعي، والبدر المنير لابن الملقن وهو أوسعها.

وأهمية كتب التخريج تأتي أولاً من بيان حال الأحاديث المخرجة من الصحة والضعف، ويظهر تمكن مؤلف " التخريج " في الحديث روايةً ودرايةً، من بحثه في بيان درجة الحديث، من خلال استيفاء الكلام على طرقه، والكشف عن علله، والتحقيق في رجاله جرحًا وتعديلاً.

ولذا فإن قول الدكتور الطحان: " ثم بيان مرتبته عند الحاجة " ٢٢ يردده قول المحدثين وواقع الحال في كتب التخريج التي ذكرت مرتبة الحديث بعد ذكر مخرجه، إما نصًا، وإما إشارةً كذكر أحد رواته بالضعف، أو ما يشير إلى قبول الحديث أو رده " ٢٣ .

وعليه فيمكن القول في تعريف التخريج اصطلاحًا بأنه: " عزو الحديث إلى من رواه من أصحاب المصادر الأصلية مع ذكر طرقه ودراستها وبيان درجة الحديث " .

شرح التعريف:

١. عزو الحديث، معناه: نسبة الحديث إلى من أخرجته من الأئمة، وله صورتان:

٢٠ - معجم لسان المحدثين - (ج ٣ / ص ١٠٩) وطبقات الحفاظ: ٥٣٤.

٢١ - فيض القدير: ٤٠/١ - ٤١.

٢٢ - أصول التخريج الأكاديمية الإسلامية - (ج ١ / ص ٦) وشرح كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص ٢)

٢٣ - أسباب اختلاف المحدثين لخلدون الأحذب: ٧٠٦/٢.

الأولى: العزو الإجمالي، وذلك بأن يقتصر على مجرد الإحالة إلى من أخرج الحديث، أو ذكر اسم المصدر الذي يروى فيه الحديث، كأن يقال مثلاً: "أخرجه البخاري في صحيحه" أو "أخرجه الترمذي في سننه" أو "أخرجه الطبراني في معجمه" ونحو ذلك من العبارات، وهذه طريقة المتقدمين في الغالب، لاكتفائهم بذلك في معرفة موضع الحديث.

الثانية: العزو التفصيلي، وللمتأخرين فيه عدة مسالك، منها: أن يزداد على ما سبق بذكر ترجمة الكتاب التفصيلي، وترجمة الباب، ورقم المجلد والصفحة والحديث، فيقال مثلاً: "أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في ظهور الأرض إذا يبست، رقم: (٣٨٢)، ج: ١ ص: ١٩٨، وهكذا.

٢. المصادر الأصلية: مصادر الحديث متعددة ومتنوعة لكنها تنقسم إلى قسمين:

أ- المصادر الأصلية.

ب- المصادر الفرعية.

أولاً: المصادر الأصلية:

تعريفها:

المصدر الأصلي: هو كلُّ كتاب يروي فيه مصنفه الأحاديث بأسانيده عن شيوخه عن من فوقهم حتى يصل إلى المتن.

مثاله:

قال الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، ١١ - باب مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَّخِذُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا .

(٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا » .

ففي هذا المثال نجد الإمام البخاري يذكر سلسلة الرجال الذين نقلوا الحديث قبل أن يذكر متن الحديث.

أقسام المصادر الأصلية:

القسم الأول: كتب السنة الشريفة التي صنفت من أجل جمع الأحاديث بالأسانيد، وهي على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: المصنفات على حسب موضوع المتن (المروي)، وهي على ثمانية أنحاء.

١- الصَّحَاحُ:

الصحاح: كل كتاب اشترط مصنفه جمع الأحاديث الصحيحة، سواء وُفِّي في كتابه بشروط الحديث الصحيح أم لم يوف بها.

ومن الكتب التي اشترط صاحبها جمع الصحيح ووفى بشروطه:

أ- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة (٢٥٦هـ).

ب- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى سنة (٢٦١هـ).

ومن الكتب التي اشترط صاحبها جمع الصحيح ولم يوفَّ بشروطه:

أ- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري المتوفى سنة (٣١١هـ)، ولا يوجد من الكتاب إلا ربعة الأول.

ب- صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي المتوفى سنة (٣٥٤هـ)، واسم الكتاب الذي وضعه مصنفه: "التقاسيم والأنواع"، ثم قام الأمير علي بن بلبان الفارسي المتوفى سنة (٧٣٩هـ)، بترتيبه على الأبواب وسماه: "الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان".

٢- السُّننُ:

السنن: الكتب التي جمعت الأحاديث مرتبة على الأبواب الفقهية^{٢٤}.

ومن أمثلة هذا النوع:-

أ- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ).

ب- سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ)، وقد تسمَّى بالمجتبى، وهي من عمل غيره .

ج- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (٢٧٣هـ).

د- سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (٢٥٥هـ)، وقد يسمَّى بمسند الدارمي؛ لأنه يذكر الأحاديث بالأسانيد.

هـ - سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ).

و- السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ).

٣- المصنِّفاتُ:

جمع مصنَّف وهو: الكتاب المصنَّف على الأبواب الفقهية، ويشتملُ على الأحاديث المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة، ومن أمثلة هذا النوع:

أ - المصنَّف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (٢١١هـ).

ب- المصنَّف لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي (٢٣٥هـ).

٤- الموطَّاتُ:

^{٢٤} - الرسالة المستطرفة للكتاني: ٣٢.

جمع موطأ وهو: الكتاب المصنف على الأبواب الفقهية، ويشمل على الأحاديث المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة.

وهي مثل المصنفات وإن اختلفت الأسماء، ومن أمثلة الموطآت:-

أ- الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي (١٧٩هـ).

٥- المستخرجاتُ:

جمع مستخرج وهو: كل كتاب خرج فيه مصنفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من

غير طريق المؤلف الأول بحيث يلتقي مع شيخه أو شيخ شيخه فمن فوقه، ومن أمثلة ذلك:

أ- المستخرج على صحيح البخاري، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (٣٧١هـ).

ب- المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ).

ج- مسند أبي عوانة النيسابوري المستخرج على صحيح مسلم (٣١٦هـ)

٦- الجوامعُ

جمع جامع وهو: كل كتاب يجمع فيه مؤلفه جميع الأبواب المحتاج إليها في الدين من

العقائد، والعبادات، والمعاملات، والسير، والمناقب، والرفائق، والفتن، والتفسير، وهي مجموعة في قولنا: "

عارف شامت" ومن أمثلة ذلك:

أ- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لأبي عبد الله محمد بن

إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).

ب- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، لأبي

عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ) وقد يسمى بجامع الترمذي، والجامع الكبير، وسنن

الترمذي، وسمي خطأ (صحيح الترمذي).

٧- المستدركاتُ:

جمع مستدرك، وهو: كل كتاب جمع فيه مصنفه الأحاديث التي استدركها على كتاب مصنف آخر

مما فات صاحب الكتاب وهو على شرطه، ومن أمثلة ذلك:-

أ- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ).

٨- كتب مفردة في معان معينة:

وأبرز المعاني التي جمعت أحاديثها في مصنفات:-

أ- الشمائل المحمدية:

وهي الكتب التي تجمع ما جاء في أوصاف النبي ﷺ الخلقية والخلقية.

ومن أمثلتها:

-الشمائل المحمدية لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٧٩هـ).

- الأنوار في شمائل المختار، للحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ).
 - أخلاق النبي ﷺ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن حيان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (٣٦٩هـ).

ب- دلائل النبوة:

وهي كتب تجمع الأدلة على نبوة النبي ﷺ، ومن أمثلتها:

- دلائل النبوة، لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (٣٠١هـ).
 - دلائل النبوة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ).
 - دلائل النبوة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ).
 - دلائل النبوة، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني (٥٣٥هـ).

ت - الآداب والأخلاق:

وهي الكتب التي تعني بتزكية النفس وتحليلها بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم.
 ومن أمثلتها:

- الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).
 - الآداب، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ).
 - محاسن الأخلاق ومعاليها، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (٣٢٧هـ).
 - مساوئ الأخلاق ومذمومها، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي (٣٢٧هـ).
 ث - الزهد:

وهي الكتب التي تجمع ما جاء في الحث على التقلل من الدنيا والزهد فيها، والترغيب فيما عند الله.
 ومن أمثلتها:

- الزهد، لعبد الله بن المبارك الحنظلي (١٨٣هـ).
 - الزهد، لوكيع بن الجراح الرؤاسي (١٩٧هـ).
 - الزهد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ).
 - الزهد، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ).

ج - الإيمان، التوحيد، السنة:

وهي الكتب التي تعني بأحاديث العقائد.

ومن أمثلتها:

- الإيمان، لمحمد بن إسحاق بن منده (٣٩٥هـ).
 - كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (٣١١هـ).
 - السنة، لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني (٢٩٠هـ).

ح - فضائل القرآن:

وهي الكتب التي تعني بأحاديث فضل القرآن، وفضائل سورة وآياته، وفضل قارئه، ومن أمثلتها:

- فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤هـ).

- فضائل القرآن، لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي (٣٠١هـ).

النوع الثاني: المصنّفات على حسب أحد أجزاء السند (الراوي).

وقد تكون على حسب الراوي الأعلى، أو الأدنى.

فما كان على حسب الراوي الأعلى فهو على نوعين:

١- المسانيد:

جمع مسند، وهي الكتب التي موضوعها جمع حديث كل صحابي على حدة، صحيحًا كان أو حسنًا أو ضعيفًا^{٢٥}.

ومن أمثلة هذا النوع :

أ- مسند الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (٢٠٤هـ).

ب- مسند الحميدي، لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (٢١٩هـ).

ج- مسند الإمام أحمد، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٤١هـ).

د - مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٣٠٧هـ).

هـ - مسند الشاشي، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (٣٣٥هـ).

٢- المعاجم:

جمع معجم، وهو في اصطلاح المحدثين: الكتاب الذي ترتب فيه الأحاديث على مسانيد الصحابة أو الشيوخ، أو البلدان، أو غير ذلك، والغالب أن يكونوا مرتبين على حروف الهجاء.^{٢٦}

ومن أمثلة هذا النوع:-

أ- معجم الصحابة، لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي (٣٥١هـ).

ب- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ).

ج- معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)، وإن لم يسمه مؤلفه بالمعجم لكن ترتيب التراجم فيه على حروف المعجم.

وما كان على حسب الراوي الأدنى فهو على ثلاثة أنواع، هي:

١- معاجم الشيوخ:

^{٢٥} - الرسالة المستطرفة للكتاني: ٦٠.

^{٢٦} - الرسالة المستطرفة للكتاني: ٣٥.

وهي الكتب المصنفة في ذكر أسماء شيوخ أحد المصنفين، ويروي فيها أحاديثه أو بعضها بأسانيد. مثل:

أ- المعجم - معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي - لأبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (٣٠٧هـ).

ب- كتاب المعجم، لأبي سعيد، أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي (٣٤١هـ).

ج- المعجم الصغير، والمعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ).

٢- المشيخات:

هي مثل معاجم الشيوخ، ولكن من غير ترتيب للأسماء، مثل:-

أ- مشيخة ابن طهمان، لأبي سعيد إبراهيم بن طهمان (١٦٨هـ).

ب- مشيخة ابن شاذان الصغرى، لأبي علي بن الحسن بن شاذان (٤٢٦هـ).

٣- الفوائد:

هي الكتب التي تجمع غرائب أحاديث الشيوخ ومفاريدهم، مثل:-

أ- الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات، لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي (٣٥٤هـ)، والمعروفة بالغيلانيات، لأنها من رواية أبي طالب محمد بن محمد بن غيلان (٤٤٠هـ).

ب- فوائد تمام الرازي، لتمام بن محمد بن عبد الله الرازي (٤١٤هـ).

النوع الثالث: المصنفات لجمع الحديث حسب الراوي أو المروي، وهي الأجزاء الحديثية

والجزء الحديثي: هو الكتاب الذي يجمع فيه الأحاديث المروية عن رجل واحد من الصحابة أو من بعدهم، أو المصنف الذي يجمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد.

ومن خلال التعريف نلاحظ أنها قد تكون حسب أحد أجزاء السند (الراوي)، أو على موضوع الحديث (المروي).

فمن أمثلة ما كان منها على حسب الصحابة:-

أ- مسند أبي بكر الصديق، لأبي بكر أحمد بن علي المروزي (٢٩٢هـ).

ب- مسند عائشة بنت أبي بكر، لأبي بكر عبد الله بن أبي داود (٣١٦هـ).

ومن أمثلة ما كان منها على حسب أحد الرواة دون الصحابي:-

أ- جزء فيه حديث أيوب السخيتاني، لإسماعيل بن إسحاق القاضي (٢٨٢هـ).

ب- جزء فيه حديث سفيان بن عيينة، لأبي يحيى زكريا بن يحيى المروزي (٢٧٠هـ).

ومن أمثلة ما كان منها على حسب المروي:-

أ- جزء البطاقة، لحمزة بن محمد الكناني (٣٥٧هـ).

ب- فضل عشر ذي الحجة، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٣٦٠هـ).

القسم الثاني من المصادر الأصلية: كتب مصنفة في علوم شتى ولكن مصنفوها يوردون الأحاديث والآثار بالأسانيد عن شيوخهم إلى نهاية السند. فهم لم يقصدوا أصلاً جمع الحديث، ولكن عند حاجتهم للاستشهاد بحديث أو أثر ما فإنهم يروونه بالأسانيد.

ومن أمثلة هذه الكتب:

١. جامع البيان في تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري (٣١٠هـ).
 ٢. معالم التنزيل، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (٥١٦هـ). فهذه الكتب في التفسير لكنها تورد الأحاديث والآثار بالأسانيد مستقلة لمؤلفيها، فلذلك تعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
 ٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للإمام هبة الله بن الحسن الألكائي (٤١٨هـ).
 ٤. الاعتقاد، للإمام البيهقي.
 ٥. الأسماء والصفات، للإمام البيهقي أيضًا.
- وهذه الكتب في منهج أهل السنة والجماعة في العقيدة، ونجد المصنف منهم يروي الأحاديث والآثار بالأسانيد عن شيوخه، فلذلك تعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
٦. كتاب الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ).
 ٧. المحلى لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (٤٥٦هـ).
 ٨. الحجّة على أهل المدينة لمحمد بن الحسن الشيباني (١٨٩هـ)
- فهذه كتب في الفقه، لكن تروى فيها الأحاديث والآثار بالأسانيد مستقلة لمؤلفيها، فلذلك تعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
٩. كتاب الرسالة، للإمام الشافعي.
 ١٠. كتاب إحكام الأحكام لابن حزم.
- فهذه الكتب في أصول الفقه لكنها تروي الأحاديث والآثار التي تورد فيها بالأسانيد مستقلة لمؤلفيها، فلذلك تعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
١١. كتاب روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ).
- وهذا في تزكية النفس وتربيتها فيجمع لذلك الحكم والأمثال والأشعار، ويروي الأحاديث والآثار بالأسانيد عن شيوخه، فلذلك يعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
١٢. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٦٠هـ).

١٣. كتاب معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ).
١٤. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) وسائر كتبه.
- فهذه الكتب تشتمل على ذكر أنواع علوم الحديث، وتروى الأحاديث والآثار فيها بأسانيد مستقلة لمؤلفيها، فلذلك تعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
١٥. كتاب الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عبد الله بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ).
- وهو كتاب جمع فيه أسماء الرواة الضعفاء والثقات الذين تكلم فيهم، ويروي الأحاديث والآثار بأسانيد عن شيوخه، فلذلك يعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
١٦. كتاب تاريخ الأمم والملوك للإمام ابن جرير الطبري (٣١٠هـ).
- وهو كتاب يتحدث عن تاريخ البشرية منذ آدم عليه السلام إلى زمان المؤلف، وتروى فيه الأحاديث بأسانيد مستقلة للمؤلف، فلذلك يعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه.
١٧. تاريخ المدينة لابن شبة (٢٦٢هـ)
- وهو يتحدث عن تاريخ المدينة والخلفاء الراشدين، والكتاب غير كامل
١٨. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)
١٩. تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٧١هـ)
- وهو أعظم كتاب في التراجم، فهو يؤرخ لكل من حلَّ بمدينة دمشق من العلماء والفقهاء والزهاد والمحدثين والأمراء وغيرهم حتى عصره .
- فعلى هذا فكلُّ كتاب يورد فيه مؤلفه الأحاديث والآثار بالأسانيد يعدُّ مصدرًا أصليًا يصحُّ التخريج منه والعزو إليه، وإن لم يقصد مؤلفه من تأليفه جمع الأحاديث والآثار.

ثانيًا: المصادر الفرعية:

المصادر الفرعية هي كل كتاب يجمع فيه مصنفه الأحاديث من المصادر الأصلية من غير رواية لها بأسانيد.

وهي إما حسب أحد أجزاء السند (الراوي)، أو على موضوع الحديث (المروي).

القسم الأول: المصادر الفرعية المصنفة على حسب السند، وهي على نوعين:

١. كتب الأطراف:

الأطراف لغة: جمع طرف، وهو الطائفة من الشيء.

وعند المحدثين: ذكر جزء من الحديث يدلُّ على باقيه، وبيان من أخرجه.

مثل:

أ- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، ليوסף بن عبد الرحمن المزني (٧٤٢هـ).

ب- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

ج- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للحافظ أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (٨٤٠هـ)

٢. كتب الجوامع:

وهي الكتب التي جمعت الأحاديث من مصادر عدة، وذكرها بأسانيد أو بدون أسانيد، مثل:

أ- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ).

ب- قسم الأحاديث الفعلية من " جمع الجوامع " لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ).

القسم الثاني: المصادر الفرعية المصنفة على حسب المتن، وهي على أربعة أنواع:

١. كتب الزوائد:

وهي الكتب التي يجمع فيها مصنفيها الأحاديث الزائدة في كتاب أو عدة كتب على كتاب أو كتب أخرى، مثل:

أ- مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري (٨٤٠هـ)، جمع فيه البوصيري الأحاديث الزائدة في سنن ابن ماجه على ما جاء في الكتب الستة.

ب- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٨٠٧هـ)، جمع فيه الهيثمي الأحاديث الزائدة الواردة في مسند الإمام أحمد، ومسند أبي يعلى، ومسند البزار، ومعجم الطبراني الثلاثة، على ما جاء في الكتب الستة.

ج- المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، جمع فيه ابن حجر الأحاديث الزائدة الواردة في مسند أبي يعلى، ومسند مسدد بن سرهد، ومسند ابن أبي عمر العدني، ومسند أحمد بن منيع، ومسند الطيالسي، ومسند الحارث بن أبي أسامة، ومسند الحميدي، ومسند إسحاق بن راهويه، على ما في الكتب الستة.

٢. كتب التخريج:

وهي الكتب المصنفة في تخريج أحاديث كتاب من الكتب، وأشهرها: الكتب المصنفة في تخريج أحاديث كتب الفقه.

مثال:-

أ- نصب الراية لأحاديث الهداية، للحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي (٧٦٢هـ).

ب- الهداية في تخريج أحاديث البداية، للحافظ أحمد بن الصديق الغماري (١٣٨٠هـ)، وهو في تخريج أحاديث كتاب: بداية المجتهد لابن رشد في المذهب المالكي.

ج- البدر المنير لابن الملقن وهو من أنفع كتب التخريج

د- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، وهو في تخريج أحاديث كتاب: الشرح الكبير للرافعي في المذهب الشافعي.

هـ - تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للحافظ العراقي (٨٠٤هـ) وهو كتاب قيم خرج به جميع أحاديث الإحياء المرفوعة، وله تخارج عدة صغيرة ومتوسطة وكبير، والكبير يوجد في داخل كتاب إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي (صاحب تاج العروس)

و- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، وهو في تخريج أحاديث كتاب: منار السبيل لابن ضويان في المذهب الحنبلي.

٣. كتب فهارس الأطراف :

وهي الكتب التي جمع فيها مصنفيها الأحاديث ورتبها على حسب أول لفظة من متن الحديث. مثال:

أ- الجامع الصغير وزيادته، لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ).

ب- قسم الأحاديث القولية من "جمع الجوامع" للسيوطي أيضاً.

ج - موسوعة فهارس أطراف الحديث الشريف، لمحمد سعيد بن البسيوني زغلول (معاصر).

د- المسند الجامع للكتب العشرة، معاصر

هـ - موسوعة السنة النبوية للمرلف (مخطوطة)

و- جامع الأحاديث النبوية وهو مرتب على بداية الحديث

٤. الكتب المصنفة في معنى معين:

أ- كتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة:

وهي الكتب التي صنفت لجمع الأحاديث التي اشتهرت على ألسنة الناس، سواء المقبول منها أو المردود، مثل:-

- التذكرة في الأحاديث المشتهرة، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (٧٩٤هـ).

- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للحافظ أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ).

- كشف الخفاء للعجلوني (١١٦٢هـ)

- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب للحوت البيروتي

ب- كتب أحاديث الأحكام:

- وهي الكتب التي تجمع الأحاديث المقبولة التي تبين شرع الله على المكلفين، مثال:
- عمدة الأحكام، للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (٦٠٠هـ).
 - المنتقى من الأخبار في الأحكام، للحافظ مجد الدين بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية (٦٢٥هـ).
 - تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ).
 - بلوغ المرام، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).
- فهذه المصادر الفرعية بكافة أنواعها لا يعتبر العزو إليها تخريجاً على الاصطلاح في فن التخريج، وإنما هو تعريف القارئ بأن هذا الحديث مذكور في كتاب كذا، وهذا النوع من العزو يلجأ إليه العاجز عن معرفة مصادر الحديث الأصلية فيتزل في عزوه نزولاً غير مستحسن، وهو غير لائق بأهل العلم لا سيما أهل الحديث.

التخريجُ من المصادر الفرعية وفوائده

يظنُّ البعض أن التخريج من المصادر الفرعية ليست له فائدة مرجوة طالما أن التخريج الصحيح لا بد وأن يكون من المصادر الأصلية، ولكن هذا الظن خاطئ وغير صحيح، فالتخريج من المصادر الفرعية له فوائد كثيرة، منها:

- أ- أنه مفتاح ودليل يوصل الباحث إلى موضع الحديث في المصادر الأصلية.
 - ب- بيان درجة بعض الأحاديث التي لم يلتزم المؤلفون في مصادرهم الأصلية ببيان درجتها، وذلك ككتاب "نصب الراية" و"التلخيص الحبير" وغيرهما.
 - ج- الحصول على أحاديث لا تيسر مصادرهما بين أيدينا؛ وذلك لكونها مخطوطة أو لأنها مفقودة.
١. ذكر طرقه:

الطرق: جمع طريق، والطريق: هو السند الذي يوصل إلى متن الحديث، أو هو ما تفرع من أصل السند في حلقة أو أكثر.

والمخرج مطلوب منه جمع طرق الحديث المراد تخريجه - أي أسانيد - لمعرفة موضع التقائها، وإدراك الفوارق بينها، وأين يتحقق مدار الإسناد، واكتشاف المتابعة التامة من القاصرة، وهكذا.

٢. بيان درجة الحديث:

يراد ببيان درجة الحديث: الحكم على الأسانيد ببيان مراتبها من حيث الصحة والضعف، والثبوت وعدمه، وتعرف درجة الحديث بعدة سبل منها:

أ- أن يكون الحديث من الأحاديث المتواترة، حيث أفردت بمؤلفات مثل: كتاب: " قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة" للحافظ جلال الدين السيوطي، وكتاب: " نظم المتناثر في الحديث المتواتر" للكتاني.

قال الحافظ ابن حجر في التزهة^{٢٧}: " ليس من مباحثِ عِلْمِ الإسنادِ، وإنما هو من مباحثِ أصولِ الفقه " إذ عِلْمُ الإسنادِ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَوْ ضَعْفِهِ ؛ لِيُعْمَلَ بِهِ أَوْ يُتْرَكَ مِنْ حَيْثُ صِفَاتُ الرَّجَالِ، وَصِيغُ الْأَدَاءِ، وَالتَّوَاتُرُ لَا يُبْحَثُ عَنْ رِجَالِهِ، بَلْ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ".

ب- أن يكون الحديث معزواً إلى الصحيحين أو أحدهما، إذ الأصل فيما احتجا به الصحة، وأما ما سواهما من المصادر التي اشترط أصحابها الصحة، لكن لبعض العلماء انتقاد في بعضها، وذلك كصحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم، والمنتقى لابن الجارود، فإنه ينبغي الإشارة إلى ذلك، خصوصاً إذا كان معروفاً بالتساهل كالحاكم، فالرجوع إلى تعقبات الذهبي عليه متعينٌ ليقف الباحث على درجة الحديث.

ج - النقل عن الأئمة السابقين لدرجة الحديث تصحيحاً أو تحسيناً أو تضعيفاً، أو بنقل كلامهم في الرجال، فيقال مثلاً: " السند فيه فلان"، وقد يكون هذا الرجل ضعيفاً أو كذاباً، أو يقال: " فيه فلان قد عنعن"، ويكون ذلك الراوي قد عرف بالتدليس، أو يقال: " الحديث رجاله ثقات" أو " رجاله رجال الصحيح"، وقد أكثر الهيثمي في كتابه: " مجمع الزوائد " من ذلك.

فإن قيل: هل يجوز تخريج الحديث من مصدر والإتيان بدرجة من مصدر آخر؟ والجواب: لا مانع من ذلك، فللمخرج أن يخرج الحديث من سنن أبي داود، وينقل درجة الحديث من مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري.

د - دراسة إسناد الحديث ومنتنه دراسة وافية إذا كان الباحث على دراية كافية بها. يقول الحافظ ابن حجر في ذلك: " إن كان متأهلاً لمعرفة الصحيح من غيره، فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده وحال رواته"^{٢٨}.

وسننين - بإذن الله - عما قريب الخطوات المتبعة، والتي يلزم الباحث اتباعها في دراسة الإسناد.

أنواع التخريج

التخريجُ عموماً ثلاثة أنواع:

١. التخريج الموسع.

^{٢٧} - زهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ١٨٥) والتعليقات البازية على زهة النظر شرح نخبة الفكر - (ج ١ / ص ٣)

^{٢٨} - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٨٣) والنكت على ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٤٤٩)

٢. التخرّيج الوسط.

٣. التخرّيج المختصر الموجز.

ومن أمثل ما يمثل هذه الأنواع: هو عمل الحافظ العراقي في تخرّيج أحاديث إحياء علوم الدين، لحجة الإسلام الغزالي.

١. الموسع: " إخبار الأحياء بأخبار الإحياء" في خمس مجلدات، مفقودة.

٢. المتوسط: " الكشف المبين عن تخرّيج أحاديث إحياء علوم الدين" قال ابن فهد المكي: وهو بين المطوّل والمختصر، مفقود.

٣. المختصر: " المغني عن حمل الأسفار في الأسفار" وهو على هامش الإحياء المطبوع.

ومن ذكر ذلك ونبه عليه الحافظ ابن حجر، وذكر ذلك بالتفصيل محمد بن فهد المكي (٧٨٧ - ٨٧١هـ) وأشار إلى تخرّيج شيخه العراقي الثلاثة على الإحياء.

ومثاله أيضاً ما صنعه الحافظ ابن حجر في تخرّيجه للأحاديث المعلقة في صحيح البخاري، فكتابه " تعليق التعليق" هو تخرّيج كبير موسع، وكتابه " التشويق إلى تعليق التعليق" هو تخرّيج وسط، وكذلك ما يفعله في أثناء فتح الباري. وتخرّيجه للمعلقات في " هدي الساري" هو تخرّيج مختصر وجيز.

وهناك كتاب لابن الملقن (٨٠٤هـ) هو " البدر المنير في تخرّيج الأحاديث والآثار الواقعة في شرح الرافعي الكبير"، وهو تخرّيج موسع، وله " خلاصة البدر المنير" وهو تخرّيج وسط، وله تخرّيج صغير، هو: " منتقى خلاصة البدر المنير في تخرّيج الأحاديث الواقعة في الشرح الكبير".

والميزان لمعرفة أنواع التخرّيج هو: إما كلام المؤلف نفسه، وإما الضوابط التي يضعها ويعتبرها المؤلف. وبقية الإشارة إلى أنه قد يكون لعالم من العلماء تخرّيجاً موسعاً في حديث واحد فقط.

ولكل نوع من الأنواع الثلاثة المذكورة من أنواع التخرّيج تعريف خاص به وله عناصر وضوابط ودواع، ويجب التنبيه على أن الباحث قد يتحنّم عليه سلوك أحد هذه الأنواع الثلاثة عند تخرّيجه لمادة بحثه، فإن لم يأخذ به يكون مؤاخذاً بفعله حينئذٍ، وإليك تفصيل هذه الأنواع.

١- التخرّيج الموسّع

هو غاية التخرّيج ونهاية المطاف، وهو التخرّيج الذي يقوم فيه المخرّج بإيراد الحديث بأسانيده مع الكلام على رواته وبيان درجته وتوضيح الغامض في متنه، ثم يذكر ما يكون له من شواهد، وما يقع فيه من علل ونحو ذلك، ومن أمثلته:

١. البدر المنير لابن الملقن، وقد طبع في عشرة مجلدات.

٢. نصب الراية للزيلعي، وهو مطبوع في أربعة مجلدات.

٣. إخبار الأحياء بأخبار الإحياء للعراقي، وهو مفقود.

دواعي التخريج الموسع:

١. إثبات تواتر حديث ما، أو إثبات شهرته أو استفاضته، فإذا كان هذا غرضاً من التخريج فإنه لا يتأتى بغير تخريج موسع.

مثاله: حديث المسح على الخفين، قال الزيلعي^{٢٩}: "قوله: الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ جَائِزٌ بِالسُّنَّةِ، وَالْأَخْبَارُ مُسْتَفِضَةٌ، قُلْتُ: قَالَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِ الْاسْتِذْكَارِ: رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَفِي الْإِمَامِ: قَالَ ابْنُ الْمُنْدَرِ: رَوَيْنَا عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَبْعُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، انْتَهَى. وَأَنَا أَذْكَرُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَا تَبَسَّرَ لِي وَجُودُهُ، مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ، وَأَبْدَأُ بِالْأَصَحِّ فَالْأَصَحُّ...."

فقد توسع الزيلعي في تخريجه، وغرضه من التوسع ليس لإثبات الصحة ولا لدفع العلة، وإنما قصد إثبات التواتر وشهرة الحديث كما هو واضح من كلامه.

٢. الكشف عن العلة الواقعة في الحديث، أو دفع العلة عن الحديث، فجمع طرق الحديث وتبعها واستقصائها له دخل كبير وأثر بالغ في إثبات العلة أو نفيها، قال ابن المديني: "الحديث إذا لم تجمع طريقه لم تكشف علة".

مثال ذلك: حديث القلتين، فقد خرج الدار قطني في سننه^{٣٠} من نحو خمسة وعشرين طريقاً، واستطاع دفع العلة عن الحديث، نظراً لزعم بعض العلماء وقوع الاضطراب في الحديث، وهذا مثال العلة التي دفعها العلماء عن الحديث.

وهذا تفصيله في البدر المنير^{٣١}:

"الحديث الرابع أنه - ﷺ - قال: «إِذَا بَلَغَ (الماء) قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلْ حَبْتًا» .

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، ثَابِتٌ، مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ، وَمَا يُنْبِئُهُ مِنَ السَّبَاعِ وَالِدَّوَابِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلْ الْحَبْتِ» .

أَخْرَجَهُ (الْأَثَمَّة) الْأَعْلَامُ : الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالدَّارِمِيُّ فِي «مَسَانِيدِهِمْ» . وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِمْ»، وَابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حَبَّانٍ فِي

^{٢٩} - نصب الراجحة - (ج ١ / ص ١٦٢) فما بعد

^{٣٠} - سنن الدارقطني رقم (٣٥-١)

^{٣١} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٤٠٤) فما بعدها و نصب الراجحة في تخريج أحاديث الهداية - (ج ١ / ص ٢٠٦-٢١١) والتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير - (ج ١ / ص ١٥) (٤- حديث: { إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ حَبْتًا } . فالحديث صحيح، وقد صححه جمع من السلف والخلف .

«صَحِيحَهُمَا» وَالْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ الثَّلَاثَةِ : «السَّنَنِ الْكَبِيرِ»، وَ«الْمَعْرِفَةِ»، وَ«الْخَلَافِيَاتِ» قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : إِسْنَادٌ جَيِّدٌ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، فَقَدْ احْتَجَا جَمِيعًا بِجَمِيعِ رُؤَايَاهُ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَأُظْهِمَاهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لَمْ يَخْرُجْهُ لِخِلَافِ عَلِيِّ أَبِي أُسَامَةَ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَيْثُ رَوَاهُ تَارَةً : عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَتَارَةً : عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ (عَبَادِ) بْنِ جَعْفَرٍ .

قَالَ : وَهَذَا خِلَافٌ لَأَبِي يُوَهْنَ الْحَدِيثِ، فَقَدْ احْتَجَّ الشَّيْخَانِ جَمِيعًا بِالْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ (عَبَادِ) بْنِ جَعْفَرٍ، وَإِنَّمَا قَرَنَهُ (أَبُو أُسَامَةَ) إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثُمَّ حَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنِ هَذَا وَمَرَّةً عَنِ ذَلِكَ .
ثُمَّ رَوَاهُ الْحَاكِمُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي أُسَامَةَ نَا الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ ؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ .

قَالَ : فَقَدْ صَحَّ وَتَبَّتْ بِهِذِهِ الرُّوَايَةُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ، وَظَهَرَ أَنَّ أَبَا أُسَامَةَ سَأَلَ الْحَدِيثَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْهُمَا جَمِيعًا، قَالَ : وَقَدْ تَابَعَ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَلَى رِوَايَتِهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ .

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْدَةَ : إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ فِي عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ .

قَالَ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ، (عَنِ عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ . [و] رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ)، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ فَهْدًا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَافَقَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ فِي ذِكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَعَبِيدِ اللَّهِ (بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَمْرِو بْنِ جَعْفَرٍ، وَرَوَايَتُهُمَا تَوَافَقَ رِوَايَةَ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ، (فِي ذِكْرِ عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ) .

فَتَبَّتْ هَذَا الْحَدِيثَ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةِ عَلَى حَدِيثِ عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَبِاتِّفَاقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَلَى رِوَايَتِهِمَا عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ . فَعَبِيدُ اللَّهِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْحَاقَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ : فِي كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَأَبِي دَاوُدَ، وَالتَّسَائِيَّ . وَعَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ يُعْتَبَرُ بِحَدِيثِهِ . وَابْنُ إِسْحَاقَ أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) وَأَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيَّ .

وَعَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ اسْتَشْهَدَ (بِهِ) الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ، وَقَالَ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ : مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : هُوَ ثِقَةٌ ثِقَةٌ ثِقَةٌ . هَذَا آخِرُ كَلَامِ الْحَافِظِ ابْنِ مَنْدَةَ .

وَقَدْ ذَكَرْتُ فِصْلًا فِي مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَبِيلَ الْأَذَانَ، وَذَكَرْتُ أَقْوَالَ الْأَثَمَةِ فِيهِ فَرَأَجَعَهُ .

وَأَعْلَى قَوْمِ الْحَدِيثِ بَوَّحَّهَيْنِ :

أحدهما : الِاضْطِرَابُ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا فِي الْإِسْنَادِ، وَالثَّانِي فِي الْمَتْنِ .

(أما الأول) : فَحَيْثُ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ تَارَةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَتَارَةً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ . وَحَيْثُ رُوِيَ تَارَةً عَنْ (عبيد الله) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، وَتَارَةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ .

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ اضْطِرَابًا، بَلْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَهُمَا ثِقَتَانِ مَعْرُوفَانِ . (وَرَوَاهُ) - أَيْضًا - عبيد الله، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا)، وَهُمَا - أَيْضًا - ثِقَتَانِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْاضْطِرَابِ .

وَقَدْ جَمَعَ الْبَيْهَقِيُّ طَرَقَهُ، وَبَيَّنَّ رِوَايَةَ الْمُحَمَّدَيْنِ، وَعَبْدَ اللَّهِ، وَعَبِيدَ اللَّهِ، وَذَكَرَ (طَرَقَ) ذَلِكَ كُلَّهَا، وَبَيَّنَّهَا أَحْسَنَ بَيَانٍ، ثُمَّ قَالَ : وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبِيدِ اللَّهِ .

قَالَ : وَكَذَا كَانَ شَيْخَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ يَقُولُ : الْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْهُمَا، وَكِلَاهُمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الرَّوَايَةِ، وَكَانَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ يَقُولُ : غَلَطَ أَبُو أُسَامَةَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّمَا هُوَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِالتَّصْغِيرِ .

وَأُظْنِبَ الْبَيْهَقِيُّ فِي تَصْحِيحِ الْحَدِيثِ بِدَلَالَتِهِ، فَحَصَلَ أَنَّهُ غَيْرُ مُضْطَرَّبٍ . وَقَدْ قَدَّمْنَا - قَبْلَ هَذَا - كَلَامَ الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي ذَلِكَ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَ«عِلَلِهِ» : رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ الْمُحَمَّدَيْنِ . فَصَحَّ الْقَوْلَانِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَصَحَّ أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ كَثِيرٍ رَوَاهُ عَنْ هَذَا مَرَّةً، وَعَنْ الْآخَرِ أُخْرَى .

وَكَذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي «شرح المسند» : الظَّاهِرُ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ صِحَّةُ الرَّوَايَتَيْنِ .

وَقَالَ فِي «التَّذْنِيبِ» : الْأَكْثَرُونَ صَحَّحُوا الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا، وَقَالُوا إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبِيدَ اللَّهِ رَوِيَاهُ عَنْ أَبِيهِمَا .

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «شرح المسند» : لِأَجْلِ هَذَا الْاِخْتِلَافِ تَرَكَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، لِأَنَّهُ عَلَى خِلَافِ شَرْطِهِمَا، لِأَنَّ لَطْعَنَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ فِي نَفْسِهِ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ مَعْمُولٌ بِهِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ مَعْدُلُونَ، وَلَيْسَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ مِمَّا يُوْهِنُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ مَقَالََةَ الْحَاكِمِ الْمُتَقَدِّمَةَ .

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : يَكْفِي شَاهِدًا عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ : أَنَّ نُجُومَ أَهْلِ الْحَدِيثِ صَحَّحُوهُ، وَقَالُوا بِهِ، وَاعْتَمَدُوهُ فِي تَحْدِيدِ الْمَاءِ، وَهُمْ الْقُدُورَةُ، وَعَلَيْهِمُ الْمَعْمُولُ فِي هَذَا الْبَابِ .

فَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَأَبُو ثَوْرٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَأَبْنُ خُزَيْمَةَ، وَغَيْرُهُمْ .

وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «كَلَامِهِ عَلَى سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» : هَذَا الْحَدِيثُ حَسَنُهُ الْخَفَاطُ وَصَحَّحُوهُ، وَلَا تُقْبَلُ دَعْوَى مَنْ ادَّعَى اضْطِرَابَهُ .

(وَأما الوجه الثاني) : فَهُوَ أَنَّهُ قَدْ رُوِيَ فِيهِ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ قَلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثِ، لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ» رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِلدَّارِقُطِيِّ : « إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، لَمْ يُنْحَسْهُ شَيْءٌ » .
 وَفِي رِوَايَةٍ : لِابْنِ عَدِي، وَالْعَقِيلِيِّ، وَالدَّارِقُطِيِّ : « إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ قَلَّةً، فَإِنَّهُ لَا يَحْمِلُ الْخَبْثَ » .
 وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ : أَمَا الرَّوَايَتَيْنِ (الْأُولَتَيْنِ، فَهَمَا شَاذَتَانِ، غَيْرِ ثَابِتَتَيْنِ، فَوْجُودُهُمَا كَعَدَمَهُمَا . قَالَه
 النَّوَوِيُّ) فِي « شَرْحِ الْمُهَذَّبِ » .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « تَحْقِيقِهِ » : رَوَاهُمَا حَمَّادٌ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ :
 فَرَوَى عَنْهُ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَهَدَبَةٌ، وَكَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، فَقَالُوا : « قُلْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا » .
 وَرَوَى عَنْهُ : عَفَّانٌ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيِّ، وَبِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَمُوسَى
 بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَيْشِيِّ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ » . وَلَمْ يَقُولُوا : « أَوْ ثَلَاثًا » .
 وَاخْتَلَفُوا عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، وَفَرَوَى عَنْهُ ابْنُ الصَّبَّاحِ بِالشَّكِّ، وَأَبُو مَسْعُودٍ بِغَيْرِ شَكٍّ . فَوَجَبَ الْعَمَلُ
 عَلَى قَوْلِ مَنْ لَمْ يَشْكُ .

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ الْأَخِيرَةُ، فَلَيْسَتْ (مِنْ حَدِيثِ الْقُلْتَيْنِ) فِي شَيْءٍ، (ذَلِكَ) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرِ
 مَرْفُوعًا، تَفْرُدُ بِهِ الْقَاسِمُ الْعُمَرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ، وَهِيَ مَرْدُودَةٌ بِالْقَاسِمِ .
 قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : غَلَطَ فِيهِ، وَكَانَ ضَعِيفًا فِي (الْحَدِيثِ)، (جَرَّحَهُ) أَحْمَدُ، (وَيَحْيَى)، وَالْبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ
 الْحَفَازِ .

قَالَ الدَّارِقُطِيُّ : كَانَ ضَعِيفًا، كَثِيرَ الْخَطَأِ، (وَوَهْمٍ) فِي إِسْنَادِهِ، وَخَالَفَهُ رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَسُفْيَانُ
 الثَّوْرِيُّ، وَمَعْمَرٌ، (فَرَوَوْهُ) عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عَمْرٍو] مَوْقُوفًا . وَرَوَاهُ أَيُّوبُ
 السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، مِنْ قَوْلِهِ لَمْ (يُجَاوِزْهُ) .

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَدْرَ أَرْبَعِينَ قَلَّةً، لَمْ يَحْمِلْ خَبْثًا .
 وَخَالَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَرَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالُوا : أَرْبَعِينَ غَرَبًا، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : أَرْبَعِينَ دَلْوًا .
 قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَقَوْلُ مَنْ يُوَافِقُ قَوْلَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْقُلْتَيْنِ، أَوْلَى أَنْ يُتَّبَعَ .
 قُلْتُ : لَا جَرَمَ أَنَّ ابْنَ الْجَوْزِيِّ ذَكَرَ فِي « مَوْضُوعَاتِهِ » هَذِهِ الرَّوَايَةَ الثَّلَاثَةَ، وَقَالَ : إِنَّهَا لَا تَصِحُّ، (وَأَنَّ)
 الْمُتَّهَمَ بِالتَّخْلِيطِ فِيهَا : الْقَاسِمُ بْنُ [عَبْدِ اللَّهِ] الْعُمَرِيُّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ
 : أُمَّ أَفٍّ، لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَسَمِعْتَهُ مَرَّةً يَقُولُ : كَانَ يَكْذِبُ، وَفِي رِوَايَةٍ : يَضَعُ الْحَدِيثَ .
 الْوَجْهَ الثَّانِي : مِمَّا أَعْلَى بِهِ هَذَا الْحَدِيثَ، وَهُوَ : أَنَّهُ رُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَى (عَبْدِ اللَّهِ) بْنِ عَمْرٍو (كَذَلِكَ) رَوَاهُ
 ابْنُ عَلِيَّةٍ) .

وَالْجَوَابُ : أَنَّهُ (قَدْ سَبَقَ رِوَايَتُهُ) مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ طَرِيقِ الثَّقَاتِ، فَلَا يَضُرُّ تَفْرُدُ وَاحِدٍ لَمْ
 (يَحْفَظْ) بِوَقْفِهِ .

وقد رَوَى الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ، بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ - إِمَامٍ (أَهْلٍ) هَذَا الشَّانِ - أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: جَدِيدُ الْإِسْنَادِ، قِيلَ لَهُ: فَابْنُ عَلِيَّةٍ لَمْ يَرْفَعْهُ؟ قَالَ يَحْيَى: وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْ ابْنُ عَلِيَّةٍ، فَالْحَدِيثُ جَدِيدُ الْإِسْنَادِ.

(وَأَنَا أَتَعَجَّبُ) مِنْ قَوْلِ أَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «تَمْهِيدِهِ»: مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ، مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ، غَيْرُ ثَابِتٍ مِنْ جِهَةِ الْأَثَرِ؛ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ تَكَلَّمَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ وَلِأَنَّ الْقَلْتَيْنِ لَمْ يُوقَفْ عَلَى حَقِيقَةِ (مَبْلَغُهُمَا) فِي أَثَرِ ثَابِتٍ، وَلَا إِجْمَاعٍ. وَقَوْلُهُ فِي «اسْتِذْكَارِهِ»: حَدِيثٌ مَعْلُولٌ، رَدَّهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، وَتَكَلَّمَ فِيهِ.

وقد حكم الإمام الحافظ، أبو جعفر الطحاوي، الحنفي، بصحة هذا الحديث، كما ذكرنا، لكنه اعتلَّ بجَهَالَةِ قَدْرِ الْقَلْتَيْنِ.

وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ: الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ، فَقَالَ فِي «شرح الإمام»: هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ صَحَّ بَعْضُهُمْ إِسْنَادَ بَعْضِ طَرِيقِهِ، وَهُوَ - أَيْضًا - صَحِيحٌ عَلَى طَرِيقَةِ الْفُقَهَاءِ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ حَدِيثًا مُضْطَرَبًا لِإِسْنَادٍ، مُخْتَلَفًا فِيهِ فِي (بَعْضِ) أَلْفَاظِهِ - وَهِيَ عِلَّةٌ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، إِلَّا أَنْ يُجَابَ عَنْهَا بِجَوَابٍ صَحِيحٍ - فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ، وَيُجَابَ عَنْ بَعْضِهَا بِطَرِيقِ أَصُولِي، وَيُنَسَبُ إِلَى التَّصْحِيحِ، وَلَكِنْ تَرَكَتْهُ - (يَعْنِي) فِي «الإمام» - لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا - الْآنَ - بِطَرِيقِ اسْتِقْلَالٍ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ شَرْعًا تَعْيِينَ لِمَقْدَارِ الْقَلْتَيْنِ.

وَالْجَوَابُ عَمَّا اعْتَدَرَا بِهِ: أَنَّ الْمُرَادَ قَلْتَيْنِ بِقِلَالِ هَجْرٍ، كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي «الأم»، وَ«المختصر»: عَنْ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، بِإِسْنَادٍ لَا يَحْضُرُنِي ذِكْرُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَحْمَلْ خَبثًا»، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «بِقِلَالِ هَجْرٍ». قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ: وَقَدْ رَأَيْتُ قِلَالَ هَجْرٍ، فَالْقَلَّةُ تَسْعُ قَرْبَتَيْنِ، أَوْ قَرْبَتَيْنِ وَشَيْئًا. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سننه».

وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، وَإِنْ تُكَلِّمُ فِيهِ، فَقَدْ وَثَّقَهُ: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ حَبَانَ، وَالْحَاكِمُ، وَأَخْرَجَا لَهُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، أَعْنِي ابْنَ حَبَانَ وَالْحَاكِمَ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي: حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَمَنْ ضَعَّفَهُ لَمْ يَبَيِّنْ سَبَبَهُ، وَالْقَاعِدَةُ الْمَقْرُورَةُ: أَنَّ الضَّعْفَ لَا يُقْبَلُ إِلَّا مُبَيَّنًّا.

قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي «شرح المسند»: (الإسناد) الَّذِي لَمْ يَحْضُرِ الشَّافِعِيُّ ذِكْرَهُ - عَلَى مَا ذَكَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ - أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (أَنَّ) يَحْيَى بْنَ عَقِيلٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ، لَمْ يَحْمَلْ خَبثًا، وَلَا بِأَسَا». قَالَ مُحَمَّدٌ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنَ عَقِيلٍ: قِلَالُ هَجْرٍ؟ فَقَالَ: قِلَالُ هَجْرٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ الْأَثَرِ فِي «شرح المسند» أَيْضًا.

قَالَ : وَمُحَمَّدٌ هَذَا الَّذِي حَدَّثَ (عَنْهُ) ابْنُ جَرِيحٍ هُوَ : مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى ، يَحْدُثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، وَيَحْيَى بْنُ عَقِيلٍ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ ، فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ (تَابِعِيٌّ مَشْهُورٌ) ، رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنَ عَمْرٍو ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ ، وَيَكُونُ ابْنُ يَعْمَرَ قَدْ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ رَوَاهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو .

وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» كَمَا ذَكَرَ الْإِمَامَانِ : الرَّافِعِيُّ ، وَابْنُ الْأَثِيرِ .

قُلْتُ : وَإِذَا كَانَ مُرْسَلًا ، فَيَعْتَضِدُ بِمَا رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ مِنْ قَلَالِ هَجْرٍ ، لَمْ يُنْجِسْهُ شَيْءٌ» .

لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ سُوءٌ : الْمُغْبِرَةُ بْنُ [سَقْلَابِ] ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ [عَنْ أَبِيهِ] : صَالِحُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : (جَزْرِي) لَا بَأْسَ بِهِ .

وَهَذَا يُقَدِّمُ عَلَيَّ قَوْلَ ابْنِ عَدِيٍّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَعَلَى قَوْلِ (عَلِيِّ بْنِ) مَيْمُونِ الرَّقِيِّ : إِنَّهُ لَا يُسَوِّي بَعْرَةَ ، لِحِلَالَةِ الْأَوْلِيَيْنِ .

وَمِنَ الْمَعْلُومِ : أَنَّ قَلَالَ هَجْرٍ كَانَتْ مَعْرُوفَةً عِنْدَهُمْ ، مَشْهُورَةً ، يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، الثَّابِتُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - (أَخْبَرَهُمْ) لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ (فَقَالَ) : «رُفِعَتْ إِلَيَّ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا وَرَقَهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ ، وَإِذَا نَبَقُهَا مِثْلُ قَلَالِ هَجْرٍ» .

فَعَلِمَ بِهَذَا : أَنَّ الْقَلَالَ عِنْدَهُمْ مَعْلُومَةٌ ، مَشْهُورَةٌ ، وَكَيْفَ يُظَنُّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - (يُحَدِّدُ) لَهُمْ ، أَوْ يُمَثِّلُ لَهُمْ بِمَا لَا يَعْلَمُونَهُ ، وَلَا يَهْتَدُونَ إِلَيْهِ ؟

قَالَ الشَّافِعِيُّ : كَانَ مُسْلِمٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ - يَذْهَبُ إِلَيَّ (أَنَّ) ذَلِكَ الشَّيْءُ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيحٍ أَقْلٌ (مِنْ نِصْفِ قَرْبَةٍ ، أَوْ نِصْفِ الْقَرْبَةِ) ، فَيَقُولُ : خَمْسُ قُرْبٍ هُوَ أَكْثَرُ مَا يَسَعُ قُلْتَيْنِ ، وَقَدْ تَكُونُ الْقَلْتَانِ أَقْلٌ مِنْ خَمْسٍ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : فَالاحتياطُ أَنْ تَكُونَ [الْقَلَّةُ] قَرْبَتَيْنِ وَنِصْفًا ، فَإِذَا كَانَ الْمَاءُ خَمْسَ قُرْبٍ لَمْ يَحْمَلْ حَبْتًا ، فِي (جَرِيَانٍ) ، أَوْ غَيْرِهِ .

إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ فِي الْمَاءِ رِيحٌ أَوْ طَعْمٌ أَوْ لَوْنٌ .

قَالَ : وَقَرَّبَ الْحَجَّازُ كِبَارًا ، فَلَا يَكُونُ الْمَاءُ الَّذِي لَا يَحْمَلُ النَّجَاسَةَ إِلَّا بِقَرَبِ كِبَارٍ .

قُلْتُ : لِأَنَّ الْقَلَّةَ فِي اللَّعَّةِ : الْجُرَّةُ الْعَظِيمَةُ ، الَّتِي يُقْلَعُ الْقَوِيُّ مِنَ الرَّجَالِ ، أَيُّ : يَحْمِلُهَا وَ (يَرْفَعُهَا) . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : قَلَالَ هَجْرٍ مَشْهُورَةٌ الصَّنْعَةُ ، مَعْلُومَةُ الْمِقْدَارِ ، لَا تَخْتَلِفُ كَمَا لَا تَخْتَلِفُ الْمَكَائِلُ

وَالصِّيغَانِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى الْبُلْدَانِ ، قَالَ : وَقَلَالَ هَجْرٍ أَكْبَرُهَا وَأَشْهَرُهَا ؛ لِأَنَّ الْحَدَّ لَا يَقَعُ بِالْمَجْهُولِ .

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ فِي «تَعْلِيْقِهِ»: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ، إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَابِرٍ، صَاحِبَ «الْخِلَافِ»: سَأَلْتُ قَوْمًا مِنْ ثِقَاتِ هَجَرَ، فَذَكَرُوا أَنَّ الْقِلَالَ بِمَا لَا تَخْتَلَفُ، وَقَالُوا: قَايَسْنَا الْقَلْتَيْنِ، فَوَجَدْنَا هُمَا خَمْسِمِائَةَ رَطْلٍ .

فَإِذَا تَقَرَّرَ عِنْدَكَ مَا قَرَّرْنَا، ظَهَرَ لَكَ أَنَّ الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ مُتَعَيَّنٌ، وَلَا جَهَالَهَ فِي مِقْدَارِ الْقَلْتَيْنِ . فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَاءَ فِي آخِرِ حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ، الَّذِي ذَكَرْتَهُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَدِي، بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ مِنْ قِلَالٍ هَجَرَ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ». : «وَذَكَرَ (أَنْهُمَا) فِرْقَانٌ». فَلَا يَصِحُّ مَا قَرَّرْتَهُ؛ لِأَنَّ الْفَرْقَ: سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا، فَيَكُونُ مَجْمُوعَ الْقَلْتَيْنِ: اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ رَطْلًا، وَلَا تَقُولُونَ بِهِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ مَدْرَجَةٌ فِي الْحَدِيثِ، جَمْعًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا قَرَّرْنَا: مِنْ أَنَّ قِلَالَ هَجَرَ لَنْ تَخْتَلَفُ، وَأَمَّا خَمْسِمِائَةَ رَطْلٍ .

فَائِدَةٌ: هَجَرَ: بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ، قَرْيَةٌ بِقَرَبِ الْمَدِينَةِ، لَيْسَتْ هَجَرَ الْبَحْرَيْنِ . كَذَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَتَبِعَهُ النَّوَوِيُّ .

وَحَكَى الْمُنْدَرِيُّ فِي «حَوَاشِي السَّنَنِ» قَوْلًا آخَرَ: أَنَّهَا تُنْسَبُ إِلَى هَجَرَ الَّتِي بِالْيَمَنِ، وَهِيَ قَاعِدَةٌ الْبَحْرَيْنِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ «الْمُخْتَلَفِ وَالْمُؤْتَلَفِ فِي أَسْمَاءِ الْأَمَاكِنِ»: هَجَرَ - بَفَتْحِ الْجِيمِ - الْبَلَدُ، قَصَبَةٌ بِلَادِ الْبَحْرَيْنِ، بَيْنَهُ إِلَى (سَرِّينَ) سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَالْهَجَرَ: بَلَدٌ بِالْيَمَنِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ (عَشَرَ) يَوْمٍ وَكَلِيلَةٍ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «مُعْجَمِهِ»: هَجَرَ - بَفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ - مَدِينَةُ الْبَحْرَيْنِ، مَعْرُوفَةٌ، وَهِيَ مُعْرَفَةٌ لَأَنَّهَا يَدْخُلُهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَهُوَ اسْمُ فَارِسِيٍّ، مُعْرَبٌ (أَصْلُهُ) «هَكَر»، وَقِيلَ: إِنَّهَا سُمِّيَ (بِهَجَرَ) بِنْتِ مَكْنَفٍ مِنَ الْعَمَالِيْقِ .

وَقَالَ ابْنُ دَحْيَةَ فِي كِتَابِهِ «التَّنْوِيرِ فِي مَوْلِدِ السَّرَاجِ الْمُنِيرِ»: هَجَرَ - وَيُقَالُ: الْهَجَرَ بِاللَّامِ وَاللَّامُ - مَدِينَةُ جَلِيلَةٍ، قَاعِدَةُ الْبَحْرَيْنِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْبَحْرَيْنِ عَشْرَ مَرَاكِلٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ بْنِ وَاقِدٍ: هِيَ عَلَى ثَمَانَ لَيْالٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْيَمَنِ، مِمَّا يَلِي الْبَحْرَ . قَالَ فِي «مَغَازِيهِ» .

وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ دَحْيَةَ - أَوَّلًا - تَبِعَ فِيهِ صَاحِبُ «الْمَطَالَعِ»، (فَإِنَّهُ قَالَ): وَهَجَرَ مَدِينَةُ بِالْيَمَنِ، وَهِيَ قَاعِدَةُ الْبَحْرَيْنِ، بَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ، وَيُقَالُ فِيهِ: الْهَجَرَ بِاللَّامِ وَاللَّامُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْبَحْرَيْنِ عَشْرَ مَرَاكِلٍ . فَائِدَةٌ أُخْرَى:

قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَمْ يَحْمَلِ الْخَبَثُ»، مَعْنَاهُ: لَمْ يَنْجَسْ بِوُقُوعِ النَّجَاسَةِ فِيهِ . كَمَا فَسَّرَهُ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى، الَّتِي (رَوَاهَا) أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حَبَانَ، وَغَيْرُهُمَا: «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ، لَمْ يَنْجَسْ» .

وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ : ذَكَرَهَا الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي الْبَابِ الْأَتِيِّ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ وَلَا مَرِيَّةٍ، لَا مَطْعَنَ لِأَحَدٍ فِي اتِّصَالِهَا، وَثِقَةٌ رِجَالُهَا . قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : إِسْنَادُهَا جَيِّدٌ، وَقَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحٌ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : مُوَصَّلٌ . وَقَالَ الشَّيْخُ زَكِي الدِّينِ : لَا غُبَارَ عَلَيْهِ .

وَتَقْدِيرُهَا : لَا يَقْبَلُ النَّجَّاسَةَ، بَلْ يَدْفَعُهَا عَنْ نَفْسِهِ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانَ لَا يَحْمِلُ الضَّمِيمَ، أَي : لَا يَقْبَلُهُ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَيْهِ، (بَل) يَا بَاه .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِ الْمَانِعِينَ لِلْعَمَلِ بِالْقَلْتَيْنِ : إِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَضْعَفُ عَنْ حَمَلِهِ . (فَخَطَأُ) فَاحِشٌ مِنْ أَوْجِهِ :

أَحَدُهَا : أَنْ الرَّوَايَةَ الْأُخْرَى مُصْرَحَةٌ بِغَلْطِهِ، وَهِيَ قَوْلُهُ : «لَمْ يَنْجَسْ» .

الثَّانِي : أَنْ الضَّعْفَ عَنِ الْحَمْلِ إِذَا كَانَ فِي الْأَجْسَامِ، كَقَوْلِكَ : فَلَانَ لَا يَحْمِلُ الْخَشَبَةَ، أَي : يَعْجزُ عَنْهَا لِثِقَلِهَا . وَأَمَّا فِي الْمَعَانِي فَمَعْنَاهُ : لَا يَقْبَلُهُ، كَمَا ذَكَرْنَا .

ثَالِثُهَا : أَنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ يُفْسِدُهُ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ : أَنَّهُ يَضْعَفُ عَنْ حَمَلِهِ، لَمْ يَكُنْ لِلتَّقْيِيدِ بِالْقَلْتَيْنِ مَعْنَى، فَإِنَّ مَا دُونَهَا أَوْلَى بِذَلِكَ .

فَإِنْ قِيلَ : هَذَا الْحَدِيثُ مَثْرُوكٌ الظَّاهِرُ بِالِاجْتِمَاعِ فِي الْمُتَعَيَّرِ بِنَجَّاسَةَ ؟

فَالْجَوَابُ : أَنَّهُ عَامٌ، خَصَّ مِنْهُ الْمُتَعَيَّرُ بِالنَّجَّاسَةِ، فَيَبْقَى الْبَاقِي (عَلَى) عُمُومِهِ، كَمَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ .

فَإِنْ قِيلَ : هَذَا الْحَدِيثُ (يَحْمَلُ) عَلَى الْجَارِي .

فَالْجَوَابُ : أَنَّ الْحَدِيثَ يَتَنَاوَلُ الْجَارِيَّ وَالرَّائِدَ، فَلَا يَصِحُّ تَخْصِيصُهُ بِلَا دَلِيلٍ .

وَمِثَالُ الْعِلَّةِ الَّتِي لَا تَنْدَفِعُ : حَدِيثُ : «الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ، أَوْ لَوْنَهُ، أَوْ رِيحَهُ» . فَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَإِلَيْكَ التَّفْصِيلُ، قَالَ ابْنُ الْمَلِّقِنِ رَحِمَهُ اللَّهُ ٣٢ :

" رُوِيَ أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : «خَلَقَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ، أَوْ رِيحَهُ» .

اعْلَمْ : أَنَّ صَدْرَ هَذَا الْحَدِيثِ صَحِيحٌ، كَمَا تَقَدَّمَ الْآنَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاللَّفْظِ السَّابِقِ، وَلَمْ أَرِ فِيهِ لَفْظُ : «خَلَقَ اللَّهُ»، فَتَنَبَّهَ لَهُ، وَرُوِيَ أَيْضًا مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى :

فَأَوْلُهَا : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : «انْتَهَيْنَا إِلَى غَدِيرٍ، فَإِذَا فِيهِ جِيْفَةٌ حَمَارٌ، قَالَ : فَكَفَفْنَا عَنْهُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ فَاسْتَقِينَا وَحَمَلْنَا» . ٣٣ .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، لَوْلَا (طَرِيفُ) بِنِ شَهَابِ السَّعْدِيِّ، فَإِنَّهُ وَاهٍ مَثْرُوكٌ عِنْدَهُمْ، حَتَّى قَالَ فِيهِ ابْنُ حَبَانَ : إِنَّهُ كَانَ (مَغْفَلًا، يَهْمُ) فِي الْأَخْبَارِ، حَتَّى يَقْلِبُهَا، وَيُرْوِي عَنْ التُّفَاتِ مَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الْأَنْبِيَاءِ .

٣٢ - البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٩٣) فما بعدها

٣٣ - سنن ابن ماجه (٥٦٢)

لَكِنْ يَقَعُ فِي بَعْضِ نَسْخِهِ (بَدَلَهُ) طَارِقُ بْنُ شَهَابٍ، فَإِنْ صَحَّ - مَعَ بَعْدِهِ - فَهُوَ الْأَحْمَسِيُّ، صَحَابِيُّ، فَيُصَحِّحُ السَّنَدَ .

الطَّرِيقُ الثَّانِي : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ»، وَأَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ : سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنْهُ .

وَرَوَاهُ إِمَامُ الْأَثَمَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ حُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» كَذَلِكَ، لَكِنْ لَفْظُهُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «أَرَادَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَنْ يَتَوَضَّأَ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ تَوَضَّأْتُ مِنْ هَذَا . فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ - ﷺ -، وَقَالَ : الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» - أَيْضًا - بَلْفَظٍ : اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (مِنْ جَفْنَةٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ يَغْتَسِلُ مِنْهَا، أَوْ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا . فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجُنُبُ» .

وَهُوَ فِي «السَّنَنِ الْأَرْبَعَةِ» مِنْ حَدِيثِ سَمَاكِ، عَنِ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي جَفْنَةٍ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ (مِنْهَا أَوْ يَغْتَسِلَ)، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا . فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجُنُبُ» قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، عَنِ شَرِيكِ، عَنِ سَمَاكِ، فَسَمَّاهَا : مَيْمُونَةٌ . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْحَاقُ، عَنِ وَكَيْعٍ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ سَمَاكِ، أَنَّ مَيْمُونَةَ ... قَالَ الْحَازِمِيُّ : لَا يُعْرَفُ مُجَوِّدًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَمَاكِ، وَسَمَاكِ فِيمَا يَنْفَرِدُ بِهِ رَدَّهُ بَعْضُ الْأَثَمَةِ، (وَقَبْلَهُ) الْأَكْثَرُونَ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» : قَالَ الْحَاكِمُ : قَدْ احْتَجَّ الْبُخَارِيُّ بِأَحَادِيثِ عِكْرِمَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَحَادِيثِ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ فِي الطَّهَارَةِ، وَلَا تَحْفَظُ لَهُ عِلَّةٌ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَرَوَى مُرْسَلًا . قَالَ : وَمَنْ أَسْنَدَهُ أَحْفَظُ .

قُلْتُ : وَأَمَّا ابْنُ حَزْمٍ (فَأَنَّهُ وَهَاهُ) فِي «مِحْلَاهُ» فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، (لِأَنَّهُ بِرِوَايَةٍ) سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، وَهُوَ يَقْبَلُ التَّلْقِينَ، شَهِدَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ، (وَهَذِهِ جُرْحَةٌ ظَاهِرَةٌ) .

الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ : عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» . رَوَاهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ قَبْلَهُ - بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَالِدَارُقُطَنِيُّ، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى (الْحَرَشِيِّ)، عَنِ (فُضَيْلِ) بْنِ سُلَيْمَانَ النَّمِيرِيِّ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ سَهْلِ . وَ (فُضَيْلِ) هَذَا : تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ . لَكِنْ احْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا : وَهَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَوَثَّقَهُ غَيْرُهُ .

الطَّرِيقِ الرَّابِعِ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَوْسَطِ مَعَاجِمِهِ» مِنْ حَدِيثِ : شَرِيكَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ .
ثُمَّ قَالَ : لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْمِقْدَامِ إِلَّا شَرِيكَ . وَذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي «صَحَاحِهِ» بِحَدْفِ إِنْ .
الطَّرِيقِ الْخَامِسِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَمْرٍ
بِضَاعَةَ، فَقَالَ : «الْمَاءُ طَهُورٌ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْهُ، وَقَالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ غَيْرُ ثَابِتٍ .

وَأَمَّا الِاسْتِثْنَاءُ الْوَاقِعُ فِي آخِرِهِ، فَرَوِي أَيْضًا مِنْ طَرِيقَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «الْمَاءُ طَهُورٌ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى
رِيحِهِ، أَوْ طَعْمَهُ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ رَشْدِينَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ .

وَرَشْدِينَ هَذَا : هُوَ ابْنُ سَعْدٍ - وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي رَشْدِينَ - وَهُوَ ضَعِيفٌ، قَالَ يَحْيَى : لَيْسَ بِشَيْءٍ .
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ : ضَعِيفٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِيهِ
غَفْلَةٌ، يُحَدِّثُ بِالْمَنَاكِبِ عَنِ الثَّقَاتِ . وَقَالَ (النَّسَائِيُّ) : مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ . وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ
: هُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَلَكِنَّهُ لَا يُبَالِي عَمَّنْ يَرُوي . وَمَرَّةً قَالَ : أَرَجُو أَنَّهُ صَالِحُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ
: كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، لَا يُشَكُّ فِي صِلَاحِهِ وَفَضْلِهِ، فَأَذْرَكَتْهُ غَفْلَةُ الصَّالِحِينَ، فَخَلَطَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَ
الْجَوْزْجَانِيُّ : عِنْدَهُ (مَعَاذِلٌ)، وَمَنَاكِبُهُ كَثِيرَةٌ، وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَرْيَمَ يَثْنِي عَلَيْهِ فِي دِينِهِ .

قَالَ ابْنُ حَبَانَ : كَانَ يَقْرَأُ كُلَّ مَا (دَفَعَ) إِلَيْهِ، سَوَاءً كَانَ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ . وَكَذَلِكَ قَالَ (قُتَيْبَةُ) .
وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : رَشْدِينَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ خُصَّ نَسْلُهُ بِالضَّعْفِ : حِجَّاجُ بْنُ رَشْدِينَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
الْحِجَّاجِ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ .

وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ : هُوَ قَاضِي الْأَنْدَلُسِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُهُمَا . وَأَمَّا رَاشِدُ بْنُ
سَعْدٍ : فَوَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لَا بَأْسَ بِهِ، وَشَدَّ ابْنُ حَزْمٍ، فَقَالَ : ضَعِيفٌ .
وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : يُعْتَبَرُ بِهِ، لَا بَأْسَ .

أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ، وَقَالَ يَحْيَى : هُوَ صَالِحٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ :
هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُ رَشْدِينَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

الطَّرِيقِ الثَّانِي : عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ
شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ» .

وَهَذَا الْحَدِيثُ رُوِيَ مِنْ طَرِيقَيْنِ :

أحدهما مُسندة : رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ عَن مَحْمُودِ بْنِ خَالِدٍ، وَغَيْرِهِ، عَن مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا رَشْدِينَ، نَا مُعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ، عَن رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَن أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا كَمَا تَقْدُمُ .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» كَذَلِكَ .

وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ»، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِهِ الْأَوْسَطِ»، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الغَضِيضِيِّ، عَن رَشْدِينَ (بَن) سَعْدٍ، عَن مُعَاوِيَةَ بِهِ . وَلَمْ يَذْكُرَا : «وَلُونَهُ» .

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ : لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ إِلَّا رَشْدِينَ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ .

قُلْتُ : لَأُفْقِدَ تَابِعَهُ مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ، كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِيمَا سَلَفَ .

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَايِمِهِ» - أَيْضًا - مِنْ حَدِيثِ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّاطِرِيِّ، عَن رَشْدِينَ بِهِ .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ - أَيْضًا - مِنْ رِوَايَةِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَن [رَاشِدٍ] بَنِ سَعْدٍ بِهِ، وَلَفْظُهُ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يُنْجِسْهُ شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَلَبَ رِيحَهُ أَوْ طَعْمَهُ» . وَقَالَ : كَذَا وَجَدْتُهُ، وَلَفْظُ الْقُلْتَيْنِ فِيهِ غَرِيبٌ .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : وَهَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ يَرُويهِ عَن ثَوْرٍ إِلَّا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو .

قُلْتُ : قَدْ رَوَاهُ بَقِيَّةٌ أَيْضًا عَنْهُ، أَخْرَجَ ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» وَلَفْظُهُ : «إِنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ، إِلَّا إِنْ تَغَيَّرَ رِيحُهُ، أَوْ طَعْمُهُ، أَوْ لَوْنُهُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ» .

الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَّةُ : مُرْسَلَةٌ رَوَاهَا الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَن رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «الْمَاءُ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَيْهِ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ» .

وَرَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ بِزِيَادَةٍ : «أَوْ لَوْنُهُ» .

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : هَذَا مُرْسَلٌ، قَالَ : وَوَقَفَهُ أَبُو أُسَامَةَ عَلَى رَاشِدٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : الصَّحِيحُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُرْسَلٌ . وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ

يَرُويهِ رَشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن رَاشِدٍ، (عَن) أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا، وَخَالَفَهُ الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ فَرَوَاهُ عَن رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ مُرْسَلًا، عَن النَّبِيِّ ﷺ - . وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ : عَنِ الْأَحْوَصِ، عَن رَاشِدٍ قَوْلُهُ وَلَمْ يُجَاوِزْ بِهِ رَاشِدًا) . قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : وَلَا يَثْبُتُ الْحَدِيثُ .

قُلْتُ : فَتَلَخَّصَ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ الْمَذْكُورَ ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ يَحْتِجُاجُ بِهِ، لِأَنَّهُ مَا بَيْنَ مُرْسَلٍ وَضَعِيفٍ . وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» اتِّفَاقَ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى تَضْعِيفِهِ .

وَقَدْ أَشَارَ إِمَامُنَا الْأَعْظَمُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ إِلَى ضَعْفِهِ فَقَالَ : وَمَا قُلْتُ مِنْ أَنَّهُ إِذَا تَغَيَّرَ طَعْمُ الْمَاءِ وَرِيحُهُ وَلَوْنُهُ كَانَ نَجَسًا، يُرُوي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ وَجْهِ لَا يُثْبِتُ أَهْلُ الْحَدِيثِ

مِثْلَهُ، وَهُوَ قَوْلُ الْعَامَّةِ، لِأَنَّهُمْ بَيْنَهُمْ (خِلَافًا) . وَتَابِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ، فَقَالَ فِي «سَنَنِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ قَوِيٍّ، (إِلَّا أَنَّا) لَا نَعْلَمُ (فِي) نَجَاسَةِ الْمَاءِ إِذَا تَغَيَّرَ خِلَافًا .

وَإِبْنُ الْجَوَازِيِّ، (قَالَ) فِي «تَحْقِيقِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ .

فَإِذَا عُلِمَ ضَعْفُ الْحَدِيثِ، تَعَيَّنَ الْإِحْتِجَاجُ بِالْإِجْمَاعِ، كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرَهُمَا، (مِنَ الْأَثْمَةِ) .
قَالَ ابْنُ الْمُنْدَرِ : أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْقَلِيلَ أَوْ الْكَثِيرَ، إِذَا وَقَعَتْ فِيهِ نَجَاسَةٌ، فَغَيَّرَتْ طَعْمًا أَوْ
لَوْنًا أَوْ رِيحًا فَهُوَ نَجَسٌ .

وَنَقَلَ الْإِجْمَاعُ كَذَلِكَ جَمْعَ (غَيْرِهِ) .

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْحَدِيثَ بَعْدَ هَذَا الْبَابِ بَلْفَظٍ : «الطَّعْمُ وَالرَّائِحَةُ» دُونَ «اللَّوْنُ»
ثُمَّ قَالَ : نُصِّصَ عَلَى الطَّعْمِ وَالرَّيْحِ، وَقَاسَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللَّوْنَ عَلَيْهِمَا .

وَكَأَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَلْدًا فِي ذَلِكَ الشَّيْخِ أَبَا إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيَّ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي «الْمُهَذَّبِ»، (كَقَوْلَتِهِ)، وَوَلَمْ
يَقِفَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ عَلَى الرُّوَايَةِ الَّتِي فِيهَا «اللَّوْنُ» الَّتِي قَدَّمْنَاهَا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مَاجَهَ وَالْبَيْهَقِيِّ .

فَإِنِ قُلْتُ : لَعَلَّهُمَا رَأْيَاهَا فَتَرَكَاهَا لِأَجْلِ ضَعْفِهَا وَنَزَلًا وَجُودِهَا وَالْحَالَةَ هَذِهِ كَعَدَمِهَا؟ قُلْتُ : هَذَا لَا
يُصِحُّ، لِأَنَّهُمَا لَوْ رَاعِيَا الضَّعْفَ وَاجْتِنَابَهُ، لَتَرَكَاهَا جَمَلَةَ الْحَدِيثِ، لَضَعْفِهِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ .

وَاعْلَمْ : أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي الْبَابِ الْآتِي، وَوَقَعَتْ لَنَا مَعَهُ فِيهِ مَنَاقِشَةٌ، فَإِنَّهُ قَالَ :
وَقَالَ مَالِكٌ : لَا يَنْجَسُ الْمَاءَ الْقَلِيلَ إِلَّا بِالتَّغْيِيرِ كَالْكَثِيرِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «خُلِقَ الْمَاءُ طَهُورًا، لَا
يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ، إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ»، وَاخْتَارَهُ الرُّوَايَاتِي، وَالشَّافِعِيُّ حَمَلَ هَذَا الْخَبَرَ عَلَى الْكَثِيرِ ؛ لِأَنَّهُ
وَرَدَ فِي بَثْرِ بَضَاعَةٍ، وَكَانَ مَأْوَاهَا كَثِيرًا . انْتَهَى .

وَهَذِهِ الدُّعْوَى : أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ وَرَدَ فِي (بَثْرِ) بَضَاعَةٍ لَا تُعْرَفُ ؛ نَعَمْ صَدْرُهُ وَرَدَ فِيهَا كَمَا قَدَّمْتَهُ، وَأَمَّا
هَذَا الِاسْتِثْنَاءُ فَفِي حَدِيثٍ آخَرَ كَمَا قَرَّرْتَهُ لَكَ فَاعْلَمْهُ .

وَإِلْمَامُ الرَّافِعِيِّ، الظَّاهِرُ أَنَّهُ تَبَعَ الْعُرَالِيَّ فِي هَذِهِ الدُّعْوَى، فَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي «الْمُسْتَصْفَى» حَيْثُ قَالَ
(لَمَّا) سُئِلَ عَنْ بَثْرِ بَضَاعَةٍ فَقَالَ : خَلَقَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا لَا يُنَجِّسُهُ إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ لَوْنَهُ أَوْ رِيحَهُ .

وَوَقَعَ فِي «الْكَفَايَةِ» لِابْنِ الرَّفْعَةِ، عَزْوُ الِاسْتِثْنَاءِ إِلَى رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ، (فَقَالَ : وَرِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ) : «خَلَقَ
اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا لَا يُنَجِّسُهُ إِلَّا مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ» وَهَذَا لَيْسَ فِي أَبِي دَاوُدَ فَاعْلَمْهُ . " اهـ

قُلْتُ :

فَإِنَّ الْأَوَّلَ ظَاهِرُهُ طَهَارَةُ الْقُلْتَيْنِ، تَعْيِيرَ أَمْ لَا، وَالثَّانِي ظَاهِرُهُ طَهَارَةُ غَيْرِ الْمُتَغْيِيرِ، سِوَاءَ كَانِ قُلْتَيْنِ أَمْ
أَقْلًا، فَحَصَّ عُمُومَ كُلِّ مِنْهُمَا بِالْآخِرِ.^{٣٤}

وَحَدِيثُ (أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا) وَقَدْ أَلْفَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ صَدِيقِ الْعِمَارِيِّ فِي تَخْرِيجِهِ كِتَابًا سَمَاهُ "
فَتَحَ الْمَلِكُ الْعَلِيُّ بِتَصْحِيحِ حَدِيثِ مَدِينَةِ الْعِلْمِ عَلِيٍّ" وَلَكِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ دَفْعَ الْعِلَّةِ عَنِ الْحَدِيثِ.^{٣٥}

٣. إثبات الشهرة والاستفاضة للحديث لدفع الغرابة عنه ولو كان صحيحًا.

^{٣٤} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٩٢)

^{٣٥} - انظر تخريج حديث (أنا مدينة العلم، وعليٌّ بابها) بقلم خليفة الكواري

وكذلك لي تخريج مطول في بيان بطلانه والرد على من قواه، وهو موجود في عدة مواقع على النت منها صيد الفوائد

مثاله: حديث عموم المغفرة للحجاج، فقد ادعى ابن الجوزي تفرد عبد العزيز بن أبي رواد به، وأخرج الحديث في العلل المتناهية، ورد عليه الحافظ ابن حجر وألف فيه جزءاً مستقلاً سماه "الحجاج في عموم المغفرة للحجاج"، وحاصل كلام الحافظ فيه: أن الضياء المقدسي صحح الحديث في المختارة، وأخرج أبو داود طرفاً منه وسكت عليه، فهو عنده صالح، أي: على شرط الحديث الحسن، وأخرج له أيضاً طرفاً أخرى يعضد بعضها بعضاً، وله شواهد من حديث ابن عمر وأنس وغيرهما، والله أعلم.^{٣٦}

٤. بيان كثرة مخارج الحديث، وهذا يختلف عن كثرة الطرق، ومعناه: كثرة العلماء الذين خرجوه، أو كثرة الصحابة الذين رووه.

وفي البدر المنير^{٣٧}: "الحديث السابع والثلاثون - عن عثمان رضي الله عنه: «أن النبي - ﷺ - كان يخلل لحيته». هذا الحديث حسن.

رواه الترمذي وابن ماجه بهذا اللفظ من حديث إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان. وأبو حاتم بن حبان في «صحيحه» من هذه الطريق، ولفظه: عن أبي وائل قال: «رأيت عثمان رضي الله عنه توضعاً فخلل لحيته ثلاثاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ» (فعله).

ورواه (الدارمي) في «مسنده» ولفظه: عن شقيق بن سلمة قال: «رأيت عثمان توضعاً (فخلل لحيته، وقال: هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - توضعاً).

ورواه أحمد والبرزاري والدارقطني، وصححه الحاكم في «المستدرک» من رواية إسرائيل، عن عامر بن شقيق [عن شقيق] بن سلمة قال: «رأيت عثمان توضعاً فغسل وجهه واستنشق ومضمض ثلاثاً ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما، وخلل لحيته ثلاثاً حين غسل وجهه قبل أن يغسل قدميه، ثم قال: رأيت النبي - ﷺ - يفعل الذي رأيتُموني».

(ورواه ابن خزيمة أيضاً في «صحيحه» ولفظه كما تقدم) في طرق الحديث الذي قبله، قال الترمذي في «جامعه»: هذا حديث حسن صحيح. قال: وقال محمد بن إسماعيل - يعني: البخاري - : أصح شيء في هذا الباب هذا الحديث. وقال البيهقي: بلغني عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه سئل عن هذا الحديث، فقال: هو حسن. وقال البرزاري: هذا الحديث لا نعلمه (يروى) عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. وقال الحاكم في «المستدرک»: قد اتفق الشيخان - يعني: البخاري و (مسلم) - على إخراج طرق حديث عثمان في ذكر وضوئه، ولم يذكر في روايتهما تحليل

^{٣٦} - انظر إتحاف السادة المتقين (٤/ ٣٩٤) وكشف الخفاء (٣٢٢٥) والمقاصد الحسنة (١٣٤٧)

^{٣٧} - البدر المنير - (ج ٢ / ص ١٨٥) فما بعد

اللَّحِيَّةَ [ثَلَاثًا] وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ قَدْ احْتَجَا بِجَمِيعِ رُؤَاتِهِ غَيْرَ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، وَلَا أَعْلَمُ فِي عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ طَعْنَا بَوَجْهَهُ مِنَ الْوُجُوهِ .

قَالَ : وَلَهُ فِي تَخْلِيلِ اللَّحِيَّةِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَائِشَةَ . أَمَّا حَدِيثُ عِمَارٍ، فَرَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ عَنْ حَسَانَ بْنِ (بِلَالٍ) «أَنَّهُ رَأَى عِمَارَ بْنَ يَاسِرٍ يَتَوَضَّأُ فَيَحْلُلُ (لِحِيَّتَهُ، وَقَالَ) : وَمَا يَمْنَعُنِي وَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَحْلُلُ لِحِيَّتَهُ» .

قُلْتُ : عَبْدُ الْكَرِيمِ هَذَا هُوَ أَبُو أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الْمَخَارِقِ، كَمَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ حَسَانَ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَالْبُخَارِيُّ، فَأَيُّنَ الصَّحَّةُ ؟ نَعَمْ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ، وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَسَانَ . وَادَّعَى ابْنُ حَزْمٍ جَهَالََةَ حَسَانَ هَذَا، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : ثِقَةٌ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ : لَا يَعْرِفُ لِحْسَانَ لِقَاءَ لِعَمَّارٍ .

قُلْتُ : هَذَا عَجِيبٌ ؛ فَفِي التِّرْمِذِيِّ عَنْ حَسَانَ قَالَ : «رَأَيْتَ عِمَارَ بْنَ يَاسِرٍ ...» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِي الطَّبْرَانِيِّ نَحْوَهُ فَاسْتَفَدَهُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَنْسِ فَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْهُ قَالَ : «رَأَيْتَ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ وَحَلَلَ لِحِيَّتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا» وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي «عِلَلِهِ» .

وَرَوَاهُ [مُوسَى بْنُ أَبِي] عَائِشَةَ، عَنْ أَنْسِ قَالَ : «رَأَيْتَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ وَحَلَلَ لِحِيَّتَهُ وَقَالَ : بِهِذَا أَمْرِنِي رَبِّي» .

وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ ؛ فَرَوَاهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ عَنْهَا قَالَتْ : «كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا تَوَضَّأَ حَلَلَ [لِحِيَّتَهُ]» .

قُلْتُ : وَلَهُ أَيْضًا شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي أُمَامَةَ وَابْنِ عَمْرِو بْنِ وَجَّابٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرِيرٍ وَابْنِ أَبِي أَوْفَى وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

أَمَّا حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَهُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ ؛ فَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْعَقِيلِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سُورَةَ عَنْهُ قَالَ : «رَأَيْتَ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَحَلَلَ لِحِيَّتَهُ» .

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ» وَلَفْظُهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، تَمَضَّمُ وَمَسَّ لِحِيَّتَهُ بِالْمَاءِ مِنْ تَحْتِهَا»، ثُمَّ قَالَ : سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : لَا شَيْءَ . فَقُلْتُ : أَبُو سُورَةَ مَا اسْمُهُ ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي مَا يَصْنَعُ بِهِ، عِنْدَهُ مَنَاكِبِرٌ، لَا يَعْرِفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ . انْتَهَى .

وَأَبُو سُورَةَ هَذَا هُوَ ابْنُ أُخِي أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ الدَّرَقُطْنِيُّ : مَجْهُولٌ . وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ ؛ فَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» نَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ سَلِيمِ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو غَالِبٍ قَالَ : «قُلْتُ لِأَبِي أَمَامَةَ : أَخْبِرْنَا عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُ» .

زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ وَوُثِّقَ، وَعَمَرَ بْنِ سَلِيمِ الْبَاهِلِيِّ سَأَلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْهُ فَقَالَ : صَدُوقٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : شَيْخٌ .

وَأَبُو غَالِبٍ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ ؛ فَقِيلَ : حَزْرُورٌ - بِنِطْقِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالزَّيَّيِ الْمُعْجَمَةِ مَعًا، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمُفْتُوحَةِ وَآخِرِهِ رَاءَ مُهْمَلَةٍ - وَقِيلَ : سَعِيدٌ . وَهُوَ صَالِحُ الْحَدِيثِ . وَقَدْ صَحَّ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَهُ . فإِسْنَادُ هَذَا الطَّرِيقِ حَسَنٌ .

وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ» عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَنَامٍ، نَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرُوزِيِّ) نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ، قَالَ : نَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ فَذَكَرَهُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِ ؛ فَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَوْسَطِ مَعَاجِمِهِ» مِنْ حَدِيثِ مُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ وَأَصَابِعَ رِجْلَيْهِ، وَيَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - يَفْعَلُ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ : لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ إِلَّا مُؤَمَّلٌ .

قُلْتُ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي مُؤَمَّلٍ : إِنَّهُ صَدُوقٌ، شَدِيدٌ فِي السُّنَّةِ، كَثِيرُ الْخَطَا . وَرَوَاهُ الْخَلَالُ مَوْفُوفًا عَلَى ابْنِ عَمْرِ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَلَ لِحْيَتَهُ» قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَخْرَمِيُّ : قَالَ أَحْمَدُ : لَيْسَ فِي التَّخْلِيلِ أَصَحُّ مِنْ هَذَا . وَسَيَّئَاتِي لِحَدِيثِ ابْنِ عَمْرِ طَرِيقَةٌ أُخْرَى بَعْدَ هَذَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرٍ ؛ فَذَكَرَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإِمَامِ» مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ عَنْهُ، وَمِنْ طَرِيقٍ لَا يَعُولُ عَلَيْهَا : قَالَ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ كَأَنَّهَا أَنْيَابٌ مَشْطُ» .

وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ ؛ فَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ - فِيمَا انْتَقَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَرْدَوَيْهِ عَلَيْهِ، فِيمَا انْتَقَاهُ هُوَ عَنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ قَالَ : «رَأَيْتُ عَلِيًّا يَخْلُلُ لِحْيَتَهُ إِذَا تَوَضَّأَ وَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُ» .

وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فَرَوَاهُ الْعَقِيلِيُّ فِي تَرْجُمَةِ نَافِعِ مَوْلَى يُوسُفَ السَّلْمِيِّ قَالَ : رُوِيَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَتَطَهَّرُ ثُمَّ يَخْلُلُ لِحْيَتَهُ وَيَقُولُ : بِهِذَا أَمَرَنِي رَبِّي» .

قَالَ : وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَالرِّوَايَةُ فِي هَذَا الْبَابِ فِيهَا (لَيْن) . قَالَ الْبُخَارِيُّ : وَنَافِعٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ ؛ فَرَوَاهُ ابْنُ عَدِي فِي «كَامِلِهِ» مِنْ طَرِيقِ يَاسِينَ الزِّيَاتِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا، ثُمَّ قَالَ : يَاسِينَ مَتْرُوكٌ .

وأما حديث ابن أبي أوفى ؛ فَأَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي نُسْخَةِ أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التِّيمِيِّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، نَا فَائِدَةٌ عَنْهُ «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ» وَفِيهِ : «فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً، وَيَخْلَلُ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ ثَلَاثًا» .

وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ «الطَّهْرُ» عَنْ مَرْوَانَ أَيْضًا عَنْ أَبِي الْوَرَقَاءِ الْعُبَيْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى «أَنَّهُ تَوَضَّأَ (فَخَلَلَ) لِحْيَتَهُ فِي غَسَلِ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُ هَكَذَا» .

فَهَذَا اثْنَا عَشَرَ شَاهِدًا لِحَدِيثِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَيْفَ لَا يَكُونُ صَحِيحًا وَالْأئِمَّةُ قَدْ صَحَّحُوهُ : التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ وَإِمَامُ الْأئِمَّةِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ وَ (أَبُو حَاتِمٍ) بْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» وَالِدَّارَقُطْنِيُّ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ، وَالْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنُ الصَّلَاحِ، وَشَهِدَ لَهُ إِمَامُ هَذَا الْفَنِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ بِأَنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَأَنَّهُ أَصَحُّ (حَدِيثٍ) فِي الْبَابِ، فَلَعَلَّ مَا نَقَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِيهِ مِنْ قَوْلِهِ : إِنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ حَدِيثٌ . وَمَنْ قَوْلَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ حَيْثُ سَأَلَهُ ابْنُهُ : لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ شَيْءٌ (أَنْ يَكُونَ) الْمُرَادُ بِذَلِكَ غَيْرَ حَدِيثِ عُثْمَانَ .

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الْإِمَامِ» : ذَكَرَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَحْمَدُ : تَخْلِيلُ اللَّحْيَةِ قَدْ رُوِيَ فِيهِ أَحَادِيثٌ لَيْسَ يَثْبُتُ فِيهِ حَدِيثٌ وَأَحْسَنُ شَيْءٍ فِيهِ حَدِيثُ شَقِيقٍ عَنْ عُثْمَانَ «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَخَلَلَ لِحْيَتَهُ» وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ - وَهُوَ الْإِمَامُ الْمَدِينِيُّ فِي التَّظَرُّفِ فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ - : إِسْنَادُ حَدِيثِ أَنَسِ عِنْدِي صَحِيحٌ . ثُمَّ أَوْضَحَ ذَلِكَ، وَفِي كُلِّ هَذَا رَدٌّ عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «الْمُحَلَّى» : أَنَّ حَدِيثَ عُثْمَانَ هَذَا رَوَاهُ إِسْرَائِيلُ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيٍّ عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، وَلَيْسَ مَشْهُورًا بِقُوَّةِ النَّقْلِ . وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ : عَامِرُ (بِنِ شَقِيقٍ) ضَعِيفٌ .

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَقِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْحَلِيِّ : هَذَا مِنْ أَعْجَبِ مَا يَسْمَعُ ؛ يُقَالُ فِي إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ : لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ . وَقَدْ خَرَجَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَقَالَ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : شَيْخٌ ثِقَةٌ . وَعَجِبَ مِنْ حِفْظِهِ، وَفَضَّلَهُ عَلَى شَرِيكَ وَعَلَى يُونُسَ فِي أَبِي إِسْحَاقَ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ثِقَةٌ مَتَّقَنٌ مِنْ أَتَقَنَ أَصْحَابُ أَبِي إِسْحَاقَ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَيْضًا : مَا أَثْبَتَ حَدِيثَ إِسْرَائِيلَ وَأَصَحَّهُ .

وَوَثَّقَهُ ابْنُ غَمِيرٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ : وَلَا يَحْفَظُ عَنْ أَحَدٍ فِيهِ تَجْرِيحٌ إِلَّا مَا ذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَلَمْ يَجْرَحْ عَلَيْهِ أَحَدٌ !

قُلْتُ : وَعَامِرُ بْنُ شَقِيقٍ وَثَّقَهُ ابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ كَمَا تَقَدَّمَ قَرِيبًا، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ . وَعَنْ ابْنِ مَعِينٍ تَضَعِيفُهُ . اهـ^{٣٨}

^{٣٨} - انظر نصب الراية (٢٣/١) وفيض القدير" (١١٥/٥)

٥. جمع ألفاظ الحديث وشرحها وبيان أحكامها، وأكثر ما يشمل هذا العنوان الأحاديث المشككة والمختلف فيها.

مثاله: حديث ليلة القدر، وباب التماسها في ليالي العشر، والتماسها في الوتر، ويبدأ أولاً بجمع الطرق ولفظ المتن عن ذلك الصحابي، ثم البحث عن الشواهد له. وقد توسع الحافظ ابن حجر في الفتح^{٣٩}، والعيني في العمدة^{٤٠}، في جمع ألفاظ الحديث في ليلة القدر، وجمع الحافظ ابن حجر طرق الحديث التي يفسر بعضها بعضاً، واستدل لكل جزئية بأربعة طرق، فصار عدد أحاديث البحث كبيراً موسعاً.

عناصرُ التخرُّجِ الموسعِ

للتخرُّجِ الموسعِ عناصر لا بد من توفرها فيه، ولا يلزم ذلك في كل حديث في كتاب ما، وهذه العناصر هي:

١. سياق الحديث كاملاً مع إسناده، سواء كان للمؤلف نفسه أو كان منقولاً بكلامه، ويقابل قولنا: سياق إسناده كاملاً، أن يكون الإسناد مختصراً بذكر الصحابي فقط. ومثال ذلك: نصب الراية، فإن الزيلي يذكر سند المصدر الذي ينقل عنه، وكذلك ابن الملقن في البدر المنير، وطريقة الزيلي أن يقول: قال أبو داود، ثم يسوق سند أبي داود.
٢. سياق متن الحديث كاملاً ولو كان الاستدلال يتعلق بجزء منه فقط، ويعزو الحديث إلى مصدر ينقل عنه، ومن أمثلته:

قال ابن الملقن^{٤١}: "وأما حديث «جعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً» فله طرق :
أحدها : من حديث جابر بلفظ : «أعطيت خمسا لم يُعْطهنَّ أحد من الأنبياء قبلي» فعد منها «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» أو دعه الشيخان في «صحيحيهما».
ثانيها : من حديث أبي هريرة بلفظ : «فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأرسلت إلي الخلق كافة، وختم بي النبيون» فأودعه مسلم في «صحيحه» .

ثالثها : من حديث عوف بن مالك بلفظ : «أعطيت أربعاً لم يُعْطهنَّ أحد كان قبلنا، وسألت ربي الخامسة فأعطانيها : كان النبي يُبعث إلى قومه فلا يحدوها، و (بعثت) كافة إلى الناس، وأرهب منا عدونا مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأحل لنا الخمس ولم يحل (لأحد كان)

^{٣٩} - (٣٠٢ / ٤)

^{٤٠} - (١٣٤ / ١١)

^{٤١} - البدر المنير - (ج ٢ / ص ٦٢٣)

قبلنا، وسألت ربي الخامسة فسألته أن لا يلقاه عبد من أمي يوحده إلا أدخله الجنة فأعطينيها» أودعه أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» وهو حديث عظيم .

وفي مسند أحمد و«سنن البيهقي» من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي أنه سمع علي بن أبي طالب يقول : قال رسول الله ﷺ : «أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء» فقلنا : ما هو يا رسول الله ؟ قال : نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت : أحمد، وجعل لي الثراب طهورا، وجعلت أمي خير [الأمام] « وروى الحافظ أبو بكر الجوزقي من حديث أنس مرفوعا : «جعلت لي (كل أرض) طيبة مسجدا وطهورا» .

وفي فوائد أبي عبد الله الثقفى بإسناد صحيح عن أبي أمامة رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال : «إن الله فضلي على الأنبياء - أو قال : أمي على الأمام - بأربع : أرسلني إلى الناس كافة، و (جعل) الأرض كلها لي ولأمي طهورا ومسجدا ؛ فأينما أدرت الرجل من أمي الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب - يسير بين يدي - مسيرة شهر (يقذف) في قلوب أعدائي، وأحلت لي العنائم» .

وذكره الشيخ تقي الدين في «الإمامه» (عنه) وقال : رواه عن قوم مؤتقين (وفي «صحيح ابن حبان» من حديث أبي ذر : «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي) : بعثت إلى الأحمر والأسود، وأحلت لي العنائم ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب فيرعب العدو مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وقيل لي : سل تعطه، فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، وهي نائلة إن شاء الله - تعالى - لمن لا يشرك بالله شيئا» .

ونقل أحمد في «مسنده» عقب روايته لهذا الحديث عن مجاهد أنه كان يرى أن الأحمر : الإنسان، والأسود : الجن . قال ابن الجوزي في «جامع المسانيد» : (والذي عليه المفسرون) أن الأحمر العجم، والأسود العرب، والغالب على ألوان العرب السمرة، وعلى ألوان العجم البياض . قال أبو عمر : المراد بالأحمر : الأبيض، ومنه قوله لعائشة : «يا حميرا» . اهـ -

نلاحظ أن ابن الملقن أورد الحديث بطوله في باب التيمم، ولم يقتصر على لفظه خاصة بالتيمم^{٤٢}

وقد تكون علة الحديث اضطراب المتن فيجمع المتون في صعيد واحد لكشف العلة.

ومثاله كما في البدر المنير^{٤٣} : " الحديث الثالث - قوله - ﷺ - : «لا تتفعدوا من الميتة بإهاب ولا عصب» .

هذا الحديث مشهور، وهو بعض من حديث طويل، وهو (عن) عبد الله بن عكيم قال : «أتانا كتاب رسول الله ﷺ - قبل موته بشهر : ألا تتفعدوا من الميتة بإهاب، ولا عصب» .

^{٤٢} - وانظر نصب الراية (١/ ١٥٩)

^{٤٣} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٥٨٧) فما بعدها

رَوَاهُ اللَّائِمَةُ : الشَّافِعِيُّ فِي (سَنَنِ حَرَمَلَةَ)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالْبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالدَّارِقُطَنِيُّ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، فِي (سُنَنِهِمْ) وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْهُمْ الْمُدَّةَ غَيْرَ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَأَبِي دَاوُدَ .

وَفِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ : «بِشَهْرٍ أَوْ بِشَهْرَيْنِ» .

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ . قَالَ : وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ (الْحَسَنِ) يَقُولُ : كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَكِيمٍ (هَذَا)، لِقَوْلِهِ : «قَبْلَ وَقَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ» . وَكَانَ يَقُولُ : هَذَا آخِرُ الْأَمْرِ . قَالَ : ثُمَّ تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا اضْطُرُّوا فِي إِسْنَادِهِ، حَيْثُ رَوَى بَعْضُهُمْ، فَقَالَ : عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ، عَنِ أَشْيَاحٍ مِنْ جُهَيْنَةَ .

(وَرَوَاهُ) أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ»، مِنْ طَرِيقَيْنِ، مِنْ رِوَايَةِ : عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ (ابْنِ) عَكِيمٍ، وَفِي إِحْدَاهُمَا : «كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ...» (وَذَكَرَ الْمُدَّةَ، وَفِي الْأُخْرَى : قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ)، مِنْ غَيْرِ ذِكْرِهَا . ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ عَنِ (ابْنِ) أَبِي لَيْلَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَشِيخَةٌ لَنَا مِنْ جُهَيْنَةَ : «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَتَبَ إِلَيْهِمْ : أَنْ لَا تَسْتَمْتَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِشَيْءٍ» . قَالَ : وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ وَهِيَ : «حَدَّثَنَا مَشِيخَةٌ لَنَا مِنْ جُهَيْنَةَ» أَوْ هَمَّتْ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْخَبَرَ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ . قَالَ : وَهَذَا مِمَّا نَقُولُ فِي (كِتَابِنَا) : أَنَّ الصَّحَابِيَّ قَدْ يَشْهَدُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَيَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا، ثُمَّ يَسْمَعُ ذَلِكَ الشَّيْءَ مِنْ مَنْ هُوَ أَعْظَمُ خَطَرًا (مِنْهُ)، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَمَرَّةٌ يَخْبِرُ عَمَّا شَاهَدَهُ، وَمَرَّةٌ يَرَوِي عَمَّنْ سَمِعَ .

أَلَا تَرَى أَنَّ ابْنَ عَمْرِو شَهِدَ سُؤَالَ جَبْرِيلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْإِيمَانِ، وَسَمِعَهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَرَّةٌ أَخْبَرَ بِمَا شَاهَدَ، وَمَرَّةٌ رَوَى عَنْ أَبِيهِ مَا سَمِعَ، فَكَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَكِيمٍ، شَهِدَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَيْثُ قُرِئَ عَلَيْهِمْ فِي جُهَيْنَةَ، وَسَمِعَ مَشَايِخَ جُهَيْنَةَ يَقُولُونَ ذَلِكَ، فَأَدَّى مَرَّةً مَا شَهِدَ، وَأُخْرَى مَا سَمِعَ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ فِي الْخَبَرِ انْقِطَاعٌ . هَذَا آخِرُ كَلَامِهِ فِي «صَحِيحِهِ» .

(وَقَالَ) فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ» : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَكِيمٍ، الْجُهَيْنِيُّ أَبُو مَعْبُدٍ أَدْرَكَ (زَمَانَ) رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا «كَتَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - [إِلَى جُهَيْنَةَ] قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ : أَنْ لَا تَسْتَمْتَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِأَهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ» .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي (كِتَابِهِ) «مَعْرِفَةَ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ»، وَغَيْرِهِ مِنَ الْحِفَاطِ : (هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ، وَابْنُ عَكِيمٍ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ . وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ) : مَذْهَبُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ جَوَازُ الدَّبَاغِ، وَوَهَنُوا هَذَا الْحَدِيثَ، لِأَنَّ ابْنَ عَكِيمٍ (لَمْ يَلِقَ) النَّبِيَّ - ﷺ - ، إِنَّمَا هُوَ حِكَايَةٌ عَنِ (كِتَابِ) . وَعَلَّلُوهُ أَيْضًا : بِأَنَّهُ مُضْطَرَبٌ، وَعَنِ مَشِيخَةٍ مَجْهُولِينَ، لَمْ تُثَبِّتْ صَحْبَتَهُمْ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : رَوَى دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ : أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ ضَعَّفَهُ، وَقَالَ : لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَابْنُ عَكِيمٍ لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، (قَالَ) الرَّايزَانُ . وَ (عَدَّهُ) أَبُو نَعِيمٍ مِنْهُمْ، وَذَكَرَ لَهُ حَدِيثًا آخَرَ .

وذكره ابن أبي حاتم في «كتابه»، وقال: لا يُعرف له سماع (صحيح) من رسول الله - ﷺ - .
 وقال ابن عبد البر: اختلف في سماعه من رسول الله من حديثه «من علق شيئاً وكل إليه». .
 وحكى الماوردي من أصحابنا، عن علي بن المديني قوله غريبة: أن النبي - ﷺ - مات ولعبد الله
 بن عكيم سنة .

وقال ابن أبي حاتم في «(عنه)»: سألت أبي عن هذا الحديث، فقال: لم يسمع عبد الله بن (عكيم)
 من النبي - ﷺ -، وإنما هو كتابه .

وقال ابن شاهين: هذا (الحديث) مشهور بعبد الله بن عكيم، وليس له لقاء هذا الحديث، وكذا جزم
 الإمام الرافعي في «شرح المسند» بذلك فقال: في هذا الحديث إرسال .
 وقال الحافظ أبو الحسن، علي بن الفضل (المقدسي): قد اعتمد الأصحاب على هذا الحديث وهو
 ضعيف في إسناده، (قابل التأويل في مراده) .

قال الشيخ تقي الدين في «شرح الإمام»: قوله: (ضعيف) (في) إسناده . لا يحمل على (الطعن)
 في الرجال، فإنهم ثقات إلى عبد الله بن عكيم، وإنما ينبغي أن يحمل على الضعف بسبب
 الاضطراب، كما نقل عن الإمام أحمد .

وكذا قال في «كتابه «الإمام»»: الذي يعتل به (في) هذا الحديث الاختلاف، فروى (عن الحكم) عن
 عبد الرحمن، عن عبد الله بن عكيم، قال: «قرأ علينا كتاب رسول الله - ﷺ - : أن لا تنتفعا
 من الميتة بإهاب، ولا عصب» .

ورواه الطبراني من حديث أبي عمر الضرير، نا أبو شيبة، وإبراهيم بن عثمان، عن الحكم، عن عبد
 الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، قال: «أتانا كتاب رسول الله - ﷺ - إلى (أرض)
 جهينة، قبل وفاته بشهرين: أن لا تنتفعا من الميتة بإهاب، ولا عصب». ثم قال الطبراني: لم يروه
 عن أبي شيبة إلا: أبو عمر الضرير، وأبو شيبة تكلموا فيه، وقيل: متروك .

ورواه أبو داود، من جهة (خالد)، عن الحكم، (عن عبد الرحمن): «أنه انطلق هو وأناس إلى عبد الله
 بن عكيم، فدخلوا، وقعدت على الباب، فخرجوا إلي، فأخبروني أن عبد الله بن عكيم أخبرهم...»
 الحديث .

ففي هذه الرواية: أنه سمعه من الناس الداخلين (عليه) (عنه)، وهم مجهولون .
 (و) رواه ابن عدي، من حديث يحيى بن أيوب، عن أبي سعيد (البصري) - وهو شبيب بن سعيد -
 عن (شعبة)، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن عكيم، قال: «جاءنا كتاب رسول الله
 - ﷺ -، ونحن بجهينة...» الحديث .

قال علي بن المديني: «شبيب ثقة»، وتكلم فيه ابن عدي .

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ - أيضا - في «مُعْجَمه الْأَوْسَطُ» : من حَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ الْمَفْضَلِ (بن فَضَالَةَ)، عَن أَبِيهِ، عَن يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، كَمَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ قَالَ : لَمْ يَرَوْهُ عَن أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا يَحْيَى، تَفَرَّدَ بِهِ فَضَالَةَ عَن أَبِيهِ . قُلْتُ : قَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ : لَمْ يَكُنْ فَضَالَةَ بِأَهْلٍ أَنْ يُكْتَبَ عَنْهُ الْعِلْمُ .

وَأَعْلَمُ : أَنَّ مَتْنَ (حَدِيثِ) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقَةٍ، ذَكَرَهُ (الْحَفَاطُ) : ابْنُ شَاهِينَ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي (كِتَابَيْهِمَا) «(نَاسِخِ) الْحَدِيثِ وَمَنْسُوحِهِ»، وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام» بِأَسَانِيدِهِمْ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ : (هِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُنْتَفَعَ مِنَ الْمَيْتَةِ بِعَصَبٍ أَوْ إِهَابٍ) .

(وَفِيهِ) - خَلَا رِوَايَةَ ابْنِ شَاهِينَ، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ - عَدِي بْنِ الْفَضْلِ، وَكَانَهُ أَبُو حَاتِمِ الْبَصْرِيِّ، مَوْلَى بَنِي (تَيْم) ابْنِ مَرَّةٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَلَمْ يَعْقِبْهَا الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بِشَيْءٍ، (وَكَانَهُ) تَرَكَ التَّنْصِيبَ عَلَى ذَلِكَ لَوْضُوحِهِ .

وَرَوَاهُ الْأَوْلَانِ - أَيْضًا - فِي (كِتَابَيْهِمَا) الْمَدْكُورِينَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «لَا يُنْتَفَعُ (مِنَ الْمَيْتَةِ) بِشَيْءٍ» .

لَا أَعْلَمُ بِإِسْنَادِهِ بِأَسَا، وَاسْتَدَلَّ بِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «تَحْقِيقِهِ»، بَعْدَ أَنْ عَزَاهُ إِلَى رِوَايَةِ الدَّارِقُطِيِّ، وَلَفْظُهُ : «لَا تَنْتَفِعُوا» بَدَلُ : «لَا يُنْتَفَعُ»، وَفِي نُسخةٍ مِنْهُ : رَوَاهُ أَصْحَابُنَا .

وَقَالَ صَاحِبُ «الْمُعْنِيِّ» : رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، بِإِسْنَادِهِ، عَن أَبِي الزَّبِيرِ، عَن جَابِرٍ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «مُسْنَدِهِ»، عَن زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَن أَبِي الزَّبِيرِ بِهِ . وَزَمْعَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ .

فَتَلَخَّصَ مِمَّا ذَكَرْتَاهُ : أَنَّ لِلْحَفَاطِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَكِيمٍ هَذَا مَقَالَتَانِ - بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِرْسَالِ - : إِحْدَاهُمَا : الْإِضْطِرَابُ، (وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ) مَقَامَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ قَادِحٌ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ؛ وَالثَّانِي : أَنَّهُ لَيْسَ بِقَادِحٍ، بَلْ يُمَكِّنُ الْجَمْعَ، (وَلَا إِضْطِرَابَ)، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ، وَهَذَا فِي رِوَايَةِ (صَحِيحِهِ) كَمَا قَرَّرَهُ، وَأَمَّا فِي (ضَعِيفِهِ) كَمَا تَقَدَّمَ فَلَا .

وَالثَّانِيَةُ : الضَّعْفُ، كَمَا تَقَدَّمَ (عَنِ ابْنِ مَعِينٍ)، وَأَبِي الْحَسَنِ الْمَقْدِسِيِّ، وَفِيهَا النَّظَرُ الْمُتَقَدِّمُ . ثُمَّ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ نَظْرَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ، مَحْمُولٌ عَلَى مَا قَبْلَ الدَّبَاغِ، قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَزْمٍ فِي كِتَابِهِ «الْمُحَلَّى»، وَأَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَهَذَا لَفْظُهُ : «مَعْنَى خَبَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ : أَنَّ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ، يُرِيدُ قَبْلَ الدَّبَاغِ، (قَالَ) وَالِدَلِيلِ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ، قَوْلُهُ - ﷺ - : «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طُهِرَ» . أَوْه .

الثَّانِي : أَنَّهُ نَاسِخٌ، أَوْ مَنْسُوخٌ، قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَثَرَمُ : هَذَا الْحَدِيثُ نَاسِخٌ لِمَا قَبْلَهُ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ : «قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ» . وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ : هَذَا الْحَدِيثُ مَنْسُوخٌ بِحَدِيثِ مَيْمُونَةَ . وَقَالَ

الشيخ مجد الدين ابن تيمية في «الأحكام»: أكثر أهل العلم على أن الدباغ مُطَهَّرٌ فِي الْجُمْلَةِ، لَصِحَّةِ النُّصُوصِ بِهِ، وَخَبَرِ ابْنِ عَكِيمٍ (لَا يِقَارِبُهَا) فِي الصَّحَّةِ وَالْقُوَّةِ لِنَسْخِهَا . وَقَالَ الْحَافِظُ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي (كِتَابِيهِ) : «النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ»، [و] «الإِعْلَامُ» [مَا] مُخْتَصِرُهُ : حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ مُضْطَرَبٌ جَدًّا، لَا يُقَاوِمُ حَدِيثَ مَيْمُونَةَ الثَّابِتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ . زَادَ فِي «الإِعْلَامِ» : وَقَالَ قَوْمٌ : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَحَادِيثُ الإِبَاحَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ يَوْمٌ أَوْ بِيَوْمَيْنِ .

قَالَ : وَأَجَابَ آخَرُونَ عَنْهُ : (بِأَنَّهُ) قَدْ رَوَى فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ : «كَتَبْتَ رَخِصْتَ لَكُمْ فِي جُلُودِ الْمَيْمُونَةِ»، فَدَلَّ عَلَى تَقْدِيمِ أَحَادِيثِ الإِبَاحَةِ، وَصَحَّ النَّسْخُ . قَالَ : وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ بَعِيدَةٌ الثَّبُوتِ . قَالَ : ثُمَّ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَخِصَ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ هَمَى، ثُمَّ رَخِصَ .

وَلَقَدْ أَجَادَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ، فِي كِتَابِهِ «النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ» - وَهُوَ كِتَابٌ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي بَابِهِ، فِي غَايَةِ التَّحْقِيقِ وَالنَّفَاسَةِ - فِي كَلَامِهِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ : حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ هَذَا حَسَنٌ، عَلَى شَرْطِ أَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، أَخْرَجَاهُ فِي كِتَابَيْهِمَا مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَكَمِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، (وَفِيهَا) اخْتِلَافٌ أَلْفَاظٍ .

قَالَ : وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ : الْمَصِيرُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَوْلَى، لِأَنَّ فِيهِ دَلَالَةٌ النَّسْخِ، أَلَا تَرَى أَنَّ حَدِيثَ سَلَمَةَ بْنِ الْحَبِيقِ - يَعْنِي الْآتِي قَرِيبًا - يَدُلُّ (عَلَى) أَنَّ الرُّخِصَةَ كَانَتْ يَوْمَ تَبُوكَ، وَهَذَا قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، فَهُوَ بَعْدَ الْأَوَّلِ بِمُدَّةٍ . وَلِأَنَّ فِي حَدِيثِ سَوْدَةَ : حَتَّى تَحْرَقَتْ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى : «كُنَّا (نَبْدُ) فِيهِ حَتَّى صَارَ شَتًّا) . وَلَا تَحْرَقُ الْقُرْبَةَ وَلَا تُصِيرُ شَتًّا فِي شَهْرٍ .

قَالَ : وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ (عَتِيبَةَ)، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى : أَنَّهُ انْطَلَقَ وَنَاسَ مَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ ... نَحْوًا (مِمَّا) ذَكَرْنَا .

قَالَ خَالِدٌ : أَمَا أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِمْ قَبْلَ هَذَا الْكِتَابِ بِكِتَابٍ آخَرَ . قُلْتُ : فِي تَحْلِيلِهِ ؟ [قَالَ] : مَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ هَذَا بَعْدَهُ .

كَذَا رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ، وَقَالَ : فِي قَوْلِ (خَالِدٍ) هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - - إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ تَحْلِيلٍ قَبْلَ التَّشْدِيدِ، وَأَنَّ التَّشْدِيدَ كَانَ بَعْدَ .

قَالَ الْحَازِمِيُّ : وَكَوَّ اشْتَهَرَ حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ، بَلَا مَقَالَ فِيهِ - كَحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الرُّخِصَةِ - لَكَانَ حَدِيثًا أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، وَلَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ اخْتِلَافٌ : رَوَاهُ الْحَكَمُ مَرَّةً عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ عَكِيمٍ . وَرَوَاهُ عَنْهُ الْقَاسِمُ بْنُ مَحْمِرَةَ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَكَمِ . وَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ ابْنِ عَكِيمٍ، وَلَكِنْ مِنْ أَنَاسٍ دَخَلُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجُوا فَأَخْبَرُوهُ بِهِ .

قَالَ : وَكَوَلَا هَذِهِ الْعِلَلُ، لَكَانَ أَوْلَى (الْحَدِيثَيْنِ) أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ : حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُؤْخَذُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، وَالْأَحَدُثِ فَالْأَحَدُثِ . عَلَى أَنَّ جَمَاعَةً أَخَذُوا بِهِ، وَذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الصَّحَابَةِ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَابْنَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَائِشَةُ .

ثُمَّ رَوَى الْحَازِمِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ أَبِي الشَّيْخِ الْحَافِظِ، أَنَّهُ (قَالَ) : حُكِيَ أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوَيْهَ نَاطَرَ الشَّافِعِيَّ - وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ حَاضِرًا - فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ، فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : دَبَاغُهَا طَهُورُهَا . فَقَالَ لَهُ إِسْحَاقُ : مَا الدَّلِيلُ ؟ فَقَالَ : حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، [عَنْ] ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - (قَالَ) : «(هَلَا) انْتَفَعْتُمْ بِهَايَهَا ؟» .

فَقَالَ لَهُ إِسْحَاقُ : حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ : «كُتِبَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ - ﷺ - قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ : أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»، فَهَذَا يَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا لِحَدِيثِ مَيْمُونَةَ، لِأَنَّهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ . فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : فَهَذَا كِتَابٌ، وَذَلِكَ سَمَاعٌ . فَقَالَ إِسْحَاقُ : فَإِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كُتِبَ إِلَيَّ كَسْرَى وَقَيْصَرَ، (فَكَانَتْ) حِجَّةَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ . فَسَكَتَ الشَّافِعِيُّ . فَلَمَّا سَمِعَ (ذَلِكَ) أَحْمَدُ ذَهَبَ إِلَيَّ حَدِيثَ (ابْنِ) عَكِيمٍ، وَأَفْتَى بِهِ، وَرَجَعَ إِسْحَاقُ إِلَيَّ حَدِيثَ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ الْحَازِمِيُّ : وَقَدْ حَكَى الْخَلَّالُ فِي «كِتَابِهِ» عَنِ أَحْمَدَ، أَنَّهُ تَوَقَّفَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَكِيمٍ، لَمَّا رَأَى تَرْتِلُزَ (الرِّوَاةِ) فِيهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : رَجَعَ عَنْهُ .

قَالَ الْحَازِمِيُّ : وَطَرِيقُ الْإِنْصَافِ فِيهِ أَنْ يُقَالَ : إِنْ حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ ظَاهِرُ الدَّلَالَةِ فِي النَّسْخِ لَوْ صَحَّ، وَلَكِنَّهُ كَثِيرُ الْاضْطِرَابِ، ثُمَّ لَا يُقَاوَمُ حَدِيثَ مَيْمُونَةَ فِي الصَّحَّةِ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ، فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ : حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنِ [عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ] ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ مَيْمُونَةَ .

وَقَالَ الْحَازِمِيُّ : وَرَوَيْنَا عَنِ الدُّورِيِّ أَنَّهُ قَالَ : قِيلَ لِيحْيَى بْنِ مَعِينٍ : أَيُّمَا أَعْجَبُ إِلَيْكَ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ : «لَا يَنْتَفَعُ مِنَ الْمَيْتَةِ بِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ» أَوْ : «دَبَاغُهَا طَهُورُهَا» ؟ (فَقَالَ) : «دَبَاغُهَا طَهُورُهَا» (أَعْجَبُ إِلَيَّ) .

قَالَ الْحَازِمِيُّ : فَإِذَا تَعَدَّرَ ذَلِكَ، فَالْمَصِيرُ إِلَيَّ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْلَى، لَوْجُوهُ مِنَ التَّرْجِيحَاتِ، وَيُحْمَلُ حَدِيثُ ابْنِ عَكِيمٍ عَلَى مَنَعِ الْإِنْتِفَاعِ (بِهِ) قَبْلَ الدَّبَاغِ، وَحِينَئِذٍ يُسَمَّى : (إِهَابًا) . وَبَعْدَ الدَّبَاغِ يُسَمَّى جِلْدًا، وَلَا يُسَمَّى إِهَابًا، وَهَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ لِيَكُونَ جَمْعًا بَيْنَ (الْحُكْمَيْنِ) . وَهَذَا هُوَ الطَّرِيقُ فِي نَفْيِ التَّضَادِّ عَنِ الْأَخْبَارِ . هَذَا آخِرُ كَلَامِهِ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ -، مَا أَشَدَّ تَحْقِيقَهُ .

وَتَلَخَّصَ (لَكَ مِنْهُ) وَمِمَّا تَقَدَّمَ، أَنَّ لِلْحَفَازِ فِيهِ سِتُّ مَقَالَاتٍ - بَعْدَ تَسْلِيمِ الْإِرْسَالِ - :
أُولَاهَا : أَنَّهُ مُضْطَرَّبٌ قَادِحٌ .

ثَانِيهَا : أَنَّهُ مُضْطَرَّبٌ غَيْرُ قَادِحٍ .

ثَالِثُهَا : أَنَّهُ ضَعِيفٌ .

رَابِعُهَا : أَنَّهُ مَوْوَلٌ .

خَامِسُهَا : أَنَّهُ نَاسِخٌ .

سَادِسُهَا : أَنَّهُ مَنَسُوخٌ .

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ مِنْ ذَلِكَ، وَالَّذِي يَظْهَرُ - وَالْحَالَةَ هَذِهِ - مَا قَالَه الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ (أَخِيرًا) . اهـ -

٣. بيان حال الراوي المذكور في سند الحديث بالتفصيل، مثلما ورد في البدر المنير في الكلام على حديث الزاد والراحلة^{٤٤} :

" الْحَدِيثُ الرَّابِعُ - «أَنَّهُ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ تَفْسِيرِ السَّبِيلِ، (قَالَ) : زَادَ وَرَاحِلَةٌ . » .

هَذَا الْحَدِيثُ مَرْوِيٌّ مِنْ طَرِقٍ :

(إِحْدَاهَا) : (مَنْ) طَرِيقَ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» مِنْ حَدِيثِ (عَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ) الْكِنْدِيِّ (ثَنَا) ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ (عَنْ) أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - «فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ . » . ثُمَّ قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَيَّ شَرَطَ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ . قَالَ : وَقَدْ تَابَعَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (سَعِيدًا عَلَيَّ رِوَايَتَهُ عَنْ قَتَادَةَ . ثُمَّ أَسْنَدَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ (قَوْلِ اللَّهِ) - تَعَالَى - : (مَنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) فَجَبَلَ : مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ . » . ثُمَّ قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَيَّ شَرَطَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجَاهُ . وَرَوَاهُمَا الدَّارِقُطَنِيُّ أَيْضًا فِي «سَنَنِهِ» وَلَمْ يَسْقُ لَفْظَهُمَا ؛ بَلْ أَحَالَ بَلْفُظَ مِثْلِهِ عَلَيَّ مَا قَبْلَهُ . وَعَلِيٌّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي حَقِّهِ : هُوَ صَدُوقٌ . (وَوَثَّقَهُ) النَّسَائِيُّ أَيْضًا، وَأَبُو قَتَادَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدِ الْحَرَّانِيِّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : تَكَلَّمُوا فِيهِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَذَهَبَ حَدِيثُهُ . وَقَالَ (أَبُو) زُرْعَةَ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ لَا يَجِدُثُ عَنْهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ مَثْرُوكٌ، إِلَّا أَنْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ كَانَ يَصِفُهُ بِالنُّسْكِ وَالْفُضْلِ وَيُثْنِي عَلَيْهِ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ : سُئِلَ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : مَا بِهِ بَأْسٌ، رَجُلٌ صَالِحٌ يُشْبِهُ أَهْلَ النَّسْكِ وَالْخَيْرِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ رُبَّمَا أَخْطَأَ . قِيلَ لَهُ : إِنْ قَوْمًا يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ . قُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ لَمْ يَفْصَلْ بَيْنَ سُفْيَانَ وَيَحْيَى بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ . قَالَ : لَعَلَّهُ اخْتَلَطَ، أَمَا هُوَ فَكَانَ (ذَكِيًّا) فَقُلْتُ لَهُ : إِنْ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ (صَبِيحٍ) ذَكَرَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْحَرَّانِيَّ كَانَ يَكْذِبُ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عِنْدَهُ جَدًّا، وَقَالَ : كَانَ أَبُو قَتَادَةَ الْحَرَّانِيَّ يَتَحَرَّى الصَّدْقَ (أَنْتَى) عَلَيْهِ (وَذَكَرَهُ بِخَيْرٍ) وَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُهُ يَشْبَهُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، وَأَظْنُهُ كَانَ يُدَلِّسُ، وَلَعَلَّهُ كَبُرَ وَاخْتَلَطَ قُلْتُ : قَدْ صَرَّحَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ - فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ - بِالتَّحْدِيثِ، فَقَالَ : نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . وَأَنْكَرَ النَّوَوِيُّ (عَلَى الْحَاكِمِ) تَصْحِيحَهُ لِحَدِيثِ أَنَسٍ، وَقَالَ : إِنَّهُ يَتَسَاهَلُ فِي التَّصْحِيحِ . وَهَذَا الْإِنْكَارُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصًا، بِطَرِيقِ أَبِي قَتَادَةَ هَذَا، وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلَا أَعْلَمُ فِيهَا طَعْنًا . (وَلَمَّا) ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» مَقَالَةَ شَيْخِهِ الْحَاكِمِ قَالَ : هَكَذَا رُوِيَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ

^{٤٤} - البدر المنير - (ج ٦ / ص ١٩)

قَتَادَةَ عَنِ أَنَسٍ، وَالْمَحْفُوظُ : عَنْ قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . وَقَالَ فِي «سَنَنِهِ» : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنَسِ مَرْفُوعًا، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا وَهْمًا، وَالصَّوَابُ : عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَرْفُوعًا وَهُوَ مُرْسَلٌ .

قلت : وَلَكَ أَنْ تَقُولَ لَمْ لَا يَحْمَلُ (عَلَى) أَنْ لِقَتَادَةَ فِيهِ إِسْنَادِينَ فَإِنَّهُ أَوْلَى مِنَ الْحَكْمِ بِالْوَهْمِ ؟ .
(الطَّرِيقُ الثَّانِي) : طَرِيقُ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُوجِبُ الْحَجَّ ؟ فَقَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَجِبَ عَلَيْهِ الْحَجُّ . قَالَ : وَفِي إِسْنَادِهِ : إِبْرَاهِيمُ، وَهُوَ ابْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيِّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حَفْظِهِ .

قلت : ضَعُفُوهُ، وَقِيلَ لَهُ : الْخُوزِيُّ - بَضَمِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةَ ثُمَّ وَاو، ثُمَّ زَاي (مُعْجَمَةً) - لِأَنَّهُ سَكَنَ شَعْبَ (الْخُوزَةَ وَهُوَ شَعْبٌ بِمَكَّةَ وَ) (بِالضَّمِّ) (وَهُوَ) جَيْلٌ مِنَ النَّاسِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ . قَالَ أَحْمَدُ وَالتَّنَسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا : (هُوَ) مَثْرُوكٌ . وَضَعْفُهُ يَحْيَى، وَقَالَ الذَّارِقُطْنِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ (ابْنُ الْمُنْذَرِ) : (هُوَ) مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» : قَالَ الشَّافِعِيُّ : قَدْ رَوَى أَحَادِيثَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - (تَدَلَّ عَلَيَّ) أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْمَشْيُ عَلَيَّ أَحَدٍ فِي الْحَجِّ وَإِنْ أَطَاقَهُ، غَيْرَ أَنْ (مِنْهَا) مَا هُوَ مُنْقَطِعٌ وَمِنْهَا (مَا) يَمْتَنِعُ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِنْ تَثْبِيتهِ . ثُمَّ رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : «قَعَدْنَا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا الْحَاجُّ ؟ فَقَالَ : الشَّعْتُ التَّفَلُّ . فَقَامَ آخِرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : الْعِجُّ وَالتَّجُّ . فَقَامَ آخِرَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : زَادٌ وَرَاحِلَةٌ» . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : هَذَا الَّذِي عَنِ الشَّافِعِيِّ بِقَوْلِهِ : مِنْهَا مَا يَمْتَنِعُ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِنْ تَثْبِيتهِ . قَالَ : وَإِنَّمَا امْتَنَعُوا مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الْحَدِيثَ يَعْرِفُ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الْخُوزِيِّ، وَقَدْ ضَعَفَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ رَوَى حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ . قَالَ : وَ (قَدْ) رَوَاهُ [مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ] بِنِ عُمَيْرِ (عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادِ إِلَّا أَنَّهُ أَوْضَعَفَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدٍ . (قَالَ) : وَرَوَاهُ (أَيْضًا) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ) عَنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ (الْحَجَّاجِ) مَثْرُوكٌ .

قلت : وَلِحَدِيثِ (ابْنِ) عَمْرِو هَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ وَاهٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ الْجُنَيْدِ، عَنِ حَدِيثِ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ الْعَطَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْعَمْرِيِّ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا «فِي قَوْلِهِ (تَعَالَى) (مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) (قَالَ) : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» فَقَالَ : حَدِيثٌ بَاطِلٌ .
(الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ) : طَرِيقُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (قَالَ) : «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . يَعْنِي قَوْلَهُ : (مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ (عَنْهُ) وَفِي إِسْنَادِهِ هِشَامُ بْنُ

سُلَيْمَانَ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْعَاصِيِّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ وَمَحَلُّهُ الصَّدَقُ، مَا أَرَى (بِهِ) بَأْسًا . وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَعَبْدِ الْمَجِيدِ (عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : «السَّبِيلُ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ حُصَيْنِ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْحَجَّ كُلَّ عَامٍ ؟ قَالَ : لَأَ، بَلْ حَجَّةٌ . (قِيلَ) : فَمَا السَّبِيلُ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ (الزُّبَيْرِ قَانَ)، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (عَنْ عَطَاءٍ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْفُوفًا مِنْ قَوْلِهِ .

قلت : قد أخرج ابن المنذر كذلك .

(الطَّرِيقُ الرَّابِعُ) : طَرِيقُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنْهُ مَرْفُوعًا «(وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قَالَ : فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ : أَنْ تَجِدَ ظَهْرَ بَعِيرٍ» . وَحُسَيْنٌ هَذَا هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ، وَهُوَ وَاهٍ وَسَيِّئَاتِي (لَهُ) طَرِيقٌ (آخِرٌ) عَنْ عَلِيٍّ فِي الْحَدِيثِ السَّابِعِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

(الطَّرِيقُ الْخَامِسُ) : طَرِيقُ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ مِنْ (حَدِيثِ) مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَوْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ (بِهِ) . وَمُحَمَّدٌ هَذَا ضَعْفُوهُ، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَمَعَهُ فِي الْإِسْنَادِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زِيَادِ النَّصِيِّ قَالَ الْأَزْدِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

(الطَّرِيقُ السَّادِسُ) : طَرِيقُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : السَّبِيلُ (إِلَى الْبَيْتِ) : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ أَيْضًا وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَهُوَ مَشْهُورُ الْحَالِ، وَقَدْ عَقَدْتُ لَهُ فِصْلًا فِي «الْوَضُوءِ» ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْهُ بَلْفَظٍ : «قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُوجِبُ الْحَجَّ ؟ قَالَ : (الزَّادُ) وَالرَّاحِلَةُ» وَفِيهِ (الْعُرْزَمِيُّ) الْمَثْرُوكُ .

(الطَّرِيقُ السَّابِعُ) : طَرِيقُ عَلْقَمَةَ، (عَنْ) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - «فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ بَهْلُولِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ، عَنْ عَلْقَمَةَ (بِهِ) .

وبهلول هذا الظاهر أنه [التاهرتي] صاحب مالك، قال ابن الجوزي : ما عرفنا فيه قدحًا . وأقره الذهبي عليه، وإن يكن بهلول بن عبيد الكوفي فقد ضعّفوه .

(الطَّرِيقُ الثَّامِنُ) : (مِنْ) طَرِيقِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرْفُوعًا كَذَلِكَ، وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَتَابِ بْنِ أَعِينٍ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، (عَنْ أُمِّهِ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

قَالَ الْعُقَيْلِيُّ : عتاب فِي حَدِيثِهِ وَهُمْ . وَضَعَفَ هَذِهِ الطَّرِيقَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الحِفَافِ، قَالَ البَيْهَقِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَمْرٍ : رُوِيَ فِي المَسْأَلَةِ أَحَادِيثُ أُخْرَى لَمْ يَصِحْ مِنْهَا شَيْءٌ وَأشْهَرُهَا حَدِيثُ الخَوْزِيِّ، وَيَنْضَمُ إِلَيْهِ مُرْسَلُ الحَسَنِ فَيَتَأَكَّدُ بِهِ (و) إِنْ كَانَ مُنْقَطِعًا . وَقَالَ عبدُ الحَقِّ : خَرَجَ هَذَا الحَدِيثُ الدَّارِقُطِيُّ مِنَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَنْسٍ، وَعَائِشَةَ، وَغَيْرِهِمْ، وَلَيْسَ فِيهَا إِسْنَادٌ يَحْتَجُّ بِهِ .

(الطَّرِيقُ التَّاسِعُ) : طَرِيقُ الحَسَنِ البَصْرِيِّ قَالَ : «لَمَّا نَزَلَتْ (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَةٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا) قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا السَّبِيلُ ؟ قَالَ : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ» . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «مِرَاسِيْلِهِ»، عَنِ يُوسُفَ بْنِ (عَبِيدِ) البَصْرِيِّ عَنْهُ، وَرَوَاهُ أَيْضًا كَذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «سَنَنِ»، عَنِ هِشَامٍ، عَنِ يُوسُفَ (بِهِ)، وَمَنْ حَدَّثَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُوسُفَ بِهِ، وَمَنْ حَدَّثَ هِشِيمٌ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَأَسَانِيدُهُ صَحِيحَةٌ إِلَى الحَسَنِ إِلَّا أَنَّهُ مُرْسَلٌ، أُرْسِلُهُ الحَسَنُ وَلَمْ يَذْكَرْ مِنْ حَدِيثِهِ (بِهِ) (و) قَالَ البَيْهَقِيُّ : وَرَوَيْنَاهُ مِنْ أَوْجِهٍ صَحِيحَةٍ، عَنِ الحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - . وَفِيهِ قُوَّةٌ لِهَذَا المَسْنَدِ، وَأَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ الَّذِي فِي إِسْنَادِهِ : الخَوْزِيُّ، وَأَعْتَرَضَهُ صَاحِبُ «الإِمَامِ» (فَقَالَ : فِي قَوْلِهِ) هَذَا نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ المَعْرُوفَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ وَاحِدًا رَوَاهُ الثَّقَاتُ مُرْسَلًا، وَأَنْفَرَدَ ضَعِيفٌ بِرَفْعِهِ، أَنْ يعللوا هَذَا (المَسْنَدَ بِالْمُرْسَلِ) وَيَحْمِلُوا العُلْطَ عَلَى رِوَايَةِ (الضَّعِيفِ)، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مُوجِبًا لضعفِ المَسْنَدِ فَكَيْفَ يَكُونُ تَقْوِيَةٌ لَهُ ؟ !

قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ المُنْذِرِ : لَمْ يَثْبُتِ الحَدِيثُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ (ذَكَرَ) الزَّادَ وَالرَّاحِلَةَ وَلَيْسَ بِمُتَّصِلٍ ؛ لِأَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الرِّوَايَاتِ رِوَايَةَ الحَسَنِ البَصْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - .

قُلْتُ : وَأَمَّا أَنَا فَأَرَى أَنَّ حَدِيثَ أَنَسِ جَيِّدُ الإِسْنَادِ صَالِحٌ (لِلإِحتِجَاجِ) بِهِ كَمَا أَسْلَفْتُهُ . وَقَالَ الحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ (المَقْدِسِيُّ) فِي «أَحْكَامِهِ» : لَمْ أَرَى بَعْضَ طَرِيقِهِ بِأَسَا. اهـ

ويفعل ذلك العراقي في تخريج أحاديث الإحياء عن راوٍ فيه أقوال كثيرة، وقد يقول: فيه خلاف، من غير تفصيل أو يذكر شيوخه وتلاميذه ومناقبه والأقوال فيه.

وفي البدر المنير^{٤٥}:

" الحَدِيثُ الثَّانِي بَعْدَ العِشْرِينَ = (رُويَ) أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : «الطَّوَّافُ بِالبَيْتِ صَلَاةٌ ؛ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَبَاحَ فِيهِ الكَلَامَ» .

هَذَا الحَدِيثُ قَالَ فِيهِ ابْنُ الصَّلَاحِ : إِنَّهُ رُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَرُويَ مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِهِ، وَالمَوْقُوفُ أَصَحُّ . وَكَذَا قَالَ المُنْذِرِيُّ وَالنَّوَوِيُّ : الصَّوَابُ رِوَايَةُ الوَقْفِ ؛ زَادَ النَّوَوِيُّ : وَرِوَايَةُ الرِّفْعِ ضَعِيفَةٌ . هَذَا كَلَامُهُمْ، وَكَانَهُمْ تَبَعُوا البَيْهَقِيَّ فِي ذَلِكَ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي

^{٤٥} - البدر المنير - (ج ٢ / ص ٤٨٧) فما بعدها

«المعرفة» بعد أن أخرج به بلفظ ابن حبان الآتي، وسنده : رفعه عطاء في رواية جماعة عنه، وروى (عنه) موقوفاً، والموقوف أصح . انتهى .

وتفطن أيها الناظر لما أورده لك ؛ فأعلم أن هذا الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً، فرفعه من أوجه :
أحدها : من طريق عطاء بن السائب، عن طاوس، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال : «الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه ؛ فمن تكلم فلا يتكلمن) إلا بخير» .
رواه كذلك الترمذي في أواخر الحج من حديث قتيبة، ثنا جرير، عن عطاء به، ورواه الدارمي في «مسنده» في الحج، في باب الكلام في الطواف من حديث موسى بن عثمان - ولعله ابن أعين - عن عطاء به، لكن بنحو لفظ حديث فضيل بن عياض الآتي، ورواه الحاكم في «مستدرکه» في كتاب الحج من حديث عبد الصمد بن حسان، ثنا سفيان الثوري، عن عطاء به . إلا أن لفظه : «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله قد أحل لكم فيه الكلام ؛ فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير» . وبهذا اللفظ أخرجه ابن السكن في «سننه الصحاح المأثورة» ثم رواه الحاكم أيضاً فيه من حديث الحميدي، ثنا سفيان، عن عطاء به ؛ إلا أن لفظه : «إن الطواف بالبيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون ؛ فمن تكلم فلا يتكلم إلا بخير» .

وسفيان المذكور في هذا السند هو ابن عيينة كما نبه (عليه) الشيخ تقي الدين في «إمامه»، ثم رواه الحاكم أيضاً في تفسير سورة البقرة في «مستدرکه» من وجه آخر عن عطاء، كما سيأتي في الوجه الخامس، ورواه البيهقي في «خلافاته» من حديث موسى بن أعين (عن) عطاء به، ولفظه : «الطواف بالبيت صلاة، ولكن الله أحل لكم فيه المنطق ؛ فمن نطق فلا ينطق إلا بخير» . وهذه الطريقة أعلت بعطاء بن السائب، وهو من الثقات كما قاله أحمد وغيره وإن لئن، لكنه اختلط ؛ فمن روى عنه قبل الاختلاط كان صحيحاً، ومن روى عنه (بعده) فلا، كما نص عليه الإمام أحمد وغيره من الحفاظ .
قال أحمد : سمع منه قديماً : شعبة، والثوري، وسمع منه جرير، وخالد بن عبد الله، وإسماعيل، وعلي بن عاصم، وكان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها .

وقال ابن معين : جميع من روى عنه (روى) في الاختلاط إلا شعبة وسفيان، وقال مرة : اختلط ؛ فمن سمع منه قديماً فهو صحيح، وما سمع منه جرير وذويه فليس من صحيح حديث عطاء، وقد سمع منه أبو عوانة في الحالين، وكذا يحتج به . وذكر الترمذي حديثنا «في المشي في السعي» من حديث ابن فضيل (عن عطاء)، وصححه، وقال أيوب السخيني : سمعوا منه حديث (أبيه) في السعي . وقال يحيى القطان : ما سمعت أحداً يقول في عطاء شيئاً قط في حديثه القديم، وما حدث عنه شعبة وسفيان فصحيح إلا حديثين ؛ كان شعبة يقول : سمعتهما بأخيه عن زاذان، وقال شعبة : نا عطاء، وكان (نسياً) وقال العجلي : ثقة قدم، ومن سمع منه بأخيه فهو مضطرب الحديث منهم :

هشيم، وخالد بن عبد الله . وَقَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ : سَمِعَ مِنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ . وَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ عَنْ حَمَّادٍ أَيْضًا، وَخَالَفَ الْعُقَيْلِيُّ فَقَالَ - عَلَى مَا نَقَلَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ - : إِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَهُ .

قلت : وَقَدْ حَصَلَتِ الْفَائِدَةُ هُنَا بِرِوَايَةِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ الَّتِي رَوَاهَا الْحَاكِمُ ؛ فَإِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ (قَبْلَ) الْاِخْتِلَاطِ كَمَا قَرَّرْنَا، وَكَذَا قَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي «مَحَلَّاهُ» فِي كِتَابِ الْأَقْضِيَةِ : سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ وَالْأَكَابِرَ الْمَعْرُوفُونَ . وَعَنْ الدَّارِقُطَنِيِّ : أَنَّهُ لَا يَحْتَجُّ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا بِمَا رَوَاهُ عَنْهُ الْأَكَابِرُ : شُعْبَةَ، وَالثَّوْرِيَّ، وَوَهَيْبَ، وَنَظَرَاؤَهُمْ . لَا جَرَمَ قَالَ الْحَاكِمُ إِثْرَ رِوَايَتِهِ السَّالِفَةِ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، قَالَ : وَقَدْ (أَوْفَقَهُ) جَمَاعَةٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَقِّ - فِيمَا (رَدَهُ) عَلَى ابْنِ حَزْمٍ فِي «الْمَحَلِّيِّ» - : هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ . وَأَخْرَجَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي (إِمَامِهِ) وَقَالَ : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ مَرْفُوعًا هَكَذَا، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ غَيْرَ مَرْفُوعًا، وَعَطَاءٌ (هَذَا) مِنَ الثَّقَاتِ الَّذِينَ تَغَيَّرَ حِفْظُهُمْ أُخِيرًا وَاسْتَلْطَمُوا . ثُمَّ ذَكَرَ مَقَالَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ السَّالِفَةَ، ثُمَّ قَالَ : وَهَذَا مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ (أَيَّ) : فَصَحَّ الْحَدِيثُ . وَكَذَا ذَكَرَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي «إِمَامِهِ»، وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ عَطَاءٍ، وَهُوَ طَرِيقُ فَضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ (عَنْ عَطَاءٍ) بَلْفَظٍ : «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةً، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ ؛ فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ» وَقَالَ فِي «ثِقَاتِهِ» : عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ كَانَ قَدْ اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ، وَلَمْ يَفْحَشْ خَطْوُهُ حَتَّى يَسْتَحِقَّ أَنْ يَسَلَّكَ بِهِ (عَنْ) مَسَلِّكَ الْعُدُولِ ؛ بَعْدَ تَقَدُّمِ صِحَّةِ ثَبَاتِهِ فِي الرِّوَايَاتِ، رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ . وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» (أَيْضًا) بَلْفَظٍ : «الطَّوَّافُ صَلَاةً (إِلَّا) أَنْ اللَّهُ أَحَلَّ (لَكُمْ) الْمَنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ» .

الْوَجْهُ الثَّانِي : (مَنْ) طَرِيقُ مُوسَى بْنِ أَعِينٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةً، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَلَّ فِيهِ الْمَنْطِقَ ؛ فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ» رَوَاهُ كَذَلِكَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَأَعْلَتِ (بَلِيثُ) بْنُ أَبِي سَلِيمٍ الْكُوفِيُّ، وَقَدْ اخْتَلَطَ أَيْضًا بِآخِرِهِ، وَقَدْ (بَسَطْنَا) تَرْجَمَتَهُ فِيمَا مَضَى فِي الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ بَعْدَ الْعِشْرِينَ مِنْ بَابِ الْوُضُوءِ، وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الْإِمَامِ» : رَجُلٌ صَالِحٌ صَدُوقٌ اسْتَضَعَفَ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ (فِي الْمَتَابِعَاتِ) فَلَعَلَّ (اجْتِمَاعَهُ) مَعَ عَطَاءٍ يُقْوِي رَفْعَ الْحَدِيثِ .

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ : مِنْ طَرِيقِ الْبَاغَنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَانَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَ (قَالَ) : لَمْ يَصْنَعْ شَيْئًا - يُرِيدُ الْبَاغَنْدِيُّ فِي رَفْعِهِ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ - فَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ حَرْبٍ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ مَوْقُوفًا .

(قلت : رِوَايَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ) رَوَاهَا النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةً ؛ فَأَقْلَوْا فِي الْكَلَامِ» لَكِنْ قَدْ أَخْرَجَهَا الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ» مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهَا مِنْ حَدِيثِ (أَحْمَدَ)

بن حنبل)، نَا مُحَمَّدُ بن (عبد الوهَّاب) الْحَارِثِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عَن إِبْرَاهِيمَ بن ميسرة، عَن طَاوُس، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا : «الطَّوْفُ (بِالْبَيْتِ) صَلَاةٌ ؛ فَأَقْلُوا فِيهِ الْكَلَامَ» .
 وَهَذَا وَجْهٌ رَابِعٌ : فَإِنَّ ابْنَ مَيْسِرَةَ سَمِعَ مِنْ طَاوُس، وَهُوَ ثِقَةٌ كَمَا شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ أَحْمَدُ وَجَمَاعَةٌ، وَذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ بَعْدَ هَذَا فِي بَابِ الطَّوْفِ عَلَى الطَّهَّارَةِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بن ميسرة وَقَفَهُ فِي الرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ .
 (الْوَجْهُ الْخَامِسُ) : وَهُوَ عَزِيزٌ مُهِمٌّ يَرْحَلُ إِلَيْهِ، لَيْسَ فِيهِ عَطَاءٌ بِنِ السَّائِبِ وَلَا لَيْثٌ، وَلَمْ يَظْفَرْ صَاحِبُ «الإِمَامِ» وَ «الإِلْمَامِ» بِهِ وَلَوْ ظَفَرَ بِهِ لَمَا عَدَلَ عَنْهُ ؛ بَلْ لَمْ يَظْفَرْ بِهِ أَحَدٌ مِمَّنْ صَنَفَ فِي الْأَحْكَامِ فِيمَا عَلِمَتْ، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» فِي أَوَائِلِ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، عَن أَبِي عَمْرٍ وَعُثْمَانَ بن أَحْمَدَ السَّمَاكِ، ثَنَا الْحَسَنُ بن مَكْرَمِ الْبِرَّازِ، نَا يَزِيدُ بن هَارُونَ، نَا (الْقَاسِمِ) بن أَبِي أَيُّوبَ، عَن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : «قَالَ اللَّهُ لَنَبِيِّهِ - ﷺ - : (طَهَّرْ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرَّكْعِ السُّجُودِ) فَالطَّوْفُ (قَبْلَ الصَّلَاةِ)، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الطَّوْفُ بِمَنْزِلَةِ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَلَّ فِيهِ الْمُنْطَقَ ؛ فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ» . ثُمَّ قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ بِعَطَاءِ بنِ السَّائِبِ، عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ . ثُمَّ سَأَلَهُ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَن عَطَاءِ، عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ... فَذَكَرَهُ كَمَا تَقَدَّمَ إِلَيْ قَوْلِهِ : «فَالطَّوْفُ قَبْلَ الصَّلَاةِ» ثُمَّ قَالَ : هَذَا مُتَابِعٌ لِنِصْفِ الْمُتَنِّ، وَالنِّصْفُ الثَّانِي مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بنِ أَبِي أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا ... فَذَكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلٍ، عَن عَطَاءِ، عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا كَلَفَظَ ابْنَ حَبَانَ السَّابِقَ .

وَذَكَرَ الْحَاكِمُ فِي الْمَنَاقِبِ (مِنْ) «مُسْتَدْرَكِهِ» حَدِيثًا فِي مَنَاقِبِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ : صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ .
 قُلْتُ : وَحَدِيثُ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَن عَطَاءِ فِي الْمَتَابِعِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ؛ فَإِنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ كَمَا نَقَلَ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» عَن يَحْيَى بنِ مَعِينٍ لَكِنْ رَأَيْتُ فِي آخِرِ سُؤَالَاتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ لِأَبِي الْحَسَنِ الدَّارِقُطِيِّ، أَنَّ الدَّارِقُطِيَّ قَالَ : دَخَلَ عَطَاءُ بنِ السَّائِبِ الْبَصْرَةَ وَجَلَسَ (فَسَمَاعٌ) أَيُّوبَ، وَحَمَّادَ بنِ سَلَمَةَ فِي الرَّحْلَةِ الْأُولَى صَحِيحًا، وَالرَّحْلَةَ الثَّانِيَةَ فِيهِ اِخْتِلَاطٌ (فَيَتَوَقَّفُ) إِذَا فِي ذَلِكَ .

وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ فَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍ بنِ أَحْمَدَ بنِ يَزِيدَ عَن إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وَلَمَّا خَرَجَ الْبَيْهَقِيُّ (فِي «خِلَافِيَّاتِهِ») مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بنِ أَعِينٍ عَن عَطَاءِ مَرْفُوعًا، قَالَ : تَابَعَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَجَرِيرٌ (بن) عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَفُضَيْلُ بنِ عِيَاضٍ وَغَيْرُهُمْ، عَن عَطَاءِ مُسْنَدًا مُتَّصِلًا، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بنِ طَاوُسٍ، عَن أَبِيهِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا، وَرُوِيَ عَن ابْنِ عَمْرٍ مَوْقُوفًا . وَلَمَّا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ، عَن عَطَاءِ، عَن طَاوُسٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا . قَالَ : وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَن ابْنِ طَاوُسٍ وَغَيْرِهِ، عَن طَاوُسٍ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا، وَلَمَّا نَعَرَفَهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ .

قلت : قد رَفَعَهُ غَيْرُهُ كَمَا (أَسْلَفْنَا) لَكَ . فتلخص مِمَّا قَرَّرْنَاهُ أَنَّ جَمَاعَةَ رَفَعُوهُ عَن عَطَاءٍ : (جرير) كَمَا رَوَاهُ (التِّرْمِذِيُّ) وَالسَّفِيَانَانِ (كَمَا) رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْهُمَا، وَفَضِيلٌ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَكَذَا الدَّارِمِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي «الْمُنْتَقَى» .
وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ (كَمَا رَوَاهُ) الطَّبْرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ . وَمُوسَى بْنُ أَعْيُنٍ، كَمَا (ذَكَرَهُ) الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» وَمُوسَى بْنُ عُثْمَانَ كَمَا سَلَفَ عَنِ الدَّارِمِيِّ (إِنْ) ثَبِتَ أَنَّهُ غَيْرُ ابْنِ أَعْيُنٍ فَهَؤُلَاءِ سَبْعَةٌ اتَّفَقُوا عَلَى رَفَعِهِ، وَوَقَفَهُ طَاوُسٌ، وَابْنُهُ (وَإِبْرَاهِيمُ) فِي إِحْدَى رِوَايَتَيْهِ، فَحِينَئِذٍ يَتَوَقَّفُ فِي إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْأَصْحَحَ وَقَفَهُ .

وَأَمَّا دَعْوَى التَّوَوُّيِّ ضَعْفَ رِوَايَةِ الرَّفْعِ ؛ فَلَا يَنْبَغِي إِطْلَاقَهُ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ رِوَايَةَ عَطَاءٍ الْمَرْوِيَةَ عَنْهُ بَعْدَ الْاِخْتِلَافِ، وَقَدْ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِمُسْلِمٍ» فِي الْكَلَامِ عَلَى الْخُطْبَةِ : عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، قَالَ أُمَّةٌ هَذَا الْفَنِّ : فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا فَهُوَ صَحِيحُ السَّمَاعِ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ مُتَأَخِّرًا فَهُوَ مُضْطَّرِبُ الْحَدِيثِ ؛ فَمَنْ السَّامِعِينَ أَوْلَا : سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَمَنْ السَّامِعِينَ آخِرًا : جَرِيرٌ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَعَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، كَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : سَمِعَ مِنْهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي الْحَالِينِ، فَلَا يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ .

قلت : فَيَلْزِمُهُ عَلَى هَذَا تَصْحِيحُ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ عَطَاءٍ، كَمَا صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَالشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ .

قلت : وَلِهَذَا الْحَدِيثِ طَرِيقٌ أُخْرَى فِي «سَنَنِ النَّسَائِيِّ» صَحِيحَةٌ، أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ، عَنِ رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : «الطَّوُافُ صَلَاةٌ ؛ فَإِذَا طَفَعْتُمْ فَأَقْلُوا الْكَلَامَ» وَجَمِيعَ رِوَايَاتِهِ ثِقَاتٌ ؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ عَنِ يُوسُفَ بْنِ سَعِيدٍ - وَهُوَ ثِقَةٌ حَافِظٌ كَمَا قَالَ النَّسَائِيُّ - عَنِ حِجَّاجٍ - وَهُوَ (ابْنُ مُحَمَّدٍ) الْمَصْبِيِّ، كَمَا بَيْنَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «أَطْرَافِهِ» وَهُوَ أَحَدُ الْحَفَازِ لَا يَسْأَلُ عَنْهُ، أَخْرَجَ لَهُ السُّنَّةُ - عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ - وَهُوَ أَحَدُ الْأَعْلَامِ . ثُمَّ أَخْرَجَهُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ - وَهُوَ ابْنُ يَنَاقٍ - عَنِ طَاوُسِ بِهِ . وَكَأَيُّ ضَرْبٍ جَهَالَةٍ الرَّجُلِ الْمَدْرُكِ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَالنَّاقِلِ عَنْهُ ؛ فَإِنَّ الظَّاهِرَ صَحْبَتَهُ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ أَيْضًا فِي «مُسْنَدِهِ» عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَرُوحٍ قَالَا : ثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ طَاوُسٍ ... فَذَكَرَهُ ثُمَّ قَالَ : وَلَمْ يَرْفَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . كَذَا وَجَدْتُهُ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمْرٍ، وَهِيَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» كَمَا أَسْلَفْنَا عَنْهُ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ طَاوُسٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : «أَقْلُوا الْكَلَامَ فِي الطَّوُافِ ؛ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي الصَّلَاةِ» .

وَفِي «عِلل الدَّارِقُطِيِّ» وَقَدْ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - : «الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ ؛ فَأَقْلَوْا فِيهِ مِنَ الْكَلَامِ» فَقَالَ : اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى طَاوُسٍ ؛ فَرَوِيَ عَنْهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، قَالَ : وَقَوْلٌ مِنْ قَالَ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَشْبَهَ .
وَهَذَا نَمَطٌ آخَرَ . وَقَدْ اجْتَمَعَ - بِحَمْدِ اللَّهِ وَمِنْهُ - فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ مَهْمَاتٌ وَنَفَائِسٌ لَا تُوجَدُ مَجْمُوعَةً فِي غَيْرِهِ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ زِيَادَةَ فِي التَّوْفِيقِ .

قلت : وَمِمَّا يَسْتَدَلُّ (بِهِ) مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي لَا شَكَّ فِيهَا وَلَا رَيْبَ عَلَى اشْتِرَاطِ الطَّهَارَةِ لِلطَّوَّافِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا : «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَعْضِ طَهُورٍ» وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ كَمَا أَسْلَفْنَا، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ «أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهَا وَقَدْ حَاضَتْ : افْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» وَهُوَ حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ أَوْدَعَهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» (وَحَدِيثُهَا) «أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ» أَوْدَعَاهُ أَيْضًا فِي «صَحِيحَيْهِمَا» .

وَفِي أَفْرَادِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ «أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : خُذُوا عَنِي مَنَاسِكِكُمْ ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِعَلِيَّ لَا أَحْجَ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ» . اهـ

فِنَاحِظْ عَلَى هَذَا التَّخْرِيجِ ذَكَرَ جَمِيعَ الرِّوَايَاتِ، وَالْكَلامِ عَلَيْهَا، وَالْكَلامِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، بَيَانٌ مِنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ، وَالْكَلامِ عَنْ رَفْعِ الْحَدِيثِ وَوَقْفِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ دَرَرٍ نَادِرَةٍ لَا نَجِدُهَا إِلَّا فِي هَذَا الْكِتَابِ .

٤. جمع الأسانيد وطرق الحديث الواحد مع سياق ألفاظه، ويلجأ إلى هذا إذا كان مقصوداً المخرج:

أ- كشف المتابعات بالنسبة للسند.

ب- كشف الشواهد بالنسبة للمتن.

مثاله: حديث القلتين عند الدارقطني، وحديث مجيء جبريل في تعليم الناس أمور دينهم في كتاب الإيمان لابن مندة فقد ذكر سبعة عشر حديثاً (١-١٧).

٥. بعد تخريج العالم لحديث الأصل، يأتي ذكر تخريج أحاديث الباب، وهي غير الحديث الأصلي، كما هو حال إشارة الترمذي بقوله: (وفي الباب عن فلان وفلان).

كما في حديث (١) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ ح وَحَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سَمَاقِ بْنِ مُصْعَبٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بَعْضُ طَهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ » . قَالَ هَنَّادٌ فِي حَدِيثِهِ « إِلَّا بِطَهُورٍ » . قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا الْحَدِيثُ أَصْحَحُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ . وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنْسِ . وَأَبُو الْمَلِيحِ بْنُ أُسَامَةَ اسْمُهُ عَامِرٌ وَيُقَالُ زَيْدٌ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُدَلِيُّ .

(٢) - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقَزَّازُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ أَوْ نَحْوِ هَذَا وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ ». قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ حَدِيثُ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَبُو صَالِحٍ وَالِدُ سُهَيْلٍ هُوَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانُ وَاسْمُهُ ذُكْوَانُ. وَأَبُو هُرَيْرَةَ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقَالُوا عَبْدُ شَمْسٍ وَقَالُوا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَهَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ الْأَصْحَحُ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَتَوْبَانَ وَالصُّنَابِحِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ وَسَلْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَالصُّنَابِحِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَحَادِيثَ. وَالصُّنَابِحِيُّ بْنُ الْأَعْسَرِ الْأَحْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ - يُقَالُ لَهُ الصُّنَابِحِيُّ أَيضًا وَإِنَّمَا حَدِيثُهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ « إِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي ».

ثم يأتي عالم ما يعالج هذا الاختصار فيتوسع فيها.

وللحافظ ابن حجر كتاب " فتح الباب في تخريج ما أشار إليه الترمذي بقوله: " وفي الباب " ولكن لا يعرف عنه شيء، ويعد الكتاب من ضمن التوسع في التخريج.

ويهتم الزيلعي في نصب الراية بتخريج الأحاديث الواردة في الباب، وكذلك الحافظ العراقي في تخريج الإحياء الكبير.

وكذلك ابن الملقن في البدر المنير، فقد جمع في باب السواك أكثر من (٣٠) ثلاثين ورقة، ويمكن أن يفرد هذا في كتاب مستقل وطريقته فيه أنه يذكر الشواهد والمتابعات، ويقوم بالحكم على جميع الروايات، وينقل آراء من سبقه، فقد يوافقهم، وقد يرد عليهم .

وهذا تخريج لحديث واحد منها فقط ^{٤٦}:

" الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ - أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

هَذَا الْحَدِيثُ مَشْهُورٌ (وَأَرَادَ) مِنْ طَرَفِ، الَّذِي يَحْضُرْنَا مِنْهَا سَبْعَةٌ :

أَحَدُهَا، وَكَلَّهَ أَشْهَرُهَا : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

^{٤٦} - البدر المنير ١/٦٨٤-٦٩٢

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِمَا» وَأَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتَهُ .

قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «عِلَلِهِ»: الصَّحِيحُ أَنَّ ابْنَ أَبِي عَتِيقٍ سَمِعَهُ مِنْ عَائِشَةَ وَذَكَرَ الْقَاسِمِ فِيهِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ .

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَلَابِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: فَذَكَرْتَهُ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ»: أَبُو عَتِيقٍ هَذَا اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، لَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رُؤْيَةٌ . قَالَ: وَهَؤُلَاءِ (أَرْبَعَةٌ) فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ لَهُ كُلُّهُمْ رُؤْيَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : أَبُو قُحَافَةَ وَابْنُهُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ (وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ) وَابْنُهُ أَبُو عَتِيقٍ . قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (غَيْرِهِمْ) .

قُلْتُ: لَيْسَ كَذَلِكَ، فَعَبَدَ اللَّهُ بْنُ الزَّبِيرِ أُمَّهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ وَأَبُوهَا وَجَدَهَا، فَهَمَّ أَرْبَعَةٌ مَتَوَالِدُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ أَرَ لِأَبِي عَتِيقٍ رُؤْيَةً وَلَا صُحْبَةً، وَكَأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا جَدًّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . لَا جَرَمَ لَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ مَنَدَةَ .

(أَمَّا) مَنْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (هُوَ) وَوَلَدُهُ، وَوَلَدُ وَوَلَدِهِ فَهَمَّ أَرْبَعَةٌ أُخْرَى، ذَكَرَهُمُ الْحَافِظُ ابْنُ مَنَدَةَ أَبُو زَكَرِيَّا فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ وَهُمْ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَحَنْظَلَةُ بْنُ حِذَمِ بْنِ حَنْظَلَةَ الْمَالِكِيِّ، وَمَعْنُ بْنُ يَزِيدِ بْنِ الْأَخْنَسِ السَّلْمِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ (الْحَنْفِيُّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: لَا نَعْلَمُ خَلِيفَةَ وَرَثَهُ أَبُوهُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، لِأَنَّهُ تَوَفَّى وَأَبُو قُحَافَةَ حَيٌّ فُورْتَهُ .

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَسْعَرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الْإِمَامِ»: (وَرَأَيْتُهُ) فِي مُسْنَدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، كَمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

وَرَوِيَانَهُ مِنْ «مُسْنَدِ الْحَمِيدِيِّ»، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَصْرَحَ ابْنُ عُيَيْنَةَ بِالسَّمَاعِ مِنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، فَزَالَتْ الْوَاسِطَةُ .

(وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا بِهِ) .

وَعَزَاهُ غَيْرَ وَاحِدٍ إِلَى صَحِيحِ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ خَزِيمَةَ مِنْهُمْ ابْنُ الْأَثِيرِ، (وَالْمُصَنَّفُ) - أَعْنِي الْإِمَامَ الرَّافِعِيَّ - فِي (شَرْحِي) الْمُسْنَدِ، وَابْنَ الصَّلَاحِ فِي كَلَامِهِ عَلَى «الْمُهَدَّبِ»، وَالتَّوَوِيَّ فِي كِتَابِهِ، وَالشَّيْخَ تَقِيَّ الدِّينِ فِي كِتَابِيهِ «الْإِمَامِ» وَ «الْإِمَامِ» وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا : رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ (ابْنِ) عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ . وَهُوَ كَمَا قَالُوا، فَقَدْ رَأَيْتُهُ كَذَلِكَ فِيهِ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ فِي رِحْلَتِي إِلَيْهَا . فَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْهَا، مَرْفُوعًا بِهِ .

وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي كِتَابِ الصِّيَامِ تَعْلِيْقًا، فَقَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» . وَهَذَا التَّعْلِيْقُ صَحِيحٌ لِأَنَّهُ بِصِغَةِ جَزْمٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ وَلَا مَرِيَّةٍ، وَلَا يَضُرُّهُ كَوْنُهُ فِي بَعْضِ أَسَانِيدِهِ ابْنِ إِسْحَاقَ كِرْوَايَةَ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَمُسْعَرٍ، فَإِنَّ إِسْنَادَ الْبَاقِينَ ثَابِتٌ صَحِيحٌ لَمْ يَطْعَنَّ لِأَحَدٍ فِي رِجَالِهِ، وَقَدْ شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ . قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» : هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيَّ الدِّينِ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي كَلَامِهِ عَلَى الْمُهَدَّبِ : هَذَا حَدِيثٌ (ثَابِتٌ) . وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُنْدَرِيَّ فِي كَلَامِهِ عَلَيْهِ أَيْضًا : رِجَالُ إِسْنَادِهِ كُلِّهِمْ ثِقَاتٌ . وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيَّ الدِّينِ فِي «الْإِمَامِ» : إِسْنَادُهُ (جَيِّدٌ) . قَالَ : وَلِهَذَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» فِيمَا بَلَغَنِي . وَكَلَامُ الْبُخَارِيِّ يَشْعُرُ بِصِحَّتِهِ فَإِنَّهُ أوردَهُ بِصِغَةِ الْجَزْمِ .

قُلْتُ : وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ أَرَهُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ التُّسُخِ الشَّامِيَّةِ وَالْمِصْرِيَّةِ، وَالشَّيْخُ تَقِيَّ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَمْ يَجْزَمْ بِعَزْوِهِ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا تَرَدَّدَ فِيهِ، لَكِنَّهُ جَزَمَ بِذَلِكَ فِي «الْإِمَامِ» . وَقَدْ عَثَرَ بِبَعْضِ شَيْوِخِنَا الْحَفَازِ، فَجَزَمَ بِأَنَّهُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ تَقْلِيدًا مِنْهُ، فَتَنَّبَهُ لِذَلِكَ .

الطَّرِيقُ الثَّانِي : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» . أَخْرَجَهُ أَبُو حَاتِمِ ابْنِ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» .

الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ : عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» . رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَالدَّارِقُطَنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» وَأَبُو نَعِيمٍ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي (بَكْرِ) بِهِ .

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، (فَقَالَا) : هُوَ خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : أخطأ فِيهِ حَمَّادٌ (وَقَالَ أَبِي : الخَطَأُ مِنْ حَمَّادٍ) أَوْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ .

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» : [يرويه] حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (هَكَذَا) - يَعْنِي بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ مَرْفُوعًا - وَخَالَفَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَغَيْرِهِمْ، فَرَوَوْهُ عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا وَهُوَ الصَّوَابُ .

قُلْتُ : وَأَمَّا ابْنُ السَّكَنِ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي «صَحَاحِهِ» .

الطَّرِيقُ الرَّابِعُ : عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ فَإِنَّهُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى» .

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» . وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَسَيَّاتِي بَيَّانَ حَالِهِ فِي الْبَابِ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِي فِي «كَامِلِهِ» فِي تَرْجَمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّيْسَابُورِيِّ : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

الطَّرِيقُ الْخَامِسُ : عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيَقُولُ : هُوَ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ» .

رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثَنَا يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَيَزِيدُ هَذَا قَالَ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ : مَتْرُوكٌ .

الطَّرِيقُ السَّادِسُ : عَنِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «تَسَوَّكُوا فَإِنَّ السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، وَمَا جَاءَنِي جَبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسَّوَاكِ ؛ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَكَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ (أَشُقَّ) عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي» .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ ابْنِ هِشَامِ بْنِ عَمَارٍ - وَهُوَ حَافِظٌ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مُحْتَجًّا بِهِ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ (شُعَيْبٍ) - وَهُوَ ابْنُ شَابُورِ الدَّمَشْقِيِّ، أَخْرَجَ لَهُ الْأَرْبَعَةُ وَوَثَّقَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَدَحِيمٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : هُوَ أَثْبَتٌ مِنْ بَقِيَّةِ وَابْنِ حَمِيرٍ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاتِكَةِ وَهُوَ الدَّمَشْقِيُّ (الْقَاصِ)، ضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَوَثَّقَهُ غَيْرُهُ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ - وَهُوَ الْأَلْهَانِيُّ، ضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ . وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» : صَالِحٌ - عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَقِيَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمِنْهُمْ أَبُو أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ»، كَذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عُثْمَانَ (بِهِ) مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ (قَالَ) «مَطْيِبَةٌ»، بَدَلَ «مَطْهَرَةٌ» .

ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ (عَبِيدِ اللَّهِ) بْنِ زَحْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

وَهَذَا سَنَدٌ وَاهٍ . ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَالِكِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ مَرْفُوعًا : «السَّوَاكُ مَطْيِبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

الطَّرِيقُ السَّابِعُ : عَنْ عَطَاءِ (عَنْ) ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِ : «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ»، ثُمَّ قَالَ : لَأَنْ نَعْلَمَ حَدَّثَ (بِهِ) عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ إِلَّا الرَّبِيعَ بْنَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ .

(و) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مَعَاجِمِهِ» مِنْ حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ حَنِينَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ (يَقُولُ: «السَّوَاكُ يُطَيِّبُ الْفَمَ وَيُرْضِي الرَّبَّ» .

(و) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «مُعْجَمِ شَيْوَحِهِ» مِنْ حَدِيثِ (بَحْرِ بْنِ كَنْبِزِ) السَّقَاءِ الْمَثْرُوكِ، عَنِ جُوَيْرِ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَمَجْلَاةٌ لِلْبَصْرِ» . وَسَيَأْتِي مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مَرْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي فَصْلِ مَنَافِعِ جَاءَتْ فِي السَّوَاكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَالاعْتِمَادُ فِي (هَذِهِ الطَّرِيقِ) عَلَى الطَّرِيقَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَالْبَوَاقِي مَتَابَعَاتٍ وَشَوَاهِدَ لَهَا .
والمطهرة: بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا، لُغْتَانِ: حَكَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ السَّكَيْتِ . وَعَظِيمًا . وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ . وَهِيَ كُلُّ مَا يَتَطَهَّرُ بِهِ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: مِنْ كَسْرٍ جَعَلَهَا آلَةً، وَمَنْ فَتَحَهَا جَعَلَهَا مَوْضِعًا يَفْعَلُ فِيهِ . شَبَّهَ السَّوَاكُ (بِهَا) لِأَنَّهُ يَنْظِفُ الْفَمَ . وَالطَّهَارَةُ: النَّظَافَةُ " . اهـ

وما يذكر في الباب إما أن يكون من المتابعات أو من الشواهد، والشواهد أكثر من المتابعات؛ لأنها غالباً أحاديث من طريق الصحابة الآخرين.

٦. ذكر الحديث المعارض وتخريجه بالتوسع سواء استدلل به أصحاب المذهب الآخر، أو كان الحديث منسوخاً، مع توسع مماثل للتوسع في الأصل.

ومثاله: صنيع الزيلعي في تخريج أحاديث الخصوم بالتوسع، واستفاد من ذلك الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الرافعي " التلخيص الحبير"، وتخريج أحاديث الهداية " الدراية".
مثاله كما في نصاب الراية^{٤٧}:

" الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ: "فَاغْسِلِيهِ إِنْ كَانَ رَطْبًا وَأَفْرُكِيهِ إِنْ كَانَ يَابِسًا" . قُلْتُ: غَرِيبٌ، وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ نَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ نَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَابِسًا وَأَغْسَلُهُ إِذَا كَانَ رَطْبًا، أَنْتَهَى . وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ فِي مَسْنَدِهِ وَقَالَ: لَا يُعْلَمُ أَسْنَدُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ هَذَا، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ عَمْرَةَ مُرْسَلًا، أَنْتَهَى . قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ: وَالْحَنْفِيَّةُ يَحْتَجُّونَ عَلَى نَجَاسَةِ الْمَنِيِّ بِحَدِيثِ رَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: "اغْسِلِيهِ إِنْ كَانَ رَطْبًا وَأَفْرُكِيهِ إِنْ كَانَ يَابِسًا"، قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ لَا يُعْرَفُ، وَإِنَّمَا رُوِيَ نَحْوُهُ مِنْ كَلَامِ عَائِشَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الدَّارِقُطْنِيِّ الْمَذْكُورَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ حَمَلَ فَرَكَ الثُّوبِ عَلَى غَيْرِ الثُّوبِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، وَهَذَا يَنْتَقِصُ بِمَا وَقَعَ فِي مُسْلِمٍ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ، وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ

^{٤٧} - نصب الراية - (ج ١ / ص ٢٠٩) فما بعد

ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ، وَالْفَاءُ تَرْفَعُ احْتِمَالَ غَسَلِهِ بَعْدَ الْفَرْكِ، وَحَمَلُهُ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ عَلَى الْفَرْكِ بِالْمَاءِ، وَهَذَا يَنْتَقِصُ بِمَا فِي مُسْلِمٍ أَيْضًا لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِظُفْرِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
 أَحَادِيثُ الْبَابِ: رَوَى الْبُخَارِيُّ. وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَخْرُجُ، فَيُصَلِّي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى بُقْعِ الْمَاءِ فِي تَوْبِهِ، أَنْتَهَى. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذَا لَا مُنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِهَا: كُنْتُ أَفْرُكُ مِنْ تَوْبِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ، كَمَا لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ غَسَلِهِ قَدَمَيْهِ وَمَسْحِهِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، أَنْتَهَى.
 وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: لَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حُجَّةٌ، لِأَنَّ غَسْلَهُ كَانَ لِلِاسْتِقْدَارِ لَا لِلنَّجَاسَةِ.
 حَدِيثٌ آخَرٌ، إِنَّمَا يُغْسَلُ التَّوْبُ مِنْ حَمْسٍ: سَيِّئَاتِي قَرِيبًا.

الْآثَارُ: رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَزَّةَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي احْتَلَمْتُ عَلَى طُنْفَسَةٍ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ رَطْبًا فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَاحْكُكْهُ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَارْشُشْهُ بِالْمَاءِ، أَنْتَهَى.

أَحَادِيثُ الْخُصُومِ، رَوَى أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ أَنبَأَ عِكْرِمَةَ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِهِ بَعْرَقِ الْإِذْخِرِ، ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَحْتَهُ يَابِسًا ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ، أَنْتَهَى.

حَدِيثٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ. وَالطَّبْرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يُوسُفَ الْأَزْرَقِ عَنْ شَرِيكَ الْقَاضِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ التَّوْبَ، قَالَ: "إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُخَاطِ أَوْ الْبِزَاقِ"، وَقَالَ: "إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَمْسَحَهُ بِخَرْقَةٍ أَوْ بِإِذْخِرَةٍ"، أَنْتَهَى. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: لَمْ يَرْفَعْهُ غَيْرُ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ عَنْ شَرِيكَ، أَنْتَهَى. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ: وَإِسْحَاقُ إِمَامٌ مُخْرَجٌ لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَرَفَعَهُ زِيَادَةٌ، وَهِيَ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ وَقَفَهُ لَمْ يَحْفَظْ، أَنْتَهَى. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ. وَابْنُ جُرَيْجٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا، وَقَالَ: هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ شَرِيكَ عَنِ ابْنِ لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ مَرْفُوعًا، وَلَا يَثْبُتُ، أَنْتَهَى. اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في الدراية^{٤٨}: " ٨١ - حَدِيثُ قَالَ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ فَاغْسِلِيهِ إِنْ كَانَ رَطْبًا وَافْرَكِيهِ إِنْ كَانَ يَابِسًا لَمْ أَحِدْهُ بِهِذِهِ السِّيَاقَةَ وَهُوَ عِنْدَ الْبِزَارِ وَالْدَّارِقُطْنِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَابِسًا وَأَغْسَلْتُهُ إِذَا كَانَ رَطْبًا وَمُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَابِسًا بِظُفْرِي وَلَا بِي دَاوُدُ كُنْتُ أَفْرَكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَكَا فَيُصَلِّي فِيهِ وَلَا أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ غَيْرِهِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ الْمَنِيَّ مِنْ تَوْبِهِ بَعْرَقِ الْإِذْخِرِ ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ وَيَحْتَهُ يَابِسًا ثُمَّ يُصَلِّي فِيهِ

^{٤٨} - الدراية في تخريج أحاديث الهداية - (ج ١ / ص ٩١)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَزَةَ سَأَلَ رَجُلٌ عَمْرَ فَقَالَ إِنِّي احْتَلَمْتُ عَلَى طَنْفَسَةَ فَقَالَ إِنْ كَانَ رَبُّهَا فَاغْسِلْهُ وَإِنْ كَانَ يَابَسًا فَاحْكِكْهُ فَإِنْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَارَشِّهِ وَرَوَى الشَّافِعِيُّ ثُمَّ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَنِيِّ إِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمَخَاطِ وَالْبِزَاقِ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ وَرَفَعَهُ شَرِيكَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ وَلَا يَثْبُتُ انْتَهَى وَهُوَ عِنْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ وَالطَّبْرَانِيِّ . اهـ

وَفِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ^{٤٩} : " الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ = عَنْ عَائِشَةَ، أَمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كُنْتُ أَفْرِكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَرَكًا، فَيَصْلِي فِيهِ » .

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذَا اللَّفْظِ .

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ الثَّوْبِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ » .

فَائِدَةٌ : قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، ثُمَّ الْبِزَارُ : إِنَّمَا رُوِيَ غَسْلُ الْمَنِيِّ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ، رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَلَمْ يَسْمَعْ (مِنْ) عَائِشَةَ .

قَالَ الْبِزَارُ : فَلَا يَكُونُ مُعَارِضًا لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الْفِرْكَ .

كَذَا قَالَ، وَفِي «صَحِيحِ (الْبُخَارِيِّ)» « هُنَا التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِهِ مِنْهَا .

وَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ مِنْ حَدِيثِ (عَمْرَةَ) عَنْهَا، بَلِ الْبِزَارُ (نَفْسَهُ) رَوَى ذَلِكَ، كَمَا سَيَأْتِي فِي الْحَدِيثِ (الثَّانِي) عَشَرَ .

قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ : وَرُوِيَ أَنَّهَا تَفْرَكُهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ : وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَا أَقْوَى .

قُلْتُ : بَلَا شَكَّ، وَهِيَ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ، (رَوَاهَا) أُمَّةٌ حَفَاطٌ، بِأَسَانِيدِ كُلِّ رَجَالِهَا ثِقَاتٍ، لَأَ مَطْعَنٍ لِأَحَدٍ فِيهِمْ .

أَوْلَهُمْ : إِمَامُ الْأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، رَوَاهُ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي» . وَهَذَا إِسْنَادٌ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، كُلِّ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ فِي الصَّحِيحِ فَالزَّعْفَرَانِيُّ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ . (وَإِسْحَاقُ هُوَ) (ابْنُ) يُوسُفَ الْأَزْرَقِ، اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَيْهِ . وَمُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ، وَوُثِّقَهُ وَكَيْعٌ وَأَحْمَدُ وَيَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ . وَمَحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَيْهِ .

^{٤٩} - الْبَدْرِ الْمُنِيرِ - (ج ١ / ص ٤٨٩)

وَقَالَ الشَّيْخُ تَقِيَّ الدِّينِ فِي «الإمام»: ذَكَرَ مَا رُوِيَ مِنْ فِرْكَهِ فِي الصَّلَاةِ . ثُمَّ قَالَ : رَوَى ابْنُ خُزَيْمَةَ ... وَسَاقَهُ كَمَا ذَكَرْتَهُ .

وثانيهم : الحافظ أبو حاتم بن حبان، فإنه أخرجه في «صحيحه»، عن محمد بن (علان)، نا لوين، نا حماد بن زيد، عن هشام الدستوائي، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت : «لقد رأيتني أفرك المني من ثوب رسول الله - ﷺ - وهو يصلي». وهذا إسناد (في غاية من الصحة).

وثالثهم : الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي، فإنه قال في «تحقيقه» : أنا أبو منصور القزاز، حدثنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، أنا أبو عمر بن مهدي، نا الحسين بن إسماعيل المحاملي، نا إبراهيم بن (أحمد) بن عمر، نا أبي، نا وهب بن إسماعيل، نا محمد بن قيس، عن محارب بن دثار، عن عائشة قالت : «ربما حنته من ثوب رسول الله - ﷺ - وهو يصلي فيه» .

ثم رأيت بعد ذلك في «المعرفة» للبيهقي، (في أثناء الصلاة، ذكره) (من) حديث إسحاق بن إبراهيم، (عن) إسحاق بن يوسف، عن محمد بن قيس، عن محارب (بن) دثار، عن عائشة : «أنها كانت تحت المني من ثياب رسول الله - ﷺ - وهو في الصلاة». ثم قال : (وهذا) وإن كان فيه بين محارب وعائشة إرسال، (ففيما) قبله مما يؤكد.

قلت : (هذا) قد تابعه الأسود - كما سلف - على تقدير الإرسال . وأورده الماوردي في «حاويه» من حديث ميمون بن مهران، عن ابن عباس، عن عائشة قالت : «كنت أفرك المني من ثوب رسول الله - ﷺ - وهو قائم يصلي فيه» .

فإذا عرفت (ذلك)، قضيت العجب من قول الشيخ محيي الدين النووي - رحمه - الله : أن الرواية المذكورة التي رواها هؤلاء الأئمة الحفاظ غريبة . يعني : أنه لا يعرف من رواها . اهـ

٧. قد يتعرض المخرج لشيء لا يدخل في التخريج، مثل تفسير بعض الألفاظ الغريبة، الواقعة في المتن المخرج، مثل ما جاء في تفسير كلمة النغاش :

ففي البدر المنير^{٥٠} :

" الحديث الرابع عشر = روي «أنه - ﷺ - رأى رجلاً (نغاشياً) فخر ساجداً ثم قال : أسأل الله العافية» .

هذا الحديث ذكره الشافعي في «المختصر» بلفظ : «رأى رجلاً نغاشياً ؛ فسجد شكراً لله» ورواه في القديم بلاغاً ؛ كما عزاه إليه البيهقي في «المعرفة»، وذكره الحاكم في «مستدرکه» مستشهداً

^{٥٠} - البدر المنير - (ج ٤ / ص ٢٧١)

به عَلَى حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ فِي سُجُودِ الشُّكْرِ الْمَشْهُورِ فِي «سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ» وَعَبْرَهُ بَلْفِظِ «إِنَّهُ - ﷺ -
- رَأَى نِغَاشِيًّا، فَخَرَّ سَاجِدًا» .

وَأَسْنَدُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا
مِنَ النِّغَاشِيِّينَ ؛ فَخَرَّ سَاجِدًا» .

وَهَذَا مُنْقَطِعٌ، وَجَابِرٌ عَرَفَتْ حَالَهُ فِي بَابِ الْأَذَانِ، وَعَبْرَهُ .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» وَ «المَعْرِفَةِ» مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ أَيْضًا قَالَ :
«رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا نِغَاشِيًّا يُقَالُ لَهُ : زَنِيمٌ - قَصِيرٌ - فَخَرَّ سَاجِدًا، ثُمَّ قَالَ : أَسْأَلُ اللَّهَ
الْعَافِيَةَ» .

قَالَ فِي «السَّنَنِ» : هَذَا مُنْقَطِعٌ (رَوَاهُ) جَابِرُ الْجَعْفِيِّ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ... فَذَكَرَهُ مِنْ جِهَةٍ
أُخْرَى بِمَعْنَاهُ، وَسَمَّاهُ فِي «المَعْرِفَةِ» مُرْسَلًا، قَالَ : وَلَهُ شَاهِدٌ يُوَكِّدُهُ ... فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : وَأَسْنَدُهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «ضَعْفَائِهِ» مِنْ وَجْهِ آخَرَ مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْكَدَرِ، عَنِ
أَبِيهِ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ مَغِيرَ الْخَلْقِ خَرَّ سَاجِدًا شُكْرًا لِلَّهِ» ثُمَّ قَالَ
: يُوسُفُ يَرُوي عَنْ أَبِيهِ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِ أَبِيهِ مِنَ الْمَنَاقِبِ الَّتِي لَا يَشُكُّ عَوَامُ (أَهْلُ) الْحَدِيثِ أَنَّهَا
مَقْلُوبَةٌ، وَكَانَ يُوسُفُ شَيْخًا صَالِحًا مِمَّنْ غَلَبَ عَلَيْهِ (الصَّلَاحُ) حَتَّى غَفَلَ عَنْ حَدِّ الْحِفْظِ
وَالِإِتْقَانِ، فَكَانَ يَأْتِي بِالشَّيْءِ عَلَى التَّوَهُّمِ ؛ فَبَطَلَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ - يَعْنِي : حَدِيثَ جَابِرٍ - فَقَالَ : هَذَا
حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

فَائِدَةٌ : النِّغَاشِيُّ - بَضَمَ التُّونَ وَفَتَحَ الْعَيْنَ الْمُعْجَمَةَ الْمُخَفَّفَةَ ثُمَّ أَلْفَ ثُمَّ شَيْنَ مُعْجَمَةً - وَهُوَ الرَّجُلُ
الْقَصِيرُ، كَمَا سَلَفَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، وَكَذَا فَسَّرَهُ بِهِ ابْنُ فَارِسٍ وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «تَحْقِيقِهِ» (وَزَادَ فِي
«غَرِيْبِهِ» : الضَّعِيفَ الْحَرَكَةَ، وَكَذَا هُوَ فِي «المَعْرِبِ» لِلْمَطْرُزِيِّ فَقَالَ : هُوَ الْقَصِيرُ فِي [الْقَامَةِ]
الضَّعِيفَ الْحَرَكَةَ (وَقَالَ فِي زَنِيمٍ) «رُوي أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى رَجُلًا نِغَاشِيًّا يُقَالُ لَهُ : (زَنِيمٌ) فَخَرَّ
سَاجِدًا» قَالَ : فَهَذَا عَلَى هَذَا اسْمِ عِلْمِ الرَّجُلِ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ أَسْلَفْنَا هَذِهِ الرَّوَايَةَ وَقَالَ الْهَرَوِيُّ فِي
«غَرِيْبِهِ» فِي الْحَدِيثِ «إِنَّهُ رَأَى نِغَاشِيًّا» وَيُرْوَى «نِغَاشًا فَسَجَدَ» قَالَ (أَبُو عُبَيْدٍ) وَهُوَ (الْقَصْنَصُ
الْبُنْيَانِ) قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : النِّغَاشِيُّونَ هُمُ : الْقَصَارُ الصِّغَارُ الْحَرَكَةَ، وَالْقَلَطِيُّ فَوْقَ النِّغَاشِيِّ . وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : النِّغَاشِيُّ الْقَصِيرُ الضَّعِيفُ الْجَنَّةُ . قَالَ : وَنَسَبَ «شُكْرًا لِلَّهِ» لِأَنَّهُ مُصْدَرٌ، وَفِيهِ قَوْلٌ
آخَرَ إِنَّهُ نَسَبَ ؛ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ . وَقَالَ الْقَاضِي حُسَيْنٌ : النِّغَاشِيُّ : النَّاقِصُ الْخَلْقَةَ . وَقِيلَ : هُوَ
مُخْتَلَطُ الْعَقْلِ . وَقَالَ الْمَاورِدِيُّ وَالرُّوْيَانِيُّ : هُوَ النَّاقِصُ الْخَلْقَ . وَقِيلَ : الْمُبْتَلَى . وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي
«خِلَاصَتِهِ» : النِّغَاشِيُّ [بَشْتِدِيدُ الْبَاءِ] وَالنِّغَاشُ - بِحَذْفِهَا - هُوَ : الْقَصِيرُ جَدًّا الضَّعِيفَ الْحَرَكَةَ
(النَّاقِصُ الْخَلْقَ) . وَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ، وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ مُتَقَارِبَةٌ) . اهـ

٨. بيان بعض الاصطلاحات الحديثية، أو الفقهية أو الأصولية، مثل بيان العلو، ودلالة المنطوق والمفهوم وبيان الرخصة والعزيمة.^{٥١}

وهذه لقطات من التعليق على حديث واحد، ففي البدر المنير^{٥٢} :

"الْوَجْهُ الثَّلَاثُ مِنَ التَّعْلِيلِ : التَّعْلِيلُ بِالْإِرْسَالِ .

قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ : ذَكَرَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَمِيدِيُّ، وَالْمَخْزُومِيُّ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ - يُقَالُ لَهُ : الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ - : «أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَرَكِبُ أَرْمَاتًا فِي الْبَحْرِ ...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ مُرْسَلٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَحْفَظُ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، وَاتَّبَعْتُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا تَقُومُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّقْلِ حِجَّةٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِ رَجُلَيْنِ غَيْرِ مَعْرُوفَيْنِ بِحَمْلِ الْعِلْمِ .

وَأَرَادَ أَبُو عَمْرٍو بِالرَّجُلَيْنِ : سَعِيدًا وَالْمَغِيرَةَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ رَدُّ جِهَاتِهِمَا، وَأَكْثَرُ مَا بَقِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ - بَعْدَ اشْتِهَارِ سَعِيدٍ وَالْمَغِيرَةَ - تَقْدِيمُ إِرْسَالِ الْأَحْفَظِ، عَلَيَّ إِسْنَادٍ مِنْ دُونِهِ، فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَرْسَلَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ أَسْنَدُهُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْأُصُولِ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «(شرح الإمام)» : وَهَذَا غَيْرُ قَادِحٍ عَلَيَّ الْمُخْتَارِ عِنْدَ أَهْلِ الْأُصُولِ . قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ جَوَّدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ، سَمِعَ (الْمَغِيرَةَ) أَبَا هُرَيْرَةَ .

وَأَيْضًا تَقَدَّمَ رِوَايَةَ مَالِكٍ وَمَنْ تَابَعَهُ لِعَدَمِ الْإِضْطِرَابِ فِيهَا، عَلَيَّ رِوَايَةَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ لِلِاخْتِلَافِ عَلَيْهِ

اهـ .

وقال أيضاً^{٥٣} : "الطَّرِيقُ الرَّابِعُ : عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِي، (عَنْ) ابْنِ الْفِرَاسِيِّ - بِكَسْرِ الْفَاءِ وَالسِّينِ الْمُثْمَلَةِ - قَالَ : كُنْتُ أَصِيدُ، وَكَانَتْ لِي قَرَبَةٌ أَجْعَلُ فِيهَا مَاءً، وَإِنِّي تَوَضَّأْتُ بِمَاءِ الْبَحْرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ، الْحَلُّ مِيتَتُهُ» .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِ» كَذَلِكَ «ابْنُ الْفِرَاسِيِّ»، وَالتِّرْمِذِيُّ، قَالَ فِي «جَامِعِهِ» : الْفِرَاسِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَذَا هُوَ عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَذَكَرَ : أَنَّ إِسْنَادَهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، وَأَنَّ الْفِرَاسِيَّ (مَجْهُولٌ) فِي الصَّحَابَةِ غَيْرِ مَعْرُوفٍ .

^{٥١} - (التلخيص الحبير، ١/١٨٤، ١/١٢٦).

^{٥٢} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٥٦)

^{٥٣} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٦٤)

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ (فِي «الإمام»): إِنْ كَانَ مُرَادُ أَبِي عَمْرٍ مَجْهُولُ الْحَالِ، مَعَ إِثْبَاتِ كَوْنِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ اشْتَهَرَ بَيْنَ أَرْبَابِ الْأُصُولِ وَالْحَدِيثِ، أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ، لِعَدَالَةِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ. وَإِنْ أَرَادَ مَجْهُولُ الصُّحْبَةِ، فَقَدْ أَثْبَتَ الْبُخَارِيُّ (صَحْبَتَهُ)، فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ»، فِيمَا ذَكَرَ عَنْهُ. وَعَابَ عَبْدُ الْحَقِّ سَنَدَ هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّ قَالَ: لَمْ يَرَوْهُ - فِيمَا أَعْلَمَ - إِلَّا مُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ، وَمُسْلِمٌ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ.

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ «الْوَهْمُ وَالإِيْهَامُ»: أَظُنُّ أَنَّهُ خَفِيَ عَلَيَّ عَبْدُ الْحَقِّ انْقِطَاعَ حَدِيثِ الْفِرَاسِيِّ، وَهُوَ حَدِيثٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مُسْلِمٌ مِنَ الْفِرَاسِيِّ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ (عَنِ الْفِرَاسِيِّ). ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ أَبِي عَمْرٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ: أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ الْفِرَاسِيَّ قَالَ: «كُنْتُ أَصِيدُ فِي الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ، عَلَيَّ أَرْمَاتٌ...» الْحَدِيثِ.

قَالَ: وَمَا أَرَى أَبَا مُحَمَّدٍ وَقَفَ عَلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَلِذَلِكَ مَا نَقَلَ فِيهِ مَا (قَالَ) فِي حَدِيثِ «إِذَا كُنْتُ سَائِلًا فَسَلِ الصَّالِحِينَ»، حَيْثُ قَالَ: (ابْنُ الْفِرَاسِيِّ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا مُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ. وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَرَفِ فِي حَدِيثِهِ (هَذَا لِابْنِ) الْفِرَاسِيِّ ذَكَرًا، (وَرَأَاهُ) فِي حَدِيثِ «سَلِ الصَّالِحِينَ». وَمِنْ هُنَاكَ [يَتَبَيَّنُ]: أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ مَخْشِيٍّ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْفِرَاسِيِّ إِلَّا بِوَسْطَةِ ابْنِهِ، وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ ذَكَرَهُ فِي الرِّكَاعَةِ مِنْ حَدِيثِ النَّسَائِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ: مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ عَنِ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ [أَنَّ الْفِرَاسِيَّ] قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : «سَأَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَإِنْ كُنْتُ لَابَدًا سَائِلًا فَسَلِ الصَّالِحِينَ».

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ»: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - عَنْ حَدِيثِ (ابْنِ) الْفِرَاسِيِّ فِي مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: مُرْسَلٌ، لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ الْفِرَاسِيِّ النَّبِيَّ - ﷺ -، وَالْفِرَاسِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ. فَهَذَا - كَمَا تَرَى - يُعْطَى أَنَّ الْحَدِيثَ يُرْوَى أَيْضًا عَنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، (لَا يَذْكَرُ) فِيهِ الْفِرَاسِيُّ، فَمُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ (لَا يَرَوِي) إِلَّا عَنِ الْابْنِ، (وَرِوَايَتُهُ) عَنِ الْأَبِ مُرْسَلَةٌ. انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ.

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا: أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا مُنْقَطِعٌ بَيْنَ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ وَالْفِرَاسِيِّ، أَوْ مُرْسَلٌ بَيْنَ (ابْنِ) الْفِرَاسِيِّ وَالنَّبِيِّ - ﷺ -.

وَجَوَّزَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام» أَنَّ يَكُونُ ابْنُ الْفِرَاسِيِّ وَالْفِرَاسِيُّ وَاحِدًا وَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِيهِ، قَالَ: (وَيُؤَيِّدُهُ): رِوَايَةُ ابْنِ مَاجَهَ - الْمُتَقَدِّمَةِ - فَإِنَّ ظَاهِرَهَا أَنَّ ابْنَ الْفِرَاسِيِّ هُوَ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، وَسَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا (ضُمَّ) إِلَى ذَلِكَ رِوَايَةٌ مِنْ رِوَايَةِ الْفِرَاسِيِّ، اقْتَضَى أَنَّهُمَا (وَاحِدٌ) اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ. اهـ

وقال أيضاً^{٥٤}: "ونختم الكلام على هذا الحديث بخاتمتين:

^{٥٤} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٧٤)

إِحْدَاهُمَا : مَا رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِمَا» مِنْ حَدِيثِ : سَعِيدِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ مَاءَ الْبَحْرِ، فَلَا طَهَّرَهُ اللَّهُ» .
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

قُلْتُ : فِيهِ نَظَرٌ ؛ فَإِنَّ فِيهِ : مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدِ الرَّازِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، أَمَّا الْأَوَّلُ : فَقَالَ البَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» - فِي بَابِ «فَرَضِ الْجِدَّةِ وَالْجُدَّتَيْنِ» - : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وَأَمَّا الثَّانِي : فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَبَّارِ : سَأَلْتُ زَيْجًا أَبَا عَسَّانَ عَنْهُ، فَقَالَ : تَرَكْتَهُ . وَلَمْ يَرْضَهُ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِذَلِكَ .
الثَّانِيَّةُ : فِي التَّنْبِيهِ عَلَى ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ الْوَاقِعَةِ فِيهِ، وَبَعْضُ فَوَائِدِهِ، بِأَوْجَزِ (عِبَارَةٍ)، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الطَّهَّارَةِ، مُشْتَمَلٌ عَلَى أَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ، وَقَوَاعِدٍ مَهْمَةٍ . قَالَ المَارُودِيُّ - مِنْ أَصْحَابِنَا - فِي «الْحَاوِي» : قَالَ الحَمِيدِيُّ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ نِصْفُ عِلْمِ الطَّهَّارَةِ .
فَنَقُولُ :

أُولَاهَا : «الْبَحْرُ» : هُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ، مِلْحًا كَانَ أَوْ عَذْبًا . مِمَّنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ : ابْنُ سَيِّدِهِ فِي «المُحْكَمِ»، قَالَ : وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْمِلْحِ، حَتَّى قُلَّ فِي الْعَذْبِ، وَصَرَفُوهُ عَلَى مَعْنَى الْمَلُوحَةِ . وَقَالَ القَرَّازُ : إِذَا اجْتَمَعَ الْمِلْحُ وَالْعَذْبُ سَمُوهُ بِاسْمِ الْمِلْحِ، أَي : بِجَرِينِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ)، قَالَ : وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِسَعْتِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : تَبَحَّرَ الرَّجُلُ فِي الْعِلْمِ . أَي : اتَّسَعَ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِيَتِ الْأَنْهَارُ : بِحَارًا ؛ لِأَنَّهَا مَشْقُوقَةٌ فِي الْأَرْضِ شَقًّا، وَمِنْهُ سَمِيَتِ الْبَحِيرَةُ .

الثَّانِيَّةُ : «الطَّهُّورُ» بَفَتْحِ الطَّاءِ : اسْمٌ لِلْمَاءِ، وَبِضَمِّهَا : اسْمٌ لِلْفِعْلِ . هَذَا هُوَ أَشْهَرُ اللَّغَاتِ فِيهِ . وَقِيلَ : بِالضَّمِّ فِيهِمَا . وَقِيلَ : بِالْفَتْحِ فِيهِمَا .

الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ «الْحَلُّ» : هُوَ بِمَعْنَى الْحَلَالِ، (كَمَا يُقَالُ فِي ضِدِّهِ : حَرَمٌ، وَحَرَامٌ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ : «الْحَلَالُ» مِثَّتَهُ) . كَمَا تَقْدُمُ .

الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : «مِثَّتَهُ» : هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ : الْعَيْنَ الْمِثَّةَ، وَأَمَّا (الْمِثَّةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ) : هِيَئَةُ الْمَوْتِ) .

قَالَ المَبْرِدُ : الْمِثَّةُ : الْمَوْتُ، وَهُوَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقَعُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، لَا يُقَالُ فِيهَا : لَا حَلَالَ، وَلَا حَرَامَ . وَلَا مَعْنَى لِهَذَا هُنَا .

قَالَ الخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْخَطَأِ» - ثُمَّ الشَّيْخُ زَكِي الدِّينِ - : وَعَوَامُّ الرُّوَاةِ يُولَعُونَ بِكَسْرِ الْمِيمِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهُوَ خَطَأٌ .

وَكَذَا (قَالَ) صَاحِبُ «المَشَارِقِ» : مِنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ فَقَدْ أَخْطَأَ .

قَالَ الشَّيْخُ فِي «الإِمَامِ» : قَالَ بَعْضُهُمْ : يُقَالُ فِي الْحَيَوَانَاتِ : مِثَّةٌ، وَفِي (الْأَرْضِ) : مِيتٌ، بِغَيْرِ هَاءٍ، قَالَ تَعَالَى : (إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً)، وَقَالَ تَعَالَى : (وَاحْيِينَا بِهِ بَلَدَةَ مِيتًا) . قَالَ : وَهَذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمِيتَةُ) . أَوْ .

و (الميتة) : بالتشديد والتخفيف، بمعنى واحد في موارد الاستعمال، وفصل بعضهم بينهما . قال (البطلوسي) في «شرح أدب (الكاتب)» : فرق قوم بين الميت بالتخفيف، والميت بالتشديد (فقالوا) : الأول ما قد مات، والثاني (ما) سيموت . وهذا خطأ . ثم أوضحه ابن عطية في «تفسيره»، نقل هذا أيضا، إلا أنه قال : بالتشديد يستعمل فيما مات، وفيما لم يمُت بعد .

الخامسة : «الأرماث» المذكور في بعض روايات الحديث، هو : بفتح الهمزة، وبالراء المهملة، وآخره ثاء مثلثة، جمع : رمث : (بفتح الراء والميم)، وهي : خشب يضم بعضها إلى بعض، ويركب عليها في البحر .

السادسة : قوله : «فيعزب فيه (الليلتين) والثلاث» . يجوز أن يُقرأ بالغين المعجمة، والراء المهملة ؛ أي : يعد . وبالعين المهملة، والزاي المعجمة، يقال : عزب بالفتح، يعزب بالضم ؛ أي : بعد . أفادهما الشيخ في «الإمام» .

السابعة : أهدى بعضهم إعراب قوله عليه الصلاة والسلام : «الطهور ماؤه، الحِلُّ ميتته» إلى قريب من عشرين وجها، كما قال الشيخ تقي الدين في «شرح الإمام»، في كثير منها تكلف وإضمار لا يظهر الدلالة عليها، قال : فتركنا أكثرها، واقتصرنا على أربعة أوجه :

الأول : أن يكون «هو» : (مبتدأ، و «الطهور» : مبتدأ تانيا، وخبره : ماؤه، والجملة من هذا) المبتدأ الثاني وخبره، خبر المبتدأ الأول .

الثاني : أن يكون «هو» مبتدأ، «الطهور» خبره، وماؤه من بدل الاشتمال .

الثالث : أن يكون «هو» ضمير الشأن، و «الطهور ماؤه» : مبتدأ وخبراً .

الرابع : أن يكون «هو» مبتدأ، و «الطهور» خبره، و «ماؤه» فاعل ؛ لأنه قد (اعتمد) عامله بكونه خبراً .

الثامنة : فيه جواز الطهارة بماء البحر، وبه قال جميع العلماء، إلا (ابن عمر، وابن عمرو)، وسعيد بن المسيب، وتقدم (قبل) ذلك عن أبي هريرة، و (روايته) الحديث «أنه طهور» (ترده)، وكذا رواية عبد الله بن عمر أيضا .

التاسعة : فيه أن الطهور، هو (المطهر)، وهو مذهبنا، وبه قال الجمهور، خلافاً لأصحاب أبي حنيفة، حيث قالوا : هو الطاهر . حجة الجمهور : أنهم سألوا عن طهوريته، لا عن طهارته .

العاشرة : فيه أن ميات البحر كلها حلال، لكن يُستثنى عندنا الضفدع، والسرطان، للدليل خصهما . الحادية عشرة : فيه أن (السّمك) الطافي - وهو الذي مات في البحر بغير سبب - حلال، وهو مذهبنا، وبه قال الجمهور، وقال أبو حنيفة : لا يحل .

الثانية عشرة : فيه أن ركوب البحر جائز، اللهم إلا أن يهيج، ويغلب على الظن الهلاك، فلا لدليل آخر .

الثالثة عشرة : (فيه) أن الماء إذا خالطه ماء أزال عنه اسم الماء المطلق، لم يجز الطهارة به عندنا، وبه قال الجمهور، (وجوزّه) أبو حنيفة . وموضع الدلالة للجمهور : أنهم شكوا في جواز الطهارة بماء البحر من أجل ملوحته، فسألوا عنه، فلو لم يكن (التغير) في الجملة مؤثراً لم يسألوا (عنه) .

الرابعة عشرة : فيه أن المفتي إذا سئل عن شيء، وعلم أن بالسائل حاجة إلى أمر آخر متعلق بالمسألة، يستحب له أن يذكره له، ويعلمه إياه ؛ لأنه سأل عن ماء البحر، فأجيب بمائه وحكم ميته ؛ لأنهم يحتاجون إلى الطعام كالماء، وإذا جهلوا كونه مطهراً فجهالتهم حل ميته أولى، ونظائر هذا كثير في الأحاديث .

الخامسة عشرة : اسم السائل عن البحر هو : العركي - بفتح العين والراء المهملتين - هكذا قاله السمعاني في «النسب» .

وفي «المعجم الكبير» للطبراني - (أي : بسنده) - عن العركي، أنه سأل رسول الله - ﷺ - عن ماء البحر، فقال : «هو الطهور ماؤه الحل ميته» .

وغلطوه - أعني السمعاني - في قوله : اسمه «العركي»، وإنما العركي وصف له، وهو : ملاح السفينة .

(و) تبعه الحافظ أبو عبد الله (الذهبي) في مختصره «معرفة الصحابة»، فقال : هو اسم (يشبه) النسبة، وفيه النظر الذي ذكرناه آنفاً، وإنما اسمه : عبيد، وقيل : عبد، بالتصغير والتكبير . وممن حكى الوجهين فيه : الحافظ أبو موسى الأصبهاني، فقال في كتابه «معرفة الصحابة» : عبد، أبو زمعة، البلوي، الذي سأل رسول الله - ﷺ - عن ماء البحر، قال ابن منيع : بلغني أن اسمه : عبيد . وأورده الطبراني فيمن اسمه عبيد . وأورده الحافظ أبو عبد الله بالعركي، والعركي : هو الملاح، وليس له باسم . هذا لفظ أبي موسى برمته . وفي «علل» أبي الحسن الدارقطني : أن اسمه عبد الله، كذا رأيته في نسخة لا بأس بها . وقد تقدم أن السائل (هو) : الفراسي، أو ابن الفراسي . وقال الإمام الرافعي في «شرح المسند» : يقال : إن هذا الرجل كان من بني مدلج .

قلت : قد ورد هذا صريحاً، مجزوماً به في «الطبراني الكبير»، فرواه بسنده إلى المغيرة بن أبي بردة، عن المدلجي، «أنه أتى رسول الله - ﷺ - ...» فذكر الحديث . وقال ابن بشكوال : إنّه عنده العركي، (وكذا) أبو الوليد في «مشبه النسبة» من تأليفه، ثم قال : وقيل : هو عبد الله المدلجي، وسأفه بإسناده كذلك . وهذا الذي قاله السمعاني، وأبو موسى، والرافعي : إنما نفعنا في رواية من روى : «أن رجلاً سأل»، أو «سائلاً (سأل)» . فأما الرواية المتقدمة : أن (رجلاً) من بني مدلج، أو ناساً، فيحتاج إلى الكشف عن اسمهم، والظاهر أن القصة واحدة .

والكلام على هذا الحديث منتشر جداً، لما يسعنا هنا استيعابه، وقد نبهنا بما ذكرنا على كثير (مما) تركنا، ولعلنا نفرده بالتصنيف - إن شاء الله وقدر .

وقد فعل ذلك - وله الحمد - في سنة ثلاث وستين، في جزء لطيف . " اهـ

٩. تعقب المتأخر للمتقدم، مثل تعقب الزيلعي على شيخه مُغلطاي، أو تعقب ابن قطلوبغا على

الزيلعي في " منية الأملعي " على الزيلعي.

وذلك بأن يقع الخطأ في عزو الحديث فيتعقب المتأخر المتقدم، كما في حديث: " لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ "

قال الزيلعي ° :

" الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ" قُلْتُ: رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ، أَوْ نِصْفِهِ"، أَنْتَهَى. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، أَنْتَهَى.

حَدِيثٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ"، وَقَالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَنْتَهَى.

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، فَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الطَّهَّارَةِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الصَّوْمِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ"، فَكَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ، وَسِوَاكُهُ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنَّ، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ، أَنْتَهَى. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، أَنْتَهَى.

وَذَهَلْ شَيْخُنَا عَلَاءُ الدِّينِ فِي عَزْوِهِ هَذَا الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ، لِأَبِي دَاوُدَ، وَأَبِي دَاوُدَ لَمْ يُخْرِجْ مِنْهُ إِلَّا فَضْلَ السُّوَاكِ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ، وَعَجِبْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْأَطْرَافِ إِذْ لَمْ يُبَيِّنُوا ذَلِكَ: مَعَ أَنَّهُ مِنْ عَادَتِهِمْ، كَأَبْنِ عَسَاكِرَ، وَشَيْخِنَا الْحَافِظِ جَمَالِ الدِّينِ الْمَرْيِيِّ، وَقَدْ أَحْسَنَ الْمُنْدَرِيُّ فِي مُخْتَصَرِهِ إِذْ بَيَّنَّ ذَلِكَ لَمَّا ذَكَرَ لَفْظَ أَبِي دَاوُدَ، فَعَزَاهُ لِلتِّرْمِذِيِّ. وَالنَّسَائِيُّ، ثُمَّ قَالَ: وَحَدِيثُ التِّرْمِذِيِّ مُشْتَمِلٌ عَلَى الْفَضِيلَتَيْنِ: يَعْنِي فَضْلَ السُّوَاكِ. وَفَضْلَ الصَّلَاةِ، وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي الْخُلَاصَةِ مُقْتَصِرًا عَلَى فَضْلِ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ. وَعَزَاهُ لِأَبِي دَاوُدَ. وَالتِّرْمِذِيُّ، ثُمَّ إِنَّ أَصْحَابَ الْأَطْرَافِ عَزَوْهُ لِلنَّسَائِيِّ فِي الصَّوْمِ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الصُّعْرَى فَلْيَنْظُرْ الْكُبْرَى.

°° - نصب الراجعة - (ج ١ / ص ٢٤٧) فما بعد

حَدِيثٌ آخَرَ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ اللَّيْلُ أَوْ بَعْضُهُ فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَعَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرِكُمْ، وَلَوْ لَا أَنْ يَنْقُلَ عَلَيَّ أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ»، ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَلَّى، أَنْتَهَى.

حَدِيثٌ آخَرَ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَمِعْتُ أَبِي، وَذَكَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَا أَنْ يَنْقُلَ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ»، قَالَ أَبِي: إِنَّمَا هُوَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي الْإِمَامِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ الْمُزَنِيِّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَالْمُقْبَرِيُّ رَوَى عَنْهُ مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ، وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ مَحَلُّهُ الصَّدُوقُ، وَلَا أَرَى بِحَدِيثِهِ بَأْسًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي ثِقَاتِ التَّابِعِينَ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ مَاجَةَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ، وَقَالَ: «لَوْ لَا الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أُؤَخَّرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»، أَنْتَهَى كَلَامُهُ. اهـ

فقد تعقب الزيلعي شيخه مغلطاي بعزوه هذا الحديث إلى أبي داود بكماله، وأبو داود لم يُخرِّج منه إلا فضل السواك، ولم يذكر فيه تأخير العشاء.

وانظر هذه اللفات الأخرى لابن الملقن رحمه الله في تعقيبه على ابن الصلاح والنووي^{٥٦}:

" الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشْرُ = أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ». هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ .

رَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمَّادٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ (وَحَدَّثَنِي) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ (هَانِيٍّ)، ثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَّيِّي قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّرَاحِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﷺ - : «لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ مَعَ الْوُضُوءِ، وَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ». وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْ، وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ، وَقَدْ خَرَجَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْبَابِ وَلَمْ يَخْرُجْ لَفْظُ الْفَرَضِ فِيهِ. قَالَ: وَكَهْ شَاهِدٌ بِهَذَا اللَّفْظِ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ﷺ - قَالَ: «لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ» .

^{٥٦} - البدر المنير - (ج ١ / ص ٧١٦) فما بعد

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالْفُظِّ الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُهُ الْحَاكِمُ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» عَنِ يَحْيَى، أَنَا [عَبِيدُ اللَّهِ]، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ (أَبِي) سَعِيدٍ بِهِ بَلْفُظٍ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ (كُلِّ) وَضُوءٍ، وَلَاخِرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ أَوْ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ» .

وَرَوَاهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ [عَمْرِ]، عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وَضُوءٍ وَلَاخِرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ» .

وَرَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسَ لِأَمْرَتِهِمْ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَضُوءًا، وَمَعَ كُلِّ صَلَاةٍ سِوَاكَأً، وَلَاخِرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ» .

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام»: وَهُوَ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ أَسَانِيدُهُ جَيِّدَةٌ .

وَالْقِطْعَةُ الْأُولَى الَّتِي أوردَهَا الإِمَامُ الرَّافِعِيُّ مَوْجُودَةٌ فِي حَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ .

(أَحَدُهُمَا مِنْ) حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِهِ» .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ [صَحِيحٌ]، وَأَبْنُ مَاجَةَ وَلَفْظُهُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَخِرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ» .

وَالِإِمَامُ أَحْمَدُ، وَلَفْظُهُ: «لَأَخِرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ» .

وَأَبُو دَاوُدَ، وَلَفْظُهُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ الْمُؤْمِنِينَ لِأَمْرَتِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَبِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» . وَالْبَيْهَقِيُّ بَلْفُظِ التِّرْمِذِيِّ، وَأَبْنُ حَبَانَ بَلْفُظِ أَحْمَدَ .

الْحَدِيثُ الثَّانِي: عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَاخِرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ» .

(رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَمَوْجُودَةٌ أَيْضًا فِي حَدِيثِ ثَالِثِ مُتَكَلِّمٍ فِيهِ وَهُوَ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَوْلَا أَنْ يَثْقَلَ عَلَيَّ أُمَّتِي لَفَرَضْتُ السَّوَاكَ وَلَاخِرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلْثِ اللَّيْلِ» .

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ»: «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ رَوَاهُ مَرْوَانَ الْفَزَارِيُّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ أَبِي: هُوَ خَطَأً، رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ الصَّحِيحُ .

وَمَوْجُودَةٌ أَيْضًا فِي حَدِيثِ رَابِعِ أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَرْفُوعًا: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي

لأمرئهم بالسَّوَاكِ عندَ كُلِّ صَلَاةٍ، ولأخرتُ العِشَاءِ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ هَبَطَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمْ يَزَلْ هُنَالِكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَيَقُولُ : أَلَا سَائِلٌ فَيُعْطَى، أَلَا دَاعٍ (يُجَابُ)، أَلَا مُسْتَشْفَعٌ فَيُشْفَعُ، أَلَا تَائِبٌ مُسْتَغْفَرٌ فَيَغْفَرُ (لَهُ) .

قَالَ الْبَزَّازُ : «قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ وُجُوهِ، وَكَأَنَّهُ نَعْلَمُهُ رُوِيَ عَنِ عَلِيِّ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ» . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِنَحْوِهِ .

وَالْقِطْعَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ الْحَدِيثِ مَوْجُودَةٌ أَيْضًا فِي حَدِيثَيْنِ صَحِيحَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ وَضُوءٍ» .

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ» وَأَبْنُ خُرَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» مُسْنَدًا وَالْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا .
قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ فِي «كَلَامِهِ عَلَى الْمُهَذَّبِ» : أَسَانِيدُهُ (صَحِيحَةٌ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَاضْحًا فِي أَتْنَاءِ الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ الثَّلَاثِ عَشَرَ مِنْ هَذَا الْبَابِ .
الْحَدِيثُ الثَّانِي : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ الْوَضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .
رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» .

وَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَنْبَهَ لَهُ - رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ - مَا وَقَعَ لِلشَّيْخَيْنِ الْإِمَامَيْنِ : تَقِيِّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ وَمُحْيِي الدِّينِ النَّوَوِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ عَلَيْهِمَا - فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ، فَإِنَّهُ وَقَعَ لَهُمَا شَيْءٌ عَجِيبٌ فِيهِ يَجِبُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّ الْإِمَامَ الْعَزَلِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ فِي «الْوَسِيطِ» فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ، مُسْتَدَلًّا لِأَحَدِ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ فِي أَنْ تَأْخِرَ الْعِشَاءَ أَفْضَلَ، قَالَ - ﷺ - : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخْرَتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ» . فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ فِي «مَشْكَلَاتِ الْوَسِيطِ» . (فَقَالَ) : وَأَمَّا قَوْلُ الْمُصَنِّفِ : «لَقَوْلِهِ - ﷺ - : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخْرَتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»، إِنَّمَا هُوَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»، قَالَ : وَلَمْ أَجِدْ مَا ذَكَرَهُ مَعَ شِدَّةِ الْبَحْثِ فِي كِتَابِ الْحَدِيثِ، فَلِيَحْتَجَّ لَهُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «وَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ مُتَأَخِّرٌ نَاسِخٌ . انْتَهَى .

وَاعْتَرَضَ عَلَى الْعَزَلِيِّ أَيْضًا النَّوَوِيُّ - وَلَعَلَّهُ أَخَذَهُ مِنَ الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ، فَإِنَّهُ يَتَّبِعُهُ فِي غَالِبِ مَقُولَاتِهِ وَمَنْقُولَاتِهِ - فَقَالَ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» : وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ فِي «النِّهَايَةِ وَالْوَسِيطِ» : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخْرَتُ الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»، فَهُوَ بِهَذَا اللَّفْظِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا يَعْرِفُ، وَقَوْلُ إِمَامِ الْحَرَمِيِّنِ إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَيْسَ بِمَقْبُولٍ مِنْهُ

. فَلَا يَغْتَرِّ بِه . هَذَا لَفْظُهُ بِرُمَّتِهِ ... وَالْعَجَبُ مِنْهُمَا - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا - إِنْكَارُ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ لَا مَطْعَنَ لِأَحَدٍ فِيهَا، كَمَا (قَدَمْنَا) بِالْإِسْنَادِ . وَمَوْجُودَةٌ فِي عِدَّةِ كُتُبٍ مِنْهَا : «الْمُسْتَدْرَكُ» لِلْحَاكِمِ، لَكِنَّهُمَا قَلِيلًا التَّقَلُّ مِنْهُ، لَكِنْ سَنَنْ الْبَيْهَقِيَّ نَصَبَ أَعْيُنَهُمَا سَيِّمًا الشَّيْخِ تَقِيَّ الدِّينِ بْنِ الصَّلَاحِ فَإِنَّهُ عَلَى مَا يُقَالُ كَانَ يُقَارِبُ أَنْ يَحْفَظَهَا لِكَثْرَةِ مَا يَنْقَلُ مِنْهَا وَاعْتِنَائِهِ بِهَا . فَصَحَّ حِينَئِذٍ قَوْلُ إِمَامِ الْحَرَمِيِّ : إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَإِيرَادُ الْغَزَالِيِّ لَهُ، لِأَنَّهُ مُتَابِعٌ لِإِمَامِهِ، وَإِيرَادُ الْإِمَامِ الرَّافِعِيِّ (لَهُ) لِأَنَّهُ مُتَابِعٌ لَهُ . فَافْتَهُمَ مَا قَرَّرْنَاكَ لَكَ فَإِنَّهُ مَوْضِعٌ مُهِمٌّ يُرْحَلُ إِلَيْهِ يَسِرُ اللَّهُ بِإِيضَاحِهِ وَكَلِمَةِ الْحَمْدِ وَالْمِنَّةِ عَلَى ذَلِكَ " . اهـ

موقفُ الباحثِ المعاصرِ من التخرِيجِ الموسعِ

الباحث مطالب ببعض هذه العناصر، وبعض العناصر قد ذكرت من باب إتمام الفائدة مثل بيان التعارض، والناسخ والمنسوخ، وشرح الألفاظ الغريبة كما أشار إلى ذلك ابن الملقن في مقدمة البدر المنير، ومن ثم فعلى الباحث الالتزام بالآتي :

١ . سياقُ إسنادِ الحديثِ كاملاً :

وللباحث أن يسوق ما يراه مناسباً لمقاصده، مثل تخرِيجِ الحديثِ من كتابٍ اشترطت فيه الصحة، أم من غيره إذا كان بالسند نفسه.

وفي هذه الحالة إذا أراد الباحث أن يحكم على حديث (عند أبي داود مثلاً) دون ذكر السند وهو لم يشترط الصحة، سيذكر سند البخاري ويقول: أخرجه أبو داود به، لأن هذا التخرِيجُ يُغني الباحث عن دراسة السند.

مثال : كما في سنن أبي داود (٤) (حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»

فقد أخرجه البخاري بنفس السند (١٤٢) (حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» .

ومسلم كذلك (٨٥٧) (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ - فِي حَدِيثِ حَمَادٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» . فيكون الحديث في سنن أبي داود صحيح على شرطهما .

فإن كان الحديث عند الستة يُذكر الصحيحان ثم يُربط السند في السنن بسند الصحيحين بقولنا: به، ولا داعي لذكره كاملاً.

قلت : وقد روى الحديث السابق الستة من طريق (هُشَيْمٍ، وَإِسْمَاعِيلِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَشُعْبَةَ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَبْدِ الْوَارِثِ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ^{٥٧} :
 وإذا كان في السند علة، مثل وجود راوٍ مبهم، لا بد من ذكر السند كاملاً حتى يظهر هذا المبهم، كما في سنن أبي داود (٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ فَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى فَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَأَرَادَ أَنْ يُبُولَ فَأَتَى دَمِثًا فِي أَصْلِ جِدَارٍ فَبَالَ ثُمَّ قَالَ - ﷺ - « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبُولَ فَلْيُرْتِدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعًا »^{٥٨} . ففيه شيخ لم يسم

وكما في سنن أبي داود (٤٠٨١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَطْفَانِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ خَرَبُودٍ حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ عَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي . ففيه شيخ لم يسم
 وكما في سنن أبي داود (٥٢٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَابِتٍ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّ بِلَالًا أَخَذَ فِي الْإِقَامَةِ فَلَمَّا أَنْ قَالَ قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا » . وَقَالَ فِي سَائِرِ الْإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيثِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْأَذَانِ .

ففي الأول احتجنا إلى إبراز السند لإثبات الصحة عند من لم يشترطها، وفي الثاني احتجنا إلى إبراز السند لإظهار العلة.

٢. ذكرُ متن الحديث كاملاً:

ولذلك حالات:

الحالة الأولى: إذا وقع في المتن سقطٌ أو تصحيف أو زيادة أو نقصان، وكان مؤثراً في الحكم، فلا بدَّ من إظهار المتن بتمامه، وقد لا يفهم الحديث إلا بذكر المتن كاملاً.

مثاله: قال الكمال بن الهمام في شرح فتح القدير^{٥٩}: " فَرَعٌ - إِذَا فَرَعٌ مِنَ السَّعْيِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ فَيُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ لِيَكُونَ خَتْمُ السَّعْيِ كَخَتْمِ الطَّوَافِ، كَمَا تَبَيَّنَ أَنَّ مَبْدَأَهُ بِالِاسْتِمَامِ كَمَبْدَأِهِ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَكَأَنَّ حَاجَةَ إِلَى هَذَا الْقِيَاسِ إِذْ فِيهِ نَصٌّ وَهُوَ مَا رَوَى الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ

^{٥٧} - المسند الجامع - (ج ١ / ص ٤١٥) (٢٦٩)

^{٥٨} - الدمث : الأرض السهلة الرخوة = يرتاد : يطلب مكانا لنا لئلا يرجع عليه رشاش بوله

^{٥٩} - فتح القدير - (ج ٥ / ص ١٤٣) الشاملة ٢ و (٢/٤٦٠)

{ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَّغَ مِنْ سَعْيِهِ جَاءَ، حَتَّى إِذَا حَادَى الرُّكْنَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي حَاشِيَةِ الْمَطَافِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّائِفِينَ أَحَدٌ } رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ ..

هذا الحديث الذي استشهد به ابن الهمام على ما قرر من حكم فيه تصحيف، فقد تحول لفظ " سبعة " أو " أسبوعه " إلى " سعيه "، والأسبوع هو أشواط الطواف السبعة.

والحديث في سنن ابن ماجه لفظه^{٦٠}: عَنِ الْمُطَّلِبِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - إِذَا فَرَّغَ مِنْ سَبْعِهِ جَاءَ حَتَّى يُحَادِيَ بِالرُّكْنِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي حَاشِيَةِ الْمَطَافِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَّافِ أَحَدٌ. "

ولفظه في مسند أحمد عن ابن جريج قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - حِينَ فَرَّغَ مِنْ أُسْبُوعِهِ أَتَى حَاشِيَةَ الطَّوَّافِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَّافِ أَحَدٌ^{٦١}.

قال النووي في المجموع^{٦٢}: " (فَرَّغَ) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْنِيُّ : رَأَيْتُ النَّاسَ إِذَا فَرَّغُوا مِنْ السَّعْيِ صَلُّوا رَكَعَتَيْنِ عَلَى الْمَرْوَةِ ، قَالَ : وَذَلِكَ حَسَنٌ وَزِيَادَةٌ طَاعَةً ، وَلَكِنْ لَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . هَذَا كَلَامُ أَبِي مُحَمَّدٍ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ : يَنْبَغِي أَنْ يُكْرَهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ ابْتِدَاءُ شِعَارٍ ، وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لَيْسَ فِي السَّعْيِ صَلَاةٌ . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو أَظْهَرَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . اهـ. ^{٦٣}

الحالة الثانية: وقد يكون في الكتاب إشارة إلى الحديث فقط، كما يقولون: ودليلهم كما ثبت من فعله ﷺ، ثم يشيرون بالمعنى دون ذكر النص. فلذلك حتى نثبت الحكم الشرعي لا بد من ذكر المتن كله.

وإذا أردنا أن نسوق الحديث شاهداً للحديث، لا بد من ذكر المتن كاملاً حتى نثبت للقارئ أن المعنى في الحديث المستشهد له موجود في الحديث المستشهد به.

أمثلة :

^{٦٠} - سنن ابن ماجه (٣٠٧١) حسن

^{٦١} - مسند أحمد (٢٨٠٠٣) (٢ / ٣٩٩) حسن

^{٦٢} - (٧٦ / ٨)

^{٦٣} - فَإِنَّهُ ﷺ قَدْ بَيَّنَّ كُلَّ مَا يُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ لَا سِيَّمَا الصَّلَاةَ الَّتِي لَا تُؤْخَذُ صِفَتُهَا إِلَّا عَنْهُ وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ : { صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي } . قَالَ هُوَلَاءُ فَرِيَادَةٌ هَذَا وَأَمثَالُهُ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الزِّيَادَاتِ الْمُحَدَّثَةِ فِي الْعِبَادَاتِ كَمَا زَادَ فِي الْعِيدَيْنِ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ وَمَنْ زَادَ فِي السَّعْيِ صَلَاةَ رَكَعَتَيْنِ عَلَى الْمَرْوَةِ وَأَمثَالِ ذَلِكَ . مجموع الفتاوى - (ج ٢٢ / ص ٢٣٨)

قال الشافعية، والحنابلة، ومحمد بن الحسن من الحنفية: الاستسقاء سنة مؤكدة، سواءً أكان بالدعاء والصلاة أم بالدعاء فقط، فعله رسول الله ﷺ وصحابته والمسلمون من بعدهم. وأما أبو حنيفة فقال بسنية الدعاء فقط، ويجوز غيره^{٦٤}.

قلت: لم يذكر الدليل هنا صراحةً، فهذا هو ففي صحيح البخارى (٩٣٣) عن أنس بن مالك قال أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ - فبينما النبي ﷺ - يخطب في يوم الجمعة قام أعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال، فادع الله لنا. فرفع يديه، وما نرى في السماء قرعةً، فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى تار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته - ﷺ - فمطرنا يومنا ذلك، ومن الغد، وبعد الغد والذي يليه، حتى الجمعة الأخرى، وقام ذلك الأعرابي - أو قال غيره - فقال يا رسول الله، تهدم البناء وغرق المال، فادع الله لنا. فرفع يديه، فقال « اللهم حوالينا، ولا علينا ». فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت، وصارت المدينة مثل الجوبة، وسال الوادي فناة شهراً، ولم يجر أحد من ناحية إلا حدث بالجوّد^{٦٥}.

وفي صحيح البخارى (١٠٠٥) عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي ﷺ - يستسقى وحول رداءه.

وكما في صحيح البخارى (١٠٣١) عن أنس بن مالك قال كان النبي ﷺ - لا يرفع يديه في شيء من دُعائه إلا في الاستسقاء، وإنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه.

وكما في سنن الترمذى (٥٥٩) حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله ﷺ - خرج بالناس يستسقى فصلى بهم ركعتين جهراً بالقرأة فيهما وحول رداءه ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة. قال وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة وأنس وأبي اللحم. قال أبو عيسى حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح. وعلى هذا العمل عند أهل العلم وبه يقول الشافعية وأحمد وإسحاق. وعمّ عباد بن تميم هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني.

وكذلك فقد اختلف الفقهاء في حكم القنوت عند التوازل على أربعة أقوال^{٦٦}:

^{٦٤} - الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج ٣ / ص ٣٠٤) و نهاية المحتاج ٢ / ٤٠٢، والمغني ٢ / ٢٨٣ ط رشيد رضا، وابن عابدين ١ / ٧٩١ ط الثالثة.

^{٦٥} - الجوبة: الحفرة المستديرة الواسعة = الجود: المطر الشديد = القرعة: قطعة سحاب

^{٦٦} - الموسوعة الفقهية الكويتية - (ج ٣٤ / ص ٦٦)

(الأول) لِلْحَنَفِيَّةِ : وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَقْنُتُ فِي غَيْرِ الْوُثْرِ إِلَّا لِنَازِلَةِ : كَفَنَتْهُ وَبَلِيَّةٌ، فَيَقْنُتُ الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ الْجَهْرِيَّةِ^{٦٧}، قَالَ الطَّحَاوِيُّ : إِنَّمَا لَا يَقْنُتُ عِنْدَنَا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ دُونَ وَقُوعِ بَلِيَّةٍ، فَإِنْ وَقَعَتْ فِتْنَةٌ أَوْ بَلِيَّةٌ فَلَا بَأْسَ بِهِ، فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^{٦٨} ... اهـ

قلت: والدليل هنا غير موجود، وهذا هو كما في صحيح البخارى (٤٠٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رِعْلٌ وَذَكْوَانٌ، عِنْدَ بئرٍ يُقَالُ لَهَا بئرُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَارُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ -، فَقَتَلُوهُمْ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ - عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدَأُ الْقُنُوتِ وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ أَبَعَدَ الرُّكُوعِ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ قَالَ لَا بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ .

وفي سنن الترمذى (٤٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي عَبَّاسٍ وَخُصَّافِ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - وَغَيْرِهِمُ الْقُنُوتَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ. وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ لَا يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ إِلَّا عِنْدَ نَازِلَةِ تَنْزِيلٍ بِالْمُسْلِمِينَ فَإِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ فَلِلْإِمَامِ أَنْ يَدْعُوَ لَجِيُوشِ الْمُسْلِمِينَ. اهـ

٣. ذكر حال الراوي والتعريف به:

ويكتفي فيه بذكر خلاصة الأقوال بعد الرجوع إلى المراجع الموسعة. وهذا الأمر مقيد بحال الراوي، فحال الراوي من أحد الصحيحين غير حال الراوي من الكتب الأخرى، فإذا نظرنا إلى تعقبات الذهبي على الحاكم نجد أنه يقول في الراوي: فلان متروك، ومعناه أن الحديث لا ينجبر، فإذا راجعنا أقوال الأئمة فيه نجد أن الذهبي نفسه يقول عنه في الكاشف: صدوق أو ضعيف، والراجح في حاله أنه كذا وكذا.

٤. جمع أسانيد وطرق الحديث مع ألفاظ المتن:

ولا يلجأ الباحث إليه إلا إذا كان يحتاج إلى جبر ضعف الحديث، أو كشف العلة في المتن أو الإسناد، أو توضيح ما يحتاج إلى توضيح، مثل مبهم أو مجمل أو مفصل، وكذلك الاختلاف على الراوي، مثل الرواية عن صحابييين، كما لو كان في خمسة مصادر ذكر صحابي واحد، وفي مصدر صحابي آخر مع اتحاد المدار، أو أن يكون أبو داود يرجح الإرسال ويرجح الحاكم الوصل.

^{٦٧} - البحر الرائق وحاشيته منحة الخالق لابن عابدين ٢ / ٤٧، ٤٨، الدر المنتقى شرح المنتقى ١ / ١٢٩، مرقاة المفاتيح ١ / ١٦٣ .

^{٦٨} - عقود الجواهر المنيفة للزيبيدي ١ / ١٤٧، ومنحة الخالق على البحر الرائق ٢ / ٤٧ .

كما في حديث «أَبْعَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ» .

ففي البدر المنير^{٦٩} :

" الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ = رُوِيَ أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : «أَبْعَضُ الْمُبَاحِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ» .
هَذَا الْحَدِيثُ مَرْوِيٌّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُمَرَ، وَمِنْ طَرِيقِ مَعَاذٍ، بِلَفْظِ : «الْحَلَالُ» بَدَلَ «الْمُبَاحِ» .
أَمَّا طَرِيقُ ابْنِ عُمَرَ : فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ (مَعْرِفِ) بْنِ
وَاصِلٍ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِنَارِ الْكُوفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا : «أَبْعَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ» .
رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِالسَّنَدِ الْمَذْكُورِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ [الْوَصَّافِيِّ] بَدَلَ : مَعْرِفِ بْنِ
وَاصِلٍ .

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَالُوَيْهٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ (بْنِ) أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ يُونُسَ، عَنْ مَعْرِفِ بْنِ وَاصِلٍ، عَنْ مَحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
«مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْعَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ» .

ثُمَّ قَالَ : (هَذَا) حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الْمُسْتَدْرَكِ» : إِنَّهَا عَلَى شَرْطِ
مُسْلِمٍ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مَرَّةً بِإِسْقَاطِ ابْنِ عُمَرَ ؛ رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مَعْرِفِ بْنِ مَحَارِبِ بْنِ
دِنَارٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؛ فَذَكَرَهُ بِلَفْظِ رِوَايَةِ الْحَاكِمِ .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ (بَكِيرٍ)، ثَنَا مَعْرِفِ بْنِ وَاصِلٍ، حَدَّثَنِي مَحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ قَالَ :
«تَرَوُّجَ رَجُلٍ عَلَى عَهْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ امْرَأَةً فَطَلَقَهَا . فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَتَزَوَّجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : طَلَقْتُ ؟ قَالَ : أَمِنْ رِيَّةٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : قَدْ يَفْعَلُ ذَلِكَ الرَّجُلُ . قَالَ : ثُمَّ
تَرَوُّجَ امْرَأَةٍ أُخْرَى فَطَلَقَهَا . فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِكَ» . قَالَ (مَحَارِبُ) : فَمَا أَذْرِي أَعِنْدَ هَذَا أَوْ
عِنْدَ الثَّلَاثَةِ قَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ أَبْعَضَ إِلَى اللَّهِ مِنَ الطَّلَاقِ» .

وَهَذَا مُرْسَلٌ كَمَا تَرَى، وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ هَذَا، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عَنْ
مَحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مُرْسَلٌ، وَكَذَا قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» : إِنْ الْمُرْسَلُ أَشْبَهَ، وَقَالَ
الْمُنْذَرِيُّ : إِنْ الْمَشْهُورُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُرْسَلٌ، قَالَ : وَهُوَ غَرِيبٌ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي
شَيْبَةَ - يَعْنِي : مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ - يَعْنِي : السَّالِفَةَ الْمَوْصُولَةَ - : وَلَا أَرَاهُ يَحْفَظُهُ .

قُلْتُ : قَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، كَمَا سَلَفَ، وَقَدْ أَيْدَهُ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْمَوْصُولَةَ السَّالِفَةَ عَنْ أَبِي
دَاوُدَ، وَرِوَايَةَ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ سَلَفَتْ أَيْضًا، فَتَرَجَّحْتُ إِذَا، وَأَعْلَى ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِي «عِلَلِهِ»
طَرِيقَ الْوَصَّافِيِّ، فَذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِهِ، ثُمَّ قَالَ : حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ ؛ لِأَجْلِ الْوَصَّافِيِّ هَذَا . قَالَ النَّسَائِيُّ
وغيره : مَتْرُوكٌ . وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «كِتَابِ الْمَجْرُوحِينَ» مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ، وَقَالَ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

^{٦٩} - البدر المنير - (ج ٨ / ص ٦٥) فما بعد

الْوَلِيدُ الْوَصَافِي هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا، يَرَوِي عَنِ الثَّقَاتِ بِمَا لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الْأَثْبَاتِ، حَتَّى (إِذَا) سَمِعَهُ (المستمع) سَبَقَ إِلَى قَلْبِهِ أَنَّهُ كَالْمَعْتَمَدِ لَهَا، وَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ، وَكَتَبْنَا عَنْهُ نُسخَةَ كُلِّهَا مَقْلُوبَةً .

وَأَمَّا طَرِيقُ مَعَاذَ : فَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (سِنِينَ) ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ، ثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَالِكِ اللَّخْمِيِّ، ثَنَا مَكْحُولٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ (يَخَامِرِ)، عَنْ مَعَاذَ مَرْفُوعًا : «مَا أَحَلَّ اللَّهُ شَيْئًا أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ، فَمَنْ طَلَّقَ وَاسْتَشَى (فَلَهُ ثِنْيَاهُ) وَحَمِيدٌ هَذَا) ضَعْفَهُ يَحْيَى وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأَعْلَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ بِعَمْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سِنِينَ، وَقَالَ : إِنَّهُمَا مَجْهُولَانِ .

قلت : (إِسْحَاقُ) هُوَ الْخُتْلِيُّ صَاحِبُ «الدِّيَاجِ»، قَالَ الْحَاكِمُ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ مَرَّةً : ضَعِيفٌ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ مَالِكِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَعَاذَ مَرْفُوعًا : «يَا مَعَاذَ، مَا خَلَقَ اللَّهُ - تَعَالَى - شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعِتَاقِ، وَلَا خَلَقَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِمَمْلُوكِهِ : أَنْتَ حُرٌّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَهُوَ حُرٌّ، وَلَا اسْتِثْنَاءَ لَهُ، وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِمَرْأَتِهِ : أَنْتِ طَالِقٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَلَهُ اسْتِثْنَاءُ، وَلَا طَلَّاقَ عَلَيْهِ» .

نلاحظ أن المرسل هو الصواب

وعند جمع الأسانيد يتبين الرفع والوقف والإرسال والوصل والانقطاع والاتصال، وما إلى ذلك، كحديث « مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ »، قال ابن الملقن^{٧٠} :

" الْحَدِيثُ السَّادِسُ = أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : « مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ »

هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ طَرِقٌ كَثِيرَةٌ، يَدُورُ - فِيهَا حَصْرُنَا مِنْهَا - عَلَى سِتَّةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَحَدِيفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، وَالْمَغِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

أما حديث أبي هُرَيْرَةَ فيحضرنا من (طرقه) ثَلَاثَةٌ عَشْرَ طَرِيقًا :

الأول : عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ الْغُسْلَ، وَمَنْ حَمَلَهُ الْوَضُوءَ - يَعْنِي : الْمِيْتَةَ» . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَبْنُ مَاجَةَ وَكَلْفُظُهُ كَلْفُظِ الرَّافِعِيِّ سِوَاءَ ؛ رَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ سُهَيْلِ (بِهِ) .

الثاني : (عَنْ سُهَيْلٍ) أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِمَعْنَاهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ حَامِدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بِهِ .

^{٧٠} - البدر المنير - (ج ٢ / ص ٥٢٤-٥٤٣)

الثالث : عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل، وَمَنْ حَمَلَهَا فَلْيَتَوَضَّأْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» .

الرابع : عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ (فليغتسل) وَمَنْ حَمَلَهَا فَلْيَتَوَضَّأْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرٍو بِهِ .
الخامس : عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِمِثْلِ الَّذِي قَبْلَهُ . رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» .

السادس : عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ جَنَازَةَ - يَعْنِي : مَيْتًا - فليغتسل، وَمَنْ حَمَلَهَا فَلْيَتَوَضَّأْ». رَوَاهُ الْبَزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ» .

السابع : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل، وَمَنْ حَمَلَهَا فَلْيَتَوَضَّأْ». رَوَاهُ الْبَزَّارُ أَيْضًا .

الثامن : عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل». رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» .

التاسع : عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِمِثْلِ الَّذِي قَبْلَهُ . رَوَاهُ ابْنُ حَزْمٍ فِي «مِحْلَاهُ» هَكَذَا، وَابْنُ الْحَوْزِيِّ فِي «عِلَلِهِ» مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل» .

العاشر : عَنْ أَبِي بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مَرْفُوعًا) بِنَحْوِ مِمَّا قَبْلَهُ . رَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ (بِهِ) .

الحادي عشر : عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ الْمَيِّتَ الْغُسْلَ، وَمَنْ حَمَلَهُ الْوَضُوءَ». رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل» لَمْ يَزِدْ .

الثاني عشر : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ الْفَقْعَاءِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فليغتسل، وَمَنْ حَمَلَهَا فَلْيَتَوَضَّأْ» .

الثالث عشر : عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ وَالَّذِي قَبْلَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْقَشِيرِيُّ فِي «كِتَابِ الْإِمَامِ» .

هَذَا مَجْمُوعٌ مَّا حَصَرْنَا مِنْ طَرِيقِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلِنَذَكُرَ أَوْلَا مَقَالَاتِ الْحِفَافِ فِيهِ، ثُمَّ نَبِينِ بَعْدَ ذَلِكَ مَّا يَفْتَضِيهِ النَّظَرُ وَالْبَحْثُ عَلَى وَجْهِ الْإِنْصَافِ ؛ فَنَقُولُ : ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سَنَنِهِ» (جَمِيعًا) مَّا عَزَيْنَاهُ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ عَنْهُ وَضَعْفَهُ، ثُمَّ قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِيهِ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : الْأَشْبَهُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ . (قَالَ :) وَقَالَ أَحْمَدُ وَعَلِي

بن المديني : لَأَ يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ قَالَ : وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ - وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْغُسْلِ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ، فَقَالَ - : يُجْزئُهُ الْوَضُوءُ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : سَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ : إِنَّ أَحْمَدَ وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ قَالَا : لَمْ يَصِحَّ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ، لَيْسَ بِذَاكَ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا مَنَعَنِي مِنْ إِجَابِ الْغَسْلِ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ (أَنْ) فِي إِسْنَادِهِ رَجُلًا لَمْ أَقْفَ عَلَى مَعْرِفَةِ ثَبْتِ حَدِيثِهِ إِلَى يَوْمِي هَذَا عَلَى مَا يَقْتَضِي ؛ فَإِنْ وَجَدْتِ مَا يَقْنَعُنِي أَوْجِبْتَهُ وَأَوْجِبْتَ الْوَضُوءَ مِنْ مَسِّ الْمَيِّتِ مَفْضِيًّا إِلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى - يَعْنِي : الذَّهَلِيُّ - شَيْخُ الْبُخَارِيِّ : لَا أَعْلَمُ فِيمَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَغْتَسِلْ حَدِيثًا ثَابِتًا (وَلَوْ ثَبِتَ) لَزِمْنَا اسْتِعْمَالَهُ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَالرُّوَايَاتُ الْمَرْفُوعَةُ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرُ قَوِيَّةٍ ؛ لِهَيْئَةِ بَعْضِ رَوَاتِهَا وَضَعْفِ بَعْضِهِمْ، وَالصَّحِيحُ مِنْ قَوْلِهِ مَوْقُوفًا غَيْرَ مَرْفُوعٍ .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ رَفْعِهِ فَقَالَ : خَطَأٌ ؛ لَا يَرْفَعُهُ الثَّقَاتُ ؛ إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : وَسَأَلْتَهُ عَنِ الرَّجُلِ - يَعْنِي : الَّذِي فِي الطَّرِيقِ الثَّامِنِ - مَنْ هُوَ، وَهَلْ يُسْمَى ؟ فَقَالَ : لَا .

وَنَقَلَ أَصْحَابُنَا عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي الْبُؤَيْطِيِّ : إِنَّ صَحَّ الْحَدِيثَ قَلْتُ بِوُجُوبِهِ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ يَرَوِيهِ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ، فَرَوَاهُ حَبَانُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ بِهِ . وَخَالَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ وَحِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ التُّعْمَانَ وَابْنُ أَبِي فَيْدِيكٍ، رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَعْمَةِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : وَأَعْرَبَ ابْنُ أَبِي فَيْدِيكٍ فِيهِ بِإِسْنَادَيْنِ آخَرَيْنِ : أَحَدُهُمَا : عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَالْآخَرُ : عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ : وَحَدِيثُ الْمَقْبُرِيِّ أَصَحُّ .

وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» فِي آخِرِ الْجَنَائِزِ : هَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ (عَمْرٍو) وَهُوَ مَرْفُوضٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «عِلَلِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ ؛ لِأَنَّ الْمَحْفُوظَ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ وَقَفَهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي الطَّرِيقِ الثَّانِي صَالِحُ مَوْلَى التَّوَعْمَةِ، قَالَ مَالِكٌ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَكَانَ شُعْبَةُ يَنْهَى أَنْ يُؤْخَذَ عَنْهُ، وَلَا يَرَوِي (عَنْهُ) وَفِي الثَّلَاثِ - وَهُوَ فِيمَا قَدَّمَاهُ الثَّلَاثِ - مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ يَحْيَى : مَا زَالَ النَّاسُ يَتَّقُونَ حَدِيثَهُ . وَفِي الرَّابِعِ - وَهُوَ فِيمَا قَدَّمَاهُ الثَّامِنِ - رَجُلٌ مَجْهُولٌ، قَالَ : (وَقد) رَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَابْنُ لَهَيْعَةَ لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَقَالَ الرَّافِعِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ» : عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ لَمْ يَصْحَحُوا فِي هَذَا الْبَابِ شَيْئًا مَرْفُوعًا (وَصَحَّحُوهُ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وَقَالَ فِي هَذَا الْكِتَابِ - أَعْنِي «شَرْحَ الْوَجِيزِ» - : وَالْحَدِيثُ إِنْ ثَبِتَ مَحْمُولٌ عَلَى السَّاجِدِ . وَنَقَلَ التَّوَوِيُّ عَنِ الْجُمْهُورِ تَضْعِيفَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَنْكَرَ عَلَى التِّرْمِذِيِّ تَحْسِينَهُ .

هَذَا مَا حَضَرْنَا مِنْ كَلَامِ الْحِفَاطِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَيْهِ، وَحَاصِلُهُ تَضْعِيفُ رَفْعِهِ وَتَصْحِيحُ وَقْفِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ دُونَ الْاِكْتِفَاءِ بِالتَّقْلِيدِ، وَقَدْ قَامَ بِذَلِكَ صَاحِبُ «الإمام» وَحَاصِلُ مَا يَعْتَلِ بِهِ فِي ذَلِكَ وَجْهَانِ :

أحدهما : من جهة رجال الإسناد، فأما رواية صالح مولى التوءمة - وهي الطريق الثالث - (فقد) سلف قول مالك وشعبة فيه، وقال البيهقي في «المعرفة» : اختلط في آخر عمره، فخرج عن (حد) الاحتجاج به .

وأما رواية عمرو بن عمير - وهي الطريق الرابع - فقال البيهقي (فيه) : إنما (يعرف) بهذا الحديث، وليس بالمشهور . وقال ابن القطان : إنه مجهول الحال لا يعرف بغير هذا، (وهذا) الحديث من غير مزيد ذكره (ابن أبي حاتم) . قال ابن القطان : وهذا علة الخبر .

وأما زهير المذكور في الطريق الخامس فقال البيهقي : قال البخاري : روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير . وقال النسائي : ليس بالقوي .

وأما حديث العلاء - وهو السادس - فقال ابن القطان : ليس بمعروف .

وأما السابع : ففي إسناده أبو (واقد) واسمه : صالح بن محمد بن زائدة . قال يحيى بن معين : ليس حديثه بذلك . وقال الدارقطني وجماعة : ضعيف . وقال البخاري : منكر الحديث .

وأما الثامن : ففيه أبو إسحاق، وهو مجهول، كما سلف عن أبي حاتم الرازي .

وأما التاسع : فمحمد بن (عمرو) قال يحيى : ما زال الناس يتقون حديثه .

وأما العاشر : فالبكراوي، وهو عبد الرحمن بن عثمان، طرح الناس حديثه، كما قاله أحمد، وقال علي بن المديني : ذهب حديثه .

وقال أبو حاتم : ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال يحيى والنسائي : ضعيف . وقال ابن حبان : يروي المقلوبات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به .

وأما الحادي عشر : فقال البيهقي : في إسناده ابن لهيعة (وحنين) بن أبي حكيم، ولا يحتج بهما .

الوجه الثاني : التعليل ؛ فأما رواية سهيل فقد قال الترمذي : إنه روي موقوفا . وأيضا ؛ فقد رواه سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة - كما سلف - فأدخل (رجلا) بين أبي صالح وأبي هريرة، وهذا اختلاف .

قال البيهقي في «المعرفة» : وإنما لم يقو عندي أنه يروى عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، ويدخل بعض الحفاظ بين أبي صالح وأبي هريرة «إسحاق مولى زائدة» . قال : فيدل على (أن) أبا صالح لم يسمعه من أبي هريرة، وليست معرفتي [بإسحاق] مولى زائدة مثل معرفتي بأبي صالح، ولعله أن يكون ثقة .

(وأما) رِوَايَةُ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ؛ فقد أسلفنا (روايتنا) لَهُ عَنْ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ عَقِبَ (رِوَايَةِ) ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ : وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوَعْمَةِ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

وَأما رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فقد رَوَاهَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْهُ مَوْقُوفَةً عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَجَحَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الرَّفْعِ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ . وَرَوَاهُ مُعْتَمِرٌ (أَيْضًا) عَنْ مُحَمَّدٍ فَوْقَهُ، وَقَدْ أسلفنا عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّ الرَّفْعَ خَطَأً . ثُمَّ شرع الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ يُجِيبُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : لِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : أما الْكَلَامُ عَلَى صَالِحِ مَوْلَى التَّوَعْمَةِ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مَالِكٌ قَالَ فِيهِ : إِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ - كَمَا قَدِمْنَا - وَاسْتَضَعَفَهُ غَيْرُهُ (فَقَدْ قَالَ) يَحْيَى فِيهِ : إِنَّهُ ثِقَةٌ حَجَّةٌ . قِيلَ لَهُ : إِنْ مَالِكًا (ترك) السَّمَاعِ مِنْهُ ! فَقَالَ : (إِنْ) مَالِكًا إِنَّمَا أَدْرَكُهُ بَعْدَ أَنْ حُرِفَ، وَلَكِنْ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُفَ .

وَقَالَ السَّعْدِيُّ : تَغْيِيرٌ جَدًّا، وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ (مَقْبُولٌ) مِنْهُ لِقَدَمِ سَمَاعِهِ . قَالَ الشَّيْخُ : فَهَذَا يَفْتَضِي أَنْ كَلَّمَ مَالِكٌ فِيهِ بَعْدَ تَغْيِيرِهِ وَأَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ قَدِيمَةٌ مَقْبُولَةٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنْهُ . قَالَ : وَبِهَذَا يَحْصُلُ الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ الْبَيْهَقِيِّ فِيهِ «إِنَّهُ اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ ؛ فَخَرَجَ عَنْ حَدِّ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ» لِأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ بِشَهَادَةِ مَنْ تَقَدَّمَ بِقَدَمِ سَمَاعِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ وَأَنَّهُ مَقْبُولٌ .

قُلْتُ : وَبِهِ يُجَابُ (أَيْضًا) عَنْ إِعْلَالِ ابْنِ الْحَوْزِيِّ الْحَدِيثَ بِهِ كَمَا أسلفناه عَنْهُ . قَالَ الشَّيْخُ : وَأما رِوَايَةُ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَسَنَدُهَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ شَرَطِ الصَّحِيحِ، وَقَالَ فِيهَا التِّرْمِذِيُّ : إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (بْنُ) الْمُخْتَارِ وَأَبُو صَالِحٍ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِمَا، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ (سُهَيْلٌ) أَخْرَجَ لَهُمَا مُسْلِمٌ . وَقَالَ الشَّيْخُ فِي (الِإِلْمَامِ) أَيْضًا : رَجَّاهُ رِجَالُ مُسْلِمٍ . وَقَدْ أَخْرَجَهَا ابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ الشَّامِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ فَائِدَةٌ أُخْرَى ؛ وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَادِ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

وَأما رِوَايَةُ سُفْيَانَ وَإِدْخَالَ إِسْحَاقَ بَيْنَ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَكَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا صَالِحٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ إِسْحَاقُ مَوْلَى زَائِدَةَ مَوْثِقٌ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ، وَقَالَ يَحْيَى : ثِقَةٌ . وَإِذَا كَانَ ثِقَةً، فَكَيْفَمَا كَانَ الْحَدِيثُ عَنْهُ أَوْ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَمْ يَخْرُجْ عَنْ ثِقَةٍ .

قُلْتُ : وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ السَّالِفِ إِنْ فِي إِسْنَادِهِ رِجَالًا لَمْ أَفْ (عَلَى مَعْرِفَةٍ) ثَبَتَ حَدِيثُهُ إِلَى يَوْمِي عَلَى مَا يَقْنَعُنِي . الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ إِسْحَاقَ هَذَا وَقَدْ وَضَحَ لَكَ ثِقَتَهُ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ مَرَّةً أُخْرَى : لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً . كَمَا أسلفناه عَنْهُ .

وأما طريق أبي داود الذي زيد فيه «إسحاق» فلا أرى له علة لصحة إسناده واتصاله . حامد بن يحيى المذكور في أول إسناده مشهور، قال أبو حاتم : صدوق . وذكر جعفر الفريابي أنه سأل علي بن المديني عنه فقال : يا سبحان الله، أبتني حامد إلى أن يحتاج يسأل عنه ؟ ! وذكره ابن حبان في «ثقاته» وقال : كان أعلم زمانه ومن بعده مخرج له في «الصحيح» . وقد جنح ابن حزم الظاهري (إلى تصحيحه) فإنه احتج به في المسألة وقال : إسحاق مولى زائدة ثقة مدني، وثقه أحمد بن صالح الكوفي وغيره .

وأما زهير فقد أخرج له الشيخان في «صحيحيهما» وبقي الكتب الستة . وقال يحيى : ثقة . وقال أحمد : مقارب الحديث . وقال مرة : ليس به بأس . وقال ابن المديني : لا بأس به . وقال العجلي : جازئ الحديث . وقال أبو حاتم : محله الصدق، في حفظه سوء (وقال : حديثه) بالشام، أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه، وما (حدث) به من حفظه فهو أغليط .

قلت : وهذا الحديث من رواية أهل الشام عنه (التي) قال البخاري فيها ما سلف، لكن روى البخاري (أيضا) عن أحمد أنه قال : كأن (زهيرا) الذي روى عنه أهل الشام (زهير) آخر .

وأما رواية محمد بن عمرو (فقد) احتج بها ابن حزم حيث رواها من جهة حماد بن سلمة، ومحمد بن عمرو روى عنه مالك في «الموطأ» واستشهد به البخاري وتابع (به) مسلم، وقد رفع هذا الحديث حماد، وتابعه أبو (بحر) وفي قول أبي حاتم : يكتب حديثه . ما يقتضي أن يجعل تأكيدا في رفعه، ورواية الوقف لم يعتبرها ابن حزم تقدما للرفع عليها، وقال (علي) بن المديني : كان يحيى بن سعيد حسن الرأي في أبي بحر .

وأما ابن لهيعة فقد (سلفت) ترجمته فيما مضى، وأما حنين بن أبي حكيم فقد وثقه ابن حبان . وأما الاختلاف على ابن أبي ذئب فقد يقال : إنهما إسنadan مختلفان لابن أبي ذئب لا يعلل أحدهما بالآخر ؛ لاختلاف رجالهما .

وأما قول ابن القطان في حديث العلاء : إنه ليس بمعروف . إن أراد أنه لا يعرف مخرجه فليس كذلك، فقد خرج البزار كما أسلفناه، وإن أراد (مع) (معرفة طريقه) أنه غير مشهور ؛ فلا (يناسبه) ذلك، وإنما (يناسبه) النظر في رجال إسناده .

وأما أبو واقد فقد قال أحمد فيه : ما أرى به بأسا . فلعل ذلك يقتضي أن يتابع بروايته، وأما (جهالة) بعض رواته فلا يقدح فيما صح منهما ؛ فقد ظهر صحة بعض طرقه وحسن بعضها ومتابعة الباقي لها، فلا يخفى إذا ما في إطلاق الضعف عليها، وإن الأصح الوقف، وقد علم أيضا ما يعمل عند اجتماع الرفع والوقف وشهرة الخلاف (فيه)، وقد نقل الإمام أبو الحسن الماوردي من أئمة أصحابنا في «حاويه» عن بعض أصحاب الحديث أنه خرج لصحة هذا الحديث مائة وعشرين طريقا، فأقل أحواله (إذا) أن يكون حسنا .

تَنْبِيهِ : اعْلَمَ أَنَّ الرَّافِعِيَّ أوردَ هَذَا الْحَدِيثَ بِلَفْظِ «الْمَسِّ» دُونَ «الْحَمْلِ» فَقَالَ : رُوِيَ أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ : «مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ مَسَّهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» . وَلَمْ أَفْهَمْ عَلَى لَفْظِ «الْمَسِّ» فِي رِوَايَةِ بَعْدِ الْفَحْصِ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِلَفْظِ «الْحَمْلِ» بَدَلَهُ، وَكَذَا أوردَهُ هُوَ - أَعْنِي : الرَّافِعِيَّ - فِي كِتَابِهِ «الْأَمَالِي الشَّارِحَةِ لِمَفْرَدَاتِ الْفَاتِحَةِ» نَعَمَ كَلَامَ الشَّافِعِيِّ السَّالِفِ (دَالَ) عَلَى وُرُودِهِ فِيهِ ؛ إِذْ قَالَ : فَإِنِ وَجَدْتَ مَا يَقْنَعُنِي (أَوْجِبْتَهُ) وَأَوْجِبْتَ الْوَضُوءَ مِنْ مَسِّ الْمِيَّتِ ؛ فَإِنَّهُمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ . وَكَذَا قَوْلُ الْمُزْنِيِّ أَيْضًا : الْغُسْلُ مِنْ غَسْلِ الْمِيَّتِ غَيْرَ مَشْرُوعٍ، وَكَذَا الْوَضُوءُ مِنْ مَسِّ الْمِيَّتِ وَحَمَلِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ فِيهَا شَيْءٌ دَالَ عَلَى ذَلِكَ .

وَقَدْ آتَى لَنَا أَنْ نَعُودَ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَحَادِيثِ ؛ فَتَقُولُ : وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ فَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ، عَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ) «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ (وَمِنْ) الْحِجَامَةِ، وَمِنْ غَسْلِ الْمِيَّتِ» . وَرَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ بِلَفْظِ : «الْغُسْلُ مِنْ أَرْبَعَةٍ (مِنْ) الْجَنَابَةِ، وَالْجُمُعَةِ، وَالْحِجَامَةِ، وَغَسْلِ الْمِيَّتِ» وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : «الْغُسْلُ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْجَنَابَةِ، وَالْحِجَامَةِ، وَغَسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَالْمِيَّتِ، وَمِنْ مَاءِ الْحَمَامِ» .

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ» (بِثَلَاثَةِ أَلْفَاظٍ) «كَانَ يَغْتَسِلُ»، «يُغْتَسِلُ» «الْغُسْلُ» وَأَعْلَهُ الْأَثَرُ بِعِلَلٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا (عَبْدِ اللَّهِ) - يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ - يَتَكَلَّمُ فِي مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، وَذَكَرَ (أَنَّ) لَهُ أَحَادِيثَ (مَنَاكِيرَ) قَالَ : وَسَمِعْتَهُ يَتَكَلَّمُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ (بِعَيْنِهِ).

ثَانِيهَا : أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَرْحُصُ فِي غَسْلِ الْجُمُعَةِ ؛ فَكَيْفَ تَذَكَّرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ بِهِ ؟ ! ثَالِثُهَا : أَنَّهُ صَحَّ عَنْهَا إِنْكَارُ الْغُسْلِ مِنْ غَسْلِ الْمِيَّتِ، فَكَيْفَ تَرَوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَتَنْكُرُ (عَلَى) (مِنْ) فَعَلِهِ .

رَابِعُهَا : أَنَّ فِيهِ الْغُسْلُ مِنَ الْحِجَامَةِ، وَهُوَ مُنْكَرٌ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ، زَادَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «نَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ» : وَلَا يَسْتَحَبُّ إِجْمَاعًا . وَقَالَ فِي «عِلَلِهِ» - أَعْنِي ابْنَ الْجَوْزِيِّ - : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ . ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ فِي مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ : أَحَادِيثُهُ مَنَاكِيرٌ . قَالَ : وَلَا يَثْبُتُ فِي هَذَا حَدِيثٍ .

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْحِجَامَةِ فَقُلْتُ : يَرُوي مَرْفُوعًا «الْغُسْلُ مِنْ أَرْبَعٍ...» فَقَالَ : لَا يَصِحُّ هَذَا، رَوَاهُ مُصْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ . فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ (يَرُوي عَنْ) عَائِشَةَ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ مُصْعَبٍ ؟ قَالَ : لَا . وَحَكَى الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ» تَضْعِيفَهُ عَنْ أَحْمَدَ أَيْضًا، وَعَنْ

التِّرْمِذِيُّ أَنَّهُ نَقَلَ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ بِذَلِكَ . وَقَالَ فِي «سُنَّه» : مَا أَرَى مُسْلِمًا تَرَكَه إِلَّا لَطَعْنَ بَعْضَ الْحِفَافِ فِيهِ . وَجَزَمَ بَعْضُهُ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ : التَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» فَقَالَ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ .

وَالْجَوَابُ عَنِ الْعَلَّةِ الْأُولَى أَنَّ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مُحْتَجًّا بِهِ، وَكَذَا بَاقِي السَّنَنِ الْأَرْبَعَةَ، وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «خِلَافِيَّاتِهِ» : رُؤَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ ثِقَاتٌ ؛ فَإِنْ طَلَقَ بِنُحَيْبٍ وَمُصْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ قَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ بِنُحَيْبٍ وَجَمَاعَةٌ حَدِيثَهُمَا فِي الصَّحِيحِ، وَرُؤْيَى عَنْ (أَبِي كَرِيبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعِيْنَهُ حَدِيثُ «عَشْرٌ مِنَ الْفَطْرَةِ» وَسَائِرُ رُؤَاةٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِمْ . قَالَ : وَشَاهَدَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ... فَذَكَرَهُ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ، وَعَمْرُو بْنُ عُمَيْرٍ (عَنْهُ) . وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» : إِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ . وَجَزَمَ الْمَجْدُ فِي «أَحْكَامِهِ» بِأَنَّهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَكَذَا الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «اِقْتِرَاحِهِ» أَي : لِأَنَّ مُصْعَبًا وَطَلْقًا انْفَرَدَ بِالْإِخْرَاجِ عَنْهُمَا مُسْلِمٌ، وَرَوَاهُ إِمَامُ الْأَئِمَّةِ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَرَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ .

وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ «الْعَلَلِ» فَفِيهِ مَا لَيْسَ مِنْ صِنَاعَةِ الْإِسْنَادِ، كَمَا نَبِهَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ، وَنَقَلَهُ الْإِجْمَاعُ عَلَى عَدَمِ (الْوُجُوبِ) لَا يَقْتَضِي تَضْعِيفَ الْحَدِيثِ (لِجَوَازِ أَنْ) يَحْمِلُ عَلَى اسْتِحْبَابِ، وَأَمَّا نَقْلُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهُ لَا يَسْتَحِبُّ الْغُسْلَ مِنَ الْحَمَامَةِ فَلَيْسَ كَمَا قَالَ ؛ فَإِنَّ الشَّافِعِيَّ (نَصَّ) عَلَى اسْتِحْبَابِهِ ؛ كَمَا نَقَلَهُ التَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» (عَنْ نَصِّهِ فِي الْقَدِيمِ، وَعَنْ حِكَايَةِ الْفُقَهَاءِ عَنِ النَّصِّ وَهَذَا نَصٌّ قَدِيمٌ لَا مَعَارِضَ لَهُ فِي الْجَدِيدِ ؛ فَيَكُونُ مَذْهَبَهُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ فَسَيَأْتِي فِي الْجَنَائِزِ حَيْثُ ذَكَرَهُ الرَّافِعِيُّ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فَرَوَاهُ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «الْغُسْلُ مِنَ الْغُسْلِ، وَالْوُضُوءُ مِنَ الْحَمْلِ» . وَأُسَامَةُ هَذَا صَدُوقٌ فِيهِ (لِيَنْ يَسِيرًا) وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ م ٤ .

وَأَمَّا حَدِيثُ حُذَيْفَةَ فَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ مَرْفُوعًا : «مَنْ غَسَلَ مَيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ» (ذَكَرَهُ) ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ»

وَقَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : حَدِيثٌ غَلَطٌ . وَلَمْ يَبَيِّنْ غَلَطَهُ، وَسُئِلَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فَقَالَ فِي «عِلَلِهِ» : إِنَّهُ لَا يَثْبُتُ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَّه» : إِسْنَادُهُ سَاقِطٌ . (وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «عِلَلِهِ» وَ«نَاسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ») وَقَالَ فِي «عِلَلِهِ» : لَا يَصِحُّ . قَالَ : وَأَبُو إِسْحَاقَ تَغْيِيرُ بَاحِرَةٍ، وَأَبُوهُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي النَّقْلِ .

وأما حديث المغيرة، فرواه أحمد في «مسنده» فقال: ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: (وقد) كنت حفظت (من) كثير من علمائنا بالمدينة أن محمد بن عمرو بن حزم كان يروي عن (ابن) المغيرة بن شعبة أحاديث منها أنه حدثه (أبو) أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول: «من غسل ميتا فليغتسل» .

خاتمة: لما ذكر أبو داود حديث أبي هريرة قال: إنه منسوخ . وقال مثله أبو حفص بن شاهين قال: وناسخه حديث ابن عباس: «ليس عليكم في ميتكم غسل إذا غسلتموه، وحسبكم أن تغسلوا أيديكم»

وسياي الكلام على هذا الحديث في باب الجمعة حيث ذكره الرافعي - إن شاء الله - وتبعه على ذلك ابن جوزي في «ناسخه ومنسوخه» المسمى ب «الإغلام» فذكر حديث أبي هريرة السالف، وكذا حديث عائشة وحديثه، ثم ذكر حديث ابن عباس مرفوعاً: «ليس عليكم في ميتكم غسل إذا غسلتموه إن ميتكم ليس بنجس» ورواه موقوفاً عليه ثم قال: والذي أراه أن أحاديث الغسل من غسل الميت لا تثبت، ويدل عليه قوله: «ومن حمله فليتوضأ» وذلك متروك بالإجماع؛ فكذلك الغسل . قال: وكذلك من الحجامة منكر؛ فإنه لا يجب ولا يستحب إجماعاً، وقد (أسلفت) لك ما في هذا، وأول غيره قوله: «ومن حمله فليتوضأ» على: من أراد حمله ومتابعته فليتوضأ من أجل الصلاة عليه . ذكره الحاكم في «تاريخه» عن أبي بكر الضبي حيث قال: سمعته . وقد سئل عنه، فقال: إن صح هذا الخبر فمعناه أن يتوضأ قبل حمله شفقة أن تفوته الصلاة بعد الحمل، كما (قال) عليه السلام: «من راح إلى الجمعة فليغتسل» أي: قبل الرواح . ولما ذكر أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» حديث أبي هريرة السالف قال: أضمر في الخبر قوله: إذا لم يكن بينهما حائل .

فائدة: ذكر الشيخ أبو علي السنجي في «شرح التلخيص» في باب الجمعة أن أصحابنا اختلفوا في قوله: «ومن مسه فليتوضأ» على وجوه منها أنه على ظاهره ويجعل الوضوء واجباً عليه، قالوا: لأن بدنه بالموت صار عورة (وقيل): إن النظر إلى بدنه حرام إلا لضرورة فصار كبدن المرأة كذا ذكره، وهو غريب، وحزم ابن يونس أيضاً في «شرح التعجيز» بأن بدنه عورة، ويحرم النظر إلى جميع بدنه، ولا أعلم من ذكر ذلك غيرهما . اهـ

وأما المتون، فمثل حديث حمل جابر، كما في البخاري لكنها تجمع للمقارنة بين سياق المتون، فقد جمع طرقه أبو عوانة، وفي مسند أبي عوانة:

باب إجازة البيع المنعقد بشرط جائز، وإجازة الشرط فيه: مثل الرجل يبيع البعير ويشترط له ظهره إلى مكان مسمى، والدليل على من اشترط شرطاً جائزاً في بيع جائز، فالبيع والشرط معاً جائزان: مثل أن يبيع الرجل السلعة، ويستثنى منه شيئاً معلوماً.

(٣٩١٨) حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّحَّاسُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانَ، قَالَ : أَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَعْيَا عَلِيَّ بَعِيرٌ لِي. قَالَ : فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ : ارْكَبْ. ثُمَّ نَحَسَهُ بَعُودَ مَعَهُ. قَالَ : فَوَتَبَ، قَالَ : اسْتَمْسَكَ. قَالَ : فَجَعَلْتُ أُعِيحُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَسْمَعَ حَدِيثَهُ، فَأَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : بَعْنِي بَعِيرَكَ يَا جَابِرُ، فَقُلْتُ : أبيعك بخمس أواقٍ ولي ظهره حتى أرجع إلى المدينة. قَالَ : وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَتَيْتُهُ، فَرَادَنِي وَفِيَّةٌ، ثُمَّ وَهَبَهُ لِي بَعْدُ .

(٣٩١٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُسَاوِرِ الْبُعْدَادِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَدَّاشٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِإِسْنَادِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلِيَّ وَإِنِّي عَلَى بَعِيرٍ أَعْجَفَ، فَأَخَذَ بِخَطَامِهِ وَيَدَهُ عَوْذًا، فَنَحَسَهُ وَدَعَا، أَوْ قَالَ : وَنَحَسَهُ. فَقَالَ : ارْكَبْهُ وَاسْتَمْسَكَ. فَرَكَبْتُهُ، فَكُنْتُ أَحْبَسُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَسْتَمَعَ حَدِيثَهُ. فَأَتَى عَلِيَّ، فَقَالَ : أَتَبِعُنِي جَمَلِكَ هَذَا يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِي ظَهْرُهُ. قَالَ : وَلَكَ ظَهْرُهُ. فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِخَمْسَةِ أَوَاقٍ. فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَعْطَانِي خَمْسَةَ أَوَاقٍ وَزَادَنِي. هَذَا لَفْظُ الْمُقَدَّمِيِّ.

(٣٩٢٠) حَدَّثَنَا يُونُسُ الْقَاضِي، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ أَعْيَا بَعِيرِي. قَالَ : فَنَحَسَهُ، فَوَتَبَ. فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْبَسُ خَطَامَهُ، فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ : بَعْنِيهِ. فَبَعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسَةِ أَوَاقٍ. وَقُلْتُ : عَلَى أَنَّ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ : وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَرَادَنِي وَفِيَّةٌ، ثُمَّ وَهَبَهُ لِي. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اللَّيْثِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، بِإِسْنَادِهِ بَنَحْوِهِ : فَأَعْطَانِي خَمْسَةَ أَوَاقٍ وَزَادَنِي قِيرَاطًا. حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْبَرْتِيُّ الْقَاضِي، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ يَعْنِي بَشِيرَ بْنَ عُقْبَةَ الدَّوْرَقِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. فَقُلْتُ لَهُ حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : سَافَرْتُ مَعَهُ بَعْضَ أَسْفَارِهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ : قَالَ : يَا جَابِرُ اسْتَمْسَكَ وَأَعْطِنِي السَّوْطَ. فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً فَوَتَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَبِعُ الْجَمَلَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ : الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ مَرَّتَيْنِ، بَعْدَ أَنْ قَالَ : اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟ قُلْتُ : نَعَمْ.

(٣٩٢١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خَلْفِي، فَنَحَسَ بَعِيرِي بَعْنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ الْإِبِلِ، فَاشْتَرَى مِنِّي بَعِيرًا كَانَ لِي عَلَى

أَنَّ ظَهْرَهُ لِي حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ، فَأَمَرَ بِقَبْضَةٍ، وَأَمَرَ بِالثَّمَنِ فَدَفَعَ إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ لِي: خُذِ الْبَعِيرَ هُوَ لَكَ. وَاللَّفْظُ لِأَبِي أُمِّيَّةَ.

(٣٩٢٢) حَدَّثَنَا الصَّعْنَانِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، وَإِدْرِيسُ بْنُ بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا، فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ. قَالَ: فَلَحَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضْرَبَهُ وَدَعَا لَهُ، فَسَارَ سِيرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: بَعْنِيه بُوْقِيَّةَ. قُلْتُ: لَا. ثُمَّ قَالَ: بَعْنِيه بُوْقِيَّةَ، فَبَعْتُهُ وَاسْتَنْتِ حِمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ، فَتَقَدَّ لِي ثَمَنُهُ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَأَرْسَلَ عَلِيٌّ إِثْرِي، فَقَالَ: أَتْرَانِي إِنَّمَا مَا كَسْتِكَ لِأَخَذَ جَمَلِكَ؟! خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ فَهَمَّا لَكَ.

(٣٩٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَعْتُ يَعْني بَعِيرَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَاشْتَرَطْتُ حِمْلَانَهُ إِلَى أَهْلِي. قَالَ فِي آخِرِهِ: تَرَى أَنِّي إِنَّمَا مَا كَسْتِكَ لِأَذْهَبَ بِجَمَلِكَ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَثَمَنَهُ فَهَمَّا لَكَ.

(٣٩٢٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَلَحَّقَ بِي وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا، وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، قَالَ: فَقَالَ لِي: مَا لِبَعِيرِكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: عَلِيلٌ، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَحَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ. قَالَ: فَقَالَ لِي: كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ: فَتَبِعْنِيهِ، فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَبَعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرَهُ، حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ، فَلَقِنِي خَالِي، فَسَأَلَنِي عَنْ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلَامَنِي فِيهِ، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَبَكْرٌ أَمْ تَيْبٌ؟ فَقُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُ تَيْبًا. فَقَالَ: أَهَلَا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُوفِّيَ وَالِدِي أَوْ اسْتَشْهَدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِعَارٌ فَكْرَهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ تَيْبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ. رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُعْبِرَةَ بِنَحْوِهِ.

(٣٩٢٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَلِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّنْدِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَكْرٌ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي، فَأَتَى عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: جَابِرُ. قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقُلْتُ: أَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا، فَتَخَلَّفْتُ

فَنَزَلَ، فَحَجَّهٖ بِمَحَجِّهِ. ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ فَرَكْبَتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَكْفُهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَتَزَوَّجْتُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَبْكَرُ أَمْ تَيْبٌ؟ فَقُلْتُ: بَلْ تَيْبٌ، قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمَشِّطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيَّهِنَّ، قَالَ: أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ فَإِذَا قَدِمْتَ، فَالْكَيْسُ الْكَيْسُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمْتُ بِالْعَدَاةِ. فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَادْعُ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ: فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لِي أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ، فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ. قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فَلَمَّا وَلَّيْتُ، قَالَ: ادْعُ لِي جَابِرًا فَدَعَيْتُ فَقُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكْ شَيْئًا أَبْغِضُ إِلَيَّ مِنْهُ. فَقَالَ: خُذْ جَمَلَكَ وَلكَ نَمْنُهُ.

(٣٩٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَيَوَيْهِ بْنِ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ، إِثْمًا هُوَ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ، فَضْرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ نَحَسَهُ بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُنَازِعُنِي، حَتَّى إِنِّي لَأَكْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتَبِيعُهُ بِكَذَا وَكَذَا يَزِيدُهُ وَاللَّهِ يُعْفِرُ لَكَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: وَقَالَ لِي: أَتَزَوَّجْتُ بَعْدَ أَبِيكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَيْبًا، أَوْ بَكْرًا؟ قُلْتُ: تَيْبًا، قَالَ: فَهَلَا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟ ! قَالَ أَبُو نَضْرَةَ: وَكَانَتْ كَلِمَةً يَقُولُهَا النَّاسُ: أَفَعَلُ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يُعْفِرُ لَكَ. رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَكَانَ أَحَدَ السَّبْعِينَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٣٩٢٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَسُوقٌ بَعِيرًا لِي، فَأَنَا فِي آخِرِ النَّاسِ وَهُوَ يَطْلُعُ أَوْ قَدْ اعْتَلَّ. فَقَالَ: مَا شَأْنُهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَطْلُعُ وَقَدْ اعْتَلَّ، فَأَخَذَ شَيْئًا كَانَ فِي يَدِهِ فَضْرَبَهُ، ثُمَّ قَالَ: ارْكَبْ، قَالَ: فَلَقَدْ كُنْتُ أَحْبَسُهُ، حَتَّى يَلْحَقُونِي. فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ مَنزَلَةً وَنَزَلْنَا عِشَاءً، وَأَرَدْتُ التَّعْجِيلَ إِلَى أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِلَى أَيْنَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بَعْرَسٍ، فَأَرَدْتُ التَّعْجِيلَ. قَالَ: لَا تَأْتِ أَهْلَكَ طَرُوقًا، ثُمَّ سَأَلَنِي: أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ تَيْبًا؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلْ تَيْبًا، قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي عَبْدَ اللَّهِ مَاتَ وَتَرَكَ عِنْدِي جَوَارِيَّ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ، فَأَرَدْتُ امْرَأَةً عَاقِلَةً قَدْ حَرَبْتُ، فَمَا قَالَ أَحْسَنْتَ وَلَا أَسَأْتُ. ثُمَّ قَالَ: بِعْنِي جَمَلَكَ، فَقُلْتُ: لَا، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بِعْنِي، قَالَ: لَا بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيَّ قُلْتُ: فَإِنْ لِفِلَانٍ عِنْدِي أُوقِيَّةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَهُوَ لَكَ بِهَا يَعْنِي بِأُوقِيَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ فَأَخَذَهُ. ثُمَّ قَالَ: تَبْلُغُ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يُعْطِيَنِي أُوقِيَّةً، وَأَنْ يَزِيدَنِي فِرَاطًا. فَقُلْتُ: هَذَا شَيْءٌ زَادَنِي رَسُولُ

اللَّهُ ﷺ لا يُفَارِقُنِي، فَجَعَلْتُهُ فِي الْكَيْسِ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْحَرَّةِ أَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ فِيمَا أَخَذُوا. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَفَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ، مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَمَعِيَ بَعِيرِي، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ.

بَابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الْمَوْجِبِ عَلَى الْوِزْنِ أَنْ يَرْجَحَ إِذَا وُزِنَ، وَالْإِبَاحَةَ لِمَنْ لَهُ ذَهَبٌ أَوْ فِضَّةٌ عَلَى رَجُلٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ أَرْجَحَ مِمَّا عَلَيْهِ.

(٣٩٢٨) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، وَغَيْرُهُ، يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَبْلُغْهُ كَلِمَةً عَنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ نَقَالَ إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقُلْتُ: إِنِّي عَلَى جَمَلٍ نَقَالَ، فَقَالَ: أَمَعَكَ فِضْيَبٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَعْطَيْتَهُ. فَأَعْطَيْتُهُ فَخَسَّهُ وَزَجَرَهُ، فَكَانَ بِذَلِكَ الْمَكَانِ فِي أَوَّلِ الْقَوْمِ، فَقَالَ: بَعْنِيهِ قُلْتُ: هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: بَلْ بَعْنِيهِ، قَالَ: قَدْ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَابِيرَ وَكَانَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ فَلَمَّا دَنَوْنَا الْمَدِينَةَ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ. فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَلَا مِنْهَا. قَالَ: فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: إِنَّ أَبِي تُوفِّي وَتَرَكَ بَنَاتٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكَحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ وَخَلَا مِنْهَا تَكُنْ إِلَيْهَا. قَالَ: فَذَلِكَ إِذَا فَأَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: آتِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا بِلَالُ أَفْضِهِ وَزِدْهُ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَابِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا. فَقَالَ جَابِرٌ: لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ قِرَابَ جَابِرٍ.

(٣٩٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ أَخُو خَطَّابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ وَهُوَ فِي سَفَرٍ: قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَابِيرَ وَكَانَ حُمْلَانُهُ إِلَى أَهْلِكَ.

(٣٩٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَارِبُ بْنُ دِنَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اشْتَرَى مِنِّي الْبَعِيرَ: اذْهَبْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ.

(٣٩٣١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا. فَوَزَنَ لِي ثَمَنَهُ، فَأَرْجَحَ.

(٣٩٣٢) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: بَعْتُ بَعِيرًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَزَنَ فَأَرْجَحَ لِي، فَمَا زَالَ بَعْضُ تِلْكَ الدَّرَاهِمِ مَعِي حَتَّى أُصِيبْتُ يَوْمَ الْحَرَّةِ. فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ. قَالَ لِي: ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

(٣٩٣٣) حثنا الصَّعَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو التَّضَرِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ أَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ : فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

(٣٩٣٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طَرُوقًا. حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِإِسْنَادِهِ : أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا .

(٣٩٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَيْدِ الْجَرَمِيِّ (ح) وَحَثْنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْغَزِّيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَارِبَ بْنَ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا. زَادَ الْفَرِيَابِيُّ أَوْ يُخَوِّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ.

(٣٩٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّائِغِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، بِإِسْنَادِهِ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَيَطْلُبَ عَثْرَاتِهِمْ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الْفَرِيَابِيِّ.

(٣٩٣٧) حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ أَبُو بَسْطَامٍ (ح) وَحَثْنَا أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (ح) وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، سَمِعَ الشَّعْبِيَّ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا حَتَّى تَمْتَشِطَ الشَّعْتَةَ وَتَسْتَحِدَّ الْمُعْيِبَةَ.

(٣٩٣٨) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَوَّاسِ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جَزُورًا أَوْ بَقْرَةً.

(٣٩٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَرَّازِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَلِيحُ بْنُ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي، قَالَ : فَصَلَّيْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ، وَنَحَرَ بَقْرَةً أَوْ جَزُورًا. رَوَى أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِطَوِيلِهِ، وَقَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِبَقْرَةٍ، فَذَبِحَتْ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ.

(٣٩٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ : اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا بَوْفَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ، فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارٌ أَمَرَ بِبَقْرَةٍ، فَذَبِحَتْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ، فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ، فَأَرْجَحَ لِي.

(٣٩٤١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَيْبَةَ أَبُو زَيْدٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مَرَّةً: إِذَا وَزَنْتَ فَأَرْجِحْ . وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا " اهـ

وحديث القلتين، تُجمع لجمع ألفاظها، وقد مرَّ حديث القلتين سابقاً .

وإذا كانت الأسانيد والمتون مختلفة، بعضها يحتج بها، وبعضها ضعيف، يتوسع في تخريجها لبيان ضعف بعضها أو اضطرابها وترجيح غيرها، لذلك نرى الدارقطني جمع طرق حديث القلتين (٢٥) طريقاً، وتعرض للرواة حتى اتضح له عدم وجود الاضطراب في الأسانيد، ورجَّح أن راوي الحديث حدث به عدة مرات، لتعدد تحديد كمية القلتين.^{٧١}

وقد تكون المتون صحيحة، وتجمع لبيان الراجح والمرجوح، أو الناسخ والمنسوخ، أو لإثبات حكم من الأحكام، ونجد ذلك في مشكل الآثار وشرح معاني الآثار للطحاوي، وتهذيب الآثار للطبري، وهذه فائدة مهمة لأن مثل هذه الكتب تذكر الأحاديث المعللة.

أما في مشكل الآثار للطحاوي، قال في الباب الأول :

"باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذاباً يوم القيامة

(٦) وهو ما قد حدثنا فهذا، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان بن يزيد، عن عاصم، عن أبي وائل . عن عبد الله، عن نبي الله عليه السلام قال : { إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً، أو قتله نبي، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين } " . قال أبو جعفر : فوقفنا بهذا على أشد الناس عذاباً يوم القيامة أنهم أهل هذه الأصناف الثلاثة، وفيه ما ينتفي أن يكون لهم يومئذ مثل من المعدين سواهم، غير أننا قد وجدنا في حديث سواه ما يجب تأمله

(٧) وهو ما حدثنا يونس، عن بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، أخبرني القاسم بن محمد . { عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مستتره بقرام فيه صورة، فهتكه، ثم قال : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله عز وجل } . فكان في هذا الحديث أن الجنس المذكور فيه هو أشد الناس عذاباً . فإن كان هذا ثابتاً ؛ فهو مخالف للأول، وحاش لله أن يجري على لسان رسوله ما هو كذلك، فتأملناه من غير هذه الرواية .

(٨) فوجدنا يونس قد حدثنا : أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن القاسم بن عائشة : { أن رسول الله عليه السلام قال : من أشد الناس . . . } وذكره . فوقفنا بذلك على أن ما كان من رسول الله عليه السلام في هذا الحديث غير مخالف لما في الحديث الأول، إذ كان

^{٧١} - انظر السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ٢٦٣) (١٢٩٥ - ١٣٠٤) وسنن الدارقطني (١ - ٣٦)

المُشَبَّه بِخَلْقِ اللَّهِ هُوَ الْمُمَثَّلُ بِخَلْقِ اللَّهِ، وَأَنَّ الْجِنْسَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ مِنَ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْأَوَّلِ . وَغَيْرَ أَنَا وَجَدْنَا حَدِيثًا آخَرَ سِوَى ذَيْنِكَ .

(٩) وَهُوَ مَا حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَبْسِيُّ، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ النَّحْوِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَسْرِ بْنِ مَاهِكَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ . عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : { أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ هَجَا رَجُلًا، فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرَهَا } . فَإِنْ كَانَ مَا فِي هَذَا كَمَا فِيهِ، فَهُوَ مُخَالَفٌ لِلأَوَّلِ، وَحَاشَ ذَلِكَ أَنْ يَخْتَلَفَ قَوْلُ الرَّسُولِ فِي هَذَا، أَوْ فِي غَيْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَا فِي هَذَا مِنْ تَقْصِيرِ بَعْضِ رُوَاتِهِ عَنْ حِفْظِ مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَالْتَمَسْنَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ .

(١٠) فَوَجَدْنَا إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيَّ قَدْ حَدَّثَنَا، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَأَسِطِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَمِينَةَ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : " إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ فِرْيَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يَهْجُو الْقَبِيلَةَ بِأَسْرَهَا، أَوْ رَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ " . فَوَقَفْنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الَّذِي قَصَدَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هُوَ ذِكْرُ مَا كَانَ مِنْهُ الْهَجَاءُ لِعَظْمِ الْفِرْيَةِ عِنْدَ اللَّهِ، لِأَنَّ لَوْ صَفَّ عَذَابَ اللَّهِ إِيَّاهُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ أَشَدُّ الْعَذَابِ، أَوْ خِلَافُهُ مِنْ أَصْنَافِ الْعَذَابِ، فَانْتَفَى أَنْ يَكُونَ فِيهِ خِلَافٌ لِشَيْءٍ مِمَّا فِي الْأَوَّلِ . " اهـ

وأما في شرح معاني الآثار للطحاوي، وقال في الباب الأول^{٧٢} :

"باب سُورِ الْهَرِّ .

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ حَمِيدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ فَأَصْعَى لَهَا أَبُو قَتَادَةَ الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ فَرَأَنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَتَعْجِبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟ قَالَتْ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ { إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَّافَاتِ } .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ : ثنا أسدُ بْنُ مُوسَى قَالَ : ثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَدِّهِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ رَأَيْتَهُ يَتَوَضَّأُ فِجَاءَ الْهَرِّ فَأَصْعَى لَهُ حَتَّى شَرِبَ مِنَ الْإِنَاءِ فَقُلْتُ : يَا أَبَتَاهُ، لِمَ تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : { كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ، أَوْ قَالَ : هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ } .

^{٧٢} - شرح معاني الآثار - (ج ١ / ص ١٦)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ قَالَ : ثنا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ قَالَ : ثنا أَبُو الرَّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ عَنْ { عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ وَقَدْ أَصَابَتْ الْهَرُّ مِنْهُ قَبْلَ ذَلِكَ } .

حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ : ثنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ رَحِمَهُ اللَّهُ .
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٌ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ قَالَ : ثنا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ قَالَ : ثنا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو الْخُرَّاسَانِيُّ قَالَ : ثنا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ : ثنا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ { أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْغِي الْإِنَاءَ لِلْهَرِّ وَيَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ } .
قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى هَذِهِ الْأَثَارِ فَلَمْ يَرَوْا بِسُورِ الْهَرِّ بِأَسَا وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ، أَبُو يُونُسَ وَمُحَمَّدٌ .

وَحَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ آخَرُونَ، فَكَرِهُوهُ وَكَانَ مِنَ الْحُجَّةِ لَهُمْ عَلَى أَهْلِ الْمَقَالَةِ الْأُولَى، أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، لَا حُجَّةَ لَكُمْ فِيهِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَّافَاتِ، لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أُرِيدَ بِهِ، كَوْنُهَا فِي الْبُيُوتِ وَمُمَاسَّتِهَا الشُّيَابَ .

فَأَمَّا وُلُوعُهَا فِي الْإِنَاءِ، فَلَيْسَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ النَّجَاسَةَ أَمْ لَا .
وَإِنَّمَا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ مِنْ ذَلِكَ، فِعْلُ أَبِي قَتَادَةَ .

فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَحْتَجَّ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدْ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَى الَّذِي يُحْتَجُّ بِهِ فِيهِ وَيَحْتَمِلُ خِلَافَهُ، وَقَدْ رَأَيْنَا الْكَلَابَ كَوْنُهَا فِي الْمَنَازِلِ غَيْرَ مَكْرُوهٍ .

وَسُورُهَا مَكْرُوهٌ فَقَدْ يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ أُرِيدَ بِهِ الْكُونُ فِي الْمَنَازِلِ لِلصَّيْدِ وَالْحِرَاسَةِ وَالزَّرْعِ .

وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى حُكْمِ سُورِهَا، هَلْ هُوَ مَكْرُوهٌ أَمْ لَا .
وَلَكِنَّ الْأَثَارَ الْأَخَرَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا إِبَاحَةٌ سُورِهَا .

فَنُرِيدُ أَنْ نَنْظُرَ هَلْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يُخَالَفُهَا، فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ .
فَإِذَا أَبُو بَكْرَةَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ ثنا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ { طَهِّرُوا الْإِنَاءَ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْهَرُّ أَنْ يُعَسَلَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ } قُرَّةٌ شَكَّ .
وَهَذَا حَدِيثٌ مُتَّصِلٌ الْإِسْنَادِ، فِيهِ خِلَافٌ مَا فِي الْأَثَارِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ فَصَّلَهَا هَذَا الْحَدِيثُ لِصِحَّةِ إِسْنَادِهِ .

فَإِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ يُؤَخَذُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ فَإِنَّ الْقَوْلَ بِهَذَا أَوْلَى مِنَ الْقَوْلِ بِمَا خَالَفَهُ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَإِنَّ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ قَالَ ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ ثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سُورُ الْهَرَّةِ يُهْرَقُ وَيُغَسَلُ الْإِنَاءُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ .

قِيلَ لَهُ : لَيْسَ فِي هَذَا مَا يَجِبُ بِهِ فَسَادُ حَدِيثِ قُرَّةَ، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يُوقَفُهَا عَلَيْهِ، فَإِذَا سُئِلَ عَنْهَا : هَلْ هِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ رَفَعَهَا .

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ : ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ .

قَالَ : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا حَدَّثَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقِيلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ كُلُّ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، لَمْ يَكُنْ يُحَدِّثُهُمْ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْنَاهُ مَا أَعْلَمَهُمْ مِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ، أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ حَدِيثٍ يَرَوِيهِ لَهُمْ مُحَمَّدٌ عَنْهُ فَثَبَّتَ بِذَلِكَ اتِّصَالَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، مَعَ ثَبَتِ قُرَّةَ وَضَبْطِهِ وَإِنْقَانِهِ .

ثُمَّ قَدْ رَوَى ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفًا مِنْ غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ، وَلَكِنَّهُ غَيْرُ مَرْفُوعٍ .

حَدَّثَنَا رِبْعُ الْجَزِينِيُّ قَالَ : ثنا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ : أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ " يُغَسَلُ الْإِنَاءُ مِنَ الْهَرِّ، كَمَا يُغَسَلُ مِنَ الْكَلْبِ " .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ : ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ .

وَقَدْ رَوَى ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَابِعِيهِمْ .

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ قَالَ : ثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنْفِيُّ، قَالَ : ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ الْكَلْبِ وَالْهَرِّ .

وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَلَيْسَ بِهِ بِأَسٍ .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ ثنا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى الْأَشْتَنَانِيُّ قَالَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ " لَا تَوَضَّأُوا مِنْ سُورِ الْحِمَارِ وَلَا الْكَلْبِ وَلَا السَّنَّورِ " .

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ ثنا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ قَالَ إِذَا وَلَغَ السَّنَّورُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلْهُ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ قَالَ : ثنا حَجَّاجٌ قَالَ : ثنا حَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي السَّنَّورِ يَلْغُ فِي الْإِنَاءِ قَالَ : أَحَدُهُمَا يَغْسِلُهُ مَرَّةً وَقَالَ الْآخَرُ : يَغْسِلُهُ مَرَّتَيْنِ .

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَيْسَانِيُّ قَالَ : ثنا الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحٍ قَالَ : ثنا حَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ يَقُولَانِ " اغْسِلِ الْإِنَاءَ ثَلَاثًا " يَعْنِي مِنَ سُورِ الْهَرِّ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ قَالَ ثنا أَبُو دَاوُدَ قَالَ ثنا أَبُو حُرَّةَ عَنْ الْحَسَنِ فِي هِرٍّ وَلَعٍ فِي إِنَاءٍ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ قَالَ " يُصَبُّ وَيُغَسَّلُ الْإِنَاءُ مَرَّةً " .

حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَاحِ الْقَطَّانُ قَالَ : ثنا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عُفَيْرٍ، قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّهُ سَأَلَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَمَّا لَا يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ مِنَ الدَّوَابِّ، فَقَالَ : الْخَنْزِيرُ وَالْكَلْبُ وَالْهَرُّ . وَقَدْ شَدَّ هَذَا الْقَوْلُ النَّظَرَ الصَّحِيحَ، وَذَلِكَ أَنَّا رَأَيْنَا اللَّحْمَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ :

(١) فَمِنْهَا لَحْمٌ طَاهِرٌ مَأْكُولٌ، وَهُوَ لَحْمُ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، فَسُورُ ذَلِكَ كُلُّهُ طَاهِرٌ، لِأَنَّهُ مَأْسٌ لَحْمًا طَاهِرًا .

(٢) وَمِنْهَا لَحْمٌ طَاهِرٌ غَيْرٌ مَأْكُولٌ وَهُوَ لَحْمُ بَنِي آدَمَ وَسُورُهُمْ طَاهِرٌ، لِأَنَّهُ مَأْسٌ لَحْمًا طَاهِرًا .

(٣) وَمِنْهَا لَحْمٌ حَرَامٌ، وَهُوَ لَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَالْكَلْبِ، فَسُورُ ذَلِكَ حَرَامٌ، لِأَنَّهُ مَأْسٌ لَحْمًا حَرَامًا . فَكَانَ حُكْمُ مَا مَأْسَ هَذِهِ اللَّحْمَانَ الثَّلَاثَةَ كَمَا ذَكَرْنَا، يَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَهَا فِي الطَّهَارَةِ وَالتَّحْرِيمِ .

(٤) وَمِنَ اللَّحْمَانِ أَيْضًا لَحْمٌ قَدْ نَهَى عَنْ أَكْلِهِ، وَهُوَ لَحْمُ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ أَيْضًا .

وَمِنْ ذَلِكَ السُّنُورِ، وَمَا أَشْبَهَهُ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْهَا عَنْهُ، مَمْنُوعًا مِنْ أَكْلِ لَحْمِهِ بِالسَّنَةِ . وَكَانَ فِي النَّظَرِ أَيْضًا سُورُ ذَلِكَ حُكْمُهُ حُكْمَ لَحْمِهِ، لِأَنَّهُ مَأْسٌ لَحْمًا مَكْرُوهًا، فَصَارَ حُكْمُهُ كَمَا صَارَ حُكْمُ مَا مَأْسَ اللَّحْمَانَ الثَّلَاثَ الْأَوَّلَ حُكْمَهَا .

فَبَتَّ بِذَلِكَ كَرَاهَةَ سُورِ السُّنُورِ، فَبِهَذَا نَأْخُذُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ . اهـ

وأما في تهذيب الآثار للطبري، في الحديث التالي :

(٦٠٣) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال : سمعت النعمان بن بشير يخطب قال : ذكر عمر بن الخطاب ما أصاب الناس من الدنيا، فقال : « لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ بطنه »

القول في علل هذا الخبر وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح لعلتين : إحداهما : أنه لا يعرف له عن النعمان بن عمر، عن النبي ﷺ مخرج إلا من هذا الوجه . والأخرى : أنه خبر قد رواه غير شعبة، عن سماك، عن النعمان، فلم يدخل بين النعمان وبين رسول الله ﷺ أحدا

ذكر من روى هذا الحديث عن سماك، فجعله عن النعمان، عن رسول الله ﷺ، ولم يدخل بينه وبين رسول الله ﷺ أحدا

(٦٠٤) حدثني محمد بن الحارث القنطري، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا زهير بن معاوية، عن سماك بن حرب، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول على المنبر : احمدا ربكم، فرمما رأيت رسول الله ﷺ يتلوى، ما يشبع من الدقل، وأنتم لا ترضون دون ألوان التمر والزبد وقد وافق عمر في معنى ما ذكر

عن رسول الله ﷺ من هذا الخبر جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، نذكر بعض ما حضرنا ذكره مما صح عندنا سنده منه، ثم نتبع جميعه إن شاء الله البيان

(٦٠٥) حدثنا سفيان بن وكيع، وأبو هشام الرفاعي قالا : حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت : « ما شبع رسول الله ﷺ من خبز بر ثلاثة أيام تباعا حتى مضى لسبيله »

(٦٠٦) حدثنا ابن حميد، وسفيان، قالا : حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت : « ما شبع آل محمد مذ قدم المدينة من طعام ثلاث ليال تباعا حتى قبض »

(٦٠٧) حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، قال : حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت : « ما شبع آل محمد من خبز بر مذ قدم رسول الله ﷺ المدينة »

(٦٠٨) حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي، حدثنا إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت : « ما شبع آل محمد يومين من غداء وعشاء حتى مضى لسبيله »

(٦٠٩) حدثنا محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود، عن عائشة، أنها قالت : « ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ »

(٦١٠) حدثنا محمد بن عمار، حدثنا أبي عمار، حدثنا سهل بن عامر البجلي، حدثنا إسرائيل، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، قال : بكت عائشة وبينها حجاب، فقلت : يا أم المؤمنين، ما يبكيك ؟ قالت : يا بني ما ملأت بطني من طعام فشئت أن أبكي إلا بكيت، أذكر رسول الله ﷺ وما كان فيه من الجهد، ما جمع رسول الله ﷺ طعام بر في يوم مرتين حتى لحق بره

(٦١١) حدثنا أبو كريب، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن منصور ابن صفية، عن أمه، عن عائشة، قالت : « قبض رسول الله ﷺ وما شبع من الأسودين، التمر والماء »

(٦١٢) حدثنا سفيان، حدثنا أبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت : « لقد مكثنا آل محمد شهرا ما نستوقد نارا، إن هو إلا التمر والماء، لا يأتينا شيء، وكان أهل دور من الأنصار من حولنا لهم شاء، فكانوا يبعثون إلى رسول الله ﷺ، فكان له من ذلك لبن »

(٦١٣) حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي، حدثنا يحيى بن يمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت : ما استضاء آل محمد بنار شهرا

(٦١٤) حدثني يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب، قال : حدثني أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت : « لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين »

(٦١٥) حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابي، حدثنا عبد الله بن ميمون، حدثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، قال : قال لي عروة . قالت عائشة أم المؤمنين : « إن كنا لنمكث أربعين صباحا، لا نوقد في بيت رسول الله ﷺ مصباحا ولا غيره، فقلت : يا أم المؤمنين، بأي شيء كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين التمر والماء، إذا وجدنا »

(٦١٦) حدثنا يونس، أنبأنا ابن وهب، أخبرني محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، قال : دخلت على أمي فقالت : أي بني . فقلت : لبيك . قالت : « والله إن كنا لنمكث أربعين ليلة ما يوقد في بيت رسول الله ﷺ نار مصباح ولا غيره، فقلت : يا أمه، فيما كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين الماء والتمر حدثنا محمد بن معمر البحراني، حدثنا أبو عامر، حدثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، قال : حدثني عروة بن الزبير، قال : دخلت على عائشة، فقالت : « يا بني، والله إن كنا لنمكث أربعين ليلة، ثم ذكر مثله، إلا أنه زاد في حديثه : قلت : وما الأسودان ؟ قالت : التمر والماء حدثني أبو علقمة الفروي عبد الله بن محمد بن عيسى، قال : حدثني عبد الله بن نافع، عن المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة مثله

(٦١٧) حدثني ابن عبد الرحيم البرقي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثني ابن غزية، قال : سمعت أبا النصر، يحدث عن عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي ﷺ أنها قالت : « إن كان الشهر ليمر على دابة، وما نرى في بيت رسول الله ﷺ بصيص نار من سراج ولا غيره »

(٦١٨) حدثنا سفيان، حدثنا الفضل بن دكين، عن هشام بن سعد، عن يزيد بن رومان، عن عروة، قال : قالت عائشة : « إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال في شهرين، وما أوقد في بيت رسول الله ﷺ نار . قلت : يا خالة، وما كان يعيشكم ؟ قالت : كان لنا جيران من الأنصار نعم الجيران، كانوا كانت لهم منائح من غنم، فكانوا يرسلون من ألبانها إلى رسول الله ﷺ »

(٦١٩) حدثنا سفيان، حدثنا أبي، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، عن أبيه، عن عائشة، قالت : « ما شبع آل محمد ﷺ من طعام فوق ثلاث »

(٦٢٠) حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي نصر، قال : حدثنا عائشة، قالت : « أهدى لنا أبو بكر رجل شاة قالت : فإني لأقطعها أنا ورسول الله ﷺ في ظلمة البيت . فقيل لها : فهلا أسرجتم ؟ قالت : لو كان لنا ما نسرج به أكلناه »

(٦٢١) حدثني محمد بن إبراهيم الأنماطي، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني موسى بن يعقوب يعني الزمعي، عن أبي حازم أن القاسم بن محمد أخبره أن عائشة أخبرته : « أن النبي ﷺ لم يشبع شعبتين في يوم حتى مات »

(٦٢٢) حدثني أحمد بن منصور الرمادي، حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي، عن عكرمة، قال : قالت عائشة : « ما شبعنا من الأسودين، وهما الماء والتمر، حتى أجلى الله النضير وأهلك قريظة »

(٦٢٣) حدثنا ابن المثنى، قال : حدثنا حرمي بن عمار، حدثنا شعبة، أخبرني عمار، عن عكرمة، عن عائشة، أنها قالت : « لما فتحت خيبر قلنا : الآن نشبع من التمر »

(٦٢٤) حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن نوفل بن إياس الهذلي، أنه قال : كان عبد الرحمن بن عوف لنا جليسا، وكان نعم المجلس، وأنه انقلب بنا ذات يوم، حتى إذا دخلنا بيته دخل فاعتسل، ثم خرج، فجلس معنا، فأتانا بصحفة فيها خبز ولحم، فلما وضعت بكى عبد الرحمن، فقلت : يا أبا محمد، ما يبكيك ؟ فقال : « هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير، فلا أرانا أخرنا لهذا، لما هو خير لنا »

(٦٢٥) حدثني عبيد بن إسماعيل الهباري، حدثنا الحاربي، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال : « ما أشبع النبي ﷺ أهله ثلاثا تباعا من خبز البر حتى فارق الدنيا » حدثني الحسين بن علي الصدائي، حدثنا الوليد بن القاسم، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ مثله

(٦٢٦) حدثني الحسين بن علي الصدائي، حدثنا الوليد بن القاسم، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال : بينما أبو بكر وعمر جالسان إذ جاءهما النبي ﷺ فقال : « ما أجلسكما هاهنا ؟ » قالا : والذي بعثك بالحق، ما أخرجنا من بيوتنا إلا الجوع . قال : « والذي بعثني بالحق، ما أخرجني غيره » . فانطلقوا حتى أتوا بيت رجل من الأنصار، فاستقبلتهم المرأة فقال لها : « أين فلان ؟ » قالت : ذهب يستعذب لنا ماء، فجاء صاحبهم حاملا قربته فقال : مرحبا، ما زار العباد شيء أفضل من نبي زارني اليوم، فعلق قربته بكرب نخلة وانطلق، فجاءهم بعذق فقال النبي ﷺ : « ألا كنت احتيت ؟ قال : أحببت أن تكونوا الذين تختارون على أعينكم » . ثم أخذ الشفرة فقال النبي ﷺ : « إياك والحلوب » . فذبح لهم يومئذ، فأكلوا فقال النبي ﷺ : « لتسألن عن هذا يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، فلم ترجعوا حتى أصبتم هذا، فهذا من النعيم »

(٦٢٧) حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال : خرج رسول الله ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد، فأتاه أبو بكر قال : « ما أخرجك يا أبا بكر ؟ » قال : خرجت للقاء رسول الله ﷺ وأنظر في وجهه والتسليم عليه . فلم يلبث أن جاء عمر فقال : « ما أخرجك يا عمر ؟ » قال : الجوع قال : « وأنا وجدت بعض الذي تجد » . فانطلقوا بنا إلى أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري، وكان رجلا كثير النخل والشاء، لم يكن له خادم، فأتوه، فلم يجدوه ووجدوا امرأته، فقالوا : أين صاحبك ؟ قالت : انطلق

غدوة يستعذب - أو يستعذب، كذا قال شيبان - من الماء من قناة بني فلان . فلم يلبث أن جاء بقربة يربعها، فوضعها، ثم أتى رسول الله ﷺ يلتزمه ويفديه بأبيه وأمه، فانطلق بهم إلى ظل حديقته، فبسط لهم بساطا، ثم انطلق إلى نخلة، فجاء بعدق بقنو قال رسول الله ﷺ : « فهلا تنقيت من رطبه ؟ » فقال : أردت أن تخير من رطبه وبسره، فأكلوا وشربوا من ذلك الماء، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : « هذا، والذي نفسي بيده، من النعيم الذي أنتم تسألون عنه يوم القيامة، هذا الظل البارد، والرطب البارد، عليه الماء البارد »

(٦٢٨) حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباري، حدثنا المحاربي، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن طلحة بن عمرو النصرى، قال : كان أحدنا إذا قدم المدينة، فإن كان له عريف نزل على عريفه بغير المعرفة، وإن لم يكن له عريف نزل الصفة، فكان رسول الله ﷺ يقرن بين الرجلين، ويرزقهما مدا كل يوم من تمر بينهما، فصلى رسول الله ﷺ ذات يوم بعض الصلوات، فلما انصرف نادى مناد من أهل الصفة : يا رسول الله، أحرقت التمر بطوننا قال : فصعد رسول الله ﷺ، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر ما لقي من قومه من الشدة والأذى قال : حتى لقد مكثت أنا وصاحبي بضعة عشر يوما وما طعامنا إلا البربر، حتى قدمنا المدينة على إخواننا من الأنصار، فواسونا في طعامهم، وعظم طعامهم هذا التمر، والله لو وجدت اللحم والخبز لأطعمتكم، ولكن لعلكم أن تدرکوا - أو من أدركه منكم - زمانا تلبسون فيه مثل أستار الكعبة، ويغدى عليكم ويراح الجفان قال : وزاد فيه الحسن : أنتم اليوم خير منكم يومئذ، أنتم اليوم إخوان، وأنتم يومئذ يضرب بعضكم رقاب بعض

(٦٢٩) حدثني ابن المثنى، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال : سمعت أبي يحدث عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، أن طلحة حدثه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال : أتيت المدينة وليس لي بها معرفة، فتزلت في الصفة مع رجل، فكان بيني وبينه كل يوم مد من تمر، فصلى رسول الله ﷺ ذات يوم صلاة، فلما انصرف قال رجل من أصحاب الصفة : يا رسول الله، أحرقت بطوننا التمر، وتخرقت عنا الخنف، قال : فصعد رسول الله ﷺ فخطب فقال : « والله لو وجدت خبزا ولحما لأطعمتكموه، أما إنكم توشكون أن تدرکوا ذاك، أو من أدرك ذاك منكم، أن يراح عليه بالجفان وتلبسون مثل أستار الكعبة » . قال : وذكر قومه وما لقي منهم قال : فمكثت أنا وصاحبي ثمانية عشر يوما وليلة ما لنا طعام إلا البربر، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خير ما أصبنا هذا التمر

(٦٣٠) حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي، أنبأنا محمد بن يزيد الواسطي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد بن أبي وقاص، قال : « لقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ما معنا طعام نأكله إلا ورق الحبلبة، وهذا السم، وإن أحدنا ليضع كما تضع الشاة، ماله خلط » حدثنا

تميم بن المنتصر، أنبأنا يزيد، أنبأنا إسماعيل، عن قيس، قال : سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول : والله إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله مع رسول الله ﷺ، ولقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، ثم ذكر نحوه قال تميم : قيل ليزيد : وما ورق الحيلة ؟ قال : ورق الشجر

(٦٣١) حدثنا الحسين بن علي الصدائي، حدثنا الوليد بن القاسم، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال : نزل نبي الله ﷺ ليلة، فأرسل إلى نسائه فقال : « هل عندكن من شيء، فقد نزل بي ضيف ؟ » قال : فقلن : لا والذي بعثك بالحق إلا الماء إذ دخل عليه رجل من الأنصار فقال : « يا فلان، هل عندك الليلة من شيء، تذهب بضيفي هذه الليلة ؟ » قال : نعم يا نبي الله . فذهب به إلى أهله فقال للمرأة : هل عندك من شيء ؟ قالت : نعم خبزة لنا . قال : قربيها، وكأنك تصلحين الصباح فأطفئيه . ففعلت، فجعل يضرب بيده كأنه يأكل مع ضيفه، فخلى بينه وبين الخبزة حتى أكل وبات عنده، فلما أصبح غدا ضيفه لحاجته، وغدا الأنصاري إلى النبي ﷺ فقال له : « كيف صنعت الليلة بضيفك ؟ » فظن أنه شكاه، فحدثه بالذي صنع فقال النبي ﷺ : « لقد أخبرني جبريل، لقد عجب الله من صنيعك إلى ضيفك، أو ضحك بصنيعك إليه »

القول في البيان عن معاني هذه الأخبار:

إن قال لنا قائل : وما وجه هذه الأخبار ومعانيها، وقد علمت صحة الأخبار عن رسول الله ﷺ، أنه كان يرفع ما أفاء الله عليه من النضير وفدك قوته وقوت عياله لسنة، ثم يسلف ما فضل عن ذلك في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله، وأنه قسم بين أنفس معدودين زهاء ألف بغير من خاصة حقه مما أفاء الله من أموال هوازن في اليوم الواحد، وأنه ساق في حجة الوداع مئة بدنة فنحرها وأطعمها من حضر مكة من أهل المسكنة وغيرهم، وأنه كان يأمر للأعرابي يقدم عليه من البادية فيسلم بقطيع من الغنم، هذا مع ما يكثر تعداده من عطاياها وفواضله التي لا يذكر مثلها عن من قبله من ملوك الأمم السالفة، مع كونه بين أرباب الأموال العظام، والأملاك الجسام، كأبي بكر الصديق وعمر وعثمان رحمة الله عليهم وأمثالهم في كثرة الأموال وبذلهم له مهجهم وأولادهم وأموالهم، وخروج أحدهم من جميع ملكه إليه تقربا إلى الله تعالى ذكره بفعله ذلك، ثم مع إشراك الأنصار في أموالهم من قدم عليهم من المهاجرين وبذلهم نفائسها في النفقة في ذات الله عز وجل، فكيف بإنفاقها على رسول الله ﷺ، وبه إليها الحاجة العظمى، ليرد بذلك جسيم ما نزل به من الجماعة، وحل به من عظيم الخصومة، إن هذا لمن أعجب العجب وأنكر النكر، لإحالة بعضه معنى بعض، ودفع بعضه صحة ما دل عليه البعض، إذ كان غير جائز اجتماع قشف المعيشة وشطفها والرخاء والسعة فيها في حال واحدة، فهل عندك لذلك مخرج في الصحة فيصدق بجمعها، أم لا حقيقة لشيء من ذلك فندفعها ؟ أم بعضها صحيح معناه، وبعضه مستحيل في الصحة مخرجه، فتدلنا على صحيح ذلك من سقيمه، لتحقق الحق وتبطل الباطل ؟ قيل له : لا خبر فيما ذكرت أو لم أذكر يصح سنده بنقل الثقات العدول عن رسول الله ﷺ

إلا وهو عندنا حق، والدينونة به للأمة لازمة، ولا شيء من ذلك يدفع شيئاً منه، ولا ينقض شيء منه معنى شيء غيره، ونحن ذاكروا بيان ذلك بعلمه وحججه، إن شاء الله ذلك، بعونه وتوفيقه . فأما الخبر الذي روينا عن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه كان يظل اليوم يلتوي من الجوع، لا يجد ما يملأ به بطنه من الدقل، وما أشبه ذلك من الأخبار، فإن ذلك كان يكون في الحين بعد الحين، من أجل أن من كان منهم يومئذ ذا مال، كانت تستغرق نوائب الحقوق من النفقة على المهاجرين وأهل الحاجة والضعف من المسلمين، وعلى الضيفان ومن اعتراهم وقدم عليهم من وفود العرب، وفي الجهاد في سبيل الله عز وجل كثرة ماله، وحتى يقل كثيره أو يذهب جميعه . وكيف لا يكون ذلك كذلك وقد روينا عن عمر بن الخطاب : أن رسول الله ﷺ أمر بالصدقة، فجاء أبو بكر بجميع ماله فقال : هذا صدقة لله، فكيف يستنكر لمن كان هذا فعله، أن يملك صاحبه، ثم لا يكون له السبيل إلى سد عوزة ولا إرفاقه لما يغنيه عن غيره ؟ وعلى هذه الخليقة كانت خلائق تباعه وأصحابه رضوان الله عليهم . وذلك كالذي ذكر عن عثمان أنه جهز جيشاً من ماله حتى لم يفقدوا حبلاً ولا قتباً، وكالذي ذكر عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ حث على الصدقة، فجاء بأربعة آلاف دينار صدقة منه تصدق بها، فأنزل الله عز وجل وفي صاحبه الأنصاري الذي تصدق بصاع من تمر قد كسبه بجر الحرير على ظهره لا يملك غيره، إذ تكلم في أمرهما المنافقون، فقالوا لهذا : إنما أراد به الربا وقالوا في الآخر : كان الله غنياً من صاعه : الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرهم منهم سخر الله منهم ولهم عذاب أليم . فمعلوم أن من كانت هذه أفعاله وخلائقه أنه لا يخطئه أن تأتي عليه التارة من الزمان والحين من الأيام مملقا لا شيء له، قد أسرع في ماله نوافل عطاياه وفواضل نداه، إن احتاج له أخ أو خليل إلى بعض ما يحتاج إليه الآدميون، لم يكن له سبيل إلى مؤاساته لقله ذات يده، إلى أن يثوب له مال، أو يتعين له مال . فقد ثبت إذا بما ذكرت ووصفت خطأ قول القائل : كيف يجوز أن يرهن رسول الله ﷺ درعه عند يهودي على أوسق من شعير، وفي أصحابه من أهل الغنى والسعة من لا يجهل موضعه ؟ أم كيف يجوز أن يوصف بأنه كان يطوي الأيام ذوات العدد خميصاً وأصحابه يمتهنون له أموالهم، ويبدلون لها لمن هو دونه من أصحابه ؟ فكيف له ؟ إذ كان ﷺ معلوماً جوده وكرمه وإيثاره ضيفانه والقادمين عليه من وفود العرب بما عنده من الأقوات والأموال على نفسه وأهله، واحتماله المشقة والصبر على الخموصة والجماعة في ذات الله، وامتثال أصحابه وتباعه في ذلك أخلاقه، ومن كان كذلك وأتباعه فمعلوم أنه غير مستنكر له ولأتباعه حال ضيق يحتاج هو وهم معها إلى الاستسلاف والاستقراض، وإلى طي الأيام على الجماعة والشدة . فكان ما يكون من ضيق يصيبه ﷺ وأصحابه أو من يصيبه ذاك منهم ومعيشتهم لهذه الأسباب التي وصفنا، وهذه الأحوال من أحواله وأحوال أصحابه عنيت بالأخبار التي رويت عنه من شدة الحجر على بطنه هو وأصحابه، وعدمهم القوت وما يشبعهم الأيام المتتابعة . وتقول عائشة رحمة

الله عليها : لقد أتى علينا شهران ما يوقد في بيت رسول الله ﷺ مصباح، وما أشبه ذلك من الأخبار . فأما الرواية التي رويت عنه ﷺ : أنه لم يشيع ثلاثا تباعا من خبز حتى لقي الله عز وجل، فإن البر كان بنواحي مدينته قليلا، وإنما كان الغالب عليهم على عهده التمر والشعير، فغير مستنكر أن يكون ﷺ كان يؤثر قوت أهل بلده، ويكره أن يختص نفسه بما لا سبيل للمسلمين إليه من الغذاء، وهذا هو الأشبه بأخلاقه . وأما الأخبار التي رويت عنه ﷺ : أنه لم يشيع شعبتين في يوم حتى لحق بالله تعالى، وأنه لم يشيع هو وأهله من خبز الشعير حتى قبضه الله، وما أشبه ذلك من الأخبار، فإن ذلك لم يكن منه ﷺ في كل أحواله لعوز ولا لضيق، وكيف يكون ذلك كذلك، وقد كان الله تعالى ذكره أفاء عليه من قبل وفاته بلاد العرب كلها، ونقل إليه الخرج من بعض بلاد العجم كأيلة والبحرين وهجر ؟ ولكن ذلك كان بعضه لما وصفت من إثاره نصيب حقوق الله تعالى بماله، وبعضه كراهة منه الشيع وكثرة الأكل، فإنه كان يكره ذلك، ويترك ذلك كان يؤدب أصحابه، وبذلك جاءت الآثار عنه، وإن كان في إسناد بعضه بعض ما فيه. اهـ

٥. الأحاديث التي في الباب :

وهي الشواهد والمتابعات ويجمعها موضوع الحديث، لأنها تشهد للحديث المذكور فيه. وإطلاق العلماء قولهم: (وفي الباب) أعم من إطلاق الترمذي، لأن مقصود الترمذي ذكر الشواهد فقط، ويريد غيره ذكر المتابعات والشواهد معاً، فالباحث بحسب غرضه، هل يأخذ مما في الباب لتقوية المتن أو تقوية الإسناد.

وإذا كان الحديث صحيحاً تجمع شواهد ومتابعاته لدفع الغرابة عنه.

مثاله كما في سنن الترمذي (١٤٩) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ وَهُوَ ابْنُ عَبَّادِ بْنِ حَنِيفٍ أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ « أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلَ الشَّرَاكِ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمُ ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ وَحَرَّمَ الطَّعَامَ عَلَى الصَّائِمِ. وَصَلَّى الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ لَوْقَتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِهِ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَوْقَتِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَتِ الْأَرْضُ ثُمَّ التَّفَتَ إِلَى جَبْرِيلَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ. وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ ». قَالَ أَبُو عَيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي مُوسَى وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ وَأَبِي سَعِيدِ وَجَابِرِ وَعَمْرٍو وَبْنِ حَزْمٍ وَالْبَرَاءِ وَأَنْسِ.

(١٥٠) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « أَمْنِي جَبْرِيلُ ». فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ « لَوْ قَتَلَ الْعَصْرُ بِالْأَمْسِ ». قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَالَ مُحَمَّدٌ أَصْحَحُ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - . قَالَ وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي الْمَوَاقِيتِ قَدْ رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - نَحْوَ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - .

وقد روي من طرق كثيرة عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة به^{٧٣}

وفي سنن الدارقطني (١٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ وَقَتَّيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ. (١٠٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عْتَبَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِهَذَا بَطُولُهُ.

(١٠٢٧) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ حَدَّثَنَا جَدِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ فَجَاءَنِي فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ». فَذَكَرَ الْمَوَاقِيتَ وَقَالَ « ثُمَّ جَاءَنِي حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِي الْمَغْرِبَ وَكَذَلِكَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي وَقَتْنَا وَاحِدًا ». ٢٥٩/١

وفي البدر المنير^{٧٤} :

"هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ أُصِيلَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَرَوَاهُ الْأَيْمَةُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (وخرجه) فِي «المسند» أَيْضًا، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، فِي «سُنَنِهِمْ» وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكَهِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَادِ بْنِ عِبَادِ بْنِ (حَنِيفِ)، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ .

وَهَذَا اللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّافِعِيُّ قَرِيبٌ مِنْ رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ (و) لَيْسَ فِي رِوَايَتِهِمْ قَوْلُهُ : «عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ» إِنْمَا فِيهَا «عِنْدَ الْبَيْتِ» نَعَمْ ذَلِكَ فِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «المعرفة» عَنْهُ .

^{٧٣} - انظر المسند الجامع - (ج ٨ / ص ٦٤٧) (٥٩٨٨)

^{٧٤} - البدر المنير - (ج ٣ / ص ١٥٠) فما بعد

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَقَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بِطُولِهِ . ثُمَّ سَأَلَهُ بِإِسْنَادِهِ كَمَا تَقَدَّمَ . قَالَ : وَاخْتَصَرَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، فَأَخْرَجَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنْ جَبْرِيلَ أَمَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ لَوْ قَتِنَ ، إِلَّا الْمَغْرِبَ » وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ الْمَخْزُومِيِّ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ ، وَالْمَقْبُولِينَ فِي الرَّوَايَةِ ، قَالَ : وَحَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ هُوَ ابْنُ عَبَادِ بْنِ حَنِيفِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكِلَاهُمَا مَدَنِيَانِ .

قُلْتُ : لَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ : صَالِحٌ ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : كَانَ ثِقَةً ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «ضَعْفَائِهِ» وَنَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَقِّهِ : مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ (و) عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا أَقْدَمُ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ .

وَأَمَّا حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ فَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «ثِقَاتِهِ» وَحَسَّنَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثَهُ : «الْخَالِ وَأَرِثِ» ، وَخَالَفَ ابْنَ سَعْدٍ فَقَالَ : قَلِيلُ الْحَدِيثِ (و) لَا يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِهِ (وَأَخُوهُ) عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ كَانَ ثِقَةً .

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرِو بْنِ «تَمْهِيدِهِ» : تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِسْنَادِ (حَدِيثِ) ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا بِمَا لَا وَجْهَ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ ، وَرَوَاتِهِ كُلُّهُمْ مَعْرُوفُونَ بِالنَّسَبِ (مَشْهُورُونَ) فِي الْعِلْمِ ، وَقَدْ خَرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ، وَذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، (عَنْ الثَّوْرِيِّ) وَابْنُ أَبِي (سُبْرَةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ (بِإِسْنَادِهِ) ، مِثْلَ رِوَايَةِ وَكَيْعِ (وَأَبِي نَعِيمٍ - يَعْنِي : عَنْ الثَّوْرِيِّ - وَذَكَرَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَيْضًا عَنْ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ) نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ .

قَالَ صَاحِبُ «الْإِمَامِ» : وَكَانَتْهُ أَكْتَفَى بِالشَّهْرَةِ فِي حَمْلِ الْعِلْمِ مَعَ عَدَمِ الْجَرْحَةِ الثَّابِتَةِ وَهُوَ مُتَّقِنٌ رَأْيُهُ ، وَذَكَرَ أَيْضًا مَا يَقْتَضِي تَأْكِيدَ الرَّوَايَةِ بِمَتَابَعَةِ ابْنِ أَبِي (سُبْرَةَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَ أَيْضًا مُتَابَعَةَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (نَافِعِ) ، (وَهَذِهِ) مُتَابَعَةٌ حَسَنَةٌ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا اجْتَنَبَهُ قَدَمَاءُ النَّاسِ ، وَمَا (حَقُّهُ أَنْ) يَجْتَنَبَ ؛ فَإِنَّ طَرِيقَهُ صَحِيحَةٌ ، وَلَيْسَ تَرَكَ الْجَعْفِيُّ وَالْقَشِيرِيُّ (لَهُ) - يَعْنِي : الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا - دَلِيلًا عَلَى عَدَمِ صِحَّتِهِ ؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَخْرُجَا كُلُّ صَحِيحٍ . قَالَ : وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ ثُمَّ سَأَلَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْبُخَارِيِّ ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَكِيمِ (بْنِ حَكِيمِ) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ... فَذَكَرَهُ . قَالَ : وَرِوَاةُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ (هَذَا) كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مَشَاهِيرُ .

قُلْتُ : قَدْ عَلِمْتُ مَا فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحَكِيمِ ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» وَمِنْهُ نَقَلْتُ مِنْ جِهَةِ مُعِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَوَكَيْعِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَذْكُورِ فِيهِ «وَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ» ، وَفِي آخِرِهِ : «وَصَلَّى بِي

الْعَدَاة (عِنْدَمَا) أَسْفَرَ، ثُمَّ انْتَفَتِ إِلَيَّ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ، الْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ، هَذَا وَقْتُكَ وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ» .

تَنْبِيهَانِ : الأول : قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بَعْدَ أَنْ (خَرَجَ) حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي نَعِيمٍ عَنِ سُفْيَانَ : لَا تُوجَدُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ وَهِيَ : «وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ» إِلَّا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ
قلت : قد رَوَاهَا التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ... فَذَكَرَهُ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : «ثُمَّ انْتَفَتِ إِلَيَّ جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ (فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ) الْوَقْتَيْنِ» وَحَسَنَهُ كَمَا سَلَفَ .

الثَّانِي : قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإِمَامِ» : مدار هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ - بَفَتْحِ الْحَاءِ عَيْنِ الْمُهْمَلَتَيْنِ - بنِ عَبَادٍ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ - بنِ حَنِيفٍ - بِضَمِّ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ التُّونِ .

قلت : قد رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» مِنْ طَرِيقَيْنِ آخَرَيْنِ ؛ أَحَدَهُمَا : مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَقْسَمٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا .

ثَانِيهِمَا : مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا أَيْضًا، وَقَدْ قَالَ هُوَ بَعْدَ هَذَا الْمَوْضِعِ بِأَسْطَرٍ : وَمَتَابَعَةُ الْعُمَرِيِّ، عَنِ عُمَرَ بْنِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنِ أَبِيهِ مُتَابَعَةً حَسَنَةً، وَقَدْ أَسْلَفْنَا ذَلِكَ عَنْهُ أَيْضًا .

وَفِي «عِلَلِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ [عُبَيْسُ] بنِ مَرْحُومٍ، عَنِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : (أَمِنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ النَّبِيِّ مَرَّتَيْنِ ...) الْحَدِيثِ، فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَهَمَّ [عُبَيْسُ] فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَقَالَ أَبِي : أَحْسَنَى أَنْ يَكُونَ وَهَمٌ فِيهِ [عُبَيْسُ]، فَقُلْتُ لَهُمَا : فَمَا (عَلْتَهُ؟) قَالَا : رَوَاهُ عَدَّةٌ مِنَ الْحِفَاظِ عَنِ حَاتِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ .

تَنْبِيهِ ثَالِثٌ : اعْتَرَضَ النَّوَوِيُّ فِي «تَنْقِيحِهِ عَلَى الْوَسِيطِ» فِي إِيرَادِهِ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ «عِنْدَ بَابِ الْكَعْبَةِ» (فَقَالَ إِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي «الْبَسِيطِ») تَبَعًا لِلنَّهْيَةِ، وَهُوَ مُنْكَرٌ لَا يَعْرِفُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ ؛ إِنَّمَا فِيهِ : «عِنْدَ النَّبِيِّ» مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْكَعْبَةِ . وَهَذَا لَيْسَ بِجَمِيدٍ مِنْهُ ؛ فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَوَاهُ كَذَلِكَ، ثُمَّ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ - سَبَقَهُ إِلَيْهِ ابْنُ الصَّلَاحِ - وَقَدْ ذَكَرْتَهُ فِي تَخْرُجِ (أَحَادِيثِهِ) الْمُسَمَّى : «تَذَكُّرَةُ الْأَحْيَارِ بِمَا فِي الْوَسِيطِ (مِنْ) الْأَخْبَارِ» .

(فَائِدَةٌ : الشَّرَاكُ - بِكَسْرِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ - هُوَ أَحَدُ سَيُورِ النَّعْلِ الَّتِي يَكُونُ عَلَى وَجْهِهَا) . اهـ

وأما إذا كان الحديث ضعيفاً ضعفاً يقبل الجبر فلا بدّ من جمع الشواهد والمتابعات، حتى يرتقي إلى الحسن لغيره.

مثاله كما في سنن الترمذى (٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَقَالَ « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ». قَالَ أَبُو عَيْسَى قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ حَمَادٌ لَا أَدْرِي هَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَائِمِ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ. وَبِهِ يَقُولُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مَا أَقْبَلَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ فَمِنَ الْوَجْهِ وَمَا أَدْبَرَ فَمِنَ الرَّأْسِ. قَالَ إِسْحَاقُ وَأَخْتَارُ أَنْ يَمَسَحَ مُقَدِّمَهُمَا مَعَ الْوَجْهِ وَمُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِهِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ هُمَا سُنَّةٌ عَلَى حَيَالِهِمَا يَمَسَحُهُمَا بِمَاءٍ جَدِيدٍ. قلت : والذي شك فيه هو لفظ « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ».

وسبب ضعف الحديث هو التردد من الراوي في الرفع والوقف، وكذلك سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ فِيهِ كَلَامٌ وَقَدْ وَرَدَ الْحَدِيثُ بِرَوَايَاتٍ أُخْرَى تَقْوِيهِ :

منها في سنن ابن ماجه (٤٧٨) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ».

وفي مصباح الزجاجة (١٨٠) قال عقبه: هذا إسناد حسن إن كان سويد بن سعيد حفظه.

وفي سنن ابن ماجه (٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْخُصَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ ».

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٨١) هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الله بن علانة وعمرو بن الحصين. وله شاهد من حديث أبي أمامة ورواه الترمذى وقال إسناده ليس بالقائم ورواه الدارقطني في سننه من طريق ابن أبي مريم عن أسد بن سعد مرسلًا.

وفي مصنف عبد الرزاق (٢٣) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ " وهو حسن مرسل

وفي المعجم الكبير للطبراني - (ج ٢٠ / ص ١٨٣) (١٦١٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي نَاصِرٍ، قَالَ: نا علي بن جعفر بن زياد الأحمري ، قَالَ: نا علي بن مسهر، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: "الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ". لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْأَشْعَثِ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي نَاصِرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ، وَلَا يُرْوَى عَنْ أَبِي مُوسَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ

وفي مجمع الزوائد (١١٩٦) وفيه أشعثُ بنُ سَوارٍ، وهو ضعيفٌ .
وبنحوه في سنن الدارقطني (٣٣٠- ٣٧٥) والسلسلة الصحيحة (٣٦) فالحديث صحيح لطرقة
بيقين.

أو أن يرتقي الحسن إلى الصحيح لغيره.

ففي مسند أحمد (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي قَالَ
حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ
الصَّدِيقَ عَلَى هَذَا الْمَنَبْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي هَذَا الْيَوْمِ مِنْ عَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ اسْتَعْبَرَ أَبُو
بَكْرٍ وَبَكَى ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « لَمْ تُؤْتُوا شَيْئًا بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ
فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ».

قلت : عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ الْحَارِثِ مقلٌ، ولكنه لم يتفرد به فالحديث صحيح لغيره
ففي مسند أحمد (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَوْسَطٍ قَالَ خَطَبَنَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَقَامِي
هَذَا عَامَ الْأَوَّلِ - وَبَكَى أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ - أَوْ قَالَ الْعَافِيَةَ - فَلَمْ يُوْتِ
أَحَدٌ قَطُّ بَعْدَ الْيَقِينِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَافِيَةِ أَوْ الْمُعَافَاةِ عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ وَإِيَّاكُمْ
وَالْكَذِبِ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا
إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

وفيه (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو عَامِرٍ قَالَا حَدَّثَنَا
زُهَيْرٌ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ
الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ يَقُولُ عَلَى مَنَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ - فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ثُمَّ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ - فِي هَذَا الْفَيْظِ عَامِ الْأَوَّلِ « سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ
فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ».

وفي مسند الحميدي (٣) حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الدَّمَشَقِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ بْنَ جَابِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَوْسَطَ الْبَجَلِيِّ وَهُوَ عَلَى مَنَبْرِ
حِمْصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى مَنَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ حَنَّتَهُ الْعَبْرَةَ، ثُمَّ عَادَ فَحَنَّتَهُ الْعَبْرَةَ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ عَامَ
الْأَوَّلِ : « سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّهُ مَا أُوتِيَ عَبْدٌ بَعْدَ يَقِينٍ شَيْئًا خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ ».

وغير ذلك من طرق وشواهد فالحديث صحيح بلا ريب .

وهذه الفائدة لها تعلق بالصنعة الحديثية، ولها فائدة في الحديث الموضوعي لجمع الأحاديث في موضوع واحد.

٦. ذكر الحديث المعارض، متناً أو إسناداً:

ويحصل أن يكون الحديثان المتعارضان صحيحين، فإما أن يوفق بينهما، وإما أن يكون أحدهما أقوى فيعلُّ الثاني، أو يُتوقف فيهما.

ومثاله: أن يصحح الحاكم حديثاً، ويوافقه الذهبي، ثم يذكر له معارضاً من الصحيحين، فيعلل الحديث. ويقال في الحديث المعلول: هذا حديث رواه ثقات، ولا يقال: هذا حديث صحيح، ولكنه معارض بكذا وكذا، والحديث الثاني أوثق.

مثاله كما في سنن أبي داود (٧٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ عَنْ مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَصَلَّى بِهِمْ يُشِيرُ بِكَفِّهِ حِينَ يَقُومُ وَحِينَ يَرُكِعُ وَحِينَ يَسْجُدُ وَحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلَاةً لَمْ أَرِ أَحَدًا يُصَلِّيهَا فَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الْإِشَارَةَ فَقَالَ إِنَّ أَحَبِّتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَاقْتَدِ بِصَلَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

قلت : فهذا الحديث معلول بعلتين :

الأولى ميمون المكي ففي التقريب (٧٠٥٤) ميمون المكي مجهول من الرابعة د والثانية مخالفته لما هو أقوى منه، كما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٢ / ص ٧٣) (٢٦٢٠) أَحْبَبْنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الرَّاهِدِيُّ إِمْلاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَ قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ : مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي النُّعْمَانَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. رُوَاهُ ثِقَاتٌ.

وفي علل الدارقطني - (ج ٣ / ص ١٩٦) س (٣٥٧) وسئل عن حديث عن ربي بن حراش عن علي قال قال رسول الله - ﷺ - « لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت وبالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر ».

فقال حدث به شريك وورقاء وجرير وعمرو بن أبي قيس عن منصور عن ربي عن علي وخالفهم سفيان الثوري وزائدة وأبو الأحوص وسليمان التيمي فرووه عن منصور عن ربي عن رجل من بني راشد عن علي وهو الصواب

قلت : أخرجه أحمد ٩٧/١ (٧٦٩) قال : حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. و"ابن ماجه" ٨٥ قال : حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة، حدثنا شريك. و"الترمذي" ٢٢٩٥ قال : حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا أبو داود، قال : أنبأنا شعبة. كلاهما (شعبة، وشريك) عن منصور بن المعتمر، عن ربي بن حراش، فذكره.

وأخرجه أحمد ١٣٣/١ (١١٢٤) قال : حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. و"عبد بن حميد" ٧٦ قال : حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان. و"الترمذي" ٢٢٩٦ قال : حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا النضر بن شميل، عن شعبة.

ورواه الطيالسي (١٠٨) حدثنا شعبة، وورقاء ثلاثتهم (سفيان، وشعبة، وورقاء) عن منصور، عن ربي بن حراش، عن رجل، عن علي، قال : قال رسول الله ﷺ : لن يؤمن عبد، حتى يؤمن بأربع : يؤمن بالله، وأن الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر خيره وشره.

وقال الترمذي ٢٢٩٦ - حدثنا محمود بن غيلان حدثنا النضر بن شميل عن شعبة نحوه إلا أنه قال ربي عن رجل عن علي. قال أبو عيسى حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر وهكذا روى غير واحد عن منصور عن ربي عن علي. حدثنا الجارود قال سمعت وكيعا يقول بلغنا أن ربي لم يكذب في الإسلام كذبة.

يعني رجح أن بين علي رضي الله عنه وبين ربي رجلاً مجهولاً .

ولكن الحاكم له رأي آخر، ففي المستدرک للحاكم (٩٠) أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد، حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان، وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، حدثنا أحمد بن سيار، حدثنا محمد بن كثير، قالاً : حدثنا سفيان، عن منصور، عن ربي بن حراش، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال : لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع حتى يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر "

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد قصر بروايته بعض أصحاب الثوري، وهذا عندنا مما لا يعبا

(٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ أَبُو حُدَيْفَةَ مَوْسَى بْنُ مَسْعُودٍ التَّهْدِيُّ، وَإِنْ كَانَ الْبُخَارِيُّ يَحْتَجُّ بِهِ، فَإِنَّهُ كَثِيرُ الْوَهْمِ لَا يُحْكَمُ لَهُ عَلَى أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ وَأَقْرَانِهِمْ، بَلْ يَلْزَمُ الْخَطَأَ إِذَا خَالَفَهُمْ، وَالِدَلِيلُ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ مُتَابَعَةُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الثَّوْرِيِّ فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَجَرِيرٍ مِنْ أَعْرَفِ النَّاسِ بِحَدِيثِ مَنْصُورٍ

(٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّالِقَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَأَنَّهُ مَبْعُوثٌ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ "

وَفِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ لِلْبَيْهَقِيِّ: (١٤١) أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعَ رَبِيعَ بْنَ حِرَاشٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - قَالَ مَنْصُورٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - : وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَبِالْقَدَرِ "

(١٤٢) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ، حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ " وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، وَرَوَاهُ يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَأَبُو حُدَيْفَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ شَوْذَبِ الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو حُدَيْفَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ . وَرَوَاهُ شَرِيكٌ، وَجَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، نَحْوَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَرَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَرَقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، نَحْوَ الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى

(١٤٣) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَرْبَعٌ لَنْ يَجِدَ الْعَبْدُ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ وَبِأَنَّهُ مَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ "

بِالْقَدَرِ " وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورِكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، نَا وَرَقَاءُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ مَرْفُوعًا "

قلتُ : والصواب عندي صحة الموصول، وذلك لأن ربيعي لم يتهم بتدليس، وقد سمع من علي رضي الله عنه، وربما سمع هذا الحديث من الرجل المجهول عن علي، لأن الذين رووه عنه بدون الرجل أئمة ثقات أثبات، ومن ثم فقد صحح إسناد هذا الحديث كثير من السلف والخلف .

٧. ذكر تفسير الألفاظ الغريبة:

ولا يحتاج إليه الباحث إلا بقدر ما يتوقف على هذا التفسير من إدراك معنى الحديث، مثل حديث أم زرع^{٧٥}، وهذا العنصر يعتبر تكملة للفائدة، ويقتصر فيه على ما يتعلق به الموقف، وإن كان بصدد كتاب للغريب فيتناول كل لفظة غريبة.

كما في صحيح مسلم (٢٤٥١) عَنْ قَبِيصَةَ بِنِ مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ « أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا ». قَالَ ثُمَّ قَالَ « يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُ وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَا حَتَّى مَالُهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا ».

قال النووي^{٧٦} : " قَوْلُهُ : (تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً) هِيَ بَفَتْحِ الْحَاءِ، وَهِيَ الْمَالُ الَّذِي يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ أَيْ يَسْتَدِينُهُ وَيُدْفَعُهُ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ كَالِإِصْلَاحِ بَيْنَ قَبِيلَتَيْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا تَحِلُّ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، وَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ بِشَرْطِ أَنْ يَسْتَدِينَ لِعَيْرٍ مَعْصِيَةٍ .

قَوْلُهُ ﷺ : (حَتَّى تُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ) أَوْ قَالَ : سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ (الْقِيَامُ وَالسِّدَادُ) بِكَسْرِ الْقَافِ وَالسِّينِ وَهُمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ مَا يُعْنَى مِنَ الشَّيْءِ وَمَا تُسَدُّ بِهِ الْحَاجَةَ، وَكُلُّ شَيْءٍ سَدَدَتْ بِهِ شَيْئًا فَهُوَ (سِدَادٌ) بِالْكَسْرِ، وَمَنْهُ : سِدَادُ الثُّغْرِ وَالْقَارُورَةُ . وَقَوْلُهُمْ : (سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ) .

قَوْلُهُ ﷺ : (حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ : لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ (يَقُومُ ثَلَاثَةَ) وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْ يَقُومُونَ بِهَذَا الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ (وَالْحِجَا) مَقْصُورٌ وَهُوَ الْعَقْلُ، وَإِنَّمَا قَالَ ﷺ : (مِنْ قَوْمِهِ) لِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْخَبْرَةِ بِيَاظِنِهِ، وَالْمَالُ مِمَّا يَخْفَى فِي الْعَادَةِ فَلَا يَعْلَمُهُ إِلَّا مَنْ كَانَ خَبِيرًا بِصَاحِبِهِ، وَإِنَّمَا شَرَطَ الْحِجَا تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي الشَّاهِدِ التَّيَقُّظُ فَلَا تُقْبَلُ مِنْ مُعْفَلٍ، وَأَمَّا اشْتِرَاطُ الثَّلَاثَةِ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : هُوَ شَرَطٌ فِي بَيِّنَةِ الْإِعْسَارِ فَلَا

^{٧٥} - أخرجه البخاري (٥١٨٩) ومسلم (٦٤٥٨)

^{٧٦} - شرح النووي على مسلم - (ج ٣ / ص ٤٩٦)

يُقْبَلُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ ؛ لِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ الْجُمْهُورُ : يُقْبَلُ مِنْ عَدْلَيْنِ كَسَائِرِ الشَّهَادَاتِ غَيْرِ الزَّنَا، وَحَمَلُوا الْحَدِيثَ عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ، وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ عُرِفَ لَهُ مَالٌ فَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي تَلْفِهِ وَالْإِعْسَارِ إِلَّا بَيِّنَةً، وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُعْرَفْ لَهُ مَالٌ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ فِي عَدَمِ الْمَالِ .
قَوْلُهُ ﷺ : (فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةَ سُحْتًا) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النَّسَخِ (سُحْتًا) .
وَرِوَايَةٌ غَيْرُ مُسْلِمٍ : (سُحْتٌ) وَهَذَا وَاضِحٌ، وَرِوَايَةٌ مُسْلِمٍ صَحِيحَةٌ، وَفِيهِ إِضْمَارٌ أَيْ : أَعْتَقَدُهُ سُحْتًا، أَوْ يُؤْكَلُ سُحْتًا . "

٨. بيان بعض الاصطلاحات الحديثية:

مثل هل العبرة بما روى الراوي أو بما أفتى به ورآه، انفرد الحنفية باعتبار ما أفتى به راوي الحديث^{٧٧}، ومن أمثلة ذلك ولوغ الكلب في الإناء، قال الزيلعي^{٧٨} :

" الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالرَّابِعُونَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : "يُعْسَلُ الْإِنَاءُ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ ثَلَاثًا" .
قُلْتُ: رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ طَرِيقَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "يُعْسَلُ الْإِنَاءُ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ ثَلَاثًا، أَوْ حَمْسًا، أَوْ سَبْعًا"، أَنْتَهَى. قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ عَنْ ابْنِ عِيَّاشٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ، وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِ عَنْ ابْنِ عِيَّاشٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فَاعْسَلُوهُ سَبْعًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ، أَنْتَهَى. وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَهْرَفَهُ ثُمَّ اغْسَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَقَالَ : هَذَا مَوْقُوفٌ وَلَمْ يَرَوْهُ هَكَذَا غَيْرُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَأَخْرَجَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ أَهْرَفَهُ وَغَسَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنْتَهَى. قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي الْإِمَامِ: وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ، أَنْتَهَى.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكِرَائِسِيِّ ثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ

^{٧٧} - انظر كشف الأسرار - (ج ٥ / ص ١٤٨) والإجماع في شرح المنهاج - (ج ٣ / ص ٤٧٣) وتقويم النظر - (ج ٢ / ص ١٨٥) وفي إجابة السائل شرح بغية الأمل - (ج ١ / ص ٣٣٥) : والجمهور ينفي التخصيص برأي الراوي وخالف في ذلك الحنابلة والحنفية ، استدلل الجمهور بأن العمل بالدليل وهو العموم واجب ومذهب الراوي ليس بدليل عندهم فلا يخص به وإلا لزم ترك الدليل لغير دليل وهو غير جائز

قال المخالف عمل الراوي بخلاف ما رواه دليل على اطلاعه على دليل التخصيص وإلا كان فاسقا لمخالفته الدليل ، قلنا الدليل ما رواه لا ما رآه إذ قد يكون دليل التخصيص عنده عن ظن أو اجتهاد وظنه واجتهاده لا يجب علينا اتباعه فيهما ولذا كان الصحابة يخالف بعضهم بعضا في الاجتهادات ولو كان حجة لما جاز خلافه وإذا كان هذا في الصحابي فبالأولى أن لا يعمل برأي غيره

^{٧٨} - في نصب الراية - (ج ١ / ص ١٣٠)

فليرقه وليغسله ثلاث مرّات، انتهى. ثم أخرجه عن عمرو بن شيبه ثنا إسحاق الأزرق به موقوفاً، قال: ولم يرفعه غير الكرابيسي، والكرابيسي لم أجد له حديثاً منكراً غير هذا، وإنما حمل عليه أحمد بن حنبل من جهة اللفظ بالقرآن، فأما في الحديث فلم أر به بأساً، انتهى كلامه. ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق ابن عدي، ثم قال: هذا حديث لا يصح، لم يرفعه غير الكرابيسي، وهو ممن لا يحتج بحديثه، انتهى. وقال البيهقي في كتاب المعرفة: حديث عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاث مرّات، تفرد به عبد الملك من بين أصحاب عطاء ثم عطاء من بين أصحاب أبي هريرة، والحفاظ الثقات من أصحاب عطاء، وأصحاب أبي هريرة يروونه سبع مرّات، وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات، ولمخالفته أهل الحفاظ والثقة - في بعض رواياته - تركه شعبة بن الحجاج، ولم يحتج به البخاري في صحيحه، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فمنهم من يرويه عنه مرفوعاً، ومنهم من يرويه عنه من قول أبي هريرة، ومنهم من يرويه عنه من فعله، قال: وقد اعتمد الطحاوي على الرواية الموقوفة في نسخ حديث السبع وأنّ أبا هريرة لا يخالف النبي ﷺ فيما يرويه عنه، وكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الثقات من أوجه كثيرة لا يكون مثلها غلطاً برواية واحد قد عرف بمخالفة الحفاظ في بعض أحاديثه، انتهى. وهذا الذي نقله عن الطحاوي ذكره في شرح الآثار فقال بعد أن روى الموقوف عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة، قال: إذا ولغ الكلب، إلخ، ثم قال: فثبت بذلك نسخ السبع لأننا نحسن الظنّ بأبي هريرة، ولا يجوز عليه أنّه يترك ما سمعه من النبي ﷺ، وإلا سقطت عدالته، ولم يقبل روايته، بل كان يجب على الخصم المخالف أن يعمل بحديث عبد الله بن المعلل عن النبي ﷺ، رواه مسلم أنّه يغسل يسبعاً، ويعفر الثامنة بالتراب، لأنّه قد زاد على السبع، والأخذ بالزائد أو جب عملاً بالحديثين، وهم لا يقولون به، فثبت أنّه منسوخ، انتهى.

وفي التقرير والتحبير^{٧٩}:

" قال العبد الضعيف غفر الله - تعالى - له : والمعارض الرّاجح عندهم في طهارة الإناء بالثلاث ما روى ابن عدي عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً { : إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليهرقه وليغسله ثلاث مرّات } مع ما أخرج الدارقطني بسند صحيح عن عطاء موقوفاً على أبي هريرة أنّه كان إذا ولغ الكلب في الإناء أهرقه ثمّ غسله ثلاث مرّات ولا يضُرُّ رفع الأوّل قول ابن عدي لم يرفعه غير الكرابيسي والكرابيسي لم أجد له حديثاً منكراً غير هذا فقد قال أيضاً : لم أر به بأساً في الحديث، وقال شيخنا الحافظ : صدوق فاضل ثمّ كما مال شيخنا المصنّف الحكم بالضعف والصحة إنّما هو في الظاهر أمّا في نفس الأمر فيجوز صحة ما حكم بضعفه ظاهراً، وتبوت كون

^{٧٩} - التقرير والتحبير - (ج ١ / ص ٣٥٢)

مَذْهَبِ أَبِي هُرَيْرَةَ ذَلِكَ قَرِينَةٌ تُفِيدُ أَنَّ هَذَا مِمَّا أَحَادَهُ الرَّاويُّ الْمُضَعَّفُ، وَحِينَئِذٍ فَيُعَارِضُ حَدِيثَ السَّبْعِ، وَيُقَدِّمُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعَ حَدِيثِ السَّبْعِ دَلَالَةٌ التَّقْدِيمِ بِمَا كَانَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي أَمْرِ الْكَلَابِ أَوَّلَ الْأَمْرِ حَتَّى أَمَرَ بِقَتْلِهَا، وَالتَّشْدِيدُ فِي سُورِهَا يُنَاسِبُ كَوْنَهُ إِذْ ذَاكَ، وَقَدْ ثَبَتَ نَسْخُ ذَلِكَ .

فَإِذَا عَارَضَ قَرِينَهُ مُعَارِضٌ كَانَ التَّقْدِيمُ لَهُ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ صَاحِبِ الْهَدَايَةِ : وَالْأَمْرُ الْوَارِدُ بِالسَّبْعِ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَبِعَلْبَةِ الظَّنِّ مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ عَدَدٍ هَذَا مَعَ زِيَادَةِ ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ لَيْسَ الْغَسْلُ مِنْهَا تَعْبُدِيًّا بَلْ لِأَجْلِهَا فَيَكُونُ الْمَنَاطُ ظَنَّ زَوَالِهَا كَمَا فِي الطَّهَارَةِ مِنْ غَيْرِهَا مِنْ سَائِرِ النَّجَاسَاتِ الْغَيْرِ الْمَرْتَبَاتِ، وَوُقُوعُ غَسْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثَلَاثًا جَارِيًا مَجْرَى الْغَالِبِ لِأَنَّهُ ضَرْبَةٌ لِأَزْبٍ كَمَا قَالُوا مِثْلَهُ فِي حَدِيثِ الْمُسْتَيْقِظِ، وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ - أَعْلَمُ . " اهـ

وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ لِلْبَيْهَقِيِّ :

(٤٧٠) أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ : أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ : أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْلَاهُنَّ أَوْ أُخْرَاهُنَّ بِتُرَابٍ " أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : " طَهَّرُوا إِنَاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَوْلَاهُنَّ بِالتُّرَابِ " وَمُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَنْفَرِدُ بِذِكْرِ التُّرَابِ فِيهِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَدْ رَوَاهُ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْفَلٍ الْمُزَنِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : " إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ " وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ التَّغْفِيرُ فِي التُّرَابِ فِي إِحْدَى الْعَسَلَاتِ السَّبْعِ، عَدَّةً ثَامِنَةً، وَإِذْ صَرْنَا إِلَى التَّرْجِيحِ بِزِيَادَةِ الْحِفْظِ، فَقَدْ قَالَ : الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْفَظُ مَنْ رَوَى الْحَدِيثَ فِي دَهْرِهِ، وَأَمَّا الَّذِي يُرَوَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ : " إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَهْرَقْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ " فَإِنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ فِيهِ الثَّقَاتِ ^{٨٠}، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ مُضَافًا إِلَى فِعْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ دُونَ قَوْلِهِ، وَقَدْ رَوَيْنَا عَمَّنْ سَمِينًا، وَعَمَّنْ لَمْ نُسَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرَّةً مَرْفُوعًا . كَمَا رَوَيْنَا، وَرَوَيْنَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ قَوْلِهِ نَحْوَ رِوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، عُقَيْبُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا

^{٨٠} - وفي التقريب ٤١٨٤ - عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العزمي بفتح المهملة وسكون الراء وبالزاي المفتوحة صدوق له أوهام

من الخامسة مات سنة خمس وأربعين ح ت م ٤

وفي الكاشف ٣٤٥٥ - عبد الملك بن أبي سليمان الكوفي الحافظ عن أنس وسعيد بن جبير وعطاء وعنه القطان ويعلى بن عبيد قال

أحمد ثقة بخطيء من أحفظ أهل الكوفة رفع أحاديث عن عطاء توفي ١٤٥ م ٤

مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعَاهُ . وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، مَرْفُوعًا فِي الْأَمْرِ بِغَسَلِهِ سَبْعًا وَالْإِنَاءَ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِحَّةِ طَرِيقِهِ، وَقُوَّةِ إِسْنَادِهِ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ : زَعَمَ الطَّحَاوِيُّ أَنَّهُ تَتَّبَعَ الْأَثَارَ، ثُمَّ رَوَى الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ فِي وُلُوغِ الْكَلْبِ، وَتَرَكَ الْقَوْلَ بِالْعَدَدِ الْوَارِدِ فِي تَطْهِيرِ الْإِنَاءِ مِنْهُ، وَاسْتَعْمَالَ الثَّرَابِ فِيهِ، وَجَعَلَ نَظِيرَ ذَلِكَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي وَرَدَتْ فِي غَسَلِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهَا الْإِنَاءَ، وَهُوَ يُوجِبُ غَسْلَ الْإِنَاءِ مِنَ الْوُلُوغِ، وَلَا يُوجِبُ غَسْلَ الْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهَا الْإِنَاءَ . فَكَيْفَ يَشْتَبِهَانِ ؟ ثُمَّ جَاءَ إِلَى حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْإِنَاءِ يَلْغُ فِيهِ الْكَلْبُ أَوْ الْهَرُّ يُغْسَلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي تَرْكِ الْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُلُوغِ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى نَسْخِ السَّبْعِ، عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ بِأَنَّهُ لَا يُخَالِفُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَا يَرَوِيهِ عَنْهُ . وَهَذَا أَخَذَ بِالْأَحَادِيثِ الثَّابِتَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّبْعِ، وَبِمَا رَوَيْنَا مِنْ قُتَيْبِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالسَّبْعِ، وَبِمَا رَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُوَافِقًا لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ عَلَى خَطَأِ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي مَا تَفَرَّدَ بِهِ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ عَطَاءٍ، ثُمَّ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يُخَالَفْتَهُ أَهْلُ الْحِفْظِ، وَالثَّقَاتُ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ، تَرَكَهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ . وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، وَحَدِيثُهُ هَذَا مُخْتَلَفٌ عَلَيْهِ، فَرَوَى عَنْهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عَنْهُ مِنْ فِعْلِهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ تَرْكُ رَوَايَةِ الْحِفَاطِ الثَّقَاتِ الْأَثَابَاتِ مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ لَا يَكُونُ مِثْلَهَا غَلَطًا بِرَوَايَةِ وَاحِدٍ قَدْ عُرِفَ بِمُخَالَفَةِ الْحِفَاطِ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِهِ ؟ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ . "

وهذا مهم إذا كان الباحث يعمل في تخريج كتاب للأصول، وأما في مجرد تخريج الأحاديث فلا حاجة إلى مثل هذا العنصر، وثمرته أنه يساعد على معرفة منهج المؤلف في كتابه.

٩. تعقب المخرجين بعضهم على بعض:

وذلك عند اشتغال أكثر من عالم في تخريج كتاب واحد، مثلما فعل ابن قطلوبغا في "منية الأملعي" فيما فات الزيلعي، وطُبع في نهاية نصب الراية.

وتعقب الحافظ ابن حجر شيخه في تخريج بعض أحاديث الإحياء، ونقل عنه الزبيدي في الإتحاف. وكذلك تعقب ابن الملقن في البدر المنير من سبقه في تخريج أحاديث الأحكام كابن الصلاح والنووي

٢-التخريج الوسط أو المتوسط:

وهو تخريج بين المطول والمختصر، يعني فيه المخرج يذكر روايات الحديث المشهورة، مثل: الكشف المبين عن تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للعراقي، وهو مفقود لكن ابن فهد المكي تلميذ العراقي

وصفه بأنه تخريج متوسط بين المطول والمختصر، وذكر فيه أشهر أحاديث الباب، ومثل "التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر، وخلاصة البدر المنير لابن الملقن.

ويقول ابن الملقن في بيان منهجه في الخلاصة^{٨١}: " فسرعت في ذلك ذاكراً من الطرق أصحها أو أحسنها ومن المقالات أرجحها مُشيراً بقولي مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ لما رواه إماما المُحدثين أبو عبد الله مُحَمَّدُ ابنِ إِسْمَاعِيلِ بنِ إِبرَاهِيمِ بنِ بَرْدِزْبَه الجَعْفِيِّ البُخَارِيِّ وأبو الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بنِ الحَجَّاجِ القَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ وبقولي رواه الأربعة لما رواه الترمذي في جامعه وأبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم وبقولي رواه الثلاثة لما رواه المذكورون خلا ابن ماجه في سننهم وبقولي غريب أني لا أعلم من رواه وما عدا ذلك أسمى من رواه وحيث أطلقت الثقل عن البيهقي فهو في سننه الكبير وهذا المختصر على ترتيب أصله لا أغبر منه شيئاً بتقديم ولا تأخير فلعلك ترى أيها الناظر حديثاً غير مناسب للباب فأعلم أن الرَّافِعِيَّ ذكره كذلك فإن دعي هذا المختصر بالخلاصة كان باسمه وافيًا ولما يرومه طالبا كافياً أو المدخل كانت سمة صادقة وللحقيقة مطابقة وهذا المختصر أسلك فيه طريق الإيضاح قليلاً لا الاختصار جداً." اهـ

ومعنى هذا أنه إذا كان الحديث عند الخمسة صحيحاً، فإنه يختار أصحها، وإذا كان الراوي مختلفاً فيه فإنه يختار أرجح الأقوال، ويختار في شرح الغريب أرجح التفسير.

قال في كتاب الطهارة :

(١) حَدِيثُ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ فِي الْبَحْرِ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ وَالْحَلُّ مِيْتَهُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ وَالْأَرْبَعَةُ وَالدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ وَسَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْهُ فَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حَبَانَ وَرَجَّحَ ابْنُ مَنْدَه صَحَّتَهُ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي خِلَافِيَّاتِهِ وَإِنَّمَا لَمْ يُخْرِجْهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحِهِمَا لِأَجْلِ اخْتِلَافٍ وَقَعَ فِي اسْمِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ وَالْمَعِيرَةَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ الْحَاكِمُ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ الَّذِي تَدَاوَلَهُ الْفُقَهَاءُ فِي عَصْرِ الْإِمَامِ مَالِكٍ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا لَا يَرِدُ بِجَهَالَةِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ وَهِيَ مَرْفُوعَةٌ عَنْهُمَا بِمَتَابَعَاتٍ فَذَكَرَهَا بِأَسَانِيدٍ قَلَّتْ وَليسا بمجهولين كما حررناه في الأصل

(٢) حَدِيثٌ بِئْرٍ بِضَاعَةَ حَيْثُ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا فَقِيلَ لَهُ أَتَتَوَضَّأُ مِنْهَا وَهِيَ بئْرٌ تَلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ وَالتَّنُّ فَقَالَ الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالثَّلَاثَةُ وَالدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ وَفِي بَعْضِ نَسْخِهِ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ وَيحيى بن معين وغيرهما وَنَفَى الدَّارِقُطْنِيُّ ثُبُوتَهُ مَرْدُودٌ بِقَوْلِ هُوَلَاءِ وَقَوْلِ الرَّافِعِيِّ إِنْ مَاءُهَا كَنْقَاعَةُ الْحِنَاءِ غَرِيبٌ

^{٨١} - خلاصة البدر المنير - (ج ١ / ص ٤)

(٣) حَدِيثُ الْمَاءِ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنُهُ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ هَكَذَا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ وَالِدَارِقُطْنِيِّ بَدُونِ أَوْ لَوْنُهُ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ فِي إِسْنَادِهِ رَشْدِينَ بْنِ سَعْدِ الْمَصْرِيِّ وَهُوَ وَاهٍ قَالَ يَحْيَى وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَالصَّحِيحُ إِرسَالَهُ وَأَشَارَ إِمَامُنَا الشَّافِعِيُّ أَيْضًا إِلَى ضَعْفِهِ وَاسْتَعْنَى عَنْهُ بِالْإِجْمَاعِ وَقَوْلُ الرَّافِعِيِّ نَصَّ عَلَى الطَّعْمِ وَالرَّيْحِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ اللَّوْنُ عَلَيْهِمَا عَجَبٌ فَهُوَ مَعَهُمَا نَصًا كَمَا قَرَّرْنَاهُ وَدَعَوَى الرَّافِعِيُّ أَيْضًا أَنَّ هَذَا الْإِسْتِثْنَاءَ وَرَدَ فِي بَيْتِ بَضَاعَةَ لَا يَعْرِفُ

(٤) حَدِيثٌ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَحْمَلِ الْخَبَثَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْأَرْبَعَةُ وَالِدَارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَمْرِو وَصَحَّحَهُ الْأَيْمَةُ كَابْنِ خُزَيْمَةَ وَابْنِ حَبَانَ وَابْنَ مَنْدَةَ وَالطَّحَاوِيَّ وَالْحَاكِمَ وَزَادَ أَنَّهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ يَعْنِي الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْخَطَّابِيُّ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ لَمْ يَنْجَسْ قَالَ يَحْيَى ابْنُ مَعِينٍ إِسْنَادُهَا جَيِّدٌ وَالْحَاكِمُ صَحِيحٌ وَالْبَيْهَقِيُّ مَوْصُولٌ وَالزُّكِّيُّ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ

(١١) حَدِيثٌ أَحَلَّتْ لَنَا مَيْتَاتَانِ وَدَمَانِ السَّمَكِ وَالْجَرَادِ وَالْكَبَدِ وَالطَّحَالَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالِدَارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا بِهِ وَلَا ابْنَ مَاجَةَ مِنْهُ اللَّفْظَةُ الْأُولَى قَالَ أَحْمَدُ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ قَلْتُ سَبَبُهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ هَذَا ضَعَفَهُ الْجُمْهُورُ قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ رُوِيَ مَوْفُوفًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَهُوَ أَصَحُّ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ وَهُوَ فِي مَعْنَى الْمُسْنَدِ .

قلت: لأن قول الصحابيِّ أحل لنا كذا مرفوع على المختار عند جمهور الفقهاء والأصوليين وأهل هذا الفن فيصح الاستدلال بهذه الرواية ورؤي هذا الحديث أيضا من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم مرفوعا وحنح إلى تصحيحه من هذه الطريق الشيخ تقي الدين في الإمام هذا كله مع قيام الإجماع على طهارة ميتهما " اهـ .

٣- التخریجُ المختصرُ

تعريفُ التخریجِ المختصرِ:

هو التخریج الذي يقتصر فيه المؤلف على رواية الحديث بأقوى أسانيد المؤلف أو بأعلاها وأشهرها - من حيث السند- وأدل ألفاظها وأدقها في العبارة عند مؤلفه على المعاني والأحكام - من حيث المتن- .

وهذا النوع من التخریج قسمان:

١ . قسم بالرواية .

٢ . قسم بالعزو .

القسم الأول: وفيه ينتقي العلماء بعض الرويات من مروياتهم، بحسب الغرض الذي يتجه إليه كل واحد منهم، كما فعله الإمام البخاري فاختصر كتابه الصحيح من مسنده الكبير، فانتقى منه ما صح سنده عنده.

وكذلك صحيح ابن خزيمة، فإنه اختصره من كتابه الكبير، وكان جمع فيه الروايات الكثيرة تحت الموضوعات، ثم انتقى منه ما اشترط فيه الصحة، وقد يشير إلى ما في الباب من غير التخريج. ويُعدّ من هذا القبيل انتقاء بعض طلاب الإمام النسائي للمحتوى من السنن الكبرى، ويتّضح ذلك في أمرين:

١. ذكر أبواباً كاملة في الكبرى ولا ذكر لها في الصغرى.

٢. ذكر أحاديث في أبواب من الكبرى، وليست في الصغرى، مثل ذكر بعض الأحاديث في كتاب عشرة النساء من الصغرى، بينما هذا الكتاب في الكبرى أوسع بكثير. وكذلك فعل في فضائل الصحابة وخصائص عليّ والتفسير.

قلت: وهذا يقطع أن الذي اختصره ليس الإمام النسائي.

- ومن أمثله أيضاً: السنن الصغرى للبيهقي، والغالب فيها اختصار الأحاديث من السنن الكبرى، فالأبواب على ما يظهر واحدة، وجرى الاختصار في الأحاديث، فهي في الصغرى أقل. ولكن الترتيب مختلف.

وقد قال في مقدمة الصغرى: " فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَهَّلَ عَلَيَّ تَصْنِيفَ كِتَابٍ مُخْتَصَرٍ، فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ عَلَى الْعَاقِلِ الْبَالِغِ اعْتِقَادُهُ وَالْاعْتِرَافُ بِهِ فِي الْأُصُولِ، مُنَوًى بِذِكْرِ أَطْرَافِ أُدْلَتِهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمِنْ إِجْمَاعِ السَّلَفِ وَدَلَائِلِ الْمُنْقُولِ، ثُمَّ إِنِّي اسْتَحَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى فِي إِرْدَافِهِ بِتَصْنِيفِ كِتَابٍ يَشْتَمِلُ عَلَى بَيَانِ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَذْهَبُهُ بَعْدَمَا صَحَّ اعْتِقَادُهُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْمُنَاقَحَاتِ، وَالْحُدُودِ، وَالسِّيَرِ، وَالْحُكُومَاتِ، لِيَكُونَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِكِتَابِهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مُتَّبَعًا، وَبِالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِهِ مُقْتَدِيًا، وَلِلَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْهِ، وَنَدَبَ إِلَيْهِ نَصًّا أَوْ دَلَالَةً مَطِيعًا، وَعَمَّا زَجَرَ عَنْهُ مُنْزَجِرًا، وَيَكُونُ فِي حَالَتِي التَّوْقِيرِ وَالتَّقْصِيرِ مِمَّنْ يَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ، وَيَخْشَى عَذَابَهُ، وَأَيُّ عَبْدٍ عَبْدَهُ حَقَّ قَدْرِهِ؟ أَوْ قَامَ فِيمَا تَعَبَّدَهُ بِهِ بِوَجِبِ أَمْرِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى بِجَزِيلِ إِعْزَامِهِ وَإِكْرَامِهِ، يُعِينُنَا عَلَى حُسْنِ عِبَادَتِهِ، وَبِفَضْلِهِ وَسِعَةِ رَحْمَتِهِ يَتَجَاوَزُ عَنَّا مَا قَصَرْنَا فِيهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَيُوفِّقُنِي لِإِتْمَامِ مَا نَوَيْتُهُ مِنْ بَيَانِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي اسْتِعْمَالِ الشَّرِيعَةِ عَلَى طَرِيقِ الْإِخْتِصَارِ، وَيُعِينُنِي وَالنَّاطِرِينَ فِيهِ لِلِاسْتِشْعَارِ بِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ بِأَهْلِ الرَّشْدِ وَالْهُدَايَةِ، وَلِحُسْنِ عَاقِبَتِنَا فِي أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ، وَبِعِبَادِهِ رَعُوفٌ رَحِيمٌ "

مثال على ذلك:

ففي السنن الكبرى للبيهقي^{٨٢} ١٢٣ - باب التَّوَقَّى عَنِ الْبَوْلِ.

(٥٢٠) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بَنِيْسَابُورَ وَأَبُو الْقَاسِمِ : زَيْدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيِّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَيْسِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ : « إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنْ بَوْلِهِ » . وَقَالَ وَكَيْعٌ : « لَا يَتَوَقَّى » . قَالَ : فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِأَنْثَيْنِ ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا ، ثُمَّ قَالَ : « لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا » .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي مُوسَى وَعَبْدِ اللَّهِ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ كُتِبَ عَنْ وَكَيْعٍ .

(٥٢١) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحْتَبِرِيُّ بِمَرَوْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَعْدَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دَرَسْتَوَيْهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِي فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ دَرَقَةٌ أَوْ شِبْهُ الدَّرَقَةِ ، فَجَلَسَ فَاسْتَرَّ بِهَا فَبَالَ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَقُلْتُ أَنَا وَصَاحِبِي : انْظُرْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَيْفَ يُبُولُ كَمَا تُبُولُ الْمَرْأَةُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَأَتَانَا فَقَالَ : « أَمَا عَلِمْتُمْ مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، كَانَ إِذَا أَصَابَ أَحَدًا مِنْهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضَهُ بِالْمِقْرَاضِ » . فَتَهَاوَمُوا عَنْ ذَلِكَ فَعُذِبَ فِي قَبْرِهِ .

وفي السنن الصغرى للبيهقي ٣ - باب الاستبراء من البول (٤٦) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ ، فَقَالَ : « إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ ، ثُمَّ جَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ : لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا

قَوْلُهُ ﷺ : لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ يَعْنِي : لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْهُ

وَفِي رِوَايَةٍ وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ : لَا يَسْتَنْزَهُ يَعْنِي لَا يَتَوَقَّى ، وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ "

^{٨٢} - السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ١٤٥)

- وقد يكون سنن الترمذي كذلك، لأنه يذكر ما في الأبواب إشارة إلى رواها من الصحابة؛ والأصل في مثل هذا أن يكون رواها بالأسانيد في مصنف كبير.

القسم الثاني: التخريج بالعزو: مثل كتاب "المنتقى من البدر المنير" لابن الملقن، وهو اختصار للخلاصة، وطريقته فيه أنه يكتفي بذكر أحد الستة وإن شاركهم في تخريج الحديث غيرهم.

ومثل كتاب "الترغيب والترهيب" للمنذري، فإنه يبين في المقدمة أنه تخريج مختصر، ومثل كتاب "تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب" لابن كثير، ومثل: تخريج العقائد النسفية للسيوطي.

قلت: ومثله أسنى المطالب بأحاديث مختلفة المراتب للحوت البيروني، فهو تخريج مختصر جداً للأحاديث المشهورة على الألسنة.

دواعي التخريج المختصر:

١. التيسير على الباحث وطالب العلم، للحصول على المقصد في وقت وجيز.
٢. مراعاة المقاصد الأساسية من التخريج دون تتمات وتوسع.
٣. الحرص على تحديد أهم وأشهر مصادر التخريج مع بيان درجة الحديث.
٤. تجنب الباحث الملل، وتشتت النص خلال سرد الطرق والأسانيد المطولة.

عناصر التخريج المختصر:

- تختلف هذه العناصر باختلاف مقاصد المختصر نفسه، وأهم هذه العناصر:
١. حذف الأسانيد وذكر الصحابي فقط، كما فعله المنذري.
 ٢. حذف التكرار، وهذا يفعله المنذري، بخلاف الزيلمي في نصب الراية.
 ٣. الاكتفاء بذكر حديث صحابي واحد، وإن كان وارداً عن أكثر من صحابي.
 ٤. إذا كان عنده حديثان فإنه يختار أقواهما إسناداً ويُهمل الآخر.
 ٥. الاكتفاء بأشهر المصادر، مثل الاكتفاء بالستة والموطأ، وترك المسانيد، ويكون الانتقال إلى غير الستة للفائدة فقط، ولا تحذف درجة الحديث مهما بلغ الاختصار.
 ٦. حذف ما يتعلق بعلة الحديث، والاكتفاء عنها بذكر درجة الحديث^{٨٣}.

^{٨٣} - انظر كتاب محاضرات في التخريج للدكتور أحمد معبد.

فوائد التخريج

لا شك أن معرفة فن التخريج من أهم ما يجب على كل مشتغل بالعلوم الشرعية أن يعرفه ويتعلم قواعده وطرقه ليعرف كيف يتوصل إلى الحديث في مواضعه الأصلية، كما أن فوائده كبيرة لا تنكر لاسيما للمشتغلين بالحديث وعلومه؛ لأنه بواسطته يهتدي الشخص إلى مواضع الحديث في مصادره الأصلية الأولى التي صنفها الأئمة).

وعادة كل أهل فن يعتبرون أن فنهم هو أهم علوم الشريعة، وأن أول ما يجب على كل مشتغل بالعلوم الشرعية أن يعلمها.

لا شك — وإن كان هذا استطرادا وليس في موضوعنا — أن يبدأ بالعقائد وتحقيق المتابعة للنبي - ﷺ - ثم لا يمكن أبداً دراسة الشريعة ومعرفة الأحكام وغير ذلك إلا بمعرفة أدلتها.

نعم؛ دراسة السنّة من أهم العلوم التي ينبغي الاشتغال بها خاصة لدارس علوم الشريعة وكانوا يقولون: الفقهاء أطباء والمحدثون صيادلة.

يأتي المريض فيكشف عليه الطبيب ويشخص الداء ويكتب الدواء ثم يعطيه قائمة العلاج ليذهب إلى الصيدلي ليعطيه هذا الدواء.

فهذا الفقيه لا يستطيع أن يقرر الحكم الشرعي من غير المرور على الصيدلي، يقول للمحدث هذا الحديث صحيح أعتمده أم غير صحيح فلا أعتمده؟!

فلا يستطيع الفقيه أو الأصولي أن ينطلق لإصدار حكم أو بيان حكم إلا بعد النظر في صحة الحديث وضعفه، فمن هذه الحثية كان دراسة التخريج ومعرفة الأحاديث صحتها وضعفها إلى غير ذلك من أهم العلوم، وإلا وقع الإنسان في الكذب على النبي - ﷺ - .

وفي دراسة الحديث الشريف كذلك عصمة للإنسان .. لماذا؟

لأن الله - سبحانه وتعالى - أنزل القرآن هدى للناس ببيان محمد - ﷺ - الذي لا ينطق عن الهوى فمهما وصفت أيها الداعية! أو أيها المصلح! من داء لأدواء الأمة فلن يكون ذلك إلا من خلال كلام النبي - ﷺ - .

فإذا ذكرت كلاماً غير صحيح؛ فقد أخطأت في تشخيص الداء، وأخطأت في وصف الدواء؛ لذلك كان الاهتمام بكلام الرسول - ﷺ - - بعد كلام الله تعالى - ومعرفة صحيحه من ضعيفه، وألا يتكلم الإنسان داعية أو خطيباً أو مصلحاً أو موجهاً إلا بعد النظر في صحة ما يقول وصحة نسبه للنبي - ﷺ - - أمراً في غاية الأهمية، وغيابه عن الساحة أوقع الناس في حرج شديد.

(والحاجة إليه ماسة من حيث إنه لا يسوغ لطالب العلم أن يستشهد بأي حديث أو يرويه إلا بعد معرفة من رواه من العلماء المصنفين في كتابه مسنداً، ولهذا فإن فنَّ التخريج يحتاجه كل باحث أو مشتغل بالعلوم الشرعية وما يتعلق به).

وللتخريج فوائد عديدة: نذكر منها الفوائد الآتية:

١. بالتخريج نعرف مكان الحديث في المصادر الأصلية، وبالتالي نعرف إسناده ومتنه بدقة، ونستطيع المقارنة بين المتن الأصلي والذي معنا، فنتحقق من مدى الدقة في نقل النص الذي معنا. وهذا مهم عند الحاجة، فقد أحتج على رجل في مسألة معينة، فيقول لي: من أين أتيت بهذا الكلام؟ فأقول له: والله الحديث في البخاري. فيقول: في أي موضع عند البخاري؟ فأقول له: في كتاب الصلاة... في كتاب النكاح... في كتاب الرقاق..
- فالدلالة على موضع الحديث من مصدره الأصلي مهم.
- وأيضاً هذا الحديث لم يضعه البخاري في كتابه بغير وسائط، وهم شيوخه الذين روى عنهم، وشيوخه روى عن شيوخهم، وشيوخهم روى عن التابعين ثم عن الصحابة ثم عن النبي - ﷺ -.
٢. بالتخريج نعرف كلام الأئمة على الحديث صحةً وضعفاً، فمثلاً: إذا كان الحديث الذي معي قد وقفت عليه في صحيح البخاري أو مسلم فهو محكومٌ عليه بالصحة؛ لأن الأمة قد اتفقت على صحة ما أخرجاه، كذلك إذا وجد الحديث في سنن الترمذي فيمكنني أن أقف على حكم الحديث؛ لأن الترمذي يذكر عقب الحديث حكمه عليه، فيقول: حديثٌ صحيحٌ، أو: حسنٌ صحيحٌ، أو: حسنٌ غريبٌ، أو غير ذلك من العبارات التي جاءت في سننه. وكذلك الصنيع فيما أخرجها الحاكم في مستدركه، فإنه يعقب على الحديث بذكر حكمه؛ لكن على الباحث إذا نقل حكم الحاكم على الحديث فلا بد من ذكر تعقيب الذهبي عليه، وكذلك لا بد من ذكر تعقيب ابن الملقن على الذهبي.
٣. بالتخريج يمكن تتبع طرق الحديث، وبالتالي معرفة ما إذا كان الحديث آحاداً أو متواتراً.
٤. بالتخريج يمكن معرفة ما للحديث من شواهد وما في بعض طرقه من متابعات، وبالتالي يمكن معرفة ما إذا كان الحديث يتقوى بهذه الطرق أو يمكن تقويه بها.
٥. بتخريج الحديث وجمع طرقه والمقارنة بينها يمكن التوصل إلى ما في الحديث من علل أو ما في بعض طرقه من شذوذ أو زيادة ثقة، قال يحيى بن معين: "اكتُبِ الْحَدِيثَ حَمْسِينَ مَرَّةً فَإِنَّ لَهُ آفَاتٍ كَثِيرَةً"
- وقال يحيى بن معين: "لَوْ لَمْ نَكْتُبِ الْحَدِيثَ مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا مَا عَقَلْنَاهُ"
- وقال إبراهيم الحرابي: "سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: " الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ وَالْحَدِيثُ يُفَسَّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا "
- وعن علي بن المديني، قال: " الْبَابُ إِذَا لَمْ تَجْمَعْ طُرُقَهُ لَمْ يَبِينْ خَطْوُهُ " .^{٨٤}

^{٨٤} - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١٦٥٢-١٦٤٩) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢١٩) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٩١) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٤٥٨) والنكت على ابن الصلاح - (ج ٢ / ص ٧٤٥) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٠٣) وشرح التبصرة

٦. بتخريج الحديث يمكن معرفة أسباب وروده التي تذكر في بعض طرقه، وكذا يمكن معرفة معاني الغريب التي قد تذكر في روايات أخرى مصداقاً لقول أبي حاتم الرازي: " لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه".^{٨٥}

٧. بالتخريج يمكن جمع الأحاديث التي تتحدث في موضوع معين، وبالتالي يمكن للباحث أن يوفي هذا الموضوع حقه من الدراسة بالرجوع إلى شروح هذه الأحاديث ومعرفة أحكام الأئمة عليه وما استنبطوه منها.

٨. تمييز المهمل من رواة الإسناد، فإذا كان في أحد الأسانيد راوٍ مهمل؛ مثل: " عن سفيان - ولا يدرى أهو الثوري أو ابن عيينة؟ - أو: حدثنا حماد- ولا يدرى أهو ابن سلمة أو ابن زيد؟"، فتخريج الحديث والوقوف على عدد من طرقه قد يتميز هذا المهمل، وذلك بأن يذكر في بعضها مميّزاً.

كما في صحيح البخارى (١١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لَعَلِّي هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ قَالَ لَا، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهَمُّ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ . قَالَ قُلْتُ فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ .

فسفيان هنا لم يحدد، وجاء في صحيح البخارى (٦٩٠٣) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مَا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَقَالَ مَرَّةً مَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ فَقَالَ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهَمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ . قُلْتُ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ، وَفَكَأُكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ .

فتبين لنا أن المقصود به سفيان بن عيينة، وليس سفيان الثوري

وكما في مسند أحمد (١٠٥١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ قَرِيَّتِهِ يَزُورُ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا فَجَلَسَ عَلَى طَرِيقِهِ فَقَالَ لَهُ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي أَزُورُهُ فِي اللَّهِ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. قَالَ لَهُ هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا قَالَ لَا وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ فَإِنِّي رَسُولُ رَبِّكَ إِلَيْكَ إِنَّهُ قَدْ أَحَبَّكَ بِمَا أَحْبَبْتُهُ فِيهِ ». «

فلم يبين المقصود بحمّاد في هذه الراوية، وجاء مصرحاً به في مصنف ابن أبي شيبة (٣٥٣٦٤) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ

والتذكرة - (ج ١ / ص ٨٧) والحديث المعلول قواعد وضوابط - (ج ١ / ص ١٥) وعلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد - (ج ١ / ص ١٩)

^{٨٥} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٥١) وشرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١٨٤)

مِنْ قَرْيَةٍ يَزُورُ أَخَا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، قَالَ: فَأَرَادَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا، فَجَلَسَ عَلَى طَرِيقِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَخَا لِي أَزُورُهُ فِي اللَّهِ فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، فَقَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرْبُّهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ رَبِّكَ إِلَيْكَ، إِنَّهُ قَدْ أَحَبَّكَ فِيمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ.

٩- تعيين المبهم في الحديث، فقد يكون معنا راوٍ مبهم أو رجل في المتن مبهم أو امرأة مبهمة، مثل: "عن رجل، أو عن امرأة، أو جاء رجل إلى النبي ﷺ"، فبتخريج الحديث نقف على عددٍ من طرقه، وقد يكون في بعضها تعيين هذا المبهم.

كما في مسند أحمد (٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عَمْرٍو الْبَجَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ سَأَلُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالُوا لَهُ إِنَّمَا أَتَيْتَاكَ نَسَأُكَ عَنْ ثَلَاثٍ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَعَنِ الرَّجُلِ مَا يَصْلُحُ لَهُ مِنْ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَقَالَ أَسْحَارُ أَنْتُمْ لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا نُورٌ فَمَنْ شَاءَ نُورَ بَيْتِهِ ». وَقَالَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ « يَغْسِلُ فَرْجَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ». وَقَالَ فِي الْحَائِضِ « لَهُ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ ».

وهذا الراوي المبهم عين في السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ٣١٢) (١٥٥٦) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ قُسَيْطٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عُمَرَ^{٨٦} قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَيِّذَنْ جِئْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا نَسْأَلُ عَنْ ثَلَاثٍ. قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالُوا: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ تَطَوُّعًا مَا هِيَ، وَمَا يَصْلُحُ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، وَعَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَسْحَرَةٌ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: لَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا نَحْنُ بِسَحَرَةٍ. قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُمُونِي عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُنَّ أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْهُنَّ فَبَلَّغْتُمْ، وَأَمَّا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ نُورٌ، فَنُورَ بَيْتِكَ مَا اسْتَطَعْتَ، وَأَمَّا الْحَائِضُ فَمَا فَوْقَ الْإِزَارِ وَلَيْسَ لَهُ مَا تَحْتَهُ، وَأَمَّا الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَتَفْرِغُ بِيَمِينِكَ عَلَى يَسَارِكَ، ثُمَّ تُدْخِلُ يَدَكَ فِي الْإِنَاءِ فَتَغْسِلُ فَرْجَكَ وَمَا أَصَابَكَ، ثُمَّ تَوَضَّأُ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ تُفْرِغُ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تُدْلِكُ رَأْسَكَ كُلَّ مَرَّةٍ، ثُمَّ تَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِكَ.

وفي صحيح البخاري (١٢٣) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً. فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ - قَالَ وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا - فَقَالَ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».

^{٨٦} - فيه عمير مولى عمر وثق الكاشف (٤٣٦٢) وسكت عليه أبو حاتم المرح ٣٨٠/٦ ووثقه حب التهذيب (٦٠٢٥) والأحاديث المختارة للضياء - (ج ١ / ص ١٦٨) (٢٦٠) وضح حديثه، فحديثه لا يتزل عن مرتبة الحسن

فهذا الرجل لا نعرفه، وجاء في رواية تبين صفته كما في صحيح البخارى (٣١٢٦) عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ أَعْرَابِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ - الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَائِهِ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ « مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

وكما في صحيح البخارى (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يَتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ « أَحَى وَالِدَاكَ » . قَالَ نَعَمْ . قَالَ « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .

يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ جَاهِمَةَ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسٍ، كما في السنن الكبرى للإمام النسائي (٤٢٩٧) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ قَالَ : أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلْمِيِّ، أَنَّ جَاهِمَةَ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَدْتُ أَنْ أَعْرُزُ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ فَقَالَ : " هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ ؟ " قَالَ : نَعَمْ قَالَ : " فَالزَّمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا "

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (١٦٣٤٠) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ بَعْدَادَ، أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرِّزَّازُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، ثنا حَجَّاجٌ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ : ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلْمِيِّ، أَنَّ جَاهِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ أَنْ أَعْرُزُ وَقَدْ جِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ . فَقَالَ : " هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ ؟ " . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : " فَالزَّمْهَا ؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلَيْهَا " .

١٠- فمن مقاصد دراسة هذا العلم الشريف معرفة نقلة العلم الشرعي الذين نقلوا هذه الأحاديث عبر الأجيال؛ أسمائهم وما يتعلق من مذكور في هذه المصادر.

١١ - أيضا - الأسانيد التي روت، فإذا أردت أن أجمع طرق الحديث من مصادر كثيرة فيكون عندي أسانيد هذا الحديث من أكثر من مصدر.

١٢ - أيضا - إنما أدرس التخريج وأدرس الأسانيد للوصول إلى هدف أساسي في هذه الدراسة هو معرفة صحة الحديث من ضعفه وهذا من أعظم المقاصد؛ التوصل من خلال هذه الدراسة إلى الحكم على الأحاديث، كذلك هؤلاء الوسائط الذين يروون الحديث لا بد من معرفة هل كل شيخ لقي من روى عنه؟! - ومعرفة مسألة الاتصال والانقطاع مهمة لأن علم التخريج ودراسة الأسانيد، وعلم

السنة -عموما- مفخرة هذه الأمة. وكان المستشرق المجري اليهودي "مارجيليوس" يقول: "ليفتخر المسلمون ما شاءوا بعلم حديثهم".

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: "الإِسْنَادُ عِنْدِي مِنَ الدِّينِ لَوْلَا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ فَإِذَا قِيلَ لَهُ مَنْ حَدَّثَكَ بَقِيَ." ٨٧

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَ الزُّهْرِيُّ يَوْمًا بِحَدِيثٍ، فَقُلْتُ: هَاتِهِ بِلَا إِسْنَادٍ. قَالَ: أَتُرْفِي السَّطْحَ بِلَا سَلْمٍ؟ ٨٨

فكانوا يطالبون بالإسناد؛ فأى أحد يتكلم بأي كلام كانوا يطالبونه. من أين لك هذا؟ عمّن رويت؟ ومن رويت عنه عمّن روى؟ ومن روى عمّن رويت عنه عمّن روى؟ وهكذا إلى أن يصل الكلام إلى النبي -ﷺ- .

١٣- فمهم جداً - في معرفة دراسة هذا العلم - معرفة الاتصال، وهل حصل لقاء بين الراوي أي التلميذ وشيخه؟ وشيخه هل حصل لقاء بينه وبين شيخه؟ وهكذا إلى أن يصل الكلام إلى أصحاب النبي -ﷺ- فإذا وصل إلى الصحابة فالصحابه كلهم عدول بتعديل الله - سبحانه وتعالى - لهم كما سنعلم فيما بعد.

١٤- زوال عنعنة المدلس؛ وذلك بأن يكون عندنا حديثٌ بإسنادٍ فيه مدلسٌ يروي عن شيخه بالعنعنة، مما يجعل الإسناد منقطعاً، وبالتخريج يمكن أن نقف على طريق آخر يروي فيه هذا المدلس عن شيخه. مما يفيد الاتصال؛ كـ (سمعتُ، و: حدثنا، و: أخبرنا)، مما يزيل سمة الانقطاع عن الإسناد.

كما في صحيح البخارى (٧٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ -ﷺ- يَقْرَأُ بِطُولِ الطُّوَلِيِّينَ "

فابن جريج مدلس، وروايته في الصحيحين محمولة على السماع ولو عنعن، وهنا قد رواها بصيغة العنعنة .

وجاء التصريح بتحديثه في سنن أبي داود (٨١٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارٍ الْمَفْصَلِ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِطُولِ الطُّوَلِيِّينَ قَالَ قُلْتُ مَا طُولَى الطُّوَلِيِّينَ قَالَ الْأَعْرَافُ وَالْأُخْرَى الْأَنْعَامُ. قَالَ وَسَأَلْتُ أَنَا ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَقَالَ لِي مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ الْمَائِدَةُ وَالْأَعْرَافُ.

٨٧ - سنن الترمذى (٤٣٤١)

٨٨ - سير أعلام النبلاء (٣٤٧/٥)

وفي مصنف عبد الرزاق (٢٦٩٠) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ :
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، قَالَ : قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي
 الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْصَلِ ؟ وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِطَوْلَى الطُّوَلِيِّينَ، قَالَ : قُلْتُ :
 وَمَا طَوْلَى الطُّوَلِيِّينَ ؟ قَالَ : الْأَعْرَافُ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : وَمَا الطُّوَلِيَانِ ؟ قَالَ : فَكَأَنَّهُ قَالَ
 : مِنْ قَبْلِ رَأْيِهِ : الْأَنْعَامُ، وَالْأَعْرَافُ

وفي مسند أحمد (٢٢٢٧١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبْنُ بَكْرٍ قَالَا أَنْبَأَنَا ابْنُ
 جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ
 قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمَفْصَلِ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقْرَأُ فِي
 صَلَاةِ الْمَغْرِبِ طَوْلَى الطُّوَلِيِّينَ. قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا طَوْلَى الطُّوَلِيِّينَ قَالَ الْأَعْرَافُ.^{٨٩}

١٥ - زوال ما نخشاه من الرواية عمن اختلط، فإذا كان معنا حديث في إسناده من اختلط، ولا ندري
 هل الراوي عنه في إسنادنا هذا روى عنه قبل الاختلاط أو بعده؛ فبالتخريج قد يتضح ذلك؛ كأن
 يصرح في بعض الطرق بأن هذا الراوي روى عنه قبل الاختلاط، مما يؤيد الحديث الذي معنا، ويفيد أنه
 ليس مما اختلط فيه.

كما في سنن أبي داود (٨٦٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَالِمِ
 الْبَرَّادِ قَالَ أَتَيْتَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ أَبَا مَسْعُودٍ فَقُلْنَا لَهُ حَدَّثَنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَامَ
 بَيْنَ أَيْدِينَا فِي الْمَسْجِدِ فَكَبَّرَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ وَجَافَى
 بَيْنَ مَرْفَقَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ
 كَبَّرَ وَسَجَدَ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ جَافَى بَيْنَ مَرْفَقَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ
 فَجَلَسَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِثْلَ هَذِهِ الرَّكَعَةِ فَصَلَّى
 صَلَاتَهُ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي.

قلت : وعطاء بن السائب ثقة اختلط، ورواية جرير عنه بعد الاختلاط .

وبعد البحث عن طرق الحديث وجد أنه قد روى عنه هذا الحديث (همام، وزائدة، وأبو عوانة، وجرير
 ، وأبو الأحوص، وابن علية)^{٩٠} وبعضهم روى عنه قبل الاختلاط فيصح الحديث، وتزول تهمة
 الاختلاط .

١٥ - تحديد من لم يحدّد من الرواة، فقد يذكر الراوي في إسناده بكنيته، أو لقبه، أو نسبه، ويشاركه في
 هذه الكنية أو اللقب أو النسبة كثيرون؛ مما يجعل تحديده متعذراً، فبالتخريج قد نعرف اسمه، بأن يُذكر
 في إسناده أو أكثر باسمه صريحاً.

^{٨٩} - المفصل : سمي مفصلاً لقصر أعداد سورته من الآي

^{٩٠} - انظر الطرق في المسند الجامع - (ج ١٣ / ص ١٥٦) (٩٩٢٨)

مثل ابن أبي شيبه، فعندنا بهذا الاسم عدة وهم

أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبه : يزيد بن لاعي الجزري، أبو الحسين الرهاوي

رتبته عند ابن حجر : ثقة حافظ

إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي مولاهم، أبو شيبه بن أبي بكر بن أبي شيبه الكوفي

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي مولاهم، أبو بكر بن أبي شيبه الكوفي (الواسطي الأصل)

رتبته عند ابن حجر : ثقة حافظ صاحب تصانيف

عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي مولاهم، أبو الحسن بن أبي شيبه الكوفي (أخو بكر بن أبي شيبه، و القاسم)

رتبته عند ابن حجر : ثقة حافظ شهير، وله أوهام

محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي مولاهم، أبو عبد الله الكوفي القاضي (والد أبي بكر بن أبي شيبه و أخويه)

رتبته عند ابن حجر : ثقة

محمد بن أبي بكر بن أبي شيبه العبسي الكوفي

رتبته عند الذهبي : لا يكاد يعرف

النعمان بن أبي شيبه : عبيد الصنعاني، الجندی

رتبته عند ابن حجر : ثقة

١٦ - زوال الحكم بالشدوذ، فقد يحكم على حديث أو لفظة بالشدوذ، وبالتخريج الذي يوقفنا على كثير من الروايات يتضح ورود هذا الحديث أو اللفظة من غير هذا الطريق الذي يُظن تفرد الراوي به؛ مما يدفع القول بالشدوذ.

كما في موطأ مالك (٦٢٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُتَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

فقد ظن قوم أن لفظة من المسلمين شاذة، وتفرد بها الإمام مالك، حيث ورد الحديث دون ذكرها .

قلت : وقد تابعه عليها عمر بن نافع كما في صحيح البخارى (١٥٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ

عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

وتابعه أيوبُ كما في صحيح ابن خزيمة - (ج ٤ / ص ٨٧) (٢٤١١) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورِ الْأَنْطَاكِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَرضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ
فدل ذلك على عدم شذوذها .

١٧- بيان المدرج؛ فقد يدرج الراوي في الحديث ما ليس منه، وذلك يتعلق بالإسناد والتمن على حد سواء، وبالتخریح يمكن مقارنة الروايات بما يبين الإدراج.

كما في سنن الترمذی (٣١٣) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - انصرفت من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْفًا ». فَقَالَ رَجُلٌ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ ». قَالَ فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنَ الصَّلَوَاتِ بِالْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَابْنُ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ عُمَارَةٌ. وَيُقَالُ عَمَرُو بْنُ أُكَيْمَةَ. وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ وَذَكَرُوا هَذَا الْحَرْفَ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - .

وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام لأن أبا هريرة هو الذي روى عن النبي ﷺ - هذا الحديث وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ - أنه قال « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ ». فَقَالَ لَهُ حَامِلُ الْحَدِيثِ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ قَالَ أَقْرَأُ بِهَا فِي نَفْسِكَ. وَرَوَى أَبُو عَثْمَانَ التَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ أُنَادِيَ أَنْ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وَاخْتَارَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَقْرَأَ الرَّجُلُ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ وَقَالُوا يَتَّبِعُ سَكَنَاتِ الْإِمَامِ. وَقَدْ اختلف أهل العلم في القراءة خلف الإمام فرأى أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ - والتابعين ومن بعدهم القراءة خلف الإمام وبه يقول مالك بن أنس وعبد الله بن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. وروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال أنا أقرأ خلف الإمام والناس يقرءون إلا قومًا من الكوفيين وأرى أن من لم يقرأ صلواته جائز. وشدد قوم من أهل العلم في ترك قراءة فاتحة الكتاب وإن كان خلف الإمام فقالوا لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب وحده كان أو خلف الإمام. وذهبوا إلى ما روى عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ - . وَقَرَأَ عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ - خَلْفَ الْإِمَامِ وَتَأَوَّلَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ - « لَا صَلَاةَ

إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ». وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَإِسْحَاقُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَقَالَ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ - ﷺ - « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ». إِذَا كَانَ وَحْدَهُ. وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَيْثُ قَالَ مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَهَذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - تَأَوَّلَ قَوْلَ النَّبِيِّ - ﷺ - « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ». أَنْ هَذَا إِذَا كَانَ وَحْدَهُ. وَاحْتَارَ أَحْمَدُ مَعَ هَذَا الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَأَنْ لَا يَتْرُكُ الرَّجُلُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَإِنْ كَانَ خَلْفَ الْإِمَامِ.

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٢ / ص ١٥٧) (٣٠٠٧) واعتماد الشافعي في القديم بعد الآية على الحديث الذي أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا القعني ح وأخبرنا أبو علي الروذباري واللفظ له أخبرنا أبو بكر: محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا القعني عن مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة: أن النبي - ﷺ - انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآن فقال: « هل قرأ معي أحد منكم أنفا ». فقال رجل: نعم يا رسول الله. قال: « إني أقول ما لي أنزع القرآن؟ ». قال: فأنتهى الناس عن القراءة مع رسول الله - ﷺ - فيما جهر فيه النبي - ﷺ - بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله - ﷺ -. {ت} قال أبو داود روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس بن يزيد وأسامة بن زيد على معنى مالك.

(٣٠٠٨) أخبرنا أبو علي الروذباري أخبرنا أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروري ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبد الله بن محمد الزهري وابن السرح قالوا حدثنا سفيان عن الزهري ح وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أخبرنا أبو سهل بن زياد القطان أخبرنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا علي بن المديني حدثنا سفيان حدثنا الزهري حفظه من فيه قال سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله - ﷺ - صلاة نظن أنها الصبح، فلما قضاها قال: « هل قرأ منكم أحد؟ ». فقال رجل: نعم يا رسول الله. فقال رسول الله - ﷺ -: « إني أقول ما لي أنزع القرآن ». قال علي بن المديني قال سفيان ثم قال الزهري شيئاً لم أحفظه انتهى حفظي إلى هذا. وقال معمر عن الزهري: فأنتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله - ﷺ -. قال علي قال لي سفيان يوماً: فنظرت في شيء عندي فإذا هو صلى بنا رسول الله - ﷺ - صلاة الصبح بلا شك. وقال مسدد في حديثه قال معمر: فأنتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله - ﷺ -. وقال ابن السرح في حديثه قال معمر عن الزهري قال أبو هريرة: فأنتهى الناس. وقال عبد الله بن محمد الزهري قال سفيان: وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها. فقال معمر إنه قال: فأنتهى الناس. {ت} وقال أبو داود: وروى عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري وأنتهى حديثه إلى قوله: « ما لي أنزع القرآن؟ ». ورواه الأوزاعي عن الزهري

قَالَ فِيهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَاتَّعَظَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ، فَلَمْ يَكُونُوا يَقْرَعُونَ مَعَهُ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ يَقُولُ : قَوْلُهُ : فَاتَّهَى النَّاسُ. مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ : وَكَذَا قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ قَالَ : هَذَا الْكَلَامُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ الْفَارِسِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَذَكَرَهُ وَقَالَ فِي ابْنِ أُكَيْمَةَ هُوَ عُمَارَةُ بْنُ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيُّ وَيُقَالُ عَمَّارُ.

(٣٠٠٩) قَالَ الشَّيْخُ وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ السُّوسِيَّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْزُوقٍ أَخْبَرَنَا أَبِي حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَرَأَ نَاسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي صَلَاةٍ يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَلَمَّا فَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ ». فَقَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟ ». قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَاتَّعَظَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ فَلَمْ يَكُونُوا يَقْرَعُونَ. حَفِظَ الْأَوْزَاعِيُّ كَوْنَهُ هَذَا الْكَلَامُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ فَفَصَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَحْفَظْ إِسْنَادَهُ.

{ت} الصَّوَابُ مَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أُكَيْمَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ.

(٣٠١٠) وَرَوَاهُ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْفًا فِي الصَّلَاةِ؟ ». قَالُوا : نَعَمْ. قَالَ : « إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟ ». فَاتَّهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ حِينَ قَالَ ذَلِكَ. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ : هَذَا خَطَأٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا ارْتِيَابَ.

{ت} وَرَوَاهُ مَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَالزُّبَيْدِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ أُكَيْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ الشَّيْخُ : فِي صِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - نَظَرْتُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ رِوَايَةَ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيُّ - وَهُوَ رَجُلٌ مَجْهُولٌ - لَمْ يُحَدِّثْ إِلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحْدَهُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَ الزُّهْرِيِّ مِنْ مَعْرِفَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ رَأَاهُ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ. {ج} وَفِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ : يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَنَّ أَبَا بَحْرٍ الْبَرْبَهَارِيَّ أَخْبَرَهُمْ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى قَالَ قَالَ الْحَمِيدِيُّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أُكَيْمَةَ : هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ رَجُلٌ مَجْهُولٌ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُهُ قَطُّ. قَالَ الشَّيْخُ وَفِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي السَّائِبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ». فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَكُونُ أَحْيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ - قَالَ - فَعَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ : يَا فَارِسِيُّ اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ. وَأَبُو هُرَيْرَةَ

رَأَوَى الْحَدِيثَيْنِ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ رِوَايَةِ ابْنِ أُكَيْمَةَ، أَوْ أَرَادَ بِمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ أُكَيْمَةَ الْمَنْعَ عَنِ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ، أَوْ الْمَنْعَ عَنِ قِرَاءَةِ السُّورَةِ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ، وَهُوَ مِثْلُ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينِ الْوَارِدُ فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ.

١٨- كذلك كما سنعلم - إن شاء الله تعالى - فيما بعد زيادات الألفاظ.

فالبخاري - رحمه الله تعالى - في إيرادها للأحاديث كان من منهجه أنه يورد الحديث بحسب المناسبة، معناه أنه - مثلاً - يريد أن يستشهد لحكم معين؛ فيورد من النص ما يشهد له دون سائر الحديث وهذا مشهور جدا في البخاري؛ تجد مثلاً حديث: (إنما الأعمال بالنيات) مذكوراً في ستة أو سبعة مواضع في الصحيح.

ولذلك تجد في "فتح الباري" أن الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي - رحمه الله - عمل شيئاً أسماه "أطراف الحديث" يرد الحديث في البخاري فيقول: أطرافه في رقم كذا وكذا يعني أن هذا الحديث المذكور في هذه الصفحة هو موجود في أربعة أو خمسة مواضع إليك مواضعها وأرقامها، فكان البخاري - رحمه الله تعالى - يورد الحديث بحسب المناسبة، فيورد جزءاً واحداً أو يورد محل الشاهد من الحديث.

أما مسلم - رحمه الله تعالى - فصنف كتابه في بلده وبين مكتبته ومشايخه فكان - رحمه الله تعالى - يُنمِّقُ ويتحرَّى في اختيار الألفاظ ويورد الحديث بجميع ألفاظه في موضع واحد وفي مكان واحد، ولا يُقَطِّعُ كما يفعل البخاري، فإذا خرَّجت الحديث من البخاري بدت لك قصة الحديث قصيرة، فإذا أوردتها من مسلم أتى لك بالرواية وسببها وملاساتها إلى غير ذلك من الأمور.

فجمع طرق الحديث وتخرُّجُه من أكثر من كتاب يعطيك تصوراً كافياً عن القصة من أولها إلى آخرها، واستخراج هذه الزيادات تعتبر من فوائد التخرُّج التي تعطي انطباعاً وافراً عن ملاسبات القصة. وما من حديث إلا وتجد له في الأعم الغالب قصة أو سبب ورود أو نحو ذلك.^{٩١}

حالات التخرُّج

والمقصود بحالات التخرُّج هو مقارنة الباحث متن الحديث الذي يريد تخرُّجه بمتن هذا الحديث في المصدر أو المصادر الأصلية باستخدام عبارات خاصة حسب الجوانب المعتبرة عند المقارنة، ومن ذلك: الجانب الأول: عدم وجود نصّ يطابق الحديث الذي يراد تخرُّجه، وهذه الحالة يعبر عنها العلماء بلفظ: "اللفظ انفرد به الترمذي مثلاً".

كقول الذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء (٤٦٠/١١)

^{٩١} - ومن أراد الزيادة فليراجع مثلاً "التأصيل" للشيخ "بكر أبو زيد" من ص ٦٨ إلى ص ٨٠ فقد أتى بكلمة وافرة من الفوائد، وأهمية دراسة التخرُّج ومدى الحاجة إليه

أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ طَاهِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقَوِّمِيُّ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي الْمُنْذِرِ الْخَطِيبِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - حَامِلَ الْحُسَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، وَلُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ مَاجَهَ، وَهَذَا عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

قلت : وأخرجه أحمد في مسنده (١٠٠٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - حَامِلًا الْحَسْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَلُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ. (وهو صحيح)

وفي فضائل الصحابة له (١٣٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي، قَتْنَا وَكَيْعٌ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حَامِلَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَلُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ " . وهو يقصد بالتفرد عن أصحاب الكتب الستة .

الجانب الثاني: ويتعلق بالتعبير عن مدى تطابق الألفاظ وما يتبعها، وتذكر الألفاظ خاصة بحسب أحوال المتون المقارنة؛ كما يلي:

أ- أن تتطابق الألفاظ تمامًا، وعندئذ يُقترح أن تستعمل عبارة (بمثله، أو: بلفظه، أو: بنفس السياق).

كما في صحيح مسلم (١١١) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نُهِنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَرَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ. قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ ثُمَّ وَلِي. قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « لَنْ صَدَقَ لَيْدُخَلْنَ الْجَنَّةَ ». (١١٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ كُنَّا نُهِنَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ شَيْءٍ. وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قلت : وأخرجه أحمد في مسنده كاملاً (١٣٣٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا بِهِزٌ وَعَفَّانُ قَالََا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ - قَالَ عَفَّانُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ - قَالَ أَنَسُ كُنَّا نُهَيِّنَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ شَيْءٍ - قَالَ - وَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ وَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَرْسَلَكَ.

قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ قَالَ « اللَّهُ ». قَالَ فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا . قَالَ « صَدَقَ ».

قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا. قَالَ عَفَّانُ قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ». وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا الْحَجَّ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ « صَدَقَ ». قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا قَالَ « نَعَمْ ».

قَالَ عَفَّانُ ثُمَّ وَكَيْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِيدُ وَلَا أَنْتَقِصُ مِنْهُنَّ شَيْئًا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَنْ يَدْخُلَ صَدَقٌ لَيْدُخُلَنَّ الْجَنَّةَ ».

فوجد فيه دقة كلام الإمام مسلم رحمه الله .

وكما في سنن الترمذى (٥٧١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَرَ الدَّمَشَقِيِّ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَجَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً مِنْهَا النَّبِيُّ فِي النَّجْمِ.

(٥٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَرَ وَهُوَ ابْنُ حَيَّانَ الدَّمَشَقِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُخْبِرًا يُخْبِرُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - - نَحْوَهُ بِلَفْظِهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَيْرَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَرَ الدَّمَشَقِيِّ.

وهو في سنن البيهقي (٣٤٥٧) وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُكِيُّ، قَالُوا : ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ : قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَكَ عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مَنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي

الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَجَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً مِنْهُنَّ النَّحْمُ وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرٍو الدِّمَشْقِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَمْرٍو، وَهُوَ ابْنُ حَيَّانَ الدِّمَشْقِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ مُخْبِرًا يُخْبِرُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ *

قلت: فقد رجحا السند الذي فيه جهالة، والذي سقط من الراوية الأولى، وعلته سفيان بن وكيع ففيه كلام . والذين خالفوه أحفظ منه .

ومثاله كما في المستدرک للحاكم (٧٤٣٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّيرَافِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ، قَالَ : كُنْتُ أَجْلِسُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَفَقَدَنِي أَيَّامًا، فَلَمَّا جِئْتُ، قَالَ : مَا حَبَسَكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : حُمِّمْتُ، فَقَالَ : أَبْرَدَهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرَدُوهَا بِمَاءِ زَمْزَمَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقِ

قلت : وأخرجه البخاري بسياقه ففي صحيح البخاري (٣٢٦١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ قَالَ كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذَنِي الْحُمَّى، فَقَالَ أَبْرَدَهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرَدُوهَا بِالْمَاءِ » . أَوْ قَالَ « بِمَاءِ زَمْزَمَ » . شَكَ هَمَّامُ . فوهم الحاكم عند قوله وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ السِّيَاقِ ب- أن توجد بعض الفوارق اليسيرة بين متن الحديث الذي يراد تخريجه ومتن حديث المصدر، وعندئذ يُفترح أن تستعمل عبارة (بنحوه، أو: شبهه، أو: قريباً منه).

كما في صحيح مسلم (٢٦٠) عَنْ أَبِي مُرَاحٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ». قَالَ قُلْتُ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ قَالَ « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا ». قَالَ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ قَالَ « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ ^{٩٢} ». قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ : « تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » .

(٢٦١) عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَتَعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ » .

قلت : لم يسق الإمام مسلم الراوية الثانية إلا آخرها

^{٩٢} - الأخرق : الجاهل بما يجب أن يعمله ولم يكن في يديه صنعة يكتسب بها

وهي في مسند أحمد (٢٢٠٦٥) عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي مُرَاجِحِ الْغِفَارِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ». فَقَالَ أَيُّ الْعِتَاقَةِ أَفْضَلُ قَالَ « أَنْفَسُهَا ». قَالَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ قَالَ « فَتَعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ ». قَالَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أُسْتَطِعْ قَالَ « فَدَعِ النَّاسَ مِنْ شَرِّكَ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ ».

و مثاله كما قال محقق كتاب روضة الناظر وجنة المناظر - (ج ١ / ص ٤٣٢) في تخريج حديث: "من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربة الإسلام من عنقه":

هذا الحديث رواه أبو ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً: أخرجه عنه أبو داود: كتاب السنة، باب قتل الخوارج، وأحمد في المسند "١٨٠ / ٥" كما أخرجه عن الحارث الأشعري - رضي الله عنه - مرفوعاً بلفظ قريب منه، وأخرجه الحاكم في المستدرک: كتاب الصوم، عن الحارث - أيضاً - وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قلت :

هو في سنن أبي داود (٤٧٦٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ ».

وفي مسند أحمد (٢٢١٨١) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ ».

وفي مسند أحمد (٢٢١٨٢) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ ».

وأما حديث الحارث الأشعري، فهو في مسند أحمد (١٧٦٣٣ و ١٨٢٧٥) مطولاً عَنْ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ بِالْجَمَاعَةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْهَجْرَةَ وَالْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مِنْ جُنَاءِ جَهَنَّمَ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَامَ وَإِنْ صَلَّى قَالَ « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ بِمَا سَمَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».

وقد روي من طرق كثيرة في الإبانة الكبرى لابن بطة (١٢٥ - ١٣٠) وهو حديث صحيح مشهور وفي الموافقات للشاطبي^{٩٣}: " والثاني: ما جاء في السنة من ذلك؛ كقوله ﷺ : " احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل الله، وإذا

^{٩٣} - الموافقات - (ج ٣ / ص ٥٥٣)

استعنت فاستعن بالله، جف القلم بما هو كائن، فلو اجتمع الخلق على أن يعطوك شيئاً لم يكتبه الله لك؛ لم يقدرُوا عليه، وعلى أن يمنعوك شيئاً كتبه الله لك؛ لم يقدرُوا عليه " الحديث؛ فهو كله نص في ترك الاعتماد على الأسباب، وفي الاعتماد على الله والأمر بطاعة الله.

قال محقق الكتاب في تخريج الحديث : أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في "الكبير" ١١ / ٢٢٣ / رقم ١١٥٦٠، والبيهقي في "الأسماء" رقم ١٢٦ من حديث ابن عباس رضي الله عنه. وأخرجه من حديث ابن عباس أيضاً بلفظ مقارب: الترمذي في "الجامع" "أبواب صفة القيامة، باب منه، ٤ / ٦٦٧ / ٢٥١٦ - قال: "حسن صحيح"

قلت : وهذا تخريجه مفصلاً ورواياته

وفي المعجم الكبير للطبراني (١١٠٨٠) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا غُلَامُ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ بِاللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشَّدَّةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُعْطُوكَ شَيْئًا لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُعْطِكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، أَوْ يَصْرِفُوا عَنْكَ شَيْئًا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَكَ بِهِ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ، فَإِذَا سَأَلْتَ فَسَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، وَاعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَرَى بِمَا هُوَ كَاتِنٌ.

والمعجم الكبير للطبراني (١١٣٩٤) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، أَلَا أَعْلَمُكَ شَيْئًا يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشَّدَّةِ، إِذَا سَأَلْتَ فَسَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ، فَقَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَوْ جَهَدَ الْخَلَائِقُ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ، وَلَوْ جَهَدَ الْخَلَائِقُ أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ.

وفي الأسماء والصفات للبيهقي (١٢٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا غُلَامُ - أَوْ يَا بَنِيَّ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، قُلْتُ بَلَى، قَالَ: " احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعْرِفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشَّدَّةِ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ حَمِيْعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْمَلْ لِلَّهِ بِالشُّكْرِ فِي الْيَقِينِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرٌ كَثِيرٌ وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " وَمِنْهَا " الْوَهَّابُ " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا يَقُولُهُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ: وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: الْعَزِيزُ الْوَهَّابُ وَرُوَيْنَاهُ فِي حَبْرِ الْأَسَامِيِّ "

وفي شُعبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ (٩٦٤٤) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ ، نَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، نَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، نَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى عُمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، كَذَا قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا غُلَامُ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِنَّ ؟ " قُلْتُ : بَلَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : " احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ ، فَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا ، وَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالرِّضَا وَالْيَقِينِ فَافْعَلْ ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا " .

وفي مسند أحمد (٢٨٥٧) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَا أَحْفَظُ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ « يَا غُلَامُ أَوْ يَا غُلِيمُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ». فَقُلْتُ بَلَى . فَقَالَ « احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَةِ وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكُرْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا » .

وفي سنن الترمذى (٢٧٠٦) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمًا فَقَالَ « يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ » . قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ج- أن توجد ألفاظ الحديث المراد تخريجه بألفاظ أخرى مرادفة لها في المصدر في أكثر من موضع، وعندئذ يقترح أن تستعمل عبارة (بمعناه) .

كما في صحيح مسلم : (٥٠١٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ - مِنْ هُدَيْلٍ - فَقَالَ « لِيَنْبَعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْآخَرُ بَيْنَهُمَا » .

(٥٠١٤) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ - قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْنَا. بِمَعْنَاهُ.

وهذا تفصيله عند غيره ففي مسند أبي عوانة (٥٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الْحَمِصِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَهُ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا بَنِي لِحْيَانَ: لِيَبْعَثَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ رَجُلًا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا.

(٥٩٦٩) حَدَّثَنَا الصَّغَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْنَا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ، وَقَالَ: لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ وَاحِدًا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَيَّارِ النَّصِيبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ، بِمِثْلِهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ: أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا.

(٥٩٧٠) حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بَعْنَا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ، وَقَالَ: لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا.

(٥٩٧١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو دَاوُدَ السَّجَزِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ السَّجَزِيُّ أَخِي مَلُونِ الْمِصْرِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ: لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مِثْلُ أَجْرِ الْخَارِجِ، قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: كَذَا وَقَعَ إِلَيَّ.

وفي مسند أحمد (١٢١٨٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَرَوْحُ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَعَثَ بَعْنَا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ بَنِي هُدَيْلٍ قَالَ رَوْحُ مِنْ هُدَيْلٍ قَالَ « لِيَبْعَثَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدَنَّا وَصَاعِنَا وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ ».

ومثله أيضا تخريج حديث ترك الوضوء مما مسته النار، ويكون عنده اللفظ التالي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. موطأ مالك (٤٩) صحيح فهذا الحديث فعلي، فيحتاج إلى بحث طويل من أجل البحث عن الطرق والشواهد له، فيجوز لنا أن نقول عن الطرق والشواهد الأخرى بمعناه أو بنحوه أو بمثله ونحو ذلك إذا لم نرد إيرادها جميعاً بلفظها.

وقد استقصى العلامة ابن حبان رحمه الله طرق هذا الحديث في صحيحه، وهاهي للفائدة :

ففي صحيح ابن حبان - (ج ٣ / ص ٤١٨) :

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمُقْتَضِي لِلْفِطَةِ الْمُخْتَصِرَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا.

(١١٣٥) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ الْمَدِينِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرَ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

(١١٣٦) أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَحْمٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الْعَصْرِ وَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا. قَالَ جَابِرٌ : ثُمَّ شَهِدْتُ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ شَهِدْتُ عُمَرَ أَكَلَ مِنْ جَفْنَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ هَذَا الطَّعَامَ الَّذِي لَمْ يَتَوَضَّأْ ﷺ مِنْ أَكَلِهِ كَانَ لَحْمَ شَاةٍ لَا لَحْمَ إِبِلٍ.

(١١٣٧) أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَرَعَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : دَعَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَاةٍ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَادَ إِلَى بَقِيَّتِهَا فَأَكَلُوا، فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ، فَلَمْ يَتَوَضَّأْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ أَكَلَ الْمُصْطَفَى ﷺ مَا وَصَفْنَاهُ كَانَ ذَلِكَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ لَا مِنْ لَحْمِ جَزُورٍ.

(١١٣٨) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ : فَبَسَطَتْ لَهُ عِنْدَ ظِلِّ صَوْرٍ، وَرَشَّتْ بِالْمَاءِ حَوْلَهُ، وَذَبَحَتْ شَاةً، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ تَحْتَ الصَّوْرِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَلْتِ عِنْدَنَا فَضْلَةً مِنْ طَعَامٍ، فَهَلْ لَكَ فِيهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ اللَّحْمَ الَّذِي أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْهُ كَانَ لَحْمَ شَاةٍ لَا لَحْمَ إِبِلٍ.

(١١٣٩) أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : دَعَتْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَذَبَحَتْ شَاةً، وَصَنَعَتْ طَعَامًا، وَرَشَّتْ لَنَا صَوْرًا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطُّهُورِ، فَتَوَضَّأُ ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ أَتَيْنَا بِفُضُولِ الطَّعَامِ فَأَكَلَهُ، وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتَوَضَّأُ. وَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَقَالَ : أَيْنَ شَائِكُمْ الَّتِي وَلَدَتْ ؟ قَالَتْ : هِيَ ذِهِ، فَدَعَا بِهَا فَحَلَبَهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ صَنَعُوا لَبًّا، فَأَكَلَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ. وَتَعَشَيْتُ مَعَ عُمَرَ، فَأَتَيْتُ بِقَصْعَتَيْنِ، فَوَضِعْتُ وَاحِدَةً بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْأُخْرَى بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

قال أبو حاتم : الصَّوْرُ : مُجْتَمِعُ النَّخْلِ.

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ الْكَتْفَ الَّذِي لَمْ يَتَوَضَّأُ ﷺ مِنْ أَكْلِهِ كَانَ ذَلِكَ كَتْفَ شَاةٍ لَا كَتْفَ إِبِلٍ.

(١١٤٠) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتْفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

ذَكَرَ خَبْرٌ نَانَ يُصْرَحُ بِأَنَّ الْكَتْفَ الَّذِي أَكَلَهُ الْمُصْطَفَى ﷺ وَلَمْ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ كَانَ ذَلِكَ كَتْفَ شَاةٍ لَا كَتْفَ إِبِلٍ.

(١١٤١) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَتْفِ شَاةٍ فَيَأْكُلُ مِنْهَا، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَامَ فَطَرَحَ السُّكَّيْنِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

ذَكَرَ خَبْرٌ ثَالِثٌ يُصْرَحُ بِأَنَّ الْكَتْفَ الَّذِي أَكَلَهُ ﷺ، فَصَلَّى مِنْ غَيْرِ إِحْدَاثٍ وَضُوءٍ، كَانَ ذَلِكَ كَتْفَ شَاةٍ لَا كَتْفَ إِبِلٍ.

(١١٤٢) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتْفَ شَاةٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأُ وَلَمْ يَتَمَضَّمْ.

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ الْكَتْفَ الَّذِي أَكَلَهُ الْمُصْطَفَى ﷺ، وَلَمْ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ، إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَتْفَ شَاةٍ لَا كَتْفَ إِبِلٍ.

(١١٤٣) أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتْفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأُ.

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ الْكَتْفَ الَّذِي لَمْ يَتَوَضَّأُ ﷺ مِنْ أَكْلِهِ، كَانَ ذَلِكَ كَتْفَ شَاةٍ لَا كَتْفَ إِبِلٍ.

(١١٤٤) أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ كَتَفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ذَكَرُ الْبَيَّانِ بَأَنَّ الْأَكْلَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ، اللَّحْمَ الَّذِي لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْهُ، كَانَ ذَلِكَ لَحْمَ شَاةٍ لَا لَحْمَ إِبِلٍ.

(١١٤٥) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِزٍ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَبَسَطَتْ لَهُ عِنْدَ صَوْرٍ، وَرَشَتْ حَوْلَهُ، وَذَبَحَتْ شَاةً فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا، فَأَكَلَ ﷺ، وَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّى، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ فَضَلْتَ عِنْدَنَا مِنْ شَاتِنَا فَضْلَةً، فَهَلْ لَكَ فِي الْعِشَاءِ؟ قَالَ : نَعَمْ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

الجنب الثالث: ويتعلق بالزيادات الواردة في المتون:

إذا اشتمل متن الحديث على زيادة غير موجودة في متن الحديث المراد تخريجه، فيقترح أن يقال: (بنحوه وزيادة في أوله) أو (بمثله وزيادة في أوله) أو (بمعناه وزيادة في أوله)، وكذا إذا كانت الزيادة في أثناء الحديث أو في آخره.

وهذه العبارة تستخدم مقيدة؛ كأن يراد تخريج حديث « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » فنلاحظ أن هذا قد روي بهذا اللفظ مع زيادة لابن عمر من قوله كما في صحيح البخارى (٦٤١٦) عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَنْكِبِي فَقَالَ « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ .

فنقول : رواه البخاري وفيه زيادة بأخره

وهو في سنن الترمذى (٢٥٠٣) عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَنْكِبِي فَقَالَ « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ وَعَدَّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ ». فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ غَدًا ». قَالَ أَبُو عَيْسَى وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ.

وفيه زيادتان زيادة في المرفوع " وَعَدَّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ " وزيادة في الموقوف " وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ غَدًا "

وفي المعجم الكبير للطبراني (١٣٣٥٥ و ١٣٣٥٦ و ١٣٣٥٧) عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: قَالَ لِي: أَحَبُّ فِي اللَّهِ ، وَأَبْغَضُ فِي اللَّهِ ، وَوَالٍ فِي اللَّهِ ، وَعَادٍ فِي اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ وَلَا يَهُ اللَّهُ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعَمَ الْإِيمَانَ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ ، وَصَارَتْ مُوَاحَاةَ النَّاسِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجْزِي عَنْ أَهْلِهِ شَيْئًا .

قَالَ: وَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لَسَقَمِكَ ، وَمَنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ ، فَإِنَّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ لَا تَدْرِي مَا اسْمُكَ عَدًّا .

قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ جَسَدِي ، فَقَالَ: كُنْ فِي الدُّنْيَا غَرِيبًا أَوْ عَابِرَ سَبِيلٍ ، وَعُدَّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ ."

ففيه كذلك زيادات في أوله

ومن ثم لنا أن نختصره فنقول : رواه البخاري (٦٤١٦) وفيه زيادة موقوفة، وراه الترمذي (٢٥٠٣) بمثله وفيه زيادة في المرفوع والموقوف، ورواه الطبراني في الكبير (١٣٣٥٥ و ١٣٣٥٦ و ١٣٣٥٧) بمثله وفيه زيادات في أوله موقوفة وزيادة في آخر المرفوع .

الجنب الرابع: ويتعلق بالتعبير عن طول المتن وقصره :

وهو على أحوال؛ منها:

أ- أن تكون الزيادات في عدة مواضع من متن حديث المصدر؛ كأن تكون في أوله وأثنائه وآخره، أو تطول تلك الزيادات، وعندئذ يقترح أن يقال: (مطولاً).

ومثاله: أن يراد تخريج ما روى سلمة بن قيس قال قال رسول الله ﷺ - في حجة الوداع « ... لا تُشركوا بالله شيئاً ... ».

فوجد أن الحديث في مسند أحمد (١٩٥٠٥) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: « إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَسْرِفُوا وَلَا تَزْنُوا ».

وبرقم (١٩٥٠٦) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : « إِلَّا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِفُوا ». قَالَ فَمَا أَنَا بِأَشْحَحَّ عَلَيْهِنَّ مِنِّي إِذْ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . (وهو حديث صحيح)

فلنا أن نقول عندئذ: أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٣٣٩) (١٩٥٠٥ و ١٩٥٠٦). بمثله مطولاً.

ب- مقابل ما سبق؛ بمعنى أن تكون تلك الزيادات السابقة في متن الحديث الذي يراد تخريجه، وعندئذ يقترح أن يقال: (مختصراً، أو: أصله عند فلان).

مثاله: لو أردنا تخريج حديث: سَالِمُ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَرَأْتُهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ .

ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا لِلَّهِ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ، ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ » .

فنقول :

أخرجه البخاري (٢٩٦٥) بطوله

وأخرجه البخاري (٧٢٣٧) عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ - قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا لِلَّهِ الْعَافِيَةَ » . مختصراً .

وأخرجه مسلم (٤٦٤٠) بطوله مثله

ورواه أبو عوانة في مسنده (٥٢٧١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، مختصراً

ولنا أن نقول أخرجه البخاري (٢٩٦٥) بطوله وأخرجه البخاري (٧٢٣٧) مختصراً .

وأخرجه مسلم (٤٦٤٠) بطوله مثله ورواه أبو عوانة في مسنده (٥٢٧١) بمثله عن أبي هريرة . مختصراً .

الجنب الخامس: ويتعلق بالتعبير عن اختلاف الألفاظ :

فعند تقدّم بعض الألفاظ على بعض في متن حديث المصدر يقترح أن يعبر بصيغة (بتقدم وتأخير)، أو بصيغة: (قدّم وأخّر)، ونحو ذلك من العبارات الدالة على هذا المعنى.

مثل حديث مالك (٧٩١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحُ الْغُرَابِ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

وأخرجه مسلم (٢٩٢٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحُ الْغُرَابِ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » . بلفظه

وأخرجه مسلم (٢٩٣٠) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُحِلُّ لِلْحَرَامِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فَقَالَ لِي نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ « حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » . بلفظه

وأخرجه مالك (٧٩٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ». بتقديم وتأخير
وأخرجه البخارى (٣٣١٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ، وَالْحِدَاةُ ». بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (١٨٢٨) عَنْ سَالِمٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رضى الله عنهما - قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ». بتقديم وتأخير

وأخرجه مسلم (٢٩٢٦) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رضى الله عنهما - قَالَ قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْعَقْرَبُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ». بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (١٨٢٩) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ، يُقْتَلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ». بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (٣٣١٤) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْفَأْرَةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْحِدَاةُ، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ». بتقديم وتأخير
وأخرجه مسلم (٢٩٢٤) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَوَاسِقٌ تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْفَأْرَةُ ». بتقديم وتأخير

ولنا أن نقول : وأخرجه مالك (٧٩٢) بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (٣٣١٥) بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (١٨٢٨) بتقديم وتأخير

وأخرجه مسلم (٢٩٢٦) بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (١٨٢٩) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - بتقديم وتأخير

وأخرجه البخارى (٣٣١٤) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - بتقديم وتأخير

وأخرجه مسلم (٢٩٢٤) عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها - بتقديم وتأخير

وهذا حديث نادر اجتمع فيه الطول والاختصار والتقديم والتأخير، والشواهد بنحوه، وهو حديث " رُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ "

فقد أخرجه أحمد في مسنده مطولا (٢٢٢١١ و ٢٢٢١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - مِنْ وَكْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نَحْوًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ فَقُلْنَا مَا بَعَثَ إِلَيْهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ أَجَلُ سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثُ حِصَالٍ لَا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصِحَةُ وُلاةِ الْأَمْرِ وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ ». وَقَالَ « مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةُ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضِعْفَتَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ ». وَسَأَلْنَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَهِيَ الظُّهْرُ. "

وهذا أطول لفظ له فيما نعلم وهو حديث صحيح

وأخرجه الدارمي بطوله مع تقديم وتأخير (٢٣٥) من طريق شُعْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِنِصْفِ النَّهَارِ، قَالَ فَقُلْتُ : مَا خَرَجَ هَذِهِ السَّاعَةَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : نَعَمْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ فَأَدَّاهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، لَا يَعْتَقِدُ قَلْبُ مُسْلِمٍ عَلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ». قَالَ قُلْتُ : مَا هُنَّ؟ قَالَ : « إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالتَّصِيحَةُ لِوُلاةِ الْأَمْرِ، وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قَدَّرَ لَهُ ». قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى قَالَ : « هِيَ الظُّهْرُ ».

وأخرجه بهذا الطول مع تقديم وتأخير دون الجملة الأخيرة البيهقي في شعب الإيمان للبيهقي (١٦٩٤ و ١٦٩٥ و ١٦٩٦) من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : بَعَثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نِصْفَ النَّهَارِ، فَقُلْنَا : مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يَسْأَلُهُ؟ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْنَاهُ، فَقَالَ : نَعَمْ سَأَلْنَاهُ عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : " نَضَرَ اللَّهُ امْرَأًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ " ثَلَاثٌ لَا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصِحَةُ وُلاةِ الْأَمْرِ، وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ "

" وَمَنْ كَانَتْ نَيْتُهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ الْغِنَى فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نَيْتُهُ الدُّنْيَا، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ " قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَهْضَمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ

وهو في الْأَدَابِ لِلْبَيْهَقِيِّ (٨٦٣) بطوله تماما مِثْلَهُ

وأخرجه ابن ماجه مختصرا بتقديم وتأخير قليل (٢٣٥) عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَلَبَّغَهَا فَرْبٌ حَامِلٍ فَفَقِهَ غَيْرَ فَفَقِيهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَالنُّصْحُ لِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَالزُّرُومُ جَمَاعَتِهِمْ ».

وأخرجه أبو داود مقتصرا على أول الحديث المرفوع (٣٦٦٢) عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - مِنْ وَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ فَرْبٌ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ ».

وأخرجه أبو داود الطيالسي مقتصرا على أول الحديث المرفوع (٦١٨) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا حَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ فَرْبٌ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ.

وأخرجه الترمذي مقتصرا على القصة وأول الحديث فقط (٢٨٦٨) من طريق أبي داود أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نَصَفَ النَّهَارِ قُلْنَا مَا بَعَثَ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ فَقُمْنَا فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ نَعَمْ سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرْبٌ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَجَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَنْسِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وأخرجه أحمد مقتصرا على القصة والجملة الأولى المشهورتين (٢٢٢١١) من طريق شُعْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - مِنْ وَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نَحْوًا مِنْ نَصَفِ النَّهَارِ قُلْنَا مَا بَعَثَ إِلَيْهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ أَجَلٌ سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ »

وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثُ حِصَالٍ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصِحَةُ وُلَاةِ الْأَمْرِ وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِن دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وِرَائِهِمْ».

وهو في المعجم الكبير للطبراني مقتصرًا على أول الحديث المرفوع (٤٧٩٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِي، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ." "

ومثله مقتصرًا على أول الحديث المرفوع (٤٧٩٣) عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَحَمَلَهَا إِلَى غَيْرِهِ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِيهٍ ."

وقد روي كذلك عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو يحتوي على أكثر ألفاظ حديث زيد . وأطول لفظ له في سنن الدارمي (٢٣٣) أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الزَّهْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ - هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي يَوْمِ عَرَفَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا بِمَكَانِي هَذَا، فَارْحَمَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ مَقَالَتِي الْيَوْمَ فَوَعَاها، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ وَلَا فِقْهَ لَهُ، وَكُرْبُ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ هَذَا الْيَوْمِ فِي هَذَا الشَّهْرِ فِي هَذَا الْبَلَدِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْقُلُوبَ لَا تَعْلُ عَلَى ثَلَاثٍ : إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصِحَةِ أَوْلَى الْأَمْرِ، وَعَلَى كُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِن دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وِرَائِهِمْ».

وفي مسند أحمد مثله بتقديم وتأخير واختصار لأوله ووسطه (١٧١٩٣) عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِالْخَيْفِ مِنْ مَنِي فَقَالَ « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ أَدَاها إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ وَالنَّصِيحَةُ لَوْلِي الْأَمْرِ وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِن دَعَوْتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وِرَائِهِمْ».

وفي مسند أحمد مثله بتقديم وتأخير واختصار لأوله ووسطه (١٧٢٠٩) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ قَالَ مَعْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِالْخَيْفِ : « نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها ثُمَّ أَدَاها لِمَنْ لَمْ يَسْمَعْها فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ خِلَاصُ الْعَمَلِ وَطَاعَةُ ذَوِي الْأَمْرِ وَكُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِن دَعَوْتَهُمْ تَكُونُ مِنْ وِرَائِهِمْ».

وأخرجه ابن ماجه مقتصرًا على أوله فقط مع تقديم وتأخير (٢٣٦) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِالْخَيْفِ مِنْ مَنِي فَقَالَ « نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِهِ وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ » .

وأخرجه البزار مقتصرًا على أوله فقط مع تقديم وتأخير (٣٤١٦) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ : نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ .

وروي بعضه عن ابن مسعود رضي الله عنه

وهو في سنن الترمذى مقتصرًا على بعض المرفوع مع اختلاف طفيف في الألفاظ (٢٨٧٠) عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : « نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ . ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصِحَةُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَكُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ » .

وروي بعضه عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما

ففي المستدرک للحاکم (٢٩٧) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ : حَطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : نَضَرَ اللَّهُ وَجْهَ امْرِئٍ سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَمَلَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَمُنَاصِحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَكُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ "

وروي أوله عن عبيد بن عمير، عن أبيه

وهو في المعجم الكبير للطبراني (١٣٥٧٦) عَنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَطَبَهُمْ، فَقَالَ : "نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاها فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ" .

وروي كثير منه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مع زيادة في آخره

وهو في مسند الشاميين (١٣٠٢) من طريق ابن شوذب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَبَلَّغَهَا غَيْرُهُ ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ غَيْرِ فِقْهِهِ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ الْمُؤْمِنُ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَمُنَاصِحَةُ الْمُسْلِمِينَ ، وَكُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تَأْتِي مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَقَالَ : يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، فَمَنْ شَدَّ عَنْ يَدِ اللَّهِ لَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شُدُّوهُ " (وهو حديث صحيح)

وروي أوله عن ربيعة بن عثمان

وهو في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٢٤٤٢) عن ربيعة بن عثمان، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ مِنْ مَنَى، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: " نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَبَلَّغَهَا مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ غَيْرُ فَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَا يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِلْأُمَّةِ، وَالزُّرُومُ جَمَاعَتِهِمْ".

الجنب السادس: التعبير عن القصص:

والمقصود بالقصص: تلك المناسبات والأحداث والزوائد التي يقولها الصحابي أو التابعي عند رواية الحديث أو بعده، وهي أنواع:

أ- أن يكون القائل الصحابي، ويقترح أن تسمى حينئذ (قصة المتن).

مثاله: حديث جرهد الأسلمي رضي الله عنه « الْفَخْدُ عَوْرَةٌ »:

ففي سنن الترمذی (٣٠٢٧) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَهْدِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « الْفَخْدُ عَوْرَةٌ » قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ صُحْبَةً وَلِابْنِهِ مُحَمَّدٍ صُحْبَةً.

وهذا الحديث له قصة ذكرت في أكثر من مصدر

ففي سنن الترمذی (٣٠٢٨) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرَهْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخْدِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « غَطُّ فَخْدِكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ ». قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي مسند أحمد (١٦٣٤٧) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخْدِهِ فَقَالَ « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ ».

وبرقم (١٦٣٤٨) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرَهْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى جَرَهْدًا فِي الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ قَدْ انْكَشَفَ فَخْدُهُ فَقَالَ « الْفَخْدُ عَوْرَةٌ ».

وبرقم (١٦٣٥٢) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ جَرَهْدِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - قَالَ لَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَرَأَى فَخْدِي مُنْكَشَفَةً فَقَالَ « خَمَّرْ عَلَيْكَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ ».

وبرقم (١٦٣٥٣) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ عَنْ جَرَهْدِ جَدِّهِ وَنَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ سِوَاهُ ذَوِي رِضَاءٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ عَلَى جَرَهْدٍ وَفَخْدُ جَرَهْدٍ مَكْشُوفَةٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « يَا جَرَهْدُ غَطِّ فَخْدَكَ فَإِنَّ يَا جَرَهْدُ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ ».

وبرقم (١٦٣٥٤) عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرَهْدٍ عَنْ جَدِّهِ جَرَهْدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَعَلَى بُرْدَةٍ وَقَدْ انْكَشَفَتْ فَخْدِي قَالَ « غَطِّ فَإِنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ ».

ووردت عن غيره كذلك، ففي مسند أحمد (٢٣١٥٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشِ خَتَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ عَلَى مَعْمَرٍ بَفَنَاءِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِيًّا كَاشِفًا عَنْ طَرْفِ فَخْدِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - « خَمَّرْ فَخْدَكَ يَا مَعْمَرُ فَإِنَّ الْفَخْدَ عَوْرَةٌ » .

وورد عن غيره دون القصة، ففي سنن الترمذى (٣٠٢٦) (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : « الْفَخْدُ عَوْرَةٌ » .

فسبب ورود الحديث هو القصة التي وردت في أوله في حديث جرهد ومحمد بن جحش، فنقول : الحديث فيه قصة، أو نقول : وفيه زيادة في أوله وورد دون القصة كما في حديث ابن عباس .

ب- أن يكون القائل التابعي ومن دونه، ويقترح أن تسمى (قصة الإسناد).

مثالها: كما في صحيح مسلم (٧٣٧٦) من طريق إسماعيل حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ - فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ » . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا غَيْرَ يَحْيَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ ذَلِكَ . وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ .

ففي هذا الحديث لفتات مهمة :

أولها - ما ذكره مسلم حول تحديد من أشار بأصبعه، وفيه اختلاف

وثانيها - في السند لفتة مهمة كما في مسند الحميدى (٨٩٤) حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : « مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ ثُمَّ يَنْظُرُ بِمَ تَرَجِعُ إِلَيْهِ ؟ » . قَالَ سُفْيَانٌ : وَكَانَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ يَقُولُ فِيهِ سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ أَخِي بَنِي فَهْرٍ يَلْحَنُ فِيهِ، فَقُلْتُ أَنَا : أَخَا بَنِي فَهْرٍ " .

وثالثها- في أوله قصة كما في الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٧٦٦) عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَذَكَّرْنَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا الدُّنْيَا بِلَاغِ الْآخِرَةِ، وَفِيهَا الْعَمَلُ، وَفِيهَا الصَّلَاةُ، وَفِيهَا الزَّكَاةُ، وَقَالَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى : الْآخِرَةُ فِيهَا الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَقَالُوا مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ إِلَى الْيَمِّ فَيُدْخِلُ إِصْبَعَهُ " وَفِي شَعْبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ بِنَحْوِهِ (١٠٠٧١) عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَذَكَّرُوا الْآخِرَةَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمَّا الدُّنْيَا بِلَاغِ إِلَى الْآخِرَةِ ، فِيهَا الْعَمَلُ وَفِيهَا الصَّلَاةُ وَفِيهَا الزَّكَاةُ . وَقَالَتِ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : الْآخِرَةُ مُنْتَهَى الْجَنَّةِ . وَقَالُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ إِلَى الْيَمِّ ، فَأَدْخَلَ أُصْبَعَهُ فِيهَا فَمَا أَخْرَجَ مِنْهَا فُهْيَ الدُّنْيَا " .

وهي في المستدرک للحاکم كذلك بنحوه (٧٨٩٨) عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَدَاكَرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا الدُّنْيَا بِلَاغٍ لِلْآخِرَةِ، فِيهَا الْعَمَلُ، وَفِيهَا الصَّلَاةُ، وَفِيهَا الزَّكَاةُ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : الْآخِرَةُ فِيهَا الْجَنَّةُ، وَقَالُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا كَمَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ إِلَى الْيَمِّ، فَأَدْخَلَ إصْبَعَهُ فِيهِ، فَمَا خَرَجَ مِنْهُ، فَهِيَ الدُّنْيَا " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادًا، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ.

قلت : فإن كان يقصد الحاکم أنهما لم يخرجاه بطوله كما ذكره فمسلّم، وإن كان يقصد أصل الحديث فقد وهم، لأنه في مسلم .

ورابعها - ورد في أوله زيادة دون القصة كما في صحيح ابن حبان : ذَكَرُ الْبَيَّانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ جَائِزٌ لَهُ أَنْ يَحْلِفَ فِي كَلَامِهِ إِذَا أَرَادَ التَّأَكِيدَ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُهُ.

(٤٣٣٠) أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، بِسُتِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فَهْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ تَرْجَعُ".

أهم المؤلفات في التخريج

لقد عني العلماء بهذا العلم وألّفوا فيه العشرات من المصنفات التي تخدم العلوم المختلفة كالتفسير والحديث، والفقه والأصول، والعقائد والرقائق، والسيرة واللغة، ومن أهم هذه المؤلفات المطبوعة:

١. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف، للحافظ جمال الدين الزيلعي ٧٦٢هـ.
٢. الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ.
٣. الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي، لعبد الرؤوف المناوي ١٠٣١هـ.
٤. تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي، لأبي همام ١١٧٥هـ.
٥. كشف المناهيج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح، للحافظ محمد بن إبراهيم السلمي المناوي ٨٠٣هـ.
٦. هداية الرواة في تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة، للحافظ ابن حجر العسقلاني.
٧. أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر في فتح الباري، لنبيل بن منصور البصارة.
٨. نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي.
٩. الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر العسقلاني.

١٠. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، لسراج الدين عمر بن الملقن ٨٠٤هـ.
١١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني.
١٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
١٣. تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس، للدكتور الطاهر محمد الدرديري.
١٤. هداية الرشد لتخريج أحاديث بداية ابن رشد، للشيخ أحمد بن محمد الصديق الغماري.
١٥. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، لابن كثير.
١٦. المعتر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر، لبدر الدين الزركشي ٧٩٤هـ.
١٧. موافقة الحبر الخبير بتخريج أحاديث المنهاج والمختصر، لابن حجر العسقلاني.
١٨. تخريج أحاديث مختصر المنهاج، للحافظ العراقي ٨٠٦هـ.
١٩. تخريج أحاديث شرح العقائد، للحافظ السيوطي ٩١١هـ.
٢٠. مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا للقاضي عياض، للسيوطي.
٢١. المعني عن حمل الأسفار في الأسفار لتخريج ما في الإحياء من الأخبار، للحافظ العراقي.
٢٢. نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار، للحافظ ابن حجر العسقلاني.
٢٣. تخريج الأحاديث والآثار التي وردت في شرح الكافية في النحو، لعبد القادر البغدادي ١٠٩٣هـ.
٢٤. فلق الإصباح في تخريج أحاديث الصحاح للجوهري، للسيوطي.

طرقُ تخريج الحديث إجمالاً

- هناك عدة طرق اصطلاح عليها العلماء لتخريج الحديث، هي إجمالاً.
- ١- تخريج الحديث عن طريق معرفة أول كلمة من متنه.
 - ٢- تخريج الحديث عن طريق معرفة الراوي الأعلى للحديث.
 - ٣- تخريج الحديث بحسب لفظة من ألفاظه.
 - ٤- تخريج الحديث بحسب موضوعه.
 - ٥- تخريج الحديث عن طريق النظر في حال الحديث متناً وإسناداً.
 - ٦- تخريج الحديث عن طريق الحاسوب.

وقبل الدخول في تفصيل تلك الطرق ومعرفة ما يستعان به من الكتب في كل طريقة من الطرق، نقررُ أن هناك طريقة أسماها العلماء (الاستقراء والتتبع) وتعني التفتيش الدقيق المتأنى عن الحديث النبوي الذي يراد تخريجه وتتبعه في بطون المصادر الحديثية وقراءتها سرداً.

وهذه لا تعتبر فنّاً من فنون التخريج المعتبرة، فهي وإن كانت أدقّ الطرق في الوصول إلى الحديث، إلا أنّها تحتاجُ إلى جهد كبير وصبر طويل على البحث والتفتيش، في استقراء كتب السنة كتاباً كتاباً، وسردها صفحة صفحة.

وإليك الحديث عن هذه الطرق تفصيلاً :

الطريقة الأولى

تخريجُ الحديث عن طريق أول لفظة من متن الحديث

وتعتمد هذه الطريقة على معرفة مطلع الحديث، أي أول لفظة منه، شريطة أن يتيقن الباحث من مطلع الحديث الصحيح، وهي أسهل الطرق في الوصول إلى الحديث المراد تخريجه، إذا كان ضمن نطاق الكتب التي نبحت فيها، وعدم وجود الحديث في الكتب التي رتبت أحاديثها على أوائل كلماته لا يعني أنه غير موجود، بل نبحت عنه بواسطة الطرق الأخرى.

وحيث إن الأحاديث قد يأتي بعضها بألفاظ مختلفة، فعلى الباحث أن يكون فطناً في قلب متن الحديث بالاحتمالات المتوقعة من خلال مقاطع الحديث.

والكتب التي رتبت أحاديثها على أوائل الحروف هي من المصادر الفرعية، حيث إن المؤلفين جمعوا متون الأحاديث من الكتب الأصلية، وحذفوا الأسانيد، واقتصروا على المتون، ويعوضون حذف الأسانيد بعزوها إلى مصادرها الأصلية مع الحكم على الحديث في الغالب.

أهم المصادر المستخدمة في هذه الطريقة.

المصادر المستخدمة في هذه الطريقة ثلاثة أنواع.

أ- كتب الجامع.

ب- كتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة.

ج- المفاتيح والفهارس العلمية لكتب السنة.

أولاً. كتب الجامع:

الجامع أو الجوامع. هي الكتب تجمع الأحاديث من مصادر السنة المختلفة دون ذكر أسانيدها، وتكون الأحاديث فيها مرتبة على مطلع الحديث، ومن أهم هذه الجامع.

١- الجامع الكبير أو (جمع الجوامع) للسيوطي.

٢- الجامع الصغير من حديث البشير النذير للسيوطي أيضاً.

- ٣- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للشيخ يوسف النبهاني (ت ١٣٥٠هـ) وهو في الحقيقة كتابان للسيوطي (الجامع الصغير) و (الزيادة على الجامع الصغير) فقام النبهاني بضم أحاديث الكتابين في كتاب واحد سماه (الفتح الكبير). وهو مطبوع في ثلاثة مجلدات.
- ٤- الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور ﷺ للإمام المناوي (١٠٣١هـ).
- ٥- كثر الحقائق في حديث خير الخلائق للمناوي أيضا.
- ٦- جامع الأحاديث، ويشتمل على جمع الجوامع للإمام السيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني، النسخة الوحيدة المرتبة هجائيا في قسمي الأقوال والأفعال، وهو موجود في الشاملة ٢
- وعدد أحاديثه (٤٥٧٥٧) مرفوعا وموقوفا ومقطوعاً
- ٧- موسوعة السنة النبوية (لي) وهي عبارة عن الأحاديث المقبولة في جامع الأحاديث من قسم الأقوال، وعدد أحاديثها حوالي (٢٣٠٦٤) حديثا تدور بين الصحيح والحسن بشقيه والصحيح المرسل والحسن المرسل بشقيه، وبعض الضعيف ضعفاً يسيراً، وهي مرتبة على الأحرف الألف بائية بشكل دقيق جدا .
- وإليك الحديث بالتفصيل عن ثلاثة كتب تعد من أهم الكتب في هذه الطريقة.

١- الجامع الكبير أو جمع الجوامع:

مؤلفه:

هو الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الأسيوطي الشافعي، حافظ حجة حفظ من الأحاديث ما يزيد على مائتي ألف حديث. وقال عن نفسه لو وجدت أكثر من ذلك لحفظت، وهو صاحب المؤلفات النافعة التي زادت عن خمسمائة مؤلف، منها: كتاب تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، طبقات الحفاظ، اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوععة، تنوير الحوالك بشرح موطأ الإمام مالك وغير ذلك كثير.

ولد بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمان مائة (٨٤٩) هـ وتوفي ليلة الجمعة تاسع عشر من شهر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة هـ رحمه الله رحمة واسعة وأجزل له المثوبة^{٩٤}.

- منهج الإمام السيوطي في كتابه:

^{٩٤} - راجع الأعلام لخير الدين الزكلي ٣/ ٣٠٢، ٣٠١، معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٥ ص ١٢٨، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ١/ ١٨٨، شذرات ٥١/٨، الضوء اللامع ٦٥/٤، الكواكب السائر ٢٢٦/١٥.

ألف السيوطي كتابه الجامع أو جمع الجوامع من مصادر السنة المشرفة التي تزيد على مائة مصدر، جمع فيه ما تيسر له من الأحاديث النبوية الشريفة التي قاربت مائة ألف حديث وذلك باعتبار رواها، أي باعتبار الرواة الذين اشتركوا في نقل الحديث عن النبي ﷺ وذلك لأن أحاديث الكتاب لا تتجاوز ستا وأربعين ألف حديث إلا قليلاً^{٩٥}.

وقد قسم السيوطي كتابه إلى قسمين:

أولها: الأحاديث القولية وهي التي تبدأ بلفظ النبي ﷺ مباشرة كأن يقال مثلاً: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^{٩٦}. وهكذا، فاللفظ هنا خاص بالنبي ﷺ مباشرة.

ثانيها: الأحاديث الفعلية وهي على عكس السابقة أي لم تتمحض للفظ النبوي، بأن تكون مثلاً:

١ - أحاديث فعلية محضة، كأن يروي الصحابي فعلاً فعله الرسول ﷺ وذلك كحديث أوس بن أبي أوس، قال: رَأَيْتُ أَبِي يَمْسَحُ عَلَى النَّعْلَيْنِ فَقُلْتُ: أَتَمْسَحُ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ.^{٩٧}

٢ - أحاديث مشتملة على قول وفعل وذلك كحديث: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَارِبٍ وَهُوَ بِخَيْبَرَ، فَحَتَّى فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ، فَضَرَبُوهُ بِنَعَالِهِمْ، وَبِمَا كَانَ فِي أَيْدِيهِمْ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ: ارْفَعُوهُ، فَرَفَعُوهُ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَلَّكَ سُنَّتَهُ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخَمْرِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ جَلَدَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ جَلَدَ ثَمَانِينَ فِي آخِرِ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ جَلَدَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَمَانِينَ..^{٩٨}

فنجد أن الحديث اشتمل على فعل وهو (فَحَتَّى فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ) وقول وهو قوله (ارْفَعُوهُ).

^{٩٥} - كشف اللثام ٢/٢١٠.

^{٩٦} - أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٢٢) كلاهما عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - به، وهذا لفظ البخاري

^{٩٧} - المعجم الكبير للطبراني (٦٠٤) عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبِي يَمْسَحُ عَلَى النَّعْلَيْنِ فَقُلْتُ: أَتَمْسَحُ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ.

ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٩٢٨) من طريق شعبة، قال: حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ" رَوَاهُ هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ نَحْوَهُ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْلَى، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ، قَالَ: "رَأَيْتُ أَبِي يَمْسَحُ عَلَى النَّعْلَيْنِ"، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ، عَنْ جَدِّهِ، وَرَوَى وَكِيعٌ وَغَيْرُهُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ سَلَمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ (وهو حديث حسن)

^{٩٨} - المعجم الكبير للطبراني (٩٩٦) وجمع الزوائد (١٠٦٧٦) وقال عقبه: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: وَحَدَّثُ فِي كِتَابِ خَالِي، عَنْ عُقَيْلٍ. وَخَالَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمٍ، وَهُوَ ثَقَّةٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

٣- أحاديث اشتملت على سبب، مثال ذلك ما روي عن عمر قال رآني رسول الله - ﷺ - وأنا أبول قائماً فقال: « يا عمر لا تبُل قائماً ». فما بُلْتُ قائماً بعد.^{٩٩}

وكما في صحيح البخارى (٢٠) عن عائشة قالت كان رسول الله - ﷺ - إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا إنا لسنا كهيتتك يا رسول الله، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول « إن أثقاكم وأعلمكم بالله أنا » .

٤- أحاديث اشتملت على مراجعة وذلك كحديث عبد الله - رضي الله عنه - قال سألت - أو سئل رسول الله - ﷺ - - أي الذنب عند الله أكبر قال « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » . قلت ثم أي قال « ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك . قلت ثم أي قال « أن تزاني بحليلة جارك »

٩٩ - أخرجه ابن ماجه (٣٢٨) والمستدرک للحاكم (٦٦١) ومسند أبي عوانة (٤٧٦٢ و ٤٧٦٣) كلهم من طريق عبد الكريم بن أبي أمية عن نافع عن ابن عمر عن عمر به وعبد الكريم ضعيف .

وفي سنن الترمذی (١٢) حدثنا علي بن حُجر أخيراً شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت من حدثكم أن النبي - ﷺ - كان يبول قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا قاعداً . قال وفي الباب عن عمر وبريدة وعبد الرحمن بن حسنة . قال أبو عيسى حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح .

وحديث عمر إنما روى من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال رآني النبي - ﷺ - وأنا أبول قائماً فقال « يا عمر لا تبُل قائماً ». فما بُلْتُ قائماً بعد . قال أبو عيسى وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أيوب السخيتاني وتكلم فيه . وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر رضي الله عنه ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت . وهذا أصح من حديث عبد الكريم وحديث بريدة في هذا غير محفوظ . ومعنى النهي عن البول قائماً على التأديب لا على التحريم . وقد روى عن عبد الله بن مسعود قال إن من الجفاء أن تبول وأنت قائم .

قلت : وحديث عمر في مصنف ابن أبي شيبة (١٣٣٣) حدثنا ابن إدريس ، وابن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، قال : ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت . (صحيح)

وفي مسند البزار (١٤٩) حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال ما بلت قائماً منذ أسلمت . (صحيح)

وفي الأوسط لابن المنذر - كتاب آداب الوضوء - ذكر اختلاف أهل العلم في البول قائماً (٢٧٦) فحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عبد الكريم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر : رآني رسول الله ﷺ أبول قائماً ، فقال : " يا عمر ، لا تبُل قائماً " . قال : فما بُلْتُ قائماً بعد . قال أبو بكر : هذا لا يثبت ؛ لأن الذي رواه عبد الكريم أبو أمية . قال يحيى بن معين : عبد الكريم بصري ضعيف ، قال أيوب : ليس بثقة .

حدثنا هشام بن يوسف عن معمر قال : قال لي أيوب : عبد الكريم أبو أمية غير ثقة ، فلا تحمله عنه . وحدثت عن الأثرم ، قال : قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل : عبد الكريم أبو أمية ، قد ضربت عليه فاضرب عليه .

قال أبو بكر : ومعناه من حديثه شاهد يدل على ما قالوا . قال أبو بكر : يبول جالساً أحب إلي للثابت عن نبي الله ﷺ أنه بال جالساً ؛ ولأن أهل العلم لا يختلفون فيه ، ولا أنه يتهي عن البول قائماً لثبوت حديث حذيفة ، وقد ثبت عن عمر أنه قال : ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت . فقد يجوز أن يكون عمر إلى الوقت الذي قال هذا القول لم يكن بال قائماً ، ثم بال بعد ذلك قائماً ، فراه زيد بن وهب ، فلا يكون حديثه متضاداً (٢٧٧) حدثنا موسى ، ثنا سريج بن يونس ، ثنا عبدة بن سليمان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر : " ما بُلْتُ قائماً منذ أسلمت " .

. قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَصَدِيقًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - { وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا } (٦٨) سورة الفرقان ١٠٠ .
وهنا نجد أن السائل راجع النبي ﷺ أكثر من مرة لفهم أكبر الذنوب وأعظمها خطراً وأشدّها إيماً عند الله سبحانه وتعالى .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا » . قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ . قَالَ « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » . قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » . فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي . ١٠١ .

٥-أحاديث سأل فيها النبي ﷺ أصحابه، فعن أبي بكره - رضى الله عنه - قال: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ -
- يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: « أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا » . قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ: « أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ » . قُلْنَا بَلَى . قَالَ: « أَيُّ شَهْرٍ هَذَا » . قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . فَقَالَ « أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ » . قُلْنَا بَلَى . قَالَ: « أَيُّ بَلَدٍ هَذَا » . قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ: « أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ » . قُلْنَا بَلَى . قَالَ: « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ » . قَالُوا نَعَمْ . قَالَ: « اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » ١٠٢ .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطْرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ » . قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَالَ « قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبَرَزِقَ اللَّهُ وَبِفَضْلِ اللَّهِ . فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ . وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا . فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ، كَافِرٌ بِي » ١٠٣ .

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَرَّ يَهُودِيٌّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ السَّامُ عَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « وَعَلَيْكَ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « - »

١٠٠ - صحيح البخارى (٤٧٦١)

١٠١ - صحيح البخارى (٢٧٨٢)

١٠٢ - صحيح البخارى (١٧٤١)

١٠٣ - صحيح البخارى (٤١٤٧)

أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ قَالَ السَّامُ عَلَيْكَ . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ قَالَ « لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ »^{١٠٤} .

وَعَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلَقَةٍ وَفِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، أَحْسَنُ الثِّيَابِ، أَحْسَنُ الْجَسَدِ، أَحْسَنُ الْوَجْهِ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ : بَشِّرِ الْكِنَازِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عَلَيْهِمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ تَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُعْضِ كَتِفِهِ، وَيُوضَعُ عَلَى نُعْضِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ تَدْيِهِ، فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ : وَأَدْبَرَ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَرَهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ، قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَانِي، فَقَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ : فَأَجَبْتُهُ، قَالَ : أَتَرَى أَحَدًا، قَالَ : فَظَنَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ وَأَنَا أَظُنُّهُ يَبْعَثُنِي لِحَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ : مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلَهُ ذَهَبًا أَنْفَقُهُ كُلَّهُ غَيْرَ ثَلَاثَةِ دَنَانِيرٍ، ثُمَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا، قَالَ : قُلْتُ : مَا لَكَ وَلِإِخْوَانِكَ قُرَيْشٍ ؟ قَالَ : لَا وَرَبِّكَ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ فِي دِينِي حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .^{١٠٥}

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ:

وهو الأحاديث القولية فقد رتب أحاديثه حسب حروف المعجم فبدأ بحرف الهمزة ثم الباء ثم التاء ثم الناء وهكذا، وفي كل حرف من هذه الحرف يمرره مع حروف الهجاء كلها أي الهمزة مع الهمزة ثم الهمزة مع الباء ثم الهمزة مع التاء وهكذا إلى أن تنتهي حروف الهجاء كلها ومثال ذلك:

١- «آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاسْتَفْتَحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ. فَيَقُولُ بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ فَبَلَّكَ»^{١٠٦} .

٢- (آتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ لِي فَأَرَى رَبِّي وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَيَتَجَلَّى فَأَخْرَجُنِي سَاجِدًا)^{١٠٧} .

٣- (أَجَالَ الْبَهَائِمِ كُلَّهَا وَخَشَاشِ الْأَرْضِ وَالْقُمَّلِ وَالْبَرَاعِيثِ وَالْجَرَادِ وَالْخَيْلِ وَالْبَعَالِ وَالِدَّوَابِّ كُلَّهَا وَالْبَقَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ أَجَالَهَا فِي التَّسْبِيحِ فَإِذَا انْقَضَى تَسْبِيحُهَا قَبَضَ اللَّهُ تَعَالَى أَرْوَاحَهَا وَلَيْسَ إِلَى مَلِكٍ الْمَوْتِ مِنْهَا شَيْءٌ)^{١٠٨} .

^{١٠٤} - صحيح البخارى (٦٩٢٦)

^{١٠٥} - صحيح ابن حبان (٣٢٥٩) صحيح

^{١٠٦} - صحيح مسلم (٥٠٧)

^{١٠٧} - حم ٢٨٢/١ (٢٥٩٥) والنبوة ٤٨١/٥ (٢٢٣١) والطيلاسي (٢٨٣٤) مطولاً والإتحاف ٥٢٧/١٠ والضعيفة (١٥٧٩)

وهو حسن لغيره

^{١٠٨} - أخرجه العقبلى (٣٢١/٤)، ترجمة ١٩٢٣ الوليد بن موسى الدمشقى)، وقال : أحاديثه بواطيل لا أصول لها . وأبو الشيخ

(١٧٣٥/٥ رقم ١٢١٠)، وابن الجوزى فى الموضوعات (٥٢٤/٣، رقم ١٧٥٠) . وقال : هذا حديث موضوع، والمتهم به الوليد

- ٤- (آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفَرْتَيْنِ بَقْلُوصٍ) ١٠٩ .
- ٥- (آخِرُ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ) ١١٠ .
- ٦- (آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ : إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاَفْعَلْ مَا شِئْتَ) ١١١ .
- ٧- (آخِرُ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَتَقَلَّبُ عَلَى الصَّرَاطِ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، كَالْغُلَامِ يَضْرِبُهُ أَبُوهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ يَعْجَزُ عَنْهُ عَمَلُهُ أَنْ يَسْعَى، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ بَلِّغْ بِي الْجَنَّةَ، وَنَجِّنِي مِنَ النَّارِ، فَيُوحِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: عَبْدِي إِنَّ أَنَا نَجَّيْتُكَ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخَلْتُكَ الْجَنَّةَ، أَتَعْتَرِفُ لِي بِذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ؟ فَيَقُولُ الْعَبْدُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، وَعَزَّتِكَ وَجَلَالِكَ لَنْ تُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ لِأَعْتَرَفْتُ لَكَ بِذُنُوبِي وَخَطَايَايَ، فَيَجُوزُ الْجِسْرَ، وَيَقُولُ الْعَبْدُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ: لَنْ اعْتَرَفْتُ لَهُ بِذُنُوبِي وَخَطَايَايَ لَيُرِدَّنِي إِلَى النَّارِ، فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ، عَبْدِي، اعْتَرَفَ لِي بِذُنُوبِكَ وَخَطَايَاكَ، أَغْفِرُهَا لَكَ وَأَدْخُلُكَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ: لَا، وَعَزَّتِكَ مَا أَذْنَبْتُ ذَنْبًا قَطُّ، وَلَا أَخْطَأْتُ خَطِيئَةً قَطُّ، فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ، عَبْدِي إِنَّ لِي عَلَيْكَ بَيْنَةً، فَيَلْتَفِتُ الْعَبْدُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلَا يَرَى أَحَدًا، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَرِنِي بَيِّنَتَكَ، فَيَسْتَنْطِقُ اللَّهُ جِلْدَهُ بِالْمُحَقَّرَاتِ، فَإِذَا رَأَى ذَلِكَ الْعَبْدُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، عِنْدِي وَعَزَّتِكَ الْعِظَامُ الْمُضْمَرَاتُ، فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَبْدِي، أَنَا أَعْرَفُ

، يعني ابن موسى الدمشقي . وأخرجه أيضًا : الديلمي (١٤٨/١ ، رقم ١٦٩٥) . وقال الحافظ في اللسان بعد أن ذكر الحديث في ترجمة الوليد هذا (٢٢٧/٦ ، ترجمة ٨٠٧) : منكر جدًا . ونص على أنه موضوع كل من : الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٢٧١) ، والحافظ أحمد الغماري في المعبر (ص ٦) .

١٠٩ - السنن الكبرى للبيهقي (ج ٦ / ص ١١٨) (١١٩٧٦) والمستدرک للحاكم (٤٨٣٤) أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِثْلَاءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اسْتَأْجَرْتُ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - سَفَرْتَيْنِ إِلَى جَرَشَ كُلِّ سَفْرَةٍ بَقْلُوصٍ . لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفَرْتَيْنِ بَقْلُوصٍ » .

فقد قال عنه الشيخ ناصر (رحمه الله) في ضعيف الجامع (ضعيف جداً) وفي الضعيفة (١٤٨٣) فقد أعله بالربيع بن بدر وأنه متروك ، وبأبي الزبير وأنه مدلس .

وورد بلفظ : (سفرتين كل سفرة بقلوص) الحاكم ١٨٢/٣ وصححه ووافقه الذهبي ورده الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - لعنة أبي الزبير اهـ .

أقول : الصواب أن أبا الزبير غير مدلس فالرواية الثانية صحيحة كما أنه لاتنافي بينها وبين الأولى : إذ تبين الأولى أنه ﷺ آجر نفسه من خديجة سفرتين بقلوص فهي مختصرة والثانية توضحها ، فيكون الحديث حسناً لغيره وباللغة التوفيق .

١١٠ - مصنف ابن أبي شيبة (ج ١٤ / ص ٩٦) (٣٧٠٠١) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ خَدِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ ، قَالَ : آخِرُ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ . (حسن موقوف وله حكم الرفع)

وبرقم (٣٧٠٠٢) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : أَخْبَرْتُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِنَّ آخِرَ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ . (صحيح مرسل) لأن قيس بن أبي حازم سمع من العشرة . وهو حسن

١١١ - مصنف ابن أبي شيبة (ج ٨ / ص ٣٣٦) (٢٥٨٥٧) وهذا لفظه وخ (٣٤٨٣ و٣٤٨٤ و٦١٢٠) والإحسان (٦٠٧) والصحيحة (٦٨٤) وصحيح الجامع (٢) وحس ٤٠٥/٥ وعساكر ٣٢٢/١٤ و٥٠٨/٤٠ و٥٠٩ و٣٠١/٤٦ و١٢٠/٥٣ و٦٣/٦٤ و٦٣/٤٦

٣٧١/٤ وخط ١٣٦/١٢

بِهَا مِنْكَ، اعْتَرَفَ لِي بِهَا، أَغْفِرُهَا لَكَ، وَأَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ، فَيَعْتَرِفُ الْعَبْدُ بِذُنُوبِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، يَقُولُ: هَذَا أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً، فَكَيْفَ بِالَّذِي فَوْقَهُ؟" ١١٢

وهكذا فإننا نجد أن الترتيب جاء حسب حروف المعجم إلا أنه في بعض الأحيان لا يلتزم بالترتيب الألف بائي داخل الكلمة نفسها، فقد قدم حديث (آخر ما أدرك الناس)، على (آخر رجل يدخل الجنة) وقد قدم حديث (آخر من يحشر من هذه الأمة) على حديث (آخر ما أدرك الناس) والأولى العكس.

وقد حاول البعض أن يلتمس العذر للسيوطي فقال: إن المواضع التي أدخل فيها بالترتيب له فيها وجه نظر حديثة، وهي أنه ربما يريد أن يقرن بين الحديث وشاهده ليبين أن للحديث شواهد يتقوى بها، وقد ردوا على ذلك فقالوا بأن ذلك ليس مطرداً فليس كل ما أدخل فيه كان سببه ذلك ١١٣.

وبعد أن يذكر الحديث يذكر من أخرج من الأئمة مشيراً إلى أسمائهم بالرمز وهذا لمن أكثر التخريج منه، أما من لم يكثر التخريج منه فإنه يذكره صراحة لا رمزاً. ثم يذكر لفظ الصحابي مختصراً.

بالمثال يتضح المقال:

حديث « آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ يَقُولُ اللَّهُ لِأَحَدِهِمَا يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي فَيَقُولُ لَا يَا رَبِّ. فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً وَيَقُولُ لِلآخِرِ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتَ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا أَوْ رَجَوْتَنِي فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ قَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا أَبَدًا. فُتَرَفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَفْرَنِي تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا. فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا فَيَدْنِيهِ مِنْهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى وَأَعْدَقُ مَاءً فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا أَفْرَنِي تَحْتَهَا فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا. فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا.

فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ وَأَعْدَقُ مَاءً فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَأَقْرَنِي تَحْتَهَا فَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا. فَيَقُولُ ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقْرَهُ تَحْتَهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَا يَتَمَالَكُ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلْنِي الْجَنَّةَ.

١١٢ - المعجم الكبير للطبراني (٧٥٦٧) و مجمع الزوائد (١٨٦٧٢) وقال عقبه رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم، وضعفاء فيهم توثيقاً لئلا.

١١٣ - علم تخريج الحديث أصوله وطرائفه ومناهجه للأستاذ الدكتور / محمد بكار ص ٢٣، ٣٤.

فَيَقُولُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَلِّ وَتَمَنَّ. وَيُلَقِّنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ ابْنَ آدَمَ لَكَ مَا سَأَلْتَ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ « وَمِثْلُهُ مَعَهُ ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهُ مَعَهُ ». (أحمد، وعبد بن حميد عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً) ١١٤.

ونلاحظ ما يلي:

١- أنه ذكر من أخرجه مشيراً إلى أحدهما بالرمز وثنائهما صراحة، فالمشار إليه بالرمز (حم) والمشار إليه صراحة عبد بن حميد، وذلك لأنه أكثر التخريج من (حم) أي مسند أحمد بن حنبل، وأما مسند عبد بن حميد فإنه لم يكتر التخريج منه ولذلك ذكره مصرحاً باسمه.

٢- أنه ذكر الصحابييين الجليلين أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

رموزه:

- ١- (خ) رمز للإمام البخاري في صحيحه.
- ٢- (م) رمز للإمام مسلم في صحيحه.
- ٣- (حب) رمز لابن حبان في صحيحه.
- ٤- (ك) رمز للحاكم في مستدركه.
- ٥- (ض) رمز للضياء للقدسي في المختارة.
- ٦- (د) رمز لأبي داود السجستاني في سننه.
- ٧- (ت) رمز للإمام الترمذي في سننه.
- ٨- (ن) رمز للإمام النسائي في سننه الصغرى المسماة بالمجتبى.
- ٩- (ة) تاء مربوطة رمز لابن ماجه في سننه.
- ١٠- (ط) رمز لأبي داود الطيالسي في مسنده.
- ١١- (حم) رمز للإمام أحمد بن حنبل في مسنده.
- ١٢- (عم) رمز لعبدالله بن الإمام أحمد في زيادته على المسند.
- ١٣- (عب) رمز لعبد الرزاق في مصنفه.
- ١٤- (ص) رمز لسعيد بن منصور في سننه.
- ١٥- (ش) رمز لابن أبي شيبه في مصنفه.
- ١٦- (ع) رمز لأبي يعلى.
- ١٧- (طب) رمز للطبراني في معجمه الكبير.
- ١٨- (طس) رمز للطبراني في معجمه الأوسط.

١١٤ - مسند أحمد (١١٩٨٥) وجمع ١٠/٣٨٤/٤٠٠ ومسند عبد بن حميد (٩٩٣) وهو حديث حسن

- ١٩- (طص) رمز للطبراني في معجمه الصغير.
- ٢٠- (قط) رمز للدار قطني في سننه.
- ٢١- (حل) رمز لأبي نعيم في الحلية.
- ٢٢- (ق) رمز للبيهقي في سننه الكبرى.
- ٢٣- (هب) رمز للبيهقي في شعب الإيمان.
- ٢٤- (عق) رمز للعقيلي في الضعفاء.
- ٢٥- (عد) رمز لابن عدي في الكامل.
- ٢٦- (خط) رمز للخطيب البغدادي في تاريخه.
- ٢٧- (كر) رمز لابن عساكر في تاريخه.

وهذه المصادر ليست هي كل المصادر التي اعتمد عليها السيوطي في التخريج بل هناك الكثير والكثير، ولكنها هي المصادر التي أكثر التخريج منها ولذلك أشار إليها بالرمز، أما باقي الكتب الأخرى فإنه ذكرها صراحة لعدم الإكثار في التخريج منها، ومن راجع الكتاب يجد صحة ما ذكرناه.

وقد حرص السيوطي - رحمه الله - أن يحكم على الأحاديث التي ذكرها من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف، وقد نهج في ذلك نهجاً يختلف عن سابقه جمع فيه بين الفائدة والاختصار. ومنهج في ذلك أنه قسم الكتب التي يخرج منها أحاديثه إلى ثلاثة أقسام هي:-

القسم الأول: قسم صحيح، ويشتمل على الكتب التالية:-

- ١- صحيح الإمام البخاري.
- ٢- صحيح الإمام مسلم.
- ٣- صحيح ابن حبان.
- ٤- مستدرک الحاكم سوى ما فيه من المتعقب عليه فينبه عليه. ^{١١٥}
- ٥- المختارة للضياء المقدسي.
- ٦- موطأ الإمام مالك.
- ٧- صحيح ابن خزيمة.
- ٨- صحيح أبي عوانه.
- ٩- صحاح ابن السكن.
- ١٠- المنتقى لابن الجارود.
- ١١- المستخرجات.

^{١١٥} - قال المحققون للكتاب : لم يطرده على هذا في النسخة التي بين أيدينا . وقد قمنا بنقل كلام الذهبي .

فإذا عزى السيوطي إلى أحد هذه الكتب الإحدى عشر، فالعزو إليها دليل على صحة الحديث. قال السيوطي في مقدمة الكتاب: (وجميع ما في هذه الخمسة ^{١١٦} صحيح، فالعزو إليها مُعَلِّمٌ بالصحة، سوى ما في المستدرک من المتعقب، فأنبه عليه. وكذا ما في موطأ مالك، وصحيح ابن خزيمة، وأبي عوانة، وابن السكن، والمنتقى لابن الجارود، والمستخرجات، فالعزو إليها مُعَلِّمٌ بالصحة أيضاً).^{١١٧}

القسم الثاني: قسم يشتمل على الحديث الصحيح والحسن والضعيف وهو موجود في الكتب التالية:-

- (١) سنن الترمذي.
 - (٢) سنن الإمام أبي داود.
 - (٣) سنن النسائي.
 - (٤) سنن ابن ماجه.
 - (٥) مسند أبي داود الطيالسي.
 - (٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل.
 - (٧) زيادات عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل على أبيه في المسند.
 - (٨) مصنف عبد الرزاق.
 - (٩) مصنف ابن أبي شيبة.
 - (١٠) سنن سعيد بن أبي منصور.
 - (١١) مسند أبي يعلى الموصلي.
 - (١٢) المعجم الكبير للطبراني.
 - (١٣) المعجم الأوسط للطبراني.
 - (١٤) المعجم الصغير للطبراني.
 - (١٥) الحلية لأبي نعيم.
 - (١٦) السنن الكبرى للبيهقي.
 - (١٧) شعب الإيمان للبيهقي.
- قال السيوطي: (ورمزت لأبي داود : (د)، فما سكت عليه فهو صالح، وما بيّن ضعفه نقلته عنه . وللترمذي : (ت)، وأنقل كلامه على الحديث ^{١١٨} . وللنسائي : (ن)، ولابن ماجه : (هـ)، ولأبي داود

^{١١٦} - المراد بالخمسة البخاري، مسلم، ابن حبان، الحاكم في المستدرک، الضياء المقدسي في المختارة.

^{١١٧} - قلت : هذا من حيث الغالب، وإلا ففي بعضها شيء من الضعيف كما هو معلوم لدى أئمة هذا الفن

^{١١٨} - لم يطرّد على هذا أيضاً في النسخة التي بين أيدينا . وقد قمنا بنقل كلام الترمذي جميعه . الخققون

الطيالسي : (ط)، ولأحمد : (حم)، ولزيادات ابنه عبد الله : (عم)، ولعبد الرزاق : (عب)، ولسعید بن منصور : (ص)، ولابن أبي شيبة : (ش)، ولأبي يعلى : (ع)، وللطبراني في الكبير : (طب)، وفي الأوسط : (طس)، وفي الصغير : (طص)، وللدارقطني : (قط)، فإن كان في السنن أطلقت، وإلا بيّنته . ولأبي نعیم في الحلية : (حل)، وللبيهقي : (ق) . فإن كان في السنن أطلقت، وإلا بيّنته . وله في شعب الإيمان : (هب) . وهذه فيها الصحيح، والحسن، والضعيف فأبيّنه غالباً^{١١٩}، وكل ما كان في مسند أحمد فهو مقبول، فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن^{١٢٠} .

القسم الثالث: قسم يشتمل على الضعيف فقط وقد احتوته الكتب التالية:

- ١- الكامل في الضعفاء لابن عدي.
- ٢- الضعفاء للعقيلي.
- ٣- تاريخ دمشق لابن عساكر.
- ٤- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي.
- ٥- نوادير الأصول في معرفة أخبار الرسول للحكيم الترمذي.
- ٦- تاريخ نيسابور للحاكم.
- ٧- تاريخ ابن الجارود.
- ٨- مسند الفردوس للدليمي.

قال السيوطي: (وللعقيلي في الضعفاء : (عق)، ولابن عدي في الكامل : (عد)، وللخطيب : (خط)، فإن كان في تاريخه أطلقت، وإلا بينته . ولابن عساكر في تاريخه : (كر)، وكل ما عُزِيَ لهؤلاء الأربعة، أو للحكيم الترمذي في نوادير الأصول، أو الحاكم في تاريخه، أو الدليمي في مسند الفردوس، فهو ضعيف فليستغن بالعزو إليها، أو إلى بعضها عن بيان ضعفه^{١٢١} . وإذا أطلقت العزو إلى ابن جرير فهو في تهذيب الآثار، فإن كان في تفسيره، أو تاريخه بيّنته).

ونخلص من ذلك كله إلى أن السيوطي حكم على الأحاديث من حيث الصحة وذلك بالعزو إلى الكتب الحديثية التي أشار إليها في القسم الأول. أو الضعف وذلك بالعزو إلى الكتب الحديثية التي أشار إليها في القسم الثالث.

^{١١٩} - يقلُّ الكلام على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً في النسخة التي اعتمدنا عليها. المحققون

^{١٢٠} - في هذا الحكم نظر، ومن راجع تخريج الشيخ أحمد شاکر رحمه الله، وتخريج أستاذنا الشيخ شعيب الأرناؤوط يجد غير ذلك . وستزيد هذا البحث تفصيلاً عن كلامنا على المسند

^{١٢١} - مراده فيما انفردوا به من أحاديث، دون المصادر العالية، وإلا ففيها بعض الصحيح والحسن

أما القسم الثاني الذي جمع بين الصحيح والحسن والضعيف فإنه يحتاج من الباحث إلى دراسة الإسناد مع ذكر أقوال علماء الجرح والتعديل ليتسَّنَّ له الحكم على الحديث من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف.

ولقد نأى الإمام السيوطي بكتابه - فيما يرى - عن الأحاديث الموضوعية والمكذوبة لأنه قسم كتابه إلى ثلاثة أقسام لم يكن منها الحديث الموضوع.

وقد رد الأستاذ الدكتور عبد المهدي على دعوى البعض من أن الكتاب اشتمل على تسعين ألف حديث موضوع فقال: هذه دعوى منشؤها الجهل، وقال: من أين جاء التسعون ألف حديث موضوع. والكتاب كله ستة وأربعون ألف حديث وستمائة وأربعة وعشرون حديثاً^{١٢٢}.

قلت: من يطالع كتب الإمام السيوطي - رحمه الله - ولا سيما الجامع الصغير والكبير، يجد كثيراً من الأحاديث الموضوعية والواهية التي لا يحلُّ الاحتجاج بها، وحتى في كتبه كالألأى المصنوعة أو الحاوي للفتاوى يلحظ هذا بشكل جلي، فقد غلب عليه الجمع دون التحقيق.

وقد حكم المناوي على أكثر من ثلاثمائة حديث بالوضع وزاد عليه الغماري في المغير، وإن تساهل في الحكم بالوضع على بعضها لمخالفتها لمذهبه.

أما ذكر السيوطي للصحابي عقب تخريج الحديث فقد وقع فيه نوع من الاختصار ذكره في مقدمة الكتاب فقال: (وحيث أطلق في هذا القسم أبو بكر فهو الصديق، أو عمر فهو ابن الخطاب، أو عثمان فهو ابن عفان، أو علي فهو ابن أبي طلب، أو سعد فهو ابن أبي وقاص، أو أنس فهو ابن مالك، أو البراء فهو ابن عازب، أو بلال فهو ابن رباح، أو جابر فهو ابن عبد الله، أو حذيفة فهو ابن اليمان، أو معاذ فهو ابن جبل، أو معاوية فهو ابن أبي سفيان، أو أبو أمامة فهو الباهلي، أو أبو سعيد فهو الخدري، أو العباس فهو ابن عبد المطلب، أو عبادة فهو ابن الصامت، أو عمار فهو ابن ياسر^{١٢٣}).

طريقة التخرُّج من الكتاب المذكور

إذا أراد الباحث أن يخرج حديثاً من الجامع الكبير فعليه أن يحدد هوية الحديث هل هو من قسم الأقوال أم الأفعال:

١- فإن كان من الأفعال فلا بد من معرفة الراوي الأعلى للحديث ليوقف على الأحاديث التي رواها الصحابي الجليل إن كان الحديث مرفوعاً، أما إذا كان الحديث مراسلاً فيبحث عنه في قسم المراسيل وقد رتبت أسماءهم على حروف المعجم. من الرقم (٤٣٦٩٩) إلى الرقم (٤٤٧٠٤)

^{١٢٢} - طرق تخريج الحديث للأستاذ الدكتور: عبد المهدي ص ٥٣ (٨- القول البديع).

^{١٢٣} - مقدمة الجامع الكبير.

- ٢- إن كان من قسم الأقوال فلا بد من معرفة أول لفظة من الحديث ليستطيع الوصول إلى الحديث المراد تخريجه لأن قسم الأقوال مرتب حسب حروف المعجم. من الرقم (١) وحتى الرقم (٢٧٢٣٧)
- ٣- إذا تمكن الباحث من معرفة أول لفظة في الحديث فليطلب الحرف الأول من اللفظة في الكتاب مع مراعاة الحرف الثاني من اللفظة وكذا الحرف الثالث وهكذا.
- ٤- إذا تمكن الباحث من الوصول إلى الحديث المراد تخريجه في الكتاب فعليه محاولة فك الرموز وذلك من خلال مقدمة الكتاب.
- ٥- على الباحث أن يضع في حسبانته رتبة الكتب التي أشار إليها السيوطي ليستعين بها في الحكم على الحديث.
- وإليك مثلاً يوضح ما ذكرت: حديث (آجرت نفسي من خديجة سفرتين بقلوص)، وبالنظر إلى الحديث نجد أنه حديث قولي، أي يمكن تخريجه من قسم الأقوال، وعلى ذلك فيجب إتباع الخطوات التالية:-
- ١- أن يأتي بحرف الهمزة ثم يمرر حرف الهمزة مع الباء ثم التاء ثم التاء ثم الجيم وهكذا فإنه يجد الحديث إن شاء الله.
- ٢- حين الوقوف على مكان الحديث يجد رمزاً وصحايها هكذا « آجرت نفسي من خديجة سفرتين بقلوص » ق عن جابر.
- ٣- يفك الباحث هذه الرموز من خلال مقدمة الكتاب.
- ٤- يكتب التخريج أجمالاً فيقول أخرجه البيهقي من حديث جابر بن عبد الله، انظر الجامع الكبير ج كذا، ص كذا.
- وهذا التخريج الإجمالي يحتاج إلى تفصيل فيقول: أخرجه البيهقي في كتاب كذا باب كذا ح كذا ص كذا طبعة كذا.
- **مميزات الكتاب:**
- (١) أن الكتاب اشتمل على عدد كثير من الأحاديث أوصلها بعضهم إلى مائة ألف حديث باعتبار الرواة.
- (٢) أن المؤلف رجع إلى كتب كثيرة أوصلها بعضهم إلى أكثر من ثمانين كتاباً. بعض هذه الكتب يصعب الوصول إليها لأنها ما زالت مخطوطة.
- (٣) أنه رتب الكتاب ترتيباً دقيقاً بحيث يسهل على الباحث الانتفاع بالكتاب والاستفادة منه فقد جعل قسم الأقوال على حدة مرتباً حسب حروف المعجم وقسم الأفعال على حدة مرتباً حسب الراوي الأعلى لها.

٤) أنه حكم على الأحاديث من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف وذلك بإضافة الأحاديث إلى الكتب المعزوة إليها.

٥) النسخة المحققة من جامع الأحاديث النبوية فيها تخريج جيد للأحاديث، والحكم على كثير منها، والإشارة إلى أمكنة الحديث الأخرى كشواهد أو متابعات
عيوب الكتاب:

١- لا يمكن التخريج من هذا الكتاب إلا لمن حفظ متن الحديث أو طرفه الأول على الأقل إن كان الحديث قولياً، أو عرف راويه الأعلى إن كان الحديث فعلياً.
٢- أن من قصد جمع أحاديث موضوع معين لا يمكنه الاستفادة منه إلا إذا تصفح الكتاب كله وهذا عسر صعب.

٣- من طلب الإسناد فعلياً أن يرجع إلى الكتاب المخرج منه وهذا مما يكلف الباحث عناءً ومشقةً، خاصة إذا كان الكتاب مخطوطاً أو مفقوداً. والله أعلم^{١٢٤}.

٤- لا يمكن الاعتماد على حكمه على الحديث سواء أكان رمزاً لكثرة التحريف في الرموز، أو كان نصاً مباشراً، وذلك لأن الإمام السيوطي كان من المتساهلين جداً في قبول الأخبار، بعكس الإمام ابن الجوزي في الموضوعات، فهما على طرفي نقيض تماماً.

٢- الجامع الصغير من أحاديث البشر النذير

مؤلفه:

هو الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ. عدد الأحاديث: نقل الكتاني أن عدد الأحاديث: عشرة آلاف حديث وتسعمائة وأربعة وثلاثون حديثاً^{١٢٥}، لكن عند العد والحصر لها كما جاء في النسخة المطبوعة المرقمة (١٠٠٣١) عشرة آلاف وواحد وثلاثون حديثاً.

سبب التسمية:

ترجع سبب التسمية إلى أن السيوطي حينما ألف كتابه المسمى بجمع الجوامع أو الجامع الكبير قسمه إلى أحاديث قولية وأحاديث فعلية ثم انتقى من الأحاديث القولية أحاديث صحيحة مختصرة وقد زاد عليها بعض الزيادات وجمع ذلك كله في كتاب سماه (الجامع الصغير من حديث البشير النذير) لأنه مستل من الجامع الكبير.

^{١٢٤} - انظر: القول البديع ص ١١٣-١١٥ - طرق تخريج حديث رسول الله ﷺ ص ٥٣-٥٤

^{١٢٥} - الرسالة المستطرفة ص ١٢٧.

قال السيوطي. في مقدمة كتابه (أودعت فيه من الكلم النبوية ألوفا)، ومن الحكم المصطفوية صنوفاً، اقتصر في علي الأحاديث الوجيزة، ولخصت فيه من معان الأثر إبريزه^{١٢٦}.

ترتيب الكتاب:

رتب السيوطي أحاديثه حسب حروف المعجم مراعيًا أول الحديث فما بعده تسهلاً على الطلاب. وبيان ذلك: أنه بدأ بالأحاديث التي أولها همزة ثم التي أولها باء ثم التي أولها تاء... وتاء. وجيم وهكذا، وفي داخل كل حرف من هذه الحروف يمرر الحرف مع حروف المعجم كلها، وإليك مثلاً يوضح ذلك في حرف التاء مثلاً.

« تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ ».^{١٢٧}

« تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّ مَتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ وَتَنْفِيَانِ الذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبْتَ الْحَدِيدِ ».^{١٢٨}

" تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ " .^{١٢٩}

« تَبَا لِلذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ».^{١٣٠}

« تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلُوكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ ».^{١٣١}

« تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ ».^{١٣٢}

" تَجَافُوا عَنْ عُقُوبَةِ ذِي الْمُرُوءَةِ، إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " .^{١٣٣}

وهكذا فإننا نجد أنه أخذ التاء مع الألف ثم مرر حرف التاء مع حروف الهجاء كلها وفي نهاية هذا الترتيب من كل حرف نجد أن السيوطي عقد عنواناً للمحلى بأل فقال فصل في المحلى بأل من هذا الحرف (أي الأحاديث التي تبدأ بأل من هذا الحرف).

١٢٦ - مقدمة الكتاب ص ٥.

١٢٧ - فيض القدير، شرح الجامع الصغير (٣٢٢٧) وسنن الترمذى (٨١٥) وفي الباب عن عُمَرَ وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَجَابِرٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

١٢٨ - فيض القدير، شرح الجامع الصغير (٣٢٢٨) و مسند أحمد (١٦١٠٧) حسن

١٢٩ - صحيح البخارى (٧٤٣٧) مطولا وفيض القدير، شرح الجامع الصغير (٣٢٢٩)

١٣٠ - مسند أحمد (٢٣٨٠٢) وفيض القدير، شرح الجامع الصغير (٣٢٣٠) صحيح

١٣١ - سنن الترمذى (٢٠٨٣) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

١٣٢ - صحيح مسلم (٦٠٩)

١٣٣ - المعجم الصغير للطبراني (٨٨٣) و فيض القدير (٣٢٣٣) حسن لغيره

"مثال ذلك":

التَّاجِرُ الصَّدُوقُ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١٣٤

التاجر الصدوق لا يحجب من أبواب الجنة. ١٣٥

" التَّاجِرُ الْجَبَانُ مَحْرُومٌ وَالتَّاجِرُ الْحَسُورُ مَرْزُوقٌ " ١٣٦ .

« التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَا . ضَحِكَ الشَّيْطَانُ » . ١٣٧

وهكذا في نهاية الحروف كلها فإنه يذكر الأحاديث المبدوءة بأل من كل حرف، وأود أن أسجل هنا للباحث عدة ملحوظات ليكون على بصيرة من أمره وبينه من عمله وهي:

١- أن هذا الترتيب اتفق تماماً في الحرف الأول والثاني ثم قد يحتل بعد ذلك وبالمثال يتضح المقال:

(أ) « إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ » . ١٣٨ .

(ب) « إِنِّي نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ » . ١٣٩ .

(ج) " إِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ " . ١٤٠ .

(د) « إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ إِذَا قَوْلِي لِمَاةٍ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِمَرْأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ مِثْلِ قَوْلِي لِمَرْأَةٍ وَاحِدَةٍ » . ١٤١

١٣٤ - الإتحاف ٤١٤/٥ والترغيب ٥٨٥/٢ والشعب (٩٠٢٩) موقوفاً على سلمان مطولاً والطبري ٢١/٥ والأصبهان (٧٦٧) حسن لغيره

١٣٥ - أخرجه أيضاً: الديلمي (٧٨/٢، رقم ٢٤٤٤) والخبر واه .

١٣٦ - مسند الشهاب القضاعي (٢٣٤) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٢٤) موضوع

١٣٧ - صحيح البخاري (٣٢٨٩) ومسلم (٧٦٨٢)

١٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَتَى بِمُحَنَّتٍ فَذُ حَضَبٌ يَدَيْهِ وَرَجُلَيْهِ بِالْحِنَاءِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « مَا بَالُ هَذَا ». فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ . فَأَمَرَ بِهِ فَنَفِيَ إِلَى التَّقِيعِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَقْتُلُهُ فَقَالَ « إِنِّي نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ » . قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَالتَّقِيعُ نَاحِيَةٌ عَنِ الْمَدِينَةِ وَلَيْسَ بِالتَّقِيعِ . سنن أبي داود (٤٩٣٠) والسنن الكبرى للبيهقي (ج ٨ / ص ٢٢٤) (١٧٤٤٢) صحيح

١٣٩ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - هَدِيَّةً لَهُ أَوْ نَاقَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « أَسَلَّمْتُ » . قَالَ لَأَ . قَالَ « فَإِنِّي نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ » . سنن أبي داود (٣٠٥٩) وسنن الترمذي (١٦٧٢) صحيح

قَالَ أَبُو عِيَسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ « إِنِّي نُهِيتُ عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ » . يَعْنِي هَدَايَاهُمْ وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ هَدَايَاهُمْ وَذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكِرَاهِيَّةَ وَاحْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ هَذَا بَعْدَ مَا كَانَ يَقْبَلُ مِنْهُمْ ثُمَّ نَهَى عَنْ هَدَايَاهُمْ . - الزَّيْدُ : الْعَوْنُ وَالرَّفْدُ وَالْعَطَاءُ

١٤٠ - عَنْ بَنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ مُلَاعِبُ الْأَسِنَّةِ إِلَى النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهَدِيَّةٍ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، فَأَتَى أَنْ يُسَلِّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لَا أَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ"، قَالَ: "فَابْعَثْ إِلَى أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ شِيعَتِكَ، فَأَنَا لَهُمْ حَارٌّ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِيَوْمٍ فِيهِمْ الْمُنْدَرِيُّ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُقَالُ لَهُ: الْمُعْتَقُ، أَعْتَقَ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَاسْتَحَاشَ عَلَيْهِمْ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَبَوْا أَنْ يُطِيعُوهُ، وَأَبَوْا أَنْ يَخْفَرُوا مُلَاعِبَ الْأَسِنَّةِ، فَاسْتَحَاشَ عَلَيْهِمْ بَنِي سُلَيْمٍ فَأَطَاعُوهُ فَاتَّبَعَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَأَذْرَكُوهُمْ بَيْنَ مَعُونَةٍ، فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا عَمْرٍو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ١١. المعجم الكبير للطبراني - (ج ١٣ / ص ٤١٥) (١٥٤٨٧ و ١٥٤٨٨ و ١٥٤٨٩) . وابن عساکر (٩٩/٢٦) صحيح

١٤١ - عَنْ أُمَيَّةَ بِنْتِ رُقَيْعَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي نِسْوَةٍ بَايَعْنَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ .

(هـ) « إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم ».^{١٤٢}

(و) « إني حرمت ما بين لآبتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة ».^{١٤٣}

فوجد أنه كان من الأولى أن يقدم (إني نهيت عن زبد) على (إني نهيت عن قتل المصلين) وأن يقدم (إني لا أصافح النساء) على (إني لا أقبل) وكان من الأولى والأحرى أن يقدم (إني حرمت) على كل ما ذكره أولاً^{١٤٤}.

٢- أن السيوطي قدم حديث : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ »^{١٤٥}، وصدر به أول الكتاب ولم يجعله ضمن الترتيب الذي نهجه تبركا به وتصحيحاً لنيته وهذا صنيع أكثر المحدثين كالإمام البخاري وغيره.

٣- أنه في حرف الباء قدم حديث " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِفْتَاحُ كُلِّ كِتَابٍ "^{١٤٦} ولم يراع الترتيب الذي نهجه لشرف الآية وتقديمها على غيرها ثم راعى الترتيب بعد هذا الحديث.

٤- لو أراد الباحث أن يخرج حديثاً خاصاً بشمائله ﷺ - وهي الأحاديث المتعلقة بأوصافه ﷺ - فعليه أن يطلب أحاديث حرف الكاف وبعد الانتهاء من الأحاديث المبدوءة بحرف الكاف عقد المؤلف عنواناً خاصاً بالشمائل سماه (باب كان وهي الشمائل الشريفة)^{١٤٧}.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « فِيمَا اسْتَطَعْتَنَّ وَأَطَقْتَنَّ ». قَالَتْ فَقُلْنَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا هَلُمَّ نُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إني لا أصافح النساء إنما قولِي لِمَاةٍ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ مِثْلِ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ ». موطأ مالك

(١٨١٢) (وسنن النسائي (٤١٩٨) وابن ماجه (٢٩٨٤) (وأحمد (٢٧٧٦٥) و٢٧٧٦٧ و٢٧٧٦٨) صحيح

١٤٢ - عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نَعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بَدْهِيَّةً فِي أَدَمٍ مَقْرُوظٍ لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثُرَابِهَا قَالَ فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بْنِ بَسْدَرٍ وَأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعِ إِمَّا عَلْقَمَةَ وَإِمَّا عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَيْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَنْهَةِ كَثُ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ قَالَ وَتِلْكَ أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلُ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّيَ فَقَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم قال ثم نظر إليه وهو مقف فقال إنه يخرج من ضيضي هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وأظنه قال لئن أدرتكمهم لأقتلنهم فقل نمود " صحيح البخاري (٤٠٠٤) ومسلم (٢٥٠٠)

١٤٣ - صحيح مسلم (٣٤٠٦) = اللابة : أرض ذات حجارة سود كثيرة والمدينة بين لآبتين

١٤٤ - راجع الجامع الصغير ١/١٥٧ من حديث رقم ٢٦٣٣-٣٦٣٨.

١٤٥ - صحيح البخاري (١) ومسلم (٥٠٣٦)

١٤٦ - أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (١/٢٦٤)، رقم (٥٤٧) وهذا إسناد ضعيف جدا مسلسل بالضعفاء والعلل، فإنه مع كونه مرسلًا أو معضلاً سقط من إسناده الصحابي والتابعي على الأقل، فإن كل من دون أبي جعفر وهو الباقر مستكلم فيهم

٦- لو أراد الباحث أن يخرج حديثاً أوله لفظ "نهي" ولم يجد الحديث في حرف النون مع الهاء فعليه أن لا يتسرع في الجزم بعدم وجود الحديث بل عليه أن يطلب باب المناهي، ومحلّه بعد المحلى بأل من هذا الحرف^{١٤٨}.

٧- في باب اللام لم يذكر "لا" النافية، و"لا" الناهية، والسُرُّ في ذلك أنه أفرد (اللام ألف) في بابٍ مستقل بعد الواو، وقيل الباء التي هي خاتمة الحروف^{١٤٩}.

٨- في نهاية الحديث يذكر من أخرجه من أئمة السنة.

٩- يذكر الصحابي الذي روي الحديث عن النبي ﷺ إن كان الحديث مرفوعاً- أو التابعي إن كان الحديث مرسلًا.

١٠- يذكر درجة الحديث من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف، ولكن حصل كثير من التحريف برموزه فلا يوثق بها، كما أنه متساهل جداً في التصحيح، فلا يقبل قوله وحده، فلا بد من مراجعة أقوال غيره من أئمة الجرح والتعديل .

رموزُ الكتاب ومعناها

(خ) للإمام البخاري.

(م) للإمام مسلم.

(ق) لما اتفق عليه البخاري ومسلم في صحيحهما.

(د) لأبي داود في سننه.

(ت) للترمذي في سننه.

(ن) النسائي في سننه.

(ة) تاء مربوطة لابن ماجه في سننه.

(٤) رقم أربعة رمز لأصحاب السنن الأربع.

(٣) الرقم ثلاثة رمز لأبي داود والترمذي والنسائي.

(حم) رمز لأحمد بن حنبل في مسنده.

(عم) رمز لعبد الله ابن الإمام أحمد في زوائده على المسند.

(ك) رمز للحاكم، قال السيوطي : فإن كان في مستدركه أطلقت وإلا بينت.

^{١٤٧} - فيض القدير، شرح الجامع الصغير باب كان وهي الشمائل الشريفة وهي تبدأ من الحديث (٦٤٧٠) - (كان رسول الله ﷺ أبيض مليحاً مقصداً)

^{١٤٨} - انظر فيض القدير، شرح الجامع الصغير = باب المناهي وهي تبدأ من الحديث (٩٣٢٨) (نهي رسول الله ﷺ عن الأغلوطن)

^{١٤٩} - فيض القدير، شرح الجامع الصغير = حرف "لا" وهو يبدأ بالرقم (٩٦٩٤) الحديث (لا آكل وأنا متكى)

- (خذ) رمز للبخاري في الأدب المفرد.
 (تخ) رمز البخاري في التاريخ.
 (حب) رمز لابن حبان في صحيحه.
 (طب) رمز للطبراني في الكبير.
 (طس) رمز للطبراني في الأوسط.
 (طص) رمز للطبراني في الصغير.
 (ص) رمز لسعيد بن منصور في سننه.
 (ش) رمز لابن أبي شيبة في مصنفه.
 (عب) رمز لعبد الرزاق في الجامع.
 (ع) رمز لأبي يعلى في مسنده.
 (قط) رمز للدارقطني: قال السيوطي: فإن كان في السنن أطلقت وإلا بينت.
 (فر) رمز للدليمي في مسند الفردوس.
 (حل) رمز لأبي نعيم في الحلية.
 (هب) رمز للبيهقي في شعب الإيمان.
 (هق) رمز للبيهقي في السنن الكبرى.
 (عق) رمز للعقيلي في كتابه الضعفاء.
 (خط) رمز للخطيب في كتابه التاريخ إذا أطلق وإلا بين.
 (عد) رمز لابن عدي في الكامل^{١٥٠}.
 وحين حكمه على الأحاديث فإنه أشار إلى ذلك بالرمز أيضاً.
 فرمز (صح) معناه أن الحديث صحيح.
 ورمز (ح) معناه أن الحديث حسن.
 ورمز (ض) معناه أن الحديث ضعيف.

ولا يظن القارئ أن هذه هي الكتب التي اعتمد عليها السيوطي فقط في جمع الأحاديث منها، بل هناك الكثير من الكتب ذكرها السيوطي في كتابه الجامع الصغير، وقد سجلها السيوطي على ظهر نسخة من جمع الجوامع حيث قال رحمه الله رحمة واسعة (هذه تذكرة مباركة بأسماء الكتب التي أهتمت مطالعتها على هذا التأليف خشية أن تهجم المنية قبل تمامه على الوجه الذي قصدته فيقيض الله تعالى من يذيل عليه فإذا عرف ما أهتمت مطالعته استغنى عن مراجعته ونظر ما سواه من كتب السنة).

^{١٥٠} - مقدمة الكتاب ص ٥-٦.

قال محقق الكتاب : والناظر يجد أن هناك كتباً أخرى غير الكتب التي أشار إليها السيوطي في التذكرة وعددها (٧١) واحد وسبعون كتاباً^{١٥١} زيادة على الكتب التي ذكرها في مقدمة الكتاب، وقد ذكر محقق الكتاب أمثلة على ذلك، منها: كتاب العلم للموهبي كما جاء في حديث رقم ٧٩٥٧، وكتاب الذيل لأبي موسى كما في حديث رقم (٧٨٠٩) وكتاب العلل لابن الجوزي وأشار إلى حديث رقم (٧٧٦٧) وكتاب فضل الرمي للقراب وأشار إلى حديث رقم (٧٧٥٣) وكتاب الطب للمستغفري وأشار إلى حديث رقم (٧٧٦١)، وكتاب العلم للحافظ ابن عبد البر وأشار إلى حديث رقم (١٠٠٢٦)^{١٥٢}.

طريقة التخريج من الكتاب

إذا أراد الباحث أن يخرِّج حديثاً من هذا الكتاب، فعليه أن يتبع الخطوات التالية:

- ١- أن يتأكد من لفظ الحديث وخاصة بدايته ؛ لأن عدم معرفة أول لفظ من الحديث لا يمكن الباحث من تخريج الحديث من هذا الكتاب.
- ٢- إذا كان لفظُ الحديث مبدوءاً بأل فعليه أن يأتي بالخطى بأل من هذا الحرف وذلك كحديث « التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ »^{١٥٣}. فعلى الباحث أن يأتي بالخطى بأل من حرف التاء.
- ٣- إذا كان الحديث يتعلق بشمائل النبي ﷺ فعليه أن يأتي بحرف الكاف باب شمائله ﷺ .
- ٤- إذا كان الحديث يتعلق بالمناهي فعلى الباحث أن يطلب حرف النون ثم يتتبع الأحاديث في حرف النون ثم الخلى بأل من هذا الحرف ثم يطلب عنوان المناهي ويتتبع الحديث.
- ٥- إذا وقف الباحث على مكان الحديث فعليه أن يذكر من أخرجه من أئمة السنة وذلك كحديث « تَمَنَّ الْكَلْبِ حَبِيثٌ وَمَهْرُ الْبَغِيِّ حَبِيثٌ وَكَسْبُ الْحَجَّامِ حَبِيثٌ ». (حم م د ت) عن رافع بن خديج^{١٥٤}.

أي إن هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي. وهذا تخريج إجمالي يحتاج من الباحث إلى التفصيل والبيان، وعليه أن يقوم به، فإذا ما انتهى منه، فيقول أخرجه الإمام أحمد جزء كذا

^{١٥١} - راجع مقدمة محقق الكتاب الشيخ محي الدين عبد الحميد محمد ص ي - يد.

^{١٥٢} - المرجع السابق مقدمة محقق الكتاب من ص (يد - يه).

^{١٥٣} - سنن ابن ماجه (٤٣٩١) والسنن الكبرى للبيهقي (ج ١٠ / ص ١٥٤) (٢١٠٧٠ - ٢١٠٧٢) وصحيح الجامع (٣٠٠٨) وترغيب ٩٧/٤ والإتحاف ٥٠٣/٨ و ٥٠٦ و ٥٢٥ و ٥٨٧ و ٦٠٩/٩ والخلية ٢١٠/٤ من طرق صحيح لغیره

^{١٥٤} - مسلم (٤٠٩٥) ود (٣٤٢١) وت (١٢٧٥) وحم (١٧٧٣٣) و٤٦٤/٣ و٤٦٥ ومي ٢٧٢/٢ وهق ٦/٦ و٣٣٧/٩ وك ٤٢/٢ وصحيح الجامع (٣٠٧٧)

صفحة كذا رقم كذا، مسلم كتاب كذا رقم كذا باب كذا جزء كذا صفحة كذا ط كذا. وهكذا في بقية الكتب. أو يكتفي بالأرقام المشهورة أو الأجزاء المشهورة للاختصار .

مميزات الكتاب

١- أن مؤلف الكتاب رتبته ترتيباً دقيقاً حسناً، مما يسرّ للباحث كيفية إخراج الحديث منه بسهولة ويسر.

٢- أن مؤلف الكتاب حكم على الأحاديث بالصحة أو بالحسن أو بالضعف مما أراح الباحث وأغناه عن البحث والتفتيش، ولكن في حكمه على الأحاديث كثير من التساهل - هذا إذا ثبت هذا الرمز عنه، لأنه قد وقع فيه تحريف كبير من النساخ - مما دفع المناوي في شرحه المسمى (فيض القدير شرح الجامع الصغير) أن يتتبع السيوطي في بعض الأحاديث ويخالفه في الحكم عليها مع بيان وجهة نظره في ذلك، وللعلامة أحمد بن صديق الغماري كتاب (المداوي) تعقب فيه أحكام السيوطي والمناوي، وقد تعقتب على السيوطي والمناوي والغماري في موسوعي (موسوعة السنة النبوية)

٣- أن مؤلف الكتاب ابتعد عن الأحاديث الموضوعية أو المكذوبة، كما قال في مقدمة كتابه (وصنته عما تفرد به وضاع أو كذاب... الخ).

ولكنه لم يف بهذا الشرط فوق الموضوع في كتابه، والذي ناف على الثلاثمائة حديث^{١٥٥}

٤- أنه خرّج من كتب كثيرة ذكر من أكثر منه في مقدمة الكتاب، وترك من لم يكثر منها، ومن اطلع على الكتاب وخرج منه لمس ذلك بوضوح.

عيوب الكتاب

١- أن السيوطي اقتصر في كتابه على الأحاديث الوجيزة فقال: "هذا كتاب أودعت فيه من الكلم النبوية ألوفاً، ومن الحكم المصطفوية صنوفاً، اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة، ولخصت فيه من معادن الأثر إبريزه.

^{١٥٥} - انظر فيض القدير، شرح الجامع الصغير (١٦) (آل القرآن) أي حفظته العاملون به (آل الله) أي أولياؤه. وأضيفوا إلى القرآن لشدة اعتنائهم به وأضيفوا إلى الله تشریفاً. قال ابن عربي آل القرآن هم الذين يقرؤون حروفه من عجم وعرب ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القرآن بل من حيث العلم بمعانيه فإن انضاف إلى حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور. قال في الفائق: وأصل آل أهل ويختص على الأشهر بالإشراف كما هنا فلا يقال آل الخياط. وقال الراغب الآل مقلوب أهل وتصغيره أهيل لكنه خص بالإضافة إلى إعلام الناطقين دون النكرات والأزمنة والأمكنة. - (خط في) كتاب (رواه) الإمام (مالك) بن أنس من رواية محمد بن بزيع عن مالك عن الزهري (عن أنس) ابن مالك ثم قال مخرجه الخطيب وبزيع مجهول وفي الميزان خبر باطل وأقره عليه المؤلف في الأصل وقال غيره: موضوع، وهذا أول حديث منها، وإن كان أصل الحديث صحيحاً

- ٢- لم يكتر السيوطي في كتابه لأحاديث الأحكام، وهي مهمة جداً.
- ٣- أنه ذكر متن الحديث دون ذكر السند.
- ٤- لا يمكن الاعتماد على هذا الكتاب إلا إذا عرف الباحث أول لفظ من الحديث كله..
- ٥- إذا أراد الباحث جمع أحاديث موضوع فعليه أن يقلب صفحات الكتاب
- ٦- أن السيوطي خالف منهجه الذي نص عليه في مقدمة الكتاب حيث قال: وصنته عما تفرد به وضاع أو كذاب.... ومع ذلك ورد في الكتاب أحاديث موضوعه ذكرها في كتابه اللألي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة وقد نبه المناوي في كتابه فيض القدير على تلك الأحاديث.
- " قلت : وقوله : (وحوى من نفائس الصناعة الحديثية ما لم يُودع قبله في كتاب.)
- هذا كلام واسع جداً أن السيوطي -رحمه الله تعالى- وضع في هذا الكتاب من الصناعة الحديثية ما لم يودع قبله في كتاب - دعوى عريضة جداً والكتاب في خدمة قضية تخريج وتدريب المبتدئين، وليس فيه من الصناعة الحديثية إلا الحكم على الأحاديث بالصحة والضعف.
- وكما سنرى جهود العلماء الذين تعقبوا السيوطي بتضعيف ما صححه أو تضعيف ما حسنه؛ فالخدمة المتعلقة بالصناعة الحديثية هي الحكم على الحديث، أما كصنعة؛ كالعلل، والتخريج الواسع، والنفس الطويل في الكلام على الرواة، والترجيح بين المتعارضات؛ فليس هذا ما حدث وهذه دعوى عريضة من الحافظ -رحمه الله تعالى- أي: خلا منها الكتاب تماماً إلا في قضية التصحيح والتضعيف.
- ولا نقصد بهذا الكلام الخطأ من شأن إمام عظيم كالإمام السيوطي -رحمه الله- و إلا؛ فهو تلميذ الحافظ ابن حجر؛ لأن أبا السيوطي -رحمه الله تعالى- أحضره مجالس الحافظ ابن حجر وله من العمر ثلاث سنوات. وهذه مسألة تلفت النظر إلى اهتمامات الأمة في القرون المتقدمة إلى مدى عنايتهم بالسنة النبوية وعنايتهم بإحضار أولادهم مجالس العلماء فلو توفي -مثلاً- الحافظ ابن حجر؛ فيكون الولد حضر للحافظ ابن حجر وأخذ إجازة بهذا الحضور فيكون مبكراً جداً في سماع إمام دارت عليه علوم الحديث في زمانه هو الحافظ ابن حجر -رحمه الله رحمة واسعة-.
- وكان السيوطي والسخاوي من أخص تلامذة الحافظ ابن حجر، إلا أن الإمام السيوطي إمام متفنن في علوم كثيرة؛ فلا ترى فنا من فنون الإسلام ولا ثقافة من الثقافات إلا وللسيوطي -رحمه الله تعالى- فيها مصنف؛ حتى إنه كتب عن الأهرامات، وعجائب الخلق... إلى غير ذلك من الأمور التي يتوسع فيها حتى في اللغة العربية؛ "الأشباه و النظائر" في النحو، والقواعد الشرعية؛ "الأشباه والنظائر"، فضلاً عن تبخره في علوم السنة والمصنفات الواسعة وكتب المصطلح.
- ومعلوم أن الإنسان إذا كان ذا فنون فإنه لا يتقن؛ لأن المتفنن لا يتقن فنا؛ شأنه شأن الحافظ ابن الجوزي -رحمه الله تعالى-؛ فابن الجوزي كان واسع الثقافة والمعرفة، وله مصنفات في فنون كثيرة؛

فإذا جئنا في علم الحديث -كتخصص-؛ نجد السخاوي -وهو تلميذ الحافظ ابن حجر ممن لازمه زمانا طويلا- أعلم بالصناعة الحديثية، وأمهر وأتقن من السيوطي لماذا؟

لأن السخاوي تخصص؛ فتجد تحريرات السيوطي في "تدريب الراوي" يذكر في أول الفصل نقولا وينقضها بنقول أخرى في آخره وهذه نماذج كثيرة جدا موجودة في الكتب.

أما تحريرات السخاوي في "فتح المغيث شرح ألفية علوم الحديث" للحافظ العراقي تراها محررة جدا، وكلام السخاوي على الأحاديث في "المقاصد الحسنة" -كما سنرى- مختصر ولكنه محرر وبالغ الأهمية فكلامنا لا نقصد به الحط على الإمام -رحمه الله تعالى- لكن هذه طبيعة الحال الذي يتوسع في فنون كثيرة لا يتقن فنا بعينه بخلاف المتخصص الذي شغل همه وزمانه بشيء واحد.

والحافظ ابن حجر -وهو خاتمة حفاظ الدنيا على الإطلاق ولم يأت بعده مثله إلى اليوم- لما كانت عنايته بالحديث أكثر؛ برز فيه وصار خاتمة حفاظ الديار، بخلاف قرينه وهو العيني -رحمه الله تعالى- إمام واسع الثقافة والمعرفة، لكن لما كان اطلّاعه على علوم كثيرة؛ جعل الحافظ ابن حجر متقدما عليه في هذه الصنعة بسبب الاختصاص."

ومن تتبع هذه الأحاديث وأفردها بالتأليف الشيخ أحمد بن محمد الصديق الغماري جمعها في كتاب سماه (المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير). وقد رتب هذه الأحاديث حسب حروف المعجم^{١٥٦}.

ولكن الغماري أيضاً حكم على أحاديث بالوضع وهي لا تستحق ذلك، نظرا لترعته المذهبية .

شروح هذا الكتاب

- ١- الكوكب المنير شرح الجامع الصغير للشيخ شمس الدين محمد ابن العلقمي تلميذ المصنف، المتوفي سنة تسع وعشرين وتسعمائة (٩٢٩) لكن ترك أحاديث بلا شرح لكونها غير محتاجة إليه.
- ٢- الاستدراك النصير على الجامع الصغير للشيخ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المتبولي الشافعي المتوفي سنة ١٠٠٣، ذكر فيه أن العلقمي أطلّال فيما لا يحتاج إليه، واختصر فيما يحتاج، بل ترك أحاديث فقام بشرحها مفصلاً.
- ٣- شرح العزيزي على الجامع الصغير.
- ٤- شرح العلامة نور الدين علي القارى.
- ٥- شرح الأمير الصنعاني اليماني على الجامع الصغير.

^{١٥٦} - انظر: القول البديع ص ١٢٢-١٢٥، وطرق تخريج حديث رسول الله ﷺ ص ٣٩-٤٠.

٦- فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي الشافعي المتوفي سنة ١٠٣٠. ١٥٧
وقد امتاز هذا الشرح بكثرة الفوائد والفرائد مع الإيجاز في غير خلل، بين فيه مؤلفه مقصود الحديث دون الدخول في الخلافات الفقهية والمذاهب والمسائل النحوية، وتناول الحديث من حيث تخرجه، وبيان حاله من حيث الصحة والضعف أحيانا يكتفي بما ذكره السيوطي في تخريج الحديث، وأحيانا يستدرك عليه، فيزيد أشياء في تخريج الحديث، وأحيانا يقره على تصحيحه أو تحسينه أو تضعيفه، وأحيانا يعترض عليه.

والكتاب مهم في بابه، وهو مطبوع مشهور متداول.

مثال، وفي فيض القدير - (ج ١ / ص ٧٣):

١٤ - (أكل) بالمد وضم الكاف قال الزمخشري وحقبة الأكل تناول الطعام.

وقال الكرمانى: بلع الطعام بعد مضغه (كما يأكل العبد) أي في القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر تواضعا لله تعالى وأدبا معه فلا أتمكن عند جلوسى له ولا أتكى كما يفعله أهل الرفاهية ولا أنبسط فيه فالمراد بالعبد هنا الإنسان المتدلل المتواضع لربه (وأجلس) في حالة الأكل وغيرها (كما يجلس العبد) لا كما يجلس الملك فإن التخلق بأخلاق العبودية أشرف الأوصاف البشرية.
وقد شارك نبينا في ذلك التشريف بعض الأنبياء واختصاصه إنما هو بالعبد المطلق فإنه لم يسم غيره إلا بالعبد المقيد باسمه: * (واذكر عبدنا داود) * وعبدنا أيوب، فكمال العبودية لم يتهدأ لأحد من العالمين سواه وكما لها في الحرية عما سوى الله بالكلية.

وقال الحراني: ومقصود الحديث الاغتباط بالرق والعياذ من العتق فذلك هو أول الاختصاص ومبدأ الاصطفاء والتحقق بالعبودية ثمرة ما قبله وأساس ما بعده وهذا أورده على منهج التربية لأتمته فإنه المرئي الأكبر فأخبره عن نفسه بذلك في ضمن الإرشاد إلى مثل ذلك الفعل، وأما في حد ذاته فيخالف الناس في العبادة والعادة تمكن للأكل أم لا أما في عبادته فلأنه يعبد ربه على مرأى منه ومسمع وأما في عاداته فإنه سالك مسلك المراقبة فلو وقع لغيره في العبادات ما يقع له في العادات كان ذلك الإنسان سالكاً مقام الإحسان وفيه أنه يكره الجلوس للأكل متكناً (ابن سعد) في الطبقات (ع حب) وكذا الحاكم في تاريخه (عن) أم المؤمنين (عائشة) بالهمز قال الزركشي: وعوام المحدثين يقرؤونه بياء صريحة وهو لحن وهي الصديقة بنت الصديق المبرأة من كل عيب الفقيهة العاملة حبيبة المصطفى قالت: قال لي يا عائشة لو شئت لسارت معي جبال الذهب أتاني ملك إلى حجرة الكعبة فقال: إن ربك يقرئك السلام ويقول لك إن شئت نبياً ملكاً، وإن شئت نبياً عبداً؟ فأومأ إليه جبريلُ

١٥٧ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ١/ ٥٦١، ٥٦٠.

أَنْ تَوَاضَعَ، فَقَالَ : " بَلْ نَبِيًّا عَبْدًا "، فكان بعد لا يأكل متكئا ويقول : " آكل كما يأكل العبد " إلى آخره.

ورواه البيهقي عن يحيى بن أبي كثير مرسلًا وزاد " فإنما أنا عبد " ورواه هناد عن عمرو بن مرة وزاد : " فوا الذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافرًا كأسًا " ولتعدد هذه الطرق رمز المؤلف لحسنه.

قلتُ : وهو بشكل عام من المعتدلين ولكنه تشدد في مواضع متعددة فضعف أحاديث لا تستحق ذلك كقوله عن الحديث رقم (٣٦) وفيه إبراهيم بن مهاجر، فإن كان البحلي فقد أورده الذهبي في الضعفاء، أو المدني فقد ضعفه النسائي أو الأزدي الكوفي فقد تركه الدارقطني اهـ .

أقول : هذا خلط عجيب، فالحديث صحيح على كل الأحوال فهو بنحوه في الصحيحين وغيرهما . ولم يحقق في أقوال أهل العلم السابقين، فنقلها كما هي كقوله مثلاً في حديث (٧٩) أتاني جبريل فقال: يا محمد كن عجاجاً ثجاجاً) . قال الهيثمي : فيه ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس اهـ .

أقول : الصواب أنه غير مدلس كما حققته في موضعه .

وقد صرح بالتحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٦٨٦) وكقوله في حديث (٨٤) أتاني جبريل في خضر تعلق به الدر) وقال عقبه : رواه (قط) في الأفراد وأبو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود وضعفه اهـ !

أقول : الحديث صحيح لغيره، انظر صحيح الجامع (٧٦) وقوله عقب حديث (١٠٦) أتدرون ما العضة؟ رمز المصنف لحسنه وليس كما قال، فقد أعله الذهبي في المهذب ... فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف .

أقول : ورد نحوه عند مسلم، فالحديث صحيح، انظر سنن البيهقي ٢٤٦/١٠ و٢٤٧ ومشكل الآثار ١٣٩/٣ والصحيحة (٨٤٥) .

- وذكر أحاديث ولم يزد على قول السيوطي دون أن يتأكد من حكمها مثل :

الحديث رقم (٩١) قال : رمز المصنف لصحته .

والحديث رقم (١٢٤) قال : رمز المصنف لصحته .

والحديث رقم (١٢٥) قال عقبه: رمز المؤلف لضعفه

والحديث رقم (١٢٦) قال عقبه : رمز المصنف لضعفه

والحديث رقم (١٣٠) قال عقبه ورمز المصنف لحسنه .

وأحاديث سكت عليها ولم يبين حكمها مثل : الحديث رقم (١٢٢) .

فالكتاب بحاجة لتخريج علمي من جديد .

٧- وهنا مختصر له للمناوي نفسه سماه التيسير بشرح الجامع الصغير

وفي التيسير بشرح الجامع الصغير — للمناوي — (ج ١ / ص ١٩)
 (أكل) بالمدّ وضم الكاف (كما يأكل العبد) أي في القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر فلا
 أتمكن عند جلوسه له كفعل أهل الرفاهية (وأجلس) للأكل واحتمال الإطلاق بعيد من السياق (كما يجلس العبد) لا كما يجلس الملك فإنّ التخلّق بأخلاق العبدية أشرف الأوصاف البشرية وقصد
 به تعليم أمته آداب الأكل وسلوك منهج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية (ابن سعد)
 في الطبقات (ع) كلاهما (عن عائشة) أمّ المؤمنين رضي الله تعالى عنها

٣- موسوعة السنّة النبوية لي

أولاً : سبب تأليف هذه الموسوعة :

إن هذه الموسوعة كانت حلاً ليراودني منذ زمان، حيث كثر الذين يشتغلون بالسنة - على قلة
 المحققين فيهم - وكثرة الاختلاف بينهم في المنهج وطريقة البحث . وهناك أسباب كثيرة دفعتني للقيام
 بهذا العمل كان من أهمها :

- ١- ...عدم ضبط المصطلحات والمعايير في كثير من كتب المصطلح ...
- ٢- ...كثرة الاختلاف في الحكم على الراوي بين علماء الجرح والتعديل .
- ٣- ...اختلاف علماء الجرح والتعديل في كثير من المصطلحات العلمية .
- ٤- ...عدم ضبط أقوال العالم نفسه، لكثرة الروايات الواردة عنه في راوٍ واحد .
- ٥- ...الاختلاف بين النظرية والتطبيق، كأن يضعف راوٍ، ثم يحسن حديثه في مكان آخر .
- ٦- ...طعن بعض الناس بعلماء الحديث، أو علماء الجرح والتعديل وهو ناشيء عن جهل أو من باب
 التعصب المذهبي ...
- ٧- ...رد الأحاديث بمجرد التعارض الظاهري، أو لمخالفتها لمذهب معين، أو عمل راويها بخلافها .
- ٨- ...عدم بيان الناسخ من المنسوخ أحياناً أو ادعاء النسخ دون تحقق شروطه .
- ٩- ...التشدد في التخريج عند بعض أهل العلم القدامى أو المعاصرين .
- ١٠- ...الاعتماد على بعض المصادر دون غيرها ولا سيما مختصرات المتأخرين دون الرجوع
 للمصادر الأصلية مما أوقعهم في أخطاء جسيمة .
- ١١- ...كثرة الردود التي لا تستند للمنهج الوسط المعتدل الذي سار عليه جمهور أهل العلم .
- ١٢- ...عدم وجود عمل علمي متكامل حول تخريج السنة ولا سيما المقبول منها، لكي يستفيد منه
 طلبة العلم والباحثون .
- ١٣- ...عدم الدقة في نقل آراء علماء الجرح والتعديل في كثير من الأحيان .

لهذه الأسباب وغيرها شمرنا عن ساعد الجدد، بعد اعتمادنا على الله تعالى، واستشارتنا لبعض أهل العلم، فبدأنا بهذا العمل، وذلك بعد مجيئنا لدولة الإمارات حيث توفر لنا الوقت، وقد كنت أعمل فيه ليل نهار ما لا يقل عن عشر ساعات يومياً وقد كنت في عملي هذا متأنياً ومحتاطاً، ومما سهل لي العمل - بالرغم من الصعوبات الكثيرة - وجود الفهارس الكثيرة، وكتب التخريج الكثيرة، بالإضافة لمعرفتي الدقيقة لمنهج كل كتاب من كتب السنة على حدة وكتب الجرح والتعديل . وكنت أسجل أية ملاحظة أجدها على الكتاب نفسه فجاءت هذه المقدمة الواسعة من خلال هذه الملاحظات الهامة والتي قلما تجدها في كتاب واحد من كتب السنة . فسرتُ وفق المنهج المعتدل الوسط في الجرح والتعديل فلم أكن من المتشددين ولا المتساهلين . وكنت أتأكد بنفسني من حكم كل حديث على حدة، وما قاله فيه أهل العلم . وإذا تعارضت أقوالهم في الحكم على الحديث فكنت أتأكد من سبب الاختلاف والراوي المختلف فيه وأبدي رأيي فيه، ثم أحكم على الحديث بما يناسبه وأما الأحاديث التي قواها قوم وضعفها آخرون فقد كنت أسير سبب هذا الاختلاف وأتأكد من ترجمة الراوي أو اختلافهم في المصطلح ثم أصدر الحكم على الحديث - بعد التتبع والاستقراء - وأما الأحاديث الضعيفة : فقد كنت أتأكد من سبب الضعف، فإن كان وجيهاً أخذت به، هذا إذا لم أجد ما يقوي الحديث أو يشهد له - لفظاً أو معنى - وإن كان سبب التضعيف غير وجيه - كأن يكون صدر عن تعصب مذهبي، أو جرح أقران أو اختلاف في شروط القبول والرد، أو عدم الاطلاع على شواهد له ... لم أقبله، وحكمت على الحديث بما يستحقه، وهي أحاديث كثيرة . وقد استدركت على بعض السابقين واللاحقين، وهذا أمر بدهي، فكل طالب علم يستدرك على غيره، وغيره يستدرك عليه، فمن طبيعة البشر النسيان والقصور، وعدم الإحاطة، وسيبقى هذا إلى قيام الساعة وما استدركناه على غيرنا، إماً من خلال تتبعنا لأقواله في الحديث الواحد أو روايته، وإما من خلال مقارنة كلامه مع كلام غيره من أهل العلم السابقين واللاحقين . وإما لأنه كان من المتشددين في الجرح والتعديل فمثلاً الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني الذي ملأ الدنيا وشغل الناس بنجده متشدداً في كتابه النفيس (تقريب التهذيب) - كما سنبينه أثناء ترجمته في هذه المقدمة - بينما نجده معتدلاً يردُّ على المتشددين في كتابه النفيس (لسان الميزان) وكتابه (تعجيل المنفعة)، علماً أنه كان في التخريج وفي جميع كتبه المشهورة - معتدلاً وكذلك الإمام الذهبي في الجرح والتعديل فهو في كتبه ((الميزان والكاشف، والسير، والتاريخ)) في الأعم الأغلب من المعتدلين ولا سيما في (الكاشف) . بينما نجده في كتبه ((ديوان الضعفاء والمتروكين، والمغني في الضعفاء والمتروكين، وتلخيص المستدرک)) من المتشددين في كثير من الأحيان .

أمثلة :

قال الإمام الذهبي في ترجمة : أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي - صاحب مالك - قبله بعضهم، وقال ابن عدي : حدّث بالبواطيل اهـ الديوان (١٠) .

أقول : الصواب أنه من أهل الصدق، وسماعه للموطأ صحيح وخلط في غيره راجع الميزان ٨٣/١ والتهذيب ١٥/١ والتقريب (٩) .

وقال في ترجمة أحمد بن أوفى عن شعبة قال ابن عدي يخالف الثقات عن شعبة اهـ (١١) بينما قال في الميزان: قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة، وله عن غيره أحاديث مستقيمة اهـ ٤٨/١

وقال في ترجمة أحمد بن بديل اليامي : مشهور / قال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه اهـ (١٢) .

وقال في الميزان : قال النسائي : لا بأس به وقال ابن عدي : حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه، وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه، وقال الدارقطني : فيه لين اهـ ٨٤/١ .

أقول : وقال ابن أبي حاتم : محله الصدق، ووثقه ابن حبان التهذيب ١٧/١ و١٨ وفي التقريب (١٢) صدوق له أوهام .

وقال في ترجمة أحمد بن بشير عن الأعمش وغيره، قال عثمان الدارمي : له مناكير اهـ (١٣) وفي الميزان ٨٥/١ لا بأس به وفي التقريب (١٣) صدوق له أوهام .

ثانياً- أهم ميزات الموسوعة هذه

- ١-... النظرة الشمولية للسنة.
- ٢-... ضبط المصطلحات المختلف فيها .
- ٣-... الاعتدال في الجرح والتعديل .
- ٤-... الدفاع عن السنة .
- ٥-... فهم السنة حسب القواعد الأصولية الموضوعية في هذا الفن .
- ٦-... فك التعارض بين النصوص المتعارضة ظاهرياً .
- ٧-... بيان الناسخ من المنسوخ .
- ٨-... تحرير القول في الرواة المختلف فيهم .
- ٩-... بيان مفاتيح التعامل مع كتب السنة وكتب الجرح والتعديل .
- ١٠-... تطبيق الأصول على الفروع .
- ١١-... التمييز بين المتواتر والمشهور والصحيح لذاته وغيره والحسن لذاته والحسن لغيره .
- ١٢-... أكبر عمل موسوعي إلى الآن فهو يحتوي على غالب السنة النبوية .
- ١٣-... الرد على الأخطاء سواء في المصطلحات أو التخريج إذا كانت فاحشة لأخذ الحيطة والحذر .

١٤-...نقل خلاصة جهود العلماء والباحثين قديماً وحديثاً ووضعها في هذا الكتاب بشكل مختصر وواضح .

١٥-...حذف الأحاديث غير المقبولة حسب المصطلحات العلمية .

١٦-...ذكر كثير من علم العلل والجرح والتعديل .

١٧-...بيان معنى الأحاديث المشككة بشكل دقيق .

١٨-...الإحالة إلى المصادر للتوسع في التخريج والتحقيق والشرح .

١٩-...الدفاع عن علماء الحديث والأئمة .

وغير ذلك من ميزات . وهناك تفاصيل أخرى سترها في ثنايا هذه المقدمة إن شاء الله تعالى . وأسميتها المنتقى من جامع الاحاديث ((موسوعة السنة النبوية)) وقد اشتمل على أكثر من (٢٣٠٠٠) ثلاثة وعشرين ألف حديث مرتبة على الأحرف الألفبائية . فإن أصبت فمن الله تعالى، وله الحمد والمنة، وإن أخطأت فمن نفسي وأستغفر الله تعالى، ((إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب))

ثالثاً - التعريف بأشهر كتب السنة التي رجعت إليها باحتصار

مثال :

١ -...موطأ الإمام مالك إمام دار الهجرة (ت ١٧٩ هـ) :

وهو أول كتاب في السنة، وفيه شيء من فقه الإمام مالك وروى عن الإمام مالك أكثر من موطأ أشهرها : موطأ يحيى الليثي، وموطأ محمد بن الحسن الشيباني .. والأحاديث الموصولة فيه صحيحة، وكذلك المرسله وكان من أعلم الناس في أحاديث الحجازيين . وأحسن طبعاته التي قام بتحقيقها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي وأما موطأ محمد بن الحسن فأحسنها ماحققها الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف وماشرحها العلامة اللكنوي وقام بتحقيقها الدكتور : تقي الدين الندوي^{١٥٨}

٢ -...مصنف عبد الرزاق الصنعائي اليميني ت (٢١١) هـ :

وهو كتاب مصنف على الأبواب الفقهية وفيه (٢١٠٣٣) ثلاثة وثلاثون وواحد وعشرون ألف حديث وأثر . ومؤلفه إمام جليل، ثبت في كتابه، وأحاديثه تدور بين الصحيح والحسن والضعيف والواهي أحياناً . وغالبها مقبول، وقد قام العلامة حبيب الرحمن الأعظمي بتحقيقه وتخريج أحاديثه

^{١٥٨} - انظر الباعث الخيـث ص ٣٠ ومنهج النقد في علوم الحديث ص ٢٣٢ و٢٣٣ والحديث النبوي ص ٤٠٤ - ٤٠٦ والأجوبة الفاضلة ص ٩٣ - ٩٥

بشكل موجز وقد طبع في أحد عشر جزءاً ويحتاج لتخريج أحاديثه بشكل مفصل، وبيان حكمها صحةً وضعفاً، مع شرح ما غمض منها^{١٥٩} .

٣٤- مجمع الزوائد للحافظ نور الدين الهيثمي ت (٨٠٧) .

وهذا الكتاب يجمع الأحاديث التي زادت عند الإمام أحمد في مسنده والبخاري في مسنده وكذلك أبو يعلى والطبراني في معاجمه الثلاثة على الكتب الستة . وفيه حوالي (١٨٧٧٦) حديثاً، وهو متمم للكتب الستة فقد حوى معها معظم السنة . وفيه الصحيح والحسن والضعيف، والواهي، والموضوع أحياناً وقد قام الإمام الهيثمي بتخريج أحاديثه حديثاً حديثاً . وهو بشكل عام من المعتدلين، سار على منهج شيخه الحافظ العراقي، ولكنه كان من المتهيبين في التصحيح، فكان يقول ذلك في ذيل الحديث : إسناده حسن، رجاله ثقات، رجاله رجال الصحيح .. وقد ظن قوم أن قوله : رجاله ثقات أو رجاله رجال الصحيح - لا يعني أن إسناده الحديث صحيح، لأنه لم يتوفر فيه سوى العدالة والضبط، دون الاتصال...

أقول :

قد تبين لي بعد التتبع والاستقراء أن قوله : رجاله ثقات، أو رجال الصحيح ... يعني أن إسناده صحيح، لأنه يبين الحديث الذي في مسنده انقطاع انظر ١/١٥ و ١٦ و ٢٢ و ٣٠ و ٣٢ و ٣٤ .. وقد أشرف على الكتاب الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر . فلا تلتفت لأولئك الذين يريدون أن يشككوا في كل شيء بل إني لاحظت على الإمام الهيثمي الجنوح إلى التشدد أحياناً ومن ذلك قوله ١/١٥ في سويد بن عبد العزيز إنه متروك اهـ وفي التقريب (٢٦٩٢) ضعيف . وقوله ١/١٧ في عبد الله بن محمد بن عقيل : ضعيف لسوء حفظه والصواب أنه صدوق الجامع في الجرح والتعديل (٢٣٠٥) والكامل لابن عدي ٤/١٢٧ - ١٢٩ والتهذيب ٦/١٣-١٥ . وفي ١/٢٣ قال : القاسم أبو عبد الرحمن وهو متروك اهـ وفي التقريب (٥٤٧٠) صدوق يغرب كثيراً والكاشف (٤٥٨٧) صدوق . وفي ١/٦٢ قال عن يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب اهـ وفي التقريب (٧٦٣٣) ضعيف وكذا في الكاشف (٦٣٤٨) . وفي ١/٦٤ قال : عن الحسن بن أبي جعفر الجفري متروك لا يحتج به اهـ وقال في التقريب (١٢٢٢) ضعيف مع عبادته وفضله والصواب أنه صدوق له أفراد انظر الكامل ٢/٣٠٤ - ٣٠٩ والتهذيب ٢/٢٦٠ و ٢٦١ . وفي ١/٨٦ قال عن موسى بن عبيدة الربذي : هالك في الضعف اهـ .

^{١٥٩} - انظر قواعد في علوم الحديث ٣٨٥

- أقول : قال الحافظ ابن حجر في التقریب (٦٩٨٩) ضعيف .
- وفي ٨٨/١ قال : شريح بن عبيد ثقة مدلس، اختلف في سماعه من الصحابة لتدليسه اهـ .
- أقول : لم يتهم بتدليس، التقریب (٢٧٧٥) والكاشف (٢٢٨٨) وإنما أرسل عن بعض الصحابة .
- وفي ٩٩/١ قال : يزيد بن عبد الملك النوفلي منكر الحديث جداً والصواب أنه ضعيف فقط التقریب (٧٧٥١).
- وفي ١٠٧/١ قال : على بن أبي سارة ضعيف متروك الحديث والصواب أنه ضعيف فقط، التقریب (٤٧٣٥) ونحو ذلك كثير .
- وكذلك لا تخلو أحكامه من اضطراب : كقوله عن القاسم أبي عبد الرحمن متروك ٢٣/١ وعاد فقال عنه ٥٧/١ : ضعيف، وفي ٩٣/١ ضعفه أحمد وغيره، وفي ٩٦/١ ضعيف عند الأكثرين ... وقال عن موسى بن عبيدة الربذي ٧٩/١ : لا يحتج به، وفي ٨٦/١ هالك بالضعف، وفي ١٥٧/١ ضعيف جداً، وفيها ضعيف !
- وهناك بعض الرواة لم يعرفهم، وهم معروفون، كقوله في ١٧/١ عن حديث رواه البزار ورجاله ثقات، إلا أن من روى عنهما البزار لم أقف لهما على ترجمة اهـ .
- أقول : هما معروفان انظر هامش الصفحة ١٧/١ .
- وفي ٢٦/١ قال : ورجاله ثقات إن كان تابعيه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود اهـ .
- أقول : بل هو عبد الملك بن عمير راجع التهذيب ٨٣/٧ .
- وفي ٤٤/١ قال : ورجاله موثقون إلا شيخ البزار الحسن بن محمد بن عباد فإني لم أعرفه اهـ .
- أقول : هو معروف، انظر هامش الصفحة .
- وفي ٥٥/١ قال : ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة .
- أقول : بل معروف وثقه في التعجيل (١١٢٠) .
- وهناك قليل من الأحاديث صححها أو حسنها وهي ليست كذلك أمثلة :
- في ١٧/١ و ١٨ قال عن حديث رجاله رجال الصحيح، وليس كذلك إذ فيه عطية بن سعد العوفي وليس من رجال الصحيح، وفيه ضعف ومتن الحديث صحيح .
- وفي ٨٤/١ قال رواه البزار ورجاله رجال الصحيح اهـ وليس كما قال، ففيه عبد الله بن خليفة ليس من رجال الصحيح، وروى عنه اثنان ووثقه ابن حبان التهذيب ١٩٨/٥ .
- وفي ١٢٦/١ قال عن حديث رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون .
- أقول : فيه العلاء بن مسلمة متهم . انظر الضعيفة (٨٦٧) وطب (١٣٨١) والتهذيب ١٩٢/٨ .
- وفي ص ١٢٧/١ قال فيه صدقة بن خالد وهو من رجال الصحيح اهـ والمذكور في الإسناد صدقة بن عبد الله السمين ليس من رجال الصحيح وهو ضعيف .

وفي ١٧٩/١ قال: رواه الطبراني في الكبير والبخاري ورجاله رجال الصحيح اهـ.
أقول : فيه نعيم بن حماد، وهذا الحديث مما أنكر عليه انظر الكامل ١٧/٧ . ونحو ذلك ولكنه قليل
بشكل عام .

وثمة ملاحظة هامة : وهي أننا إذا رأينا حديثاً ضعفه الهيثمي لا يعني بالضرورة ضعف متنه، لأنه قد
يكون له طرق وشواهد في غير هذه الكتب فيقوى بها .
أمثلة :

في ١٥/١ : حديث : (من شهد أن لا إله إلا الله فهو له نجاة) رواه أبو يعلى وفي إسناده
كوثر وهو متروك اهـ ولكن لهذا المتن شواهد صحيحة تقويه . وفيها حديث اخرج فناد ...
رواه أبو يعلى وفيه سويد بن عبد العزيز متروك اهـ .

أقول : سويد ضعيف والمتن صحيح له شواهد صحيحة ذكرتها في مكانها وله شاهد ١٦/١ .
وحديث سهيل بن بيضاء ١٥/١ و ١٦ : (من شهد أن لا إله إلا الله حرمه الله على النار وأوجب له
الجنة) رواه أحمد والطبراني في الكبير ومداره على سعيد بن الصلت قال ابن أبي حاتم : قد روى عن
سهيل بن بيضاء رسلاً وابن عباس متصلاً اهـ .

أقول : الحديث صحيح لشواهد الكثرة انظر حم ١٣٥/٣ و ٤٥١ و ٤٠٢/٤ و ٢٣٦/٥ و ٣١٨
والصحيحة (١١٣٥) والمطالب (٢٨٤٥) .

وفي ١٦/١ حديث معاذ : (من لقي الله لا يشرك به شيئاً جعله الله في الجنة) وأعله بالانقطاع .
أقول : ورد من طرق أخرى صحيحة انظر المستدرک ٢٤٧/٣ وسعد ٢٩/٦ وخ ٤٤/١ وم الإيمان
١٥٢ .. وفي ١٧/١ قال عن حديث : أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأشهد أنه لا يقولها
أحد من حقيقة قلبه إلا وقاه الله حر النار) وأعله بعاصم بن عبيد الله وأنه ضعيف .

أقول : له شواهد تصححه انظر المجمع ٤٢/١ و ٤٩ و حم ١٣٥/٣ و ٤٥١ و ٤٠٢/٤ و ٢٣٦/٥
و ٣١٨ وفيها حديث (من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة) وضعفه . والحديث صحيح انظر
المجمع ١٨/١ وحلية ٣١٢/٧ و ٢٥٤/٩ وتخ ٦٥/٨ والدعاطب (١٤٧٥-١٤٧٨) والحميدي
(٣٦٩) والترغيب ٤١٤/٢ وفيها حديث (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة) وأعله بالجهالة .

أقول : الحديث صحيح انظر المستدرک ٢٥١/٤ والفتح ٢٦٧/١١ وخ ٣٩/٤ وم (٤٦) وهذا من
صفحاته الأربع الأولى فتنبه .

- وهناك أحاديث قليلة سكت عليها انظر ١٧/١ ..

- والكتاب يحتاج لضبط وتخريج كامل لأحاديثه وإخراج بشكل جديد، وشرح غريب حديثه .

رابعاً - دراسة موجزة عن أهم كتب الجرح والتعديل المعتمدة:

أمثلة :

١-...طبقات ابن سعد : ت (٢٣٠) هـ :

وكتابه هذا تضمن السيرة النبوية ثم أهل بدر ثم من أسلم بعدهم، ثم التابعين، ثم أتباعهم، في كل من الحجاز والشام ومصر والعراق وهو كتاب قيم جداً من هذه الناحية . وقد ذكر في كتابه رأيه في كل راوٍ جرحاً وتعديلاً .

- وهو ممن يحتج به في ذلك انظر التهذيب ١٨٢/٩-١٨٣/١٦٠ أمثلة :

قال في ترجمة : سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو بن سهم .. روى عن عمر بن الخطاب وولاه قضاء الكوفة .. وكان ثقة قليل الحديث رحمه الله (٢٠٢٤) ١٨٢/٦ .

وقوله في ترجمة يسار بن نمير، مولى عمر بن الخطاب، وكان خازنه روى عن عمر ونزل الكوفة، روى عنه الكوفيون وكان ثقة قليل الحديث (٢٠٢٨) ١٨٢/٦ .

- وأحياناً يذكر الراوي ولا يذكر رأيه فيه كقوله : عُفَيْفٌ بن معدي كرب روى عن عمر ... (٢٠٢٩) وحُصَيْن بن حُدَيْر روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (٢٠٣٠) .

- وكان شديداً على أهل الرأي :

قال في ترجمة أبي حنيفة رحمه الله : (٢٦٣١) وكان ضعيفاً في الحديث اهـ !! وعاد فذكر ذلك في (٣٤٥٣) ! هذا ومثله مرفوض .

وقد ذكر ضمن التراجم أحاديث كثيرة وفيها الصحيح والحسن والضعيف والواهي وغالبها مقبول وكتابه طبعات متعددة أهمها بتحقيق محمد عبد القادر عطا والكتاب بحاجة لضبط وتخريج لأحاديثه، ومقارنة لرجاله مع غيرهم ..

١١-...محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ت (٢٧٧) هـ :

قال اللالكائي : كان إماماً عالماً بالحديث، حافظاً له متقناً ثبتاً اهـ .. راجع التهذيب ٣١/٩-٣٤ وأراؤه في الجرح والتعديل موجودة في كتابي العلل والجرح والتعديل جمع ولده عبد الرحمن .

أ - العلل : جمع ولده عبد الرحمن (٣٢٧) هـ

وهو مرتب على الأبواب الفقهية، وعدد أحاديثه (٢٨٤٠) وهو عبارة عن أسئلة طرحها عليه ولده عبد الرحمن فأجابها عليها، وفيه بعض الأسئلة موجهة لأبي زرعة الرازي .

وهذه الأحاديث المذكورة في كتابه تعتبر معلولة حسب علمه ومعرفته .

وأبو حاتم من المتشددين في الجرح والتعديل^{١٦١}، وقد ذكر فيها بعض الصحيح الذي ذكره الأئمة الكبار.

^{١٦٠} - وانظر قواعد في علوم الحديث ٢٦٤ و ٣٩٠ و ٣٩٦ و ٣٩٧ و ٤١٥ و ٤١٩ و ٤٢١ و ٤٣٤

^{١٦١} - انظر قواعد في علوم الحديث ١٧٩

وهو يتكلم على أسانيد كل حديث جرحاً وتعديلاً وقد يكون فيها علة في السند، ولكنها غير قاذحة في المتن فيبقى الحديث صحيحاً، أو لا تقتضي تلك العلة ضعفه انظر الأحاديث رقم (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٢٣) و(٤٨) ..

وهناك أحاديث ضعفها أو استنكرها وهي صحيحة أو حسنة مثل الحديث (٥٣) : (تحت كل شعرة جنابة...)

فقال : هذا منكر، والحارث بن وجيه ضعيف الحديث اهـ وقد صح مرسلًا، انظر التلخيص الحبير ١٤٢/١ وسنن البيهقي ١٧٥/١ وعبدالرزاق (١٠٠٢) .

والحديث رقم (٧٠) رجح المرسل والصواب أنه صحيح مرفوع

والحديث رقم (٧٩) قال عنه : مضطرب الإسناد وهو حديث صحيح في الصحيحين وغيرهما

والحديث رقم (٨٠) أعله، وهو حديث صحيح

والحديث رقم (٨٨) رجح المرسل، وقد صح مرفوعاً وموصولاً

والحديث رقم (١٠٥) قال عنه : هذا حديث منكر ... اهـ وقد صحت القصة من طريق آخر

والحديث رقم (١١١) ضعفه، والصواب أنه صحيح راجع أمكنة هذه الأحاديث من كتابنا ... فينبغي الانتباه أثناء النقل منه .

والكتاب مطبوع من غير تحقيق، ويحتاج لتحقيق وتخريج لأحاديثه كلها .

ب- الجرح والتعديل : جمع ولده عبد الرحمن ت (٣٢٧) هـ :

وهو الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام، وكان ممن جمع علو الرواية ومعرفة الفن، وكتابه في الجرح والتعديل يقضي له بالرتبة المتقنة في الحفظ ... انظر الجرح والتعديل المقدمة .

وقد ضمن كتابه هذا مقدمة هامة جداً حول أهمية الجرح والتعديل وترجم لأئمة الجرح والتعديل ترجمة دقيقة ثم بقية الأجزاء فيها تراجم لرواة الحديث وعددها حوالي (١٨٠٠٠) ترجمة .

وقد سعى أبلغ السعي في استيعاب جميع أحكام أئمة الجرح والتعديل في الرواة إلى عصره، ينقل ذلك عنهم بالأسانيد الصحيحة المتصلة بالسماع أو القراءة أو المكاتبة، فغدا كتابه أصلاً لكل من ألف في هذا الفن بعده .

وأما ترتيبه فمن حيث المبدأ على الأحرف الهجائية، ولكنه ليس دقيقاً فيشبهه إلى حد ما ترتيب تاريخ البخاري.

وتراجمه بشكل عام مختصرة، وهو يذكر المترجم له وكنيته، ويذكر شيوخه وكذلك من روى عنه من طلابه، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه .

كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي، روى عن حماد بن زيد وصالح بن عمر وسلام أبي المنذر وأبي إسماعيل المؤدب روى عنه أبو زرعة وعمر بن شبة النميري وموسى بن إسحاق

القاضي حدثنا عبد الرحمن أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلى قال : سألت يحيى بن معين عن أحمد بن إبراهيم الموصلي فقال : ليس به بأس، حدث عن حماد بن زيد اهـ .
أو كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم أبو صالح الخراساني، روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني، روى عنه صالح بن بشر بن سلمة الطبراني، حدثنا عبد الرحمن قال : سألت أبي عنه فقال شيخ مجهول، والحديث الذي رواه صحيح اهـ .

- وإذا قال ابن معين عن راوٍ لا بأس به يعني أنه ثقة عنده، كما صح عنه ذلك .
- وأما أبو حاتم فهو من المتشددين في الجرح والتعديل، فما قال عنه صدوق فهو ثقة عند غيره .
كقوله عن أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي صدوق وفي التقريب ١٠-٩/١ ثقة حافظ .
- وقد يقول أبو حاتم عن الراوي ثقة : كقوله في ترجمة أحمد بن اسحاق الحضرمي ثقة . وقد يقول عن الراوي ثقة مأمون، كما قال عن أحمد بن إسماعيل ابن أبي ضرار الرازي .
- وقد لا يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكنه يشير إلى رواية والده عنه أو أبوزرعة أو يحيى بن معين أو أحمد بن حنبل، ورواية هؤلاء عنه تعدّ تعديلاً له . كما ذكر ذلك ٣٦/٢ كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن موسى

الرملي أبو بكر السراج . فقد روى عنه أبو حاتم .
وأحمد بن أيوب بن راشد البصري روى عنه أبوزرعة الرازي .
وأحمد بن أسد بن بنت مالك بن مغول البجلي أبو عاصم روى عنه أبو زرعة .
- وهناك رواية ذكرهم ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً ولم يرو عنهم من ذكرناه سابقاً .
فالراجح عندي أنهم مقبولون، إذ لو علم فيهم جرحاً لذكره .
- كقوله في ترجمة أحمد بن أيوب الضبي روى عن إبراهيم بن أدهم روى عنه إبراهيم بن الشماس .
أقول : روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان الثقات ٤/٨ وسكت عليه البخاري التاريخ ٢/٢/١ .
- وقوله عن أحمد بن أبي عبيد الوراق بن بشر أبو عبد الله البصري وذكر أنه روى عن جماعة وسكت عليه وفي التقريب ٢١/١ ثقة .
- وقوله في ترجمة أحمد بن ثعلبة الدمشقي روى عن أبي معاوية الأسود، وروى عنه أحمد بن أبي الحواري .
- وقد يقول عن راوٍ كذاب كما قاله عن أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي المعروف بفرخويه .
- وقد يقول عنه : متروك الحديث كما في ترجمة أحمد بن الحارث الغساني أبو عبد الله الواقدي البصري .
وقال عنه البخاري فيه بعض النظر ٢/٢/١ .

وقد يذكر أقوالاً مختلفة في راوٍ واحد، كأن يضعفه أبوه ويقويه غيره، وبعد التتبع والاستقراء تبين لنا أن الراجح مع من وثقه لأن أبا حاتم من المتشددين .

- كقوله في ترجمة أحمد بن سليمان بن أبي الطيب ضعيف الحديث مع أن أبا زرعة وثقه وروى عنه البخاري راجع الجرح ٥٢/٢ والميزان ١٠٢/١ والتقريب ١٧/١ .

- وقد يقول عنه : شيخ وهي تعديل كقوله عن أحمد بن عبد الله أبو عبيدة ابن أبي السفر الكوفي قال أبو حاتم : شيخ اهـ .

- وقد يقول عن راوٍ بأنه مجهول كقوله عن أحمد بن عمر القصبي قال سألت أبي عنه فقال : مجهول اهـ .

- وقد يكون في كلامه نظر عن الجاهيل كقوله عن أحمد بن عاصم البلخي مجهول، والصواب أنه معروف وثقة انظر الميزان ١٠٦/١ والتاريخ الكبير ٥/٢/١ .

وكذلك إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي، وأسباط أبو اليسع، وبيان بن عمرو، ومحمد بن الحكم المروزي جهلهم أبو حاتم، وعرفهم غيره^{١٦٢} .

لذا قال الإمام ابن دقيق العبد : لا يكون تجهيل أبي حاتم حجةً ما لم يوافق غيره، نقله الزيلعي^{١٦٣} .
لذا يجب تحقيق هذا الكتاب القيم وضبطه ومقارنته مع غيره من كتب الجرح والتعديل .

١٣-...الثقات لابن حبان (٣٥٤) هـ :

هو الإمام العالم الفاضل المتقن المحقق الحافظ العلامة محمد بن حبان ابن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البستي السجستاني .

قال الحافظ ابن حجر : كان صاحب فنون، وذكاء مفرط، وحفظ واسع إلى الغاية، رحمه الله اهـ ...
انظر مقدمة صحيحه ٣٥-٧/١ وقد ذكر في ثقافته الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم فقال : كل من أذكره

في هذا الكتاب الأول فهو صدوق يجوز الاحتجاج بخبره إذا تعرّى عن خصال خمس فذكرها المؤلف وهي :

أ - أن يكون فوق الشيخ الذي ذكر اسمه في الإسناد رجل ضعيف لا يحتج بخبره .

ب- أو يكون دونه رجل واه لا يجوز الاحتجاج بروايته .

ج- أو يكون الخبر مرسلًا لا تلزم به الحجة .

د - أو يكون منقطعاً لا تقوم بمثله الحجة .

هـ- أو يكون في الإسناد رجل مدلس لم يبين سماعه في الخبر من الذي سمعه منه .

^{١٦٢} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٣ و ٤٠٣ و ٤٠٤

^{١٦٣} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٦٦-٢٦٨

ثم قال : فكل من ذكرته في كتابي هذا إذا تعرّى عن الخصال الخمس التي ذكرتها، فهو عدلٌ يجوز الاحتجاج بخبره .

ثم ذكر شرط العدل الموثق عنده فقال : (العدل من لم يُعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدلٌ إذا لم يبين ضده) إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المعيّب عنهم .

وقد أورد في كتابه هذا كل من هو ثقة عنده كما ذكر وفيه حوالي بضعة عشر ألف ترجمة بشكل مختصر والثقات الذين أوردتهم في كتابه على أنواع :

- الأول : قسم متفقٌ على ثقته وعدالته مثل :

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ٤/٤ قال عنه في التقريب أخرج له الجماعة عدا الترمذي (٢٠٦) .

وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري ... وفي التقريب (١٧٨) ثقة .

وإبراهيم بن أبي موسى الأشعري . وفي التقريب (١٩٩) له رؤية ولم يثبت له سماع إلا من بعض الصحابة ووثقه العجلي اهـ . وغيرهم كثير مما لا خلاف فيه .

- والثاني : قسم اختلف فيهم علماء الجرح والتعديل، ورجح عند ابن حبان عدالتهم ومنهم :

إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي، قال عنه في التقريب (٢٠٤) صدوق ضعيف الحفظ اهـ

- والثالث : رواة ذكرهم، وذكر عليهم بعض الملاحظات كيخطيء مثلاً، وتكلم فيهم غيره

كقوله في ترجمة إسماعيل بن سليمان بن أبي المغيرة الأزرق قال عنه : يخطيء ١٩/٤ . وفي التقريب (٤٥٠) ضعيف .

وكقوله في ترجمة أيوب بن خالد روى عنه موسى بن عبيده يعتبر بحديثه من غير حديث موسى عنه ٢٩/٤ وفي التقريب (٦١٠) فيه لين .

وكقوله في ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري يخطيء ٥٩/٤ وفي التقريب (٤٠٨) صدوق .

فهؤلاء الرواة الذين تكلم فيهم ينظر في أحوالهم وفيما قال فيهم أئمة الجرح والتعديل لنصل إلى الرأي الراجح فيهم .

- والرابع : رواة وثقهم وروى عنهم اثنان من الثقات، فما فوق هؤلاء مقبولون على الراجح، ما لم يضعفهم إمام معتبر .

- والخامس : رواة وثقهم ولم يرو عنهم إلا راوٍ واحد^{١٦٤} ولم يأتوا بخبر منكر، فهؤلاء - على الراجح - مقبولون وحديثهم حسن، ولا سيما إذا ذكره البخاري في التاريخ وسكت عليه أو ذكره ابن

^{١٦٤} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ١٨٠-١٨٣ و ٢٠٤-٢٠٨

أبي حاتم وسكت عليه، أو قال عنه الذهبي في الكاشف : وثق، أو وثقه معه الإمام ابن خزيمة أو الترمذي، أو الحاكم، أو روى له أبو داود والنسائي وسكتا عليه، أو روى له أحمد في المسند ولم يضعفه أو مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب بأنه مقبول ... وما نسب إليه من أنه واسع الخطو في باب التوثيق، يوثق كثيراً ممن يستحق الجرح، فهو قول ضعيف مردود، وقد عرفنا أنه معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال، ومن هذا حاله لا يمكن أن يكون متساهلاً في تعديل الرجال، وإنما يقع التعارض كثيراً بين توثيقه وبين جرح غيره، لكفاية مالا يكفي في التوثيق عند غيره عنده .

ونقل السخاوي في فتح المغيث ٣٦/١ أن شيخه الحافظ ابن حجر نازع في نسبة ابن حبان إلى التساهل فقال : إن كانت باعتبار وجدان الحسن في كتابه، فهو مشاحة في الاصطلاح لأنه يسميه صحيحاً، وإن كانت باعتبار خفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راوية ثقة غير مدلس، سمع ممن فوقه، وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك انقطاع ولا إرسال، وإذا لم يكن في الراوي المجهول الحال جرح ولا تعديل، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو ثقة عنده، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذا حاله، ولأجل هذا ربما اعترض معترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف اصطلاحه، ولا اعتراض عليه، فإنه لا يشاح في ذلك اهـ .

فغاية ما في الأمر أن يوثق (مستور الحال)، وهو ما لم يكن فيه جرح ولا تعديل، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر، وقد وثق الأئمة كثيراً ممن هذا شأنهم وثمة نقول كثيرة عنهم تعزز رأيه في رواية المستور فقد نقل الذهبي في الميزان ٥٥٦/١ : في ترجمة حفص بن بغيل قول ابن القطان فيه : لا يعرف له حال ولا يعرف، ثم عقبه بقوله : لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذلك الرجل، أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته، وهذا شيء كثير، ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ماضعهم أحد، ولا هم بمجاهيل .

وفي كتاب قرة العينين في ضبط أسماء رجال الصحيحين ص ٨ :

لا يقبل مجهول الحال، وهو على ثلاثة أقسام :

أحدهما مجهول العدالة ظاهراً وباطناً، فلا يقبل عند الجمهور .

وثانيها مجهول العدالة باطناً، وهو المستور، والمختار قبوله، وقطع به سليم الرازي أحد أئمة الشافعية، وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي وعليه العمل في كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم عهدهم وتعذرت معرفتهم اهـ . ويمثله قال ابن الصلاح والسخاوي في شرح الألفية ٣٢١/١ و ٣٢٣ و ٣٤٧ وراجع مقدمة الإحسان ٣٦/١ - ٤٠

- والسادس : رواة وثقهم ولم يرو عنهم إلا واحد أو اثنين نادراً، ونص غيره على جهالتهم ..

- والسابع : رواة تناقض فيهم فذكرهم في الثقات، وفي الجرحون !!

والكتاب بحاجة لتحقيق وضبط ومقارنة رواته مع مقاله فيهم غيره من علماء الجرح والتعديل .

و - ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي :

فيه أكثر من خمسة آلاف ترجمة، والتشدد فيه جلي والتراجم مختصرة جداً، وقد يذكر رأي عالم من علماء الجرح والتعديل ويسكت عليه، أو يذكر رأيه هو .

ولو قارنا بين قوله في الراوي هنا وبين قوله في الميزان لرأينا تناقضاً صارخاً .

- كقوله في ترجمة أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي (٩) صاحب مالك، قبله بعضهم، وقال ابن عدي حدث بالبواطيل اهـ وقال في الميزان ٨٣/١ : ولم ينقم على أبي حذافة متن، بل إسناد ولم يكن ممن

(يتعمد..). وفي التقريب (٩) سماعه للموطأ صحيح، وخلط في غيره اهـ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن أوفى عن شعبة : قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة (١١) .

وفي الميزان ٤٨/١ قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة وله عن غير شعبة أحاديث مستقيمة اهـ وقال ابن عدي عنه : بعد كلامه ذلك ولم أر في حديثه شيئاً منكراً، إلا ما ذكرته من مخالفته على شعبة وأصحابه اهـ ١٧١/١ .

- وكقوله في ترجمة أحمد بن بديل الياضي مشهور قال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه اهـ (١٢) .

وفي الميزان : ٨٤/١ قال النسائي لأبأس به، وقال ابن عدي حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث

أنكرت عليه وهو ممن يكتب حديثه، وقال الدارقطني : فيه لين اهـ وفي الكاشف (١٠) قال س: لأبأس به، ولينه ابن عدي والدارقطني وكان عابداً اهـ . وفي التقريب (١٢) صدوق له أوهام اهـ

- أو كقوله في أحمد بن بشير عن الأعمش وغيره، قال عثمان الدارمي : له مناكير اهـ (١٣) . وقال عنه في المعنى : لأبأس به، قال الدارقطني : ضعيف يعتبر بحديثه، وقال س : ليس بذاك القوي ٣٤/١

وفي الكاشف (١١) قال ابن معين : ليس بحديثه بأس اهـ .

- أو كقوله عن أحمد بن سليمان بن أبي الطيب عن هشيم : ضعفه ابن أبي حاتم اهـ (٤٤) .

وفي الميزان ١٠٢/١ : وثق، وضعفه ابن أبي حاتم وحده وقال أبو زرعة : حافظ محلله الصدق اهـ . وفي الكاشف (٣٥) وصفه بالحافظ وسكت عليه .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن عاصم البلخي قال أبو حاتم : مجهول (٥٣) وقال في الميزان ١٠٦/١ تعقياً على كلام أبي حاتم : بل مشهور روى عنه البخاري في الأدب المفرد اهـ .

- أو كقوله في أحمد بن عبد الله بن أبي المضاء شيخ للنسائي : لا يعرف (٦٦) وفي التقريب (٥٩) ثقة

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن أبي ابن وهب شيخ مسلم قال ابن عدي : رأيت شيوخ مصر مجتمعين على ضعفه، حدث بما لا أصل له اهـ (٦٩) .
- أقول : قال ابن عدي بعد أن ضعفه : ومن كتب عنه من الغرباء غير أهل بلده لا يمتنعون من الرواية عنه، وحدثوا عنه، منهم أبو زرعة الرازي وأبو حاتم فمن دونهما، وسألت عبدان عنه فقال : كان مستقيم الأمر في أيامنا، وكان أبو الطاهر بن السرح يحسن القول فيه، وقال : وكل ما أنكروه عليه فمحتمل وإن لم يكن يرويه عن عمه غيره ولعله خصّه به ... اهـ الكامل ١٨٤/١-١٨٦ وفي التقريب (٦٧) صدوق تغير بآخره، وفي الجرح والتعديل صدوق ٦٠/١ .
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن مروان الدينوري صاحب الحجالة اتممه الدارقطني اهـ (١٠٥) .
- وفي الميزان ١٥٦/١ قال : ضعفه الدارقطني ومشاه غيره اهـ .
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن نفيل الكوفي شيخ النسائي : لا يعرف اهـ (١١٥) وفي المغني : شيخ للنسائي لا يعرف، لكن النسائي نظيف الشيوخ وقد قال لا بأس به اهـ ٦١/١ . وفي التقريب (١٢١) صدوق اهـ
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن هاشم بن عباد بن صهيب : اتممه الدارقطني اهـ (١١٦) وفي الميزان ١٦٢/١ ووثقه الحاكم اهـ
- وفي التقريب (١٢٢) صدوق في حفظه شيء .
- وهكذا الكثير، فلا يجوز الاعتماد عليه لوحده ولا بد من مقارنته بالميزان أولاً، ثم بكتب الجرح والتعديل - وقد يدافع عن المترجم له ويرد ما قيل فيه أحياناً
- كقوله عن أحمد بن الحسن بن خيرون : ثقة حافظ تكلم فيه ابن طاهر بكلام بارد، وهو أوثق من ابن طاهر بكثير اهـ (٢٣) .
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن صالح المصري الحافظ : ثقة، لم يتكلم فيه النسائي بحجة اهـ (٤٧) .
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن عبد الله أبو نعيم : ثقة لم يتكلم فيه بحجة اهـ (٦٧)
- أو كقوله في ترجمة أبان بن يزيد العطار : ثقة لينه بعضهم بلا حجة اهـ (١٣٩)
- وقد ينقل في ترجمة الراوي أقوالاً لم تصح :
- كقوله في ترجمة إبراهيم بن سويد الصيرفي : ضعفه النسائي اهـ (١٩١) !
- وقال في الميزان ٣٧/١ : قال ابن معين : مشهور، ووثقه غيره اهـ
- وفي التقريب (١٨٤) ثقة لم يثبت أن النسائي ضعفه اهـ
- وكقوله في ترجمة الحسين بن علي المصري الفراء من شيوخ ابن عدي ضعفه ابن عدي اهـ (١٠٠٠)

وفي الميزان ٥٤٣/١ : ألحقه ابن عدي بالثقات، ولينه بعضهم وقال ابن عدي لم أر له شيئاً منكراً أهـ
والكامل ٣٦٧/٢ بنحوه .

لذا يجب تحقيقه من جديد ومقارنته مع غيره من كتب الرجال .

خامساً- المنهج المتبع في هذه الموسوعة :

١ - جمع الأحاديث المقبولة :

أ - ماهو المقبول بنظرنا ؟

هو الحديث الصحيح لذاته أو لغيره، والحسن لذاته أو لغيره والصحيح المرسل، والحسن المرسل^{١٦٥}، والحديث الذي في سنده لين أو جهالة، أو ضعف محتمل .

وكل هذه الأحاديث قد عمل بها أهل العلم كلهم أو بعضهم . ولا بد من التنبيه على أنه إذا تعارض حديثان أحدهما صحيح والآخر ضعيف مثلاً فنقدم الأول من باب الترجيح . وقد أوردنا في كتابنا هذا جملة من الأحاديث الضعيفة ضعفاً محتملاً، لأن جمهور أهل العلم اتفقوا على العمل بما في فضائل الأعمال وكثير منهم يعملون بما في الأحكام ولاسيما إذا لم يكن في الباب أقوى منها، وهي متممة للأحاديث الصحيحة، كما أن ضعفها ليس مقطوعاً به، وداخله ضمن الإطار العام للنصوص الصحيحة^{١٦٦} وهناك أحاديث كثيرة كان يُظن أنها ضعيفة غير مقبولة فتبين لنا بالدليل أنها مقبولة وتدور بين الصحيح والحسن ونحوه ... وقد بلغ عدد الأحاديث المقبولة في كتابنا هذا - عدا الملحق - حوالي ثلاثة وعشرين ألفاً .

ب- الأحاديث المردودة :

وهو كل حديث ليس له شواهد تقويه واشتمل على أحد الأمور التالية :

١ - العلة القادحة في متنه، كأن يكون ركيكاً، أو مخالفاً للمشهور من السنة، أو مصادماً لنصوص قاطعة في العقيدة وغيرها، أو يحتوي على مبالغات لا يوجد ما يشبهها في الثابت من القرآن والسنة، أو يخالف أولويات العقل ونص عالم معتبر من أئمة الجرح والتعديل على ذلك .
أمثلة :

- (آخر أربعاء في الشهر يوم نحسٍ مستمر) وكيع في الغرر وابن مردويه في التفسير، خط عن ابن عباس .

أقول : هذا حديث مختلف انظر خط ٤٠٥/١٤ والموضوعات ٧٣/٢ واللآليء ٢٥٢/١ وتزيه الشريعة ٥٥/٢ والضعيفة (١٥٨١) .

^{١٦٥} - انظر حكم المرسل في قواعد علوم الحديث ١٣٨-١٥٨ ومنهج النقد ٣٤٦-٣٥٠

^{١٦٦} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٦٠-٦٢ والأجوبة الفاضلة من ٢٢٨-٢٣٨ و٣٥-٦٤

- (آخر من يدخل الجنة رجل يقال له جهينة، فيقول أهل الجنة : عند جهينة الخبر اليقين) خط في رواة مالك عن ابن عمر .

أقول : هذا خبر باطل راجع تزويه الشريعة ٣٩٩/٢ والضعيفة (٣٧٧)

- (آمن كل شيء من معاذ حتى خاتمته) ابن سعد عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان ١٦٥/٢/١

أقول : هو حديث منكر، فلا علاقة للخاتم بإيمان أو كفر !

وقوله : (أبي الله أن يجعل للبلاء سلطاناً على بدن عبده المؤمن) فرعن أنس

أقول : هذا حديث موضوع راجع الضعيفة (٤٧١) وهو مناقض للنصوص القاطعة في القرآن والسنة التي تثبت سلطان البلاء على البدن أو حديث : (أبعد الخلق من الله رجلان : رجل يجالس الأمراء، فما قالوا من جور صدقهم عليه، ومعلم الصبيان لا يواسي بينهم ولا يراقب الله في اليتيم) كرعن أبي أمامة .
أقول : هذا حديث محتلق انظر الاتحاف ١٢٧/٦ .

أو حديث : (أبو بكر وزير ي يقوم مقامي، وعمر ينطق بلساني وأنا من عثمان وعثمان مني، كأني بك يا أبا بكر تشفع لأمتي) ابن النجار عن أنس .

أقول : هو حديث واهٍ انظر اللآلي ٢٠٠/١٥ و ٢٠١ و تزويه ٣٦٩/١ والميزان ت (٣٢٢) وعدي ٢١٠٣/٦ وهكذا كل الأحاديث التي من هذا القبيل .

٢ - العلة القادحة في السند : كأن يكون في سنده : ساقط، متروك، ضعيف جداً، منكر الحديث، لا يحل الاحتجاج به، كذاب، وضاع، متهم .

أمثلة :

كحديث : (آفة الدين ثلاثة : فقيه فاجر، وإمام جائر ومجتهد جاهل) الفردوس عن ابن عباس .

أقول : إسناده واهٍ بمرّة انظر أخبار أصبهان ٣٢٨/٢ والضعيفة (٨١٩) .

وحديث : (أمين خاتم رب العالمين، على لسان عباده المؤمنين) عد، وطب في الدعاء عن أبي هريرة .

أقول : سنده ضعيف جداً انظر الطب دعا (٢١٩) وابن كثير ٤٩/١ والضعيفة (١٤٨٧) .

وحديث : (اتزروا كما رأيت الملائكة تأتزرن عند ربها إلى أنصاف سوقها) طس، والفردوس عن ابن عمرو

أقول : سنده واهٍ جداً انظر المجمع ١٢٣/٥ والضعيفة (١٦٥٣) .

وحديث : (أثنوا المساجد حسراً ومقنعين، فإن العمائم تيجان المسلمين) عدي عن علي .

أقول : سنده واهٍ جداً عدي ٢٤١٣/٦ والضعيفة (١٢٩٦) .

وحديث : (ابتغوا الرفعة عند الله : تحلم عمّن جهل عليك وتعطي من حرمك) عد عن ابن عمر

أقول : سند واه جداً انظر عدي ٢٥٥٧/٧ والإتحاف ٢٨/٨ والضعيفة (١٥٧٥) وآخره له شاهد صحيح - ولم أحذف حديثاً إلا بعد تأكدي من سنده ومتمنه وطرقه ... هذا وقد بلغ عدد الأحاديث المحذوفة حوالي عشرة آلاف حديث منها : المكرر ومنها ما ذكرته أي من لم يستوف شروط القبول .

وقليل منها قد يقوى لو وجدنا ما يقويه في المستقبل .

ج- من يقبل قوله في الجرح والتعديل بشكل عام :

الإمام عبد الرحمن بن مهدي، أحمد بن حنبل، البخاري، أحمد بن صالح المصري، أبو زرعة الدمشقي والترمذي، أبو داود والنسائي، ابن خزيمة وابن الجارود والإمام مالك، وابن شاهين، وابن عدي، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي، والخطيب، وابن عبد البر، ودحيم، والمزي، والذهبي، وابن كثير، والعراقي، والمهشمي، وابن حجر العسقلاني، والسخاوي، والشوكاني، وأحمد شاكر ونحوهم لأنهم غالباً من المعتدلين في الجرح والتعديل^{١٦٧}

د- من يقبل قوله في التعديل دون الجرح :

شعبة بن الحجاج، يحيى بن سعيد القطان، يحيى بن معين، أبو حاتم الرازي، أبو زرعة الرازي، وابن حبان، وابن الجوزي، وابن تيمية، وابن القيم، وعلي بن المديني، والألباني . فهؤلاء وأمثالهم إذا وثقوا راوٍ فعضّ

عليه بالنواجذ لأنهم متشددون غالباً .

هـ- من يتوقف في قوله في الجرح إذا انفرد به

شعبة بن الحجاج، الإمام يحيى بن معين، أبو حاتم، ابن حبان، ابن الجوزي، ابن تيمية، الذهبي في الضعفاء والديوان العقيلي، الأزدي، الألباني لأن هؤلاء وأمثالهم يرحون الراوي لأدنى شبهة^{١٦٨}

٢- تخريج كل حديث على حدة، من مصادره الرئيسة، وبشكل مختصر .

كالحديث رقم (٥٢٧) (أجملوا في طلب الدنيا ...) (هق كر) عن ابن عمر

تخرجه الشعب (١١٠٨٥) ومختصراً (١١٩٣) و(١١٩٤) موقوفاً والإتحاف ١٥٩/٨ حسن لغيره

٣- بيان الحكم النهائي على الحديث : صحيح أو حسن أو لين

وقد صدر هذا الحكم بعد اطلاعنا على ما قاله أهل العلم فيه إن كان لهم فيه قول - وتأكدنا في أغلب الأحيان مما قالوا ثم نضع خلاصة الحكم الأخير عليه ضمن المستطيل كما قلت . ولم أذكر ما قاله أهل العلم، لأن الكتاب سيطول جداً عند ذلك وعلى كل حال، من أراد التأكد من حكم حديث ما

^{١٦٧} - انظر قواعد في علوم الحديث ١٨٨ - ١٩٧ والرفع والتكميل ١٨٧ - ١٨٨ و ١٩٤ - ٢٠٠ و ٣٩٣

^{١٦٨} - انظر الأجوبة الفاضلة ص ١٦٢ - ١٨١

فيرجع إلى المصادر التي ذكرتها في تخريجه، فإن لم يجد حكمه فليرجع إلى سنده وينظر في ترجمة رواته من كتب الجرح والتعديل حسب التفاصيل التي ذكرناها سابقاً .

- وهناك أحاديث كثيرة لم نطلع على حكم لها، فرجعنا إلى أسانيدنا ودرسناها دراسة فاحصة، وذكرنا ما يشهد لها ثم بينا حكمها ضمن المنهج الذي سار عليه المعتدلون في الجرح والتعديل - وهناك أحاديث ضعيفة أتينا لها بشواهد في لفظها أو معناها وأخرجناها من دائرة الضعيف إلى دائرة الحسن لغيره أو الصحيح لغيره أحياناً وهي بالآلاف، منها أكثر من ألفي حديث قد ضعفها الشيخ ناصر الدين الألباني في ضعيف الجامع .

مثل : حديث (آتي يوم القيامة باب الجنة ...) حسن لغيره .

وحديث (آجرت نفسي من خديجة سفرتين بقلوص ...) صحيح لغيره

وحديث : (آل محمد كل تقي ...) حسن لغيره

وحديث : (آخر قرية من قرى الإسلام خراباً المدينة ...) حسن

وحديث : (أمروا النساء في بناهن ...) صحيح لغيره

وحديث : ((آمن شعر أمية بن أبي الصلت وكفر قلبه) صحيح لغيره

٤- أحاديث الصحيحين أو أحدهما لم أنص على تصحيحها : إذ كل ما فيهما من الموصول صحيح، كما ذكرنا سابقاً . وهو قول جمهور السلف والخلف، ولا عبرة لمن شذ عنهم، أما إذا كان معلقاً أو أخرجه البخاري في غير الصحيح كالأدب المفرد أو التاريخ، فقد بينا حكمه .

انظر الأحاديث التالية من الأدب المفرد (٢ و ٣ و ٧ و ١٣ و ١٨ و ٢٢ و ٢٩ و ٣٠ و ٣٢ ...) وقارنهما بما حكمناه عليها في موسوعتنا هذه .

٥- شرح غريب الحديث بشكل مختصر، وغالباً ما يعتمد في شرحها على النهاية في غريب الحديث والأثر، أو جامع الأصول، أو فيض القدير أو قواميس اللغة ... بما يدل بشكل دقيق على معنى الكلمة المراد في هذا الحديث .

٦- شرح بعض الأحاديث التي يغمض معناها، أو يحتمل وجوهاً عدة بشكل مشكل : كحديث (أخوك البكري ولا تأمنه ...) .

٧- بيان النسخ من المنسوخ :

هناك أحاديث منسوخة وأحاديث ناسخة، ذكرت عند كل منها مانسخه .

كحديث إنما الماء من الماء، بينا ناسخه : إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ...

٨- درء التعارض بين الأحاديث المتعارضة ظاهرياً :

لا يوجد حديثان صحيحان متعارضان من كل الوجوه وهذا التعارض اعتمدنا في درئه قواعد الترجيح وهي :

الجمع بين المتعارضين ما أمكن وهو الأغلب أو الترجيح بالأقوى أو النسخ إن علمنا الناسخ من المنسوخ أو التوقف .

كحديث : (من مس ذكره فليتوضأ ...) فقد عارضه حديث (هل هو إلا بضعة منك) حملنا كل واحد منهما على حالة بحمل الأول على القصد والشهوة والثاني على عدمها ... ولم نلجأ إلى ما سواه إلا نادراً .

وكحديث (فر من المجذوم فرارك من الأسد... مع لاعدوى ولا طيرة ...) وكذلك حملنا المطلق على المقيد

كحديث : (ما تحت الكعبين في النار ...) مع حديث من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة...)

وانظر الأحاديث : (٦٥ و ١٥٦ و ٢٠٢ و ٣٥٠ و ٣٦٧ و ٤٦٤ و ٥١٩ و ٦٢٣ و ٦٥٢ و ٦٧٧ ...) ٩- بيان الرأي الراجح في الرواة المختلف فيهم^{١٦٩} :

وعدددهم ليس قليلاً، وجزء كبير من السنة قد روى من طريقهم . فكل راوٍ مختلف فيه رجعت إلى كتب الأصول التي ترجمت له ونظرت في أقوال علماء الجرح والتعديل، ومدى احتجاجهم به ثم بينت الراجح من أقوالهم فيه مثل:

- محمد بن اسحاق بن يسار، عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، نعيم بن حماد، الحارث الأعور، عطاء الخراساني، شعيب بن زريق الشامي، قيس بن بشر، محمد بن مالك الجوزجاني، يزيد بن عبد الرحمن ... سعد بن سعيد الأنصاري ... وغيرهم كثير .

- وكذلك رددت كثيراً من التهم الموجهة لبعض رواة الحديث كالتدليس، والوهم، والإرسال، الاختلاط البدعة ...

- مثل تدليس ابن اسحاق وأبي الزبير المكي والحسن البصري وقد تبين لي أنهم غير مدلسين ...
- أو رواية داود بن الحصين عن عكرمة فبينت أنها صحيحة أو نعيم بن حماد أو حبيب بن أبي ثابت أو عبد الله بن صالح كاتب الليث، أو عبد الله بن لهيعة، أو شهر بن حوشب أو دراج أبي السمع عن أبي الهيثم أو حاتم بن إسماعيل أو سعيد بن بشير، أو سماع الحسن من سمرة ... وغيرهم كثير .

مثال : محمد بن إسحاق بن يسار قال عنه في التقريب : صدوق يدلّس .. (٥٧٢٥)

أقول : بعد الرجوع لترجمته وتدقيقها تبين لنا أنه غير مدلس، لأن الطبقة التي عاصرتة ومن أخذ عنها لم ترمه بأي تدليس، وورماه من لم يعاصره فيرفض قوله.

^{١٦٩} - بحث هذه المسألة بشكل موسع في كتابي (الحافظ ابن حجر ومنهجه في تقريب التهذيب) في الكلام على المرتبة الرابعة، فتبين لدي بشكل قاطع أن حديثهم حسن إذا تفردوا به، ولم ينكر عليهم، وإن توبعوا فصحيح .

راجع التهذيب ٣٨/٩-٤٦ والكامل ١٠٢/٦-١١٢ وقال الذهبي في ديوان الضعفاء (٣٥٨٩) : ثقة إن شاء الله صدوق، وبنحوه في الكاشف (٤٧٨٩) ولم يذكر تدليساً .

وعلى هذا فالأحاديث التي رواها بصيغة العنعنة فهي موصولة وصحيحة وهي كثيرة .

أو رواية دراج عن أبي الهيثم، فقد قال الحافظ في التقريب صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف (١٨٢٤) والصواب أن حديثه عنه حسن كما هو رأي الإمام يحيى بن معين وابن شاهين، وابن عدي، وقد صحح حديثه عن أبي الهيثم الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم ... انظر التهذيب ٢٠٨/٣-٢٠٩ والكامل ١١٢/٣-١١٥ .

- وإذا كان الراوي مختلفاً فيه : وثقه قوم وضعفه آخرون فالراجح أنه حسن الحديث، وهذا تراه في كتب الرجال والعلل والتعقبات على الموضوعات^{١٧٠}

وانظر الأحاديث التالية : (٢٩ و ٩٠ و ٥١ و ٤٧٣ و ٥٠٣ و ٥١٦ و ٥٣١ و ٥٣٦ و ٥٣٧ و ٥٣٨ و ٥٤٣ و ٥٤٧)

١٠- الرد على أخطاء في التخريج أو الفهم ... وهي غير قليلة

فمن أخطأ في تخريج حديث خطأ شنيعاً رددت عليه عند تخريجي لهذا الحديث، سواء أكان من السابقين أو اللاحقين ...

مثل حديث : (آحرت نفسي من خديجة سفرتين بقلوص) (هق) عن جابر ١١٨/٦

فقد قال عنه الشيخ ناصر في ضعيف الجامع (ضعيف جداً) وفي الضعيفة (١٤٨٣) فقد أعله بالربيع بن بدر وأنه متروك، وبأبي الزبير وأنه مدلس .

وورد بلفظ : (سفرتين كل سفرة بقلوص) الحاكم ١٨٢/٣ وصححه ووافقه الذهبي ورده الألباني لعنعنة أبي الزبير اهـ .

أقول : الصواب أن أبا الزبير غير مدلس فالرواية الثانية صحيحة كما أنه لاتنافي بينها وبين الأولى : إذ تبين الأولى أنه ﷺ آجر نفسه من خديجة سفرتين بقلوص فهي مختصرة والثانية توضيحها، فيكون الحديث حسناً لغيره وبالله التوفيق .

- أو قوله عن حديث : آيات المنافق : (من إذا حدث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا وعد أحلف) (طس) عن أبي بكر .

وقال الألباني في ضعيف الجامع (١٧) ضعيف جداً ! وأعله بزئف العربي إذ قال عنه الهيثمي في المجمع ١٠٨/١ كذاب اهـ

^{١٧٠} - انظر تفصيله في كتاب قواعد في علوم الحديث ص ٧٢-٧٧

أقول : الصواب أنه ضعيف التقريب (٢٠٣٨) والثاني أن الحديث ورد بلفظ آية وهو صحيح فالصواب أنه على الأقل حسن لغيره .

- أو كقوله عن حديث (اختتن إبراهيم وهو ابن عشرين ومائة سنة، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة) (ابن عساكر) عن أبي هريرة .

قال في ضعيف الجامع (٢٢٥) موضوع !

أقول : الصواب أنه صحيح وليس في رواته من هو مجروح انظر الأدب المفرد (١٢٥٠) والفتح ٨٨/١١ والإحسان (٦٢٠٤ و ٦٢٠٥) والحاكم ٥٥١/٢ وأحمد ٤٣٥/٢ واعتباره موضوعاً ليس له أي مبرر، وذلك لمجرد معارضته للرواية الأولى التي تنص على أنه اختتن وهو ابن ثمانين، وهذه وهو ابن مائة وعشرين .

أقول : لا معارضة بينهما لأنه ورد في بعض طرق الحديث الأول أنه اختتن بعد الثمانين، وهذه تنص على المئة وعشرين راجع الفتح ٣٩١/٦

ووروده موقوفاً ومرفوعاً لا يضره، إذ الرفع زيادة ثقة وانظر الأحاديث رقم (٣٧ و ٧٨ و ١٧٢ و ٣١٣ و ٦٢١ و ٦٦٨...)

١١- بيان سبب ورود الحديث إذا كان فهم الحديث يتوقف عليه .

انظر الأحاديث (٥٥ و ٥٧ و ٨١ و ٨٦ و ١٠٥ و ١٠٨ و ١٢٩ و ٢٦٥ و ٣٢١ و ٣٤٤...) وهكذا، فالحديث (أحدّ أحدّ) لا يفهم معناه دون معرفة سبب وروده وهو أن رجلاً كان يدعو بأصبعيه فقال له النبي ﷺ ذلك .

١٢- تصحيح الأخطاء المطبعية سواء أكانت في نص الحديث أو في تخريجه وهي كثيرة جداً ...

١٣- الملحق :

بعد أن انتهيت من تخريج أحاديث الكتاب تبين لي أن هناك أحاديث لم يذكرها الإمام السيوطي ولا من استدرك عليه وهي على أنواع :

- إما أحاديث نسيها أصلاً ...

- أو أحاديث لها ألفاظ متعددة فاكتفى بلفظ منها وترك ما سواه .

- أو ذكرها ضمن قسم الأفعال لأنها تحتوي على أقوال وأفعال .

أمثلة :

- (آتي يوم القيامة باب الجنة، فأستفتح فيقول الخازن : من أنت؟ فأقول محمد، فيقول : بل أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك) (م) عن أنس

م الإيمان (٣٣٣) ونبوة ٤٨٠/٥ والإتحاف ٥٢٧/١٠

وحديث - (آتيكم) (حم، حب) عن جابر

حم ٣/٣٠٣ وحب (١٩٥٢) وكر ٣/٣٩١ صحيح

قاله لجابر لما جاءه طالباً منه مساعدته في دين

وحديث (آجرك الله، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لآجرك) (حم، د) عن ميمونة

حم ٦/٣٣٢ ود (١٦٩٠) وتمهيد ١/٢٠٦ وك ١/٤١٤ صحيح

قاله لميمونة لما أخبرته بعثت جارية لها

وحديث (آجرك الله، ورد عليك الميراث) (هـ، حم، طب) عن بُريدة

هـ (٢٣٩٤) وحم ٥/٣٤٩ و٣٥١ و٣٦١ وطب ٨/٣٤٥ وكر ٦/١١٢ صحيح

قاله لامرأة تصدقت بجارية على أمها وأنها ماتت

وقد تصل أحاديث هذا الملحق حوالي خمسة عشر ألف حديث مقبول . كلها تدور بين الصحيح

والحسن بقسميه والصحيح المرسل والحسن المرسل، والصحيح الموقوف والحسن الموقوف اللذان لهما

حكم الرفع . وفيه بعض اللين .

وبهذا يكون قد ضم الكتاب مع الملحق حوالي أربعين ألف حديث مقبول، أي كل الأحاديث المقبولة

إلا ماندر^{١٧١}

١٤ - ترتيبه - الأصل والملحق - حسب الأحرف الهجائية ليسهل الرجوع إليه وحاولت ترتيبه

على أدق ترتيب بعد اطلاعي على أهم الفهارس المطبوعة بهذا الخصوص .

١٥ - تنبيهات :

الأول : كل حديث في هذا الكتاب يجوز العمل به ما لم يُنصَّ على نسخه، مع التقيد بأصول التفسير

الموضوعة لفهم النصوص الشرعية .

الثاني : إذا وجدنا حديثاً يخالف مذهباً من المذاهب المتبوعة فليس بالضرورة أن ذلك المذهب لا دليل

عنده .

فالأدلة الشرعية إما آية قرآنية أو حديث صحيح أو نص عام منهما أو إجماع، أو قاعدة مستنبطة من

القرآن والسنة أو قياس، أو قول صحابي، أو مصلحة مرسل، أو عرف أو شرع من قبلنا، أو

استصحاب لذا لا يجوز التسرع بالإنكار عليهم بمجرد مخالفتهم لهذا الحديث بعينه ! فقد

يكون لهم أدلة أخرى غيره .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه النفيس رفع الملام عن الأئمة الأعلام عشرة أسباب لترك

الفقيه العمل بحديث ما، ثم قال : وقد يكون هناك أسباب أخرى لم نطلع عليها .

^{١٧١} - الملحق لم يكمل لذا سنفرده بذيل مستقل على الموسوعة إن شاء الله تعالى

الثالث : قول الأئمة رضي الله عنهم : إذا صح الحديث فهو مذهبي، قول صحيح، ولكن ليس على إطلاقه. فلا بد أن تتوفر فيه الشروط التي وضعها ذلك الإمام لقبول الأخبار، وأنه غير منسوخ عنده، أو غير معارض لما هو أقوى منه .

وما من إمام إلا وترك أحاديث صحيحة لم يعمل بها للأسباب التي أشرنا إليها من قبل كترك الإمام مالك بعض الأحاديث الصحيحة التي رواها في الموطأ لمخالفتها لعمل أهل المدينة مثلاً .
أو ترك بعض الفقهاء لحديث صحيح عمل راويه بخلافه ...

الرابع : ما اشتهر من أن أهل الرأي بضاعتهم في الحديث مزجاة كلام غير صحيح، ولا يدعونه الدليل، وهو من باب الخلاف المذهبي .

مثال : كان الإمام أبو بكر بن أبي شيبة من المخالفين لأهل الرأي، شديد التمسك بالأثر، ومن ثم فقد أحصى المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة، رحمه الله السنة فبلغت مئة وأربعاً وعشرين مسألة لا غير، وذكر ذلك في آخر مصنفه .

ومعنى هذا أن الإمام أبا حنيفة - أستاذ مدرسة الرأي - قد وافق السنة فيما سوى هذه المسائل القليلة وهي بعشرات الآلاف .

ولو نظرنا في هذه المسائل التي ذكرها ابن أبي شيبة في رده على أبي حنيفة لوجدنا ما يلي :

أ - معظمها أمور مختلف فيها من عهد الصحابة لم ينفرد فيها الإمام أبو حنيفة .

ب- أو أمور وجد ما هو أقوى منها فلم يعمل بها .

أمثلة :

المسألة (١) رجم اليهودي واليهودية، فقد ثبت أن النبي ﷺ رجم اليهودي واليهودية . ويرى الإمام أبو حنيفة رحمه الله ومحمد والمالكية أن الإسلام شرط للإحصان، ولهم أدلة، وقالوا عن الحديث بأنه كان في أول الإسلام ثم نزل حكم الرجم باشتراط الاحصان واشتراط الإسلام، وإن كان الراجح الرجم كما هو رأي الجمهور وأبي يوسف، لكن المسألة خلافية راجع التعليق الممجد ٣/٧٩-٨١ والنيل ٧/٩٣-٩٤

والمسألة (٢) الصلاة في أعطان الإبل .

فقد أجازها الجمهور ومنهم أبو حنيفة، وحملوا النهي على الكراهة مع عدم وجود النجاسة والتحريم مع وجودها انظ النيل ٢/١٣٧-١٣٨ ...

وهكذا بقية المسائل، وقد يكون الراجح فيها قول أبي حنيفة وقد يكون مرجوحاً .

والخلاصة أنه لا يجوز الإنكار في المسائل المختلف فيها، ولك أيها المسلم أن تأخذ بأي القولين ولا حرج عليك، دون أن تعتقد بطلان ماسواه .

فقد اختلف الصحابة منذ عهد النبي ﷺ وأقرهم عليه وسيبقى هذا الاختلاف إلى قيام الساعة، وهو يدل على سعة هذا الدين ومرونته ومسايرته للحياة وملائمته لطبائع الناس ومشاربهم، وصلاحيته لكل زمان ومكان فحذار أيها المسلم أن تشغل نفسك بالخلاف، وتترك الاتفاق فكل الأئمة على خير، ولا تجدد واحداً منهم تعمد ترك العمل بنص ثابت عمداً، أو عن هوى أو شهوة، فقد كانوا من أتقى الناس وأعلمهم بهذا الدين .

سادسا- بيان رموز الأصل

سابعا- المصادر والمراجع التي في التخريج مائتان وستة وأربعين مرجعاً

ثامنا- نموذج من عملي في هذه الموسوعة :

١- { آتِي بَابِ الْجَنَّةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكَ أُمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ } . (حم م) عن أنس

م الايمان ٣٢٣ (١٩٧) وحم ١٣٦/٣ سنة ١٦٧/١٥ والصحيحة (٧٧٤) وصحيح الجامع (١) .

٢- { آتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ لِي فَأَرَى رَبِّي وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَيَتَجَلَّى فَأَخْرُ سَاجِداً } (ابن النجار) عن ابن عباس .

حم ٢٨٢/١ وبنوة ٤٨١/٥ مطولاً والإتحاف ٥٢٧/١٠ والضعيفة (١٥٧٩) حسن لغيره

٣- { آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفَرَتَيْنِ بِقُلُوصٍ } (هق) عن جابر .

هق ١١٨/٦ و ك ١٨٢/٣ ونبوة ٦٦/٢ . حسن لغيره

القلوص : الجمل

٤- { آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً رَجُلٌ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ زَحْزَحْنِي عَنِ النَّارِ وَلَا يَقُولُ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، بَقِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ، مَا لِي هُنَا؟ فَيَقُولُ : ذَلِكَ الَّذِي كُنْتَ تَسْأَلُنِي يَا ابْنَ آدَمَ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ، أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ : أَلَمْ تَسْأَلْنِي أَنْ أُزَحِّزَكَ عَنِ النَّارِ؟ فَيَنْشِيءُ اللَّهُ شَجْرَةً عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ أَدْنِي مَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَآكَلْ مَنْ تَمَرِهَا وَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تَكُنْ تَسْأَلُنِي أَنْ أُزَحِّزَكَ عَنِ النَّارِ، فَلَا يَزَالُ يُسْأَلُ حَتَّى يَقَالَ لَهُ : اذْهَبْ فَلَكَ مَا بَلَغَتْ قَدَمَاكَ وَرَأَتْ عَيْنَاكَ } . (طب) عن عوف بن مالك .

صفة ٢٢١ وطب ١٧/١٨ (١٤٣) والجمع ٤٠١/١٠ و ٤٠٢ ويز (٢٧٦٠ و ٣٥٥٦) وصفة الجنة (٤٥٣) ومب (١٢٦٥) وفتح ٤٥٨/١١ و ٤٥٩ حسن لغيره

٥- { آخِرُ شَرِبَةٍ يَشْرِبُهَا عَمَارٌ مِنَ الدُّنْيَا شَرِبَةٌ لَبَنٌ } . (حم، طك) عن ابي البخترى .

نبوة ٥٥٣/٢ و ٤٢١/٦ وحم ٣١٩/٤ وجمع ٢٤٣/٧ و ٢٩٧/٩ ومطالب (٤٤٨٨) و ك ٣٨٥/٣ و ٣٨٩ وش (٣٧٨٦٦) و ع (١٦٢٦) صحيح لغيره

- ٦ - { آخِرُ قَرْيَةٍ مِّنْ قُرَى الْإِسْلَامِ خَرَابًا الْمَدِينَةُ } (ت) عن أبي هريرة رضي الله عنه .
ت (٣٩١٩) وحب (١٠٤١) وجامع الأصول ٣٣١/٩ وفتح ٩١/٤ والسنن الواردة في الفتن
(٤٦٠)حسن
- ٧ - { آخِرُ مَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ } (ابن عساكر
في تاريخه) عن أبي مسعود البدرى .
- خ (٣٤٨٣ و ٣٤٨٤ و ٣٤٨٥ و ٦١٢٠) والإحسان (٦٠٧) والصحيحة (٦٨٤) وصحيح الجامع (٢) وحم
٤٠٥/٥ وعساكر ٣٢٢/١٤ و ٥٠٨/٤٠ و ٥٠٩ و ٣٠١/٤٦ و ١٢٠/٥٣ و ٦٣/٦٤ و حلية ٣٧١/٤
وخط ١٣٦/١٢
- ٨ - { آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ } (خط) عن أبي
هريرة وقال : غريب والمفوظ عن ابن عباس .
خط ١١٨/٩ و خ (٤٥٦٣) و م (٤٢٨٧) و ن (١١٠٨١) موقوفاً عن ابن عباس
الصواب وقـــــــــــــــــفه ومثله لا يقال بالـــــــــــــــــرأي .
- ٩ - { آخِرُ مَنْ يَحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يَرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعَقَانِ بَغْنَمَهُمَا فَيَجِدَاهَا وَحَوْشًا حَتَّى إِذَا
بَلَّغَا نَبِيَةَ الْوَدَاعِ خَرًّا عَلَى وَجْهِهِمَا } (ك) عن أبي هريرة .
حم ٢٣٤/٢ و ك ٥٦٥/٤ و خ ٢٧/٣ (١٨٧٤) و م (١٣٨٩) و ٤٩٩ وصحيح الجامع (٣) .
- ١٠ - { آخِرُ مَنْ يُحْشَرُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ } ش عن وكيع عن إسماعيل عن قيس
قال أخبرت أن رسول الله قال فذكره وعن وكيع عن المسعودي عن سعد ابن خالد عن حذيفة بن
أسيد موقوفاً والأول صحيح لأن قيس ابن أبي حازم سمع من العشرة والثاني حسن وله حكم الرفع .
ش ٩٦/١٤ (٣٥٤١) و (٣٥٨٤٠) صحيح
- ١١ - { آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلَانِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَحَدِهِمَا : يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتُ
لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمَلْتَ خَيْرًا قَطُّ هَلْ رَجَوْتَنِي فَيَقُولُ لَا يَأْرَبُ فَيَوْمُرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَهَوَّ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ
حَسْرَةً وَيَقُولُ لِلْآخَرِ : يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعَدَدْتُ لِهَذَا الْيَوْمِ هَلْ عَمَلْتَ خَيْرًا قَطُّ وَرَجَوْتَنِي ؟ فَيَقُولُ لَا
يَأْرَبُ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرْجُوكَ فَتَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةٌ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ قُرْبَى تَحْتَهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَاسْتَظَلَّ
بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا
أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقْرُؤُهَا تَحْتَهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجْرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ وَأَغْدِقُ مَاءً
فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ هَذِهِ قُرْبَى تَحْتَهَا فَيُدْنِيهِ مِنْهَا وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَا
يَتِمَالِكُ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : سَلْ وَتَمَنَّ فَسَأَلُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثَلَاثَةِ
أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَيَلْقَنُهُ اللَّهُ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى فَإِذَا فَرَّغَ قَالَ لَكَ مَا سَأَلْتَ وَمَثَلُهُ مَعَهُ
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ } (حم) وعبد بن حميد عن أبي سعيد وأبي هريرة .

المجموع ٤٠٠/١٠ وترغيب ٥٠٢/٤ وحم ٧٠/٣ و٧٤ وعبد بن حميد (٩٩١) وبنحوه م (١٨٨) ٣١١

حسن

فيقره : أي يجلسه

١٢ - { آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى الصِّرَاطِ فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُ مَرَّةً وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً فَإِذَا جَاوَزَهَا أُلْتَفَتَ إِلَيْهَا فَقَالَ تَبَارَكَ الَّذِي نَجَانِي مِنْكَ لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنْ الْأُولَى وَالْآخِرِينَ فَتَرَفُّعُ لَهُ شَجْرَةٌ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا فَيَقُولُ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ لَا يَارَبِّ وَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيَدْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تَرَفُّعُ لَهُ شَجْرَةٌ أُخْرَى هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتَكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا فَيَعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيَدْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تَرَفُّعُ لَهُ شَجْرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ :

بلى يارب أدني من هذه

لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيَدْنِيهِ مِنْهَا فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا سَمِعَ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ أَدْحَلْنِيهَا فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ مَا يُعْرِيْنِي مِنْكَ أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَسْتَهْزِيءُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَيَقُولُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِيءُ مِنْكَ وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ { (حم م) عن ابن مسعود .

م الإيمان ٣١٠ (١٨٧) وحم ٤١٠/١ والآجرى ٢٨٢ وسنة ١٨٦/١٥ وصحيح الجامع (٤)

يعريني : أى شىء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك

١٣ - { آدَمُ كَانَ نَبِيًّا رَسُولًا، كَلَّمَهُ اللَّهُ قَبْلًا قَالَ لَهُ : (يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ {

(طس،حم) (حم،تخ) عن ابي ذر

حم ١٧٨/٥ و١٧٩ وتخ ٢٩/١ و٤٢٧/٥ ومنحه (٢٢٩٦) وطس (٤٢٥٩) حسن لغيره
١٤ - { آفَةُ الظَّرْفِ الصَّلْفُ، وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ البَغْيُ، وَآفَةُ السَّمَاةِ المُنُّ، وَآفَةُ الجَمَالِ الخِيَالُ، وَآفَةُ العِبَادَةِ الفُتْرَةُ، وَآفَةُ الحَدِيثِ الكَذِبُ وَآفَةُ العِلْمِ النِّسْيَانُ وَآفَةُ الحِلْمِ السَّفَهُ، وَآفَةُ الحَسْبِ الفَخْرُ، وَآفَةُ الجُودِ السَّرْفُ { (هب) وضعفه عن علي .

الشهاب (٧٥ و٧٧٤) والإتحاف ٣٦٤/٦ والشعب (٤٦٤٨) ضعيف

١٥ - { آفَةُ العِلْمِ النِّسْيَانُ { (ش) عن ابن مسعود

ش (٢٦١٣١) والشهاب (٧٥٧٤) علي وجامع بيان العلم ١٠٨/١ ومي ١٥٠/١ الحسن والإتحاف ٣٦٨/٨ والشعب (٤٦٤٨) علي حسن لغيره
 ١٦ - { أَكَلُ الرِّبَا وَمَوَكَلُهُ وَكَاتِبُهُ وَشَاهِدُهُ إِذَا عَلِمُوا ذَلِكَ، وَالْوَاشِمَةُ وَالْمَوْشُومَةُ لِلْحَسَنِ، وَالْأَوِي الصَّدَقَةِ وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ } (حم) عن ابن مسعود .
 حب (١١٥٤) وحم ٨٣/١ و١٢١ علي و٤٠٩ و٤٦٤ وهق ١٩/٩ وعب (١٥٣٥٠) والترغيب ٥٣٨/١٠ والدعا طب (٢١٦٨-٢١٦٩) علي وابن مسعود والإتحاف ١٥١/٦ وصحيح الجامع (٥) .
 صحيح .

لاوي الصدقة : مانعها وجاحدها .

١٧ - { أَكَلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَزُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى مِنْهَا كَافِرًا كَأَسَا } (هناد) في الزهد عن عمرو بن مرة مرسلًا .
 هناد (٧٩٩ و٨٠٠) ومبارك ٥٣/٢ (١٩٣) عائشة وعب (١٩٥٤٣ و١٩٥٥٤) أيوب ويحيى بن أبي كثير والصحيحة (٥٤٤) والمجمع ١٩/٩ مختصراً عائشة و٢١ ابن عمر وسنة ٢٤٨/١٣ والإتحاف ١٠٢/٧ و١١٦ و٣٥١/٩ من طرق وصحيح الجامع (٧) صحيح

١٨ - { أَكَلُ كَمَا يَأْكُلُ الْعَبْدُ وَأَجْلَسُ كَمَا يَجْلِسُ الْعَبْدُ } ابن سعد (ع عب) عن عائشة .
 سعد ٢٨٨/١ و٣٨١/١ صادر والمجمع ١٩/٩ والصحيحة (٥٤٤) وعب (١٩٥٤٣) أيوب وع (٤٩٢٠) وناسخ الحديث (٦٣٧) أنس وسنة ٢٤٨/١٣ وصحيح الجامع (٧) صحيح
 ٢٩ - { أَمْرُكُمْ بِثَلَاثٍ وَأَهْمَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ أَمْرُكُمْ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِالطَّاعَةِ جَمِيعًا حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ وَأَنْتُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَنْ تُنَاصِحُوا وِلَاةَ الْأَمْرِ مِنَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَهْمَاكُمْ عَنْ قَيْلٍ وَقَالٍ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ } (طب) عن عمر بن مالك الأنصاري .
 طب ٢٨/٩ (٨٣٠٧) والإصابة ٥٢٠/٢ وبنحوه ما قبله. صحيح لغيره

فيه لهيعة بن عقبة روى عنه جماعة ووثقه حب التهذيب ٤٥٩/٨ وفي الكاشف (٤٧٥٩) وثق .

٥٧ - { ائْتَهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ } (حم) عن ابن عباس .
 المجمع ٣١٩/٦ وطب ٢٣٧/١٢ وحم ٢٦٨/١ وهق ٣٠٩/١ و١٩٦/٧ ومعاني ٤١/٣ و٤٣ جابر وابن عباس وطس (٣٢٨٣) صحيح لغيره

قال ابن عباس : نزلت هذه الآية (نساؤكم حرث لكم) في أناس من الأنصار أتوا النبي ﷺ فسألوه فقال لهم

٦٥ - { أَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ لِقَاتِلِ الْمُؤْمِنِ تَوْبَةً } (طب) والضياء في المختارة عن انس

الترغيب ٢٩٥/٣ و ٢٩٦ والضياء٦/١٦٣(٢١٦٤) وطب(١٢٣١٤) ابن عباس ومعجم
الشيوخ/١ ٣٦٤ ابن عمروالصحيحة (٦٨٩) وبنحوه د (٤٢٧٠) ون ٨١/٧ وح ٩٩/٤ وهق
٣٣٥/٢ و٣٥٩ و٢١/٨ و ك ٣٥١/٤ صحيح

أقول : هذا محمول على من استحل القتل أو على الزجر والتنفير، وعدم قبول التوبة لايحني الخلود في
النار وعلى كل حال فالقتل العمد من أكبر الجرائم التي حرمها الله تعالى . والراجح قبول توبته
بشروطها استناداً للآيات التي في سورة الرحمن (إلا من تاب ..) وغيرها .

٧٨ - { اِبْتِغُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوَجْهِ } (قط) في الأفراد عن أبي هريرة

ش ٢٠٨/٦ (٢٦٢٦٨) الزهري والمجمع ١٩٤/٨ و ١٩٥ من طرق جابر وابن عباس وأبي هريرة
وزيد بن خصيفة وعائشة وأبي سعيد والإتحاف ٩١/٩ وخط ١٨٥/٤ و ١١/٧ و ٤٣/١١ و ٢٩٦ و
١٥٨/١٣ و تخ ٥١/١ و ١٥٧ و عدي ١١٣٨/٣ و جرجان ٣٨٥ و طص (٦٣٥) ابن عباس
وع(٤٧٥٩)عائشة وطب(١١١١٠)ابن عباس و٣٩٦/٢٢(٩٨٣) يزيد بن خصيفة
والشهاب(٦٦١)ابن عمر وهب(٣٥٤١ و ٣٥٤٢)عائشة صحيح لغيره

وحكم الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - بوضعه !! ضعيف الجامع (٣١)

ومعناه : اطلبوا الخير عند الذين يستقبلونكم ببشاشة

٨١ - { اَبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ } (طب) عن حكيم ابن حزام

طب (٣١٢٩) و خ ١٣٩/٢(١٤٢٧) و ٨١/٧ و (٥٣٥٥ و ٥٣٥٦)أبو هريرة وم الزكاة ٩٥(١٠٣٤)
و ٩٧(١٠٣٦)أبو أمامة و ١٠٦ (١٠٤٢)أبو هريرة ون ٦٩/٥ وح ٤/٢ القعقاع بن حكيم و ٩٤ و
١٥٣ ابن عمر و ٢٣٠ و ٢٤٥ و ٢٧٨ و ٢٨٨ و ٣١٩ و ٣٥٨ و ٣٦٢ و ٣٩٤ أبو هريرة و ٣٣٠/٣ و
٣٤٦ جابر و ٤٠٢ و ٤٠٣ حكيم بن حزام ٤/١٨٠ أبو هريرة و ١٨٢ و ١٩٥ عمرو بن عثمان
و ٢١/٦ طارق بن شهاب و ٤٦٦/٧ و ٤٧٠ أبو هريرة و ٣٤٥/٨ بن زهدم وصحيح الجامع (٢٧)
متواتر

وسببه أن حكيم بن حزام سأل النبي ﷺ أى الصدقة أفضل ؟ فقال له : المجمع ١١٦/٣

١٦٠٧١ - { مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الْأَضْحَى لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ } (طب) عن
عبادة

التخليص ٨٠/٢ والإتحاف ٤١٠/٣ و ٢٠٦/٥ و طس(١٥٩) والمتناهية والشعب (٣٧١١)أبو الدر
داء وهـ (١٧٨٢) والمجمع ١٩٨/٢ وهق ٣١٩/٣ وترغيب ١٥٢/٢ و ١٥٣ مرفوعاً ومرسلاً
وموقوفاً من طرق حسن لغيره

وفي سنده بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة : وأعله الألباني في
الضعيفة به (٥٢١) وقال : بقية سيء التدليس، فإنه يروي عن الكذابين عن الثقات ثم يسقطهم من

بينه وبين الثقات ويدلس عنهم فلا يبعد أن يكون شيخه الذي أسقطه في هذا الحديث من أولئك الكذابين ٠٠٠ اهـ واعتبره موضوعاً .

أقول : من راجع ترجمة بقية في التهذيب وجد مايلي الأكثر على توثيقه بقوة والثاني أنه ثقة وحجة فيما رواه عن أهل بلده وهذا ما أكده ابن عدي كذلك وهذا منها فهو يرويه عن شيخه ثور الحمصي فينبغي أن يقبل هذا الحديث وهو الذي لازمه مدة طويلة فلا حاجة لأن يدلس عنه وإنما يكون التدليس عن شيخ سمع منه شيئاً قليلاً ٠٠ راجع التهذيب ٤٧٣/١٠ - ٤٧٨ وقال ابن عدي بعد ترجمته المطولة :

إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن الجهولين فالعهدة منهم لامنه، وإذا روى عن غير الشاميين فرما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه، وبقية صاحب حديث، ومن علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الكبار والصغار، ويروي عنه الكبار من الناس وهذه صورة بقية اهـ ٧٢/٢ - ٨٠ فلهه درك يا ابن عدي . علماً أن إحياء أية ليلة مندوب إليه بشكل عام.

والإحياء يكون بالإكثار من الصلاة وذكر الله وقراءة القرآن والاستماع لموعظة ونحو ذلك، ولا سيما إذا لاحظنا هذه الأيام كيف أن الكفار يجيئون ليلي أعيادهم بالمعاصي والمنكرات، فإذا خالفهم المسلمون وأحيوا ليلتي العيدين بطاعة الله تعالى كان خيراً لهم .

تاسعاً - الملاحظات على هذه الموسوعة :

قلت :

يبقى العمل في هذه الموسوعة وغيرها عمل بشري، معرض للخطأ والنسيان أول هذه الملاحظات - أن هناك بعض المصادر لم تكن مطبوعة أثناء إعداد هذه الموسوعة - فنقلت من غيرها

ثانيها- بعض المصادر التي لم تكن بين يدي أو غير مطبوعة والتي لم أستطع الوصول إلى سند الحديث نقلت الحكم عليه ممن ذكره كالهيثمي في المجمع أو العوافي في تخريج أحاديث الإحياء، وقد يكون هذا الحكم غير دقيق .

وثالثها- بعض الأحاديث ضعفها أو حسنتها لغيرها، وبعد طبع أكثر المصادر الحديثية تبين لي أن بعضها قد يرتقي للحسن أو الصحة .

ورابعها - من النادر أن أحكم على حديث بالصحة أو الحسن ثم أجد أنا أو غيري هذا الحكم دون ذلك .

وخامسها- كنت أعتمد على الاختصار الشديد سواء في التخريج أو التعليق على الحديث، أو ترك بعض الأحاديث دون تعليق، وهي تحتاج لذلك .

وسادسها - وهو الأهم بنظري - أن هذه الموسوعة لم يتسر طبعها لا في الإمارات ولا في الشام أو بيروت وذلك لأن دور النشر تعتمد على الشهرة والتجارة، وكذلك بسبب أي قد رددت على جميع العلماء المعاصرين والقدامى كثيرا من أخطائهم، وإذا لم يكن المرء تابعا لهذا أو ذاك فلا يتبناه أحد إلا من رحم ربي .

وسابعها - وجود الحاسوب اليوم وطبع أكثر كتب السنة جعلني أفكر بإعادة النظر فيها، وتوسيعها بحيث تشمل كل السنة المرفوعة والموقوفة والمقطوعة، وقمت بالعمل، وكان ضخما جدا ولكنه لم يكمل، وسميتها دائرة معارف السنة النبوية، وأتوقع لها أن تكون حوالي ألف مجلد من القطع الكبير .

ومثال من دائرة معارف السنة النبوية :

١- " أتى إلي النبي ﷺ حلة سرياء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققته بين نسائي " (خ) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سِرْيَاءَ فَلَبِسْتُهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي

(م) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ سِرْيَاءَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا حُمْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي وَفِي حَدِيثٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَمَرَنِي

(د) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُهْدِيَتْ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةٌ سِرْيَاءَ فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَاتَيْتُهُ فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ إِنِّي لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.

خ(٥٠٥١) وم(٢٠٧١) ونص(٥٢٩٨) ود(٤٠٤٣) وهـ(٣٥٩٦) وح(٧٠٠ و٧١٢ و١٣١٧)

حديث علي في الحلة السرياء وقوله " فشققته بين نسائي " قال ابن المنير وجه المطابقة أن الذي حصل لزوجته فاطمة عليها السلام من الحلة قطعة فرضيت بها اقتصادا بحسب الحال لا إسرافا ، وأما حكم المسألة فقال ابن بطال : أجمع العلماء على أن للمرأة مع النفقة على الزوج كسوتها وجوبا ، وذكر بعضهم أنه يلزمه أن يكسوها من الثياب كذا ، والصحيح في ذلك أن لا يحمل أهل البلدان على نمط واحد ، وأن على أهل كل بلد ما يجري في عاداتهم بقدر ما يطيقه الزوج على قدر الكفاية لها ، وعلى قدر يسره وعسره اهـ . وأشار بذلك إلى الرد على الشافعية ، وقد تقدم البحث في ذلك في النفقة قريبا والكسوة في معناها ، وحديث علي سيأتي شرحه مستوفى في كتاب اللباس إن

شاء الله تعالى . وقوله " أتى إلى النبي ﷺ " بالمد أي أعطى ، ثم ضمن أعطى معنى أهدى أو أرسل لذلك عداه يالي وهي بالتشديد ، وقد وقع في رواية النسفي " بعث " وفي رواية ابن عبدوس " أهدى " ولا تضمين فيها ، ومن قرأ " إلى " بالتخفيف بلفظ حرف الجر و " أتى " بمعنى جاء لزمه أن يقول " حلة سبراء " بالرفع ويكون في الكلام حذف تقديره فأعطانيها فلبستها إلى آخره ، قال ابن التين : ضبط عند الشيخ أبي الحسن " أتى " بالقصر أي جاء ، فيحتمل أن يكون المعنى جاءني النبي ﷺ بحلة فحذف ضمير المتكلم وحذف الباء فانصببت ؛ والحلة إزار ورداء ، والسبراء بكسر المهملة وفتح التحتانية وبالمد من أنواع الحرير ، وقوله " بين نسائي " يوهم زوجاته وليس كذلك ، فإنه لم يكن له حينئذ زوجة إلا فاطمة ، فالمراد بنسائه زوجته مع أقاربه ، وقد جاء في رواية " بين الفواطم " الفتح ٢- " آتِي بَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكِ أُمْرَتُ لَأُفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ " (م) و حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِي بَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بِكِ أُمْرَتُ لَأُفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ (حم) حَدَّثَنَا هَاشِمٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِي بَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ قَالَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ قَالَ يَقُولُ بِكِ أُمْرَتُ أَنْ لَأُفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ

م الايمان ٣٢٣ (١٩٧) وحم ١٣٦/٣ (١١٩٨٩) وسنة ١٦٧/١٥ والصحيحة (٧٧٤) وصحيح الجامع (١) والضياء ٣٢٣/٦ (٢٣٤٥) وعوانة (٤١٨) ون (٧٦٩٠) والمستخرج (٤٨٩) وعبد بن حميد (١٢٧١)

قلت : هذا من مناقبه الكثيرة ﷺ

٣ - " آتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ لِي فَأَرَى رَبِّي وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَيَتَجَلَّى فَأَحْرُ سَاجِدًا " (ابن النجار) عن ابن عباس

حم ٢٨٢/١ و٢٩٥ (٢٦٨٢ و٢٥٤٢) مطولاً ونبوة ٤٨١/٥ مطولاً والإتحاف ٥٢٧/١٠ والضعيفة (١٥٧٩) وطيا (٢٧١١) واعتقاد أهل السنة ٤٨٨/٣ وتعظيم قدر الصلاة (٢٦٥) من طريق عمرو بن عاصم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس مطولاً والفتح ٤٣٦/١١ صحيح لغيره الرواية المشهورة من طريق علي بن زيد بن جدعان (وهو متابع)

قال الذهبي في كتاب من تكلم فيه وهو موثق : ٢٥٣ علي بن زيد بن جدعان علي م مقرونا صويلح الحديث قال أحمد ويحيى ليس بشيء وقواه غيرهما

وفي السير ٢٠٦/٥ : عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ التَّمِيمِيُّ (٤، م مَقْرُونًا) الْإِمَامُ، الْعَالِمُ الْكَبِيرُ، أَبُو الْحَسَنِ الْقُرَشِيُّ، التَّمِيمِيُّ، الْبَصْرِيُّ، الْأَعْمَى. وُلِدَ - أَظُنُّ - فِي دَوْلَةِ يَزِيدَ.

وَحَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَأَبِي عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَبِي قَلَابَةَ، وَالْحَسَنِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَدَّةٌ.

حَدَّثَ عَنْهُ: شُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، وَشَرِيكٌ، وَعَدَّةٌ.

وُلِدَ أَعْمَى كَقَتَادَةَ، وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، عَلَى تَشْيِيعٍ قَلِيلٍ فِيهِ، وَسُوءِ حَفْظٍ يُعْضُهُ مِنْ دَرَجَةِ الْإِثْقَانِ. قَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ، وَعَیْرُهُ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَزِيمَةَ: لَا أُحْتَجُّ بِهِ؛ لِسُوءِ حَفْظِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: صَدُوقٌ، وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يُلِينُهُ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ - وَكَانَ رَفَاعًا - وَقَالَ مَرَّةً: حَدَّثَنَا قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ.

وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَكَانَ يَقْلِبُ الْأَحَادِيثَ. وَقَالَ الْفَلَّاسُ: كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَتَّقِيهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ضَعِيفٌ. وَرَوَى: عَبَّاسٌ، عَنْ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَمَرَّةً قَالَ: هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ابْنِ عَقِيلٍ، وَعَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَرَوَى: عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ، عَنْ يَحْيَى: لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ. وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: كَانَ يَتَشْيِيعُ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ الْفَسَوِيُّ: اخْتَلِطَ فِي كِبَرِهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: لَا يَزَالُ عِنْدِي فِيهِ لِينٌ.

قُلْتُ: قَدْ اسْتَوْفَيْتُ أَخْبَارَهُ فِي (الْمِيزَانِ) وَعَیْرِهِ، وَلَهُ عَجَائِبُ وَمَنَاكِبُ، لَكِنَّهُ وَاسِعُ الْعِلْمِ.

قَالَ مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ: لَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ، قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ: اجْلِسْ مَكَانَهُ.

وَقَالَ الْحَرِيرِيُّ: أَصْبَحَ فُقَهَاءُ الْبَصْرَةِ عُمِيَانًا: قَتَادَةَ، وَأَبْنُ جُدْعَانَ، وَأَشْعَثُ الْحُدَّانِيَّ.

مَاتَ عَلِيُّ: سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً.

وقال البخاري في تاريخه ٢٣٨٩/٦: ٢٧٥ علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان القرشي أبو الحسن الأعمى البصري قال أحمد بن سعيد عن عبد الصمد عن شعبة كان علي رفاعا سمع أنسا رضي الله

عنه وأبا عثمان وسعيد بن المسيب ويوسف بن مهران سمع منه الثوري وعبد الله بن عمر

وفي طبقات الحفاظ ١/٦٥: ١٢٥ علي بن زيد بن جدعان التيمي أبو الحسن البصري المكفوف

روى عن أنس وسعيد بن المسيب وخلق

وعنه السفينان والحمادان وشعبة وخلق مات سنة تسع وعشرين ومائة

وفي المغني في الضعفاء: ٤٢٦٥ م عه علي بن زيد بن جدعان صالح الحديث قال حماد ابن زيد كان

يقلب الأحاديث وذكر شعبة أنه اختلط وقال أحمد ليس بشيء وقال أبو زرعة ليس بقوي يهيم

ويخطئ وقال أبو حاتم لا يحتج به وقال الدارقطني لا يزال عندي فيه لين

وقال ابن عدي في نهاية ترجمته ٢٠٠/٥: ولعلي بن ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة ولم أر

أحدا من البصريين وغيرهم امتنعوا من الرواية عنه وكان يغالي في التشيع في جملة أهل البصرة ومع

ضعفه يكتب حديثه وانظر تهذيب الكمال (٤٠٧٠)

فالراجح عندي أنه حسن الحديث ما عدا الأحاديث التي خلط بها

٤- " آثر علينا غيرنا فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم ثم خطبهم فقال يا معشر الأنصار ألم تكونوا أدلة فأعزكم الله قالوا صدق الله ورسوله قال ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله قالوا صدق الله ورسوله قال ألم تكونوا فقراء فأغناكم الله قالوا صدق الله ورسوله ثم قال ألا تحبونني ألا تقولون أتيتنا طريداً فأويناك وأتيتنا خائفاً فأمناك ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبقران يعني البقر وتذهبون برسول الله ﷺ فتدخلونه بيوتكم لو أن الناس سلكوا وادياً أو شعبةً وسلكتم وادياً أو شعبةً سلكت واديتكم أو شعبتكم لو ألهجرة لكنت امرأ من الأنصار وإنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض " (حم) حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح عن معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال اجتمع أناس من الأنصار فقالوا آثر علينا غيرنا فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم ثم خطبهم فقال يا معشر الأنصار ألم تكونوا أدلة فأعزكم الله قالوا صدق الله ورسوله قال ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله قالوا صدق الله ورسوله قال ألم تكونوا فقراء فأغناكم الله قالوا صدق الله ورسوله ثم قال ألا تحبونني ألا تقولون أتيتنا طريداً فأويناك وأتيتنا خائفاً فأمناك ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبقران يعني البقر وتذهبون برسول الله ﷺ فتدخلونه بيوتكم لو أن الناس سلكوا وادياً أو شعبةً وسلكتم وادياً أو شعبةً سلكت واديتكم أو شعبتكم لو ألهجرة لكنت امرأ من الأنصار وإنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض

مسند عبد بن حميد (٩١٨) أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال : اجتمع ناس من الأنصار، فقالوا : آثر رسول الله ﷺ علينا غيرنا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فجمعهم فخطبهم ثم قال : « يا معشر الأنصار ألم تكونوا أدلة فأعزكم الله ؟ قالوا : صدق الله ورسوله قال : « ألم تكونوا ضللاً فهداكم الله ورسوله ؟ « قالوا : صدق الله ورسوله قال : « ألم تكونوا فقراء فأغناكم الله ورسوله ؟ « قالوا : صدق الله ورسوله، ثم قال : « ألا تحبونني ألا تقولون أتيتنا طريداً فأويناك وأتيتنا خائفاً فأمناك « قال : « ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبعير وتذهبون برسول الله ﷺ فتدخلونه بيوتكم لو أنكم سلكتم وادياً أو شعبةً وسلك الناس وادياً أو شعبةً لسلكت واديتكم أو شعبتكم، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار وإنكم ستلقون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني »

حم ٥٧/٣ (١١١٥٣) وعبد بن حميد (٩١٥) صحيح

٥- " آجر غلامه سنة، ثم أراد أن يبيعه، قال : يبيعه إن شاء. " (ش) حدثنا عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن ؛ في رجل آجر غلامه سنة، ثم أراد أن يبيعه، قال : يبيعه إن شاء.

مصنف ابن أبي شيبة (ج ٦ / ص ٣٨٤) (٢١٨٠٧) حسن مقطوع

٦ - " آجرتُ نفسي من خديجةَ سفرتينِ بقلوصٍ " (هق) أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ : أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ التُّسْتَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدِ الْعَمِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ وَالرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اسْتَأْجَرَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سَفَرَتَيْنِ إِلَى جُرَشَ كُلِّ سَفْرَةٍ بِقُلُوصٍ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « آجَرْتُ نَفْسِي مِنْ خَدِيجَةَ سَفَرَتَيْنِ بِقُلُوصٍ ».

السنن الكبرى للبيهقي (ج ٦ / ص ١١٨) (١١٩٧٦) و ك ١٨٢/٣ (٤٨٣٤) والثقات ٣١٧/٨ وعدي ١٣١/٣ ونبوة ٦٦/٢ حسن لغيره

القلوص : الجمـل

٧ - " آجركَ اللهُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أُعْطِيتَها أَوْالِكَ كَانِ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ " (د) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ عَبْدِ عَنَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَأَعْتَقْتُهَا فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ آجْرَكَ اللهُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أُعْطِيتَها أَوْالِكَ كَانِ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ.

د (١٦٩٠) وح (٢٦٢٧٧) وخ (٢٤٥٢) وم (٩٩٩)

(كانت لي جارية) : أي مولودة مملوكة في ملكي (آجرك الله) : بالمد والقصر أي أعطاك الله جزاء عملك (أحوالك) : جمع الخال لأنهم كانوا محتاجين إلى خادم من ضيق الحال (كان أعظم لأجرك) : لأن في إعطائها صلة الرحم والصدقة وفي الإعتاق الصدقة فقط . . عون

٤- المسند الجامع

تأليف :

بشار عواد معروف - السيد أبو المعاطي محمد النوري - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزامل - محمود محمد خليل

مصادره :

لقد قمنا بختيار مجموعة نفيسة من كتب الحديث لتكون أساساً لهذا الكتاب هي في حقيقتها الأمهان في هذا الموضوع وانتقينا لعملا اجود الطبعات لاتي وقفنا عليها فأصبح كتابنا هذا يجمه جميع الأحاديث وطرقها الواردة في الكتب التالية

١ - الموطأ

٢ - المسند لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

- ٣ - المسند - لأبي عبد الله أحمد بن حنبل
- ٤ - المسند لأبي محمد عبد بن حميد
- ٥ - السنن لأبي محمد عبد الله عبد الرحمن الدارمي
- ٦ - الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
- ٧ - الأدب المفرد للبخاري أيضاً
- ٨ - رفع اليدين للبخاري
- ٩ - جزء القراءة خلف الإمام للبخاري
- ١٠ - خلق أفعال العباد للبخاري
- ١١ - الجامع الصحيح : لأبي الحسن مسلم بن حجاج القشيري
- ١٢ - السنن لأبي داود
- ١٣ - السنن لابن ماجه
- ١٤ - الجامع لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي
- ١٥ - الشمائل للترمذي
- ١٦ - الزوائد : وهي ما زاده عبد الله بن احمد بن حنبل
- ١٧ - السنن لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
- ١٨ - عمل اليوم والليلة للنسائي
- ١٩ - فضائل القرآن للنسائي
- ٢٠ - فضائل الصحابة للنسائي
- ٢١ - صحيح ابن خزيمة

ترتيبه :

وهو مرتب على أسماء الصحابة ترتيباً ألفاً بائياً، فيبدأ ١- آبي اللّحم الغفاريُّ
وينتهي ب ٧١٢ - يُونس بن شدّاد
ثم بعد ذلك مسند الكنى - حرف الألف - أبو أبي الأنصاري، وينتهي ب ٨٠٨ - أبو يزيد
ثم الأبناء- من ابن أبي حدرد الأسلمي = حتى القيسي
ثم مسانيد جماعة من الصحابة رُوي عنهم فلم يُسمَّوا رتبنا أحاديثهم على ترتيب أسماء الرواة عنهم -
يبدأ من أبي بن كعب، عن رجل من الأنصار - حتى ١٠٧٤ - غالب القطان، عن رجل، عن أبيه، عن
جده
ثم مسند النساء يبدأ من ١٠٧٥ - أسماء بنت أبي بكر الصديق، وينتهي بمسند ١٢٣١ - أم الكرام، عن
امرأة بمكة

طريقة الترتيب داخل الترجمة :

إذا كان الراوي من المقلدين، ذكرت أحاديثه كلها دون ترتيب معين، وكلنه مرتبة حسب الراوي عنه من التابعين ألف بائياً، مثاله ٢- أبي بن عمارة المدنيُّ

٢- عن أيوب بن قطن، عن أبي بن عمارة ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْسَحْ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : يَوْمًا ؟ قَالَ : يَوْمًا . قَالَ : وَيَوْمَيْنِ ؟ قَالَ : وَيَوْمَيْنِ . قَالَ : وَثَلَاثَةً ؟ قَالَ : نَعَمْ، وَمَا شِئْتَ .

أخرجه أبو داود (١٥٨) قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ .

كلاهما (يحيى، وعمرو) عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد، فذكره .

٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَبِي بِنِ عِمَارَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَمْسَحْ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : يَوْمًا ؟ قَالَ : وَيَوْمَيْنِ . قَالَ : وَثَلَاثًا، حَتَّى بَلَغَ سَبْعًا، قَالَ لَهُ : وَمَا بَدَأَ لَكَ .

أخرجه ابن ماجه (٥٥٧) قال : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، الْمِصْرِيُّانِ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ رَزِينَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ قَطَنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُسَيْبٍ، فَذَكَرَهُ .

وأما إذا كان من المكثرين فيكون الترتيب حسب الموضوع الذي ورد الحديث به في الأغلب من العقيدة فالعبادات فالمعاملات

مثال : ٣- أبي بن كعب الأنصاريُّ

الطهارة

٤- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ ؛

أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يَنْزِلْ ؟ قَالَ : يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي .

أخرجه أحمد ١١٣/٥ (٢١٤٠٣) قال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . وَفِي ١١٣/٥ (٢١٤٠٤) قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . وَفِي ١١٤/٥ (٢١٤٠٥) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

و"البخاري" ٨١/١ (٢٩٣) قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى . وَ"مسلم" ١٨٥/١ (٧٠٥) قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبُو مُعَاوِيَةَ . وَفِي ١٨٥/١ (٧٠٦) قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ :

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَ"عبد الله بن أحمد" ١١٤/٥ (٢١٤٠٦) قَالَ : حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ :

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ .

أربعتهم (يحيى بن سعيد، وأبو معاوية، وشعبة، وحماد بن زيد، وعبد الله) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري، فذكره .

الصلاة

١١- عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ :

كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ ، وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ صَلَاةٌ ، قَالَ : فَقِيلَ لَهُ ، أَوْ قُلْتَ لَهُ : لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ ، قَالَ : مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ .

أخرجه أحمد ١٣٣/٥ (٢١٥٣١) قال : حدثنا سُفيان، عن عاصم . وفي (٢١٥٣٢) قال : حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن المبارك، أنبانا عاصم الأحول . وفي (٢١٥٣٣) قال : حدثنا يحيى ابن سعيد، عن التيمي . وفي (٢١٥٣٤) قال : حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم . و"عبد بن حميد" ١٦١ قال : أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان التيمي . و"الدارمي" ١٢٨٤ قال : أخبرنا يزيد بن هارون، حدثنا التيمي . و"مسلم" ١٣٠/٢ (١٤٥٩) قال : حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عثرب، عن سليمان التيمي . وفي (١٤٦٠) قال : وحدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتبر (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال : أخبرنا جرير، كلاهما عن التيمي . وفي (١٤٦١) قال : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا عاصم . وفي (١٤٦٢) قال : وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعني، ومحمد بن أبي عمر، كلاهما عن ابن عيينة (ح) وحدثنا سعيد بن أزهر الواسطي، قال : حدثنا وكيع، حدثنا أبي، كلهم عن عاصم . و"أبو داود" ٥٥٧ قال : حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي، حدثنا زهير، حدثنا سليمان التيمي . و"ابن ماجه" ٧٨٣ قال : حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا عباد بن عباد المهلبی، حدثنا عاصم الأحول . و"عبد الله بن أحمد" ١٣٣/٥ (٢١٥٣٥) قال : حدثني عبيد الله ابن معاذ بن معاذ بن معاذ العنبري، حدثنا المعتبر، قال : قال أبي رحمه الله . وفي (٢١٥٣٦) قال : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا عباد بن عباد ، حدثنا عاصم . و"ابن خزيمة" ٤٥٠ و ١٥٠٠ قال : حدثنا أحمد بن عبدة الصببي، أخبرنا عباد، يعني ابن عباد المهلبی، عن عاصم . وفي (١٥٠٠) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، حدثنا المعتبر، عن أبيه (ح) وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن سليمان التيمي .

كلاهما (سليمان التيمي، وعاصم) عن أبي عثمان النهدي، فذكره.

الجنائز

٢٥- عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، الْقِيرَاطُ أَكْبَرُ مِنْ أَحَدٍ هَذَا .

أخرجه أحمد ١٣١/٥ (٢١٥٢٠) قال : حدثنا يزيد بن هارون . و"ابن ماجه" ١٥٤١ قال : حدثنا عبد الله بن سعيد، قال : حدثنا عبد الرحمن المحاربي .

كلاهما (يَزِيد ، والمُحَارِبِي) عن حَجَّاج بن أَرطَاة ، عن عَدِي بن ثَابِت ، عن زَرِّ بن حُبَيْش ، فذكره .
وهكذا حتى آخر أحاديثه

طريقة ذكر الحديث :

يأتون بذكر التابعي الذي روى عن الصحابي الحديث ثم اسم الصحابي ثم نص الحديث المرفوع، ثم ذكر من أخرجه كما في المثال السابق

مزايا هذا الكتاب :

- ضبط النصوص والرجال بشكل دقيق، وهذا مهم جداً لطالب العلم، لكثرة التصحيف في كتب الحديث سواء بالنص أو بأسماء الرواة .
- يمكن الرجول للحديث بسهولة سواء أكان صاحبه من المقلين أو المكثرين وإن كان الثاني يحتاج لبحث وصبر .
- معرفة الأسانيد كخريطة أمام المرء، فيظهر فيها التصريح برواية المعنعن أو المختلط ونحو ذلك أو المنقطع من علوم السند
- جمعه لأهم كتب السنة النبوية

المؤاخذ على هذا الكتاب :

- اعتماده على بعض كتب الحديث دون غيرها، فقد تركوا كتباً هامة جداً
- عدم وجود حكم على الحديث، فلا بد من الرجوع للكتب الأخرى لمعرفة الحكم على الحديث صحة وضعفاً
- عدم شرح الغريب، وهو كثير في الأحاديث النبوية
- عدم ذكر الروايات الموقوفة أو المرسله بالكتب المفهرس لها
- عدم وجود فهرس للأحاديث مما يجعل البحث فيه صعباً ولا سيما للمكثرين من الصحابة .

٥- جامعُ الأحاديث

ويشتمل على جمع الجوامع للإمام السيوطي، والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني

النسخة الوحيدة المرتبة هجائياً في قسمي الأقوال والأفعال

ترتيبه الجديد :

هذا الكتاب قام بعض طلاب العلم بخدمته خدمة جلية، وهي ترتيب جميع أحاديثه القولية والفعلية على حروف المعجم ترتيباً ألف بائياً دقيقاً .

أما الأقوال فتبدأ بالحديث :

- آتى باب الجنة فأستفتح فيقول الخازنُ مَنْ أنت فأقول محمدٌ فيقول بك أمرتُ أن لا أفتح لأحد قبلك (أحمد، وعبد بن حميد، ومسلم عن أنس)

أخرجه أحمد (١٣٦/٣، رقم ١٢٤٢٠)، وعبد بن حميد (ص ٣٧٩، رقم ١٢٧١)، ومسلم (١٨٨/١، رقم ١٩٧) . وأخرجه أيضاً : ابن منده فى الإيمان (٨٣٨/٢، رقم ٨٦٧)، وأبو عوانة (١٣٨/١، رقم ٤١٨).

وتنتهى بالحديث :

٢٧٢٣٧- اليوم الرهان وغداً السباق والغاية الجنة الهالك من دخل النار أنا الأول وأبو بكر الثانى وعمر الثالث والناس بعد على السبق الأول فالأول (الطبرانى، وابن عدى، والخطيب عن ابن عباس، وفيه أصرم بن حوشب متروك)

أخرجه الطبرانى (١١٨/١٢، رقم ١٢٦٤٥)، وابن عدى (٤٠٤/١)، والخطيب (٣١/٧) . وأخرجه أيضاً : الطبرانى فى الأوسط (١٩١/١، رقم ٦٠٥) . قال الهيثمى (٢٢٨/١٠) : فيه أصرم بن حوشب، وهو متروك، وفى إسناد الأوسط الوليد بن الفضل العزى، وهو ضعيف جداً .

وأما الأفعال :

فتبدأ بمسائيد العشرة المبشرين بالجنة، وهى مرتبة على الأحرف الألف بائية داخل الترجمة مثال فى مسند أبي بكر رضى اله عنه :

٢٧٢٣٨- عن الحسن قال : أبصر أبو بكر طائراً على شجرة فقال طوبى لك يا طائر تأكل الثمر وتقع على الشجر لوددت أنى ثمرة ينقرها الطير (ابن المبارك، والبيهقى فى شعب الإيمان) [كتر العمال ٣٥٦٩٨]

أخرجه ابن المبارك (٨١/١، رقم ٢٤٠)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤٨٥/١، رقم ٧٨٦) .

٢٧٢٣٩- عن القاسم بن محمد قال : أبصر عمر عاصما ابنه مع جدته أم أمه فكأنه جاذبها إياه فلما رآه أبو بكر مقبلاً قال أبو بكر مه مه هى أحق به فما راجعه عمر الكلام (مالك، وعبد الرزاق، وابن سعد، وابن أبى شيبه، والبيهقى) [كتر العمال ١٤٠٢٢]

أخرجه مالك (٧٦٧/٢، رقم ١٤٥٨)، وعبد الرزاق (١٥٥/٧، رقم ١٢٦٠٢)، والبيهقى (٥/٨، رقم ١٥٥٤٣) .

وأخرجه أيضاً : سعيد بن منصور (١٣٩/٢، رقم ٢٢٦٩) .

٢٧٢٤٠- عن معمر عن عبد الكريم قال : أتى أبو بكر برأس فقال بغيتم (عبد الرزاق، والبيهقى) [كتر العمال ١١٧٢٦]

أخرجه عبد الرزاق (٣٠٦/٥، رقم ٩٧٠١)، والبيهقى (١٣٢/٩، رقم ١٨١٣٣) .

وأخرجه أيضاً : سعيد بن منصور (٢/٢٨٨، رقم ٢٦٥٢) .

وأما مسانيد بقية الصحابة فهي مترتبة على الأحرف الألف بائية، فتبدأ ب

مسند أبي اللحم الغفاري

٣٥٢٦٨- عن أبي اللحم قال : رأيت رسول الله - ﷺ - عند أحجار الزيت يستسقى مقنع بكفيه يدعو (أحمد، والترمذي، والنسائي، والحاكم، والبعثي، وأبو نعيم، قال الترمذي : ولا يعرف له إلا هذا الحديث، ورواه سمويه في فوائده بلفظ يدعو الله، ورواه البارودي بلفظ رأيت رسول الله - ﷺ - في السوق عند أحجار الزيت . . . الحديث) [كتر العمال ٢٣٥٤٢]

ويتنهي بمسند يوسف بن عبد الله بن سلام.

فإن كان له حديث واحد فهو بغير ترتيب، وإن كان له أكثر من حديث فهو مرتب حسب الأحرف الألف بائية، كما في مسند أبي بن كعب (مثلاً)

٣٥٢٧٨- عن أبي بن كعب قال : آخر آية أنزلت {لقد جاءكم رسول من أنفسكم} الآية [التوبة : ١٢٨] (أحمد، والحاكم، والطبراني) [كتر العمال ٤٤١٢]

أخرجه أحمد (٥/١١٧، رقم ٢١١٥١)، والحاكم (٢/٣٦٨، رقم ٣٢٩٦)، والطبراني (١/١٩٩، رقم ٥٣٣) .

٣٥٢٧٩- عن ابن عباس قال : أتى على زمان وأنا أنزل أطفال المسلمين مع المسلمين وأطفال المشركين مع المشركين حتى حدثني أبي أن النبي - ﷺ - سئل عنهم فقال الله أعلم بما كانوا عاملين (الطيالسي) [كتر العمال ٣٩٨٠٤]

أخرجه الطيالسي (ص ٧٢، رقم ٥٣٧) .

٣٥٢٨٠- عن زر قال قلت لأبي بن كعب : أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فإن صاحبنا ابن مسعود سئل عنها فقال : من يقيم الحول يصيبها، فقال : رحم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها في رمضان ولكن كره أن تتكلموا والله والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين، قلت : أبا المنذر أن علمت ذلك قال : بالآية التي أخبرنا رسول الله - ﷺ - قلت ما الآية قال : تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطست ليس لها شعاع حتى ترتفع (أحمد، ومسلم، والحميدي، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وابن الجارود، وأبو عوانة، والطحاوي، وابن حبان، والبيهقي في شعب الإيمان، والدارقطني في الأفراد) [كتر العمال ٢٤٤٩٦]

أخرجه أحمد (٥/١٣٠، رقم ٢١٢٣٢)، ومسلم (١/٥٢٥، رقم ٧٦٢)، والحميدي (١/١٨٥، رقم ٣٧٥)، وأبو داود (٢/٥١، رقم ١٣٧٨)، والترمذي (٣/١٦٠، رقم ٧٩٣)، والنسائي في الكبرى (٢/٢٧٤، رقم ٣٤١٠)، وابن خزيمة (٣/٣٣٢، رقم ٢١٩٣)، والطحاوي (٣/٩٢)، وابن حبان (٨/٤٤٤، رقم ٣٦٨٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٣٠، رقم ٣٦٨٥) .

ثم بعد ذلك الكنى، وتبدأ بمسند أبي أبي ابن أم حرام واسمه عبد الله بن أبي ويقال عبد الله بن كعب ويقال عبد الله بن عمر.

٤١٣٢٢- عن إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي أنه لقي أبا أبي ابن أم حرام الأنصاري فأخبره : أنه صلى مع النبي - ﷺ - القبلتين ورأى عليه كساء خز أغبر (أحمد، وابن منده، وابن عساكر) أخرجه أحمد (٤/٢٣٣، رقم ١٨٠٧٧) .

وتنتهي بمسند أبي اليسر

ثم مسند رجال من الصحابة لم يسموا

٤٢٧٠٢- عن أبي الأحوص عن أبيه قال : أَبْصَرَ عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا تِيَابًا خُلِقَانًا، فَقَالَ لِي : أَلَيْكَ مَالٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ : أَنْعِمَ عَلَيَّ نَفْسِكَ، كَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ، قُلْتُ : إِنَّ رَجُلًا مَرَّ بِي فَقَرَيْتُهُ، فَمَرَّرْتُ بِهِ، فَلَمْ يَقْرِنِي، أَفَأَقْرِيهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ "

حديث صحيح، قال أحمد بن حنبل ربما غلط وهو صاحب قرآن وخير .

وينتهي بالحديث ٤٢٨٥٨- عن عبد ربه بن صالح عن عروة بن رويم أنه سمع يحدث عن الأنصار عن النبي - ﷺ - أنه قال : يكون في أمتي رجفة يهلك فيها عشرة آلاف عشرون ألفا ثلاثون ألف يجعلها الله موعظة للمتقين ورحمة للمؤمنين وعذابا على الكافرين (ابن عساكر) [كثر العمال ٣١٤١٤]

أخرجه ابن عساكر (٤٠/٢٣٠)

ثم مسانيد النساء مرتبة، ويبدأ بمسند أسماء بنت أبي بكر الصديق (٤٢٨٥٩) وينتهي بمسند ابنة كعب بن مالك، ثم مسند نساء من الصحابة لم تسمين (٤٣٦٨٦)

ثم [المراسيل] وتبدأ بمراسيل إبراهيم (٤٣٦٩٩) وتنتهي بمراسيل مكحول وهي مرتبة على الأحرف كذلك .

ثم مستدرک ببعض الأحاديث تبد ٤٤٧٠٥- أبردوا بالصلاة فإن فيحها من حر جهنم (أحمد عن أبي هريرة)

وتنتهي بالحديث ٤٥٧٥٧- يقتل القاتل ويصبر الصابر (عبد الرزاق، والدارقطني عن إسماعيل بن أمية مرسلًا)

وبهذه الطريقة يسهل الرجوع إليه الاستفادة منه

أهم ميزاته :

- جمع حلّ الأحاديث النبوية القولية والفعلية
- النصوص مدققة إلى حدّ كبير
- التخريج الجديد بهامش النصوص كما لاحظنا من خلال الأمثلة التي سقتها

- نقل كلام أئمة الجرح والتعديل في الحكم على الحديث غالباً، وهذه فائدة مهمة جداً
- أهم المؤاخذات عليه :
- هذا التقسيم بالرغم من الفوائد العظيمة التي يستفاد منها، صعب جداً على طالب العلم اليوم، لأنه يحتاج أن يعرف هل هو من الأقوال أو الأفعال أو المراسيل ونحو ذلك، فلو كان كله مرتباً على الأحرف قولياً كان أو فعلياً موصولاً أو مرسلًا لكان الرجوع إليه أسهل بكثير مما هو عليه الآن .
- هناك نصوص كثيرة غير مخرجة ولا محكوم عليها جرحاً أو تعديلاً، مما يجعل طالب العلم يحتاج إلى الرجوع للكتب الأساسية لمعرفة الحكم على الحديث
- والكتاب ينقصه شرح الغريب وما أكثره فيه

ثانياً

كتبُ الأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس

المراد بالأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس، ما يدور على ألسنتهم ويتناقلون بينهم من الأقوال منسوبة إلى النبي ﷺ، وقد يكون بعض هذه الأحاديث صحيحاً أو حسناً، ولكن الكثير منها ضعيف أو موضوع أو لا أصل له، وبما أن انتشار مثل هذه الأحاديث الضعيفة أو الموضوعية واشتهارها بين عامة المسلمين، يفسدُ على المسلمين دينهم، لاعتقادهم أنها مروية عن نبيهم، وبالتالي عملهم بمقتضاها وزعمهم أنه لا يصلح سواها، لذا قام كثيرٌ من العلماء المتخصصين بالحديث في أعصار متعاقبة بتصنيف كتب جمعوا فيها الأحاديث المشتهرة على الألسنة في تلك العصور، وبينوا صحيحها من سقيمها، وبينوا من رواها وخرجها من أصحاب المصنفات إن كان لها أصل. وذلك تحذيراً للناس من العمل بما والتأدب بأدبها إن كانت مكذوبة أو لا أصل لها.

و(الشهرة) في هذه الأحاديث ليست هي الشهرة الاصطلاحية التي معناها أن يروى الحديث من ثلاث طرق أو أكثر؛ وإنما المراد بها الشهرة اللغوية، أي انتشار هذه الأحاديث على ألسنة الناس ومعرفتها لدى عامتهم.

وأكثر هذه المصنفات مرتب على نسق حروف المعجم، ومن هذه المصنفات^{١٧٢} :

- ١- التذكرة في الأحاديث المشتهرة، لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (-٧٩٤هـ). وسماه (اللائئ المشورة في الأحاديث المشهورة) وهو مشتهر، ومطبوع باسم (التذكرة في الأحاديث

^{١٧٢} - تراجع أسماء هذه المصنفات في الرسالة المستطرفة ص ١٩١-١٩٢ للكاتب، وتحذير المسلمين محمد البشير ظافر.

- المشتهرة^{١٧٣}، وهو مرتبٌ على أبواب الفقه، وهو الوحيد من كتب الأحاديث المشتهرة على الألسنة الذي رُتب على أبواب الفقه، أما بقية الكتب الآتية فهي مرتبة على حروف المعجم.
- ٢- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، مما ألفه الطبع، وليس له أصل في الشرع لابن حجر (-٨٥٢هـ).
- ٣- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لمحمد بن عبدالرحمن السخاوي (-٩٠٢هـ).
- وهو أجل هذه الكتب، وهو نافع جداً في التحريج ولا يُستغنى عنه أبداً.
- ٤- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (-٩١١هـ). وهو عبارة عن تلخيص لكتاب الزركشي السابق، وزاد عليه السيوطي في (الدرر المنتثرة)، ثم جاء ابن طولون -وهو متأخر عن الأئمة السابقين- فألف كتاباً سماه (الشدرة في الأحاديث المشتهرة) وهو مطبوع، جمع فيه مؤلفه بين الكتب الثلاثة السابقة، وليس له في الكتاب إلا الجمع.
- ٥- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على السنة الناس من الحديث، لعبدالرحمن بن علي بن الديع الشيباني (-٩٤٤هـ).
- ٦- البدر المنير في غريب أحاديث البشير النذير، لعبد الوهاب بن أحمد الشعرائي (-٩٧٣هـ).
- ٧- تسهيل السبيل إلى كشف الالتباس عما دار من الأحاديث بين الناس، لمحمد ابن أحمد الخليلي (-١٠٥٧هـ).
- ٨- إتقان ما يحسن من الأحاديث الدائرة على الألسن، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (-٩٨٥هـ) جمع فيه بين كتاب الزركشي وكتاب السيوطي وكتاب السخاوي، وزيادات حسنة عليها، وجاء حفيد المصنف وهو أحمد بن عبدالكريم الغزي فالتقط من كتاب جده السابق ما وصف بأنه "لا يثبت فيه حديث" في كتاب سماه (الجدد الحثيث في بيان ما ليس بحديث)، حققه الشيخ: بكر أبو زيد، وجاء إمام آخر وهو الجينيبي -إبراهيم بن سليمان بن محمد الجينيبي-، فأخذ زيادات كتاب الغزي (إتقان ما يحسن) على (المقاصد الحسنة)، حتى يبرز هذه الزيادات ويبين ماهي الإضافات التي أضافها الغزي على السخاوي.
- ٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني (-١١٦٢هـ).
- وهو عبارة عن خلاصة الكتب السابقة

^{١٧٣} - هذا في الطبعة القديمة التي حققها: مصطفى عبدالقادر عطا، أما في طبعة د. محمد لطفي الصباغ فهو مطبوع بالإسمين.

١٠- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، لمحمد بن درويش الشهير بالحوت البيروقي (١٢٧٦ هـ) جمعها له ولده أبو زيد عبدالرحمن^{١٧٤}.
وإليك تفصيل الكلام في ثلاثة كتب من أهم هذه الكتب في باهما :

الأول

المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة

مؤلفه:

هو أبو الخير وأبو عبد الله، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر الملقب بشمس الدين، السخاوي الأصل، القاهري المولد والنشأة، الشافعي المذهب، الإمام شيخ الإسلام، وحافظ العصر، ومفتي المسلمين، المؤرخ المحقق، النسابة العمدة، الرحالة الناقد، وارث علوم الأنبياء، الفرد الفريد، وبيت القصيد - ينسب لسَخَا - وهى قرية غربيّ الفسطاط بمصر - بلد آبائه، وهو مولود بالقاهرة، بحارة بهاء الدين، بجوار مدرسة البلقيني، في شهر ربيع الأول من سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة، وتحول منها إلى سكن بجوار الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، عند بلوغه الرابعة من عمره، ودخل المكتب، فحفظ القرآن، وجوده، وحفظ كثيراً من المثون، وقرأ وسمع وقابل الشيوخ، وروى عن العلماء وحمل عنهم كثيراً، ولازم شيخه حافظ الدنيا أحمد بن حجر، وظهرت عبقريته، حتى شهد له شيخه بأنه أمثل جماعته ورحل إلى البلاد المصرية، والحجازية، وإلى حلب، وحماة، وبعلبك، ودمشق. يروي عن علماء هذه البلاد، وتلك الأمصار، ويعقد مجالس الإملاء، ويحدث بمروياته ومؤلفاته، وبرع في العلوم النقلية والعقلية، وشهد له العلماء: من شيوخه وأقرانه، بأنه حجة وإمام وحافظ، وولى قراءة الحديث في كثير من المدارس المصرية، وانتهت إليه رياسة علم الحديث، وعلم التاريخ، وصنف كثيراً من المصنفات في علوم الحديث والتاريخ، كانت مرجع العلماء وأهل التخصص، ولم ينازعه أحد في إمامة علماء الجرح والتعديل، ونقد الرجال، لما حصله من تلك العلوم، بالرحلة ولقاء الشيوخ، وملازمة الحافظ ابن حجر، حتى أصبح وارث علمه، ولم يغمط السخاوي حقه إلا منافس، حاسد مما يكون عادة بين المعاصرين.

أثنى عليه شيوخه، وفي مقدمتهم شيخه ابن حجر، وأقرانه وتلامذته والعلماء بعده، ممن قرأ كتبه ومؤلفاته، ووصفوه، بأنه: عمدة الحفاظ، وشيخ الإسلام، وإمام الحديث، وشيخ السنة، ومفتي المسلمين، ونحو ذلك من الألقاب العلمية، والأوصاف العلية، وممن وصفه بذلك: الزين قاسم الحنفي، والبدر ابن القطان، والتقي ابن فهد، وأبو ذر الحلبي، والتقي

^{١٧٤} - انظر : أصول التخريج ودراسة الأسانيد ص ٦٠-٦١.

القلقشندي، والبلقيني، والمناوي، والسراج العبادي، والتقي الحصني، والزين زكريا الأنصاري، والبدر العيني، والحيوي الكفياحي، وابن ظهيرة، والشمس القرافي، وغيرهم ممن أنصفه، وعرف له حقه. غير أن بعض المعاصرين له، من أقرانه قد تحركت في نفوسهم الأحقاد حسداً منهم له على ما ناله من المرتبة العلمية والشهرة العالمية، فتكلموا في شأنه، وانتقصوه في علمه، ونقموا منه أموراً ومسائل، أصابوا في قليل منها. والكمال لله وحده، والكثير منها مردود عليهم، وذلك عادة الأقران، في كل الأزمان. وللسخاوي كثير من المؤلفات، غير ما ذكرنا. وكلها محررة متقنة، عم النفع بها، وصارت مرجعاً للعلماء والمحققين، جزى الله السخاوي بما يجزي به الصديقين، وأعلى درجته في عليين، وأوسع له في رسمه، وسقى جدته، وروح روحه، وأضاء ضريحه ورضي عنه وأرضاه، آمين. وتوفي بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأتم السلام في يوم الأحد من السنة الثانية بعد التسع مائة (٩٠٢) ١٧٥.

عدد الأحاديث:

اشتمل الكتاب على ست وخمسين وثلاثة مائة بعد الألف (١٣٥٦هـ).

سبب تأليفه للكتاب:

يذكر لنا المؤلف أن سبب تأليفه لكتابه هو سؤال بعض الأئمة من إخوانه أن يؤلف كتاباً يجمع لهم فيه الأحاديث المشتهرة على الألسنة وأن يبين المعبر منها. وقد قوى من عزمه وشد من أزره، ما ذكره من كثرة التنازع لنقل ما لا يعلم في ديوان، مما لا يسلم عن كذب وبهتان، ونسبتهم إياه إلى الرسول ﷺ مع عدم خبرتهم بالمنقول، جازمين بإيراده، عازمين على إعادته وترداده، غافلين عن تخريجه ١٧٦.

ترتيبه للكتاب:

رتب المؤلف أحاديث الكتاب حسب حروف المعجم فجعل الهمزة مع الهمزة ثم الباء ثم الهمزة مع التاء وهكذا إلى آخر الحرف ثم بدأ بحرف الباء ومرر حرف الباء مع حروف المعجم كلها وهكذا في بقية الحروف.

وإليك مثلاً على حرف الباء مثلاً:

(٢٧٩) حديث: الباذنجان لما أكل له، باطل لا أصل له،

(٢٨٠) حديث: الباقل، ليس بثابت

(٢٨١) حديث: باكروا بالصدقة، فإن البلاء لا يتخطاها

(٢٨٢) حديث: البتيراء

١٧٥ - الأعلام ١٩٤/٦، الضوء اللامع ٢/٨ - ٣٢ الكواكب السائرة ١/٥٣، شذرات ١٥/٨.

١٧٦ - مقدمة الكتاب ص ٣، ٤.

(٢٨٣) حديث: البحر هو جهنم

(٢٨٤) حديث: بخلاء أمتي الخياطون، لم أقف عليه.

(٢٨٥) حديث: البخيل عدو الله لا أصل له.

(٢٨٦) حديث: البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علياً

ويلاحظ مما سبق أنه لم يجعل للمحلى بأل عنواناً خاصاً به أو ملحقا به في نهاية الحرف. وأحبُّ أن أنبه الباحث إلى عدة نقاط منها:

- ١- أنه عقد عنواناً خاصاً لحرف (لا) اللام ألف ناهية كانت أو نافية.
- ٢- لم يعقد عنواناً خاصاً لأحاديث النهي ولم يذكرها ضمن حرف النون^{١٧٧}.
- ٣- لم يعقد فصلاً خاصاً للشمائل ولم يذكرها في حرف الكاف^{١٧٨}.

طريقته في التخريج:

بعد أن يذكر المؤلف النصَّ مسبقاً بلفظ حديث يذكر:-

- ١- من أخرج من الأئمة على وجه الإجمال دون التفصيل.
 - ٢- يذكر اسم الصحابي أو الصحابة الذين اشتركوا في نقل الحديث عن النبي ﷺ.
 - ٣- يذكر غالباً الألفاظ التي جئ بها الحديث وإذا كان للحديث سببٌ ذكره كذلك.
 - ٤- إذا كان في أحد الأسانيد رجل ضعيف ذكره وبينه.
 - ٥- يذكر الشواهد والمتابعات التي قد يتقوى بها الحديث.
 - ٦- يذكر حكم الأئمة على الحديث، فإن خالف حكمه حكمهم نصَّ على ذلك.
- وإليك مثالين فقط أوضح بهما ما ذكرت:

المثال الأول:

١١٥٨ - حديث: « مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^{١٧٩}.

أحمد والدارمي والترمذي وقال: حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، والطبراني وغيرهم من حديث أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي أيوب به مرفوعاً، وفي سنده ضعيف، وتصحيح الحاكم له على شرط مسلم منتقد، فيحیی بن عبد الله راويه عن أبي عبد الرحمن لم يخرج له واحد من الشيخين، وأخرجه البيهقي في أواخر الشعب بسند آخر عنه فيه انقطاع، ولكن في الباب عن حريث

^{١٧٧} - راجع الكتاب من ص ١٤١ إلى ص ٤٥٠.

^{١٧٨} - المرجع السابق من ص ٣١١ إلى ص ٣٣٠.

^{١٧٩} - ت (١٢٨٣) ومي ٢٢٨/٢ وك ٥٥/٢ وهق ١٢٦/٩ وطب ٢١٧/٤ وسنة ٣٣٥/٩ وترغيب ٢٩٥/٢ وفت ٦٧/٣ و ٦٨ وتلخيص ١٥/٣ وح ٤١٤/٥ وصحيح الجامع (٦٤١٢) وهو حديث صحيح

بن سليم العذري عن أبيه في الدارقطني بسند فيه الواقدي، وعن عمران بن حصين عند الحاكم، وعن أبي موسى الأشعري عند الدارقطني، وعن علي عند الحاكم وأبي داود في آخرين^{١٨٠}.

المثال الثاني:

١٢١٣ - حديث: موتوا قبل أن تموتوا، قال شيخنا: - يعني الحافظ ابن حجر - إنه غير ثابت.

١٨١

طريقة التخريج من هذا الكتاب:

إذا أردت أن تخرج حديثاً اشتهر على ألسنة الناس مستعيناً بهذا الكتاب لتقف على موضعه في كتب السنة ورُتبتّه عند علماء الحديث فيجب معرفة أول الحديث ثم تبحث عنه في موضعه، فإذا كان أوله همزة فابحث عنه في حرف الهمزة، فإن وقفت عليه وعرفت من أخرجه، فارجع إلى المراجع الأصلية في هذا، ثم تقول مثلاً أخرجه البخاري في كتاب كذا باب كذا رقم كذا جزء كذا صفحة كذا طبعة كذا عن فلان.

مميزات الكتاب:

وهو كتاب جامع، وفيه من الصناعة الحديثية ما ليس في غيره، والتكآت العلمية ما خلا منه غيره^{١٨٢}، مع التحرير والإتقان، قال ابن العماد الحنبلي^{١٨٣}: وهو أجمع من كتاب السيوطي المسمى بالدرر المنتشرة، في الأحاديث المشتهرة، وفي كل منهما ما ليس في الآخر. ولذا أصبح محط أنظار العلماء، فتناولوه بالدرس، والاختصار. فاختصره: أبو الحسن، علي بن محمد المنوفي المالكي، المتوفى سنة (٩٣٩). من تلاميذ السيوطي، في كتابه المسمى "بالوسائل السنينة من المقاصد السخاوية"، والجامع، والزوائد الأسيوطية، ولعلها اشتهرت بالدرة اللامعة، التي سبق ذكرها، والتي نسبها البشير ظافر إلى أحمد بن محمد المنوفي، ولكنها لعلي بن محمد المنوفي هذا، ولم تشتهر بهذا الاسم، فلم ينسبها صاحب الرسالة المستطرفة إلى مؤلف معلوم له.

هذا، وما زالت المقاصد الحسنة، مرجع العلماء المحققين، ولن تزال كذلك، لتحرير أحكامها وحسن نظامها، فعم الانتفاع بها، وذلك دلالة على حسن مقاصد السخاوي، جزاه الله جزاء العاملين، وأجرى عليه ثواب المنتفعين.

ومما زادها حسناً، ما حباها الله من الفضل، بتعليق الحدث أبي الفضل. العبقري الشيخ عبد الله بن محمد الصديق الغماري، فله على الكتاب تعليقات وتحريرات، ومكملات، واستدراكات، أكملت النفع

١٨٠ - المقاصد الحسنة ص ٤٢٢. وكشف الخفاء (٢٥٥٣) وأسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب - (ج ١ / ص ٢٧٨) ١٤٤٣

١٨١ - المرجع السابق ص ٤٣٩ وكشف الخفاء (٢٦٦٩) وأسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب (١٥٤٠)

١٨٢ - ظفر الأمانى للكنوي.

١٨٣ - شذرات الذهب.

بالكتاب، وفضيلة الأستاذ المحدث، قد وهبَ قريحة وقادة وحافظة واعية، وبصيرة نفاذة. قلما تجد في هذا الباب مثله، أو عبقرياً يفري فرّيه، وسترى، فيما يمر عليك من تعليقاته، أنه حرر ما فات المؤلفَ تحريره، وأكمل ما بيض له المصنف، وزاد ما لم يطبع في النسخة المطبوعة في الهند، من أصل كان يملكه المرتضى الزبيدي وعليه خطه، وأزال الشكوك والأغاليط التي كانت تعترض القارئ، من رداءة الطباعة الحجرية الهندية، وإليك أمثلة توضح لك مجهوده، وتوضح لك مزايا هذه الطبعة الجديدة، مما يستحق به الشاب النجيب، السيد محمد نجيب الخانجي، كثير الشكر والثناء، لقيامه بإعادة طبع هذا الكتاب

- فمن ذلك. أنه استدرك على المصنف في حديث الأبدال رقم (٨). حديثاً من رواية أبي داود السجستاني في سننه وهو على شرط الصحيحين، وبه يتغير الحكم على الحديث ويصير صحيحاً لا ضعيفاً كما ذكره المؤلف

- وحديث في آداب الأكل بيض له المصنف، ولم يتكلم عليه وهو رقم (٥٤) فتكلم عليه الأستاذ - وحديث، في خطبة الجمعة، جهل المصنف أمره، ولم [ص م] يجده، فأثبته الأستاذ المحدث من تاريخ واسط وهو رقم (٧٢)

- وحديث نقص من المطبوعة، فأكماله الغماري من نسخة مخطوطة يملكها الزبيدي وعليها خطه، وهو حديث، في النية رقم (١١٩). وكثير من ذلك^{١٨٤}، أحزل الله له الثواب ونفع بالكتاب. ولكن لا تخلو بعض تعليقات الغماري من نظر .

والخلاصة :

- ١- أنه خرج من كتب كثيرة بعضها ما زال مخطوطاً إن لم يكن مفقوداً.
- ٢- أنه يوقف الباحث على الألفاظ التي جيء بها الحديث حين ذكره لمصادر التخريج.
- ٣- أنه حكم على الأحاديث فأراح الباحث وأذهب عنه مشقة العناء.
- ٤- أنه ذكر الشواهد والمتابعات مما يجعل الحكم على الأحاديث ميسوراً.

عيوبه:

- ١- لا يمكن الاستفادة من هذا الكتاب إلا لمن حفظ أول الحديث.
- ٢- إذا أراد الباحث أن يجمع أحاديث موضوع معين فلا يمكنه إلا بقراءة الأحاديث كلها وهذا شاق عسر.
- ٣- أن الكتاب اقتصر على نوع معين من الأحاديث وهي المشتهرة دون الباقي.

١٨٤ - نسخة المقاصد الحسنة الجديدة.

وله طبعات كثيرة، وقد صحح الكتاب وعلق عليه الشيخ عبدالله محمد الصديق أحد علماء الأزهر الشريف والقرويين، وقدم للكتاب وترجم لمؤلفه الشيخ عبدالوهاب عبداللطيف وقام بنشر الكتاب مكتبة الخانجي بمصر ومكتبة المثني ببغداد^{١٨٥}.

الثاني

كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس

مؤلفه:

إسماعيل بن محمد بن عبدالهادي بن عبدالغني العجلوني المولد. الدمشقي المنشأ والوفاة، ولد بعجلون سنة (١٠٨٧) سبع وثمانين بعد الألف وتوفي بدمشق سنة اثنتين وستين ومائة بعد الألف.

عددُ الأحاديث:

اشتمل الكتاب على: (٣٢٨١) إحدى وثمانون ومائتان وثلاثة آلاف^{١٨٦}.

سببُ تأليفه لكتابه:

ذكر المؤلف سبب تأليفه لكتابه في مقدمته فقال: (إن من أعظم ما صنف في هذا الغرض، وأجمع ما ميز فيه السالم من العلة والمرض، الكتاب المسمى بالمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لكنه مشتملٌ على طول يسوق الأسانيد التي ليس لها كبير فائدة إلا للعالم الحاوي، ومن ثم لخصته في هذا الكتاب مقتصرًا على مخرج الحديث وصحابه روما للاختصار، غير محل إن شاء الله تعالى بما اشتمل عليه مما يستطاب أو يستحسن عند أئمة الحديث والأخبار، وضامًا إليه مما في كتب الأئمة المعترين كاللآلئ المشورة في الأحاديث المشهورة لأمر الحفاظ والمحدثين من المتأخرين الشهاب أحمد بن حجر العسقلاني، بلغنا الله وإياه في الدارين الأماني)^{١٨٧}.

ثم يقول في موضع آخر (كما أن الأحاديث المشتهرة على الألسنة قد كثرت فيها التصانيف، وقلما يخلو تصنيف منها عن فائدة لا توجد في غيره من التأليف فأردت أن أخلصَ مما وقفتُ عليه منها مجموعًا لتقرُّ به أعين المنصفين وليكون مرجعًا لي ولمن يرغب في تحصيل المهمات من المستفيدين)^{١٨٨}.

ترتيبه للكتاب:

رتب المؤلف كتابه حسب حروف المعجم كترتيب الأصل - المقاصد الحسنة - ليكون أسهل في المراجعة، قال المؤلف: (ورتبته على حروف المعجم كأصله، ليكون أسهل في المراجعة لنقله، لكن لا أرمز

^{١٨٥} - انظر: القول البديع ص ١٤٧-١٥٠.

^{١٨٦} - الأعلام ٣٢٥/١، هدية العارفين ١/٢٢٠. سلك الدرر ١/٢٥٩، معجم المؤلفين ٢/٢٩٢.

^{١٨٧} - كشف الخفاء ومزيل الإلباس - (ج ١ / ص ٨)

^{١٨٨} - كشف الخفاء ومزيل الإلباس - (ج ١ / ص ٧)

بحروف إلى المخرجين كالنجم، بل أصرح بأسمائهم دفعا للبس والوهم جعله الله خالصا لوجهه الكريم، وسببا للفوز بجنات النعيم^{١٨٩}.

وأود هنا أن أسجل للقارئ عدة ملحوظات هي:

١- أنه بدأ بمحدث إنما الأعمال بالنيات تصحيحاً لنيته وهذا صنيع كثير من المحدثين، ثم راعى الترتيب بعد ذلك.

٢- أنه راعى في الترتيب الكلمة الأولى دون الثانية مما جعل الترتيب غير دقيق ومثال ذلك.

١١٥٨ - (الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في العزلة، وواحد في الصمت)

رواه ابن عدي وابن هلال عن أبي هريرة.

١١٥٩ - (الحكمة ضالة المؤمن)

فكان من الأولى تقديم حرف الضاد على العين ولكنه قدم الحكمة عشرة أجزاء على الحكمة ضالة المؤمن^{١٩٠}.

٣- لم يجعل للمحلى بأل عنواناً خاصاً به، أو ملحقاً به في نهاية الحرف، ولكنه اعتبر الكلمة مجردة منه.

٤- أنه حينما مرر حرف الهمزة مع حروف الهجاء كلها ذكر ذلك صراحة فيقول بين قوسين (الهمزة مع الباء) (الهمزة مع الجيم) وهكذا إلا أنه أخلّ بذلك النسق في الهمزة مع التاء.

٥- أدرج شمائله ﷺ ضمن حرف الكاف.

٦- أنه عقد عنواناً خاصاً لحرف (لا) لام ألف.

مصادر الكتاب ورموزه:

لقد اعتمد العجلوني على مصادر متعددة وكثيرة أشار إلى بيان من أكثر منها، ومن لم يكثر منها ذكرها باسمها مصرحاً بها في ثنايا الكتاب، وإليك بيان من أكثر منها في التخريج مع ذكر رموزها:

١- المقاصد الحسنة وهو الكتاب الأصل الذي اعتمد عليه العجلوني ولخصه.

٢- اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة لابن حجر العسقلاني وقد رمز إليه بالآلئ.

٣- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث وقد أشار إليه بقوله (التمييز).

٤- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للحافظ جلال الدين السيوطي.

٥- حلية الأولياء لأبي نعيم وأشار إليه بقوله (أبو نعيم).

٦- صحيح البخاري ومسلم وأشار إليه بقوله (رواه الشيخان أو اتفقا عليه أو متفق عليه) وإن كان في أحدهما قال رواه البخاري أو مسلم.

٧- مسند أحمد بن حنبل وأشار إليه بقوله (أحمد).

^{١٨٩} - كشف الخفاء ومزيل الإلباس - (ج ١ / ص ١٠)

^{١٩٠} - كشف الخفاص ٤٣٥.

٨- شعب الإيمان للبيهقي وأشار إليه بقوله (رواه البيهقي).

٩- سنن الإمام أبو داود.

١٠- سنن الإمام الترمذي.

١١- سنن الإمام النسائي.

١٢- سنن ابن ماجة.

وقد أشار إلى رواية هؤلاء الأربعة مجتمعة بقوله (رواه الأربعة) (وإذا قال رواه الستة) فالمراد به الصحيحان والسنن الأربعة.

١٣- إتيان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن للشيخ نجم الدين الغزي وأشار إليه بقوله (النجم).

١٤- الأسرار المرفوعة في الأخبار المصنوعة لملا علي القاري وأشار إليه بقوله (قال القاري).

١٥- المشارق لحسن محمد الصغاني وأشار إليه بقوله (قال الصغاني).

هذه هي الكتب التي أكثر من ذكرها والعزو إليها، أمّا من لم يكثر التخريج منها والعزو إليها فإنه يذكرها صراحة مصرحاً باسمها.

ولا يظنُّ القارئ أن جميع ما ذكر في الكتاب مشهورٌ على الألسنة بل فيه غير ذلك قال المؤلف: (وربما تعرضت لحديث ليس من المشهورات لمناسبة أو غيرها من المقاصد الصحيحة).^{١٩١}

طريقة التخريج من الكتاب:

إذا أراد الباحث أن يكشف عن حديث اشتهر على ألسنة الناس وأن يعرف مصادره الأصلية التي أخرجت الحديث بسنده مستعينا بكتاب (كشف الخفاء ومزيل الإلباس) أن يتأكد من معرفة لفظ الحديث، وبخاصة طرفه الأول على الأقل ليصل إلى الحديث المراد تخريجه.

وبالمثال يتضح المقال:

إذا أردت أن تخرج حديث (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَحِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ) مثلاً، فعليك أن تأتي بحرف التاء مع الباء والسين في الكتاب^{١٩٢} :

٩٤٥ - (تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَحِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ) رواه الترمذي عن أبي ذر بزيادة وأمرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوْكَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاقُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَحِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ. رواه أحمد والترمذي وابن حبان عن أبي الدرداء.^{١٩٣}

^{١٩١} - كشف الخفاء ٨/١.

^{١٩٢} - كشف الخفاء ومزيل الإلباس - (ج ١ / ص ٢٩٦)

^{١٩٣} - انظر تخريجه مفصلاً في المسند الجامع - (ج ٣٧ / ص ٣٨٧) (١٢٢٨٥)

وهذا تخرج إجمالي يحتاج إلى تفصيل وبيان. فتقول أخرجه الترمذي في كتاب كذا، باب كذا، رقم كذا، جزء كذا صفحة كذا عن فلان طبعة كذا.

أهم ميزات الكتاب :

١. هو أجمع كتاب في الأحاديث المشهورة

٢. لخص ما قاله الأقدمون

٣. زاد أشياء كثيرة أثناء التخريج

كقوله في الحديث ٩٤٨ - (تحفة المؤمن الموت) رواه ابن المبارك والطبراني والحاكم وأبو نعيم عن ابن عباس رضي الله عنهما، وللديلمى عن الحسن : الموت ربحانة المؤمن، وله عن مالك بن مغول بلغني أن أول سرور يدخل على المؤمن الموت لما يرى من كرامة الله وثوابه، وله عن سفيان قال كان يقال : الموت راحة العابدين، ورواه الديلمي عنه بلفظ تحفة المؤمن في الدنيا الموت، ورواه بلفظ الترجمة الطبراني والحاكم وأبو نعيم والبيهقي عن ابن عمر، وفي الفتوحات : الموت اليوم للمؤمن تحفة، والنعش له محفة، لأنه ينقله من الدنيا إلى محل لا فتنة فيه ولا بلوى، فليس بخاسر ولا مغبون من كان آملاً المنون، فإن فيه اللقاء الإلهي والبقاء الكوني، ولو علم المؤمن ماذا بعد الموت لقال في كل نفس يا رب أمت يا رب أمت انتهى.

أهم المؤاخذ على الكتاب :

١. كثيراً ما يهمل الحكم على الحديث وهو بيت القصيد، كما مر في الحديثين الماضين، بينما السخاوي يحكم على كل الأحاديث التي يذكرها، ففي هذه الناحية لا يغني عنه .

٢. غالب الأحاديث التي يذكرها في التخريج لا يحكم عليها، ومن ثم تقل فائدته الحديثية في التخريج .

٣. أن المؤلف اختصر كلام السخاوي والمخرّجين اختصاراً شديداً جداً، حتى لربما اكتفى في بعض الأحيان بذكر اسم العالم فقط، أما الأسانيد التي كان يسوقها السخاوي والكلام عليها وما يتعلق بها فحذفه كله، ولم يُبقِ إلا على شيء يسير من ذلك، وهذا مما يقلل فائدة الكتاب .

٤. ذكر أشياء في التعليق على بعض الأحاديث غير صحيحة، منها أوهام وقصص وحكايات وخرافات، أو عقائد منحرفة

يقول في الحديث ٦ - آخر من يدخل الجنة رجل يقال له جهينة، فيقول أهل الجنة: عند جهينة الخبر اليقين.

رواه الخطيب في رواة مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفي رواية عن ابن عمر رفعه بلفظ: إن آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة. الحديث، ورواه الدارقطني في غريب مالك

بزيادة في آخره وهي: سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب؟ فيقول: لا، وحكى السهيلي أنه جاء أن اسمه هناد.

وفي المقاصد الحسنة للسخاوي - (ج ١ / ص ٣٩٩) (٧١٩) حديث: عند جهينة الخبير اليقين، الدارقطني والخطيب في الرواة عن مالك لكل منهما، ولثانيهما عزاه الديلمي في مسنده من حديث ابن عمر رفعه: آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول أهل الجنة: عند جهينة الخبير اليقين، هل بقي من الخلائق أحد، وذكره المياشي في كتابه "الاختيار في الملح من الأخبار والآثار"، والسهيلي، بل هو في ترجمة الوليد بن موسى من ضعفاء العقيلي بسنده إلى أنس مطولاً، وقال الدارقطني - وقد أخرج حديث ابن عمر في غرائب مالك له من وجهين عن جامع بن سودة، عن زهير بن عباد عن أحمد بن الحسين اللهي عن عبد الملك بن الحكم بسنده - : هذا الحديث باطل، وجامع ضعيف، وكذا عبد الملك انتهى.

وانظر الحديث في الكشف ١٩٥٥ - كلوا الزيت وادهنوا به فإنه مبارك.

أحمد والترمذي وابن ماجه عن عمر وفي الباب عن غيره، ومنه كما في الجامع الصغير ما رواه ابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة بلفظ كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة، ومنه كلوا الزيت وادهنوا به فإن فيه شفاء من سبعين داء منها الجذام - رواه أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

وهو في المقاصد ٨٣٣ - حديث: كلوا الزيت وادهنوا به فإنه مبارك، أحمد والترمذي وابن ماجه عن عمر، وابن ماجه فقط عن أبي هريرة، وصححه الحاكم على شرطهما، وفي لفظ: فإنه من شجرة مباركة، وفي الباب عن جماعة.

فقارن بينهما تجد الفرق شاسعاً .

إن كتاب "المقاصد الحسنة" للحافظ السخاوي - رحمه الله - يعتبر من ناحية الصناعة الحديثية هو أقوى كتاب في الكلام على الأحاديث حتى إن العجلوني - كما سنعلم - يقول: إنه جمع مقاصد كلام السخاوي.

كلام السخاوي في المقاصد يعتبر أقوى كلام من جهة الصناعة الحديثية وتطويل النَّفس في الكلام على علة الحديث، ومخرجه، وصحته، وضعفه... وغير ذلك. فكتاب المقاصد - على صغر حجمه - ليس فيه من الأحاديث إلا هذا القدر اليسير ١٣٥٦ بالنظر إلى ما في "كشف الخفاء" يعتبر أقل من النصف لكنه من حيث التحرير، والصناعة الحديثية، والدقة، والإتقان في النقد، وبيان علة الحديث، ومدار الضعف، وغير ذلك يعتبر كتاب المقاصد أفضل هذه الكتب على الإطلاق.

والكتاب مطبوع في جزئين طبعة: مؤسسة الرسالة بتحقيق الأستاذ أحمد القلاش، ولكن دون التعليق على الأحاديث إلا ضبط كلمة أو شرح كلمة غريبة، وليس فيه كبير فائدة، ولكن قد ألحق بالكتاب فهرسا رتبته حسب الأبواب الفقهية لئتم النفع به وتكمل الاستفادة .^{١٩٤}

الثالث

كتاب أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب

محمد بن درويش الشهير بالحوت البيروتي (١٢٧٦ هـ) جمعها له ولده أبو زيد عبدالرحمن . وهو كتاب مختصر وقيم جدا، ويتكلم على الحديث باختصار شديد، وعدد الأحاديث المرتبة على الأحرف (١٧٨٢) حديثاً، وفي آخره فوائد نادرة جداً، ولكنه نحى منحى المتشددين في قبول الأخبار، فوقع في أخطاء عديدة، وقد قمت منذ زمان بتخريج أحاديثه والتعليق عليه، ولم ينشر بعد .
نموذج منه :

- ١- حديث أتى باب الجنة فأستفتح فيقول الخازن من أنت فأقول محمد فيقول بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك رواه مسلم
- ٢- آخر أربعاء في الشهر يوم نحس مستمر موضوع كما قال ابن الجوزي وغيره
- ٣- آخر قرية من قرى الإسلام خرابا المدينة رواه الترمذي وهو ضعيف
- ٤- آخر ما تكلم به إبراهيم حين ألقى في النار حسبي الله ونعم الوكيل من كلام ابن عباس حبر الأمة فهو موقوف
- ٥- آخر من يخرج من النار رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول أهل الجنة سلوه أو عند جهينة الخبز اليقين قال ابن الجوزي وغيره موضوع
- ٦- آدم عليه السلام وأنه لما حج وقتل قابيل هاويل ملح البحر وتغيرت طعوم الثمار وأنه لما حضر وعلم ما جرى من ولده قابيل أنشد قوله تغيرت البلاد ومن عليها فوجه الأرض مغبر قبيح وقابيل لقد أردى أخاه فيا أسفي مضى الوجه المليح خبر باطل لا يدل عليه دليل ولم يرد في نص صحيح ولا ضعيف
- ٧- آفة العلم النسيان أورده جمع وفيه ضعف وانقطاع
- ٨- آل محمد كل تقي أورده تمام والديلمي بأسانيد ضعيفة
- ٩- آمن شعر أمية ابن أبي الصلت وكفر قلبه رواه الخطيب وهو ضعيف

^{١٩٤} انظر: القول البديع ص ١٥٢-١٥٣ .

١٠- أمين خاتم رب العالمين على لسان عباده المؤمنين فيه ضعيفان مؤمل الثقفي وأبو أمية بن يعلى الثقفي والثاني قال المناوي لا شيء

١١- آية الكرسي ربع القرآن رواه أبو الشيخ وهو ضعيف
ومن الفوائد النادرة في آخره :

(فائدة)

اعلم أن قول المحدثين فلان متروك الحديث أو تركوا حديثه أو حرقوا حديثه يقتضي عدم العمل بما انفرد به وإذا تركوه فيما أن يكون خبره صحيحاً في نفس الأمر أو كذباً لأنه لا واسطة بينهما فإن كان خبره كذباً في نفس الأمر فالحكم ظاهر والترك حينئذ في محله وإن كان خبره صدقاً في نفس الأمر وتعلق به حكم شرعي يطلب العمل به وجوباً أو ندباً فلا يعمل به أيضاً ؛ لأن أهل العلم أطبقوا على عدم العمل بخبر واه تفرد به المتروك بل أطبقوا على عدم العمل بالضعيف من الأحكام^{١٩٥} وعليه فيكون خبر المتروك بمنزلة الموضوع من حيث العمل به وعدم العمل به، وأما تسمية حديثه موضوعاً فلا يطبقونها عليه إلا بعد يقين أو غلبة ظن لأنه قد يصدق الكذب ويروي خبراً صحيحاً إلا أنه إذا رد خبره سقط العمل به لعدم الوثوق به فكأنه لم يبلغنا خبره أصلاً .

(فائدة)

نقل عن الإمام أحمد أنه قال ثلاثة كتب بليس لها أصل المغازي والملاحم والتفسير، قال الخطيب في جامعه: إن ذلك محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها لعدم عدالة ناقلها وزيادة القصص فيها فأما كتب الملاحم فجميعها بهذه الصفة ولم يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن المنتظرة غير أحاديث يسيرة وأما كتب التفسير فمن أشهرها كتاب الكلبي ومقاتل بن سليمان وقد قال أحمد في تفسير الكلبي من أوله إلى آخره كذب قيل له أفيحل النظر فيه ؟ قال لا .

وأما المغازي فمن أشهرها كتاب محمد بن إسحاق وكان يأخذ من أهل الكتاب وكتب محمد بن عمر الواقدي قال الشافعي تبعاً لمالك إنما كذب وذكر على بن المديني أن الواقدي روى ثلاثين ألف حديثاً لا أصل لها وليس في المغازي أصح من كتاب موسى بن عقبة وهو من رجال الصحيح ثقة ثبت في الحديث وحديثه في البخاري وغيره

(فائدة)

قد صنفت في كتب الحديث وجميع ما احتوت عليه موضوع منها موضوعات القضاء ومنها الأربعون الودعانية قال الصاغاني أول هذه الودعانيات كأن الموت فيها على غيرنا كتب وأخرها ما

^{١٩٥} - قلت : إن حمل كلامه على عدم وجوب العمل بالحديث الضعيف في الأحكام فصحيح ، وإن كان يقصد المنع مطلقاً فباطل ، لأنه قد ثبت عند الحنفية والحنابلة والمالكية العمل بالحديث الضعيف في الأحكام إذا لم يكن في الباب ما هو أقوى منه ، وهو مقدم على رأي الرجال ، انظر كتابي (الخلاصة في أحكام الحديث الضعيف) .

من بيت إلا ومملك يقف على بابه كل يوم خمس مرات قال السيوطي في الذيل إن الأربعين الوعانية لا يصح فيها حديث موفوع وإن كان فيها كلام حسن وموعظة وقد سرقها ابن ودعان من واضعها زي بن رفاعة ويقال إنه الذي وضع رسائل إخوان الصفا وكان من أجهل خلق الله في الحديث .

ومنها كتاب فضل العلماء للشرف البلخي وأوله من تعلم مسألة من الفقه فله كذا
ومنها كتاب العروس المنسوب للإمام أبي الفضل سيدنا جعفر الصادق بن محمد بن علي بن الحسين - رضي الله عنهم- قال الديلمي أسانيده واهية وأحاديثه منكرة لا يعتمد عليها ولعل واضعه نسبه للإمام المذكور لأجل رواجه وقبوله عند الناس لما هو مشهور به من العلم والصدق
ومنها كتاب يدعى بمسند أنس البصري مقدار ثلاثمائة حديث يرويه سمعان ابن المهدي عن أنس وأوله أممي في سائر الأمم كالقمر في النجوم وقال في الذيل سمعان بن المهدي لا يكاد يعرف نسبت له نسخة مكذوبة قطع الله من وضعها وفي لسان الميزان هي من رواية محمد بن مقاتل الرازي عن جعفر بن هارون عن سمعان

ومنها وصايا علي - رضي الله عنه- التي وضعها حماد بن عمر النصيبي وأولهما كما ذكر الصاغاني يا علي لفلان ثلاث علامات ومنها إذا تزودت فلا تنس البصل ولا تسافر في انمحاق القمر ولا تجامع في نصف الشهر وآخرها يا علي قد أعطيتك في هذه الوصايا علم الأولين والآخرين وكلها موضوعة سوى حديث يا علي أنت مني بمثلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي
ومنها وصايا أبي هريرة بلفظ يا أبا هريرة كذا يا أبا هريرة كذا
ومنها وصايا فاطمة بلفظ يا فاطمة كذا يا فاطمة كذا

ومنها الأحاديث الموضوعة بإسناد واحد كأحاديث الشيخ المعروف بابن أبي الدنيا وهو الذي يزعمون أنه أدرك عليا وأخذ بركابه فقال له أمد الله في عمرك مداً وهذا غير ابن أبي الدنيا الذي يذكرونه في الكتب المعتمدة

ومنها أحاديث ابن شطور الرومي وأحاديث بشر ونعيم بن سالم وخراش عن أنس وأحاديث دينار عنه وأحاديث أبي هدبة إبراهيم بن هدبة

ومنها بضعا وثلاثين حديثاً أخرجها الحارث بن أسامة عن داود بن المحبر قال العسقلاني كلها موضوعة كحديث إن الأحقق يصيب بحمقه أفجر من فجور الفاجر

ومنها بضعا وعشرين حديثاً وضعها سليمان بن عيسى كحديث إن عدي بن حاتم الطائي ذكر أباه بحضرة النبي ﷺ وأطرى به وذكر سؤدده وشرفه وكرمه وعقله فقال النبي ﷺ إن الشرف والسؤدد والعقل في الدنيا والآخرة للعامل بطاعة الله فقال يا رسول الله إنه كان يقري الضيف وأثنى عليه بحميل فهل لا ينفعه ذلك شيئاً قال إن أباك لم يقل قط رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين ونحو هذا من الموضوع .

(وصل)

اعلم أن كتاب الأحياء لسيدنا الغزالي مع جلاله قدره وعلو مرتبته ورسوخ قدمه في العلم لا يعتمد عليه في الحديث لذكره في كتابه المذكور جملة من الاحاديث الموضوعة .
وكذلك كتاب تنبيه الغافلين للسمرقندي فيه كثير من الموضوع .
وكذلك كتب الترمذي الحكيم فيها جملة من الموضوع فلا يعتمد على ما انفرد به .
قال ابن أبي جمرة وابن القيم : إن الترمذي الحكيم شحن كتبه في الموضوع .
وكذلك كتاب الروض الفائق للحريفيش فيه كثير من الموضوع .
وفي كتب التصوف كثير من الموضوعات كحديث جذبة من جذبات الحق توازي عمل ثقلين ونحو ذلك .^{١٩٦}

ميزاته:

- ١ . الاختصار للكتب السابقة
- ٢ . الحكم على كل الأحاديث بعبارة واضحة
- ٣ . الابتعاد عن الحشو
- ٤ . الفوائد النادرة في آخره

المؤاخذ على الكتاب :

- ١ . الاختصار الشديد قد يفسد المعنى
 - ٢ . التشدد في بعض الأحيان بالحكم على الأحاديث
 - ٣ . إطلاقه بعض العبارات غير الثابتة
- كقوله ١٥٩٣ - حديث المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة، فيه ياسين العجلي قال في الميزان عن البخاري فيه نظر وفي المهدي أحاديث أفردت في التأليف وكلها فيها مقال .
وفي إطلاقه هذا نظر، فقد صحَّ بعضها وحسن البعض الآخر، فليست كلها فيها مقال .
- أمثلة من تخريجي لأحاديث الكتاب :
- (١٤٠١) من ردّ عن عرض أخيه ردّ الله عن وجهه النار يوم القيامة" رواه الترمذي وحسنه وقال ابن القطان فيه مرزوق التيمي مجهول.
- أخرجه الترمذي (١٩٣١) وأحمد ٤٥٠/٦ والبيهقي ١٦٨/٨ والصمت (٢٤٠) والإتحاف ٢٨٤/٦ وهو حديث صحيح موسوعة السنة (١٦٩٧٦).

^{١٩٦} - أسنى المطالب ج: ١ ص: ٣٣٧ فما بعد

(١٤٠٢) من رفع كتاباً عن الطريق فيه بسم الله إجلالاً له كتب من الصديقين" رواه الدار قطني المقاصد (١١٢٤) والمجمع ١٦٩/٤ وأصفهان ٨٤/٢ والخطيب ٢٤١/١٢ وجرجان ٤٤٠ وسنده واه.

(١٤٠٦) من زرع حصد" ليس بحديث.

المقاصد (١١٢٧) والمصنوع (٣٣٧) وهو مثل.

(١٤٠٧) من زوى ميراثاً عن وارثه زوى الله عنه ميراثه من الجنة" رواه الديلمي بلا سند ولا يصح، ومعنى زوى أبعده.

المقاصد (١١٢٨) وبنحوه عند ابن ماجة الوصايا ب٣ وسنده واه.

(١٤٠٨) من سئل عن علم فكتمه، أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار" في طريقه كلها مقال إلا طريق أبي داود فهو حسن، وقال ابن القطان: فيه انقطاع، وقال ابن الجوزي: إنه واه وحسنه الترمذي وصححه الحاكم.

أخرجه أحمد ٢٦٣/٢ و٣٠٥ و٤٩٥ والمجمع ١٦٣/١ والترمذي (٢٦٤٩) والحاكم ١٠١/١ وابن ماجة (٢٦٤) وغيرهم وهو حديث صحيح موسوعة السنة (١٧٠٣٧).

(١٤٠٩) من سبق إلى مباح فهو له" هو معنى ما رواه أبو داود بسند جيد: من سبق إلى ما لم يسبقه إليه مسلم فهو له" قال البغوي: لا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث، وصححه الضياء في المختارة.

المقاصد (١١٢٩) والتلخيص ٦٣/٣ والبيهقي ١٣٩/١٠ وأبو داود (٣٠٧١) والإصابة ٤١/١ وهو حديث حسن موسوعة السنة (١٧٠٤٥).

(١٤١٠) من سبق العاطس بالحمد أمن من الشؤص واللؤص والعلؤص" ذكره ابن الأثير وهو ضعيف، ونظمه بعضهم بقوله:

من يتندي عاطساً بالحمد يأمن من = شوص ولوص وعلوص كما وردا.

عنيت بالشؤص داء الضرس ثم بما = يليه داء البطن والرأس اتبع رشدا.

المقاصد (١١٣٠) والإتحاف ٢٨٦/٦ وبنحوه الأدب المفرد (٩٥٢) موقوفاً وسنده صحيح والأصل ضعيف.

(١٤١١) من سُرَّ فليولم" ليس بحديث.

المقاصد (١١٣١) والكشف (٢٥٠٢) وهو كلام صحيح، والولائم مشروعة عند التزويج، ووكيرة الدار، والقدوم من سفر ٠٠٠ المقاصد.

(١٤١٢) من سكن البادية جفا" فيه مقال: سند البزار حسن.

أخرجه أبو داود (٢٨٥٩) والترمذي (٢٢٥٦) والنسائي ١٩٥/٧ وأحمد ٣٥٧/١ والإتحاف ٣٨٧/١ و١٢٦/٦ وهو حديث صحيح موسوعة السنة (١٧٠١٢).

وفي الفوائد :

٦- أحاديث الحميراء :

قال ملا علي القاري: كل حديث فيه ذكر الحميراء لم يصح نحو: يا حميراء لا تأكلي الطين فإنه يورث كذا (نصب الراية ١٠٢/١ والتلخيص ٢١/١ والأسرار (١١٨٦) وهو موضوع).
ويا حميراء لا تغتسلي بالماء المشمس فإنه يورث البرص (الأسرار (١١٨٧) وتزيه الشريعة ٢٥/٢ وهو موضوع).

ونحو: خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء (الأسرار (١١٨٨) وقد مر برقم (٦٠٠)، وإن نوزع في بعض أحاديث جاء فيها ذكر الحميراء (انظر بعض هذه الأحاديث مثل (يا حميراء أتخبين أن تنظري إليهم" وسنده صحيح النسائي (٨٩٥١) والفتح ٤٤٤/٢ ومشكل ١١٧/١، وحديث ذكر النبي ﷺ خروج بعض أمهات المؤمنين فضحكت عائشة، فقال: انظري يا حميراء ألا تكوني أنت، ثم التفت إلى علي وقال: إن وليت من أمرها شيئاً فافرق بها" أخرجه الحاكم ١١٩/٣ وصححه وهو كما قال في الموضوعات الصغرى ص ٢١٢ والأسرار (١١٨٩) هامش.

٩- أحاديث المهدي:

كلها ضعيفة، ليس فيها ما يعتمد عليه، ولا يغتر بمن جمعها في مؤلفات قلت: (هذا الكلام ليس صحيحاً بل صح من أخبار المهدي أكثر من خمسين حديثاً جمعتها في كتاب مستقل ينظر لزماً وسميته الخلاصة في أخبار المهدي وانظر المنار المنيف ص ١٤١-١٥٥ وجامع الأصول ٣٣٢-٣٢٧/١٠ والمجمع ٣١٣/٧-٣١٨ وخلاصة الأمر فيه أنه من أولاد الحسن بن علي من أهل المدينة يفر لمكة ثم يبايع بالخلافة، ويملا الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً ويقضي على الفتن الداخلية ويقاوم الروم وينتصر عليهم شمال حلب ثم يخرج الدجال فيعود المهدي ومن معه لحماية بيت المقدس عاصمة الإسلام ويحاصروهم الدجال ثم يتزل عيسى بن مريم عليه السلام ويقتل الدجال).

١١- أحاديث فضل البلاد:

قال ملا علي: كلُّ حديث في مدح بغداد ودمها، والبصرة والكوفة ومرو وقزوين وعسقلان والإسكندرية ونصيبين وإنطاكية فهو كذب.

قلت: (هذا الكلام صحيح بشكل عام وعليه بعض الكلام. من ذلك حديث في فضائل خراسان ومرو ولفظه: سيكون بعدي بعوث كثيرة فكونوا في بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو فإنه بناها ذو القرنين ودعا لأهلها بالبركة ولا يضر أهلها سوء" رواه أحمد والطبراني المجمع ٦٤/١٠ وتزيه ٥١/٢ وسنده ضعيف فقط)

وأحاديث الشام ومصر لم تصح أيضاً، وإن كان في بعضها خلاف اهـ

قلت : (قد صحت أحاديث كثيرة في فضائل الشام جمعتها في كتاب فنافت على الثلاثين انظر جامع الأصول ٣٤٩/٩-٣٥٣ والمجمع ٥٤/١٠-٦٣ ومختصر الإتحاف ٣٣١/٥-٣٣٤ وفي مصر صح أكثر من حديث مثل (إنكم ستقدمون على قوم جعد رؤوسهم فاستوصوا بهم خيراً فإنهم قوة لكم وإبلاغ إلى عدوكم بإذن الله سيعني قبض مصر) رواه أبو يعلى وهو حديث صحيح انظر المجمع ٦٣/١٠-٦٤ ومختصر الإتحاف ٣٣٤/٥).

ثالثاً

المفاتيح والفهارس العلمية

الفهارس والكشافات الحديثة التي صُنعت في أواخر الكتب المحققة أو التي أُفردت بالتصنيف، فكثيرٌ من محققي كتب السنّة يعنون بصنع فهارس على أطراف الأحاديث في تلك الكتب، وبعضها أعمال جيدة متقنة، وبعضها يعتريه النقص، وعلى كلِّ حال فهي مهمةٌ ومُعينةٌ في التخرّيج .

لقد انتشرت ظاهرة صنع الفهارس العلمية التي تضمنت ترتيب الأحاديث على أوائل الكلمات، وقد شاع ذلك حتى أصبح صنع فهرس الأحاديث من تمام تحقيق الكتب الحديثية وغيرها من كتب العلوم الأخرى التي يستشهد أصحابها بالأحاديث، وحقاً لنا أن نصف هذا العصر بأنه (عصر الفهرسة) وهذا فتح كبير قرب سبل الوصول إلى الحديث الذي نرغب بتخرّيجه، ومن هذه الفهارس ما يلي:

- ١- مفتاح الصحيحين: اشترك في وضعه كل من: محمد صادق إسماعيل ومحمد حسن العقبي وزكريا علي يوسف، وهو مرتب على الأبجدية، يشير إلى الأجزاء والصفحات لطبعة الشعب وطبعة استانبول.
- ٢- مفتاح الصحيحين: لمحمد الشريف بن مصطفى التوقادي، وقد رتب أحاديث البخاري ومسلم على حروف المعجم ذكراً للكتاب ورقم الباب، وقد أشار في مقدمته إلى الطبقات التي اعتمدها، فمن لم يكن لديه تلك الطبقات يمكنه الاستفادة بالإحالة على الكتاب.
- ٣- هداية الباري إلى ترتيب صحيح البخاري للسيد عبدالرحيم عنبر الطهطاوي، وقد رتب فيه أحاديث تجريد صحيح البخاري للزبيدي على حروف المعجم.
- ٤- دليل فهارس صحيح البخاري إعداد مصطفى بن علي البيومي.
- ٥- كشف صحيح أبي عبدالله البخاري، وضعه مصطفى كامل وصفي بالترتيب الأبجدي للألفاظ والموضوعات وأسماء الأشخاص والأعلام.
- ٦- دليل القاري إلى مواضع الحديث في صحيح البخاري، وضعه عبدالله بن محمد الغنيمان، فهرس فيه لأطراف الحديث أبجدياً مع الإحالة للكتاب والباب والأرقام الأجزاء والصفحات لكتاب فتح الباري

- شرح صحيح البخاري لابن حجر بتحقيق الأستاذ / محمد فؤاد عبدالباقي. ويمتاز بأنه حتى لو اختلفت الطبعة فإنك تستطيع أن تقف على الحديث ؛ لأنه عيّن لك اسم الكتاب والباب
- ٧- فهارس صحيح البخاري، إعداد المكتب السلفي لتحقيق التراث بالقاهرة.
- ٨- فهارس صحيح مسلم لفؤاد عبدالباقي وقد وضعه في الجزء الخامس والأخير من الطبعة التي قام بتحقيقها، والجزء المشار إليه قد ضمنه ستة فهارس، منها فهرس الأحاديث القولية المشار إليه هنا.
- ٩- فهارس اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان محمد فؤاد عبدالباقي إعداد وترتيب عبدالرحمن دمشقية.
- ١٠- الفهرس العام لأحاديث سنن أبي داود لعبد المهيمن الطحان، وهو مرتب على حروف الهجاء، وهو يعتمد على الطبعة التي قام بتحقيقها عادل السيد، وعزت الدعاس وقد طبع ملحقا بتلك النسخة في الجزء الخامس.
- ولكن صدرت طبعة بعد ذلك بتحقيق محمد عوامة وهي أجود الطبعات إلى الآن، لكن هذه الطبعة لم يصدر لها فهارس إلى الآن - وإن كان المحقق وعد بإصدار فهرس للكتاب
- ١١- فهارس أحاديث وآثار سنن أبي داود، إعداد عبدالرحمن دمشقية.
- ١٢- مفتاح المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود، وضعه مصطفى البيومي، وهو ضمن عدة فهارس شملت الجزء الحادي عشر والأخير من الكتاب وهي على غرار فهارس صحيح مسلم التي وضعها محمد فؤاد عبدالباقي.
- ١٣- مفتاح سنن الترمذي، وضعه عبدالبر عباس وراجعته عزت الدعاس وهو ملحق بالطبعة التي حققها عزت عبيد الدعاس.
- ١٤- فهارس سنن الترمذي على الطبعة التي حقق قسمها منها أحمد شاكر، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٥- فهارس سنن النسائي الصغرى، وضعه عزت الدعاس وهو يفهرس للطبعة التي حققها ورقم أحاديثها. وقد رقمها العلامة عبدالفتاح أبو غدة، وصنع لها مجلداً كاملاً للفهارس
- ١٦- مفتاح سنن ابن ماجه لمحمد فؤاد عبدالباقي وضعه آخر الطبعة التي حققها.
- ١٧- معجم جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ لابن الأثير، أعده ورتبه يوسف الشيخ محمد البقاعي في مجلدين كبيرين.
- ١٨- مفتاح موطأ الإمام مالك، وضعه محمد فؤاد عبدالباقي وهو ملحق بالطبعة التي حققها. والروايات الأخرى للموطأ غالبها خرج مطبوعاً محققاً ومفهرساً أيضاً
- ١٩- فهارس أحاديث مسند أبي داود الطيالسي، وضعه يوسف عبدالرحمن المرعشلي، ووليد راشد الجبلاوي على حروف المعجم.

- ٢٠- ترتيب مسند أحمد بن حنبل على الحروف لابن كثير، وضم إليه زوائد الطبراني وأبي يعلى، وذكره السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ ص: ٣٦١.
- ٢١- فهارس مسند الإمام أحمد إعداد مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بدمشق إشراف إبراهيم الزبيق وآخرون وقد طبع في خمسة مجلدات.
- ٢٢- مرشد المختار إلى ما في مسند الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث والآثار، وضعه الأستاذ حمدي عبدالمجيد السلفي.
- ٢٣- المنهج الأسعد في ترتيب أحاديث مسند الإمام أحمد لعبدالله ناصر الرحمان، وهو في أربعة مجلدات، وميزة هذا الكتاب أنه فهرس فيه ثلاث طبعات للمسند: الطبعة القديمة التي طبعت في ست مجلدات المطبوعة عام ١٣١٣هـ، والطبعة التي حققها الشيخ أحمد شاكر، والطبعة التي بترتيب الساعاتي (الفتح الرباني بترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني)
- ٢٤- فهرس أحاديث سنن الدارمي تأليف عبدالرحمن دمشقية وميرفت فاخوري. وله فهرس مطبوع بإعداد أحمد بن عبدالله الرفاعي على أطراف الحديث وعلى المسانيد، وأخرج (سنن الدارمي) مصطفى البغا أيضاً بفهرس في آخره.
- ٢٥- فهرس أحاديث مسند أبي يعلى الحنبلي، وضعه حسين سليم أسد محقق الكتاب.
- ٢٦- فهرس أحاديث المعجم الكبير للطبراني، وضعه آخر كل جزء محقق الكتاب حمدي عبدالمجيد السلفي.
- ٢٧- فهارس المعجم الكبير للطبراني، إعداد عدنان عرعور، وقد طبع في ثلاثة مجلدات.
- ٢٨- فهرس المعجم الأوسط للطبراني، وضعه محقق الكتاب محمود الطحان.
- ٢٩- فهرس أحاديث معجم الطبراني الصغير، وضعه عبدالعزيز بن محمد السدحان في جزء مستقل على حروف المعجم.
- ٣٠- الأطراف السننية لمجمع الزوائد والمطالب العالية إعداد عمر بن غرامة العمروي وهو مجلد كبير.
- ٣١- فهارس كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيتمي إعداد أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول.
- ٣٢- فهرس أحاديث مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، وضعه يوسف المرعشلي وجماعة، وهو مرتب على الأحاديث ومسانيد الصحابة.
- ٣٣- فهرس أحاديث سنن الدار قطني، وضعه يوسف عبدالرحمن المرعشلي.
- ٣٤- فهرس أحاديث مسند الشهاب القضاعي، وضعه محقق الكتاب حمدي عبدالمجيد السلفي بآخر الكتاب ورتبه على حروف المعجم.
- ٣٥- فهرس أحاديث السنن الكبرى للبيهقي إعداد الدكتور يوسف عبدالرحمن المرعشلي.

- ٣٦- فهرس أحاديث مسند الفردوس بمأثور الخطاب، وضعه محقق الكتاب السعيد بن بسويون زغلول.
- ٣٧- فهرس أحاديث الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، وضعه محقق الكتاب كمال يوسف الحوت.
- ٣٨- فهرس أحاديث نواذر الأصول في معرفة أحاديث الرسول للحكيم الترمذي أعده د / يوسف عبدالرحمن المرعشلي.
- ٣٩- فهرس أحاديث مسند الإمام الشافعي بترتيب المحدث البارع محمد عابد السندي أعده الدكتور يوسف عبدالرحمن المرعشلي.
- ٤٠- فهرس أحاديث صحيح ابن خزيمة، منشورات المكتب الإسلامي في بيروت.
- ٤١- فهرس أحاديث الشفا للقاضي عياض، وضعه محققو الكتاب أسامة الرفاعي وجماعة، ورتبوا الأحاديث القولية على حروف المعجم.
- ٤٢- فهرس مصنف عبدالرزاق، إعداد المكتب الإسلامي للطباعة والنشر بيروت.
- ٤٣- فهرس أحاديث مصنفي عبدالرزاق وابن أبي شيبة إعداد أبي عبدالله محمود الحداد.
- ٤٣- فهرس مسند أبي عوانة إعداد عبدالرحمن دمشقية.
- ٤٤- فهرس معاني الآثار للطحاوي إعداد عبدالرحمن دمشقية وسليمان الحرش.
- ٤٥- فهرس أحاديث شرح السنة للبعوي إشراف زهير الشاويش.
- ٤٦- فهرس كتب غريب الحديث للخطابي، والحري، وابن قتيبة، إعداد نبيل بن يعقوب بن سلطان البصاره.
- ٤٧- فهرس غريب الحديث للهروي، إعداد الدكتور محمود ميرة.
- ٤٨- المرشد إلى كتز العمال، وهو فهرس أحاديث كتز العمال على حروف المعجم، وضعه نديم مرعشلي وابنه أسامة.
- ٤٩- المنهج الأسعد في ترتيب أحاديث مسند الإمام أحمد معه الفتح الرباني للساعاتي وشرح الحافظ أحمد شاكر، أعده عبدالله ناصر عبدالرشيد رحمان.
- ٥٠- فهرس كتاب جامع البيان، وكتاب التاريخ، وكتاب المنتخب، وجميعها للإمام الطبري، إعداد حسن محمود أبو هنية.
- وهناك فهرس أيضاً كثيرة أخرجتها "دار عالم الكتب" وهي من الفهارس المتقنة، وأشرف على إصدار هذه الفهارس الدكتور : سمير طه المجذوب، وتجد في الغالب أن أربعة أو خمسة اشتركوا في إصدار فهرس واحد، وقد أصدرت فهرس لـ(مصنف عبدالرزاق) في أربع مجلدات، المجلد الأول والثاني على أطراف الحديث، والثالث والرابع على المسانيد، وأيضاً أخرجوا فهرس لـ(مستدرك الحاكم) في مجلدين ضخمين، وفهرس (لمجمع الزوائد ومنبع الفوائد) في أربعة مجلدات ضخام، وفهرس لـ(سنن الدارقطني) في مجلدين كبار، وفهرس لـ(نصب الراية) للزيلعي، وهي فهرس متقنة .

أيضاً من الفهارس المهمة كتاب (موسوعة أطراف الحديث النبوي) لأبي هاجر محمد السعيد بسويوني زغلول، وميزة هذا الكتاب أنه جمع بين مائة وخمسين كتاباً، وخرج له ذيلٌ أيضاً، والكتاب غير دقيق، ولكنه مفيد ونافع في الإعانة على الوقوف على الحديث، ولا يُستغنى عنه ؛ لأنه ينفع كثيراً .
 أيضاً من الكتب الجيدة : (الجامع المفهرس لمصنفات الألباني) لسليم الهلالي، الذي فهرس فيه الأحاديث الواردة في مؤلفات الألباني المطبوعة .

هناك فهارس قديمة مما يدل على أن فكرة الفهرسة للكتب موجودة قديماً، ومن أقدم الكتب المفهرسة كتاب (المجروحين) لابن حبان، فقد فهرس أحاديثه ابن طاهر المقدسي - المشهور بابن القيسراني - في كتاب سماه (تذكرة الحفاظ) وهو مطبوع، حيث فهرس كتاب (المجروحين) على حروف المعجم، وميزة هذا الكتاب أنه ليس فهرساً فقط، بل هو فهرسٌ يذكر لك فيه حكم ابن حبان على الحديث بعد سياقه لطرفه، والراوي الذي تكلم في الحديث بسببه - أي: علة التضعيف -، ثم قد يضيف ابن طاهر رأيه الشخصي، وهذه فائدة مهمة جداً . وقد صنع ابن طاهر المقدسي - أيضاً - كتاباً آخر وهو (ذخيرة الحفاظ) فُهِرَسَ فيه كتاب (الكامل) لابن عدي، وقد طُبِعَ هذا الكتاب في خمسة مجلدات، وفيه نفس المزايا السابقة من الفهرسة على أطراف الحديث، وقد يتعقب ابن طاهر المقدسي بعض الأحاديث في رأي خاص له .

هذه أهم الفهارس التي رُتبت على حروف المعجم .

وبهذا نستطيع أن نقول إنه قلما نجد كتاباً من كتب التراث امتدت إليه بد عالم أو باحث لتحقيقه ونشره إلا وقد حظي بهذا النوع من الفهرسة حتى حق لنا أن نقول في أول البحث إن هذا العصر عصر الفهرسة لكتب السنة أو كتب التراث عموماً .

ويؤخذ على هذا النوع من التصنيف أنه يهتم بترتيب الأحاديث القولية دون غيرها لصعوبة ترتيب الفعلية على حروف الهجاء .

الطريقة الثانية من طرق التخريج

تخريج الحديث عن طريق معرفة الراوي الأعلى للحديث

علامَ تعتمدُ هذه الطريقة:

تعتمد هذه الطريقة على معرفة الراوي الأعلى للحديث، والراوي الأعلى للحديث قد يكون صحابيا إذا كان الحديث متصلا، وقد يكون تابعيا إذا كان الحديث مرسلا.

فإذا عرف الباحث الراوي الأعلى للحديث بطريقة ما فإنه يمكنه استخدام هذه الطريقة في تخريج الحديث، ذلك أن المؤلفين على هذه الطريقة رتبوا الأحاديث على الراوي الأعلى، فوضعوا تحت كل صحابي أحاديثه، وتحت كل تابعي أحاديثه.

أما إذا لم يكن الباحث على معرفة بالراوي الأعلى للحديث فإنه لا يمكنه استخدام هذه الطريقة، وعليه أن يسلك طريقة أخرى من طرق التخريج، نعم يمكنه إذا سلك طريقة أخرى وعرف منها الراوي الأعلى للحديث أن يعود إلى هذه الطريقة فينتفع بها، فإنها قريبة، وبها فوائد عديدة ستوضح من خلال الحديث عن مصادرها.

المصادر المعتمدة في هذه الطريقة:

المصادر المستخدمة في هذه الطريقة إلى نوعين:

١ — المصادر الأصلية، وتشمل:

أ — المسانيد.

ب — المعاجم.

٢ — المصادر الفرعية، وتشمل:

أ — كتب الأطراف.

ب — كتب المجاميع (الجوامع).

وستحدث في الصفحات التالية — إن شاء الله تعالى — عن هذه الأنواع بشيء من التفصيل حتى يتسنى للباحث كيفية التخريج من المؤلفات أو المصنفات في هذا الشأن.

أولاً: المسانيدُ :

تعريفها:

المسانيد: هي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة، صحيحا كان أو حسنا أو ضعيفا من غير نظر للأبواب.

قال الخطيب في الجامع^{١٩٧}: (وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْتَارُ تَخْرِيجَهَا عَلَى الْمُسْنَدِ وَضَمَّ أَحَادِيثَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ).

وقد يطلق المسند على الكتاب الذي جمع عددا من الأحاديث غير أنها ليست مرتبة على الأسماء أو الحروف، وإنما مرتبة على الأبواب الفقهية، وذلك لأنها مسندة ومرفوعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثل مسند بقي بن مخلد الأندلسي (ت ٢٧٦ هـ).

مرتبة المسانيد بين المصادر الحديثية:

تعتبر المؤلفات على المسانيد من جهة الثبوت وعدمه في المرتبة التالية للمصنفات على الأبواب، قال الخطيب في الجامع (١٨٥/٢): (وَمِمَّا يَتْلُو الصَّحِيحِينَ سُنُّ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَوِيِّ وَأَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ وَكِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ النَّيْسَابُورِيِّ الَّذِي شَرَطَ فِيهِ عَلَى نَفْسِهِ إِخْرَاجَ مَا أَتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ عَنِ الْعَدْلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ كُتِبَ الْمَسَانِيدُ الْكِبَارُ مِثْلُ مُسْنَدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ رَاهَوِيَةَ وَأَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي الْحَسَنِ عُثْمَانَ ابْنَ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيِّ وَأَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبِ النَّسَائِيِّ وَعَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ الْكُشِّيَّ وَأَحْمَدَ بْنَ سِنَانَ الْوَأَسْطِيَّ . وَمِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي بَعْدَ هَؤُلَاءِ مَا يُوجَدُ مِنْ مُسْنَدِ يَعْقُوبَ بْنِ شَيْبَةَ السَّدُوسِيِّ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِي وَمُحَمَّدَ بْنَ أَيُّوبَ الرَّازِيَّ وَمُسْنَدِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ النَّسَوِيِّ وَأَبِي يَعْلَى أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمَوْصِلِيِّ ثُمَّ الْكُتُبُ الْمُصَنَّفَةُ فِي الْأَحْكَامِ الْجَامِعَةِ لِلْمَسَانِيدِ وَغَيْرِ الْمَسَانِيدِ مِثْلُ كُتُبِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَوَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِمْ . وَأَمَّا مُوطَأُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَهُوَ الْمَقْدَمُ فِي هَذَا النَّوعِ وَيَجِبُ أَنْ يُبْتَدَأَ بِذِكْرِهِ عَلَى كُلِّ كِتَابٍ لِغَيْرِهِ)^{١٩٨}، وذلك من أجل عناية أصحابها — في الغالب — بجمع مرويات كل صحابي دون النظر إلى الصحة وعدمها.

كيفية ترتيب المسانيد:

لقد اختلفت المناهج وتنوعت وجهات النظر في ترتيب المسانيد إلى ما يلي:

١ — منهم من رتب الصحابة على حروف الهجاء وهذا أسهل تناولاً.

٢ — ومنهم من رتبهم على القبائل.

٣ — ومنهم من رتبهم بحسب السبق إلى الإسلام.

٤ — ومنهم من رتبهم بحسب الشرافة النسبية وغير ذلك.

^{١٩٧} . الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ٢ / ٢٨٤

^{١٩٨} - نفسه (١٥٧٤)

وقد يقتصر في بعضها على أحاديث صحابي واحد كمسند أبي بكر، أو أحاديث جماعة منهم كمسند الأربعة، أو العشرة، أو طائفة مخصوصة جمعها وصف واحد كمسند المقلين، ومسند الصحابة الذين نزلوا مصر إلى غير ذلك.

شرط أهل المسانيد في التأليف على هذا النوع:

- ١ — أفراد أحاديث كل صحابي على حدة.
- ٢ — إستقصاء جميع أحاديث كل صحابي سواء رواه من يحتجُّ به أم لا، فقصدتهم حصر جميع ما روي عنه، ومن هنا ضعفت رتبته عن السنن.
- ٣ — عدم النظر إلى الأبواب التي تلائم الحديث حيث يجد الباحث حديثاً في الصلاة بجانب حديث في البيوع وحديثاً في الزكاة بجانب حديث في الآداب وهكذا.

مميزات التأليف على هذه الطريقة:

- ١ — تجريد الأحاديث النبوية عن غيرها، وجمعهم كثيراً من متونها و أسانيدھا المشتملة على تعدد الطرق.
- ٢ — أن التأليف على هذه الطريقة سهل لأهل القرن الثالث حفظ الحديث وضبطه ومذاكرته ودرسه حتى كان الواحد منهم يحفظ المسند الكبير كما يحفظ السورة من القرآن.
- ٣ — يمكن تخريج الحديث منه بسهولة ويسر خاصة إذا كان الراوي مقلاً في الرواية، أما إذا كان من المكثرين فإن المخرج يحتاج إلى صبر وتأن ليصل إلى الحديث المراد تخريجه.
- ٤ — حصر الأحاديث التي رواها كل صحابي على حده.
- ٥ — معرفة بلدان كثير من الصحابة وأماكن نزولهم التي ارتحلوا إليها وذلك كأن يقال مسند المكِّيِّين، أو الشاميين، أو البصريين إلى غير ذلك.

عيوبُ التأليف على هذه الطريقة:

- ١ — أن المطلع على المسانيد إذا لم يكن من أهل الفن المتضلعين فيه الواقفين على أحوال المتون والأسانيد فإنه يتعذر عليه الوقوف على درجة الحديث من الصحة والضعف والاحتجاج به من عدمه، إذ كل حديث في نظر المطلع يحتمل الصحة والضعف.
- ٢ — من طلب أحاديث موضوع معين فعليه أن يقلب صفحات الكتاب بأكمله وهذا شاقٌّ على النفس وعسيرٌ عليها.
- ٣ — أن المخرِّج إذا أراد أن يخرِّج حديثاً للمكثرين من الصحابة كأبي هريرة وابن عمر وعائشة فإنه يحتاج إلى وقت طويل للعثور على الحديث، وقد يمرُّ عليه الحديث ولا يتنبه الباحث إليه لطول القراءة وتعبه الكبير وجهده المضي.

أهم المؤلفات في المسانيد:

المسانيد من حيث أعدادها كثيرة، وقد حصرها الأئمة في العدد فقالوا: بلغت المائة مسنداً، أو ربما زادت، وقد عدد الكتاني منها في الرسالة المستطرفة اثنين وثمانين مسنداً، ثم قال: والمسانيد كثيرة سوى ما ذكرناه^{١٩٩}

وأهم هذه المسانيد:

- ١ — مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، وهو الذي يراد عند إطلاق كلمة مسند، أما في غيره فتقال مقيدة.
- ٢ — مسند الحميدي: أبي بكر عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩ هـ).
- ٣ — مسند أبي داود الطيالسي (٢٠٤ هـ).
- ٤ — مسند أسد بن موسى الأموي (٢١٢ هـ).
- ٥ — مسند مسدد بن مسرهد الأسدي البصري (٢٢٨ هـ).
- ٦ — مسند عبد بن حميد (٢٤٩ هـ).
- ٧ — مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثني الموصلي (٣٠٧ هـ).
- ٨ — مسند البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري (٢٩٢ هـ) وستحدث في الصفحات التالية بشيء من التفصيل عن بعض هذه المسانيد.

١- مسند الإمام أحمد

التعريفُ بالمؤلف:

هُوَ: الإِمَامُ حَقًّا، وَشَيْخُ الإِسْلَامِ صِدْقًا، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هَلَالِ بْنِ أَسَدِ بْنِ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ عَوْفِ بْنِ قَاسِطِ بْنِ مَازِنِ بْنِ شَيْبَانَ بْنِ ذُهَلِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عُكَّابَةَ بْنِ صَعْبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَكْرِ وَائِلِ الذُّهَلِيِّ، الشَّيْبَانِيُّ، المَرْوَزِيُّ، ثُمَّ البَغْدَادِيُّ، أَحَدُ الأئِمَّةِ الأَعْلَامِ.

وَكَانَ مُحَمَّدٌ وَالِدُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِنَ أَجْنَادِ مَرَوْ، مَاتَ شَابًّا، لَهُ نَحْوُ مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً.

وَرَبِّي أَحْمَدُ يَتِيمًا، وَقِيلَ: إِنَّ أُمَّهُ تَحَوَّلَتْ مِنْ مَرَوْ وَهِيَ حَامِلٌ بِهِ.

فَقَالَ صَالِحٌ، قَالَ لِي أَبِي: وَوُلِدْتُ فِي رَيْبِ الأَوَّلِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ.

روي عن: عفان بن مسلم، ووكيع بن الجراح، وعبد الرزاق بن همام الصنعائي ويحيى بن سعيد القطان، ويزيد بن هارون، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينة وغيرهم كثير من أجلة الشيوخ، فعده شيوخه الذين روى عنهم في (المسند): مائتان وثمانون وثيقت.

وروى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وإبناه عبد الله وصالح، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، كما روى عنه بعض شيوخه كالشافعي، وابن مهدي، وعبد الرزاق، وروى عنه كثيرون غيرهم.

ثناء العلماء عليه:

وَقَالَ الْمُرُودِيُّ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِذَا كَانَ فِي الْبَيْتِ عَامَّةً جُلُوسَهُ مُتْرَبِعًا خَاشِعًا. فَإِذَا كَانَ بَرًّا، لَمْ يَتَبَيَّنْ مِنْهُ شِدَّةُ خُشُوعٍ، وَكُنْتُ أَدْخُلُ وَالْجُزْءُ فِي يَدِهِ يَقْرَأُ.

قَالَ إِبرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، كَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ لَهُ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ.

وَعَنْ رَجُلٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِفِقْهِ الْحَدِيثِ وَمَعَانِيهِ مِنْ أَحْمَدَ.

أثنى على الإمام أحمد كثير من العلماء، وقال حرملة: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: خَرَجْتُ مِنْ بَغْدَادَ، فَمَا خَلَفْتُ بِهَا رَجُلًا أَفْضَلَ، وَلَا أَعْلَمَ، وَلَا أَفْقَهَ، وَلَا أَتْقَى مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. ٢٠٠

وقال أبو عبيد: انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَى أَرْبَعَةٍ - يَعْنِي: عِلْمَ الْحَدِيثِ -: إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، فَأَحْمَدُ: أَفْقَهُهُمْ بِهِ، وَعَلِيٌّ: أَعْلَمُهُمْ بِهِ، وَأَبْنُ مَعِينٍ: أَجْمَعُهُمْ لَهُ، وَأَبُو بَكْرٍ: أَحْفَظُهُمْ لَهُ. ٢٠١

وقال أبو زرعة ٢٠٢: (كان أحمد صاحب حفظ وصاحب فقه، وصاحب معرفة، ما رأيت عينا ي مثله أحمد في العلم والزهد والفقه والمعرفة وكل خير).

وقال ابن حبان ٢٠٣: (كان أحمد بن حنبل حافظا متقنا، ورعا، فقيها، لازما للورع الحفي، مواظبا على العبادة الدائمة، به أغاث الله أمة محمد ﷺ وذلك أنه ثبت في المحنة، وبذل نفسه لله عز وجل حتى ضرب بالسياط للقتل فعصمه الله من الكفر، وجعله علما يقتدى به).

وفاته: توفي رحمه الله تعالى سنة إحدى وأربعين ومائتين للهجرة، عن سبع وسبعين سنة.

التعريف بالكتاب:

١ - اسم الكتاب: المسند، وذلك لأن أحاديثه مسندة، أي مروية بسند متصل إلى الرسول ﷺ.

٢ - موضوعه: مرويات الإمام أحمد مرتبة على مسانيد الصحابة رضي الله عنهم

٣ - مشتملاته: يشتمل المسند:

أ - من حيث عدد المسانيد: ذكر العلامة محمد بن جابر الوادي آشي (ت ٧٤٩ هـ) ٢٠٤: أن عدد مسانيد الإمام أحمد ستة عشر مسندا، وقال الحافظ ابن حجر في المعجم المؤسس ٢٠٥: (مسند

٢٠٠ - كما في تاريخ بغداد (٤ / ٤١٩) و سير أعلام النبلاء (١١ / ١٩٥)

٢٠١ - سير أعلام النبلاء (١٠ / ٦٨٠)

٢٠٢ - كما في الجرح والتعديل (١ / ٢٩٦)

٢٠٣ - في الثقات (٨ / ١٨)

أحمد يشتمل على ثمانية عشر مسنداً، وربما أضيف بعضها إلى بعض)، وذكر في (إطراف المسند المعتلي)^{٢٠٦} أنها سبعة عشر مسنداً، وبتوجيه ابن حجر السابق يجمع بين هذه الأقوال.

وتلك الأرقام هي لأعداد المسانيد الرئيسة التي جعلها الإمام أحمد في مسنده كالكتب وترجم بها كقوله - مثلاً - : (مسند بني هاشم) والحقيقة أنه يدخل تحتها عدة مسانيد للصحابة، وربما اقتصر على مرويات صحابي واحد فيها إذا كان من الكثيرين، ويترجم له بقوله: (حديث ابن عباس) - مثلاً -^{٢٠٧} وأما عدد مسانيد من حيث التفصيل على حسب ما أورده الحافظ علي بن الحسين ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ) فهي: ١٠٥٦ مسنداً^{٢٠٨}

ب - من حيث عدد أحاديثه: ذكر أهل العلم أن المسند يشتمل على ثلاثين ألف حديث من غير المكرر، وبالمكرر على أربعين ألف حديث، كما يشتمل على ثلاث مئة حديث ثلاثية الإسناد.

قال الحافظ أبو موسى المديني: (فأما عدد أحاديثه فلم أزل أسمع من أفواه الناس أنها أربعون ألفاً، إلى أن قرأت على أبي منصور بن زريق الفزاز - بزايين - ببغداد قال: حدثنا أبو بكر الخطيب قال حدثنا ابن المنادي قال: لم يكن أحد في الدنيا أروى عن أبيه منه - يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل - لأنه سمع المسند وهو ثلاثون ألفاً، والتفسير وهو مائة وعشرون ألفاً... الخ

فلا أدري هل الذي ذكره ابن المنادي أراد به مالا مكرر فيه، أو أراد غيره مع المكرر، فيصلح القولان جميعاً.. الخ)^{٢٠٩}

هذا ما ذكره أهل العلم، لكن عدد أحاديث المسند المطبوع أقل من ذلك، ويحتمل ذلك عدة أمور، منها:

١ - كون النسخة المخطوطة المعتمد عليها في الطباعة ناقصة.

٢- ربما تم اعتبار مجموعة من الأحاديث حديثاً واحداً، بينما هي أكثر من ذلك كمرويات النسخ.

٣- ربما لم يتم اعتبار المرويات التي يسوقها الإمام أحمد من أقوال التابعين ونحوهم في شرح الغريب، ونحو ذلك^{٢١٠}.

قلت : وعدد الأحاديث في طبعة مؤسسة الرسالة وهي أدق هذه الطباعات للمسند (٢٧٦٤٧) حديثاً، وفي طبعة المكتب الإسلامي (٢٧٦٨٨) حديثاً

^{٢٠٤} - في برناجه (ص ١٩٨)

^{٢٠٥} - (٣٢ / ٢)

^{٢٠٦} - ١٧٢ / ١

^{٢٠٧} - انظر: طرق التخريج بحسب الراوي الأعلى للدكتور عبد العزيز اللحيدان ص ٣١

^{٢٠٨} - انظر: ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند ص ١٧١.

^{٢٠٩} - المصعد الأحمدي (ص ٣٢ - ٣٣).

^{٢١٠} - انظر: طرق التخريج بحسب الراوي الأعلى ص ٣٢.

وفي طبعة المكثر وهي أشملها وعدد أحاديثها (٢٨٤٦٤) حديثاً

ج - من حيث نوع الرويات: يشتمل المسند على المرفوع وهو الغالب، وعلى قليل من المرسل، وقليل من الموقوف، وعلى المقطوع، وقد بوب الحافظ ابن حجر في كتابه إطفاف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي فقال: (فصل في الموقوفات غير ما تقدم)^{٢١١} يعني غير ما تقدم من الرويات الموقوفة التي ذكرها في كتابه هذا، وبوب أيضاً في موضع آخر فقال: (ذكر ما وقع فيه من المراسيل والموقوفات بغير استيعاب)^{٢١٢}، وأراد الحافظ ابن حجر بالموقوف عموم الأقوال التي رواها الإمام أحمد ما عدا المرفوع والمرسل.

٤ - أقسام أحاديث المسند: قال العلامة الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي: (بتتبعي لأحاديث المسند وجدتها تنقسم إلى ستة أقسام:

- ١ - قسم رواه أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد - رحمهما الله - عن أبيه سماعاً منه، وهو المسمى بمسند الإمام أحمد، وهو كبير جدا يزيد على ثلاثة أرباع الكتاب.
 - ٢ - وقسم سمعه عبد الله من أبيه وغيره، وهو قليل جداً.
 - ٣ - وقسم رواه عبد الله عن غير أبيه، وهو المسمى عند المحدثين بزوائد عبد الله، وهو كثير بالنسبة للأقسام كلها عدا القسم الأول.
 - ٤ - وقسم قرأه عبد الله على أبيه ولم يسمعه منه وهو قليل.
 - ٥ - وقسم لم يقرأه ولم يسمعه ولكنه وجدته في كتاب أبيه بخط يده وهو قليل أيضاً.
 - ٦ - وقسم رواه الحافظ أبو بكر القطيعي عن غير عبد الله وأبيه - رحمهم الله - وهو أقل الجميع.^{٢١٣}
- قال: فهذه ستة أقسام تركت الأول والثاني منها بدون رمز، ورمزت للأقسام الباقية في أول كل حديث منها، فرمزت للقسم الثالث بحرف (ز) إشارة إلى أنه من زوائد عبد الله بن الإمام - رحمهما الله -، ورمزت للقسم الرابع هكذا (قر) إشارة إلى أن عبد الله قرأه على أبيه، ورمزت للقسم الخامس برمز (خط) إشارة إلى أنه وجدته في كتاب أبيه بخط يده، ورمزت للقسم السادس برمز (قط) إشارة إلى أنه من زوائد القطيعي.
- قال: وكل هذه الأقسام من المسند إلا الثالث فإنه من زوائد عبد الله، والسادس فإنه من زوائد القطيعي)^{٢١٤}

^{٢١١} - (٨ / ٣٦٩).

^{٢١٢} - (٩ / ٤٩٠).

^{٢١٣} - وإنما يدرك التمييز بينها بالنظر في الأسانيد، فكل حديث يقال في أول سنده: حدثنا عبد الله حدثني أبي فهو من المسند، وكل حديث يقال في أول سنده: حدثنا عبد الله حدثنا فلان - بغير لفظ أبي - فهو من زوائد عبد الله، وكل حديث يقال في أوله: حدثنا فلان - غير عبد الله وأبيه - فهو من زوائد القطيعي.

^{٢١٤} - الفتح الرباني (١ / ٢١، ٢٢).

٥ - درجة أحاديث المسند: للعلماء في درجة أحاديث المسند أقوال هي:

الأول: أن ما فيه من الأحاديث حجة.

الثاني: أن فيه الصحيح والضعيف والواهي، فقد ذكر ابن الجوزي في كتابه (الموضوعات) تسعة وعشرين حديثاً منه وحكم عليها بالوضع، وزاد الحافظ العراقي عليه تسعة أحاديث حكم عليها بالوضع وجمعها في جزء.

الثالث: أن فيه الصحيح والضعيف الذي يقرب من الحسن.

وقد جمع الشيخ أبو زهو بين هذه الآراء، فقال: (يمكن إرجاع القولين الأولين إلى القول الثالث وبذلك لا يكون هناك خلاف في درجة أحاديث المسند، فمن حكم على بعض أحاديثه بالوضع نظر إلى ما زاده فيه أبو بكر القطيعي وعبد الله بن الإمام أحمد.

والقولُ بحجّة ما فيه من الأحاديث لا ينافي القول بأن فيه الضعيف، فإن الضعيف فيه دائرٌ بين الحسن لذاته والحسن لغيره وكلاهما مما يحتج به عند العلماء) ^{٢١٥}.

وهذا وقد ألف الحافظ ابن حجر جزءاً سماه: (القول المسدد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد) وذكر فيه الأحاديث الموضوعة والواهية التي انتقدت في مسند الإمام أحمد، وأجاب عنها، ولكن لا تخلو إجابته في بعض المواضع من نظر، إذ حسّن أحاديث كان قد حكم عليها بالوضع بعض الأئمة، وليس أدلّ على هذا مما قاله الحافظ ابن حجر في كتابه: (تعجيل المنفعة): (ليس في المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة، منها: حديث عبد الرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة حياً، والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فترك سهواً) ومع هذا فقد حاول الحافظ نفي الوضع عنه. ^{٢١٦}

^{٢١٥} - الحديث والمحدثون ص ٣٧٥.

^{٢١٦} - هو في مسند أحمد (٢٥٥٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَسَّانَ قَالَ أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيْنَمَا عَائِشَةُ فِي بَيْتِهَا إِذْ سَمِعَتْ صَوْتًا فِي الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ مَا هَذَا قَالُوا عِبْرُ الْعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَدِمَتْ مِنَ الشَّامِ تَحْمِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. قَالَ فَكَانَتْ سَبْعِمِائَةَ بَعِيرٍ - قَالَ - فَارْتَجَّتِ الْمَدِينَةَ مِنَ الصَّوْتِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَيًّا ». فَبَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ إِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَدْخُلَنَّهَا قَائِمًا . فَجَعَلَهَا بِأَقْتَابِهَا وَأَحْمَالِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. تعليق شعيب الأرنؤوط : حديث منكر باطل

الأقتاب : جمع قتب وهو رحل صغير على قدر السنام كالسرج للخيل والبردة للحمار

وفي الترغيب والترهيب للمصري - (ج ٨ / ص ٣٠) رواه البزار واللفظ له والطبراني ورواه ثقات إلا عمار بن سيف وقد وثق.

قال الحافظ وقد ورد من غير وجه ومن حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يدخل الجنة حياً لكثرة ماله ولا يسلم أجودها من مقال ولا يبلغ منها شيء بانفراده درجة الحسن ولقد كان ماله بالصفة التي ذكر رسول الله ﷺ نعم المال الصالح للرجل الصالح فأنى تنقص درجاته في الآخرة أو يقصر به دون غيره من أغنياء هذه الأمة فإنه لم يرد هذا في حق غيره إنما صح سبق فقراء هذه الأمة أغنياءهم على الإطلاق والله أعلم

وفي سير أعلام النبلاء (٧٥/١) فما بعد : أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنبَأَنَا أَبُو الْوَقْتِ، أَنبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّأُوْدِيُّ، أَنبَأَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ حَمُوِيَّةَ، أَنبَأَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ خُزَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ

قلت : وقد جمع فيه معظم السنة القولية والفعلية، وأكثر أحاديثه تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ضعفاً محتملاً، ولا يخلو من أحاديث واهية، ولكنها قليلة، ونوزع في وجود الموضوع فيه، وقد ذكر ابن الجوزي في الموضوعات عدداً من الأحاديث ووافقه الحافظ العراقي عليها - وغالبها في الفضائل - ونازعهما الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه النقيس القول المسدد في الذب عن مسند أحمد . وقد قام بعض أهل العلم بترتيبه على الأبواب الفقهية كما في كتاب الكواكب الدراري والفتح الرباني للساعاتي، وقد قام بتخريج أحاديثه وشرح غريبه وحذف الأحاديث المكررة .^{٢١٧}

وأما المسند فقد قام العلامة أحمد محمود شاكر بتخريج أحاديثه وتحقيقه إلا أن المنية احترمه قبل إكماله، وتخرجه دقيق ونقيس، ويمكن الاعتماد عليه، وحق له ذلك، ولكنه في بعض الأحيان يميل للتساهل، وطبع أخيراً عدة طبعات مرقمة أهمها نشر المكتب الإسلامي ولا تخلو من أخطاء في الضبط، وهي خالية من الشرح .

وقد قام شيخنا الشيخ الأرنؤوط حفظه الله تعالى بتحقيق المسند وتخرجه أحاديثه بشكل مفصل ودقيق، ولكنه نحى منحى المتشددين في الجرح والتعديل، فضعف أحاديث لا تستحق التضعيف . وقد حكم على سبعة أحاديث بأنها شبه موضوعة وهذه أرقامها في طبعة مؤسسة الرسالة (٤٦١ و ٥٣٠ و ٦٠٥ و ٤٢٩٤ و ٢٢٢٢١ و ٢٣٠٦٨ و ٢٤٩٦٧)!!

وحكم على مائة وأربعة وثلاثين حديثاً بالضعف الشديد !!!

الرَّحْمَنُ بْنُ عَوْفٍ لَمَّا هَاجَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - آخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُمَانَ، كَذَا هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا حَبْوًا).

فَلَمَّا بَلَغَهُ قَالَ: يَا أُمَّةُ! إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهَا بِأَحْمَالِهَا وَأَخْلَاسِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. أَخْرَجَهُ: أَحْمَدُ فِي (مُسْنَدِهِ)، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ عَمَّارَةَ، وَقَالَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَفِي لَفْظِ أَحْمَدَ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: (قَدْ رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبْوًا). فَقَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَدْخُلْنَهَا قَائِمًا، فَجَعَلَهَا بِأَقْتَابِهَا وَأَحْمَالِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ كِتَابَةً، عَنْ أَبِي الْفَرَجِ بْنِ الْجَوْزِيِّ، وَأَجَازَ لَنَا ابْنُ عَلَانَ وَغَيْرُهُ، أَتْبَانَا الْكِنْدِيُّ، قَالَ: أَتْبَانَا أَبُو مَنْصُورٍ الْفَرَّازِيُّ، أَتْبَانَا أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ، أَتْبَانَا ابْنُ الْمُذَهَبِ، أَتْبَانَا الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا هُدَيْلُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مَطْرَحِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: (دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ حَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: بِأَلٍّ). إِلَى أَنْ قَالَ: (فَاسْتَبْطَأْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ الْإِيَّاسِ. فَقُلْتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا خَلَصْتُ إِلَيْكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ أَبَدًا). قَالَ: (وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ كَثْرَةِ مَالِي أَحْسَبُ وَأَمْحَصُ). إِسْنَادُهُ وَاهٍ.

وَأَمَّا الَّذِي قَبْلَهُ، فَتَفَرَّدَ بِهِ: عَمَّارَةُ، وَفِيهِ لِينٌ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: صَالِحٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عِنْدِي لَا بَأْسَ بِهِ.

قُلْتُ: لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ النَّسَائِيُّ. وَبِكُلِّ حَالٍ، فَلَوْ تَأَخَّرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ رِفَاقِهِ لِلْحِسَابِ وَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَبْوًا عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِعَارَةِ، وَضُرِبَ الْمَثَلُ، فَإِنْ مَنَّرْتَهُ فِي الْجَنَّةِ لَيْسَتْ بِدُونَ مَنْرَةِ عَلِيِّ وَالزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْكُلِّ -. وانظر القول المسدد - (ج ١ / ص ٩)

^{٢١٧} - انظر الباعث ص ٣١ وأصول الحديث ص ٣٢٨-٣٣٠ والأجوبة ص ٩٥-١٠٠ والحديث النبوي ٤٠٦-٤١٠

وحكم على أكثر من ألف وستمائة وثمانين حديثاً بالضعف !!
وفي بعض ما ضعفه نظر .^{٢١٨}

٦ - طريقة ترتيب المسند:

رتب الإمام أحمد أحاديث كتابه على مسانيد الصحابة،
وقسمها إلى بضعة عشر مسندا من المسانيد أو مجامع المسانيد الرئيسية، وقد عدّها العلامة محمد بن
جابر الوادي آشي، فقال: (مسند الإمام أبي عبد الله: أحمد بن حنبل المشتمل على ستة عشر مسندا:
الأول: مسند العباس وبنيه، الثاني: مسند أهل البيت، وهم العشرة، الثالث: مسند ابن عباس
وحده، الرابع: مسند أبي هريرة، الخامس: مسند ابن مسعود، السادس: مسند ابن عمر، السابع: لجابر بن
عبد الله، الثامن: لأنس بن مالك، التاسع: لعمر بن العاص وأبي سعيد الخدري معا، العاشر:
لعائشة، الحادي عشر: للمدنيين والمكيين، الثاني عشر: للشاميين، الثالث عشر: للبصريين، الرابع عشر:
للكوفيين، الخامس عشر: للأنصار، السادس عشر: مسند النساء)^{٢١٩}
وعدها الحافظ ابن حجر، فقال: (هذه أسماء المسانيد التي اشتمل عليها أصل المسند: مسند: العشرة
وما معه، ومسند: أهل البيت، وفيه: العباس وبنيه، ومسند: عبد الله بن عباس، ومسند: ابن
مسعود، ومسند: أبي هريرة، ومسند: عبد الله بن عمر، ومسند: جابر، ومسند: الأنصار، ومسند: المكيين
والمدنيين، ومسند: الكوفيين، ومسند: البصريين، ومسند: الشاميين، ومسند: عائشة، ومسند:
النساء)^{٢٢٠}، وعدد ما ذكر ابن حجر هنا (١٧) مسندا، وذكر الحافظ في موضع آخر أنه اشتمل على
ثمانية عشر مسندا، وقال: (ربما أضيف بعضها إلى بعض)^{٢٢١}، وبهذا يوجه الاختلاف في عدد المسانيد
الرئيسة في الكتاب، لكن يظهر فيه الاختلاف في ترتيب هذه المسانيد، فالوادي آشي بدأ بسند العباس
وبنيه، وابن حجر بدأ بالعشرة، وهو يوافق المطبوع، بينما لم يزد ذكر العشرة المبشرين بالجنة في وصف
الوادي آشي إلا قوله في الثاني: (مسند أهل البيت، وهم العشرة)، والعشرة غير أهل البيت، فلعله
أضافهم هنا كما أشار ابن حجر، ومن المعلوم أن الإمام أحمد توفي قبل تهذيبه وترتيبه، وإنما قرأه لأهل
بيته قبل ذلك خوفا من العوائق العارضة، وقد أجاب الإمام ابن عساكر بهذا^{٢٢٢}.

ومن خلال ما سبق يتبين:

٢١٨ - ويقوم أحد الأخوة الأفاضل بعمل رسالة دكتوراه يقارن فيها بين عمل الشيخ أحمد شاكر والشيخ شعيب - يسر الله له إكمالها
- وفق المنهج الوسطي في الجرح والتعديل .
٢١٩ - برنامج ص ١٩٨ .
٢٢٠ - إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي (١ / ١٧٣) .
٢٢١ - المجمع المؤسس (٢ / ٣٢) .
٢٢٢ - ترتيب أسماء الصابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند ص ٣٣ .

١ - أن المسند مقسم إلى عدة مسانيد رئيسة، وهي التي ترجم لها غالباً بقوله مثلاً: (مسند العشرة وما معه، ومسند أهل البيت) وهي تشتمل على مجموعة من مرويات عدد من الصحابة، وقد بُوِّبَ أيضاً على مرويات صحابي واحد بقوله: (مسند)، مثل: (مسند عبد الله بن عباس، ومسند ابن مسعود، ومسند أبي هريرة) ويلحظ أن هؤلاء الذين أفردهم بهذا التبويب من المكثرين في الغالب، وفي المسانيد التي يترجم بها ويوب وهي جامعة كقوله: (مسند العشرة)، يفصل مرويات كل صحابي على حدة، ويوب عليها بقوله (حديث أبي، وحديث عمر بن الخطاب).

٢ - بدأ مسند الرجال بالعشرة المبشرين بالجنة، وقدم حديث الأربعة الخلفاء، ثم رتب البقية بعد ذلك بحسب البلدان، مثل قوله: مسند البصريين، ومسند المكيين، ومسند المدنيين، ومسند الكوفيين، أو بحسب القبائل، وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، والأنصار وغير ذلك، وربما كررت مرويات الصحابي في أكثر من موضع تارة باعتبار بلده، وتارة باعتبار قبيلته، أو أسبقيته في الإسلام، ومن ذلك أنه أخرج مرويات (الحارث بن أقيش) في مسند الأنصار، ثم أخرجها في مسند الشاميين، وكذا (الحارث بن زياد الأنصاري) أخرج له في موضعين: مسند المكيين، ومسند الشاميين، وقد رتب ابنه عبد الله مسانيد المقلين، قال الحافظ ابن حجر: (لم يرتب - يعني الإمام أحمد - مسانيد المقلين، فرتبها ولده عبد الله، فوقع منه إغفال كبير من جعل المدني في الشامي، ونحو ذلك) ٢٢٣ .

وأما مرويات النساء فقد فرقت في المطبوع من المسند في عدة مواضع، وجمعت مرويات أكثرهن في أواخر المسند متتابعة، وقدم: حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، ثم: حديث فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى بقية أحاديث أمهات المؤمنين، وبقية النساء رضوان الله عليهن، وترجم لأحاديث المبهمات من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع أخرى، مثل قوله: (حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم).

٣ - ترجم أيضاً لمسانيد المبهمين والمبهمات من الصحابة رضوان الله عليهم، بحسب ما جاء في الرواية: (حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم).

٤ - في آخر المسند بعد مرويات النساء، أخرج مرويات أربعة من الصحابة، حيث ترجم لأولهم، فقال: (حديث صفوان بن أمية رضي الله عنه)، ثم: (حديث أبي بكر بن زهير الثقفي رضي الله عنه)، ثم: (حديث والد بعجة بن عبد الله رضي الله عنه)، ثم: (حديث شداد بن الهاد رضي الله عنه)، وبه ختم المسند المطبوع، وأحاديث صفوان جاءت في موضع آخر، وكذا أبو بكر بن أبي زهير، وشداد بن الهاد. ٢٢٤

٧ - كيفية تخريج الحديث من المسند:

٢٢٣ - المعجم المؤسس (١ / ١٩٩).

٢٢٤ - انظر: تخريج الحديث بحسب الراوي الأعلى ص ٣٧ - ٤٠.

إذا أردت أن تخرج حديثاً من المسند فعليك باتباع الخطوات التالية:

- ١ - معرفة الراوي الأعلى للحديث المراد تخريجه، لأنه لا يمكن التخريج إلا بعرفة الراوي الأعلى.
- ب- أن تحدد في أي الأجزاء وفي أي الصفحات تبدأ أحاديث هذا الصحابي، ويساعدك في معرفة الجزء والصفحة الفهارس الموجودة في أول الجزء الأول - والتي وضعها الشيخ الألباني رحمه الله - أو الموجودة في آخر كل جزء فإنها تذكر لك الصحابي ثم تحدد الجزء الذي توجد فيه مروياته وبيان رقم الصحيفة الذي تبدأ منه أحاديثه.
- ج - بعد أن تعرف رقم الجزء ورقم الصحيفة اطلب الجزء المراد ثم على رقم الصحيفة.
- د - إذا كان راوي الحديث من المقلين في الرواية فاقراً أحاديثه كلها لتصل إلى حديثك المراد تخريجه، أمّا إذا كان راوي الحديث من المكثرين فعلى الباحث أن تهدأ نفسه وأن تثبت يده وقدماه أمام صاحب هذا المسند الكبير للوقوف على الحديث، ويساعدك في الوقوف على الجزء والصحيفة خاصة في المكثرين للرواية (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي وسيأتي الحديث عنه في الطرق اللاحقة) فإنه يذكر الجزء والصحيفة.

٨ - أهم مميزات المسند:

- ١ - يعتبر مسند الإمام أحمد من المصادر الحديثية المسندة، ولذلك أثره في علوم الحديث إسناداً ومنتناً.
- ٢ - يعدُّ من أنقى المسانيد، حيث إن الإمام أحمد انتخبه من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف حديث، كما ذكر الإمام أحمد نفسه^{٢٢٥}، ويقول الحافظ ابن حجر: (لا يشكُّ منصفٌ أن مسنده أنقى أحاديث وأتقن رجالاً من غيره وهذا يدلُّ على أنه انتخبه)^{٢٢٦}.
- ٣ - يعتبر من الموسوعات الحديثية الجامعة المسندة، لأنه احتوى غالب المرويات وأصولها الثابتة، فلا يكاد يوجد حديث صحيح إلا وهو فيه بنصّه، أو أصله، أو نظيره، أو شاهده^{٢٢٧}، ويقول ابن الجوزي: (ما من حديث غالباً إلا وله أصلٌ في هذا المسند)^{٢٢٨}، ويقول الحافظ ابن كثير: (يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيء كثير مما يوازي كثيراً من أحاديث مسلم، بل والبخاري أيضاً، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل ولم يخرج أحدهما من أصحاب الكتب الأربعة، وهم: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه).^{٢٢٩}

^{٢٢٥} - انظر: خصائص المسند لأبي موسى المدني ص ٢١.

^{٢٢٦} - النكت على كتاب ابن الصلاح ص ١٤٩. و النكت على ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٤٤٧)

^{٢٢٧} - انظر للفائدة في هذا الباب: كتاب الفروسية لابن القيم ص ٦٩.

^{٢٢٨} - المصعد الأحمدي (١ / ٣١).

^{٢٢٩} - اختصار علوم الحديث ص ٢٧ والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢)

٩ - رواية المسند:

المسند من رواية أبي بكر: أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي القطيعي (ت ٣٦٨ هـ) عن عبد الله بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (٢٩٠ هـ) عن أبيه.

١٠ - جهود العلماء في العناية بالمسند:

لقد عني العلماء بالمسند عناية كبيرة لما له من أهمية كبيرة ومترلة عظيمة، وقد تمحورت هذه الأهمية في الآتي:

أ - ترتيبه كترتيب كتب الأطراف:

- رتبته على معجم الصحابة والرواة عنهم كترتيب كتب الأطراف الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن الحب الصامت.

- ثم أخذ الحافظ أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير كتاب المسند بترتيب ابن الحب الصامت، وضم إليه الكتب الستة، ومسند البزار، ومسند أبي يعلى الموصلي، ومعجم الطبراني الكبير، ورتبها جميعا على نفس ترتيب ابن الحب للمسند وسماه (جامع المسانيد والسنن).

قال ابن الجزري: (... وجهد نفسه كثيرا وتعب فيه تعباً عظيماً، فجاء لا نظير له في العالم، وأكمله إلا بعض مسند أبي هريرة، فإنه مات قبل أن يكمله لأنه عوجل بكفّ بصره، وقال لي: رحمه الله تعالى - لا زلت أكتب فيه في الليل والسراج ينونص - يعني يضعف - حتى ذهب بصري معه، ولعل الله أن يقيض له من يكمله مع أنه سهل، فإن معجم الطبراني الكبير لم يكن فيه شيء من مسند أبي هريرة رضي الله عنه) ٢٣٠ .

- ورتبه على الأطراف أيضا الحافظ ابن حجر وسماه: (إطراف المسند - بكسر النون وضم الميم - المعتلي بأطراف المسند الحنبلي) ثم ضمه أيضا مع الكتب العشرة في كتابه (إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة).

ب - ترتيبه على الكتب والأبواب الفقهية:

- رتبته على الكتب والأبواب الفقهية الشيخ العلامة أحمد بن عبد الرحمن البناء، الشهير بالساعاتي وسماه: (الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني) غير أنه اقتصر على جزء من إسناد الحديث مع تمام متنه، ثم عاد وشرحه وخرج أحاديثه في كتاب سماه (بلوغ الأمان من أسرار الفتح

هذا الكلام على مسند الإمام أحمد معروف أن ابن كثير - رحمه الله تعالى - من الأئمة الذين اعتنوا بمسند الإمام أحمد، اعتنوا به وكثير المطالعة له، واشتغل به أيضا في كتابه "جامع المسانيد" جامع المسانيد جمع فيه عددا، أو بين عدد من كتب السنة، منها مسند الإمام أحمد، يقول ابن كثير - رحمه الله - أن مسند الإمام أحمد يحتوي على أحاديث فيها الصحيح، ليست في الصحيحين، بل لا توجد ولا في بقية الكتب الستة، وهي السنن الأربعة، هذا الذي قاله صحيح لا إشكال فيه. شرح اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٣٨) ٢٣٠ - الفتح الرباني (١ / ٨).

الرباني) لكن المنية عاجلته قبل إتمامه، فأتمه الشيخ الدكتور محمد عبد الوهاب البحيري، وقد طبع الكتابان معا في أربعة وعشرين جزءا.

- ورتبه على نفس ترتيب الفتح الرباني الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي غير أنه استوعب الأسانيد وطرق الحديث كلها في المسند، وسمى كتابه (المحصل لمسند الإمام أحمد بن حنبل)، قال في أوله: (وطريقي في ذلك هي أني أذكر الترجمة (كتاب في معرفة حق الله تبارك وتعالى....)) وبعدها أجعل لكل صحابي رقما مبتدئا برقم واحد (١) وبجانب الرقم أذكر اسم الصحابي، ثم أذكر حديثه وأجعل لهذا الحديث ولطرقه أرقاما من الجانب الأيمن على التسلسل تبين عدد طرقه، إلا إن تكرر ذكر الحديث فيما سبق فإني أشير إلى أنه قد تكرر في قولي: ((قال مقيد عفا الله عنه...)) وقد جعلت قبل هذا الرقم رقما يشير إلى تعداد أحاديث المسند كاملاً من أوله إلى آخره مبتدأ برقم (١) ومنتها برقم (٢٩٢٥٨).

ج - تحقيقه تحقيقاً علمياً:

- قام الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر بتحقيق المسند، فحقق النص، وقابله على نسخ خطية، ورقم الأحاديث، وخرّجها، وتكلم على أحوال رواها، وحكم عليها، ووضع فهرس علمية دقيقة في آخر كل مجلد، لكن المنية عاجلته قبل أن يتمه، والمطبوع منه إلى مسند أبي هريرة رضي الله عنه في سبعة عشر مجلداً، وقد شرع الشيخ الدكتور الحسيني هاشم في إتمام ما بدأ به الشيخ أحمد شاكر إلا أن المنية عاجلته أيضاً قبل إتمامه، لكن أتمه من بعد الجزء الذي انتهى إليه الشيخ شاكر الأستاذ حمزة الزين وطبع كاملاً في عشرين مجلداً.

ولكن تخريج هؤلاء - خلا العلامة أحمد شار رحمه الله - غير دقيق .

- قام جلة من الباحثين في الدراسات العليا بقسم الحديث وعلومه بكلية بالقاهرة بتحقيق المسند كاملاً - وذلك ضمن رسائل الماجستير والدكتوراه - فخرجوا أحاديثه، وترجموا لرواياته، وشرحوا غريبه، وعلقوا على بعض أحاديثه، وهذا العمل مع شموله واستيعابه لا زال قيد المخطوطات بمكتبة كلية أصول الدين بالقاهرة.

- قام الشيخ العلامة شعيب الأرنؤوط مع مجموعة من العلماء بتحقيق المسند، وتخرّج أحاديثه، والتعليق عليه، وقد قامت بطباعة هذا العمل مؤسسة الرسالة ببيروت في خمسين مجلداً، وأشرف على إصدارها معالي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، وقد تميزت هذه الطبعة بالعناية الفائقة في تحقيق النص على عدة نسخ خطية، وتجنبت كثيراً من التصحيحات التي وقعت في الطبعات السابقة، كما تم كثير من المواضع الساقطة من المسانيد في الكتاب، مع تخرّج الأحاديث تخرّجاً شاملاً، وإعداد فهرس متنوع.

ولكنه على جودته وإتقانه، فقد سار المحققون فيه سير المتشددين، فضعفوا كثيرا من الأحاديث التي لا تستحق ذلك .

د - ترتيب أطراف الأحاديث على أوائل ألفاظ المتن بحسب حروف الهجاء :

مثل :

١ - فهرس أحاديث مسند الإمام أحمد بن حنبل، إعداد أبي هاجر : محمد السعيد بن بسيوني زغلول
٢ - مرشد المختار إلي ما في مسند الإمام أحمد بن حنبل من الأحاديث والآثار، لحمدي عبد المجيد السلفي.

٣ - المنهج الأسعد في ترتيب أحاديث مسند الإمام أحمد (ومعه الفتح الرباني، وشرح العلامة أحمد شاكر على المسند) إعداد عبد الله ناصر رحمان.

هـ - ترتيب أسماء الصحابة المخرج حديثهم بحسب حروف الهجاء : كما في

١- ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند، للحافظ أبي القاسم : علي بن الحسين بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١ هـ).

٢ - فهرس العلامة محمد ناصر الدين الألباني، لأسماء الصحابة الذين أخرج الإمام أحمد حديثهم.

ب - معجم الطبراني الكبير

ترجمته :

الطَّبْرَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ أَبُو الْقَاسِمِ
هُوَ: الإِمَامُ، الحَافِظُ، الثَّقَةُ، الرَّحَالُ، الجَوَالُ، مُحَدِّثُ الإِسْلَامِ، عِلْمُ المَعَرِّينَ، أَبُو القَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مُطَبِّرِ اللِّخْمِيِّ، الشَّامِيِّ، الطَّبْرَانِيُّ، صَاحِبُ المَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ.
مَوْلَدُهُ: بِمَدِينَةِ عَكَا، فِي شَهْرِ صَفَرٍ، سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، وَكَانَتْ أُمُّهُ عَكَاوِيَّةً.
قَالَ أَبُو الحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ اللُّغَوِيِّ: سَمِعْتُ الأُسْتَاذَ ابْنَ العَمِيدِ يَقُولُ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ فِي الدُّنْيَا حَلَاوَةَ أَلَدٍّ مِنَ الرِّئَاسَةِ وَالوِزَارَةِ الَّتِي أَنَا فِيهَا، حَتَّى شَاهَدْتُ مَذَاكِرَةَ أَبِي القَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ وَأَبِي بَكْرٍ الجَعَابِيِّ بِحَضْرَتِي، فَكَانَ الطَّبْرَانِيُّ يَغْلِبُ أَبَا بَكْرٍ بِكثْرَةِ حِفْظِهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَغْلِبُ بِفِطْنَتِهِ وَذَكَائِهِ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا، وَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمَا يَغْلِبُ صَاحِبَهُ، فَقَالَ الجَعَابِيُّ: عِنْدِي حَدِيثٌ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا إِلاَّ عِنْدِي، فَقَالَ: هَاتِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ الجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَحَدَّثَ بِحَدِيثٍ، فَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، وَمَنِّي سَمِعَهُ أَبُو خَلِيفَةَ، فَاسْمَعُ مِنِّي حَتَّى يَعْلو فِيهِ إِسْنَادُكَ، فَخَجَلَ الجَعَابِيُّ، فَوَدِدْتُ أَنَّ الوِزَارَةَ لَمْ تَكُنْ، وَكُنْتُ أَنَا الطَّبْرَانِيُّ، وَفَرِحْتُ كَفَرِحِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَقَدْ عَاشَ الطَّبْرَانِيُّ مِائَةَ عَامٍ وَعِشْرَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ: تُوفِّيَ الطَّبْرَانِيُّ لِلَيْلَتَيْنِ بَقِيَّتَا مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ سِتِّينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ
بَأَصْبَهَانَ، وَمَاتَ ابْنُهُ أَبُو ذَرٍّ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ عَنْ نَيْفٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. ٢٣١

– المعجم الكبير للطبراني هو من أشهر هذه المعاجم وأكثرها شيوعاً قال الإمام ابن دحية رحمه الله
تعالى: (هو أكبر معاجم الدنيا) ٢٣٢

– إذا أطلق المعجم دون تقييد أريد به المعجم الكبير وإلا فللطبراني المعجم الأوسط و المعجم الصغير و
كلاهما مرتبان على أسماء شيوخه ، بخلاف الكبير فإنه مرتب على مسانيد الصحابة إلا مسند أبي
هريرة فإنه قد أفرد في مصنف مستقل

خطة الطبراني في المعجم الكبير وترتيبه له :

قال الطبراني رحمه الله تعالى : هذا كتاب ألفناه جامع لعدد ما انتهى إلينا من روى عن رسول الله ﷺ
من الرجال والنساء .

أولاً : على حروف ألف ب ت ث

ثانياً : بدأت فيه بالعشرة رضي الله عنهم ، لأنه لا يتقدمهم أحد غيرهم .

ثالثاً : خرجت عن كل واحد ، منهم حديثاً وحديثين وثلاثاً وأكثر من ذلك على حسب كثرة
روايتهم وقتها .

رابعاً : ومن كان من المقلين خرجت حديثه أجمع .

خامساً : ومن لم يكن له رواية عن رسول الله ﷺ وكان له ذكر من أصحابه من استشهد مع رسول
الله ﷺ ، أو تقدم موته ، ذكرته من كتب المغازي وتاريخ العلماء ، ليوقف على عدد الرواة عن
رسول الله ﷺ وذكر أصحابه رضي الله عنهم ، وسنخرج مسندهم بالإستقصاء على ترتيب القبائل
– بعون الله وقوته – إن شاء الله وحده . إنتهى كلامه رحمه الله تعالى

قال الشيخ عمرو عبدالمنعم : وقد ابتدأ بمسانيد الرجال ، ثم أتبعها مسانيد النساء ، من الصحابة
والصحابيات – رضي الله عنهم أجمعين – ، وهو غير مكتمل ففيه سقط في مجلدات عدة .

وله طريقة فريدة في ترتيب المسانيد الكبيرة تلك التي للمكثرين من الصحابة ، فإنه يرتبها حسب
الرواة عن ذلك الصحابي .

كيفية البحث فيه والتخريج منه :

إن سهولة ترتيب الكتاب مع ما ألحقه المحقق الشيخ حمدي عبدالجيد السلفي من فهارس بأطراف
أحاديث كل مجلد تيسر على الباحث الوصول إلى بعينه فيه ، فما على الباحث إلا أن يعرف الحديث

٢٣١ – انظر السير (١٢٠-١٦/١٣١)

٢٣٢ – انظر أصول التخريج الأكاديمية الإسلامية - (ج ١ / ص ١١٠) وشرح كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص

من رواية أي صحابي ، فينظر مباشرة في مسند هذا الصحابي ، فإن كان من المقلين سهل سرد مسنده ، وإن كان من المكثرين فيإمكانه الإستعانة بفهارس المجلد الذي فيه مسند ذلك الصحابي ، والنظر في أطرافه والوقوف على موضع هذا الحديث من (المعجم) ، ولكن لا بد من التنبه إلى أن الحديث قد يتكرر وروده بألفاظ متقاربة أو بالمعنى من عدة طرق لاسيما في المسانيد الكبيرة ، ومن هنا فلا بد للباحث من التدقيق والتتبع للروايات بشيء من الحرص الزائد والكتاب فيه نقص، والموجود منه حسب أحدث طبعة فيه (٢٠٩٦٧) والمستدرک عليه (١٨٢٩) حديثاً، وهي طبعة متقنة ومشكلة ومدققة .
والكتاب فيه الصحيح والحسن والضعيف وبعض المنكر والواهي .

ج- مسندُ البزار

ترجمته :

قال الإمام الذهبي رحمه الله : "البزارُ أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عمرو البصريُّ الشَّيخُ، الإمامُ، الحافظُ الكبيرُ، أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عمرو بنِ عبدِ الخالقِ البصريُّ، البزارُ، صاحبُ (المُسندِ) الكبيرِ، الذي تكلمَ على أَسَانِيدِهِ.

وُلِدَ: سَنَةَ نَيْفِ عَشْرَةَ وَمِائَتَيْنِ.

وَسَمِعَ: هُدَبَةَ بنَ خَالِدٍ، وَعَبْدَ الأَعْلَى بنَ حَمَّادٍ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيِّ، وَمُحَمَّدَ بنَ يَحْيَى بنِ فَيَاضِ الرِّمَّانِيِّ، وَمُحَمَّدَ بنَ مَعْمَرِ القَيْسِيِّ، وَبِشْرَ بنَ مُعَاذِ العَقَدِيِّ، وَعَيْسَى بنَ هَارُونَ القُرَشِيِّ، وَسَعِيدَ بنَ يَحْيَى الأُمَوِيِّ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ جَعْفَرِ البِرْمَكِيِّ، وَعَمْرُو بنَ عَلِيِّ الفَلَّاسِ، وَزِيَادَ بنَ أَيُّوبَ، وَأَحْمَدَ بنَ المُقَدَّامِ العَجَلِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بنَ سَعِيدِ الجَوْهَرِيِّ، وَبُنْدَاراً، وَأَبْنَ مِثْنَى، وَعَبْدَ اللهِ بنَ الصَّبَّاحِ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ شَيْبِ، وَمُحَمَّدَ بنَ مِرْدَاسِ الأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدَ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الفَضْلِ الحِرَّانِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيراً.

حَدَّثَ عَنْهُ: ابْنُ قَانِعٍ، وَأَبْنُ نَجِيعٍ، وَأَبُو بَكْرِ الحُتَلِيِّ، وَأَبُو القَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ، وَأَبُو الشَّيْخِ، وَأَحْمَدُ بنَ الحَسَنِ بنِ أَيُّوبِ التَّمِيمِيِّ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ جَعْفَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ فَارِسٍ، وَأَحْمَدَ بنَ جَعْفَرِ بنِ سَلَمِ الفُرْسَانِيِّ، وَعَبْدَ اللهِ بنَ خَالِدِ بنِ رُسْتَمِ الرَّرَّانِيِّ، وَأَحْمَدَ بنَ إِبْرَاهِيمَ بنِ يُوسُفَ الصَّرِيرِ، وَمُحَمَّدَ بنَ أَحْمَدَ بنِ الحَسَنِ الثَّقَفِيِّ، وَأَحْمَدَ بنَ جَعْفَرِ بنِ مَعْبَدِ السَّمْسَارِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ الكِسَائِيِّ، وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بنُ الفَضْلِ بنِ الخَصِيبِ، وَأَبُو مُسْلِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سِيَاهِ، وَأَبُو بَكْرِ عَبْدِ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَطَاءِ القَبَّابِ، وَمُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ يَعْقُوبَ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ مِشَادِ القَارِيِّ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ حَبِوِيهِ النَّيْسَابُورِيِّ، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ.

وَقَدْ أَمَلَى أَبُو سَعِيدِ النَّقَّاشِ مَجْلِساً عَنْ نَحْوِ مِنْ عِشْرِينَ شَيْخاً، حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ البِزَارِ. وَقَدْ ارْتَحَلَ فِي الشَّيْخُوخَةِ نَاشِراً لِحَدِيثِهِ، فَحَدَّثَ بِأَصْبَهَانَ عَنِ الكِبَارِ، وَبِغَدَادَ، وَمِصْرَ، وَمَكَّةَ، وَالرَّمْلَةَ. وَأَدْرَكَهُ

بِالرَّمْلَةِ أَجْلُهُ، فَمَاتَ: فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ. وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ، فَقَالَ: ثَقَّةٌ، يُخْطِئُ وَيَتَّكِلُ عَلَى حِفْظِهِ.

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: يُخْطِئُ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ الدَّارِقُطْنِيَّ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْبَزَّارِ، فَقَالَ: يُخْطِئُ فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، حَدَّثَ بِالْمُسْنَدِ بِمِصْرَ حِفْظًا، يَنْظُرُ فِي كُتُبِ النَّاسِ، وَيُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ كُتُبٌ، فَأَخْطَأَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ.

جرحه النَّسَائِيُّ....

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَامَةَ، إِجَازَةً، عَنْ مَسْعُودِ الْجَمَّالِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ الصَّيْرَفِيِّ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَالْمَاحِي، وَالْحَاشِرُ).^{٢٣٣}

وقال عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري:

"أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري قدم علينا مرتين المرة الثانية سنة ست وثمانين ومائتين وكان أحد حفاظ الدنيا رأسا فيه حكي أنه لم يكن بعد علي بن المديني أعلم بالحديث منه اجتمع عليه حفاظ أهل بغداد فبركوا بين يديه وبقي بمكة أشهراً فولي الحسبه فيما ذكر ثم خرج ومات بالرملة سنة اثنتين وتسعين وغرائب حديثه وما يتفرد به كثير"^{٢٣٤}

بيان أهمية هذا المسند :

يعتبر هذا المسند من المسانيد النادرة، حيث قام الإمام البزار بترتيبه على المسانيد، وبدأ بالعشرة المبشرين بالجنة، وقد علق على أكثر الأحاديث وعللها بشكل رائع وممتاز، وعدد أحاديثه (٩٠١٨) حديثاً مسنداً .

مثال :

(٢) - وَحَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي حَنِيفَةَ، قَالَ: أَنبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ اسْتَنْشَدَ طَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَعَلِيًّا، وَالْعَبَّاسَ رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً؟ قَالُوا: نَعَمْ.

وَقَدْ تَابَعَ عَمْرًا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ غَيْرُهُ فَاجْتَرَأْنَا بِعَمْرٍو، عَنْ الزُّهْرِيِّ، إِذْ كَانَ ثَقَّةً وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِكْرَمَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عُمَرَ، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ .

^{٢٣٣} - سير أعلام النبلاء (١٣/٥٥٦-٥٥٨) (٢٨١) و قارن بلسان الميزان [جزء ١ - صفحة ٢٣٧] (٧٥٠)

^{٢٣٤} - طبقات المحدثين بأصبهان [جزء ٣ - صفحة ٣٨٦] (٤٢١)

وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَافِظٌ، وَقَدْ زَادَ عَلَيَّ مِنْ سَمِينَا، وَزِيَادَةُ الْحَافِظِ مَقْبُولَةٌ إِذَا زَادَهَا عَلَيَّ حَافِظٌ فَإِنَّمَا زَادَهَا بِفَضْلِ حِفْظِهِ .

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَائِشَةُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَغَيْرُهُمَا " فَنَلَحِظُ تَعْلِيْقًا قِيْمًا جَدَا عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَقَدْ سَمِيَ (الْمُسْنَدَ الْمَعْلَلِ)

ولكن في بعض تعليقاته نظر

وقد جمعت ما وضع على النت منه ورتبته

عملي في هذا الكتاب :

- ١ . قمت بتنسيقه كاملا، حيث لم يكن كذلك
 - ٢ . قمت بفهرسته على الورد حسب أسماء الصحابة الذين ذكر مسانيدهم
 - ٣ . أصلحت بعض الخطاء المطبعية
 - ٤ . بلغ عدد المسانيد حوالي واحد وتسعين مسندا
 - ٥ . تبدأ كل ترجمة من أول الصفحة وكذا في الشاملة ٢
- وهذا الكتاب - على أهميته - لم يخدم الخدمة اللائقة به .
فهو يحتاج لتحقيق وتخريج لأحاديثه، وضبط نصوصه .

د- مسند أبي يعلى الموصلي

ترجمته :

أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، أَبُو يَعْلَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى بْنِ هَلَالِ التَّمِيمِيِّ، الْمُوصِلِيُّ، مُحَدِّثُ الْمُوصِلِ، وَصَاحِبُ (الْمُسْنَدِ) وَ(الْمُعْجَمِ).
وُلِدَ: فِي ثَلَاثِ شَوَّالٍ، سَنَةِ عَشْرٍ وَمِائَتَيْنِ، فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ النَّسَائِيِّ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَأَعْلَى إِسْنَادًا مِنْهُ.
لَقِيَ الْكِبَارَ، وَارْتَحَلَ فِي حَدَاتِهِ إِلَى الْأَمْصَارِ بِاعْتِنَاءِ أَبِيهِ وَخَالِهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْمُثَنَّى، ثُمَّ بِهِمَّتِهِ الْعَالِيَةَ.

وَسَمِعَ مِنْ: أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الطَّوِيلِ، وَأَحْمَدَ بْنِ جَمِيلٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى التُّسْتَرِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوصِلِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّامِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّبَلِيِّ صَاحِبِ سَلَامٍ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادِ سَبْلَانَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْخَطْمِيِّ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الطَّالْقَانِيِّ، وَأَبِي مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيِّ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ

التَّرْحُمَانِيَّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ، وَأَيُّوبَ بْنَ يُونُسَ الْبَصْرِيِّ: عَنَ وَهَيْبٍ، وَالْأَزْرَقِ
بِنِ عَلِيِّ أَبِي الْجَهْمِ، وَأُمَيَّةَ بْنِ بَسْطَامَ. وَبِشْرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيِّ، وَبِشْرَ بْنِ هَلَالٍ، وَبَسَّامَ بْنَ يَزِيدِ النَّقَالِ.
وَجَعْفَرَ بْنَ مَهْرَانَ السَّبَّكِ، وَجُبَارَةَ بْنَ الْمُغَلِّسِ، وَجَعْفَرَ بْنَ حُمَيْدِ الْكُوفِيِّ. وَحَوْثَرَةَ بِنِ أَشْرَسَ
الْعَدَوِيِّ، وَالْحَسَنَ بْنَ عَيْسَى بْنِ مَاسْرَجِسَ، وَالْحَكَمَ بْنَ مُوسَى، وَالْحَارِثَ بْنَ مِسْكِينِ، وَالْحَارِثَ بْنَ
سُرَيْجٍ، وَحَفْصَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْهَلْوَانِيَّ، وَحَجَّاجَ بْنَ الشَّاعِرِ.

وَخَلْفَ بْنَ هِشَامِ الْبَزَّارِ، وَخَالِدَ بْنَ مِرْدَاسٍ، وَخَلِيفَةَ بْنَ حَيَّاطٍ. وَدَاوُدَ بْنَ عَمْرٍو الصَّبِيِّ، وَدَاوُدَ بْنَ
رُشَيْدٍ. وَرُوحَ بْنَ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْمُقْرِيَّ، وَالرَّبِيعَ بْنَ ثَعْلَبٍ. وَأَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، وَزَكَرِيَّا بْنَ يَحْيَى
زَحْمُوِيَّةً، وَزَكَرِيَّا بْنَ يَحْيَى الرَّقَاشِيَّ، وَزَكَرِيَّا بْنَ يَحْيَى الْكِسَائِيَّ الْكُوفِيَّ، وَأَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيَّ.
وَأَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ الْخُتْلِيَّ، وَأَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ الشَّاذُكُونِيَّ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ مُحَمَّدِ
الْمُبَارَكِيِّ، وَسَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانِ، وَسَعِيدَ بْنَ مُطَرِّفِ الْبَاهِلِيِّ، وَسُرَيْجَ بْنَ
يُونُسَ، وَسَهْلَ بْنَ زَنْجَلَةَ الرَّازِيَّ. وَشَيْبَانَ بْنَ فَرُوحٍ.

وَالصَّلْتِ بْنَ مَسْعُودِ الْجَحْدَرِيِّ، وَصَالِحَ بْنَ مَالِكِ الْخَوَارِزْمِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، وَعَبْدَ اللَّهِ
بِنِ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ الْبَصْرِيِّ، عَنَ أَشْعَثَ بْنِ بَرَّازِ الْهَجِيمِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بِنِ عَوْنِ
الْحَرَّازِ، وَأَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بِنِ بَكَارِ الْبَصْرِيِّ، وَعَبْدَ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ مُشْكِدَانَةَ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بِنِ
عُمَرَ الْفَوَارِيرِيِّ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بِنِ مُعَاذِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بِنِ سَلَامِ الْجُمَحِيِّ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بِنِ صَالِحِ
الْأَزْدِيِّ، وَأَبِي نَصْرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ التَّمَّارِ، وَعَبْدَ الْوَاحِدِ بِنِ غِيَاثِ، وَعَبْدَ الْعَفَّارِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ
الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الْأَعْلَى بِنِ حَمَّادِ التَّرْسِيِّ، وَعَلِيَّ بْنَ الْجَعْدِ، وَعَلِيَّ بْنَ حَمَزَةَ الْمَعُولِيَّ، وَعَلِيَّ بْنَ
الْمَدِينِيِّ، وَعَمْرٍو النَّاقِدِ، وَعَمْرٍو بِنِ الْحُصَيْنِ، وَعَمْرٍو بِنِ أَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ، وَعَيْسَى بِنِ سَالِمِ، وَعُثْمَانَ بِنِ
أَبِي شَيْبَةَ، وَعَسَّانَ بِنِ الرَّبِيعِ، وَالْفَضْلَ بِنِ الصَّبَّاحِ، وَقَطْنَ بِنِ نُسَيْرِ، وَكَامِلَ بِنِ طَلْحَةَ. وَمُصْعَبَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ، وَمَنْصُورَ بْنِ أَبِي مُزَاحِمِ، وَمُعَلَّى بِنِ مَهْدِيِّ، وَمَسْرُوقَ بِنِ الْمَرْزُبَانَ، وَالْمُنْتَجِعَ بِنِ مُصْعَبِ - بَصْرِيِّ -
وَمُوسَى بِنِ مُحَمَّدِ بِنِ حَيَّانَ، وَمُحَمَّدَ بِنِ مِنْهَالِ الصَّرِيرِ، وَمُحَمَّدَ بِنِ مِنْهَالِ الْأَنْطَاطِيِّ، وَمُحَمَّدَ بِنِ أَبِي
بَكْرٍ الْمَقْدَمِيِّ، وَمُحَمَّدَ بِنِ يَحْيَى بِنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَمُحَمَّدَ بِنِ جَامِعِ الْعَطَّارِ - وَضَعْفَهُ - وَمُحَمَّدَ بِنِ
عَبْدِ اللَّهِ بِنِ نُمَيْرِ، وَمُحَمَّدَ بِنِ بَكَارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمِ، وَمُحَمَّدَ بِنِ بَكَارِ الْبَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدَ بِنِ عَبَّادِ
الْمَكِّيِّ، وَمُحَمَّدَ بِنِ إِسْحَاقِ الْمُسَيْبِيِّ، وَأَبِي كُرَيْبِ مُحَمَّدِ بِنِ الْعَلَاءِ، وَمُحَمَّدَ بِنِ خَالِدِ الطَّحَّانِ، وَمُحَمَّدَ
بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمَّارِ الْمُوصِلِيِّ. وَنُعَيْمَ بِنِ الْهَيْصَمِ. وَهَدَّابَةَ بِنِ خَالِدِ، وَهَارُونَ بِنِ مَعْرُوفِ، وَهَاشِمَ بِنِ
الْحَارِثِ، وَالْهَذِيلَ بِنِ إِبْرَاهِيمِ الْجَمَّانِيِّ. وَوَهْبَ بِنِ بَقِيَّةَ. وَيَحْيَى بِنِ مَعِينِ، وَيَحْيَى بِنِ أَيُّوبَ
الْمَقَابِرِيِّ، وَيَحْيَى الْجَمَّانِيِّ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ سِوَاهُمْ، مَذْكَورِينَ فِي (مُعْجَمِهِ).

قَالَ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ: أَخْبَرَنَا هَبَةُ اللَّهِ الْأَبْرُقُوهُيُّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ: أَنَّ وَالِدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِنِ مَنَدَةَ رَحَلَ إِلَى
أَبِي يَعْلَى، وَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا رَحَلْتُ إِلَيْكَ لِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْعَصْرِ عَلَى ثِقَتِكَ وَإِثْقَانِكَ.

وَقَالَ السُّلَمِيُّ: سَأَلْتُ الدَّارِقُطَنِيَّ عَنْ أَبِي يَعْلَى، فَقَالَ: ثِقَةٌ، مَأْمُونٌ.

حَدَّثَ عَنْهُ: الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ فِي (الْكُنَى)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نِسْبَةَ إِلَى جَدِّهِ، وَالْحَافِظُ أَبُو زَكَرِيَّا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو حَاتِمِ حَبَّانُ، وَأَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيِّ، وَحَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيِّ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، وَأَبْنُ السُّنِّيِّ، وَأَبُو عَمْرٍو بْنُ حَمْدَانَ الْحَيْرِيِّ، وَأَبُوهُ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُقْرِيٍّ، وَالْقَاضِي يُوسُفُ بْنُ الْقَاسِمِ الْمَيَانَجِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ النَّخَّاسُ - بِمُعْجَمَةٍ - وَنَضْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْخَلِيلِ الْمَرْجِيُّ، وَأَبُو الشَّيْخِ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ.

قَالَ يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ فِي (تَارِيخِ الْمَوْصِلِ): وَمِنْهُمْ أَبُو يَعْلَى التَّمِيمِيُّ.

فَذَكَرَ نِسْبَهُ وَكِبَارَ شُيُوخِهِ، وَقَالَ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقِ وَالْأَمَانَةِ، وَالدِّينِ وَالْحَلِمِ، رَوَى عَنْ: عَسَّانِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَمُعَلَّى بْنِ مَهْدِيِّ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاصِلَةِ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ، صَنَّفَ (الْمُسْنَدَ) وَكُتِبَ فِي الزُّهْدِ وَالرَّفَائِقِ، وَخَرَّجَ الْفَوَائِدَ، وَكَانَ عَاقِلًا، حَلِيمًا صَبُورًا، حَسَنَ الْأَدَبِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ قُدَامَةَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: مَا تَمَتَّعَ مُتَمَتِّعٌ بِمِثْلِ ذِكْرِ اللَّهِ، قَالَ دَاوُدُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَا أَحْلَى ذَكَرَ اللَّهِ فِي أَفْوَاهِ الْمُتَعَبِّدِينَ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجَوِيَّةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقَ يَقُولُ: الرَّافِضِيُّ عِنْدِي كَافِرٌ.

وَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَمْدَانَ: أَنَّهُ كَانَ يُفَضِّلُ أَبَا يَعْلَى الْمَوْصِلِيَّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، فَقِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَفْضَلُهُ وَ(مُسْنَدَ الْحَسَنِ) أَكْبَرُ، وَشُيُوخُهُ أَعْلَى؟

قَالَ: لِأَنَّ أَبَا يَعْلَى كَانَ يُحَدِّثُ احْتِسَابًا، وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ كَانَ يُحَدِّثُ اكْتِسَابًا.

وَقَدْ وَثَّقَ أَبُو يَعْلَى: أَبُو حَاتِمِ الْبُسْتِيُّ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ: هُوَ مِنَ الْمُتَّقِينَ الْمَوَاطِبِينَ عَلَى رِعَايَةِ الدِّينِ وَأَسْبَابِ الطَّاعَةِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا سَمِعْتُ مُسْنَدًا عَلَى الْوَجْهِ إِلَّا (مُسْنَدَ أَبِي يَعْلَى)؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -

قَالَ ابْنُ الْمُقْرِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ بْنَ حَمَزَةَ يُثْنِي عَلَى (مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى)، وَيَقُولُ: مَنْ كَتَبَهُ قَلَّ مَا يَفُوتُهُ مِنَ الْحَدِيثِ.

قَالَ ابْنُ الْمُقْرِيٍّ: سَمِعْتُ أَبَا يَعْلَى يَقُولُ: عَامَّةُ سَمَاعِي بِالْبَصْرَةِ مَعَ أَبِي زُرْعَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَزْدِيُّ: أَبُو يَعْلَى أَحَدُ الثَّقَاتِ الْأَنْبَاتِ، كَانَ عَلَى رَأْيِ أَبِي حَنِيفَةَ.

قُلْتُ: نَعَمْ، لِأَنَّهُ أَخَذَ الْفِقْهَ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي يُوسُفَ.

قَالَ ابْنُ مَنَدَةَ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ عَيْسَى بْنِ هِلَالِ بْنِ دِينَارِ التَّمِيمِيِّ أَبُو يَعْلَى أَحَدُ الثَّقَاتِ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِ مِائَةٍ.

وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ فِي (كَامِلِهِ) فِي ذِكْرِ مُحَمَّدِ الطُّفَاوِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا يَعْلَى يَقُولُ: عِنْدِي عَنْ أَبِي حَيْثِمَةَ (الْمُسْنَدَ) وَ(التَّفْسِيرَ)، وَالْمَوْفُوفَاتُ، حَدِيثُهُ كُلُّهُ.

وَقَدْ وَصَفَ أَبُو حَاتِمِ الْبُسْتِيُّ أَبَا يَعْلَى بِالْإِثْقَانِ وَالِدَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٌ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ: كُنْتُ أَرَى أَبَا عَلِيٍّ الْحَافِظَ مُعْجَبًا بِأَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ، وَحَفِظَهُ وَإِتْقَانَهُ، وَحَفِظَهُ لِحَدِيثِهِ، حَتَّى كَانَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُ إِلَّا الْبَسِيرُ، ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ ثِقَةٌ، مَأْمُونٌ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ: لَوْ لَمْ يَشْتَغَلْ أَبُو يَعْلَى بِكُتُبِ أَبِي يُوسُفَ عَلَى بَشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيِّ لِأَدْرَكَ بِالْبَصْرَةِ سُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَأَبَا الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ. قُلْتُ: فَنَعَبَ بِرَفِيقِهِمَا الْحَافِظِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ.

قَالَ أَبُو سَعْدِ السَّمْعَانِيُّ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ التَّمِيمِيِّ الْحَافِظَ يَقُولُ: قَرَأْتُ الْمَسَانِيدَ كـ (مُسْنَدِ الْعَدْنِيِّ)، وَ (مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ)، وَهِيَ كَالْأَهْمَارِ، وَ (مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى) كَالْبَحْرِ يَكُونُ مَجْتَمَعِ الْأَهْمَارِ.

قُلْتُ: صَدَقَ، وَلَا سِيَّمًا (مُسْنَدَهُ) الَّذِي عِنْدَ أَهْلِ أَصْبَهَانَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُقَرِّبِيِّ عَنْهُ، فَإِنَّهُ كَبِيرٌ جَدًّا، بِخِلَافِ (الْمُسْنَدِ) الَّذِي رَوِيَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَمْدَانَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ مُخْتَصَرٌ. وَيَقَعُ حَدِيثُهُ عَالِيًّا بِالْإِتِّصَالِ لِلشَّيْخِ فَخْرِ الدِّينِ بْنِ الْبُخَارِيِّ فِي (أَمَالِي الْجَوْهَرِيِّ)، وَيَقَعُ حَدِيثُهُ بِالْإِجَارَةِ الْعَالِيَةِ لِأَوْلَادِنَا فِي أَثْنَاءِ (جُزْءِ مَأْمُونٍ)، وَقَدْ قَرَأْتُ سَمَاعَهُ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ بَبْغَدَادَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الطُّوَيْلِيِّ - صَاحِبِ مَالِكٍ - وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ حَتَّى بِالْبَصْرَةِ إِلَى سَنَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَعَاشَ أَبُو يَعْلَى إِلَى أَثْنَاءِ سَنَةِ سَبْعٍ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، فَقَيَّدَهُ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْمُنَادِيِّ فِي رَابِعِ عَشَرَ جُمَادَى الْأُولَى.

قُلْتُ: وَانْتَهَى إِلَيْهِ عُلُوُّ الْإِسْنَادِ، وَازْدَحَمَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَعَاشَ سَبْعًا وَتِسْعِينَ سَنَةً. ٢٣٥

كتابه :

وهو مرتب على مسانيد الصحابة، وقد بدأ بالعشرة المبشرين بالجنة، وانتهى الموجود منه بمسند سهل بن سعد.

وعدد أحاديث المطبوع حوالي (٧٥٥٤) حديثاً

أمثلة من الكتاب :

(١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرِي، لَمْ أُصَدِّقْهُ إِلَّا أَنْ يَحْلِفَ، فَإِذَا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَّقَ أَبُو

بَكَرٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ لَهُ

(٢) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ : لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا، يَعْنِي الْعَبَّاسَ، وَعَلِيًّا، تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً

(٣) حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً
وفي آخره :

(٧٥٥٢) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّاحَةِ وَالْوَسْطَى

(٧٥٥٣) حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَمَنْ قَرَأَهَا نَهَارًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَ أَيَّامٍ

(٧٥٥٤) حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَأَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ ؟

وهو متمم للكتب الستة، وغالب أحاديثه تدور بين الصحيح والحسن، وفيه بعض الضعيف .

وله طبقات عديدة، بعضها محقق، وأهمها طبعة دار المأمون، بتحقيق (حسن الأسد) وهو من المتشددين

في الجرح والتعديل، فضعف كثيرا من الأحاديث التي لا تستحق التضعيف، أمثلة :

(٨) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، قَامَ حَطِييًّا، فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِيْنَا عَامَ أَوَّلٍ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يُقَسِّمْ بَيْنَ النَّاسِ شَيْءًا أَفْضَلَ مِنَ الْمُعَافَاةِ بَعْدَ الْيَقِينِ، أَلَا إِنَّ الصَّدْقَ وَالْبِرَّ فِي الْجَنَّةِ، أَلَا إِنَّ الْكُذْبَ وَالْفُجُورَ فِي النَّارِ

قال حسين سليم أسد : إسناده ضعيف لانقطاعه

قلت : الصواب أنه صحيح لغيره، فقد ورد من طرق أخرى موصولة وصححه الشيخ شعيب لغيره

مسند أحمد - (ج ١ / ص ٢١٩) (٤٩)

(١٩) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا كَوْثَرُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَهُوَ لَهُ نَجَاةٌ "

قال حسين سليم أسد: إسناده ضعيف

قلت: وصله الطبري في تهذيب الآثار (٦٧٥) وحدثنا جعفر بن هاشم، قال: حدثنا سليمان بن أبي سليمان التميمي، قال: حدثنا محمد بن عمر، قال: حدثنا عبد الله بن أخي الزهري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عثمان بن عفان، عن أبي بكر الصديق، قال: ' قلت: يا رسول الله! ما نجات هذا الأمر؟ ' قال: ' الكلمة التي أردت عليها عمي: لا إله إلا الله '. فالحديث صحيح لغيره، وهكذا ..

هـ - جامع المسانيد والسنن لابن كثير

ترجمة الحافظ ابن كثير:

هو الإمام الحافظ، المحدث، المؤرخ، عماد الدين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن ضوء بن درع القرشي الدمشقي الشافعي.

ولد بقرية "مجدل" من أعمال بصرى، وهي قرية أمه، سنة سبعمئة للهجرة أو بعدها بقليل. نشأ الحافظ ابن كثير في بيت علم ودين، مؤلفاته:

- ١- تفسير القرآن العظيم: وسيأتي الكلام عليه في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى.
- ٢- فضائل القرآن: وهو ملحق بالتفسير في النسخة البريطانية، والنسخة المكية، وقد اعتمدت إلحاقه بالتفسير لقرب موضوعه من التفسير؛ ولأن هاتين النسختين هما آخر عهد ابن كثير لتفسيره.
- ٣- أحاديث الأصول.
- ٤- شرح صحيح البخاري.
- ٥- التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والمجاهيل: منه نسخة بدار الكتب المصرية برقم (٢٤٢٢٧) في مجلدين، وهي ناقصة ولدي مصورة عنها.
- ٦- اختصار علوم الحديث: نشر بمكة المكرمة سنة (١٣٥٣ هـ) بتحقيق الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، ثم شرحه الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، وطبع بالقاهرة سنة (١٣٥٥ هـ).
- ٧- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن: منه نسخة بدار الكتب المصرية برقم (١٨٤) حديث، ونشره مؤخرًا الدكتور عبد المعطي أمين قلجعي، وطبع بدار الكتب العلمية ببيروت.
- ٨- مسند أبي بكر الصديق، رضي الله عنه.

٩- مسند عمر بن الخطاب، رضي الله عنه: نشره الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، وطبع بدار الوفاء بمصر.

١٠- الأحكام الصغرى في الحديث.

١١- تخريج أحاديث أدلة التنبيه في فقه الشافعية.

١٢- تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب: طبع مؤخرًا بتحقيق الكبيسي، ونشر في مكة.

١٣- البداية والنهاية: مطبوع عدة طبعات في مصر وبيروت، أحسنها الطبعة التي حققها الدكتور علي عبد الستار وآخرون. وغيرها كثير

ثناء العلماء عليه:

كان ابن كثير، رحمه الله، من أفاض العلماء في عصره، أثنى عليه معاصروه ومن بعدهم الثناء الجم: فقد قال الحافظ الذهبي في طبقات شيوخه: "وسمعت مع الفقيه المفتي المحدث، ذى الفضائل، عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير البصري الشافعي.. سمع من ابن الشحنة وابن الزراد وطائفة له عناية بالرجال والمتون والفقهاء، خرَّج وناظر وصنف وفسر وتقدم" (طبقات الحفاظ للذهبي (٢٩ / ٤) وعمدة التفسير لأحمد شاكر (٢٥ / ١)).

وقال عنه أيضًا في المعجم المختص: "الإمام المفتي المحدث البارع، فقيه متفنن، محدث متقن، مفسر نقال" (المعجم المختص للذهبي).

وقال تلميذه الحافظ أبو المحاسن الحسيني: "صاهر شيخنا أبا الحجاج المزي فأكثر، وأفقي ودرس وناظر، وبرع في الفقه والتفسير والنحو وأمعن النظر في الرجال والعلل" (ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ص ٥٨، وعمدة التفسير لأحمد شاكر (٢٦ / ١)).

وقال العلامة ابن ناصر الدين: "الشيخ الإمام العلامة الحافظ عماد الدين، ثقة المحدثين، عمدة المؤرخين، علم المفسرين" (الرد الوافر).

وقال العيني: "كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ، وسمع وجمع وصنف، ودرس، وحدث، وألف، وكان له اطلاع عظيم في الحديث والتفسير والتاريخ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه رياسة علم التاريخ والحديث والتفسير وله مصنفات عديدة مفيدة" (النجوم الزاهرة (١٢٣ / ١)).

وقال تلميذه ابن حجي: "أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بجرحها ورجالها وصححتها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، وكان يستحضر شيئًا كثيرًا من الفقه والتاريخ، قليل النسيان، وكان فقيها جيد الفهم، ويشارك في العربية مشاركة جيدة، ونظم الشعر، وما أعرف أبي اجتمعت به على كثرة ترددي إليه إلا واستفدت منه" (شذرات الذهب لابن العماد (٢٣٢ / ٦)).

وفاته وراثؤه:

في يوم الخميس السادس والعشرين من شهر شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة توفي الحافظ ابن كثير بدمشق، ودفن بمقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية، رحمه الله. وقد ذكر ابن ناصر الدين أنه "كانت له جنازة حافلة مشهودة، ودفن بوصية منه في تربة شيخ الإسلام ابن تيمية بمقبرة الصوفية". وقد قيل في رثائه، رحمه الله:

لفقدك طلاب العلوم تأسفوا ... وجادوا بدمع لا يبير غزير
ولو مزجوا ماء المدامع بالدماء ... لكان قليلا فيك يا بن كثير

كتابه جامع المسانيد والسنن :

جمع فيه بين مسند الامام أحمد والبخاري والبيهقي والسنن الستة

خصائص جامع المسانيد والسنن :

١- صنف ابن كثير هذا الجامع على المسانيد والمتون، وليس على الأطراف، حيث يورد متن الحديث كاملاً، اللهم إلا المطولات جدا، فقد يشير إليها إشارة على أن بعض هذه المطولات يكون قد تقدم من رواية أخرى .

٢- يبدأ ابن كثير جامعه بتفريغ كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير علي بن محمد الجزري المتوفى (٦٣٠)، فيورد اسم الصحابي، ثم حديثه، وغالباً ما يكون هذا الصحابي ليس له إلا حديثاً أو حديثين، يوردهما من أسد الغابة، وقد ينقل تعليق ابن الأثير على الحديث أو الحديثين، وقد يورد ترجمة موجزة .

٣- فإن كان لهذا الصحابي أحاديث وردت في مسند أحمد، يبدأ بترتيب هذه الأحاديث من رواية التابعين عنه على الأحرف الأبجدية، متبعاً نهج الحافظ المزني في تحفة الأشراف . وقد تتكرر متون الأحاديث عند الإمام أحمد وغيره، فيوردها كلها .

٤- وبعد أن يورد أحاديث مسند أحمد ينظر إن كان لهذه المتون روايات عند أصحاب الكتب الستة، يعني يقابله على تحفة الأشراف .

وإن أخرج أبو داود أو الترمذي، أو غيرهما فإنه يذكر ذلك مختصراً أيضاً، فيقول : أخرج أبو داود عن شيخه فلان ...

٥- فإن انتهى من سرد أحاديث مسند أحمد لهذا الصحابي من رواية هذا التابعي، وبقي أحاديث ليس لها مطابق من تحفة الأشراف، أوردتها، ثم عقب ذلك بقوله : تفرّد به .

وهذه العبارة تقتضي أن هذا الحديث لم يروه غير الإمام أحمد - أي أنه من زوائد الإمام أحمد على تحفة الأشراف .

٦- وعلى هذا النحو إذا بقي أحاديث من تحفة الأشراف من رواية هذا التابعي عن هذا الصحابي، فإنه يبدأ بإيرادها بعد الأحاديث التي تفرد بها الإمام أحمد عن الكتب الستة، مخرجاً لها من تحفة الأشراف أيضاً .

٧- ويضعف من روعة هذا الجهد الذي بذله المصنف أنه بعد ذلك يبدأ بسرد الأحاديث الموجودة في المعجم الكبير للطبراني، وهي زوائد على مسند أحمد، والكتب الستة، وغالباً ما يعطي لهذه الأحاديث أرقاماً، فيقول : أحاديث آخر من رواية التابعي عن الصحابي (الأول) ثم يبدأ بكتابه، ثم (الثاني) وهكذا، ولا ينسى أن يذكر الإسناد، فإن اتفقت جملة أحاديث بإسناد واحد استخدم لفظ : (وبه) يعني بهذا الإسناد المتقدم الذي قبله .

٨- وعلى هذه الشاكلة أضاف أحاديث البزار من مسنده، وهي الأحاديث التي وجدها في مسند البزار، ولم ترد لا في مسند أحمد ولا في تحفة الأشراف، ولا في المعجم الكبير للطبراني .

٩- فإذا بلغ ابن كثير هذه الغاية كان طبيعياً أن يضيف مسند أبي يعلى، فإذا به يستعرضه، ويأخذ منه الأحاديث التي رواها في مسنده ولم ترد لا في مسند أحمد ولا في تحفة الأشراف، ولا عند الطبراني ولا عند البزار، بل هي من مسند أبي يعلى فقط .

١٠- فإذا اشترك مثلاً الطبراني والبزار وأبو يعلى في رواية حديث أشار إلى ذلك، وإن اشترك اثنان منهم وضح ذلك، وإن رواه واحد منهم فقط قال مثلاً : رواه أبو يعلى عن ... ويسرد الإسناد .

١١- فإذا انتهى من سرد الأحاديث التي رواها أبو يعلى انتقل إلى تابعي آخر روى عن هذا الصحابي، وهكذا حتى يستنفد رواية كل من روى عن هذا الصحابي، من صحابة أو تابعين، أو معروفين بالكنية فالنساء فكى النساء .

١٢- فإن كان الحديث قد تقدم من رواية صحابي آخر أشار إلى ذلك، أو سيأتي في رواية صحابي آخر، أشار إلى ذلك أيضاً .

١٣- وعلى هذا النحو يتم بقية الكتاب، حتى إذا ما وصل إلى المجاهيل، فإنه يجمعهم من أسد الغابة، ومسند أحمد، وتحفة الأشراف .

١٤- أما مسانيد المكثيرين وعندنا مسند عبد الله بن عمر (كاملاً) وكذا مسند عبد الله بن مسعود، وحوالي ٩٠% من مسند أبي هريرة، وربع مسند أنس بن مالك، فإنه يسلك طريقاً مختلفاً بعض الشيء عما سلكه شيخه المزني في تحفة الأشراف .

لقد قسم المزني مرويات الصحابة على تراجم جميع من يروي عنهم من التابعين وبعض الصحابة، كل ذلك على نسق حروف المعجم، وله تقسيم ثالث لمرويات كل تابعي تحت كل صحابي مكثراً إذا كثرت الروايات عن ذلك التابعي حيث يقسمها على تراجم من يروي عنه من أتباع التابعين، وإذا

وجد أحدا من هؤلاء الأتباع من له عدة تلاميذ يروون عنه قسم مروياته تقسيما رابعاً على تراجم أتباع أتباع التابعين، فيترجم مثلاً :

حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أو معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة .

وهذا التقسيم الرباعي قليل في تحفة الأشراف، والأكثر (الثلاثي) وهو الأعم .

ولكن ابن كثير يختصر هذا الطريق، ونراه لا يقسم على أتباع التابعين، فإن قال إسحاق بن عبد الله عن أنس، فهو يسرد كل الأحاديث التي رواها إسحاق دون اعتبار لتقسيم رواية إسحاق على أتباع التابعين .

بينما في تحفة الأشراف يقسم رواية إسحاق بن عبد الله على رواية أتباع التابعين، فتصل معه إلى ثلاثة عشر قسماً، ويقصد ابن كثير من ذلك إلى الاختصار وتجميع الروايات .

ولا بأس أن أقدم مثالا على ذلك، الحديث رقم (٢٨) من مسند أنس بن مالك في طبعة جامع المسانيد هذه، وهو في المجلد (٢١)، قال ابن كثير - ثم يروي هذا الحديث من مسند أحمد حيث يقول :

(٢٨) - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ جَبْدَةً حَتَّى رَأَيْتُ صَفْحَ أَوْ صَفْحَةَ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَعْطِنِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ. فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ.

رواه البخاري عن يحيى بن بكير، وإسماعيل بن أبي أويس، وعبد العزيز بن عد الله الأويسي، ومسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن إسحاق بن سليمان، أربعتهم عن مالك به .

ورواه مسلم أيضاً، وابن ماجه عن يونس عن ابن وهب عن مالك به .

ورواه مسلم من حديث عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وعكرمة بن عمار وهمام بن يحيى كلهم عن إسحاق بن عبد الله به مثله أو نحوه .

فهذا الحديث من مسند أحمد ٣/١٣٩ وأورده المزي في تحفة الأشراف في أربعة مواضع من رواية إسحاق بن عبد الله عن أنس

فأورده في رقم (١٣٩) من رواية الأوزاعي عن إسحاق عن أنس أخرجه مسلم فقط .

وأورده المزي في (٢٠٥) من رواية الإمام مالك عن إسحاق عن أنس، أخرجه البخاري ومسلم وابن ماجه .

وأورده المزي في التحفة أيضاً برقم (٢١٨) من رواية همام بن يحيى العوذلي البصري عن إسحاق، عن أنس، أخرجه مسلم فقط .

فهو أربعة أحاديث عند المزي في تحفة الأشراف، وحديث واحد عند ابن كثير في جامع المسانيد .
 ١٥- أمر آخر وهو أن ابن كثير اختلف عن شيخه المزي في ترتيب الكتاب إلى مقلين
 ومكثرين، فصنف أولاً المقلين، ثم فرغ للمكثرين .

ومفهوم المكثر عنده ما زادت روايته عن الألف أو أقل بقليل كما في مسند عبد الله بن عمرو بن
 العاص، فإن أحاديثه حوالي (٨٧٩) حديثاً، بينما هو يذكر في المقلين أبا ذر، وأحاديثه تزيد عن
 المئتين، وكذا سعد بن أبي وقاص، وأبا أمامة الباهلي، ويضع أبا بكر الصديق مع المكثرين، بينما أحاديثه
 (١٢٨) حديثاً .

١٦- في مسألة الأسماء والكنى لا يلتزم بما التزم به شيخه، بل يتبع الأسماء والكنى من مسند الإمام
 أحمد، فمثلاً دينار في تحفة الأشراف، وهو عند أحمد أبو عبد الله في الكنى، فيأتي في جامع المسانيد في
 الكنى عن سعد وهكذا .

١٧- أورد في مسند أحمد بعض الأحاديث التي لسيت في المطبوع، مثل الحديث رقم (٧٤٩٢) عن
 عمرو بن مرة والحديث (٧٦٩٧) أتذكرين يوم همدان ... أما إنه خير لمن اتقى منهم، رواه فروة بن
 مسيك صاحب رسول الله ﷺ، وقال عنه المصنف : تفرد به أحمد

نادرا ما ينقل ابن كثير من مصادر أخرى غير التي التزم بها، وقد وجدت بعض الأحاديث القليلة، فمثلاً
 الحديث رقم (٦٥٢٠) في مسند عروة البارقي من مسند الطيالسي، وكذا أخذ منه الحديث رقم
 (١١٦٤٨) في مسند أبي رهم المجلد ١٤، وهو في مسند الطيالسي (ص: ١٨٩) ومن مستدرک الحاكم
 الحديث رقم (٣١٤٢) عن سعد بن تميم : اي الناس خير ؟ قال : أنا وأقرابي، ولكن ذلك بقلة .

١٩- أحيانا - لأهمية ذلك- ينقل تفصيل التخريج من تحفة الأشراف، ويسبقه بلفظ : قال شيخنا، أي
 المزي، هذا عندما يود ذكر الروايات لحديث ما .

٢٠- ابن كثير يختلف في جامع المسانيد عن تحفة الأشراف أنه يخرج الحديث فيذكر من أخرجه
 بألفاظه التامة، دون الرموز، ويسوق الأسانيد كذلك .

٢١- نقده لبعض الأحاديث :

عند ما يمر مع ابن كثير حديث في سنده ضعيف، أو في متنه نكارة، فإنه يذكر ذلك، وقد تردد ذلك
 كثيرا في ثنايا كتابه : كالحديث (٢٨٢٦) المجلد الرابع، وهو حديث : ما بعث الله نبيا إلا عاش
 نصف ما عاش الذي كان قبله !

فقال : يقتضي ذلك أن عيسى عاش (١٢٦) سنة وهذا خلاف المشهور أنه رفع وله (٣٣) سنة، ثم إذا
 أضيف العدد على هذا الوجه أدى إلى تضعيف أحاديث لا تنحصر .

وقال في تعليقه على الحديث (٧٨٦١) في مسند قتادة بن النعمان "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا قَضَى خَلْقَهُ
 اسْتَلْقَى فَوْضِعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِي أَنْ يَفْعَلَ هَذَا"

قال عنه : هذا إسناد غريب جدا، وفيه نكارة شديدة، ولعله متلقى من الإسرائيليات، اشتبه على بعض الرواة، فرفعه إلى رسول الله ﷺ، فقد ثبت فعل مثل هذا عن النبي ﷺ، في الصحيح، وبعض العلماء كره هذه، لأن فيها انكشاف العورة لا سيما لمن ليس عليه سراويل، والله أعلم . وغير ذلك كثير ...

٢٢- تبركه ببعض الأحاديث، فقد جاء في الحديث (٨٠٧٩) في مسند كعب بن مالك الأنصاري وهو في مسند أحمد ورواه الترمذي والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح وهو حديث (إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ، يَعلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يُرْجِعَهَا اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ).

قال معلقاً عليه : هذا الحديث عظيم الإسناد والمتن، إذ فيه بشارة لكل مؤمن أن نفسه حين تقبض من جسده تصير طائرا في الجنة، يأكل من ثمارها، ويشرب من أنهارها إلى يوم القيامة، فيرجع بإذن الله إلى جسدها الذي كانت تغمره في الدنيا

هذا ويشمل هذا الكتاب في شكله النهائي ما يربو على أربعين ألف حديث بالمكرر، وهي جلُّ سنة رسول الله ﷺ، تقنن اليوم في كتاب واحد، في هذا الديوان الحديثي الهادي لأقوم سنن . وقد طبع طبعة محققة ومفهرسة بشكل جيد، مما يسهل الرجوع إليه

٢ - المصادر الفرعية

وتشمل:

أ - كتب الأطراف.

ب - كتب المجاميع (الجوامع).

أ - كتب الأطراف.

حقيقتها:

كتب الأطراف هي نوع من المصنفات الحديثية اقتصر فيها مؤلفوها على ذكر طرف الحديث الذي يدل على بقيته، ثم ذكر أسانيدته التي ورد من طريقها ذلك المتن، إما على سبيل الاستيعاب، أو بالنسبة لكتب مخصوصة. ثم إن بعض المصنفين ذكر أسانيد ذلك المتن بتمامها، وبعضهم اقتصر على ذكر شيخ المؤلف فقط .

إذن فهي لا تكون أطراف إلا بذكر طرف من الحديث، ثم إن المصنف صاحب الكتاب الذي خرج الأحاديث على الأطراف يذكر طرفاً من الحديث كإشارة إليه وجلُّ تركيزه واجتهاده وسعيه على أسفل وهو الكلام على أسانيد ذلك المتن. إما من طريق كتاب بعينه، أو من أكثر من كتاب؛ كالكتب الستة، أو غيرها، أو العشرة كما سنعرف - إن شاء الله تعالى - فيما يأتي.

ترتيبها:

أمَّا ترتيبها فالغالب أن مؤلفيها رتبوها على مسانيد الصحابة، مرتبين أسماءهم على حروف المعجم؛ أي يبدؤون بأحاديث الصحابي الذي أول اسمه ألف، ثم باء وهكذا. وربما رتبها بعضهم وهو قليل على الحروف بالنسبة لأول المتن؛ كما فعل أبو الفضل ابن طاهر في كتاب "أطراف الغرائب والأفراد" للدارقطني؛ فقد رتب على حروف المعجم بالنسبة لأوائل المتن وكذلك فعل الحافظ محمد بن علي الحسيني في كتابه "الكشاف في معرفة الأطراف".

معنى الأطراف:

الأطراف جمع طرف، وطرف الحديث معناه الجزء من متنه الدال على بقيته، مثل قولنا حديث: (كلكم راع)، وحديث (بني الإسلام على خمس)، وحديث (الإيمان بضع وسبعون شعبة)، وهكذا.

عددتها:

وكتب الأطراف كثيرة، ومن أشهرها:

- "أطراف الصحيحين" لأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي المتوفى سنة ٤٠١ هـ.
- "أطراف الصحيحين" لأبي محمد خلف بن محمد الواسطي المتوفى سنة ٤٠١ هـ أيضاً.
- "الإشراف على معرفة الأطراف"؛ أي أطراف السنن الأربعة للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن المشهور بابن عساكر الدمشقي المتوفى سنة ٥٧١ هـ.

وبعد ذلك "تحفة الأشراف" و"إتحاف المهرة" للحافظ ابن حجر هذه مطبوعة ومتداولة، وكذلك كتاب البوصيري، وذخائر الموارث.

- "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"؛ أي أطراف الكتب الستة للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني المتوفى سنة ٧٤٢ هـ.

- "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ هـ.

- "أطراف المسانيد العشرة" لأبي العباس أحمد بن محمد البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠ هـ.

كتاب "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" للحافظ ابن حجر، وكتاب "أطراف المسانيد العشرة" للبوصيري قد يظن الباحث أو الطالب أنهما كتاب واحد، أو يجزمان في اتجاه واحد لكن الحقيقة أن جملة ما في الكتابين من المصادر التي قاموا بخدمتها إحدى وعشرين كتاباً. فكتاب الحافظ بن حجر "إتحاف المهرة بأطراف العشرة" هذه العشرة هي: موطأ مالك، مسند الشافعي، مسند الإمام أحمد، مسند الدارمي، سنن الدارمي، صحيح ابن خزيمة، المنتقى لابن الجارود، صحيح ابن حبان، مستدرک الحاكم، مسند أبي عوانة، سنن الدارقطني، معاني الآثار للطحاوي، فهذه إحدى عشر كتاباً. وهم ذكروا صحيح ابن خزيمة على أساس أنه كتاب لم يكتمل فالقدر المطبوع من صحيح ابن خزيمة أربعة مجلدات هذه تساوي -تقريباً- ربع الكتاب فقط لا غير. فلذلك ذُكر تجاوزاً، وإلا؛ فهو كتاب غير مكتمل.

وأما أطراف المسانيد العشرة للبوصيري؛ فجهده فيها منصب على أطراف مسند أبي داود الطيالسي، ومسند الحميدي، ومسند مسدد بن مسرهد، ومسند محمد بن يحيى العدني، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند أحمد بن منيع، ومسند عبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، ومسند أبي يعلى الموصلي.

ترى في جهد الإمام البوصيري أن جل الكتب التي قام بخدمتها وعمل عليها أطرافاً في كتابه. هذه وعاء للكتب المفقودة. فالآن -مثلاً- مسند محمد بن يحيى العدني لا نعرفه. ومسند إسحاق ووجد منه جزء طبع في خمسة مجلدات وغير مكتمل. ومسند أحمد بن منيع، ومسند عبد بن حميد المنتقى الذي صنعه الشيخ مصطفى العدوي، الحارث بن أبي أسامة القدر الموجود منه أطراف للهيثم، مسند مسدد بن مسرهد غير موجود وجود أطراف هذه الكتب، وكون البوصيري يقول إن هذا الحديث عند مسدد أو عند محمد بن يحيى العدني؛ فهذا وعاء مهم جداً كما كان لأحاديث الكتب المفقودة. نفس الكلام عند الحافظ ابن حجر إلا أن الكتب التي عمل أطرافها كلها الحمد لله مطبوعة، مسند ابن أبي شيبه مطبوع لكن أقصر البوصيري الخدمة التي فعلها في الأطراف عمل جهداً على كتب ليست موجودة بأكملها، أو مفقود قدر كبير منها؛ كمسند مسدد، ومحمد بن يحيى العدني، وإسحاق، وأحمد بن منيع، وقدر من مسند عبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة. فهذه أشياء معظمها مفقود، أو موجود منها

قدر يسير، والباقي لا يعرف أين هو. فهذا يعتبر وعاء لشيء مفقود فمهم جدا تحصيل مثل ذلك لطالب الحديث.

- "ذخائر المواريث في الدلالة على مواضيع الحديث" لعبد الغني النابلسي المتوفى سنة ١١٤٣ هـ.

فوائدها:

لكتب الأطراف فوائد متعددة أشهرها ما يلي:

- معرفة أسانيد الحديث المختلفة مجتمعة في مكان واحد. وبالتالي معرفة ما إذا كان الحديث غريبا، أو عزيزا، أو مشهورا.

هذه فائدة لا يستهان بها؛ لأنك في الطريقتين الماضيتين أنت تستخدم المعجم المفهرس أو تستخدم ما قبل ذلك الجامع الصغير، أو موسوعة أطراف الحديث لزغلول يميلك، وتقعده تكتب في الأسانيد، وتقارن بينها، وتوازن.

وفي التحفة - هنا كما سنرى - الأسانيد كلها أمام عينيك؛ فيقول: رواه فلان رواه البخاري - مثلاً - عن محمد عن مسدد عن محمد بن بشار عن شعبة وفلان عن فلان. فالأسانيد كلها أمام عينيك وتستطيع التأمل فيها والنظر بدلا من أن تأتي بالكتاب الأصلي، وتخرج منه. فتكتب ثم تأخذ في المقارنة.

نعم الكتب التي خدمت عدد ليس بالكثير لا يستوعب عادة يستفيد الباحث في جزئية معينة من الحديث الذي يريد تخريجه لكنه على أية حال جزء لا يُستهان به. وبالتالي معرفة ما إذا كان الحديث غريبا أو عزيزا أو مشهورا تبين لك الطرق وتعرف المدارات وتعرف هذا الحديث فيه تفرد. هذا الحديث فيه كثرة. تعرف ما إذا كان الحديث مشهورا. إذا كان الحديث غريبا إلى غير ذلك من الفوائد الإسنادية.

- معرفة من أخرج الحديث من أصحاب المصنفات الأصول في الحديث والباب الذي أخرجوه فيه.

- معرفة عدد أحاديث كل صحابي في الكتب التي عمل عليها كتاب الأطراف.

تنبيه: ينبغي أن يعلم أن كتب الأطراف لا تعطيك متن الحديث كاملا كما هو واضح. كما أنها لا تعطيك لفظ الحديث ذاته في الكتب التي يشملها كتاب الأطراف. وإنما تعطيك المعنى الموجود في تلك الكتب. وعلى المراجع الذي يريد متن الحديث كاملا باللفظ نفسه أن يرجع إلى المصادر التي أشارت إليها كتب الأطراف. فهي بمثابة دليل على مكان وجود تلك الأحاديث، وليست كالمسانيد التي تعطيك الحديث كاملا، ولا تحوجك للرجوع إلى مصدر آخر.

فاليوم كتب الأطراف ميزتها، وفائدتها الكبرى أنها تجمع لي الحديث بجميع طرقه من الكتب الستة، وخاصة تحفة الأشراف في مكان واحد. فهذا كشف الباحث، أو المتمرس في دراسة الحديث

يقع في قلبه انطباعات معينة عن الرواية بشكل سريع، ومثمر عند نظره في كتاب مثل: تحفة الأشراف". فنرى كتاب تحفة الإشراف، وكيفية البحث فيه.

"تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للمزي

مصنّفه:

المزي الحافظ يوسف بن عبد الرحمن - رحمه الله تعالى - من خواص تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية هو والحافظ ابن كثير. والاثنتان دمشقيان من بلد واحدة. وكانت إليهما الرحلة من الآفاق لأخذ علم الحديث. والمزي - رحمه الله تعالى - ليس مُكثرًا من التصنيف والمشهور أن للمزي كتابين؛ كتاب "تحفة الأشراف" وكتاب "تهذيب الكمال" الذي طبع بتحقيق بشار عواد معروف في ٣٥ مجلدًا. فليس له إلا هذان الكتابان من يوم صنفهما المزي إلى اليوم وإلى أن تقوم الساعة - إن شاء الله تعالى - حاجة طلبة العلم إليهما ماسة لا يُستغنى عنهما بحال من الأحوال. ومهما حصل تطور في دراسة السنة وعلم الحديث والإلكترونيات وغير ذلك إلا أنها بحال من الأحوال هذان الكتابان متصدران قائمة اهتمام طالب الحديث.

تهذيب الكمال هو كتاب الكمال لعبد الغني المقدسيّ في أسماء الرجال. فهذه المزي وأضاف وزاد أشياء، وطبع بتحقيق د- بشار عواد في ٣٥ مجلدًا.

إن المزي - رحمه الله تعالى - صنف كتابين هما غرة في جبين الدهر؛ "تحفة الأشراف"، و"تهذيب الكمال بأسماء الرجال" وهم أسماء الرواة الذين لهم أحاديث في الكتب الستة.

يقول السبكي^{٢٣٦}: "إن المزي كان يجلس من الصباح إلى العشاء يدرّس، ويسمع الطلبة، وكان الطلبة يقرؤون عليه، وتغمض عيناه، فينام فيخطئ الطالب فيستقيظ ويقول له هذا خطأ هذا ليس فلانا هذا فلان حصل تصحيف في الاسم أو خطأ في نطق كلمة أو شيء. فيستقيظ وينبهه."

وكانت الأسانيد تضطرب، والعلل وغير ذلك. وهو يمر فيها كالسهم لا يكاد يقف، ولا يكاد يخطئ - رحمه الله تعالى ورضي عنه! - فهذا الإمام البارِع العَلَم التي انتهت إليه معرفة الرجال في عصره وكانوا يقولون انتهت معرفة الرجال وعلم الحديث إلى أربعة؛ المزي، والذهبي، والبرزالي، ورابع لا أذكره الآن. لكن كان المزي من هؤلاء الفرسان البارِعين في ذلك الزمن. وكانت الرحلة من مصر وغيرها إلى الحافظ المزي - رحمه الله تعالى - لتحصيل مروياته، وتحصيل ما عنده وتجد كثيرا من مرويات المزي في كتابه القيم "تهذيب الكمال" في آخر كل ترجمة. كثيرا ما يورد في ترجمة الراوي حديثا وقع له بإسناده هو إلى ذلك الراوي، فيورده. فهو -مثلاً- يترجم لسفيان بن عيينة، يترجم

^{٢٣٦} - كما في ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى في المجلد العاشر

للأعمش، لشعبة، لأحد من هؤلاء الكبار، أو غيرهم من الرواة المغمورين بعد ما يورد كلام أهل العلم فيه؛ اسمه، ونسبه، ومولده، وشيوخه، وتلامذته، وكلام أهل العلم عليه، ووفاته. بعد ما ينتهي من الترجمة؛ يقول قد وقع عليه من حديثه عالياً حدثنا به فلان ويذكر إسناده إلى ذلك الراوي حتى ينتهي إلى النبي ﷺ -.

- الغرض الأساسي من تصنيفه:

جمع أحاديث الكتب الستة وبعض ملحقاتها بطريق يسهل على القارئ معرفة أسانيدنا المختلفة مجتمعة في موضع واحد.

- موضوعه:

ذكر أطراف الأحاديث التي في الكتب الستة، وبعض ملحقاتها:

الإمام المزي -رحمه الله تعالى- أورد أحاديث الكتب الستة في التحفة، وأضاف إليها بعض الإضافات؛ منها الأحاديث الموجودة في مقدمة "صحيح مسلم" والأحاديث التي في مقدمة مسلم ليس لها حكم الصحيح. لكنها محذوفة الأسانيد وفيها بعض الموقوفات، أو بعض الأحاديث التي في أسانيدنا كلام. فلا يحكم على الأحاديث التي في مقدمة مسلم ولا يقال إن مسلم رواها في الصحيح. وإنما تقول رواها في المقدمة فليس لها حكم الصحيح.

فجرد أيضاً أحاديث المقدمة في التحفة وهو يشير إليها في أثناء التخريج، وكتاب المراسيل لأبي داود. ومعلوم أن كتاب المراسيل طبع أكثر من مرة. والطبعات الموجودة فيها محذوفة الأسانيد. وهذه لا تغني من الحق شيئاً؛ لأن الطالب إنما يريد السند وحذف الإسناد يجعل الكتاب معدوم القيمة. ففي النسخة التي حققها شيخنا شعيب الأرنؤوط بأسانيدنا هي التي يعولُ عليها عند العمل.

كذلك فرغ أحاديث العلل الصغير التي في آخر الترمذي الذي تولى شرحه الحافظ الفذ ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي". فأحاديث مقدمة مسلم، ومراسيل أبي داود، والعلل الصغير للترمذي، والشمال للترمذي، وعمل اليوم والليل للنسائي هذه فرغها أيضاً في التحفة وأشار إليها عند التخريج؛ وكتاب "الشمال" للترمذي أيضاً وكتاب "عمل اليوم والليل" للنسائي.

رموزه:

قال المزي رحمه الله: "فصل في شرح الرقوم المذكورة في هذا الكتاب: علامة ما اتفق عليه الجماعة الستة (ع)، وعلامة ما أخرجه البخاري (خ)، وعلامة ما استشهد به تعليقا (خت)، وعلامة ما أخرجه مسلم (م)، وعلامة ما أخرجه أبو داود (د)، وعلامة ما أخرجه الترمذي في (الجامع) (ت)، وعلامة ما أخرجه في (الشمال) (تم)، وعلامة ما أخرجه النسائي في (السنن) (س)، وعلامة ما أخرجه في كتاب (عمل وليل) (سي)، وعلامة ما أخرجه ابن ماجة القزويني (ق) وما

في أوله (ز) من الكلام على الأحاديث فهو مما زده أنا، وما قبالتة (ك) فهو مما استدركته على الحافظ أبي القاسم ابن عساكر رحمة الله عليهم جميعاً

فالبخاري - رحمه الله تعالى - يذكر جملة من الأحاديث معلقة يعني محذوفة الأسانيد في كتابه الجامع الصحيح. وهو يذكرها كالدليل على صحة عنوانه فالبخاري - رحمه الله تعالى - كما يقولون فقهه في تراجمه. التراجم التي هي عناوين الأبواب. فهو يأتي - رحمه الله تعالى - بعنوان ثم يأتي بأحاديث محذوفة الأسانيد كلها أو بعضها ليدل على صحة هذه العنونة، ثم يذكر بعد ذلك الحديث المسند. فالأحاديث التي في البخاري بين العنوان وبين الحديث المسند الذي يورده بإسناده هذه تسمى معلقة. لكن هذا معنى البخاري تعليقا للأحاديث التي ذكرها البخاري في الصحيح وحذف أسانيدها، ثم وصل الحافظ ابن حجر - رحمه الله - هذه الأسانيد كلها في كتاب سماه "تغليق التعليق" وهو مطبوع في خمسة مجلدات.

فالحافظ المزني - رحمه الله تعالى - بنى كتابه أساسا الذي هو تحفة الأشراف على كتاب ابن عساكر الذي جمع في أطراف الكتب الأربعة. فهو استدرك على ابن عساكر الذي جمع فيه أطراف الكتب الأربعة أحاديث فإذا رأيت رمز ك فمعناه أنه مستدرك على ابن عساكر. وهو رمز إليه برمز كاف. وإذا رمز برمز ز فتعلم أنه ما زاده الإمام المزني - رحمه الله تعالى - من الكلام على الأحاديث.

- ترتيبه:

الكتاب معجمٌ مرتب على تراجم أسماء الصحابة الذين رووا الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب. فبدأ الكتاب بترجمة مَنْ أول اسمه همزة مع ملاحظة الحرف الثاني منه. وهكذا مثل ترتيب الكلمات في المعجم. لذلك نرى أول مسند في هذا الكتاب هو مسند أبيض بن حمّال

فأول شيء فيه قال: حرف الألف في التحفة:

من مسند أبيض بن حمّال الحميريّ المأربيّ عن النبي ﷺ

* ١ (د ت س ق) حديث: - أنه وفد إلى النبي فاستقطعه الملح الذي بمأرب... الحديث. د في الخراج (٣٦) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل العسقلاني، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن ثمامة بن شراحيل، عن سُمي بن قيس، عن شَمير بن عبد المدان، عن أبيض بن حمّال به. ت في الأحكام (٣٩) عن قتيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس بإسناده، وقال غريب. ك س في إحياء الموات (في الكبرى) عن إبراهيم بن هارون، عن محمد بن يحيى بن قيس به. وعن سعيد بن عمرو، عن بَقِيّة، عن عبد الله بن المبارك، (١٧) عن معمر، عن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيض بن حمّال به. وعن سعيد بن عمرو، عن بَقِيّة، عن سفيان، عن معمر نحوه. قال سفيان: وحدثني ابن أبيض بن حمّال، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وعن عبد السلام بن عتيق، عن محمد بن المبارك، عن إسماعيل بن عيَّاش وسفيان بن عُيينة، كلاهما عن عمرو بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن أبيض بن

حَمَّال نحوه. ق في الأحكام (٧٨) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن فَرَج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حَمَّال، عن عمِّه ثابت بن سعيد، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض نحوه. حديث ك س في رواية ابن الأحرر ولم يذكره أبو القاسم.. اهـ

فالحافظ المزني - رحمه الله تعالى - وضع بين قوسين في الأول؛ قال: د ت س ق هذا الكلام أن الحديث الآتي ذكره أخرجه: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه. ثم يقول حديث يعني الحديث الذي سأذكره؛ أنه وَقَدَ إلى النبي - ﷺ - فاستقطعه الملح الذي... الحديث.

يعني هو لا يعتني أساسا بالمتون. وإنما الخدمة التي سيقدمها لنا: يقول: إن أبا داود روى الحديث عَمَّنْ حتى وصل إلى الصحابي، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه فالعبرة عنده بالأسانيد.

فيقول: د في الخراج؛ يعني أبا داود في كتاب الخراج. ٣٦ يعني الباب رقم ٣٦. عن قتيبة كلاهما قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل

فهنا يقول: قتيبة ومحمد بن المتوكل العسقلاني كلاهما عن محمد بن يحيى عن محمد بن قيس عن أبيه عن ثمامة بن شراحيل عن سمي بن قيس عن شمير بن عبد المدان عن أبيض بن حَمَّال، يعني الإسناد نفسه الإسناد في أبي داود فيه كم راو؟

لو قلنا قتيبة ومحمد بن المتوكل العسقلاني في طبقة واحدة. فهذه طبقة عن محمد بن يحيى بن قيس ٢ عن أبيه ٣ عن ثمامة بن شراحيل ٤ عن سمي بن قيس ٥ عن شمير بن عبد المدان ٦ عن أبيض بن حَمَّال ٧. فهذا إسناد سباعي يعني أنه نازل جدا.

والترمذي في الأحكام ٣٩ يعني باب ٣٩ عن قتيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر عن قتيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر غير محمد بن يحيى بن المتوكل العسقلاني هذا غير هذا محمد بن يحيى بن أبي عمر كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس عن محمد بن يحيى بن قيس بإسناده وقال غريب

فالمزني - رحمه الله تعالى - توفر له من نسخ الكتب التي أخرجها؛ البخاري، ومسلم، والسنن الأربعة توفر له من الروايات ما لم يتوفر لغيره. وهناك روايات ليست موجودة؛ كرواية ابن العبد لسنن أبي داود هي ليست مطبوعة ليست بين أيدينا الموجود في الأمة الآن رواية ابن داسة. ورواية ابن الأعرابي لسنن أبي داود غير موجودة. روايات الترمذي كان عندي روايات كثيرة جدا نسخ. ولذلك إذا أراد الباحث أن يتأكد من أحكام الترمذي على الأحاديث النسخ مختلفة. نسخة الشيخ أحمد شاكر لتحقيق الترمذي قد يقول على الحديث: حسن غريب في نسخة شاكر مثلاً. في نسخة شعيب الأرنؤوط مثلاً تجد فيها مثلاً: حسن وما في غريب. وفي نسخة ثالثة مثلاً أي نسخة من النسخ التجارية الموجودة قد تجد: حسن غريب، فيقع اضطراب في نظر الباحث. كلام الترمذي على الحديث

هو حسن غريب ولا حسن ولا حسن غريب. مثلاً تحت يدي نسخة المكتبة الوطنية بباريس، ونسخة السليمانية من الترمذي ونرجع للتأكد من أحكام الترمذي على الأحاديث. فالفيصل في اختلاف النسخ في الحكم على الأحاديث هو التحفة. وهذه فائدة عزيزة جدا ونادرة؛ لأن الإمام وقع له من النسخ والروايات ما لم يقع لغيره، وفيها ما هو مفقود غير موجود.

إذن عندنا إسناد أبي داود هو هو إسناد الترمذي إلا أن أبا داود قرن قتيبة بمحمد المتوكل العسقلاني، والترمذي قرن قتيبة بمحمد بن يحيى بن أبي عمر وبقية الإسناد سواء.

يقول: ق في الأحكام عن محمد بن يحيى بن أبي عمر في الأحكام ٧٨

عن محمد بن يحيى بن أبي عمر عن فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمال عن عمه ثابت بن سعيد عن أبيه سعيد عن أبيه سعيد عن أبيه أبيض نحوه يعني هذا رواية الرجل عن أبيه عن جده عن جده الذي هو فرج بن سعيد عن عمه ثابت بن سعيد عن أبيه عن جده وهذا جيد في الروايات.

وهذا نوع من مسألة الأطراف وإن المزي - رحمه الله تعالى - أوقف الناظر في كتابه على إسناد الحديث عند أبي داود، وعلى إسناد الحديث عند الترمذي، ونحن لم نكتب سند النسائي؛ لطوله لأنه يستغرق الوقت. وطرق الحديث عند ابن ماجه وعرقك على مواطن الاختلاف، ومواطن الاتفاق. إسناد الترمذي وأبي داود متشابهان. الاختلاف فقط في شيخ الترمذي قرن قتيبة بمحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو داود قرنه بن المتوكل العسقلاني فالإسنادان تقريبا متشابهان. ابن ماجه اتفق مع الترمذي في محمد بن يحيى بن أبي عمر وحوّل الإسناد تماما إلى طريق آخر. والنسائي تجده متوافقا في بعض الأشياء ومختلفا في بعض الأشياء. فأنت وقفت كأنك فتحت السنن الأربعة وقفت على إسناد كل حديث فيه. وهذه فائدة التحفة وهي تحفة في الحقيقة؛ لأنه يوفر على الباحث جهودا كثيرة في النظر في الطرق والأسانيد.

يقول: في إحياء الموات في الكبرى عن إبراهيم بن هارون عن محمد بن قيس به وعن سعيد بن عمرو عن بقية عن عبد الله بن المبارك عن معمر بن يحيى بن قيس المأربي عن أبيض بن حمال به وعن سعيد بن عمرو عن بقية عن سفيان عمه معمر نحوه قال سفيان وحدثني ابن أبيض بن حمال عن أبيه عن النبي - ﷺ - - بمثله وعن عبد السلام بن عتيق عن محمد بن مالك عن إسماعيل بن عياش وسفيان بن عيينة كلاهما عن عمر بن يحيى بن قيس المأربي عن أبيه عن أبيض بن حمال.

هذا هو الترتيب العام للكتاب وقد بلغت مسانيد الصحابة فيه ٩٠٥ مسندا، وبلغت مسانيد المراسيل المنسوبة إلى أئمة التابعين ومن بعدهم ٤٠٠ مسندا، وبهذه الطريقة يُعرف عدد أحاديث كل صحابي

على حدة. وإذا كان الصحابي مكثراً من الرواية؛ فإنه يقسم مروياته على جميع تراجم من يروي عنه من الصحابة أو التابعين، ويرتبهم على ترتيب حروف المعجم أيضاً.

يعني على سبيل المثال هنا في مسند أنس وأنس من المكثرين جداً يقول مثلاً أنس عبد الملك بن حبيب عنه.

فالأحاديث التي رواها أنس رواها عنه عبد الملك بن حبيب هذه هي. تأتي بمسند أنس، وتقلب الصفحات إلى أن تصل إلى حرف العين الذي هو عبد الملك بن حبيب. وإذا كان الراوي عن أنس من المكثرين عنهم مثل ثابت البناني، ثابت أكثر جداً عن أنس. ستجد أنه قسم أحاديث ثابت البناني على الرواة عن ثابت؛ فيقول حماد بن سلمة عن ثابت، حماد بن زيد عن ثابت إن كان حماد بن زيد رواه عن ثابت وهكذا.

وإذا كان حماد بن سلمة مكثراً في الرواية عن ثابت عن أنس؛ فيقسم أحاديث حماد بن سلمة، فيقول فلان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وفلان عن حماد عن ثابت عن أنس حتى ينتهي من أسانيد أنس بهذه الطريقة.

تكرار الحديث وسببه:

لقد أورد المصنف بعض الأحاديث في مواضع متعددة. وسبب ذلك هو التزامه إيراد الأحاديث على أسماء الصحابة. ولما كانت بعض الأحاديث مروية من طريق عدد من الصحابة؛ اضطر أن يذكرها مرارا بعدد الصحابة الذين رووها في الكتب الستة وذلك حتى يجدها الباحث في أي موضع من مظانها حسب طريقة الكتاب. ولذلك بلغت عدة أحاديثه ١٩٥٩٥ حديثاً على حين بلغت أحاديث كتاب "ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الحديث" ١٢٣٠٢ حديثاً.

– ترتيب سياق الحديث فيه:

يقدم المصنف في ذكر أحاديث كل ترجمة ما كثر عدد مخرجه من أصحاب الكتب أولاً، ثم ما يليها في الكثرة وهكذا؛ فما رواه الستة يقدم في الذكر على ما رواه الخمسة .

يعني مسند أنس مثلاً يذكر أحاديث ثابت البناني عن أنس فيذكر منها ما اتفق الستة على إخراجها، ثم ما اتفق الخمسة، ثم ما اتفق الأربعة، ثم الثلاثة، ثم الاثنان، ثم ما انفرد به ابن ماجه مثلاً في رواية ثابت البناني عن أنس وهكذا. فيبدأ بمن كثر من المخرجين الستة أو الخمسة أو الأربعة ثم ما يقل، ثم ما يقل حتى يصل إلى من أخرج الحديث اثنان أو واحد من الكتب الستة.

– الغاية من المراجعة فيه:

إن الغاية من المراجعة في هذا الكتاب هي معرفة أسانيد حديث من الأحاديث التي في الكتب الستة وملحقاتها المذكورة. أما معرفة متن الحديث بتمامه فلا بدّ فيه من الرجوع إلى المكان الذي أشار إليه صاحب الكتاب من الكتب الستة وملحقاتها.

– طريقة إيراد الحديث فيه:

يبدأ المصنف بذكر لفظ حديث عند أول كل حديث يريد إيراده، ويكتب فوق هذا اللفظ الرموز التي تشير إلى من أخرج هذا الحديث

ثم يذكر طرفاً من أول متن الحديث بقدر ما يدل على بقية لفظه. وهذا الجزء من الحديث الذي يذكره إما من قوله - ﷺ - إن كان الحديث قولياً، أو من كلام الصحابي إن كان الحديث فعلياً، أو يذكر جملة أشبه ما تكون بموضوع الحديث؛ فيقول مثلاً حديث العرنين^{٢٣٧}. ثم يقول في الغالب الحديث .

وبعد ذكره طرفاً من متن الحديث يشرع في بيان الأسانيد التي روي بها الحديث في المصنفات التي ترمز إليها على ترتيب الرموز تماماً فيبدأ بكتب أول تلك الرموز، ويتبعه باسم الكتاب الذي ورد فيه ذلك الحديث من ذلك المصنف، ثم يذكر الإسناد بتمامه منتهاها إلى اسم المترجم بقوله عنه به؛ أي بهذا الإسناد كما في الترجمة ثم يذكر بقية الرموز وأسانيدها بنفس الطريقة حتى يأتي عليها. مثاله: (*خالد بن زيد أبو أيوب الأنصاري، عن أبي).

*١٢ (خ م) حديث: أنه قال، يا رسول الله، إذا جامع الرجل ولم يتزل؟ قال: يغسل ما مس المرأة منه ويتوضأ ويصلي. خ في الطهارة (١٠٨) عن مسدد، عن يحيى القطان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب به. م في الطهارة (٥٥) عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد وعن أبي كريب، عن أبي معاوية وعن أبي موسى، عن غندر، عن شعبة ثلاثتهم عن هشام بن عروة به. وفي حديث شعبة، عن هشام، عن أبيه عن الملي، عن الملي يعني أبا أيوب، عن أبي. رواه أبو سلمة، عن عروة، عن أبي أيوب عن النبي؛ وسيأتي (ح ٣٤٧٧) (١١٢).

وإن تكرر الحديث في أكثر من كتاب من أصل المخرج؛ ذكر جميع تلك الكتب مع أسانيدها. فإن تعددت طرق حديث، واجتمع بعض رواة الحديث على شيخ مشترك بينهم؛ ساق الأسانيد إلى أولئك الرواة المشتركين فقط ثم قال الأخير ثلاثتهم، أو أربعتهم عن فلان؛ أي عن الشيخ المشترك. وكثيراً ما يجمع هكذا بين الرواة المشتركين في أصول شتى، ثم يختتم أسانيدهم بشيخ مشترك بينهم.

ومثاله: سويد بن غفلة الجعفي أبو أمية الكوفي، عن أبي. *٢٨ (ع) حديث: وجدت صرة فيها مائة دينار... فذكر حديث اللقطة. خ في اللقطة (١) عن آدم بن أبي إياس و(١٠) سليمان بن حرب فرقهما و(١) عن بندار، عن غندر و(١٠) عن عبدان واسمه عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد، عن أبيه أربعتهم عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة به، وفيه قصة. م فيه (أول

٢٣٧ - عن أنس - رضی اللہ عنہ - قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ، فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَفَعَلُوا فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتِهَا وَاسْتَأْفَوْا، فَبَعَثَ فِي آتَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَحْسَمَهُمْ حَتَّى مَاتُوا. صحيح البخارى (٦٨٠٢) - اجتوا: كرهوا المقام بما لضرر لحقهم = يحسم: يكوى

اللقطة: ٨) عن أبي بكر بن نافع وبندار، كلاهما عن غندر به. و(٩) عن عبد الرحمن بن بشر، عن بهز بن أسد، عن شعبة به. و(١٠) عن أبي بكر بن أبي شيبه، عن وكيع؛ و(١٠) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه؛ كلاهما عن سفيان و(١٠) عن قتيبة بن سعيد، عن جرير، عن الأعمش و(١٠) عن محمد بن حاتم، عن عبد الله بن جعفر، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة و(١٠) عن عبد الرحمن بن بشر، عن بهز، عن حماد بن سلمة أربعتهم عن سلمة بن كهيل به. د فيه (اللقطة ١) عن محمد بن كثير، عن شعبة به. و(٢) عن مسدد بن مسرهد، عن يحيى القطان، عن شعبة به. و(٣) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة به. ت في الأحكام (٣٥) عن الحسن بن علي الخلال، عن يزيد بن هارون وعبد الله بن نمير، كلاهما عن سفيان به مطوياً، وقال صحيح. س في اللقطة (في الكبرى) عن محمد بن قدامة، عن جرير بن عبد الحميد به. وعن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن خالد بن الحارث وعن عمرو بن علي الفلاس، عن (١١٨) محمد بن جعفر غندر وعن عمرو بن يزيد الجرمي عن بهز بن أسد ثلاثتهم عن شعبة به. وعن عمرو بن علي، عن عبد الله بن نمير به. ك وعن محمد بن رافع، عن حجين بن المثني، عن عبد العزيز وهو ابن أبي سلمة الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، عن سلمة بن كهيل نحوه. ق في الأحكام (٨١) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع به. كحديث س عن محمد بن رافع في رواية أبي بكر محمد بن معاوية بن الأحمر عنه ك ولم يذكره أبو القاسم. اهـ

"ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الحديث"

مصنفه:

عبد الغني النابلسي - ١٠٥٠ - ١١٤٣ هـ / ١٦٤١ - ١٧٣٠ م

شاعر عالم بالدين والأدب مكثّر من التصنيف، تصوف ولد ونشأ في دمشق ورحل إلى بغداد وعاد إلى سوريا وتنقل في فلسطين ولبنان وسافر إلى مصر والحجاز واستقر في دمشق وتوفي فيها. له مصنفات كثيرة جداً منها: (الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية - ط) و(تعطير الأنام في تعبير الأنام - ط) و(ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الأحاديث - ط)، و(علم الفلاحة - ط)، و(قلائد المرجان في عقائد أهل الإيمان - خ)، و(ديوان الدواوين - خ) مجموع شعره وله عدة دواوين. ٢٣٨.

موضوعه:

جمع أطراف الكتب الستة وموطأ مالك.

ترتيبه:

٢٣٨ - تراجم شعراء الموسوعة الشعرية - (ج ١ / ص ١٦٠٩) والأعلام للزركلي - (ج ٤ / ص ٣٢)

رتبته مصنفه على مسانيد الصحابة مُرتبًا ذكرهم على نسق حروف المعجم، مبتدئًا بالهمزة منتهاها بالياء.

هذا الكتاب مرتب على طريقة "تحفة الأشراف" تماما بتمام، ويعتبر مختصراً له، وهو مطبوع أربعة أجزاء في مجلدين، كل ما فعله أنه قلل الاهتمام بالأسانيد؛ فلم يورد الطرق كما فعل الحافظ المزي - رحمه الله تعالى - فهو أشبه بالاختصار لـ "تحفة الأشراف".

تقسيمه:

لقد قسّم المصنف الكتاب إلى سبعة أبواب مرتبًا ما في كل باب على نسق حروف المعجم؛ تسهيلاً للاستخراج، وهذه الأبواب هي:

الباب الأول: في مسانيد الرجال من الصحابة.

الباب الثاني: في مسانيد من اشتهر منهم بالكنية مرتبة على الحروف بالنسبة لأول حرف من الاسم المكنى به.

الباب الثالث: في مسانيد المبهمين من الرجال حسب ما ذُكرَ فيهم من الأقوال على ترتيب أسماء الرواة عنهم.

الباب الرابع: في مسانيد النساء الصحابيات

هو ذكر أسماء الرجال مرتبة على حروف ألف باء ثم المشتهرين من الرجال بالكنى مرتبين أيضاً على الحرف الأول، ثم ذكر المبهمين.

يعني يقول مثلاً في الإسناد: حدثنا محمد حدثنا سعيد، حدثنا إبراهيم، هذا مبهم يعني لم يُذكر اسم أبيه، ولا نسبه بحيث يُعرف من هو، فذكر الرجال ثم الكنى ثم المبهمين، وبعد ذلك ذكر مسانيد الصحابيات، وبعد ذلك الكنى من النساء والمبهمات من النساء ثم المراسيل، وهذا يمتاز عن التحفة في طريقة الترتيب؛ لأن صاحب التحفة راعى الترتيب على الحروف = لم يعزل الكنى عن الأسماء، ولم يعزل أيضاً حين ذكر عائشة في ترتيبها في الأحرف، لم يذكرها في آخر الكتاب بالنسبة لـ "تحفة الأشراف"، هنا هو فصل؛ جعل الرجال في ناحية بعد ذلك الكنى، بعد ذلك المبهمين، ثم النساء، ثم كنى النساء، ثم المبهمات من النساء.

الباب الخامس: في مسانيد من اشتهر منهن بالكنية.

الباب السادس: في مسانيد المبهمات من النساء الصحابيات مرتبة على ترتيب أسماء الرواة عنهن.

الباب السابع: في ذكر المراسيل من الأحاديث مرتبة على أسماء رجالها المرسلين.

وألحق بهذا الباب ثلاثة فصول في كنى المرسلين، وفي المبهمين منهم، وفي مراسيل النساء، وقسم بعض الأبواب السابقة إلى فصول فيما يتعلق بكنى بعض الأسماء وما شابه ذلك.

رموزه: خ: للبخاري، م: لمسلم، د: لأبي داود، ت: للترمذي، س: للنسائي، هـ: لابن ماجه، ط: للموطأ.

فقد زاد على التحفة كتاب "موطأ مالك" ونفس الرموز المستخدمة في التحفة هي الموجودة في كتاب الإمام النابلسي - رحمه الله -.

- كيفية عرض المسانيد، وإيراد الأحاديث فيها.

بدأ المؤلف الكتاب - كما مر قريباً - بحرف الهمزة؛ فقال: حرف الهمزة، ثم قال: أبيض بن حمال الحميري المأربي عن النبي - ﷺ - ثم قال: حديث بخط كبير، ثم ذكر طرف الحديث، فقال: أنه وفد إلى النبي - ﷺ - فاستقطعه الملح الذي بمأرب، ثم قال: وفيه « لَأَحْمَى فِي الْأَرَاكِ ». ثم كتب ما يلي:

د: في الخراج عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل، وعن محمد بن أحمد القرشي، ت: في الأحكام عن قتيبة، هـ: فيه عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، انتهى إيراد الحديث. ثم ذكر بقية أحاديث هذا الصحابي بهذا الشكل.

رأينا في "تحفة الأشراف" حديث أبيض بن حمال مخرج من هذه الطرق، وقلنا: اتفق أبو داود والترمذي وابن ماجه في إيراد الحديث إلا أنهم اختلفوا في شيوخهم فقط.

أما في كتاب ذخائر المواريث" كل ما فعله أنه ذكر شيوخ الأئمة المصنّفين فقط، ولم يذكر بقية الإسناد، بخلاف التحفة، فالإمام المزني - رحمه الله تعالى - كان يورد بقية إسناد الحديث من كل كتاب، فكأنك في التحفة ترى كأنك خرجت الحديث من جميع الكتب، ترى أسانيدھا وتقران بين الرواة، وتعرف مواطن الالتقاء ومواطن الافتراق والتفرد إلى غير ذلك من الأمور، أما هنا فقد حذف هذا العمل كله واكتفى بذكر شيخ المصنف فقط، وهكذا في كل الكتاب ولذلك هو يحيىء مثلاً في حجم ربع "تحفة الأشراف" تقريباً أو أقل.

وقد اعتبر المعنى أو بعضه دون اللفظ في جميع الروايات بحيث يذكر طرف الحديث بلفظه في بعض المصنفات، ويشير بعد ذلك بالرموز إلى ما يوافقها في المعنى دون الألفاظ، وإذا كان الحديث مروياً عن جملة من الصحابة يذكر الحديث في مسند واحد منهم خشية التكرار، بخلاف ما فعل المزني في "تحفة الأشراف" فإنه يذكر الحديث الواحد الذي رواه عدد من الصحابة في مسانيد جميع الصحابة الذين رووه، فتكررت في كتابه بعض الأحاديث، ولذلك جاءت عدة أحاديث ذخائر المواريث اثنين وثلاثمائة واثنين عشر ألف حديث ١٢٣٠٢ على حين بلغت عدة أحاديث "تحفة الأشراف" خمسة وتسعين وخمسمائة وتسعة عشر ألف حديث ١٩٥٩٥، كما مر قريباً

هذا إنما جاء من جهة هو أن الإمام النابلسي في "ذخائر المواريث" اختصر = لم يذكر الحديث الذي تكرر عن أكثر من صحابي لم يورده في كل موضع لذلك الصحابي، فمثلاً إذا كان حديث في

الحدود، حديث في الديات، أحاديث يرد ذكرها عن -مثلاً- أربعة أو خمسة من الصحابة أو ستة من الصحابة أو أكثر أو أقل؛ فإنه يورده في أول ذكر لهذا الصحابي في ترتيب حروف ألفباء ثم لا يذكر هذا الحديث في مرويات الصحابة الأخر، فلذلك قلَّ عدد الأحاديث فيه إلى الثلث تقريباً يعني حوالي سبعة آلاف حديث فرق بين "التحفة" وبين "ذخائر المواريث" إلا أن هذا العمل لا يسعف طالب الحديث.

في الحقيقة أنا أعتبر "التحفة" كتاب لا يُستغنى عنه أما "ذخائر المواريث" فهو أراد تقريب ما في التحفة فالبحت فيه ليس بذاك .

كيفية المراجعة فيه:

قال مصنّفه في المقدمة: وإذا أردت الاستخراج منه؛ فتأمل في معنى الحديث الذي تريده في أي شيء هو، ولا تعتبر خصوص ألفاظه، ثم تأمل الصحابي الذي عنه رواية ذلك الحديث، فقد يكون في السند عن عمر أو أنس مثلاً، والرواية عن صحابي آخر مذكور في ذلك الحديث فصحح الصحابي المروي عنه، ثم اكشف عنه في محله؛ تجده إن شاء الله تعالى.

- الموازنة بينه وبين كتاب "تحفة الأشراف" للمزي:

لا شك أن لكل كتاب ميزةً يتميز بها عن الآخر، فكتاب المزي أجود لمن يريد الأسانيد، ويعتني بها ويريد الحكم على الحديث من كثرة طرقه واختلاف رجاله، كما أنه يمتاز بذكر الحديث الذي رواه عدد من الصحابة في مسانيدهم جميعاً وهي ميزة جيدة؛ لأن من عرف أي راوٍ لهذا الحديث من الصحابة فإنه يجده في مسنده. أما في "ذخائر المواريث" فقد لا يجد هذا الحديث في مسانيد بعض رواته من الصحابة، وهذا نقص في الكتاب، على أن كتاب "ذخائر المواريث" يمتاز بميزة الاختصار، فقد جاء حجمه بمقدار ربع حجم كتاب "المزي" وهذه ميزة مهمة لمن يريد الاستدلال على متن الحديث فقط .

ومعرفة من أخرجه من أصحاب المصنفات التي احتواها الكتاب، فإنه يحصل على بغيته من أقصر طريق وأيسر سبيل، ثم بإمكانه بعد معرفة موضعه أن يعرف تمام أسانيدته هناك في تلك المصادر التي أحيل عليها، ويبيّن عليها ما شاء

"إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"

للإمام البوصيري -رحمه الله تعالى- المتوفى سنة أربعين وثمانمائة للهجرة ٨٤٠هـ. هذا الكتاب مطبوع في أحد عشر مجلداً ومرتب على الأبواب الفقهية، أو الكتب كما سمرى الإيمان، والقدر، والعلم، والطهارة، والحيض، والصلاة، والمواقيت، والآذان.. وغيرها إلى آخر هذه

الكتب، وأضاف مسانيد عشرة كتب على الصحيحين، وهي مسند أبي داود الطيالسي، ومُسَدَّد بن سرهد، والحُمَيْدي، وابن أبي عمر، وإسحاق بن راهويه وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث بن أبي أسامة، ومسند أبي يعلى الموصلي المسند الكبير.

وهو بلا شك كتاب نافع جدا مغفول عنه في باب التخريج خاصة في زيادات هذه الكتب التي تعتبر من الكتب منها بعض المفقود وهذا يثمر ويفيد كثيرا خاصة وأن البوصيري -رحمه الله تعالى- يعقب على ذكر المرويات بالكلام على الصحة والضعف، فهذا لا يستغني عنه طالب الحديث،

المقدمة والنماذج.

قال المصنف -رحمه الله تعالى-:

بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، يقول الفقير إلى مغفرة ربه الكريم أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري -لطف الله به!-

الحمد لله الذي لا تنفذ خزائنه مع كثرة أفضاله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة موحد صادق في مقاله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي أوتي جوامع الكلم ومحاسن الشيم، صلى الله وسلم عليه وعلى أصحابه وآله. وبعد.

فقد استخرت الله الكريم الوهاب في أفراد زوائد مسانيد الأئمة الحفاظ الأعلام الأجلاء الأيقاظ أبي داود الطيالسي، ومسدد، والحُمَيْدي، وابن أبي عمر، وإسحاق بن راهويه، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث بن محمد بن أبي أسامة، وأبي يعلى الموصلي الكبير على الكتب الستة صحيح البخاري ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي الصغرى، وابن ماجه رضي الله عنهم أجمعين.

فإن كان الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي واحد؛ لم أخرجه إلا أن يكون الحديث فيه زيادة عند أحد المسانيد المذكورة تدلُّ على حكم فأخرجه بتمامه، ثم أقول في آخره: رَوَاهُ أو بعضُهم باختصار، وربما بينت الزيادة مع ما أضمه إليه من مسندي أحمد بن حنبل، والبخاري، وصحيح ابن حبان وغيرهم، كما سيرى -إن شاء الله تعالى-، وإن كان الحديث من طريق صحابيين فأكثر، وانفرد أحد المسانيد بإخراج طريق منها أخرجه وإن كان المتن واحداً، وأنبه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان مثلاً إن كان.

الإمام البوصيري -رحمه الله تعالى- عمد إلى أن يأتي بأطراف المسانيد العشرة التي سبق ذكرها زيادة على ما في الكتب الستة، يعني حتى الحديث لو كان مخرجا في الكتب الستة وأخرجه صاحب المسند فيه زيادة لفظة تدل على حكم زائد عما في الصحيحين أو في السنن الأربعة فإنه يورد هذه اللفظة ويذكر إسناد ذلك المصنف، فيعتبر الكتاب وعاء للكتب المفقودة أو التي فقد منها جزء كبير كمسند إسحاق بن راهويه ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والحارث بن أبي أسامة إلى غير ذلك.

(لثلا يُظن أن ذلك وهم، فإن لم يكن الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي آخر ورأيته في غير الكتب الستة؛ نهت عليه للفائدة، ولْيُعلم أن الحديث ليس بفرد، وإن كان الحديث في مسندين فأكثر من طريق صحابي واحد؛ وأوردته بطرقه في موضع آخر إن اختلف الإسناد، وكذا إن اتحد الإسناد بأن رواه بعض أصحاب مسانيد، وكذا إن اتحد الإسناد بأن رواه بعض أصحاب المسانيد مُعَنَّأً، وبعضهم صرح فيه بالتحديث، فإن اتفقت الأسانيد في إسناد واحد؛ ذكرت الأول منها ثم أحيل عليه، وإن كان الحديث في مسند بطريقتين فأكثر؛ ذكرت اسم صاحب المسند في أول الإسناد، ولم أذكره في الثاني ولا ما بعده).

يعني هو يسوق الأسانيد كلها، لو أن الحديث مخرج مثلاً في مسند إسحاق بن راهويه أو في أبي يعلى الموصلي، أو في غيره طبعاً النسخة المطبوعة من مسند أبي يعلى الموصلي نسخة ناقصة فيها سقط في مواضع كثيرة وهذا الذي عُثِرَ عليه وهي محققة تحقيقاً جيداً إلا أنها نسخة ليست كاملة، كان هناك نسخ أخرى للمسند لم يُعثر عليها أثناء التحقيق، فستجد في هذا الكتاب أحاديث عزاها لمسند أبي يعلى ينه المحققان على أن الحديث ليس في النسخة المطبوعة من مسند أبي يعلى، فهو يسوق الأسانيد، لو أن الحديث مخرج ثلاث مرات في مسند أبي يعلى فهو يقول: قال أبو يعلى ويذكر إسناد، ثم الإسناد الثاني، ثم الثالث وهكذا، فيستوعب الأسانيد كلها، فهو وعاء جيد لهذه الكتب المزيدة على الكتب الستة، أطراف الكتب العشرة.

(بل أقول قال: ما لم يحصل اشتباه، هذا كله في الإسناد، وأما المتن فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد؛ سقت متن المسند الأول فحسب، ثم أحيل ما بعده عليه وإن اختلفت؛ ذكرت متن كل مسند، وإن اتفق بعض واختلف بعض؛ ذكرت المختلف فيه، ثم يقول في آخره، فذكره. وقد أوردت ما رواه البخاري تعليقا، وأبو داود في المراسيل، والترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى وفي عمل اليوم والليلة.. وغير ذلك مما ليس في شيء من الكتب الستة ورتبته على مائة كتاب، أذكرها ليسهل الكشف عنها، وهي: ابتداء بكتاب الإيمان وانتهى بكتاب صفة الجنة).

هو بدأ بالإيمان والقدر وبعض أبواب العقائد، ورتب بقية الكتاب على أبواب الفقه كلها، ثم ذكر آخر شيء كتاب الجنة.

(وسميته "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" وأنا سائلٌ أخاً ينتفع بشيء منه أن يدعو لي ولوالدي ومشايخي وسائر أحبائي والمسلمين أجمعين).

مثال منه :

٢- باب بني الإسلام على خمس

[١٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَطِيَّةَ مَوْلَى بَنِي عَامِرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ بِشْرِ السَّكْسَكِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ

أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، مَا لَكَ تَحُجُّ وَتَعْتَمِرُ وَقَدْ تَرَكْتَ الْعَزْوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَيْلَكَ إِنَّ الْإِيمَانَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ: تَعْبُدُ اللَّهَ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، قَالَ: فَرَدَّهَا عَلَيَّ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ تَعْبُدُ اللَّهَ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَحُجُّ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، كَذَلِكَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ الْجِهَادُ حَسَنٌ. "هذا إسناد ضعيف؟ لجهالة التابعي والراوي عنه. وأصله في الصحيحين والترمذي والنسائي بلفظ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله... إلى آخره دون باقيه."

[١/١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبيد الله، أبنا داود الأودي، عن الشعبي، عن جرير قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "بني الإسلام على خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان."

[٢/١٥] قال: وثنا معاوية، عن شيبان، عن جابر، عن عامر... فذكره.

[٣/١٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا (أبو بكر بن أبي شيبة)... فذكره.

[٤/١٥] قلت: رواه أحمد بن حنبل: ثنا مكى، ثنا داود بن يزيد الأودي... فذكره.

[٥/١٥] قال: وثنا هاشم، ثنا إسرائيل عن جابر... فذكره.

هذا حديث ضعيف من الطريقتين، أما الطريق الأول ففيها داود الأودي، وقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو أحمد الحاكم وابن عدي والساجي وغيرهم، والطريق الثانية فيها جابر الجعفي وإن وثقه الثوري وشعبة، فقد كذبه الإمام أبو حنيفة والجوزجاني وابن عيينة، ونسبه زائدة إلى الرفض، وضعفه كثيرون. اهـ

هذا هو الجهد المشكور للإمام البوصيري - رحمه الله تعالى - هذا الحديث لو لم ينص البوصيري على ضعفه لكان متنه معلولاً بالقرائن لأنه هو قال: (ويلك!! إن الإيمان بني على خمس) فذكر أركان الإسلام، قال: (ثم الجهاد بعد ذلك حسن) فكأنه تزهيد من ابن عمر - رضي الله عنهما في منزلة الجهاد في سبيل الله، مع أنه إما أن يكون عينا وإما أن يكون كفاية، ثم البوصيري - رحمه الله تعالى - عَقَّبَ ببيان ضعف الرواية، (هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي والراوي عنه).

فيذكر الحديث عند ابن أبي شيبة ويذكر علته إن كان في الإسناد علة ثم يقول: وقد رواه من أصحاب الكتب الستة فلان وفلان ويسوق طرفاً من المتن إلى آخر الحديث، وهكذا، فترى هذا التنصيص على أسباب ضعف الحديث ونحو ذلك من الفوائد العزيزة جداً في هذا العلم الشريف.

مثال آخر: (كتاب الإيمان).

١- باب أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى الإيمان وأنه ينجي العبد من النار

[١/١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد بن الحضرمي، عن علي بن رباح، أنه سمع جنادة بن أبي أمية يقول: سمعت عبادة بن الصامت يقول: "نَّ

رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : " إِيمَانُ بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقٌ بِهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ " . قَالَ : أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : " السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ " قَالَ : أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : " لَا تَتَّهِمِ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي شَيْءٍ قَضَى لَكَ بِهِ " .

[٢/١] رواه أبو يعلى الموصلي ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سويد - يعني أبا حاتم - حدثني عياش، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت قال : بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : " إِيمَانُ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ " . فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ : " وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَلَيْنُ الْكَلَامِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ " . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : " وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ لَا تَتَّهِمِ اللَّهَ عَلَى شَيْءٍ قَضَاهُ عَلَيْكَ " .

[٣/١] قال: وثنا أبو عبد الله الدورقي، ثنا العلاء بن عبد الجبار العطار، ثنا سويد أبو حاتم، حدثني عياش بن عياش... فذكر نحوه.

قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده والطبراني في معجمه بإسنادين أحدهما حسن.

[١/٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبد السلام بن حرب، عن عبد الله بن بشر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: " سألت رسول الله - ﷺ - عن نجاة هذا الأمر، فقال: مَنْ قَبِلَ الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ " .

[٢/٢] رواه أبو يعلى الموصلي، حَدَّثَنَا مَسْرُوقُ بْنُ الْمَرْزُبَانَ الْكُوفِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ : لَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَسُوسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكُنْتُ فِيْمَنْ وَسُوسَ، قَالَ : فَمَرَّ عُمَرُ عَلَيَّ فَلَمْ أَرُدَّ عَلَيْهِ، فَشَكَانِي إِلَى أَبِي بَكْرٍ، قَالَ : فَجَاءَنَا، فَقَالَ لِي : سَلَّمَ عَلَيْكَ أَخُوكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ، قَالَ : قُلْتُ : مَا عَلِمْتُ بِتَسْلِيمِهِ، وَإِنِّي عَنْ ذَلِكَ فِي شُعْلٍ، قَالَ : وَلِمَ ؟ قُلْتُ : قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتَهُ، قَالَ : فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَاعْتَنَفْتُهُ، قَالَ : قُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَ : قَدْ سَأَلْتَهُ، فَقَالَ : مَنْ قَبِلَ الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُهَا عَلَى عَمِّي فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ " فذكره.

[٣/٢] قلت: ورواه أحمد بن حنبل من طريق حمران بن أبان، أن عثمان بن عفان، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: " إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ. " فذكره بتقديم وتأخير.

وحدث عثمان بن عفان عن أبي بكر الصديق إسناده صحيح.

[١/٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا شبابة، ثنا المسعودي، عن عبد الملك بن عمير عن رجل من آل أبي حثمة عن الشفاء بنت عبد الله - وكانت امرأة من المهاجرات - قالت إن رسول الله ﷺ - سئل عن أفضل الأعمال فقال « إيمان بالله وجهاد في سبيل الله عز وجل وحج مبرور » .

[٢/٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: حدثنا الحسن بن قتيبة، حدثنا المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل من آل أبي حثمة، عن الشفاء بنت عبد الله وكانت من المهاجرات الأول قالت سمعت رسول الله ﷺ وسئل، عن أفضل الأعمال قال: إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور فذكره.

[٣/٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سريج بن يونس أبو الحارث، ثنا عبدة بن حميد، عن عمارة بن غزية، عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفاء، قالت: سمعت رسول الله ﷺ وسأله رجل أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور. " فذكره.

[٤/٣] ورواه عبد بن حميد قال: حدثنا هاشم بن القاسم، ثنا المسعودي، عن عبد الملك بن أبي حثمة، عن الشفاء بنت عبد الله وكانت من المهاجرات، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن أفضل العمل؟ قال: « إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور »... " فذكره.

قلت: المسعودي اختلط بأخره، وهاشم بن القاسم روى عنه بعد الاختلاط، وشبابة ابن سوار والحسن بن قتيبة لم يدر هل روى عن المسعودي قبل الاختلاط أو بعده، فاستحقا الترك. وعثمان بن أبي حثمة مجهول لم أر من ذكره.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله وغيره، وسيأتي في كتاب الحج في باب الحج المبرور.

[١/٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه: وثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: حدثت، أن أبا بكر لقي طلحة، فقال: مالي أراك واجماً؟ قال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ يزعم أنها موجبة، فلم أسأله عنها، فقال أبو بكر: أنا أعلم ما هي، قال: ما هي؟ قال: لا إله إلا الله.

[٢/٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان، عن منصور، عن شقيق، قال: "لقي أبو بكر طلحة فقال: مالي أراك أصبحت واجماً؟ قال: لا، إلا كلمة سمعتها، سمعت رسول الله ﷺ - يقول... " فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده، والنسائي في عمل اليوم والليلة من حديث مجالد، عن الشعبي، عن طلحة - وقيل: عن الشعبي، عن ابن طلحة، عن طلحة وذكروا أن القصة جرت لطلحة مع عمر بن الخطاب. وهذا الإسناد أصح من ذلك إلا أن فيه من لم يسم.

[٣/٤] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو حثمة، ثنا جرير بن عبد الحميد... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات، لكن قال العلاءي في المراسيل: سئل ابن معين عن حديث منصور عن أبي وائل "أن أبا بكر لقي طلحة... " الحديث فقال: حديث مرسل. وعدَّ الحاكم أبا وائل ممن أدرك العشرة وسمع منهم.

[٤/٤] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا معلى بن منصور، ثنا أبو يزيد عبيد بن القاسم، ثنا مطرف، عن عامر، عن يحيى بن طلحة قال: "رأى عمر طلحة بن عبيد الله حزينا، فقال: ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إني لأعلم كلمات لا يقولهن عبد عند الموت إلا نفس عنه، وأشرق لها لونه، ورأى ما يسره، فما يمنعني أن أسأله عنها إلا القدرة عليها. فقال عمر: إني لأعلم ما هي، قال: هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله - ﷺ - عمه عند الموت؟ قال طلحة: هي والله هي. قال عمر: لا إله إلا الله."

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٥] قال: وثنا نافع بن خالد الطاحي، ثنا نوح بن قيس، ثنا خالد بن قيس، عن قتادة، عن رجل من حثعم قال: "أتيت النبي - ﷺ - وهو في نفر من أصحابه، قال: قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال: نعم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: إيمان بالله. قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: ثم صلة الرحم. قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: الإشراف بالله. قال: قلت: يا رسول الله - ﷺ - ثم مه؟ قال: قطيعة الرحم. قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: الأمر بالمنكر، ونهي عن المعروف."

هذا إسناد فيه مقال، نافع ما علمته، ولم أره في شيء من كتب الجرح. والتعديل، وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم.

[٦] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير "أن عمر مر على عثمان - رضي الله عنهما - وهو جالس في المسجد فسلم عليه، فلم يرد عليه، فدخل على أبي بكر فاشتكى ذلك إليه، فقال: مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي، فقال: أين هو؟ قال: في المسجد قاعد. قال: فانطلقا إليه، فقال له أبو بكر: ما منعك أن ترد على أخيك حين سلم عليك؟ قال: والله ما سمعت أنه سلم حين مر علي وأنا أحدث نفسي فلم أشعر أنه سلم. فقال أبو بكر: في ماذا تحدث نفسك؟ قال: خلا بي الشيطان فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أحب أني تكلمت بها وأن لي ما على الأرض، قلت في نفسي - حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي - يا ليتني سألت رسول الله - ﷺ - : ما ينجيننا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال أبو بكر: فإني والله قد اشتكيت إلى رسول الله - ﷺ - وسألته: ما الذي ينجيننا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال رسول الله - ﷺ - : ينجيك من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل."

هذا إسناد فيه مقال، أبو الحويرث اسمه عبدالرحمن بن معاوية الزرقى، قال مالك: ليس بثقة. واختلف قول ابن معين فيه، فمرة وثقه، ومرة ضعفه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال النسائي: ليس بذاك. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

[١/٧] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبدالأعلى، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن أبان "أن أبا بكر أتى عثمان - رضي الله عنهما - فسلم عليه، فرد عليه ردًا ضعيفًا، فذكر ذلك لعمر - رضي الله عنهما - فقال: أتيت عليه فسلمت فرد عليّ ردًا ضعيفًا كأنه كره ما كان من أمري، قال: فلقبه، عمر - رضي الله عنه - فذكر، ذلك له فقال: أتى عليك أبو بكر فسلم عليك فرددت عليه ردًا ضعيفًا كأنك كرهت ما كان من أمره؟ قال: لا والله ما كرهت ذلك، إنه لأحق الناس بما إنه الصديق، وإنه ثاني اثنين ولكنه أتى عليّ وأنا أحدث بشيء سمعته من رسول الله - ﷺ -، توفي نبي الله - ﷺ - قبل أن يبين لنا قال: فقال: وما ذاك؟ قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًا من قلبه يموت على ذلك إلا حرّمه الله - عز وجل - على النار. قال عمر: أنا أتيتك بما: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي أُلصق نبي الله - ﷺ - عمه أن يقولها عند موته فأبى عليه، وهي الكلمة التي ألزمها محمد - ﷺ - وأصحابه: شهادة أن لا إله إلا الله."

هذا إسناد رجاله ثقات، وسعيد هو ابن أبي عروبة مهران أبو الفضل اليشعري! وإن اختلط بآخره؟ فإن يزيد بن زريع روى عنه قبل الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

[٢/٧] رواه أحمد بن حنبل: نا عبدالوهاب الخفاف، ثنا سعيد... فذكره مختصرًا.

[٣/٧] ورواه ابن حبان في صحيحه: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد ابن يحيى الأزدي، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، ثنا سعيد... فذكره.

[٨] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن لثمباب، حدثني رجل من الأنصار - من أهل الفقه، غير! هم - "أنه سمع عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يحدث أن رجلا من أصحاب رسول الله - ﷺ - حين توفي رسول الله - ﷺ - حزنوا عليه حتى كاد بعضهم أن يوسوس، فقال عثمان: فكنت منهم، فبينما أنا جالس في ظل آطم مرّ عليّ عمر بن الخطاب فسلم عليّ، فلم أشعر أنه مرّ ولا سلم، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: ألا أعجبك! مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد عليّ السلام فأقبل عمر وأبو بكر في ولاية أبي بكر حتى أتيا فسلما جميعًا ثم قال: جاءني أخوك عمر فزعم أنه مرّ عليك فسلم فلم تردّ عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ فقلت: ما فعلت. فقال عمر: بلى، ولكنها عيبتكم يا بني أمية. قال عثمان فقلت: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلمت قال: فقال أبو بكر: صدق عثمان، ولقد شغلك عن ذلك أمر. قال: قلت: أجل. قال: فما هو؟ قال: قلت: توفي الله نبيه - ﷺ - قبل أن أسأله عن نجاته

هذا الأمر. قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك. قال عثمان: فقلت: بأي أنت وأمي أنت أحق بها. فقال أبو بكر: قلت: يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله - ﷺ - من قَبِلَ الكلمة التي عَرَضْتُ على عمي فَرَدَّهَا فهي له نجاة.

[٩] قال أبو يعلى: وثنا محمد بن بشار العبدي، ثنا محمد بن عفر، ثنا شعبة، عن أبي حمزة - جارنا - يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله - ﷺ - لمعاذ بن جبل: "اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة".

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو حمزة اسمه عبدالرحمن بن عبدالله.

[١٠] قال أبو يعلى: وثنا أبو موسى محمد بن المثني، ثنا بدل بن المحبر، ثنا زائدة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل سمعت ابن عمر، عن عمر "أن رسول الله - ﷺ - أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصاً دخل الجنة. فقال عمر: يا رسول الله، إذا يتكلموا. فقال: دعهم". هذا إسناد ضعيف؟ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل.

[١١] قال أبو يعلى: وثنا أبو بكر، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن ابن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله - ﷺ - : "ناد يا عمر في الناس: أنه من مات يعبد الله نخلصاً من قلبه أدخله الله الجنة، وحرمه على النار. قال: فقال عمر: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا، لا يتكلموا". قلت: عقيل هو ابن جابر بن عبدالله أخو عبدالرحمن بن جابر ومحمد بن جابر. قال الذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وزائدة هو ابن قدامة، وحسين بن هانع لم أقف له على ترجمة، وأبو بكر هو ابن أبي شيبه.

[١٢/١] قال: وثنا الحسن بن شبيب، ثنا هشيم، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر، (عن عمر) عن أبي بكر الصديق قال: "قلت: يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه؟ قال: من شهد أن لا إله إلا الله فهو له نجاة".

[١٢/٢] رواه أحمد بن منيع: وثنا هشيم، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر - أو عن نافع شك أحمد بن منيع - قال: قال أبو بكر: "يا رسول الله، ما النجاة من هذا الأمر؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله".

قلت: كوثر بن حكيم ضعيف.

[١٣] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا سويد بن سعيد، ثنا سويد بن عبدالعزيز، عن ثابت ابن عجلان، عن سليم بن عامر سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله - ﷺ - : "أخرج فناد في الناس؟ من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة قال: فخرجت فلقيني عمر بن الخطاب فقال: ما لك يا أبا بكر؟ فقلت: قال لي رسول الله - ﷺ - أخرج فناد في الناس: من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة. قال

عمر: ارجع إلى رسول الله فيني أخاف أن يتكلوا عليها. فرجعت إلى رسول الله - ﷺ - فقال: ما ردك؟ فأخبرته بقول عمر. فقال: صدق."

هذا الإسناد ضعيف؟ لضعف سويد بن عبدالعزيز، ضعفه أحمد وابن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم. اهـ

هذا النوع من النقد الحديثي النادر عند البوصيري الذي يتكلم على الصحة والضعف، يقول الراوي هذا اختلط، هذا مجهول، هذا لا يُدرى سمع قبل الاختلاط أو بعد الاختلاط، الراوي هذا يرسل، إلى غير ذلك من أنواع العلة؛ لأن هذه الأسباب التي بها يُعلّل الحديث ويكون الحديث مردوداً، مثل هذا الكلام هو غاية المقصد عند طالب الحديث، وهو معرفة الصحة والضعف وأسبابها.

إتحاف المهرة بالفوائد المتكررة من أطراف العشرة

لخاتمة حفاظ الدنيا الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله
والحافظ - رحمه الله - بنى هذا الكتاب على عشرة كتب أو قل أحد عشر كتاباً هي: سنن الدارمي، وصحيح ابن خزيمة وهو لم يجد من ابن خزيمة إلا ربع العبادات فقط ومواضع متفرقة من الكتاب ولم تصلنا ما هو زيادة على العبادات، ومنتقى ابن الجارود، ومسند أبي عوانة، وصحيح ابن حبان، ومستدرک الحاكم، وشرح معاني الآثار للطحاوي، وسنن الدارقطني. ورمز برموز لهذه الكتب فرمز للدارمي بـ: مي، وابن خزيمة بـ: خز، وابن الجارود بـ: جا، ولأبي عوانة بـ: عه، ولابن حبان بـ: حب والحاكم بـ: كم، والطحاوي بـ: طح، والدارقطني بـ: قط، ثم إذا ذكر مسند أحمد، أو الشافعي، أو الموطأ، فإنه يسميها باسمها لا يرمز لها برموز.
الحافظ - رحمه الله تعالى - ذكر مقدمة لكتابه يُبين عن منهجه فيه، وقد روى عن إبراهيم قال: لا بأس بكتابة الأطراف.^{٢٣٩}

وهذا الأثر إسناده صحيح، وهو موقوف على إبراهيم بن يزيد النخعي أحد فقهاء التابعين، وعن ذلك ما كان السلف يصنعونه من كتابة أطراف الأحاديث ليذاكروا بها الشيوخ، فيحدثوهم به.
قال ابن أبي خيثمة في تاريخه: وَأَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: " كُنْتُ أَلْقَى عُيَيْدَةَ بِالْأَطْرَافِ فَأَسْأَلُهُ"^{٢٤٠}. إسناده صحيح أيضاً.

^{٢٣٩} - وفي الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٤٣٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: " لَا بَأْسَ بِكِتَابَةِ الْأَطْرَافِ " قَالَ أَبُو بَكْرٍ: " إِنَّمَا قَالَ هَذَا ؛ لِأَنَّ جَمَاعَةً مِنَ السَّلَفِ كَانُوا يَكْرَهُونَ كِتَابَةَ الْعِلْمِ فِي الصُّحُفِ ، وَيَأْمُرُونَ بِحِفْظِهِ عَنِ الْعُلَمَاءِ ، فَرَخَّصَ إِبْرَاهِيمُ فِي كِتَابَةِ الْأَطْرَافِ ، لِلسُّؤَالِ عَنِ الْأَحَادِيثِ ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي كِتَابَةِ غَيْرِ ذَلِكَ " ^{٢٤٠} - مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥٩١٠) وَجَامِعُ بَيَانَ الْعِلْمِ (٣٠٥)

ثم صنف الأئمة في ذلك تصانيف قصدوا بها ترتيب الأحاديث، وتسهيلها على من يروم كيفية مخارجها. فمن أول من صنف في هذا: خلف الواسطي. جمع أطراف الصحيحين، وأبو مسعود الدمشقي جمعها أيضاً، وعصرهما متقارب، وصنف الداني أطراف الموطأ، ثم جمع أبو الفضل ابن طاهر أطراف السنن وهي لأبي داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجه، وأضافها إلى أطراف الصحيحين. ثم تتبع الحافظ أبو القاسم ابن عساكر أوهامه في ذلك، وأفرد أطراف الأربعة، ثم جمع الستة أيضاً المحدث قطب الدين القسطلاني، ثم الحافظ أبو الحجاج المزني، وقد كثر النفع به، ثم إني نظرت فيما عندي من المرويات، فوجدت فيها عدة تصانيف قد التزم مصنفوها الصحة؛ فمنهم من تقيّد بالشيخين كالحاكم، ومنهم من لم يتقيّد كابن حبان، والحاجة ماسة إلى الاستفادة منها. جمعت أطرافها على طريقة الحافظ أبي الحجاج المزني، وترتيبه إلا أي أسوق ألفاظ الصيغ في الإسناد غالباً؛ لتظهر فائدة ما يصرح به المدلس.

ثم إن كان حديث التابعي كثيراً رتبته على أسماء الرواة عنه غالباً، وكذا الصحابي المتوسط، وجعلت لها رقوماً أبينه للدارمي، وقد أطلق عليه الحافظ المنذري اسم الصحيح فيما نقله الشيخ علاء الدين مغلطاي فيما رأيت بخطه).

قال: (للدارمي: مي ولاين خزيمة: خز، ولم أقف منه إلا على ربع العبادات بكماله، ومواضع مفرقة من غيره، ولاين الجارود، وقد سماه ابن عبد البر، وغيره صحيحاً جاً، وهو في التحقيق مستخرج على صحيح ابن خزيمة باختصار، ولأبي عوانة، وهو في الأصل كالمستخرج على مسلم؛ لكنه زاد فيه زيادات كثيرة جداً من الطرق المفيدة، بل ومن الأحاديث المستقلة عنه، ولاين حبان حب، وللحاكم أبي عبد الله في المستدرک: كم، ثم أضفت إلى هذه الكتب الستة أربعة كتب أخرى وهي: الموطأ لمالك، والمسند للشافعي، والمسند للإمام أحمد، وشرح معاني الآثار للطحاوي؛ لأنني لم أجد عن أبي حنيفة مسنداً يعتمد عليه، فلما صارت هذه عشرة كاملة؛ أردفتها بالسنن للدارقطني؛ جبراً لما فات من الوقوف على جميع صحيح ابن خزيمة، وجعلت للطحاوي طح، وللدارقطني قط، فإن أخرجته الثلاثة الأول؛ أفصحت بذكرهم أعني مالكاً والشافعي وأحمد، وهذه المصنفات قل أن يشذ عنها شيء من الأحاديث الصحيحة - لاسيما - في الأحكام إذا ضم إليها أطراف المزني)

هذه شهادة من إمام مطلع لأن الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - كان قد رام جمع السنة في مصنف واحد، وما تم له ذلك فقال إذا ضمت هذه الكتب الإحدى عشر كتاباً بما فيها صحيح ابن خزيمة الذي يعتبر ناقصاً ليس فيه إلا ربعة، فكأن الحافظ - رحمه الله تعالى - إذا ضم هذه الكتب إلى أطراف المزني؛ فكأنه جمع السنة الصحيحة، وبالأخص في أحاديث الأحكام لا يشذ منها شيء صحيح.

قال: (وقد ذكرت أسانيدني إلى أصحاب التصانيف المذكورين بتصانيفهم المذكورة، وسميت هذا الكتاب "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة"، وهذا حين الشروع فيما إليه قصدت،

والاعتماد فيما أردت من ذلك على من عليه اعتمدت، وهو الله لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب)

هذه مقدمة الحافظ لكتابه التي أبان فيها عن منهجه، والكتب التي جمع أطرافها في هذا الكتاب العظيم القدر جداً.

لا يقول قائل: إنه في كل حديث سيخرج الحديث من عشرة كتب إنما بحسب ما يقع له فقد يكون الحديث المذكور مثلاً في كتابين في الدارمي، وابن خزيمة، وابن الجارود، قد يكون في ابن حبان، والحاكم، والطحاوي قد يكون في الدارقطني، ومسند أحمد، وموطأ مالك، أو يتوفر أن يكون الحديث في ستة كتب منها، أو في خمسة لا يكاد يجتمع أن يخرج حديثاً واحداً من الكتب العشرة هذا ما رأيته في الكتاب، وأنا أتصفح الأحاديث فيه فهذا لا يلزمه كما لا يلزم البوصيري - رحمه الله تعالى - أن يخرج الحديث من كل الكتب؛ لأنه غير موجود فيها أصلاً، فليس معنى أنه يجمع أطرافها أن يخرج الحديث الواحد من جميع الكتب؛ وإنما بحسب ما يقع له من الأحاديث في هذا الكتاب أو ذاك.

(وقد بدأ بمسند أبي اللحم الغفاري، ثم مسند أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس، ثم مسند أبان الحاربي، ثم مسند أئبر بن غالب)

هذا يفيدك على أنه رتب على حروف الهجاء كما فعل الحافظ أبو الحجاج المزري - رحمه الله تعالى -، أما البوصيري فرتب كتابه حيث بدأ بالإيمان والقدر، وبعض أبواب الرقاق، ثم ذكر أبواب الفقه، ثم ختم بأبواب الجنة، فلو أن البوصيري - رحمه الله تعالى - رتب كتابه على رواة الأحاديث على أسماء الصحابة كما فعل المزري وابن حجر؛ لكان خيراً كثيراً فيحتاج الآن إلى إعادة صياغة الكلام، وإعادة ترتيبه على المسانيد.

جهد ليس بالسهل، ولا بالهين، ثم تضم الثلاثة إلى بعضها فنكون قد جمعنا السنة كما رام الحافظ وأكثر - بإذن الله تعالى - لكن هذا عمل موسوعي ضخم يحتاج إلى مؤسسات كبيرة تقوم بهذا المشروع العظيم.

مثال :

(هذا من مسند أبي بن كعب حديث: (الرجل يجامع فلا يتزل ليس عليه غسل) طح في الطهارة عن محمد بن خزيمة عن حجاج بن منهال، وعن يزيد عن موسى وعن يزيد عن موسى حدثنا حماد بن سلمة حدثنا محمد بن خزيمة عن حجاج بن منهال، وحدثنا يزيد عن موسى وعن حسين بن نصر عن حسين بن نصر عن نعيم عن عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام عن أبيه عن أبي أيوب حدثني أبي بن كعب به هذا في الطحاوي ثم يقول: حب في السابع والخمسين من الثالث يقول: أخبرنا أبو يعلى قال حدثنا: أبو خيثمة قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام به.

وفي الثاني والثلاثين من الرابع عن محمد بن أحمد بن أبي عون عن محمد بن عبد ربه عن عبدة بن سليمان به، رواه أحمد عن أبي معاوية ويحيى بن سعيد وعن محمد بن جعفر عن شعبة ثلاثهم عن هشام قال عبد الله بن أحمد: حدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام به، ورواه الشافعي عن غير واحد من ثقات أهل العلم عن هشام به .

(عه) في الطهارة قال حدثنا: العطاردي عن أبي معاوية وعن أبي حميد المصيصي، واسمه عبد الله بن محمد مولى بني هاشم قال حدثنا حجاج عن هشام به)

أخرج الحديث الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالى- من عند الطحاوي فذكر له ثلاث طرق وخرجه من عند ابن حبان.

ومن عند الإمام أحمد، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند، والشافعي من طرق عن هشام عن غير واحد من ثقات أهل العلم ببلده، ومن طريق أبي عوانة فهذه خمسة كتب، أو ستة: مسند أحمد، وزوائد عبد الله اجعلها مسنداً أيضاً، مسند أحمد، ومسند الشافعي، وابن حبان، والطحاوي، وأبي عوانة، خمسة مصادر غير الطرق. المصدر الواحد يأتي بطريقتين، وبثلاثة، فإذا ضمَّ هذا الكلام، والحديث يقينا موجود في تحفة الأشراف في المزي فانظر إلى كم من طرق الحديث الواحد، وأسانيده، تقف عليها من كتابين. هذا بلا شك خدمة للعلم وللسنة بشكل مشكور لهؤلاء الأئمة -رحمهم الله تعالى-.

مثال آخر:

حديث: (بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالنَّصْرِ وَالسَّنَاءِ وَالتَّمَكِينِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ). (حب) في التاسع والمائة من الثاني .

ابن حبان في التاسع والمائة من الثاني، لا تذكر هذه الأشياء في ابن حبان؛ لأن الكلام الأصلي غير موجود، لا يوجد إلا الجزء اليسير الذي خرجه الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله تعالى- من صحيح ابن حبان للتقاسيم والأنواع، ثم رتبته ابن بلبان، وهو الفاسي، وهو الذي عليه العمل الآن في الدنيا بالنسبة لصحيح ابن حبان.

(قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . (كَمْ) حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ الْحَاكِمُ فِي الرِّقَاقِ قَالَ حَدَّثَنَا: أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَارِي قَالَ حَدَّثَنَا: مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ قَالَ حَدَّثَنَا: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ حَسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ

حدثني أبو سلمة الخراساني عن الربيع بن أنس به، وعن محمد بن يعقوب - هو الأصم - عن الحسن بن علي بن عفان قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا سفيان الثوري عن المغيرة عن الربيع بن أنس به (

مقارنة بين كتابين:

استخدما طريقة واحدة في التخريج، وهي طريقة أبي الحجاج المزي - رحمه الله تعالى - في تحفة الأشراف، وسنذكر حديثاً سبق ذكره؛ فنذكر حديث أبيض بن حمّال الذي أتى النبي ﷺ - (فاستقطعه الملح فأعطاه الملح الذي بمأرب) فنرى ماذا قال المزي وننظر ماذا قال الحافظ ابن حجر فيه؛ لتنظر كيف عمد الأئمة - رحمهم الله ورضي عنهم - إلى جمع السنّة بهذا الشكل الخادم للحديث - إن شاء الله تعالى -.

الحديث من تحفة الأشراف:

١ (د ت س ق) حديث: - أنه وفد إلى النبي ﷺ فاستقطعه الملح الذي بمأرب... الحديث. وفي الخراج (٣٦) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن المتوكل العسقلاني، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن ثمامة بن شراحيل، عن سُمي بن قيس، عن شَمير بن عبد المدان، عن أبيض بن حمّال به. ت في الأحكام (٣٩) عن قتيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، كلاهما عن محمد بن يحيى بن قيس بإسناده، وقال غريب. ك س في إحياء الموات (في الكبرى) عن إبراهيم بن هارون، عن محمد بن يحيى بن قيس به. وعن سعيد بن عمرو، عن بَقِيّة، عن عبد الله بن المبارك، (١٧) عن معمر، عن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيض بن حمّال به. وعن سعيد بن عمرو، عن بَقِيّة، عن سفيان، عن معمر نحوه. قال سفيان: وحدثني ابن أبيض بن حمّال، عن أبيه، عن النبي ﷺ. بمثله. وعن عبد السلام بن عتيق، عن محمد بن المبارك، عن إسماعيل بن عيَّاش وسفيان بن عُيينة، كلاهما عن عمرو بن يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عن أبيض بن حمّال نحوه. ق في الأحكام (٧٨) عن محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن فَرَج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمّال، عن عمّه ثابت بن سعيد، عن أبيه سعيد، عن أبيه أبيض نحوه. حديث ك س في رواية ابن الأحمر ولم يذكره أبو القاسم. اهـ

و ذكره الحافظ - رحمه الله تعالى - من الدارمي، وابن حبان، والدارقطني، وذكر الطرق والأسانيد، ثم البوصيري - رحمه الله - خرج الحديث عنده فتجده إما في إحياء الموات، أو مثلاً في آخر أبواب المعاملات آخر كتب المعاملات بين المساقاة، والمزارعة، وإحياء الموات فغالباً في الإحياء. فستجد البوصيري - رحمه الله تعالى - عزا الحديث عنده إلى ثلاثة أو أربعة كتب، وهنا الحافظ ابن حجر عزا لثلاثة كتب، والمزي عزا للمسنن الأربعة. فتوفر عندك عشرة، الحد الأدنى عشرون إسناداً.

وتجد البوصيري يتكلم على الرواة جرحاً وتعديلاً - كما رأينا -، والحافظ - ابن حجر - لا يفوت ذلك في الغالب فجمع لك عشرون إسناداً من عشرة كتب، مع الكلام عليها صحة وضعفاً.

هذه الخدمة الجليلة، وهذا السعي المشكور من أئمتنا -رضي الله عنهم- إنما هي محاولة لتقييد السنة بين يدي طالبيها.

فهذا الحديث معظم طرقه مدارها على طريقين:

طريق محمد بن يحيى بن قيس المأري عن أبيه عن ثمامة عن سمي عن شمير بن عبد المدان عن أبيض.
الطريق الثاني: طريق الفرغ بن سعيد قال عن عمي ثابت بن سعيد أن أباه حدثه الذي هو سعيد بن أبيض بن حمال عن أبيه به.

فللحديث طريقان، وتعددت الطرق من رواة كثيرين؛ لكن مدارها في الآخر تؤول إلى طريقين اثنين فقط مع باقي دراسة الرواة، وهو كونهم ثقات أم غير ثقات،

ب - كتب المجاميع (الجوامع)

يستعان في تخريج الحديث بناء على هذه الطريقة بالمصنفات الحديثية المرتبة على الأبواب والموضوعات، وهي كثيرة ويمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام وهي:
القسم الأول: المصنفات التي شملت أبوابها وموضوعاتها جميع أبواب الدين.
وهي أنواع، وأشهرها: الجوامع المستخرجات، والمستدركات على الجوامع، المجاميع، الزوائد، كتاب "مفتاح كنوز السنة".

القسم الثاني: المصنفات التي شملت أبوابها وموضوعاتها أكثر أبواب الدين.
وهي أنواع، وأشهرها: السنن، المصنفات، الموطآت، المستخرجات على السنن.
القسم الثالث: المصنفات المختصة بباب من أبواب الدين أو جانب من جوانبه.
وهي أنواع كثيرة، وأشهرها: الأجزاء، الترغيب والترهيب، الزهد، والفضائل، والآداب، والأخلاق، الأحكام، موضوعات خاصة، كتب الفنون الأخرى، كتب التخريج، الشروح الحديثية والتعليقات عليها.)

(القسم الأول: وهو الذي شملت مصنفاته جميع أبواب الدين.

هذا النوع من المصنفات الحديثية التي جمعها أصحابها ورتبها على الأبواب قد شملت أبوابها جميع أبواب الدين، فترى فيها أبواب الإيمان، وأبواب الطهارة، وأبواب العبادات والمعاملات، والأنكحة، والتاريخ والسير، والمناقب، والتفسير، والآداب، والمواظب، وأخبار يوم القيامة، وصفات الجنة والنار، وأخبار الفتن والملاحم، وأشراط الساعة وغير ذلك.)

هذا النوع من المصنفات ليس ترتيبه على ترتيب أبواب الفقه فقط. هو استوعب أبواب الفقه يعني الطهارة والصلاة والصيام والزكاة والحج والأنكحة وتوابعها من الخلع والطلاق والعدة والاستبراء

والنفقة كل هذا موجود، والمعاملات من بيع وشراء وإجارة ورهن وسلم وشفعة كل هذا موجود أيضا، والحدود ومتعلقاتها والجهاد والسير ومتعلقاته، وأحكام العبيد ثم يزيد على ذلك أشياء إضافية إلى أبواب الدين وهي: الأخلاق، العقائد، السير، فضائل الأنبياء، ومناقب الصحابة - رضي الله عنهم - إلى غير ذلك كما فعل الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه.

فالجوامع جمعت كل أبواب الدين لا جلّها يعني أكثرها ولكن كل أبواب الدين فيما يتعلق بالأخلاق والعقائد وفيما يتعلق بالأحكام الشرعية.

(وقد تعددت أسماء هذا القسم من المصنفات وأشهرها ما يلي:

الجوامع، المستخرجات على الجوامع، المستدركات على الجوامع، المجاميع الزوائد، كتاب مفتاح كنوز السنة، وسأذكر كل تسمية من هذه المسميات وطريقة كل منها.

أولاً: الجوامع:

الجوامع جمع جامع، والجامع في اصطلاح المحدثين كل كتاب حديثي يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد والأحكام والرقاق وآداب الأكل والشرب والسفر والمقام وما يتعلق بالتفسير والتاريخ والسير والفتن والمناقب والمثالب وغير ذلك.

وأشهر الجوامع هي:

الجامع الصحيح للبخاري، الجامع الصحيح لمسلم، جامع عبد الرزاق، جامع الثوري، جامع ابن عيينة، جامع معمر، جامع الترمذي وغيرها.

وسأصف الجامع الصحيح للبخاري وأسرد كتبه ليكون مثالا لوصف الجوامع.)

- الجامع الصحيح للبخاري:

- تسميته الكاملة:

الاسم الكامل لهذا الكتاب الذي سماه به مؤلفه هو: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - ﷺ - وسننه وأيامه".

وقد رتب مؤلفه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري على الأبواب مُفتتحاً إيَّاه بكتاب بدء الوحي ثم كتاب الإيمان ثم سرد كتب العلم والطهارة وغيرها حتى انتهى بكتاب التوحيد ومجموع تلك ٩٧ كتاباً كل كتاب منها مُجزَّءٌ إلى أبواب، وتحت كل باب عدد من الأحاديث.

(ثانياً: المستخرجات على الجوامع):

المستخرجات والمستدركات هذان فَنانٍ من فنون علوم الحديث تدل على براعة الأئمة الذين كتبوا في هذه المسميات.

المستدرک معناه أن المصنف يأتي بأحاديث على شرط الكتاب الذي يستدرک عليه فيأتي بأحاديث ليست في هذا الكتاب المصنّف؛ كما حصل من الإمام الحاكم حين صنف كتاب "المستدرک على الصحيحين" وهو يمشی في الأصل في تصنيف كتابه على شرط صاحبه شرط صاحبه. فالبخاري - رحمه الله تعالى - اشترط شرطاً في مرويات كتابه وهو شرط اللقاء؛ أن الراوي لا بد أن يلتقي بشيخه ولو مرة واحدة في العمر.

ومسلم - رحمه الله تعالى - اكتفى بالمعاصرة مع براءة الراوي من التدليس وهذا مهم جداً، أن يكون الرواية بصيغة تحتمل اللقاء؛ كـ "عن"، ولذلك يقولون شرط البخاري أقوى من شرط مسلم، لأن البخاري - رحمه الله تعالى - يشترط اللقاء ومسلم يكتفي بالمعاصرة.

فهذا شرط البخاري فحين نقول: إن الحاكم خرج حديثاً في المستدرک على شرط البخاري، يعني أن رواة هذا الإسناد كل واحد منهم لاقى شيخه.

وإذا كان على شرط مسلم معناه أنه اكتفى بكون كل راوٍ روى عن شيخ أنه كان معاصراً له هذا معنى شرط الشيخ في كتابه. وإن كان الحاكم - رحمه الله تعالى - مشهور جداً بالتساهل، وأنه أتى بأشياء ليست على شرط البخاري وليست على شرط مسلم. وأحياناً يقول على شرطهما وليس هو على شرط واحد منهما كما سنبين.

أما المستخرج فأنا مثلاً أتيت على كتاب كصحيح البخاري، فأردت أن أعمل عليه مستخرجاً، يعني أروي نفس أحاديث البخاري بأسانيد لي ألتقي فيها مع البخاري في شيخه أو في شيخ شيخه.

الفرق بين المستدرک والمستخرج: المستدرک يأتي بأحاديث زيادة عما أتى به البخاري فاستدرک عليه. أما المستخرج عليه: يعني أتى بأحاديث هي الأحدث التي في البخاري بأسانيد له ليس من طريق البخاري بل من طرق أخرى غير البخاري يلتقي مع البخاري في شيخه أو في شيخ شيخه أو في شيخ شيخ شيخه. هذا يسمى مستخرجاً. يعني المستخرجات لا تخرج المرويات التي فيها عن الكتاب الأصلي الذي استخرج عليه.

أمّا المستدركات فالمرويات الموجودة في المستدرک هي غير الموجودة في الكتاب المستدرک عليه. ولذلك لا تجد في الحاكم إلا ما لم يأت به الإمام البخاري ومسلم.

المستخرجات على الجوامع:

معنى المستخرج:

المستخرجات جمع مستخرج. والمستخرج عند المحدثين: هو أن يأتي المصنف المستخرج إلى كتاب من كتب الحديث فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه ولو في الصحابي. وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب

إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب.

(موافقة المستخرج للكتاب المخرج عليه في الترتيب والتبويب:

بما أن المستخرج يتفق مع الكتاب المخرج عليه في الترتيب والأبواب لذا فإن موضوع المستخرجات على الجوامع هو موضوع الجوامع ذاتها من حيث الترتيب وعدد الكتب والأبواب وبالتالي فإن طريق المراجعة فيها هي طريقة المراجعة والبحث في الجوامع عينها.)

أعني أن المستخرج لم يرهق نفسه في ترتيب الكتاب هو أتى على أحاديث بدء الوحي إن كان له مرويات من شيوخ غير البخاري أتى بها والأحاديث التي أعياها الحصول على أسانيد من غير طريق البخاري يتفق معه في شيخه أو في شيخ شيخه إلى الصحابي فيما أن يذكرها من الصحيح، وإما أن يسقطها؛ فليس عنده أدنى اجتهاد في ترتيب الكتاب. البخاري كما هو: بدء الوحي، الإيمان، العلم، الطهارة، الصلاة، إلى غير ذلك.

(لكن ينبغي التنبيه إلى أن المستخرجات على غير الجوامع كالمستخرجات على كتب السنن أو غيرها وذلك مثل مستخرج قاسم بن أصبغ على سنن أبي داود ومستخرج أبي نعيم الأصفهاني على كتاب التوحيد لابن خزيمة ليست كالمستخرجات على الجوامع وإنما هي مثل الكتب المخرجة عليها من أنواع المصنفات الأخرى.)

(عدد المستخرجات على الصحيحين:

هناك مستخرجات كثيرة على عدد من أنواع المصنفات الحديثية لكن المستخرجات على الصحيحين معا أو على أحدهما كان لها النصيب الأكبر من تلك المستخرجات. فقد زاد عدد المستخرجات على كلٍّ من الصحيحين على عشرة مستخرجات. وهذا لمزيد العناية من علماء الحديث بالصحيحين ومن هذه المستخرجات على البخاري مستخرج الإسماعيلي المتوفى سنة ٣٧١ للهجرة، ومستخرج الغطريفي المتوفى سنة ٣٧٧ للهجرة، ومستخرج ابن أبي ذهل المتوفى سنة ٣٧٨ للهجرة.

على مسلم مستخرج أبي عوانة الإسفرايني المتوفى سنة ٣١٠ للهجرة، ومستخرج الحيري المتوفى سنة ٣١١ للهجرة، ومستخرج أبي حامد الهروي المتوفى سنة ٣٥٥ للهجرة).

(عليهما معنا مستخرج أبي نعيم الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ للهجرة، مستخرج ابن الأخرم المتوفى سنة ٣٤٤ للهجرة، ومستخرج أبي بكر البرقاني المتوفى سنة ٤٢٥ للهجرة)

(ثالثا: المستدركات على الجوامع:

المستدركات جمع مستدرك، والمستدرك هو كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدركها على كتاب آخر مما فاته على شرطه على حد علمه. مثل: المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم المتوفى سنة ٤٠٥ للهجرة)

يقول التي استدركها على كتاب آخر مما فاتته. هو لم يفته. فالأئمة كان عندهم والبخاري - رحمه الله تعالى - سمي كتابه بالجامع الصحيح المختصر كانت عنده الأحاديث ولكن خشية التطويل انتقى من جملة ما عنده من الرويات هذا الكتاب الفذ الجامع الصحيح.

الْحَاكِمُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُويَةَ الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، النَّاقِدُ، الْعَلَامَةُ، شَيْخُ الْمُحَدِّثِينَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبَيْعِ الضَّبِّيِّ، الطَّهْمَانِيُّ، النَّيْسَابُورِيُّ، الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ.
مَوْلَدُهُ: فِي يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، ثَالِثِ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، بَنِيْسَابُورَ. وَصَنَّفَ وَخَرَّجَ، وَجَرَحَ وَعَدَّلَ، وَصَحَّحَ وَعَلَّلَ، وَكَانَ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ عَلَى تَشْيِيعِ قَلِيلٍ فِيهِ. وَأَخَذَ فُنُونََ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَافِظِ، وَالْجَعَابِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ، وَالذَّارِقُطْنِيِّ، وَعَدَّةً.
أَخْبَرَنَا الْمُؤَمَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَغيرُهُ كِتَابَةً، قَالُوا: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الْقَزَّازُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَطِيبُ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبَيْعِ الْحَاكِمُ ثَقَّةً، أَوَّلَ سَمَاعِهِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، وَكَانَ يَمِيلُ إِلَى التَّشْيِيعِ،

عَنْ عَبْدِ الْعَافِرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ إِمَامٌ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ، الْعَارِفُ بِهِ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ، يُقَالُ لَهُ: الضَّبِّيُّ، لِأَنَّ جَدَّ جَدَّتِهِ هُوَ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبِّيِّ، وَأُمُّ عَيْسَى هِيَ مَنْوِيَةُ بِنْتُ إِبرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ الْفَقِيهِ، وَبَيْتُهُ بَيْتُ الصَّلَاحِ وَالْوَرَعِ وَالتَّأْذِينَ فِي الْإِسْلَامِ،
قَالَ أَبُو حَازِمٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَبْدُويِي الْحَافِظُ: سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِمَامَ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَصْرِهِ يَقُولُ: شَرِبْتُ مَاءَ زَمْزَمَ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي حُسْنَ التَّصْنِيفِ.
قَالَ أَبُو حَازِمٍ: أَقَمْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْعُصْمِيِّ قَرِيباً مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ، وَلَمْ أَرِ فِي جُمْلَةِ مَشَايخِنَا أَتَقَنَّ مِنْهُ وَلَا أَكْثَرَ تَنْقِيراً، وَكَانَ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، أَمَرَنِي أَنْ أَكْتُبَ إِلَى الْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَإِذَا وَرَدَ جَوَابُ كِتَابِهِ، حَكَمَ بِهِ، وَقَطَعَ بِقَوْلِهِ.

رَوَى أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ: أَنَّ الْحَاكِمَ دَخَلَ الْحَمَّامَ، فَاغْتَسَلَ، وَخَرَجَ، وَقَالَ: آه، وَقَبِضَتْ رُوحُهُ وَهُوَ مُتَزَرٌّ لَمْ يَلْبَسْ قَمِيصَهُ بَعْدُ، وَدُفِنَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحِيرِيُّ.
قَالَ الْحَسَنُ بْنُ أَشْعَثِ الْقُرَشِيِّ: رَأَيْتُ الْحَاكِمَ فِي الْمَنَامِ عَلَى فَرَسٍ فِي هَيْئَةٍ حَسَنَةٍ وَهُوَ يَقُولُ: النَّجَاةُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيُّهَا الْحَاكِمُ! فِي مَاذَا؟

قَالَ: فِي كِتَابَةِ الْحَدِيثِ.

قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَافِظَ عَنْ أَرْبَعَةٍ تَعَاصَرُوا: أَيُّهُمْ أَحْفَظُ؟
قَالَ: مَنْ؟

قُلْتُ: الذَّارِقُطْنِيُّ، وَعَبْدُ الْعَنِيِّ، وَابْنُ مَنْدَةَ، وَالْحَاكِمُ. فَقَالَ: أَمَّا الذَّارِقُطْنِيُّ فَأَعْلَمُهُمْ بِالْعِلَلِ، وَأَمَّا عَبْدُ الْعَنِيِّ فَأَعْلَمُهُمْ بِالْأَنْسَابِ، وَأَمَّا ابْنُ مَنْدَةَ فَأَكْثَرُهُمْ حَدِيثاً مَعَ مَعْرِفَةٍ تَامَّةٍ، وَأَمَّا الْحَاكِمُ فَأَحْسَنُهُمْ

تَصْنِيفًا. وَسَمِعْتُ الْمُظْفَرَ بْنَ حَمْزَةَ بِجُرْجَانَ، سَمِعْتُ أَبَا سَعْدِ الْمَالِينِيِّ يَقُولُ: طَالَعْتُ كِتَابَ (المستدرک علی الشیخین)، الَّذِي صَنَّفَهُ الْحَاكِمُ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَلَمْ أَرَ فِيهِ حَدِيثًا عَلَى شَرْطِهِمَا. ٢٤١

(ترتيب مستدرک الحاكم):

وقد رتب الحاكم مستدرکه على الأبواب، واتبع في ذلك أصل الترتيب الذي اتبعه البخاري ومسلم في صحيحهما. وقد ذكر الحاكم في هذا المستدرک ثلاثة أنواع من الأحاديث وهي:

أولاً: الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما ولم يخرجها.

ثانياً: الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرطهما أو شرط واحد منهما وهي التي يعبر عنها بأنها صحيحة الإسناد.

ثالثاً: وذكر أحاديث لم تصح عنده لكنه نبه عليها.

وهو متساهل في تصحيح الأحاديث؛ فينبغي التريث في اعتماد تصحيحه والبحث. ولكن الحافظ الذهبي تبعه فأقره هو على تصحيح بعضها، وخالفه في البعض الآخر. لكنه سكت على أشياء منها؛ فهذه تحتاج إلى تتبع وبحث، بل حتى التي وافقه على تصحيحها أيضاً في بعضها نظر عند كثير من أهل العلم المهتمين بالنقد الحديثي.

وعدد أحاديثه (٨٨٠٣) حديثاً، وقد استدرک فيه الحاكم على الشيخين وأورد أحاديث على شرطهما أو شرط أحدهما، أو صحيحة وليست على شرط أحدهما، وقد انتقده من جاء بعده، بأنه لم يوفّ بشروطه، فأدرج في كتابه ما ليس صحيحاً، بل حكموا على بعضها بالوضع. انظر على سبيل المثال ٤١٥/٤ و ١٣٢/٣ و ٣١٦/٢ و ٣٧ و ١٠٢/٤ و ١٢٧/٣ و ١٠٣ و ٢٢٢/٤ و ٣١٧ و ١٤/٣ و ١٢٩ و ٥٦٨/٣ و ٣٠٠/٢ و ٣٧١ و ٥٦٦/١ و ١٤/٣ و ١٥ و ٣٦٨/٤ و ١٢٤/٣.

وقد قام الإمام الذهبي بتلخيصه والحكم على أحاديثه وقد صحح أكثر من ٧٥٪، وضعف أحاديث، وحكم على أحاديث بالوضع.، ويظهر على منهج الذهبي رحمه الله التشدد في التخريج، وقد وقع في بعض الأخطاء منها:

- تصحيحه لحديث في مكان، وتضعيفه له في آخر مثل الحديث رقم (١٩٦١) صححه هنا وضعفه برقم (٣٤٧٩)

والحديث رقم (١٣٩٥) استنكره وعاد فصحيحه برقم (٧٩٤١) وهو من الطريق نفسه، ومثل ذلك عدد من الأحاديث.

- وأحاديث وافق الحاكم على تصحيحها وهي لا تستحق ذلك مثل الحديث رقم (٩٢٤) فقد صححه على شرطهما، وفيه محمد بن القاسم الأسدي واه جداً التقريب (٦٢٢٩)

٢٤١ - سير أعلام النبلاء ١٧/١٧-١٨٤ (١٠٠)

والحديث رقم (١٢١٢) صححه وفيه أبو بكر العنسي مجهول التقريب (٧٩٩٨). والحديث رقم (١٢٤٨) صححه وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث التقريب (٧٠٠٦).
والحديث (١٦٤٤) صححه وفيه عمر بن عطاء بن أبي وارة ضعيف التقريب (٤٩٤٩).
والحديث (١٦٧٠) صححه، وفيه محمد بن عون متروك التقريب (٦٢٠٣). والحديث (١٨١٢) صححه، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد واه التقريب (٥٨٢٠).
والحديث (١٨٣٥) صححه، وفيه عمر بن راشد ضعيف التقريب (٤٨٩٤). والحديث (١٩٠٣) صححه، وفيه محمد بن أبي حميد المدني ضعيف التقريب (٥٨٣٦).
والحديث (١٩٩٨) صححه، وفيه عدة متكلم فيهم، وهذا في المجلد الأول فقط .

- وهناك أحاديث صححها على شرط الشيخين أو أحدهما وليست كذلك مثل الأحاديث رقم (١٢٣٠) و(١٢٨٩) و(٩٢٩) و(١٤٣١ و ١٤٣٢) و(١٩٠٨) و(٢٠١١) وهذا في المجلد الأول فقط .

- وهناك بعض الأحاديث حكم بوضعها وليست موضوعة مثل الحديث رقم (٢٢٦) وأعله بعبد الجبار بن العباس، وفاته أن له متابعة عند ابن أبي عاصم (٨٢٤) وابن خزيمة (١٧٥).
ومنها الحديث رقم (١٨٦٨) مال إلى وضعه، وفاته أن له طريقاً آخر صحيح في الأدب المفرد للبخاري رقم (٦٩٩).

والحديث (٢٠٩٠) إذ حكم بوضعه وليس كذلك وهذا في المجلد الأول فقط، وفي غيره كذلك. وللكتاب طبعتان الأولى بغير تحقيق، والثانية ط دار الكتب العلمية وهي مرقمة، وعليها تعليقات، وفيها أخطاء كثيرة .

والكتاب بحاجة لتخريج كامل لأحاديثه دون تشدد مع ضبط للرجال والنص، وشرح الغريب .

(رابعا: الجاميع):

المقصود بالجاميع:

الجاميع جمع مجمع، والمقصود بالمجمع كل كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث عدة مصنفات ورتبه على ترتيب تلك المصنفات التي جمعها فيه.

أمثلة:

هناك كتب كثيرة جمعت بين عدد من المصنفات الحديثية، وأشهر هذه الكتب هي:

أولاً: "الجمع بين الصحيحين" للصاغاني الحسن بن محمد والمتوفى سنة ٦٥٠ للهجرة المسمى "مشارك الأنوار النبوية من صحاح الأخبار المصطفوية".

ثانياً: "الجمع بين الصحيحين" أيضا لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الفتوح الحميدي المتوفى سنة ٤٨٨ للهجرة

طريقة أهل العلم في الجمع بين الصحيحين ليوفروا على الطلبة حفظ الكتابين.
يأتي بالأحاديث المتفق عليها بين الشيخين يعني الأحاديث التي خرجها البخاري وهذه الأحاديث أيضا
خرجها مسلم وعلى شرطهما، فيقال هذا حديث متفق عليه. نحن نعلم من درس المصطلح هو أن
أعلى درجات الصحة في الأحاديث ما اتفق عليها البخاري ومسلم
ثم ما انفرد بإخراجه البخاري، ثم ما انفرد بإخراجه مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على
شرط البخاري، ثم ما كان شرط مسلم، ثم ما كان على شرط غيرهما ولم يخرجاه.
فأعلى درجات الصحة على الإطلاق المتفق عليه بين الشيخين فهم يأتون بالمتفق عليه ثم يأتي بعد ذلك
بأفراد البخاري ثم يأتي بأفراد مسلم. ويجذف الأسانيد كما هو المعتاد في كتب الجمع ليقرب على
الطالب متون أحاديث الصحيحين فيسهل عليه حفظها في وقت قصير وهذا يحتاج إليه المتفقه.
(ثالثا: "الجمع بين الأصول الستة" لأبي الحسن رزين بن معاوية الأندلسي المتوفى سنة ٥٣٥
للهجرة، وهو المسمى بـ"التجريد للصحاح والسنن".

رابعا: "جامع الأصول من أحاديث الرسول - ﷺ -"

لأبي السعادات المعروف بابن الأثير المتوفى سنة ٦٠٦ للهجرة.

رتبه على الموضوعات حسب الأحرف الألف بائية ولكن ليس بشكل دقيق كتاب الإيمان والإسلام
وأماه بكتاب اليمين، وداخل الكتب قسمه لأبواب، وهو يذكر جميع ألفاظ الكتب المترجم لها، ويبدأ
بذكر الحديث في الصحيحين أو أحدهما مقدما إياه على السنن، وقام بشرح غريب الحديث في نهاية
كل حديث .

مثاله :

كتاب الإيمان والإسلام

تعريفهما حقيقة ومجازاً

حقيقتهما وأركانهما

١ - (خ م ت س) عبد الله بن عمر : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ :
شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبدهُ ورسوله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم
رمضان ».

وفي رواية أن رجلاً قال له : ألا تعزُّو ؟ فقال له : إني سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقول : « إنَّ الإسلامَ
بُنيَ على خمسٍ .. » وذكرَ الحديثَ .

وفي أخرى : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ : عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ
رَمَضَانَ، وَالحَجِّ »، فقال رجل : الحجُّ وصيام رمضان ؟ قال : « لا، صيام رمضان والحجُّ »، هكذا سمعته
من رسول الله - ﷺ - .

وفي أخرى « بُنِيَ الإسلام على خمس : [على] أن يُعْبَدَ اللهُ وَيُكْفَرَ بما دُونَهُ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » أَخْرَجَ طُرُقُهُ جَمِيعَهَا مُسَلِّمًا، وَوَأَفَقَهُ عَلَى الأُولَى : الترمذي، وعلى الثانية : البخاري والنسائي.

وله طبعتان الأولى : خالية من التعليق إلا نادراً

والثانية بتحقيق أستاذنا الشيخ عبد القادر الأرنؤوط (رحمه الله) وقد خرج أحاديثها بشكل دقيق، وعلق على ما يحتاج التعليق عليه . ولا تخلو من ملاحظات تتركز على النقاط التالية :
الأولى : اعتماده على تقريب التهذيب في الجرح والتعديل وحده مما أدى لتضعيفه عدداً من الأحاديث تبعاً لما قاله الحافظ بن حجر في رجالها، مثل الأحاديث التي رواها ابن اسحاق وأبو الزبير المكي بصيغة العنعنة .. وأحاديث دراج أبي السمح عن أبي الهيثم ... وغيرهم .

والثانية : أحاديث ضعفها وليست ضعيفة مثل : الحديث رقم (١٥) قال عنه : وهو منقطع .. اهـ وفاته أنه روى موصولاً بغير انقطاع بسند صحيح عند هق ٩٦/٤ وطص ٢٠١/١ وتخ ٣١/٥ والصحيحة (١٠٤٦) والإصابة ٣٧١/٢ .

والحديث رقم (٣١) ضعفه بدراج عن أبي الهيثم والصواب أن حديثه عنه حسن - كما بيناه في ترجمته - والحديث رقم (٣٢) فيه مجهول وفاته أن له طرقاً تحسنه انظر نصب الراية ٣٧٧/٣ والمجمع ١٠٦/١ و١٠٧ و١٢١/٣ وهق ١٨٥/٨ وقط ٥٦/٢ والحديث في المسند ٤٣٣/٥ والبيهقي في السنن ٣٦٧/٣ و١٩٦/٨ وإسناده صحيح .

والحديث (٨٢) الهامش وأعله بعبد الرحمن بن عمرو السلمي وأنه لم يوثقه إلا ابن حبان . أقول : فيه نظر فقد روى عنه ابنه جابر وخالد بن معدان وضمرة بن حبيب ومحمد بن زياد الألهاني وغيرهم . ووثقه ابن حبان والترمذي والحاكم، وذكره مسلمة في الطبقة الأولى من التابعين ... وزعم القطاب الفاسي أنه لا يصح لجهالة حاله ! التهذيب ٢٣٧/٦ و٢٣٨، وقال في الكاشف : (٣٣٢٠) : صدوق والإحسان (٥) فالحديث صحيح .

والحديث رقم (٨٦) أعله بعنعنة ابن اسحاق والصواب أنه غير مدلس، فالحديث صحيح .

والحديث رقم (٩٢) أعله بسعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء وأنه لم يوثقه إلا ابن حبان .

أقول : روى عنه اثنان ووثقه ابن حبان التهذيب ٥٧/٤ و٥٨ وفي الكاشف (١٩٤١) وثق وسكت عليه أبو حاتم ٤١/٤ وله متابعة بنحوه انظر طب ٨٨/٦ وتخ ٩٧/٤ والمجمع ٦٢/١ و٢٥٦/٦ فالحديث صحيح لغيره .

الحديث (١٠٩) أعله بالانقطاع بأن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وهذا صحيح، وفاته أنهم جودوا هذا الطريق وأوردوه في المسانيد، لأنه كان من أعلم الناس بحديث أبيه انظر شرح علل الترمذي لابن رجب ٢٩٨/١ .

والحديث رقم (١١٢) أعله بعبيد الله بن جرير وأنه لم يوثقه غير ابن حبان .
أقول : روى عنه ثلاثة ووثقه ابن حبان التهذيب ٥/٦ وسكت عليه ابن أبي حاتم فحديثه حسن، وقد
تابعه أخوه المنذر بن جرير عن أبيه ٣١٠/٥ وهو ثقة الكاشف (٥٧٢٩) عند حم ٣٦١/٤ و٣٦٣
وصححه ابن حبان الإحسان (٣٠٠ و٣٠٢) فالحديث صحيح لطرقة .
والثالث : قصوره في تخريج بعض الأحاديث ومنها بعض ما ذكرته، وكاكتفائه بأصحاب الكتب الستة
أحياناً انظر الأرقام (١١٣ و١١٧ و١٣٢ و١٣٣ و١٤٥)
وأما نسخة الورد التي على النت فهي خالية من التخريج ومن شرح الغريب !!!
وأما الثانية أضيفت عليها تعليقات أيمن صالح شعبان (ط : دار الكتب العلمية)
مثال :

حرف الهمزة

الكتاب الأول : في الإيمان والإسلام

الباب الأول : في تعريفهما حقيقة ومجازاً

الفصل الأول : في حقيقتهما وأركانهما

١ - (خ م ت س) عبد الله بن عمر : قال : قال رسول الله - ﷺ - : «بُني الإسلام على خَمْسٍ :
شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا عبدهُ ورسوله»، [٢٠٨] - وإقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ، وحرَجِّ
البيت، وصومِ رمضان».

وفي رواية أن رجلاً قال له : ألا تَعزُّو ؟ فقال له : إني سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقول : «إنَّ الإسلامَ
بُني على خمسٍ ..» وذكرَ الحديثَ.

وفي أخرى : «بُني الإسلام على خَمْسَةٍ : على أن يُوحَدَ اللهُ، وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاةِ، وصيامِ
رمضان، والحجِّ»، فقال رجل : الحجُّ وصيامِ رمضان ؟ قال : «لا، صيامِ رمضان والحجِّ»، هكذا سمعته
من رسول الله - ﷺ - .

وفي أخرى «بُني الإسلام على خمس : [على] أن يُعبدَ اللهُ ويُكفَرَ بما دُونه، وإقامِ الصلاةِ، وإيتاءِ
الزكاةِ، وحرَجِّ البيت، وصومِ رمضان» أخرَجَ طُرْفُهُ جميعها مسلمٌ، ووافقَه على الأولى : الترمذي، وعلى
الثانية : البخاري والنسائي.

[قال أيمن صالح شعبان]

صحيح : رواه عن ابن عمر حبيب بن أبي ثابت، رواه من هذا الطريق :

الحميدي (٧٠٣)، والترمذي (٢٦٠٩)، عن ابن أبي عمر، عن ابن عُيينة، عن سَعِيرِ بنِ الخُمسِ التميمي
عن حبيب بن أبي ثابت فذكره .

والحميدي (٧٠٣)، وذكر تردد سفيان في سَعِيرِ مرةً واحدةً حيث قال : مسعر، ثم تثبت بعد ذلك.

- ورواه يزيد بن بشر عن ابن عمر - رضي الله عنهما - :
- رواه أحمد (٢٦/٢) (٤٧٩٨)، عن وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن يزيد بن بشر فذكره .
- ورواه أبو سويد العبدي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - :
- أخرجه أحمد (٩٢/٢) (٥٦٧٢)، عن أبي النضر قال : حدثنا أبو عقيل، عن بركة بن يعلى التيمي، قال : حدثني أبو سويد العبدي .
- ورواه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده :
- أخرجه أحمد (١٢٠/٢) (٦٠١٥)، عن هاشم، ومسلم (٣٤/١)، عن عبيد الله بن معاذ، قال : حدثنا أبو النضر، وابن خزيمة (١٨٨١) و(٢٥٠٥)، قال : حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم العجلي، قال : ثنا بشر بن المفضل .
- ثلاثتهم عن عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه .
- ورواه عكرمة بن خالد عن ابن عمر - رضي الله عنهما - وفيه ذكر الرواية الثانية التي أوردها الحافظ ابن الأثير :
- أخرجه أحمد (١٤٣/٢) (٦٣٠١)، عن ابن نمير، والبخاري (٩/١)، حدثنا عبيد الله بن موسى، ومسلم (٣٤/١)، حدثني أبو كريب قال حدثنا وكيع، والنسائي (١٠٧/٨)، قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار، قال : حدثنا المعافي - يعني ابن عمران -، وابن خزيمة [٣٠٨]، قال : حدثنا محمد بن يحيى، قال : حدثنا روح بن عبادة، وفي [١٨٨٠] قال : حدثنا سلم بن جنادة، قال : حدثنا وكيع .
- خمسهم عن حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعت عكرمة بن خالد فذكره .
- (*) وفي رواية ابن نمير، وروح تعيين السائل «بطاوس» .
- ورواه سلمة بن كهيل، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - :
- أخرجه عبد بن حميد (٨٢٣)، قال : حدثنا يعلى، قال : ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، فذكره .
- ورواه سعد بن عبيدة السلمى، عن ابن عمر - رضي الله عنه - :
- أخرجه مسلم (٣٤/١)، قال : حدثنا ابن نمير، ثنا أبو خالد الأحمر . (ح) وثنا سهل بن عثمان العسكري قال : ثنا يحيى بن زكريا قال : عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق قال : حدثني سعد بن عبيدة السلمى فذكره .

٥ - (د) عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : بعث بنو سعد بن بكر ضمام ابن ثعلبة إلى رسول الله - ﷺ - فقدم إليه، فأناخ بعيره على باب المسجد، ثم عقَّله، ثم دخل المسجد - فذكر نحوه

- قال : فأَيُّكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : «أنا ابنُ عبد المطلب». فقال : يا ابن عبد المطلب... وساق الحديث. - [٢٢١]-

هكذا أخرجه أبو داود، ولم يذكر لفظ الحديث، وإنما أورده عقيب حديث أنس المذكور.

[قال أيمن صالح شعبان]

حسن : رواه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - كريب مولاة :

١ - أخرجه أحمد (٢٥٠/١) (٢٢٥٤)، وفي (٢٦٤/١) (٢٣٨٠)، وفي (٢٦٥/١) (٢٣٨١)، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن الوليد بن نويفع مولى آل الزبير .

٢ - وأخرجه الدارمي (٦٥٨)، قال : أخبرنا محمد بن حميد، وأبو داود (٧٨٤)، قال: حدثنا محمد بن عمرو . كلاهما - محمد بن حميد، ومحمد بن عمرو - قالوا: حدثنا سلمة، قال : حدثني محمد بن إسحاق، قال : حدثني سلمة بن كهيل، ومحمد بن الوليد بن نويفع .

كلاهما - محمد بن الوليد، وسلمة بن كهيل - عن كريب، فذكره . الروايات مطولة ومختصرة . قلت: مداره على ابن إسحاق صاحب السيرة، وقد تكلم فيه من قبل التدليس، وقد صرح بالسماع، وحديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن .

٦ - (س) أبو هريرة - رضي الله عنه - قال : بينما النبي - ﷺ - مع أصحابه، جاءهم رجلٌ من أهل البادية، فقال : أيُّكم ابن عبد المطلب ؟ فقالوا : هذا الأُمعُرُ المرتفقُ - قال حمزة : الأُمعُرُ : الأبيض المشوبُ بحُمرة - قال : إنِّي سائلُك، فَمَسْتَنَدُ عَلِيكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، قال : «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، قال : أَنَشُدُّكَ رَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، وَرَبِّ مَنْ بَعْدَكَ: أَللَّهُ أَرْسَلَكَ ؟ قال : «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قال : أَنَشُدُّكَ بِهِ : اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ قال : «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قال : فَأَنَشُدُّكَ بِهِ : أَللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ أَمْوَالِ أَغْنِيَانَا فَتَرُدَّهُ عَلَى فَقْرَانَا ؟ قال : «اللهم نعم». قال : فَأَنَشُدُّكَ بِهِ، أَللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا ؟ قال : «اللهم نعم». قال : فَأَنَشُدُّكَ بِاللَّهِ، أَللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ يَحُجَّ ذَا الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ؟ قال : «اللهم نعم». قال : [فإني] آمَنْتُ وَصَدَّقْتُ، وَأَنَا ضِمَامٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ. أخرجه النسائي.

[شَرَحُ الْعَرِيبِ]

الأُمعُرُ : قد جاء تفسيره في الحديث : أنه الأبيض المشربُ بالحُمرة، - [٢٢٢]- وفي كُتُب الغريب : هو الأحمر، مأخوذٌ من المغرة، وقال الأزهري : أراد بالأُمعُرُ : الأبيض، كما أراد في موضع آخر بالأحمر : الأبيض، بدليل قوله العرب : امرأةٌ حمراءُ، يَعْنُونَ : بيضاء، ومنه قوله - ﷺ - لعائشة - رضي الله عنها - : «يا حُمَيْرَاءُ» والكل متقارب .

المرتفق : المتكئ على مرفقه .

[قال أيمن صالح شعبان]

إسناده صحيح :

أخرجه النسائي (١٢٤/٤)، قال : أخبرنا أبو بكر بن علي، قال : حدثنا إسحاق، قال : حدثنا عمارة حمزة بن الحارث بن عمير، قال : سمعت أبي يذكر، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - فذكره .

قلت: وعزاه الحافظ في الإصابة (١٩٣/٥، ١٩٤) [٤١٧٣] للبغوي من طريق عبيد الله بن عمر، وإسناده صحيح .

١١ - (د س) الشريد بن سويد الثقفي - رضي الله عنه - قال : إنَّ أمَّه أوصتُه أن يعتقَ عنها رَقَبَةً مُؤمَّنةً، فأتى رسول الله - ﷺ -، فقال :- [٢٢٩] - يا رسول الله، إنَّ أمِّي أوصتْ أن أعتقَ عنها رَقَبَةً مُؤمَّنةً، وعندِي جاريةٌ سوداءٌ تُؤبِّيُّ، فأعتقُها ؟ فقال رسول الله - ﷺ - :- «ادْعُ بها». فدَعَوْتُها، فجاءتْ، فقال لها النبي - ﷺ - :- «من ربُّك» ؟ قالت : الله، قال: «فَمَنْ أنا» ؟ قالت : رسولُ الله، قال : «اعتقها، فإنَّها مؤمنة». أخرجه أبو داود والنسائي.

[قال أيمن صالح شعبان]

حسن : أخرجه أحمد (٢٢٢/٤)، (٣٨٨)، قال: حدثنا عبد الصمد، وفي (٣٨٩/٤) قال: حدثنا مهنا بن عبد الحميد .

والدارمي (٢٣٥٣)، قال: أخبرنا أبو الوليد الطيالسي، وأبو داود (٣٢٨٣)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل .

والنسائي (٢٥٢/٦)، قال: أخبرنا موسى بن سعيد، قال: حدثنا هشام بن عبد الملك .

أربعتهم - عبد الصمد، ومهنا بن عبد الحميد، وأبو الوليد الطيالسي، هشام بن عبد الملك، وموسى بن إسماعيل - قالوا : حدثنا حماد - هو ابن سلمة - قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، فذكره .

قلت: حماد بن سلمة صاحب أوهام، وهو قوي في ثابت البناني اعتمده مسلم في الصحيح، وأخرج له في الشواهد من غير ثابت، وإسناد الحديث حسن .

١٣ - (د) أبو هريرة - رضي الله عنه - قال : إن رجلاً أتى النبي - ﷺ - بجارية سوداء، فقال : يا رسول الله، إنَّ عليَّ رَقَبَةٌ مؤمنةٌ، فقال لها رسول الله - ﷺ - :- «أَيْنَ اللَّهُ» ؟ فأشارتُ إلى السَّماءِ بإصبعها، فقال لها : «فمن أنا» ؟ فأشارت إلى النبي - ﷺ - - وإلى السماء - تعني : أنت رسول الله - فقال : «اعتقها، فإنَّها مؤمنة» أخرجه أبو داود .

[شَرْحُ الْعَرِيبِ]

فإنها مؤمنة : قال الخطابي : إنما حكم بأهما مؤمنة بهذا القدر من قولها، وهو أنه لما سألتها : أين الله ؟ قالت: في السماء، وهذا القدر لا يكفي في ثبوت الإسلام، والإيمان، دون الإقرار بالشهادتين، والتبرؤ من سائر الأديان؛ لأنه - ﷺ - رأى منها أمارة الإسلام، وأنها في دار الإسلام، وبين المسلمين، وتحت رقبته المسلم، وهذا القدر يكفي علمًا لذلك.

ألا ترى أنا إذا رأينا رجلاً وامرأة مقيمين في بيت، فسألناه عنها، فقال: هي زوجتي، وصدّقته على ذلك، فإننا نقبل قولهما، ولا نكشف عن أمرهما - [٢٣٢] - ولا نطلب منهما شرائط العقد، فإذا جاءنا رجل وامرأة أجنبيان، يريدان ابتداءً عقد النكاح، فإننا نطالبهما بشروط النكاح، من إحضار الولي، والشهود، وغير ذلك، وكذلك الكافر إذا عُرض عليه الإسلام، لم تقتصر منه على قوله: إني مسلم، حتى يصف الإسلام بكماله وشرائطه.

وإذا جاءنا من يُجهل حاله في الكفر والإيمان، فقال: إني مسلم، قبلناه، فإذا كان عليه أمارة الإسلام - من هيئة وإشارة ودار - كان قبول قوله أولى، بل يُحكم عليه بالإسلام، وإن لم يقل شيئاً. [قال أيمن صالح شعبان]

إسناده ضعيف . أخرجه أبو داود [٣٢٨٤] قال : حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال: حدثنا يزيد ابن هارون، قال: أخبرني المسعودي، عن عون بن عبد الله، عن عبد الله بن عتبة، فذكره . وأحمد (٢٩١/٢) عن يزيد بن هارون، عن المسعودي به .

قلت: تقدم الإشارة إليه في الحديث رقم [١٠]، والمسعودي مختلط، وعندني المحفوظ كونه مرسلًا عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كما تقدم تحقيق ذلك .

فلاحظ عليه ما يلي :

ذكر إسناد الحديث كاملاً، وهذه ميزة مهمة، تغني عن الرجوع لمصدر

يقوم بتخريج الحديث من مصدره الأساسي، وقد يزيد المصادر .

يتكلم عن شجرة الأسانيد، وهذه مهمة أيضاً .

وفيها شرح الغريب لابن الأثير

في البداية كان يحكم على الحديث من حيث الصحة والضعف، ثم ترك ذلك في الغالب بعد الألف

الأولى من الكتاب، وتراه يحكم على أحاديث الصحيحين بالصحة!!!!

وقد حكم على بعض الأحاديث بالضعف الشديد، وفي حكمه نظر، مثل :

١١٦ - (ت د) أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : «إن من

أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر». هذه رواية الترمذي.

ورواية أبي داود : «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، وأمير جائر».

[قال أيمن صالح شعبان]

إسناده ضعيف جداً : أخرجه أبو داود [٤٣٤٤] قال: ثنا محمد بن عبادة الواسطي، قالك ثنا يزيد.
وابن ماجة [٤٠١١] قال: ثنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: ثنا عبدالرحمن بن مصعب. (ح)
وحدثنا محمد بن عبادة الواسطي، قال: ثنا يزيد. والترمذي [٢١٧٤] قال: ثنا القاسم بن دينار، قال:
ثنا عبدالرحمن ابن مصعب أبو يزيد.

كلاهما قالوا: ثنا إسرائيل، قال: ثنا محمد بن جحادة، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري فذكره.
قلت: عطية العوفي، واه بكرة، وقد تكلم فيه.

.....

وقد صححه لغيره الألباني في تعليقه على سنن أبي داود (٤٣٤٦) وصحيح الجامع (٢٢٠٩) وهو
الصواب

وعطية بن سعد العوفي المعتمد أنه ضعيف فقط وليس ضعيفاً جداً !!

والحديث رقم

١٨٩٧ - (د) أبوزر الغفاري - رضي الله عنه - قال : «دعاني رسولُ الله - ﷺ -، فقلتُ :
كَيْفَ، فقال : كيف أنتَ إذا أصابَ الناسَ موتٌ يكونُ البيتُ فيه بالوصيف - يعني : القبرَ - ؟ قلتُ :
اللَّهُ ورسولُهُ - [٥٧٨] - أعلم، قال : عليك بالصَّبْرِ».

قال حمَّادُ : «فَبِهَذَا قال مَنْ قال يَقطع يدِ النَّبَّاشِ، لأنَّهُ دَخَلَ عَلَى المِيتِ بَيْتَهُ». أخرجه أبو داود.

[شَرْحُ العَرِيبِ]

بالوصيف : الوصيف العبد والمراد أن الموت يكثر حتى يباع موضع قبر بعبد.

[قال أيمن صالح شعبان]

ضعيف جدا : أخرجه أبو داود (٤٤٠٩) قال : ثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد عن أبي عمران، عن
المشعث بن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، فذكره.

قلت : مشعث بن طريف، تفرد ابن حبان بتوثيقه، ومنتنه غريب جدا. اهـ

قلت : قلت : قال الألباني: صحيح.

وأما قوله عن مشعث بن طريف ... ففيه نظر، ففي التقريب (مقبول) وفي الكاشف (وثق) وانظر

تهذيب التهذيب [ج ١٠ - ص ١٤١] (٢٩٨)

وعلى هذا ينبغي أن تراجع الأحاديث التي ضعفها، والأحاديث التي سكت عليها ليحكم عليها بما
يناسبها .

خامسا- مجمع الوائد ومنيع الفوائد للهيثمي ت (٨٠٧هـ)

سببه :

قال الهيثمي : " قَدْ كُنْتُ جَمَعْتُ زَوَائِدَ مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَأَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الْبَزَّارِ، وَمَعَاجِمِ الطَّبْرَانِيِّ الثَّلَاثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُؤَلِّفِيهِمْ، وَأَرْضَاهُمْ، وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُمْ - كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا فِي تَصْنِيفٍ مُسْتَقِلٍّ - مَا خَلَا الْمُعْجَمَ الْأَوْسَطَ وَالصَّغِيرَ ؛ فَإِنَّهُمَا فِي تَصْنِيفٍ وَاحِدٍ - . فَقَالَ لِي سَيِّدِي وَشَيْخِي، الْعَلَمَاءُ شَيْخُ الْحِفَاطِ بِالْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمُفِيدُ الْكِبَارِ وَمَنْ دُونَهُمْ، الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ أَبُو الْفَضْلِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الْعِرَاقِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، وَجَعَلَ الْجَنَّةَ مَثْوَانًا وَمَثْوَاهُ - : اِجْمَعْ هَذِهِ التَّصَانِيفَ، وَاحْذَفْ أَسَانِيدَهَا ؛ لِكَيْ تَجْتَمِعَ أَحَادِيثُ كُلِّ بَابٍ مِنْهَا فِي بَابٍ وَاحِدٍ مِنْ هَذَا . فَلَمَّا رَأَيْتُ إِشَارَتَهُ إِلَيَّ بِذَلِكَ صَرَفْتُ هِمَّتِي إِلَيْهِ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ - تَعَالَى - تَسْهِيلَهُ وَالْإِعَانَةَ عَلَيْهِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - التَّنْفِعَ بِهِ، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ "

ترتيبه :

قال : " وَقَدْ رَتَّبْتُهُ عَلَى كُتُبِ أَذْكَرْهَا لِكَيْ يَسْهُلَ الْكَشْفُ عَنْهُ : كِتَابُ الْإِيمَانِ . كِتَابُ الْعِلْمِ . كِتَابُ الطَّهَارَةِ . كِتَابُ الصَّلَاةِ . كِتَابُ الْجَنَائِزِ - وَفِيهِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَرَضِ وَثَوَابِهِ وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَنَحْوِ ذَلِكَ - . كِتَابُ الزَّكَاةِ - وَفِيهِ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ - . كِتَابُ الصِّيَامِ . كِتَابُ الْحَجِّ . كِتَابُ الْأَصْحَابِيِّ وَالصَّيِّدِ وَالذَّبَائِحِ وَالْوَلِيمَةِ وَالْعَقِيقَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَوْلُودِ . كِتَابُ الْبُيُوعِ . كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنُّدُورِ . كِتَابُ الْأَحْكَامِ . كِتَابُ الْوَصَايَا . كِتَابُ الْفَرَائِضِ . كِتَابُ الْعَتَقِ . كِتَابُ النِّكَاحِ . كِتَابُ الطَّلَاقِ . كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ . كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ . كِتَابُ الطَّبِّ . كِتَابُ اللَّبَاسِ وَالزَّيْنَةِ . كِتَابُ الْخِلَافَةِ . كِتَابُ الْجِهَادِ . كِتَابُ الْمَغَازِي وَالسِّيَرِ . كِتَابُ فِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ وَأَهْلِ الرِّدَّةِ . كِتَابُ الْحُدُودِ وَالذِّيَاتِ . كِتَابُ التَّفْسِيرِ - وَفِيهِ مَا يَتَعَلَّقُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَثَوَابِهِ وَعَلَى كَمْ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ مِنْ حَرْفٍ - . كِتَابُ التَّعْبِيرِ . كِتَابُ الْقَدْرِ . كِتَابُ الْفَتَنِ . كِتَابُ الْأَدَبِ . كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ . كِتَابُ فِيهِ ذِكْرُ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - . كِتَابُ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ . كِتَابُ الْمُنَاقِبِ . كِتَابُ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ . كِتَابُ الْأَذْكَارِ . كِتَابُ الْأَدْعِيَةِ . كِتَابُ الزُّهْدِ - وَفِيهِ الْمَوَاعِظُ - . كِتَابُ الْبُعْثِ . كِتَابُ صِفَةِ النَّارِ . كِتَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ . "

كلامه على الرجال :

قال : " مَا تَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ مِنْ الْحَدِيثِ (مِنْ تَصْحِيحٍ أَوْ تَضْعِيفٍ وَكَانَ مِنْ حَدِيثِ صَحَابِيٍّ وَاحِدٍ، ثُمَّ ذَكَرْتُ لَهُ مَثَنًا بِنَحْوِهِ)، فَإِنِّي أَكْتَفِي بِالْكَلامِ عَقَبَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَثْنُ الثَّانِي أَصَحَّ مِنَ الْأَوَّلِ، وَإِذَا رَوَى الْحَدِيثَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ فَالْكَلامُ عَلَى رِجَالِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ إِسْنَادُ غَيْرِهِ أَصَحَّ . وَإِذَا كَانَ لِلْحَدِيثِ سَنَدٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ اِكْتَفَيْتُ بِهِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى بَقِيَّةِ الْأَسَانِيدِ، وَإِنْ كَانَتْ ضَعِيفَةً . وَمَنْ كَانَ مِنْ مَشَايِخِ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْمِيزَانِ نَبَّهْتُ عَلَى ضَعْفِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْمِيزَانِ الْحَقِيقَةُ بِالثَّقَاتِ "

الَّذِينَ بَعْدَهُ، وَالصَّحَابَةَ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِمْ أَنْ يُخْرَجَ لَهُمْ أَهْلُ الصَّحِيحِ ؛ فَإِنَّهُمْ عُذُولٌ، وَكَذَلِكَ شُيُوخُ
الطَّبْرَانِيِّ الَّذِينَ لَيْسُوا فِي الْمِيزَانِ . "

نماذج من الكتاب :

٢ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي
نَحْنُ فِيهِ ؟ قَالَ : " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَهُوَ لَهُ نَجَاةٌ " . رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِي إِسْنَادِهِ :
كُوْتَرٌ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ .

٣ وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَقِيَ طَلْحَةَ، فَقَالَ : مَا لِي أَرَاكَ وَاجِمًا ؟ قَالَ : كَلِمَةٌ
سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَزْعُمُ أَنَّهَا مُوجِبَةٌ، فَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا أَعْلَمُ مَا
هِيَ، قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا وَائِلٍ لَمْ
يَسْمَعُهُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ .

٤ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " اخْرُجْ فَنَادِ فِي النَّاسِ : مَنْ
شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ " . قَالَ : فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا
أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقُلْتُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " اخْرُجْ فَنَادِ فِي النَّاسِ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ " فَقَالَ عُمَرُ : ارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا
عَلَيْهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : " مَا رَدَّكَ ؟ " فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ عُمَرَ، فَقَالَ : " صَدَقَ " .
رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِي إِسْنَادِهِ سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ . اهـ

والخلاصة :

أن هذا الكتاب يجمع الأحاديث التي زادت عند الإمام أحمد في مسنده والبخاري في مسنده وكذلك أبو
يعلى والطبراني في معاجمه الثلاثة على الكتب الستة . وفيه حوالي (١٨٧٧٦) حديثاً، وهو متمم
للكتب الستة فقد حوى معها معظم السنة . وفيه الصحيح والحسن والضعيف، والواهي، والموضوع
أحياناً وقد قام الإمام الهيثمي بتخريج أحاديثه حديثاً حديثاً . وهو بشكل عام من المعتدلين، سار على
منهج شيخه الحافظ العراقي، ولكنه كان من المتهيبين في التصحيح، فكان يقول ذلك في ذيل الحديث :
إسناده حسن، رجاله ثقات، رجاله رجال الصحيح .. وقد ظن قوم أن قوله : رجاله ثقات أو رجاله
رجال الصحيح - لا يعني أن إسناده الحديث صحيح، لأنه لم يتوفر فيه سوى العدالة والضبط، دون
الاتصال...

أقول : قد تبين لي بعد التبع والاستقراء أن قوله : رجاله ثقات، أو رجال الصحيح ... يعني أن
إسناده صحيح، لأنه يبين الحديث الذي في سنده انقطاع انظر ١/١٥ و ١٦ و ٢٢ و ٣٠ و ٣٢ و ٣٤ ..

وقد أشرف على الكتاب الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر . فلا تلتفت لأولئك الذين يريدون أن يشككوا في كل شيء بل إني لاحظت على الإمام الهيثمي الجروح إلى التشدد أحياناً ومن ذلك قوله ١٥/١ في سويد بن عبد العزيز إنه متروك اهـ وفي التقريب (٢٦٩٢) ضعيف .

وقوله ١٧/١ في عبدالله بن محمد بن عقيل : ضعيف لسوء حفظه والصواب أنه صدوق الجامع في الجرح والتعديل (٢٣٠٥) والكامل لابن عدي ١٢٧/٤ - ١٢٩ والتهذيب ١٣/٦ - ١٥ .

وفي ٢٣/١ قال : القاسم أبو عبد الرحمن وهو متروك اهـ وفي التقريب (٥٤٧٠) صدوق يغرب كثيراً والكاشف (٤٥٨٧) صدوق .

وفي ٦٢/١ قال عن يحيى بن المتوكل أبو عقيل وهو كذاب اهـ وفي التقريب (٧٦٣٣) ضعيف وكذا في الكاشف (٦٣٤٨) .

وفي ٦٤/١ قال : عن الحسن بن أبي جعفر الجفري متروك لا يحتج به اهـ وقال في التقريب (١٢٢٢) ضعيف مع عبادته وفضله والصواب أنه صدوق له أفراد انظر الكامل ٣٠٤/٢ - ٣٠٩ والتهذيب ٢٦٠/٢ و ٢٦١ .

وفي ٨٦/١ قال عن موسى بن عبيدة الربذي : هالك في الضعف اهـ .

أقول : قال الحافظ ابن حجر في التقريب (٦٩٨٩) ضعيف .

وفي ٨٨/١ قال : شريح بن عبيد ثقة مدلس، اختلف في سماعه من الصحابة لتدليسه اهـ .

أقول : لم يتهم بتدليس، التقريب (٢٧٧٥) والكاشف (٢٢٨٨) وإنما أرسل عن بعض الصحابة .

وفي ٩٩/١ قال : يزيد بن عبد الملك النوفلي منكر الحديث جداً والصواب أنه ضعيف فقط التقريب (٧٧٥١) .

وفي ١٠٧/١ قال : علي بن أبي سارة ضعيف متروك الحديث والصواب أنه ضعيف فقط، التقريب (٤٧٣٥) ونحو ذلك كثير .

- وكذلك لا تخلو أحكامه من اضطراب : كقوله عن القاسم أبي عبد الرحمن متروك ٢٣/١ وعاد فقال عنه ٥٧/١ : ضعيف، وفي ٩٣/١ ضعفه أحمد وغيره، وفي ٩٦/١ ضعيف عند الأكثرين ... وقال عن موسى بن عبيدة الربذي ٧٩/١ : لا يحتج به، وفي ٨٦/١ هالك بالضعف، وفي ١٥٧/١ ضعيف جداً، وفيها ضعيف !

- وهناك بعض الرواة لم يعرفهم، وهم معروفون، كقوله في ١٧/١ عن حديث رواه البزار ورجاله ثقات، إلا أن من روى عنهما البزار لم أقف لهما على ترجمة اهـ .

أقول : هما معروفان انظر هامش الصفحة ١٧/١ .

وفي ٢٦/١ قال : ورجاله ثقات إن كان تابعيه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود اهـ .

أقول : بل هو عبد الملك بن عمير راجع التهذيب ٨٣/٧ .

- وفي ٤٤/١ قال : ورجاله موثقون إلا شيخ البزار الحسن بن محمد بن عباد فإني لم أعرفه اهـ .
أقول : هو معروف، انظر هامش الصفحة .
- وفي ٥٥/١ قال : ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة .
أقول : بل معروف وثقه في التعجيل (١١٢٠) .
- وهناك قليل من الأحاديث صححها أو حسننها وهي ليست كذلك أمثلة :
في ١٧/١ و ١٨ قال عن حديث رجاله رجال الصحيح، وليس كذلك إذ فيه عطية بن سعد العوفي
وليس من رجال الصحيح، وفيه ضعف ومتن الحديث صحيح .
- وفي ٨٤/١ قال رواه البزار ورجاله رجال الصحيح اهـ وليس كما قال، ففيه عبد الله بن خليفة ليس
من رجال الصحيح، وروى عنه اثنان ووثقه ابن حبان التهذيب ١٩٨/٥ .
- وفي ١٢٦/١ قال عن حديث رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون .
أقول : فيه العلاء بن مسلمة متهم . انظر الضعيفة (٨٦٧) وطب (١٣٨١) والتهذيب ١٩٢/٨ .
- وفي ص ١٢٧/١ قال فيه صدقة بن خالد وهو من رجال الصحيح اهـ والمذكور في الإسناد صدقة
بن عبد الله السمين ليس من رجال الصحيح وهو ضعيف .
- وفي ١٧٩/١ قال : رواه الطبراني في الكبير والبزار ورجاله رجال الصحيح اهـ .
أقول : فيه نعيم بن حماد، وهذا الحديث مما أنكر عليه انظر الكامل ١٧/٧ . ونحو ذلك ولكنه قليل
بشكل عام .
- وثمة ملاحظة هامة : وهي أننا إذا رأينا حديثاً وضعفه الهيثمي لايحتمل بالضرورة ضعف متنه، لأنه قد
يكون له طرق وشواهد في غير هذه الكتب فيقوى بها .
أمثلة :
- في ١٥/١ : حديث : (من شهد أن لا إله إلا الله فهو له نجات) رواه أبو يعلى وفي إسناده كوثر وهو
متروك اهـ ولكن لهذا المتن شواهد صحيحة تقويه . وفيها حديث اخرج فناد ... رواه أبو يعلى
وفيه سويد بن عبد العزيز متروك اهـ .
- أقول : سويد ضعيف والمتن صحيح له شواهد صحيحة ذكرتها في مكانها وله شاهد ١٦/١ .
وحديث سهيل بن بيضاء ١٥/١ و ١٦ : (من شهد أن لا إله إلا الله حرمه الله على النار وأوجب له
الجنة) رواه أحمد والطبراني في الكبير ومداره على سعيد بن الصلت قال ابن أبي حاتم : قد روى عن
سهيل بن بيضاء رسلاً وابن عباس متصلاً اهـ .
- أقول : الحديث صحيح لشواهد الكثرة انظر حم ٣/١٣٥ و ٤٥١ و ٤٠٢/٤ و ٢٣٦/٥ و ٣١٨
والصحيحة (١١٣٥) والمطالب (٢٨٤٥) .
- وفي ١٦/١ حديث معاذ : (من لقي الله لا يشرك به شيئاً جعله الله في الجنة) وأعله بالانقطاع .

أقول : ورد من طرق أخرى صحيحة انظر المستدرک ٢٤٧/٣ وسعد ٢٩/٦ وخ ٤٤/١ وم الإيمان ١٥٢ .. وفي ١٧/١ قال عن حديث : أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأشهد أنه لا يقو لها أحد من حقيقة قلبه إلا وقاه الله حر النار) وأعله بعاصم بن عبيد الله وأنه ضعيف .

أقول : له شواهد تصححه انظر المجمع ٤٢/١ و٤٩ وحم ١٣٥/٣ و٤٥١ و٤٠٢/٤ و٢٣٦/٥ و٣١٨ وفيها حديث (من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة) وضعفه . والحديث صحيح انظر المجمع ١٨/١ وحلية ٣١٢/٧ و٢٥٤/٩ وتخ ٦٥/٨ والدعاطب (١٤٧٥-١٤٧٨) والحميدي (٣٦٩) والترغيب ٤١٤/٢ وفيها حديث (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة) وأعله بالجهالة .

أقول : الحديث صحيح انظر المستدرک ٢٥١/٤ والفتح ٢٦٧/١١ وخ ٣٩/٤ وم (٤٦) وهذا من صفحاته الأربع الأولى فتنبه .

- وهناك أحاديث قليلة سكت عليها انظر ١٧/١ ..

- والكتاب يحتاج لتخريج كامل أحاديثه وإخراجه بشكل جديد، وشرح غريب حديثه

سادسا: "جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد"

محمد بن محمد بن سليمان المغربي المتوفى سنة ١٠٩٤ للهجرة. اشتمل هذا الكتاب على أحاديث أربعة عشر مُصنفا حديثيا، وهي: الصحيحان، والموطأ، والسنن الأربعة، ومسنند الدارمي، ومسنند أحمد، ومسنند أبي يعلى، ومسنند البزار، ومعاجم الطبراني الثلاثة.

جمع فيه بين جامع الأصول ومجمع الزوائد، وحذف المكرر وفيه حوالي عشرة آلاف حديث، ورتبه على الأبواب وقد تكلم على أسانيده جرحاً وتعديلاً، وما سكت عليه فهو مقبول يدور بين الحسن والصحيح . وقد وقى بشرطه تقريباً، وهو من المعتدلين في الجرح والتعديل وله أكثر من طبعة الأولى بتحقيق العلامة عبد الله هاشم اليماني وله طبعة نشر بنك فيصل الإسلامي/قبرص، وعليها تعليقات لا بأس بها، ولكنها لا تخلو من تشدد أمثلة على ذلك : الحديث رقم (٤) أعلوه بالإرسال، وفاتهم أن له طرقاً وشواهد كثيرة . الحديث (٤٠) و(٤١) أعلوه بشهر بن حوشب، والصواب أنه حسن الحديث، كما أن الحديثين لهما شواهد صحيحة . والحديث رقم (٦٥) ضعفوه والصواب أن الحديث صحيح لغيره والحديث رقم (٧٨) أعلوه بالجهالة، والصواب أنه حسن لغيره والحديث رقم (٨٣) أعلوه بشهر بن حوشب، والصواب أنه حسن وله شواهد قوية . والحديث (١١٣) أعلوه بابن اسحاق، وهو مدلس، ولم يصرح بالسماع اهـ . والصواب أنه غير مدلس، والحديث صحيح . والحديث رقم (١١٦) أعلوه بأسامة بن زيد بن أسلم وهو ضعيف اهـ وفاتهم أن له طريقاً آخر إسناده حسن طص ١٤٧/١ والإتحاف ٢٥٦/٧ وحم ١٠٩/٢ والصحيحة (٥٤٦) .. وغير ذلك . والكتاب بحاجة لتحقيق وتخريج لكامل أحاديثه .

فهذه المصنفات وأمثالها مرتبة على الأبواب كترتيب الجوامع، ويأمكن المراجع فيها أن يحدد موضوع الحديث ثم ينظر في ذلك الموضوع من هذه الكتب.

(ثانياً: الترغيب والترهيب)

عندنا المصنفات المشتملة على الأحاديث المتعلقة في جانب واحد من جوانب الدين، فعندنا أجزاء حديثية، هذه الأجزاء:

إما أن تكون جزءاً من حديث راوٍ بعينه، كمرويات مثلاً سعيد بن أبي مرثمة عن سفيان الثوري الجزء الذي خرجه الشيخ عامر حسن صبري، أو رواية الدارقطني مثلاً عن ابن صاعد أو انتخابات أبي الطاهر السلفي أو غير ذلك من الأجزاء المنثورة التي هي روايات راوي بعينه عن شيخ بعينه أو روايات صحابي بعينه، وإما أن تكون جزءاً في موضوع، قد يكون مثلاً موضوع التوكل، موضوع الصمت، حفظ اللسان، موضوع مثلاً حب الدنيا، أو ذم الدنيا، ذم الملاهي، ذم الكبر، الفرج بعد الشدة، وغير ذلك من الأجزاء التي تفنن في الكتابة فيها الإمام ابن أبي الدنيا - رحمه الله تعالى كما بينا قبل ذلك.

النوع الثاني من الأجزاء المصنفة في باب بعينه: أبواب الترغيب والترهيب ثم أبواب الزهد والآداب والأخلاق ثم الأحكام.

الكلام في الترغيب والترهيب، أشهرها - كما هو معلوم - كتاب "الترغيب والترهيب" للحافظ زكي الدين المنذري.

كلمة في هذه المصنفات:

كتب الترغيب والترهيب هي الكتب الحديثية المرتبة على أساس جمع الأحاديث الواردة في الترغيب بأمر من الأمور المطلوبة، أو الترهيب من أمر من الأمور المنهي عنها، وذلك كالترغيب ببر الوالدين، والترهيب من عقوقهما، وقد صنف في هذا النوع عدد من المصنفات، منها مصنفات صنفها مؤلفوها بأسانيداً مستقلة، ومنها كتب مجردة من الأسانيد ومنتقاة من مصنفات أخرى.

"الترغيب والترهيب" للمنذري:

لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري المتوفى سنة ست وخمسين وستمائة للهجرة، وهو من الكتب المنتقاة والمجردة عن الأسانيد مع ذكر تخريجها ومرتبته).

وهو أجمع كتاب في أحاديث الترغيب والترهيب، وعدد أحاديثه حوالي (٥٥٨٠) حديثاً. وهي تدور بين الصحيح والحسن والضعيف، والقليل من الموضوع. وقد بين في مقدمته طريقته في الحكم على

الحديث، فما كان في الصحيحين رواه بصيغة الجزم وسكت عليه لأنه صحيح وما كان في غيرهما فعلى أقسام :

الأول : ما كان صحيحاً أو حسناً رواه بصيغة الجزم، فيما أن يسكت عليه، أو يبين سنده : انظر الأرقام (٢ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩)

والثاني : ما اختلف في أحد رواه والراجح توثيقه فقد رواه بصيغة الجزم، مع إشارته للراوي المختلف فيه انظر الرقم (٤ و ١١ و ١٢) .

والثالث : ما كان ضعيفاً، فقد رواه بصيغة التمريض وقد يبين ضعفه أو يسكت عليه انظر الأرقام (٥ و ١٣) .

والرابع : ما كان واهياً رواه بصيغة التمريض وبين سبب ضعفه : انظر الأرقام : (٣٦) و (٥٦) و (٦٠) و (٦٧) و (٨١) وبعضه بعد التحقيق موضوع .

مثال منه :

الترغيب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة

١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: انْطَلَقَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ فَقَالُوا إِنَّهُ لَا يُنَجِّيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَعْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أُرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا عُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمِينَ وَكَرِهْتُ أَنْ أَعْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا عُبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ، فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تُفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ. فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُفُوعِ عَلَيْهَا، فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ الثَّلَاثُ اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءً فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي. فَقُلْتُ لَهُ كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ وَالرَّقِيقِ. فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي.

فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ. فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً
وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ. فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ...

وفي رواية عن ابن عمر - رضى الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - قال « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ يَمْشُونَ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ، فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا
يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصَّدَقُ، فَلِيدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ . فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ اللَّهُمَّ إِنْ
كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أَرْزُ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَنْتَى عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ
فَرَزَعْتُهُ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ فَقُلْتُ اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ .
فَسُقَيْهَا، فَقَالَ لِي إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أَرْزُ . فَقُلْتُ لَهُ اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ
الْفَرْقِ، فَسَاقَهَا، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا . فَأَنْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ .
فَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بِلَبَنِ عَنَمٍ
لِي، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاعُونَ مِنَ الْجُوعِ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى
يَشْرَبَ أَبُوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا، فَيَسْتَكِنَّا لِشَرِبَتِيهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ
الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا . فَأَنْسَاحَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ ..، فذكر
الحديث قريبا من الأول

رواه البخاري ومسلم والنسائي ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه
باختصار ويأتي لفظه في بر الوالدين إن شاء الله تعالى .

قوله وكنت لا أعقب قبلهما أهلا ولا مالا

الغبوق بفتح الغين المعجمة هو الذي يشرب بالعشي ومعناه كنت لا أقدم عليهما في شرب اللبن أهلا
ولا غيرهم

يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين أي يصيحون من الجوع

السنة العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئا سواء نزل غيث أم لم يتزل

تنفض الخاتم هو بتشديد الضاد المعجمة وهو كناية عن الوطء

الفرق بفتح الفاء والراء مكيا ل معروف

فانساحت هو بالسین والحاء المهملتين أي تنحت الصخرة وزالت عن الغار

٢- وعن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَى الْإِحْلَاصِ لِلَّهِ وَحَدَهُ، وَعِبَادَتِهِ
لَا شَرِيكَ لَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، مَاتَ وَاللَّهِ عَنْهُ رَاضٍ" رواه ابن ماجه والحاكم وقال صحيح
على شرط الشيخين

٣- وعن أبي فراس رجل من أسلم، قال: نادى رجل، فقال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: «

الإخلاص»

وفي لفظ آخر عن أبي فراس، رجل من أسلم، قال : قال رسول الله ﷺ : « سلوني عما شئتم »، فنأدى رجل : يا رسول الله، ما الإسلام ؟ قال : « إقام الصلاة وإيتاء الزكاة »، قال : فما الإيمان ؟ قال :

الإخلاص «، قال : فما اليقين ؟ قال : « التصديق بالقيامة » رواه البيهقي وهو مرسل

٤- وعن معاذ بن جبل، رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن : يا رسول الله أوصني، قال : أخلص دينك يكفك العمل القليل "

رواه الحاكم من طريق عبيد الله بن زحر عن ابن أبي عمران وقال صحيح الإسناد كذا قال وروي ثوبان، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « طوبى للمخلصين أولئك مصاييح الدجى تتجلى عنهم كل فتنة ظلماء » رواه البيهقي

٥- وعن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ - أنه قال في حجة الوداع : " نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مؤمن : إخلاص العمل لله، والمناصحة لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم ؛ فإن دعاءهم يحيط من ورائهم "

رواه البزار بإسناد حسن ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث زيد بن ثابت ويأتي في سماع الحديث إن شاء الله تعالى

قال الحافظ عبد العظيم وقد روي هذا الحديث أيضا عن ابن مسعود ومعاذ بن جبل والنعمان بن بشير وجبير بن مطعم وأبي الدرداء وأبي قرصافة جندرة بن خيشنة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم، وبعض أسانيدهم صحيح

٦- وعن مصعب بن سعد، عن أبيه، أنه ظن أن له فصلاً على من دونه من أصحاب النبي ﷺ : إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم، وصلاتهم وإخلاصهم " رواه النسائي وغيره وهو في البخاري وغيره دون ذكر الإخلاص.

وقد وفي بشروطه في الأعم الأغلب، ولي عليه بعض الملاحظات منها :

١/١١٧ حيث قال عن حديث رقم (٦) خالد بن دريك لم يدرك ابن عمر ولم يسمع منه ورجال إسناده ثقات اهـ .

أقول : وصله الحاكم في المستدرک ١/٨٥ بسند صحيح :

وفي ١/١٦٩ ح (١) قال : ومدار طرقه كلها على واصل بن عبد الرحمن الرقاشي وقد وثقه شعبة وغيره اهـ .

أقول : ليس هو بل واصل بن السائب الرقاشي واه التهذيب ١١/١٠٣ و ١٠٤ :

وفي ٢/٥٦٠ و ٥٦١ ح (١٣) رواه بصيغة التمريض وفاته أنه عند حم ٢/٣١٠ والشعب (٩٥٤٣) وهو حديث حسن .

و٤٦/٢ ح (١٣) رواه بصيغة التمريض . وفاته أنه عند أحمد ٢٣/٢ والمجمع ١٣٣/٤ والشعب (١١٢٦٠) وإسناده صحيح .

و٥٢/٢ : ح (١٢) رواه بصيغة الجزم وذكر تصحيح الحاكم وسكت عليه، وقد قال عنه الذهبي :
سنده واه .

و٤٦٩/٢ ح (٨) رواه بصيغة الجزم وذكر تصحيح الحاكم وسكت عليه، وفيه سعيد بن سنان أبو
مهدي متهم .

و٢٣٠/٣ ح (٢١) رواه بصيغة التمريض وفاته أنه عند حم ٤٣١/٦ والإتحاف ٣١١/٧ وسنده
حسن .

و٢٧١/٣ ح (٨) رواه بصيغة التمريض وقال : في إسناده الماضي بن محمد وفاته أن له طريقاً آخر
عند

البيهقي في الشعب (٥٤١٧ و ٥٤١٨) فيقوى به .

و٦١٣/٣ ح (٩) وقال : رواه البيهقي، وقال : في إسناده بعض من يجهل اهـ وفاته أنه في حم :
المجمع ٢٦٩/٣ وإسناده صحيح .

و٥٩/٤ ح (٥) وضعفه وفاته أنه عند ابن سعد ٢٨٧/٥ - ٢٨٨ وإسناده صحيح .

و٢٦٤/٤ ح (١٥) رواه بصيغة الجزم وقال : رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد وسكت عليه وفي
تصحيحه نظر، فيه سليمان بن مرشد فيه كلام، وآخره شاذ .

و٣٠٥/٤ ح (٢) رواه بصيغة الجزم وسكت عليه وفيه زيادة بن محمد الأنصاري منكر الحديث
التقريب (٢١١٣) .

و٢٧٣/٤ ح (٢١) رواه بصيغة التمريض . وفاته أنه عند حم ١٦٩/٢ ومشكل ١٠٨/١ و١٠٩
وإسناده حسن .

وله عدة طبعات منها بغير تحقيق، وأخرى بتحقيق مصطفى عمارة، وعليها حواشٍ كثيرة، ولكنه لم
يخرج حديثاً واحداً .

وثالثة : حديثة محققة مخرجة الأحاديث بشكل دقيق نشر دار ابن كثير دمشق . ولا تخلو من
ملاحظات في التخريج منها :

الحديث رقم (٣) ضعفه وأعلوه بعبيد الله بن زحر وأنه ضعيف والراجح أنه صدوق راجع التهذيب
١٢/٧ و١٣ وفي التقريب (٤٢٩٠) صدوق يخطيء، وانظر الجامع في الجرح والتعديل (٢٧٥٢) .

والحديث (٨) ضعفه والراجح أنه حسن لغيره على الأقل انظر الإتحاف ٦٣/١٠ و٩٣/١ و٢٦٧/٨
و٢٨٣ وقط ٥١/١ والشعب (٦٨٣٦) وقد قال عنه المنذري لا بأس بإسناده .

والحديث (١١ و ١٢) أعلوه بشهر بن حوشب والراجح أنه حسن الحديث انظر الكاشف (٢٣٣٦) والجامع (١٨٣٨) والتهذيب ٤/٣٦٩ - ٣٧٢، وتناقضوا فقالوا عنه صدوق الحديث رقم (٤٣) ! .
والحديث رقم (٣٥) رواه المنذري بصيغة الجزم، وضعفوه والصواب أن إسناده صحيح فهو من طريق العباس ابن محمد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا بشير أبو إسماعيل - وهو بشير بن سلمان الكندي - عن عكرمة عن ابن عباس الشعب (٦٨٣٨) .

الحديث (٣٩) ضعفوه جداً، وأعلوه بسليمان بن داود الشاذكوني وأنه متروك، والصواب أنه ثقة له أفراد انظر الكامل لابن عدي ٣/٢٩٨، والجامع (١٦٥٧) والميزان ٢/٢٠٥ واللسان ٣/٨٤ .
والحديث رقم (٤٠) ضعفوه وفاتهم أن له طرقاً أخرى عند الطبراني في الدعاء (١٣٩٠ و ١٣٩١) فيحسن لغيره على الأقل .

الحديث رقم (٤٢) ضعفوه بالهجري والصواب مقاله ابن عدي في الكامل ١/٢١٣ : أحاديثه عامتها مستقيمة المتن، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن ابن مسعود - يكتب حديثه اهـ وصوب المنذري وقفه .

الحديث رقم (٤٥) وقالوا مرسل :

أقول : محمود بن لبيد ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الأولى من الصحابة وذكر له روايات تدل على سماعه من النبي ﷺ انظر الإصابة ٣/٣٨٧ رقم (٧٨٢١) وإذا كان معظم روايته عن الصحابة فلا يضره ذلك، لأن مرسل الصحابي صحيح، وإبهام الصحابي لا يضر، فحديثه إذن موصول . وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن ٢/٢٩١ وابن أبي شيبة ٢/٤٨١ والإتحاف ٣/١٤٤ و ٨/٢٧٤ عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله وإسناده صحيح، وقد فاتهم ذلك ! .

والحديث رقم (٤٦) صححه المنذري، وضعفوه وفاتهم أن له طرقاً أخرى قوية طص ٢/٤٥ رقم (٨٩٢) وصفة (٥٠٠) وأولياء ٦ وك ٤/٣٢٨ ومشكل ٢/٣١٧ والزهد للبيهقي (١٩٥) وحلية ١/٥١ و الشعب (٦٨١٢) فهو صحيح لغيره على الأقل .

والحديث رقم (٥٠) رواه بصيغة الجزم، وضعفوه لأنه من رواية شهر بن حوشب، وفاتهم أنهم نقلوا عن أبي حاتم الرازي هامش الحديث رقم (٤٣) أن أحاديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر صحاح وهذا منها !!

والحديث رقم (٧٧) صححه المنذري، وضعفوه، وأعلوه بعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب والراجح أنه حسن الحديث الكاشف (٣٦١٧) والكامل لابن عدي ٤/٣٢٩ والتهذيب ٧/٢٨ و ٢٩ فالحديث حسن .

والحديث رقم (٨٠) ضعفوه جداً . وأعلوه بأبي بكر بن أبي مريم الغساني وأنه منكر الحديث . وهذا خطأ من وجهين :

الأول : أبو بكر بن أبي مریم ليس ضعيفاً جداً التقريب (٧٩٧٤) والكاشف ٢٧٥/٣ والتهذيب ٢٨/١٢ - ٣٠ والكامل ٣٦/٢ - ٤٠ بل هو ضعيف فقط .

والثاني : أن له متابعة حسنة انظر الفتح ٢٥٤/١٣ والإصابة ١٨٦/٣ و١٨٧ .
والحديث رقم (٩١) ضعفه جداً، وأعلوه بكثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف المزني .. ونقلوا عن الشافعي وأبي داود أنه ركن من أركان الكذب، وقال الدارقطني : متروك .. اهـ وهذا خطأ من وجهين:

الأول : أنه ليس متروكاً . قال الحافظ ابن حجر في التقريب : (٥٦١٧) عنه : ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب .

الثاني : أن للحديث شواهد يرتقي بسببها إلى درجة الحسن وهي عند ابن أبي عاصم ٢٣/١ والمطالب (٣٠٥٨) وسنة ٢٣٣/١ وصحيح ابن ماجه (١٧٣) وطب ٦١/٧ والترغيب برقم (٩٧) والمجمع ١٦٨/١ .

والحديث رقم (٩٨) ضعفه جداً . والصواب أنه حسن لغيره على الأقل انظر ابن أبي عاصم (٢٩٦) و٢٩٧ و٢٩٨ و٢٩٩) والخلية ٣٢٩/٨ .

والحديث رقم (٩٩) قال المنذري : رواه ثقات، وضعفه بليث بن أبي سليم وأن الجمهور ضعفوه، والصواب أنه حسن انظر ت (٣٢٢٨) وك ٤٣٠/٢ والسنة لابن أبي عاصم (١١٢) .

قال الذهبي عن الليث : حسن الحديث، ومن ضعفه وإنما ضعفه لاختلاطه بآخره الديوان (٣٥٠٣) وانظر الكاشف (٤٧٦١) والجامع (٣٦٩٢) والكامل ٩٠/٦ . وهذا في المئة الأولى فقط !! لذا أرجو من المحققين أن يعيدوا النظر فيما خالفوا فيه المنذري لأن الصواب في غالبه معه^{٢٤٢}

وقد قام العلامة الألباني رحمه الله بفصل الصحيح من الضعيف وسماه صحيح الترغيب، وضعيف الترغيب وهو عمل طيب، ولكنه مخالف لما عليه السلف والخلف من هذا الفصل .

مثال من صحيح الترغيب :

ففي صحيح الترغيب والترهيب - (ج ١ / ص ١)

١ - الترغيب في الإخلاص والصدق والنية الصالحة

١ - (صحيح) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ يقول انطلق ثلاثة نفر من كان قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوا فاندردت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً فنادى بي طلب شجر يوماً فلم أرح

^{٢٤٢} - انظر الأجابة الفاضلة ١٢٠ - ١٢٢

عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا فلبثت والقحح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر

زاد بعض الرواة والصبية يتضاغون عند قدمي فاستيقظا فشربا غبوقهما

اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج منها

قال النبي ﷺ : قال الآخر اللهم كانت لي ابنة عم كانت أحب الناس إلي فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى أملت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى إذا قدرت عليها قالت لا يحل لك أن تفض الخاتم إلا بحقه فتخرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب الذي أعطيتها اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها .

قال النبي ﷺ : وقال الثالث اللهم إنني استأجرت أجرا وأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال لي يا عبد الله أد إلي أجرني فقلت كل ما ترى من أجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق، فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت إني لا أستهزئ بك فأخذه كله فساقه فلم يترك منه شيئا اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون.

وفي رواية أن رسول الله ﷺ قال بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر فأووا إلى غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض إنه والله يا هؤلاء لا ينجيكم إلا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه فقال أحدهم اللهم إن كنت تعلم أنه كان لي أجير عمل لي على فرق من أرز فذهب وتركه وإني عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره إلى أن اشتريت منه بقرا وإنه أتاني يطلب أجره فقلت له اعمد إلى تلك البقر فإنها من ذلك الفرق فساقتها فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساحت عنهم الصخرة

رواه البخاري ومسلم والنسائي

٢ - (صحيح) ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه باختصار ويأتي لفظه في بر الوالدين إن شاء الله تعالى قوله " وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا "

٣ - (صحيح) وعن أبي فراس رجل من أسلم قال نادى رجل فقال يا رسول الله ما الإيمان قال الإخلاص

وفي لفظ آخر قال قال رسول الله ﷺ :

سلوي عما شتم فنادى رجل يا رسول الله ما الإسلام قال إقام الصلاة وإيتاء الزكاة قال فما الإيمان قال الإخلاص قال فما اليقين قال التصديق رواه البيهقي وهو مرسل اهـ

قلت : وليس فيه كبير فائدة عن الأصل سوى حكمه هو على الحديث، ولا يقوم بتخرجه من مصادره، ويحتاج لشرح وضبط وكل ذلك غير موجود في هذه النسخة .
وضيف الترغيب له حكم فيه على كثير من الأحاديث بالضعف، وهي لا تستحق التضعيف على الصحيح، حيث كان يسلك مسلك المتشددين في قبول الأخبار في الأعم الأغلب .
فالكتاب بحاجة لخدمة جديدة بعيدة عن التقليد، والتعسف في الحكم الأحاديث .

النوع الثاني: التَّوْبَةُ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَثَوَابُ ذَلِكَ لِابْنِ شَاهِينَ :

وهو ألفه استقلالاً، يعني يذكر أسانيده من شيوخه إلى النبي ﷺ .

وهو مرتب على الأبواب

مثاله : فَضْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

(١) أَخْبَرَنَا أَبُو طَالِبِ بْنِ يُوسُفَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَزَّارُ، وَأَبُو الْعَزِّ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَادَشَ الْعُكْبَرِيُّ، بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ : أَنَا أَبُو طَالِبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتْحِ الْحَرْبِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْعُشَّارِيِّ، فِي رِبْعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ خَمْسِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، قَالَ : نَا أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَاهِينَ قَالَ : نَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيَّ، قَالَ : أَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيِّ، قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَمُودًا مِنْ نُورٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اهْتَزَّتْ ذَلِكَ الْعَمُودُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : " اسْكُنْ " . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَسْكُنُ وَلَمْ تَغْفِرْ لِقَاتِلِهَا ؟ فَيَقُولُ : " إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ " . فَيَسْكُنُ عِنْدَ ذَلِكَ ٢٤٣

٢ حَدَّثَنَا عُمَرُ، قَالَ : نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ حَفْصِ، قَالَ : نَا عَبْدُوسُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ : نَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ : نَا أَبُو نُعَيْمٍ عُمَرُ بْنُ صُبْحٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ مَزَاحِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : إِنْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَمُودًا مِنْ نُورٍ، أَسْفَلُهُ تَحْتَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ وَرَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اهْتَزَّتْ ذَلِكَ الْعَمُودُ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : " اسْكُنْ " فَيَقُولُ : يَا رَبِّ كَيْفَ

٢٤٣ - مسند البزار (٨٠٦٥) وجمع الزوائد (١٦٨٠٤) وفيه عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو، وهو ضعيف جداً، بل متهم وهو موضوع

أَسْكُنُ وَلَمْ تَعْفُرْ لِقَائِهَا؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " اسْكُنْ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِقَائِهَا "، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَكْثَرُوا مِنْ هَزِّ ذَلِكَ الْعُمُودِ " * ٢٤٤

٣ حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ الْمُجَدَّرِ، قَالَ: نا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: أنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أنا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: " لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَأَ يَسْأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ أَوْلَ مِنْكَ؛ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ حَرِصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ " ٢٤٥

٤ حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: نا نَصْرُ بْنُ الْقَاسِمِ الْفَرَّائِضِيِّ، قَالَ: نا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: أنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، أَتَى أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَمَاذَا قَالَ؟ قَالَ مُعَاذٌ: " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ " . قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: أَذْهَبَ فَسَلَّهُ، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَنَّكَ قُلْتَ: " مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ " . قَالَ: " صَدَقَ مُعَاذٌ، صَدَقَ مُعَاذٌ " ٢٤٦

٥ حَدَّثَنَا عُمَرُ قَالَ: نا أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ الْبَغَوِيِّ، أنا حَمَّادُ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبَانَ الْخَلَّالَ، بِالرَّمْلَةِ، وَأَرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ الْبَصْرِيَّ، قَالَ: أنا الْهَدَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أنا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا قَالَ عَبْدٌ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي سَاعَةٍ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا طَلَسْتُ مَا فِي صَحِيفَتِهِ مِنَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى تَسْكُنَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ " ٢٤٧

٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي التَّلْحِجِّ، أنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرِ الْحَمِيرِيِّ، أنا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى، أنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ الْأَزْهَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِلَهًا وَاحِدًا صَمَدًا لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُورًا أَحَدًا، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ بِهَا أَرْبَعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ " ٢٤٨

٧ حَدَّثَنَا عُمَرُ، نا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَرُوزِيِّ، قَالَ: نا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى، أنا شُعَيْبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، أنا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ، نا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ صَخْرٍ بْنِ لَوْدَانَ

٢٤٤ - فيه من هو متهم بالكذب، فالحديث موضوع

٢٤٥ - صحيح البخارى (٩٩)

٢٤٦ - سلمة بن وردان ضعيف، وقد تفرد به

٢٤٧ - وفيه عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ . وقد تفرد به

٢٤٨ - الخليل وأزهر فيهما كلام والأول ضعيف، وقد تفرد به

الأنصاري، وكان فيمن بعثه رسول الله ﷺ مع عمال اليمن، قال: فرّق رسول الله ﷺ عماله، وبعث معاذاً بن جبل معلماً إلى اليمن وحضرموت، وقال: "يا معاذ إنك تقدم على أهل الكتاب وإنهم سائلوك عن مفاتيح الجنة فأخبرهم أن مفاتيح الجنة لا إله إلا الله وأنها تخرق كل شيء حتى تنتهي إلى الله عز وجل، لا يحجب دونه. فمن جاء بها يوم القيامة مخلصاً رجحت بكل ذنب" ٢٤٩

٨ حدثنا عمر، نا علي بن أحمد بن عيسى المصري، قال: حدثني أبو مسعود الدارمي خدّاش بن محمد بن خدّاش، حدثني جدّي خدّاش، قال: قلت لأبي مالك في سوق من أسواق البصرة، فمرّ على بعلّة شهباء على وجهه خرقة سوداء، فأمسكت بعنان البعلّة، ثم قلت له: بأبي هذه العينين عين رأت رسول الله ﷺ، حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يوماً وقد صلى بنا بعض الصلوات، ثم قال: "يا معشر الناس، من قال: لا إله إلا الله متعجباً من شيء خلق الله عز وجل من كلمته شجرة عليها ورق عدد أيام الدنيا تستعفر له كل ورقة وتُسبح له إلى يوم القيامة". فقال رجل من بعض أصحابه: بأبي أنت وأمي يا رسول الله هذا أعطاه الله عز وجل من تعجب، فإن قالها مخلصاً من غير عجب؟ فقال النبي ﷺ: "إن قالها مخلصاً من غير عجب خلق الله عز وجل من كلمته طيراً أخضر يرعى في الجنان يأكل من ثمارها ويشرب من أنهارها، فإذا قبض الله عز وجل روح ذلك العبد، قال ذلك الطير: إلهي خلقتني من تسبيحه، فصير روحه معي، فصير الله عز وجل روح ذلك العبد في حوصلة ذلك الطير، فيرعى بها في الجنان إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة ألحق الله عز وجل بدنه بروحه" ٢٥٠

٩ حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان المالكي، أنا الخضر بن علي بن يونس القطان، أنا عمر أبو الحارث بن حصن، أنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله من غير عجب، طار بها طائر تحت العرش يسبح مع المسبحين إلى يوم القيامة، وكتب له به ثوابه" ٢٥١

١٠ حدثنا عمر، أنا علي بن عبد الله بن مبشر، بواسط، أنا محمد بن حرب التشتائي، أنا علي بن يزيد بن معاوية الصدائي، عن عبد الله بن أشعث، عن طلق بن معاوية، عن سعيد بن زيد، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال: لا إله إلا الله مخلصاً صعدت فلا يردها حجاب، حتى تصل إلى الله عز وجل فإذا وصلت نظر الله إلى صاحبها، وحق على الله أن لا ينظر إلى مؤحد إلا رحمة" ٢٥٢

٢٤٩ - ضعيف ولا يصح منه سوى "مفاتيح الجنة لا إله إلا الله"

٢٥٠ - هذا حديث موضوع

٢٥١ - انظر الأجابة الفاضلة ١٢٠ - ١٢٢

٢٥٢ - ضعيف فيه محاميل، ونكارة

١١ حَدَّثَنَا عُمَرُ، نا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَرْحِيِّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخُو كَرْخَوَيْهِ، أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا ثَابِتٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَحَدًا صَمَدًا لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَلْفِي أَلْفِ حَسَنَةٍ وَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ " ٢٥٣

فلاحظ كثرة الأحاديث الواهية والمنكرة، فهذا الكتاب بحاجة لتخريج أحاديثه والحكم عليها بشكل دقيق، بل واختصاره أفضل .

ثالثاً: الزهد والفضائل والآداب والأخلاق):

هناك مصنفات كثيرة أفردت لهذا النوع من الموضوعات، فجمعت أكبر عدد من الأحاديث والآثار المتعلقة بالموضوع، وهي كتب نفيسة تشيع الموضوع حقه، وتحتوي على ثروة خصبة من الأحاديث والآثار، فمن أراد أن يعرف حديثاً من الأحاديث متعلقاً بهذه الموضوعات أو أراد كتابة بحث أو مقالة علمية في بعض هذه الموضوعات واحتاج إلى الأحاديث والآثار ليستشهد بها وليدعم أقواله؛ فعليه أن يرجع إلى هذه الكتب ويبحث فيها فإنه يجد فيها طلبته، فمن هذه المصنفات: كتاب "ذم الغيبة" وكتاب "ذم الحسد"، كتاب "ذم الدنيا" الثلاث لابن أبي الدنيا).

(وكتاب أخلاق النبي - ﷺ - لأبي الشيخ أبي محمد عبد الله بن محمد الأصبهاني المتوفى سنة تسع وستين وثلثمائة للهجرة، "كتاب الزهد" للإمام أحمد بن حنبل المتوفى سنة واحد وأربعين ومائتين للهجرة، "كتاب الزهد" لعبد الله بن المبارك المتوفى سنة واحد وثمانين ومائة للهجرة، "كتاب الذكر والدعاء" لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الكوفي صاحب أبي حنيفة المتوفى سنة اثنين وثمانين ومائة للهجرة).

في الزهد أيضاً هناك الزهد لهناد بن السري، وهناد شيخ البخاري، وأيضاً الزهد للإمام البيهقي، وغير ذلك من المصنفات في هذه الأبواب، فالخاص هو أن من أراد أن يقف على كتاب مثلاً في ذم الدنيا، أو في ذم الحسد، أو في ذم الغيبة، أو في كتب الأخلاق أخلاق النبي - ﷺ -، أو في كتب الزهد؛ فعليه بالمصنفات في هذا الموضوع الواحد، فيجد فيها ما يتبعه خاصة وأن لهذه الكتب فهارس خادمة بشكل جيد.

٢٥٣ - الترغيب ٢/٤٢٠ و حم (١٦٩٤٩) و ت (٣٤٦٩) و عدي ٥٨/٣ و ٥٩ و ٦٠ و عبد بن حميد (٥٢٩) وهو حديث حسن لغيره

(كتاب "فضائل القرآن" للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، كتاب "فضائل الصحابة" لأبي نعيم الأصبهاني المتوفى سنة ثلاثين وأربعمائة للهجرة، كتاب "رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين" لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ست وسبعين وستمائة للهجرة).

رابعاً: الأحكام:

كتب الأحكام هي الكتب التي اشتملت على أحاديث الأحكام فقط، وهي أحاديث انتقاها مؤلفو هذه الكتب من المصنفات الحديثية الأصول، ورتبها على أبواب الفقه، ومنها: الكبير، والمتوسط، ومنها الصغير، وهي كثيرة وأشهرها:

"الأحكام الكبرى" لأبي محمد عبد الحق بن الرحمن الإشبيلي المتوفى سنة واحد وثمانين وخمسمائة للهجرة و لأحكام الصغرى له أيضاً، الأحكام لعبد الغني بن عبد الواحد المقدسي المتوفى سنة ستمائة للهجرة، "عمدة الأحكام عن سيد الأنام" له أيضاً، "الإمام في أحاديث الأحكام" لمحمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد المتوفى سنة اثنين وسبعمائة للهجرة، "الإمام بأحاديث الأحكام" له أيضاً فقد اختصره من كتاب الإمام. "المنتقى في الأحكام" لعبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني المتوفى سنة اثنين وخمسين وستمائة للهجرة. "بلوغ المرام من أدلة الأحكام" للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة اثنين وخمسين وثمانمائة للهجرة).

١- بلوغ المرام للحافظ ابن حجر رحمه الله :

يقول في المقدمة : " فهذا مختصر يشمل على أصول الأدلة الحديثية للأحكام حررته تحريراً بالغاً ليصير من يحفظه من بين أقرانه نابغاً، ويستعين به الطالب المبتدئ ولا يستغني عنه الراغب المنتهي .

وقد بينت عقب كل حديث من أخرج من الأئمة لإرادة نصح الأمة .

فالمراد بالسبعة أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبالستة من عدا أحمد، وبالخمسة من عدا البخاري ومسلم . وقد أقول الأربعة وأحمد، وبالأربعة من عدا الثلاثة الأول، وبالثلثة من عداهم وعدا الأخير، وبالمتفق البخاري ومسلم، وقد لا أذكر معهما، وما عدا ذلك فهو مبين .

وسميته بلوغ المرام من أدلة الأحكام، والله أسأله أن لا يجعل ما علمناه علينا وبالأول، وأن يرزقنا العمل بما يرضيه سبحانه وتعالى .

وهو مخدوم ومحقق تحقيقاً علمياً دقيقاً، ولا يخلو من تشدد، وهذا مثال منه :

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ الْمِيَاهِ

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْبَحْرِ: - هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلُّ مَيْتُهُ - أَخْرَجَهُ الْأَرْبَعَةُ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ وَالتِّرْمِذِيُّ ٢٥٤ .
والكتاب له شروح كثيرة، منها سبل السلام للصنعاني، وهو شرح جيد، وله شرح مختصر لابن عثيمين رحمه الله انتهى به إلى كتاب الصيام، وله شرح للشيخ عطية محمد سالم - رحمه الله - وآخر هذا الكتاب إلى باب الوديعه من كتاب البيوع

٢- عمدة الأحكام من كلام خير الأنام

مقدمة المؤلف :

قال الشيخ الحافظ، تقي الدين : أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي رحمه الله تعالى الحمد لله الملك الجبار الواحد القهار وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المصطفى المختار صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الخيار أما بعد فإن بعض إخواني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام مما اتفق عليه الإمامان أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري فأجبتهم إلي سؤاله رجاء المنفعة وأسأل الله أن ينفعنا به ومن كتبه أو سمعه أو قرأه أو حفظه أو نظر فيه وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم موجباً للفوز لديه في جنات النعيم فإنه حسبنا ونعم والوكيل .

أمثلة :

كتاب الطهارة

- ١ - الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ { إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } وَفِي رِوَايَةٍ : { بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ } .
- ٢ - الْحَدِيثُ الثَّانِي : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ { لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ } .

٢٥٤ - صحيح. رواه أبو داود (٨٣)، والنسائي (١/ ٥٠/ ١٧٦ و ٧٠٧)، والترمذي (٦٩)، وابن ماجه (٣٨٦) وابن أبي شيبة (١٣١)، وابن خزيمة (١١١) من طريق صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة - وهو من بني عبد الدار - أنه سمع أبي هريرة يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ به؟ فقال ﷺ: فذكره. وقال الترمذي: "حسن صحيح". قلت: وهذا إسناد صحيح، وقد أعله بعضهم بما لا يقدح، كما أن للحديث شواهد، وتفصيل ذلك في "الأصل".

٣ - الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ { وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ } .

هذا وقد قام العلامة ابن دقيق العيد بشرحها شرحا نادرا،

وهذا شرح الحديث الأول :

أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ رِيَّاحِ بْنِ كَسْرٍ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةُ بَعْدَهَا يَاءٌ آخِرُ الْحُرُوفِ وَبَعْدَهَا حَاءٌ مُهْمَلَةٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِ بْنِ رَزَّاحٍ يَفْتَحُ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةَ بَعْدَهَا زَايٌ مُعْجَمَةٌ وَحَاءٌ مُهْمَلَةٌ ابْنُ عَدِيِّ بْنِ كَعْبِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ يَجْتَمِعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَسْلَمَ بِمَكَّةَ قَدِيمًا، وَشَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَوَلِيَ الْخِلَافَةَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَقُتِلَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ مِنْ الْهَجْرَةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ لِأَرْبَعِ مَضِينَ، وَقِيلَ لثَلَاثٍ .

ثُمَّ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهِ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ بَدَأَ بِهِ لِتَعْلُقِهِ بِالطَّهَارَةِ، وَامْتَثَلَ قَوْلَ مَنْ قَالَ مِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ : إِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُبْتَدَأَ بِهِ فِي كُلِّ تَصْنِيفٍ وَوَقَعَ مُوَافِقًا لِمَا قَالَهُ .

الثَّانِي : كَلِمَةٌ إِنَّمَا لِلْحَصْرِ، عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي الْأُصُولِ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَهِمَ الْحَصْرَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ { إِنَّمَا الرَّبُّ فِي النَّسَبَةِ } وَعُورِضَ بِدَلِيلٍ آخَرَ يَقْتَضِي تَحْرِيمَ رَبِّ الْفَضْلِ، وَلَمْ يُعَارِضْ فِي فَهْمِهِ لِلْحَصْرِ وَفِي ذَلِكَ اتِّفَاقٌ عَلَى أَنَّهَا لِلْحَصْرِ، وَمَعْنَى الْحَصْرِ فِيهَا : إِبْتِاتُ الْحُكْمِ فِي الْمَذْكُورِ، وَنَفْيُهُ عَمَّا عَدَاهُ .

وَهَلْ نَفِيَهُ عَمَّا عَدَاهُ : بِمُقْتَضَى مَوْضُوعِ اللَّفْظِ، أَوْ هُوَ مِنْ طَرِيقِ الْمَفْهُومِ ؟ فِيهِ بَحْثٌ .

الثَّلَاثُ : إِذَا ثَبِتَ أَنَّهَا لِلْحَصْرِ : فَتَارَةٌ تَقْتَضِي الْحَصْرَ الْمُطْلَقَ، وَتَارَةٌ تَقْتَضِي حَصْرًا مَخْصُوصًا، وَيُفْهَمُ ذَلِكَ بِالْقَرَأَتَيْنِ وَالسِّيَاقِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى { : إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ } وَظَاهِرٌ ذَلِكَ : الْحَصْرُ لِلرَّسُولِ ﷺ فِي النَّذَارَةِ، وَالرَّسُولُ لَا يَنْحَصِرُ فِي النَّذَارَةِ، بَلْ لَهُ أَوْصَافٌ جَمِيلَةٌ كَثِيرَةٌ، كَالْبَشَارَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَكِنْ مَفْهُومُ الْكَلَامِ يَقْتَضِي حَصْرَهُ فِي النَّذَارَةِ لِمَنْ يُؤْمِنُ، وَنَفْيُ كَوْنِهِ قَادِرًا عَلَى إِنْزَالِ مَا شَاءَ الْكُفَّارِ مِنَ الْآيَاتِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ { : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ } مَعْنَاهُ : حَصْرُهُ فِي الْبَشَرِيَّةِ بِالنَّسَبَةِ إِلَى الْإِطْلَاقِ عَلَى بَوَاطِنِ الْخُصُومِ، لَا بِالنَّسَبَةِ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ لِلرَّسُولِ ﷺ أَوْصَافًا أُخَرَ كَثِيرَةً، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى { : إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ } يَقْتَضِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - الْحَصْرَ بِاعْتِبَارِ مَنْ آتَرَهَا، وَأَمَّا بِالنَّسَبَةِ إِلَى مَا هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ : فَقَدْ تَكُونُ سَبِيلًا إِلَى الْخَيْرَاتِ، أَوْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ بَابِ التَّغْلِيْبِ لِلْأَكْثَرِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْأَقَلِّ .

فَإِذَا وَرَدَتْ لَفْظَةٌ " إِنَّمَا " فَاعْتَبَرِهَا، فَإِنَّ دَلَّ السِّيَاقُ وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى الْحَصْرِ فِي شَيْءٍ مَخْصُوصٍ : فَقُلْ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مَخْصُوصٍ : فَاحْمِلِ الْحَصْرَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمِنْ هَذَا : قَوْلُهُ ﷺ { : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الرَّابِعُ : مَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَوَارِحِ وَبِالْقُلُوبِ، قَدْ يُطَلَقُ عَلَيْهِ عَمَلٌ، وَلَكِنَّ الْأَسْبَقَ إِلَى الْفَهْمِ : تَخْصِيصُ الْعَمَلِ بِأَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، وَإِنْ كَانَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقُلُوبِ فَعَمَلًا لِلْقُلُوبِ أَيْضًا .

وَرَأَيْتُ بَعْضَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ الْخِلَافِ خَصَّصَ الْأَعْمَالَ بِمَا لَا يَكُونُ قَوْلًا، وَأَخْرَجَ الْأَقْوَالَ مِنْ ذَلِكَ وَفِي هَذَا عِنْدِي بَعْدُ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَفْظُ " الْعَمَلِ " يَعْمُ جَمِيعَ أَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، نَعَمْ لَوْ كَانَ خُصَّصَ بِذَلِكَ لَفْظُ " الْفِعْلِ " لَكَانَ أَقْرَبَ، فَإِنَّهُمْ اسْتَعْمَلُوهُمَا مُتَقَابِلَيْنِ، فَقَالُوا : الْأَفْعَالُ، وَالْأَقْوَالَ، وَلَمَّا تَرَدَّدَ عِنْدِي فِي أَنَّ الْحَدِيثَ يَتَنَاوَلُ الْأَقْوَالَ أَيْضًا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الخَامِسُ : قَوْلُهُ ﷺ { الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ . فَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي تَقْدِيرِهِ، فَالَّذِينَ اشْتَرَطُوا النِّيَّةَ، قَدَرُوا : " صِحَّةُ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ " أَوْ مَا يُقَابِرُهُ، وَالَّذِينَ لَمْ يَشْتَرِطُوهَا : قَدَرُوا " كَمَالُ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ " أَوْ مَا يُقَابِرُهُ، وَقَدْ رُجِحَ الْأَوَّلُ بِأَنَّ الصِّحَّةَ أَكْثَرَ لُزُومًا لِلْحَقِيقَةِ مِنَ الْكَمَالِ، فَالْحَمْلُ عَلَيْهَا أَوْلَى ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ الْأَزْمَ لِلشَّيْءِ : كَانَ أَقْرَبَ إِلَى خُطُورِهِ بِالْبَالِ عِنْدَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ، فَكَانَ الْحَمْلُ عَلَيْهِ أَوْلَى .

وَكَذَلِكَ قَدْ يُقَدَّرُوهُ " إِنَّمَا اعْتَبَارُ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ " وَقَدْ قَرَّبَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ بِنِظَائِرٍ مِنَ الْمُثَلِّ، كَقَوْلِهِمْ : إِنَّمَا الْمُلْكُ بِالرِّجَالِ ؛ أَيِ قَوْمِهِ وَوُجُودِهِ، وَإِنَّمَا الرَّجَالُ بِالْمَالِ، وَإِنَّمَا الْمَالُ بِالرَّعِيَّةِ، وَإِنَّمَا الرَّعِيَّةُ بِالْعَدْلِ، كُلُّ ذَلِكَ يُرَادُ بِهِ : أَنَّ قَوْمَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بِهِذِهِ الْأُمُورِ .

السَّادِسُ : قَوْلُهُ ﷺ { وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى } يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ نَوَى شَيْئًا يَحْصُلُ لَهُ، وَكُلُّ مَا لَمْ يَنْوِهِ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ فَيَدْخُلُ تَحْتَ ذَلِكَ مَا لَا يَنْحَصِرُ مِنَ الْمَسَائِلِ .

وَمِنْ هَذَا عَظُمُوا هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَدْخُلُ فِي حَدِيثِ { الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } ثَلَاثُ الْعِلْمِ، فَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خِلَافِيَّةٍ حَصَلَتْ فِيهَا نِيَّةٌ، فَلَمْ أَنْ تَسْتَدَلَّ بِهِذَا عَلَى حُصُولِ الْمُنَوِيِّ . وَكُلُّ مَسْأَلَةٍ خِلَافِيَّةٍ لَمْ تَحْصُلْ فِيهَا نِيَّةٌ، فَلَمْ أَنْ تَسْتَدَلَّ بِهِذَا عَلَى عَدَمِ حُصُولِ مَا وَقَعَ فِي النَّزَاعِ، وَسَيَأْتِي مَا يُقَيِّدُ بِهِ هَذَا الْإِطْلَاقُ [فَإِنْ جَاءَ دَلِيلٌ مِنْ خَارِجٍ يَقْتَضِي أَنَّ الْمُنَوِيِّ لَمْ يَحْصُلْ، أَوْ أَنَّ غَيْرَ الْمُنَوِيِّ يَحْصُلْ، وَكَانَ رَاجِحًا : عَمِلَ بِهِ وَخَصَّصَ هَذَا الْعُمُومَ .

السَّابِعُ : قَوْلُهُ " فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ " اسْمُ " الْهِجْرَةِ " يَقَعُ عَلَى أُمُورٍ، الْهِجْرَةُ الْأُولَى : إِلَى الْحَبَشَةِ، عِنْدَمَا آذَى الْكُفَّارُ الصَّحَابَةَ، الْهِجْرَةُ الثَّانِيَّةُ : مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، الْهِجْرَةُ الثَّلَاثَةُ : هِجْرَةُ الْقَبَائِلِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِتَعَلُّمِ الشَّرَائِعِ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى الْمَوَاطِنِ، وَيَعْلَمُونَ قَوْمَهُمْ، الْهِجْرَةُ الرَّابِعَةُ، الْهِجْرَةُ الْخَامِسَةُ : هِجْرَةُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ .

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ وَحُكْمُهُ يَتَنَاوَلُ الْجَمِيعَ، غَيْرَ أَنَّ السَّبَبَ يَقْتَضِي : أَنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ الْهِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ؛ لِأَنَّهَا تَقَلُّوا أَنْ رَجُلًا هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ فَضِيلَةَ الْهِجْرَةِ وَإِنَّمَا هَاجَرَ لِيَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تُسَمَّى أُمَّ قَيْسٍ، فَسُمِّيَ مُهَاجِرَ أُمَّ قَيْسٍ وَلِهَذَا خُصَّ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْمَرْأَةِ، دُونَ سَائِرِ مَا تُنَوَى بِهِ الْهِجْرَةُ مِنْ أَفْرَادِ الْأَغْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ، ثُمَّ أَتْبَعَ بِالْأَمْرِ .

الثامن : المتقرر عند أهل العربية : أن الشرط والجزاء والمبتدأ أو الخبر، لا بُدَّ وأن يتعائرا، وههنا وقع التَّحَادُ فِي قَوْلِهِ { فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ } وَجَوَابُهُ : أَنَّ التَّقْدِيرَ : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ نِيَّةً وَقَصْدًا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ حُكْمًا وَشَرْعًا .

التاسع : شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيف في أسباب الحديث، كما صنّف في أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقف من ذلك على شيء يسير له .

وهذا الحديث - على ما قدمنا من الحكاية عن مهاجر أم قيس - واقع على سبب يدخله في هذا القبيل، وتَنصُمُ إِلَيْهِ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ لِمَنْ قَصَدَ تَتَبُعُهُ .

العاشر : فرق بين قولنا " مَنْ نَوَى شَيْئًا لَمْ يَحْضُلْ لَهُ غَيْرُهُ " وبين قولنا " مَنْ لَمْ يَنْوِ الشَّيْءَ لَمْ يَحْضُلْ لَهُ " والحديث مُحْتَمِلٌ لِلْأَمْرَيْنِ، أَعْنِي قَوْلُهُ ﷺ { إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } وَآخِرُهُ يُشِيرُ إِلَى الْمَعْنَى الْأُولَى، أَعْنِي قَوْلَهُ { وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ } .

وهناك شرح قيم اسمه : تيسير العلام شرح عمدة الأحكام للبسام، هذا شرحه للحديث الأول :

النية وأحكامها

عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ " عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ " رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ " .

غريب الحديث :

١- " إنما الأعمال بالنيات " كلمة [إنما]، تفيد الحصر، فهو هنا قصر موصوف على صفة، وهو إثبات حكم الأعمال بالنيات، فهو في قوة [ما الأعمال إلا بالنيات] وينفي الحكم عما عداه.

٢- " النية " لغة: القصد. ووقع بالافراد في أكثر الروايات. قال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضرر. هـ. وشرعا : العزم على فعل العباداة تقربا إلى الله تعالى.

٣- " فمن كانت هجرته... الخ " مثال يقرر ويوضح القاعدة السابقة.

٤- " فمن كانت هجرته " جملة شرطية.

٥- " فهجرته إلى الله ورسوله " جواب الشرط، واتحد الشرط والجواب لأنهما على تقدير " من كانت هجرته إلى الله ورسوله - نية وقصدًا - فهجرته إلى الله ورسوله - ثوبا وأجرًا " .

المعنى الإجمالي :

هذا حديث عظيم وقاعدة جليلة من قواعد الإسلام هي القياس الصحيح لوزن الأعمال، من حيث القبول وعدمه، ومن حيث كثرة الثواب وقلته. فإن النبي ﷺ يخبر أن مدار الأعمال على النيات فإن

كانت النية سالحة، والعمل خالصا لوجه الله تعالى، فالعمل مقبول. وإن كانت غير ذلك، فالعمل مردود، فإن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك. ثم ضرب رسول الله ﷺ مثلاً يوضح هذه القاعدة الجلية بالهجرة. فمن هاجر من بلاد الشرك، ابتغاء ثواب الله، وطلباً للقرب من النبي ﷺ، وتعلم الشريعة، فهجرته في سبيل الله، والله يثيبه عليها. ومن كانت هجرته لغرض من أغراض الدنيا، فليس له عليها ثواب. وإن كانت إلى معصية، فعليه العقاب.

والنية تميز العبادة عن العادة، فالغسل - مثلاً - يقصد عن الجنابة، فيكون عبادة، ويراد للنظافة أو التبرد، فيكون عادة .

وللنية في الشرع حالتان:

أحدها: الإخلاص في العمل لله وحده، هو المعنى الأسمى، وهذا يتحدث عنه علماء التوحيد، والسير، والسلوك.

الثاني: تمييز العبادات بعضها عن بعض، وهذا يتحدث عنه الفقهاء.

وهذا من الأحاديث الجوامع التي يجب الاعتناء بها وتفهمها، فالكتابة القليلة لا تؤتیه حقه . وقد افتتح به الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - صحيحه لدخوله في كل مسألة من مسائل العلم وكل باب من أبوابه.

ما يؤخذ من الحديث:

١- إن مدار الأعمال على النيات، صحة، وفساداً، وكمالاً، ونقصاً، وطاعة ومعصية فمن قصد بعمله الرياء أثم، ومن قصد بالجهاد مثلاً إعلاء كلمة الله فقط كمل ثوابه. ومن قصد ذلك والغنيمة معه نقص من ثوابه. ومن قصد الغنيمة وحدها لم يأثم ولكنه لا يعطى أجر المجاهد. فالحديث مسوق لبيان أن كل عمل، طاعة كان في الصورة أو معصية يختلف باختلاف النيات.

٢- أن النية شرط أساسي في العمل، ولكن بلا غلو في استحضارها يفسد على المتعبد عبادته. فإن مجرد قصد العمل يكون نية له بدون تكلف استحضارها وتحقيقها.

٣- أن النية محلها القلب، واللفظ بما بدعة.

٤- وجوب الحذر من الرياء والسمعة والعمل لأجل الدنيا، مادام أن شيئاً من ذلك يفسد العبادة.

٥- وجوب الاعتناء بأعمال القلوب ومراقبتها.

٦- أن الهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام، من أفضل العبادات إذا قصد بها وجه الله تعالى.

فائدة: ذكر ابن رجب أن العمل لغير الله على أقسام:

فتارة يكون رياء محضاً لا يقصد به سوى مراعاة المخلوقين لتحصيل غرض دنيوي، هذا لا يكاد يصدر من مؤمن، ولا شك في أنه يوجب العمل وأن صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة. وتارة يكون العمل لله ويشاركه الرياء، فإن شاركه من أصله فإن النصوص الصحيحة تدل على بطلانه وإن كان

أصل العمل لله ثم طرأ عليه نية الرياء، ودفعه صاحبه فإن ذلك لا يضره بغير خلاف، وقد اختلف العلماء من السلف في الاسترسال في الرياء الطارئ : هل يحبط العمل أو لا يضر فاعله ويجازى على أصل نيته؟ اهـ بتصرف.
وهناك شروح أخرى للكتاب ...

٣- منتقى الأخبار لابن تيمية الجلد :

وقد قام بشرحه بشكل مفصل ومطول العلامة الشوكاني قال في مقدمته : وَبَعْدُ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ الْكِتَابُ الْمَوْسُومُ بِالْمُنْتَقَى مِنَ الْأَخْبَارِ فِي الْأَحْكَامِ، مِمَّا لَمْ يَنْسُجْ عَلَى بَدِيعِ مَنْوَالِهِ وَلَا حَرَّرَ عَلَى شَكْلِهِ وَمِثَالِهِ أَحَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ .
قَدْ جَمَعَ مِنَ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ مَا لَمْ يَجْتَمِعْ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَسْفَارِ، وَبَلَغَ إِلَى غَايَةِ فِي الْإِحَاطَةِ بِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ تَنْقَاصُ عَنْهَا الدَّفَاتِرُ الْكِبَارُ، وَشَمَلَ مِنْ دَلَائِلِ الْمَسَائِلِ جُمْلَةً نَافِعَةً تَفْنَى دُونَ الظَّفَرِ بَعْضُهَا طَوَالَ الْأَعْمَارِ، وَصَارَ مَرْجِعًا لَجَلَّةِ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى طَلَبِ الدَّلِيلِ لَا سِيَّمَا فِي هَذِهِ الدِّيَارِ وَهَذِهِ الْأَعْصَارِ، فَإِنَّهَا تَزَاحَمَتْ عَلَى مَوْرَدِهِ الْعَذْبُ أَنْظَارُ الْمُجْتَهِدِينَ، وَتَسَابَقَتْ عَلَى الدُّخُولِ فِي أَبْوَابِهِ أَقْدَامُ الْبَاحِثِينَ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَغَدَا مَلْجَأً لِلنُّظَارِ يَأْوُونَ إِلَيْهِ، وَمَمْفَرَعًا لِلنَّهَارِيِّينَ مِنْ رِقِّ التَّقْلِيدِ يُعَوَّلُونَ عَلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَتَرَدَّدُ النَّاطِرُونَ فِي صِحَّةِ بَعْضِ دَلَائِلِهِ، وَيَتَشَكَّكُ الْبَاحِثُونَ فِي الرَّاجِحِ وَالْمَرْجُوحِ عِنْدَ تَعَارُضِ بَعْضِ مُسْتَنَدَاتِ مَسَائِلِهِ .

حَمَلَ حُسْنُ الظَّنِّ بِي جَمَاعَةٍ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَايِخِي عَلَى أَنْ التَّمَسُّوا مِنِّي الْقِيَامَ بِشَرْحِ هَذَا الْكِتَابِ، وَحَسَّنُوا لِي السُّلُوكَ فِي هَذِهِ الْمَسَالِكِ الضَّيِّقَةِ الَّتِي يَتَلَوَّنُ الْخَرِيْتُ فِي مُوَعِرَاتِ شِعَابِهَا وَالْهَضَابِ، فَأَخَذْتُ فِي إلقاءِ الْمَعَاذِيرِ، وَأَبْنَتْ تَعَسَّرَ هَذَا الْمَقْصِدِ عَلَى جَمِيعِ التَّقَادِيرِ وَقُلْتُ : الْقِيَامُ بِهَذَا الشَّانِ يَحْتَاجُ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْكُتُبِ يَعْزُ وَجُودُهَا فِي هَذِهِ الدِّيَارِ، وَالْمَوْجُودُ مِنْهَا مَحْجُوبٌ بِأَيْدِي جَمَاعَةٍ عَنِ الْأَبْصَارِ، بِالْإِحْتِكَارِ وَالِدَّخَارِ كَمَا تُحْجَبُ الْأَبْكَارُ .

وَمَعَ هَذَا فَأَوْقَاتِي مُسْتَعْرِفَةٌ بِوِطَائِفِ الدَّرْسِ وَالتَّنْذِيرِ، وَالتَّنْفِيسُ مُؤَثَّرَةٌ لِمُطَارَحَةِ مَهْرَةِ الْمُتَدَرِّبِينَ فِي الْمَعَارِفِ عَلَى كُلِّ نَفِيسٍ، وَمَلَكَتِي قَاصِرَةٌ عَنِ الْقَدْرِ الْمُعْتَبَرِ فِي هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي قَدْ دُرِسَ رَسْمُهُ، وَذَهَبَ أَهْلُهُ مِنْذُ أَرْزَمَانَ قَدْ تَصَرَّمْتُ، فَلَمْ يَبْقَ بِأَيْدِي الْمُتَأَخِّرِينَ إِلَّا اسْمُهُ لَا سِيَّمَا وَتَوْبُ الشَّبَابِ قَشِيبٌ، وَرُودُنُ الْحَدَاثَةِ بِمَائِهَا خَصِيبٌ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ لِعُلُوِّ السِّنِّ وَطُولِ الْمُمَارَسَةِ فِي هَذَا الشَّانِ أَوْفَرَ نَصِيبٍ .

فَلَمَّا لَمْ يَنْفَعْنِي الْإِكْتِنَارُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْدَارِ وَلَا خَلَّصَنِي مِنْ ذَلِكَ الْمَطْلَبِ مَا قَدَّمْتُهُ مِنَ الْمَوَانِعِ الْكِبَارِ، صَمَّمْتُ عَلَى الشُّرُوعِ فِي هَذَا الْمَقْصِدِ الْمَحْمُودِ، وَطَمَعْتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أُتِيحَ لِي أَنِّي مِنْ خَدَمِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ مَعْدُودٌ، وَرَبَّمَا أَدْرَكَ الطَّالِعُ شَأْوَ الصَّلِيعِ وَعَدَّ فِي جُمْلَةِ الْعُقَلَاءِ الْمُتَعَاقِلِ الرَّقِيعِ، وَقَدْ

سَلَكْتُ فِي هَذَا الشَّرْحِ لَطُولَ الْمَشْرُوحِ مَسَلَكَ الْاِخْتِصَارِ، وَجَرَدْتُهُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ التَّعْرِيفَاتِ
وَالْمُبَاحَثَاتِ الَّتِي تُفْضِي إِلَى الْإِكْتَارِ، لَا سِيَّمَا فِي الْمَقَامَاتِ الَّتِي يَقُلُّ فِيهَا الْاِخْتِلَافُ، وَبِكَثْرٍ بَيْنَ أُمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ فِي مِثْلِهَا الْاِتِّلَافُ .

وَأَمَّا فِي مَوَاطِنِ الْجِدَالِ وَالْخِصَامِ فَقَدْ أَخَذْتُ فِيهَا بِنَصِيبٍ مِنْ إِطَالَةِ ذُبُولِ الْكَلَامِ ؛ لِأَنَّهَا مَعَارِكُ تَبَيَّنُ
عِنْدَهَا مَقَادِيرُ الْفُحُولِ، وَمَفَاوِزُ لَا يَقْطَعُ شِعَابَهَا وَعَقَابَهَا إِلَّا نَحَارِيرُ الْأُصُولِ، وَمَقَامَاتُ تَتَكَسَّرُ فِيهَا
النِّصَالُ عَلَى النَّصَالِ، وَمَوَاطِنُ تُلْجَمُ عِنْدَهَا أَفْوَاهُ الْأَبْطَالِ بِأَحْجَارِ الْجِدَالِ، وَمَوَاطِنُ تُعْرَقُ فِيهَا جِبَاهُ
رِجَالِ حَلِّ الْإِشْكَالِ وَالْإِعْضَالِ، وَقَدْ قُمْتُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ فِي هَذِهِ الْمَقَامَاتِ مَقَامًا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا الْمُتَاهِلُونَ
وَلَا يَقِفُ عَلَى مِقْدَارِ كُنْهِهِ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ إِلَّا الْمُبْرِزُونَ، فَدُونِكَ يَا مَنْ لَمْ يَذْهَبْ بِبَصِيرَةِ بَصِيرَتِهِ أَقْوَالُ
الرِّجَالِ، وَلَا تَدْنَسَتْ فِطْرَةَ عِرْفَانِهِ بِالْقِيلِ وَالْقَالِ، شَرَحًا يَشْرَحُ الصُّدُورَ وَيَمْشِي عَلَى سَنَنِ الدَّلِيلِ وَإِنْ
خَالَفَ الْجُمْهُورَ، وَإِنِّي مُعْتَرِفٌ بِأَنَّ الْخَطَأَ وَالزَّلَلَ هُمَا الْغَالِبَانِ عَلَى مَنْ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ عَجَلٍ، وَلَكِنِّي قَدْ
نَصَرْتُ مَا أَظُنُّهُ الْحَقَّ بِمِقْدَارِ مَا بَلَغَتْ إِلَيْهِ الْمَلَكَةُ، وَرَضْتُ النَّفْسُ حَتَّى صَفَتْ عَنْ قَدْرِ التَّعَصُّبِ
الَّذِي هُوَ بِلَا رَيْبٍ الْهَلَكَةُ، وَقَدْ افْتَصَرْتُ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْمَقَامَاتِ الْمُوصَفَاتِ عَلَى بَيَانِ حَالِ الْحَدِيثِ
وَتَفْسِيرِ غَرِيْبِهِ، وَفِيهِ يُسْتَفَادُ مِنْهُ بِكُلِّ الدَّلَالَاتِ، وَضَمَمْتُ إِلَى ذَلِكَ فِي غَالِبِ الْحَالَاتِ الْإِشَارَةَ إِلَى بَقِيَّةِ
الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْبَابِ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ فِي الْكِتَابِ لِعِلْمِي بِأَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْفَوَائِدِ الَّتِي يَرْعَبُ
فِي مِثْلِهَا أَرْبَابُ الْأَلْبَابِ مِنَ الطُّلَابِ .

وَلَمْ أَطْوِلْ ذَيْلَ هَذَا الشَّرْحِ بِذِكْرِ تَرَاجِمِ رُوَاةِ الْأَخْبَارِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ عِلْمًا آخَرَ يُمَكِّنُ الْوُقُوفَ
عَلَيْهِ فِي مُخْتَصِرٍ مِنْ كُتُبِ الْفَنِّ مِنَ الْمُخْتَصِرَاتِ الصَّغَارِ، وَقَدْ أَشِيرُ فِي النَّادِرِ إِلَى ضَبْطِ اسْمِ رَاوٍ أَوْ
بَيَانِ حَالِهِ عَلَى طَرِيقِ التَّنْبِيْهِ، لَا سِيَّمَا فِي الْمَوَاطِنِ الَّتِي هِيَ مَظْنَّةُ تَحْرِيفٍ أَوْ تَصْحِيفٍ لَا يَنْجُو مِنْهُ غَيْرُ
النَّبِيِّه .

وَجَعَلْتُ مَا كَانَ لِلْمُصَنِّفِ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى فَهْمِ الْأَحَادِيثِ وَمَا يَسْتَطِرِدُّهُ مِنَ الْأَدَلَّةِ فِي غُضُونِهِ مِنْ
جُمْلَةِ الشَّرْحِ فِي الْعَالِبِ، وَنَسَبْتُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَتَعَقَّبْتُ مَا يَنْبَغِي تَعَقُّبُهُ عَلَيْهِ، وَتَكَلَّمْتُ عَلَى مَا لَا يَحْسُنُ
السُّكُوتُ عَلَيْهِ مِمَّا لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ الطُّالِبُ، كُلُّ ذَلِكَ لِمَحَبَّةِ رِعَايَةِ الْاِخْتِصَارِ وَكَرَاهَةِ الْإِمْلَالِ بِالتَّطْوِيلِ
وَالْإِكْتَارِ، وَتَقَاعُدِ الرَّعْبَاتِ وَقُصُورِ الْهَمَمِ عَنِ الْمَطْوَلَاتِ .

وَسَمَّيْتُ هَذَا الشَّرْحَ لِرِعَايَةِ التَّفَاوُلِ، الَّذِي كَانَ يُعْجِبُ الْمُخْتَارَ، نَيْلُ الْأَوْطَارِ شَرْحُ مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ وَاللَّهُ
الْمَسْتَوْلُ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ وَمَنْ رَامَ الْاِئْتِفَاعَ بِهِ مِنْ إِخْوَانِي، وَأَنْ يَجْعَلَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي لَا يَنْقَطِعُ عَنِّي
نَفْعُهَا بَعْدَ أَنْ أُدْرَجَ فِي أَكْفَانِي .

وَقَبْلَ الشُّرُوعِ فِي شَرْحِ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ نَذَرْتُ تَرْجَمَتَهُ عَلَى سَبِيلِ الْاِخْتِصَارِ فَنَقُولُ : هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ
عَلَامَةُ عَصْرِهِ الْمُجْتَهِدُ الْمَطْلُوقُ، أَبُو الْبَرَكَاتِ شَيْخُ الْحَنَابِلَةِ مَجْدُ الدِّينِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَرَّانِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ تَيْمِيَّةٍ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي التُّبَلَاءِ : وُلِدَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ تَقْرِيْبًا، وَتَفَقَّهَ عَلَى عَمِّهِ الْخَطِيبِ، وَقَدِمَ بَعْدَادَ وَهُوَ مُرَاهِقٌ مَعَ السَّيْفِ ابْنِ عَمِّهِ، وَسَمِعَ مِنْ أَحْمَدَ ابْنِ سُكَيْنَةَ وَابْنِ طَبْرَزْدَ وَيُوسُفَ بْنَ كَامِلٍ، وَعَدَّةٍ، وَسَمِعَ بِحِرَّانَ مِنْ حَنْبَلٍ وَعَبْدَ الْقَادِرِ الْحَافِظِ، وَتَلَّا بِالْعَشْرِ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلْطَانَ .

حَدَّثَ عَنْهُ وَلَدُهُ شَهَابُ الدِّينِ وَالِدَمِيَّاطِيُّ وَأَمِينُ الدِّينِ بْنُ شُقَيْرٍ وَعَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْبَزَّارِ وَالْوَاعِظُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ وَغَيْرُهُمْ، وَتَفَقَّهَ وَبَرَعَ وَاشْتَغَلَ وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ، وَأَنْتَهَتْ إِلَيْهِ الْإِمَامَةُ فِي الْفِقْهِ وَدَرَسَ الْقِرَاءَاتِ، وَصَنَّفَ فِيهَا أَرْجُوزَةً . تَلَّا عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْقَيْرَوَانِيُّ .

وَحَجَّ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَخَمْسِينَ عَلَى دَرْبِ الْعِرَاقِ، وَابْتَهَرَ عُلَمَاءَ بَعْدَادَ لِدَكَائِهِ وَفَضَائِلِهِ وَالتَّمَسَّ مِنْهُ أَسْتَاذُ دَارِ الْخِلَافَةِ مُحْيِي الدِّينِ بْنُ الْجَوْزِيِّ الْإِقَامَةَ عِنْدَهُمْ فَتَعَلَّلَ بِالْأَهْلِ وَالْوَطَنِ .

قَالَ الذَّهَبِيُّ : سَمِعْتُ الشَّيْخَ تَقِيَّ الدِّينِ أَبَا الْعَبَّاسِ يَقُولُ : كَانَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : أَلَيْنَ لِلشَّيْخِ الْمَجْدُ الْفَقْهُ كَمَا أَلَيْنَ لِدَاوُدَ الْحَدِيدُ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَكَانَتْ فِي جَدْنَا حِدَّةٌ، اجْتَمَعَ بِبَعْضِ الشُّيُوخِ وَأُورِدَ عَلَيْهِ مَسْأَلَةٌ، فَقَالَ : الْجَوَابُ عَنْهَا مِنْ سِتِّينَ وَجْهًا : الْأَوَّلُ كَذَا، وَالثَّانِي كَذَا، وَسَرَدَهَا إِلَى آخِرِهَا، وَقَدْ رَضِينَا عَنْكَ بِإِعَادَةِ أَجْوَبَةِ الْجَمِيعِ فَخَضَعَ لَهُ وَابْتَهَرَ .

قَالَ الْعَلَمَاءُ ابْنُ حَمْدَانَ : كُنْتُ أُطَالِعُ عَلَى دَرْسِ الشَّيْخِ وَمَا أَبْقِي مُمَكِّنًا، فَإِذَا أَصْبَحْتُ وَحَضَرْتُ يَنْقُلُ أَشْيَاءَ غَرِيْبَةً لَمْ أَعْرِفَهَا .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيَّ الدِّينِ : وَجَدْنَا عَجِيْبًا فِي سَرْدِ الْمُتُونِ وَحَفِظَ الْمَذَاهِبَ بِلَا كُفَّةٍ، وَسَافَرَ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ إِلَى الْعِرَاقِ لِيَخْدُمَهُ وَلَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَكَانَ بَيْتُ عِنْدَهُ يَسْمَعُهُ يَكْرُرُ مَسَائِلَ الْخِلَافِ فَيَحْفَظُ الْمَسْأَلَةَ، وَأَبُو الْبَقَاءِ شَيْخُهُ فِي النَّحْوِ وَالْفَرَائِضِ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ غَنِيْمَةَ شَيْخُهُ فِي الْفِقْهِ، وَأَقَامَ بِبَعْدَادَ سِتَّةَ أَعْوَامٍ مُكْبًا عَلَى الْإِسْتِعْغَالِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى بَعْدَادَ قَبْلَ الْعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةَ، فَتَزَيَّدَ مِنَ الْعِلْمِ وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ مَعَ الدِّينِ، وَالتَّقْوَى وَحُسْنِ الْإِتْبَاعِ .

وَتُوْفِيَ بِحِرَّانَ يَوْمَ الْفِطْرِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةَ .

وَإِنَّمَا قِيلَ لِحَدِّهِ : تَيْمِيَّةٌ ؛ لِأَنَّهُ حَجَّ عَلَى دَرْبِ تَيْمَاءَ فَرَأَى هُنَاكَ طِفْلَةً، فَلَمَّا رَجَعَ وَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ وَكَلَتْ لَهُ بِنْتًا فَقَالَ : يَا تَيْمِيَّةُ يَا تَيْمِيَّةُ فَلَقِبَ بِذَلِكَ .

وَقِيلَ : إِنْ أُمَّ جَدِّهِ كَانَتْ تُسَمَّى تَيْمِيَّةً، وَكَانَتْ وَاعِظَةً، وَقَدْ يَلْتَبِسُ عَلَى مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِأَحْوَالِ النَّاسِ صَاحِبُ التَّرْجَمَةِ هَذَا بِحَفِيْدِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ تَقِيَّ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ شَيْخِ ابْنِ الْقِيَمِ الَّذِي لَهُ الْمَقَالَاتُ الَّتِي طَالَ بَيْنُهُ وَبَيْنَ أَهْلِ عَصْرِهِ فِيهَا الْخِصَامُ، وَأُخْرِجَ مِنْ مِصْرَ بِسَبَبِهَا، وَكَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ .

قَالَ فِي تَذَكْرَةِ الْحَفَاطِ فِي تَرْجَمَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ : هُوَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُفْتِي عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْمُجْتَهِدِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحِرَّانِيِّ وَعَمُّ الْمُصَنِّفِ الَّذِي أَشَارَ الذَّهَبِيُّ فِي أَوَّلِ التَّرْجَمَةِ أَنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَيْهِ، تَرَجَّمَ لَهُ ابْنُ حَلْكَانَ فِي تَارِيخِهِ فَقَالَ : هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَضِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ الْمُلَقَّبِ فَخْرُ الدِّينِ الْخَطِيبِ الْوَاعِظِ الْفَقِيهِ الْحَنْبَلِيِّ كَانَ فَاضِلًا تَفَرَّدَ فِي بَلَدِهِ بِالْعِلْمِ، ثُمَّ قَالَ : وَكَانَتْ إِلَيْهِ الْخُطَابَةُ بِحَرَّانَ وَلَمْ يَزَلْ أَمْرُهُ جَارِيًا عَلَى سَدَادٍ، وَمَوْلَدُهُ فِي أَوَاخِرِ شَعْبَانَ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ بِمَدِينَةِ حَرَّانَ، وَتُوفِّيَ بِهَا فِي حَادِي عَشَرَ صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، ثُمَّ قَالَ : وَكَانَ أَبُوهُ أَحَدَ الْأَبْدَالِ وَالزُّهَادِ .

وهذا مثال من الكتاب :

كِتَابُ الطَّهَارَةِ أَبْوَابُ الْمِيَاهِ
الشَّرْحُ

الْكِتَابُ مَصْدَرٌ يُقَالُ : كَتَبَ كِتَابًا وَكِتَابَةً، وَقَدْ اسْتَعْمَلُوهُ فِيمَا يَجْمَعُ شَيْئًا مِنَ الْأَبْوَابِ وَالْفُصُولِ وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ وَالضَّمِّ، وَمِنْهُ الْكُتَيْبَةُ وَيُطْلَقُ عَلَى مَكْتُوبِ الْقَلَمِ حَقِيقَةً لَانْضِمَامِ بَعْضِ الْحُرُوفِ وَالْكَلِمَاتِ الْمَكْتُوبَةِ إِلَى بَعْضِ وَعَلَى الْمَعَانِي مَجَازًا، وَجَمَعَهُ كُتِبَ بِضَمَّتَيْنِ وَبِضَمِّ فَسُكُونٍ وَقَدْ اُشْتَهَرَ فِي لِسَانِ الْفُقَهَاءِ اشْتِقَاقُ الْكِتَابَةِ مِنَ الْكُتْبِ وَاعْتَرَضَهُ أَبُو حَيَّانَ بِمَا حَاصِلُهُ أَنَّ الْمَصْدَرَ لَا يُشْتَقُّ مِنَ الْمَصْدَرِ، وَالطَّهَارَةُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرٌ طَهَّرَ طَهْرًا لِلَّازِمِ، فَتَكُونُ لِلْوَصْفِ الْقَائِمِ بِالْفَاعِلِ وَأَنْ تَكُونَ مَصْدَرٌ طَهَّرَ الْمُتَعَدِّي فَتَكُونُ لِلتَّائِرِ الْقَائِمِ بِالْمَفْعُولِ، وَأَنْ تَكُونَ اسْمًا مَصْدَرًا طَهَّرَ طَهْرًا كَكَلِمَةٍ تَكْلِيمًا .

وَأَمَّا الطَّهْرُ فَقَالَ جُمْهُورُ أَهْلِ اللُّغَةِ : إِنَّهُ بِالضَّمِّ لِلْفِعْلِ الَّذِي هُوَ الْمَصْدَرُ وَبِالْفَتْحِ لِلْمَاءِ الَّذِي يُتَطَهَّرُ بِهِ، هَكَذَا نَقَلَهُ ابْنُ الْأَثَرِيِّ وَجَمَاعَاتٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ عَنِ الْجُمْهُورِ .
وَذَهَبَ الْخَلِيلُ وَالْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيُّ وَالْأَزْهَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا، قَالَ صَاحِبُ الْمَطَالِعِ : وَحُكِيَ فِيهِمَا الضَّمُّ، وَالطَّهَارَةُ فِي اللُّغَةِ : النِّظَافَةُ وَالتَّنْزَهُ عَنِ الْأَقْدَارِ .
وَفِي الشَّرْحِ : صِفَةٌ حُكْمِيَّةٌ تُثَبِّتُ لِمَوْصُوفِهَا جَوَازَ الصَّلَاةِ بِهِ أَوْ فِيهِ أَوْ لَهُ .
وَلَمَّا كَانَتْ مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ عِمَادُ الدِّينِ، افْتَتَحَ الْمُؤَلِّفُونَ بِهَا مُؤَلَّفَاتِهِمْ .
وَالْأَبْوَابُ : جَمْعُ بَابٍ وَهُوَ حَقِيقَةٌ لَمَّا كَانَ حِسِيًّا يُدْخَلُ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ وَمَجَازٌ لِعِنْوَانِ جُمْلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الْمُتَنَاسِبَةِ .

وَالْمِيَاهُ جَمْعُ الْمَاءِ وَجَمَعُهُ مَعَ كَوْنِهِ جِنْسًا لِلدَّلَالَةِ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَنْوَاعِ

بَابُ طَهُورِيَّةِ مَاءِ الْبَحْرِ وَغَيْرِهِ

١ - (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ { : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ، الْحَلُّ مِيَّتُهُ { رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)

الشرح

الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَيضًا ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي الْمُتَّقَى، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَالِدَّارِقُطْنِي وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِمَا، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَكِي التِّرْمِذِيُّ عَنِ الْبُخَارِيِّ تَصْحِيحَهُ، وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا عِنْدَهُ لَأَخْرَجَهُ فِي صَحِيحِهِ، وَرَدَّهُ الْحَافِظُ وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ بِأَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمِ الْإِسْتِعَابَ، ثُمَّ حَكَمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَعَ ذَلِكَ بِصِحَّتِهِ لِتَلَقُّي الْعُلَمَاءِ لَهُ بِالْقَبُولِ، فَرَدَّهُ مِنْ حَيْثُ الْإِسْنَادُ وَقَبْلَهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، وَقَدْ حَكَمَ بِصِحَّةِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ لَا تَبْلُغُ دَرَجَةَ هَذَا وَلَا تُقَارِبُهُ .

وَصَحَّحَهُ أَيضًا ابْنُ الْمُنْدَرِجِ وَابْنُ مَنْدَةَ وَالْبَغَوِيُّ وَقَالَ : هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي شَرْحِ الْمُسْنَدِ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مَشْهُورٌ أَخْرَجَهُ الْأَيْمَةُ فِي كُتُبِهِمْ وَاحْتَجَّجُوا بِهِ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَقَالَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ : هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ جَلِيلٌ مَرْوِيٌّ مِنْ طُرُقٍ، الَّذِي حَضَرْنَا مِنْهَا تِسْعٌ، ثُمَّ ذَكَرَهَا جَمِيعًا وَأَطَالَ الْكَلَامَ، وَسَيَّأَتِي تَلْخِيصُهَا، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي شَرْحِ الْإِمَامِ جَمِيعَ وُجُوهِ التَّعْلِيلِ الَّتِي يُعَلَّلُ بِهَا الْحَدِيثُ .

قَالَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ : قُلْتُ : وَحَاصِلُهَا كَمَا قَالَ فِيهِ أَنَّهُ يُعَلَّلُ بِأَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ ثُمَّ سَرَدَهَا وَطَوَّلَ الْكَلَامَ فِيهَا .

وَمُلَخَّصُهَا أَنَّ الْوَجْهَ الْأَوَّلَ : الْجَهَالَةُ فِي سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ الْمَدْكُورَيْنِ فِي إِسْنَادِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْا عَنِ الْأَوَّلِ إِلَّا صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ، وَلَمْ يَرَوْا عَنِ الثَّانِي إِلَّا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَجَابَ بِأَنَّهُ قَدْ رَوَاهُ عَنْ سَعِيدِ الْجَلَّاحِ بَضْمِ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ، رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ .

وَأَمَّا الْمُغِيرَةُ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ الْقُرَشِيُّ وَحَمَّادٌ، كَمَا ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ .

الْوَجْهَ الثَّانِي مِنَ التَّعْلِيلِ : الْاِخْتِلَافُ فِي اسْمِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ وَأَجَابَ بِتَرْجِيحِ رِوَايَةِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ مِنْ بَنِي الْأَزْرَقِ، ثُمَّ قَالَ : فَقَدْ زَالَتْ عَنْهُ الْجَهَالَةُ عَيْنًا وَحَالًا .

الْوَجْهَ الثَّلَاثُ : التَّعْلِيلُ بِالْإِرْسَالِ ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَرْسَلَهُ .

وَأَجَابَ بِأَنَّهُ أَسْنَدُهُ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ دُونَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، فَالرَّفْعُ زِيَادَةٌ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْأُصُولِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

الْوَجْهَ الرَّابِعُ : التَّعْلِيلُ بِالِاضْطِرَابِ وَأَجَابَ بِتَرْجِيحِ رِوَايَةِ مَالِكٍ كَمَا جَزَمَ بِهِ الدَّارِقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ، وَقَدْ لَخَّصَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ فِي التَّلْخِيصِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ فَقَالَ مَا حَاصِلُهُ : وَمَدَارُهُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ مَنْ لَمْ نَعْرِفْهُ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ يُحْتَمَلُ أَنَّهُ يُرِيدُ سَعِيدَ بْنَ سَلَمَةَ أَوْ الْمُغِيرَةَ أَوْ كِلَيْهِمَا، وَلَمْ يَتَّفَرَّدْ بِهِ سَعِيدُ عَنِ الْمُغِيرَةَ، فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، إِلَّا أَنَّهُ

أُخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ فَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَهُ وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ، وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ، وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ .

وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ، وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ مَرْفُوعًا، وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُدَلِّجِيِّ هَكَذَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَقَالَ : أَشْبَهَهَا بِالصَّوَابِ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ حِبَّانَ، وَالْمُغِيرَةُ مَعْرُوفٌ كَمَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ، وَقَدْ وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ أُفْرِيْقِيَّةَ بَعْدَ قَتْلِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ فَأَبَى قَالَ الْحَافِظُ : فَعَلِمَ مِنْ هَذَا غَلَطٌ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ .

وَأَمَّا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَدْ تَابَعَ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ فِي رِوَايَتِهِ لَهُ عَنْهُ الْجَلَّاحُ بْنُ كَثِيرٍ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ .

وَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ، وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَالِكٍ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ حِبَّانَ وَالدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَهْ طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ وَالدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مَا يُخَشَى مِنَ التَّدْلِيسِ انْتَهَى، وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ فِي إِسْنَادِهِ ابْنَ جُرَيْجٍ وَأَبَا الزُّبَيْرِ وَهُمَا مُدَلِّسَانِ، قَالَ ابْنُ السَّكَنِ : حَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ بَلْفَظٍ : " مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ " قَالَ فِي التَّلْخِصِ : وَرَوَاتُهُ ثَقَاتٌ، وَلَكِنْ صَحَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَفَّهُ، وَعَنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ أَعْلَهُ الْبُخَارِيُّ بِالْإِسْنَادِ ؛ لِأَنَّ ابْنَ الْفِرَاسِيِّ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِي إِسْنَادِهِ الْمُثَنَّى الرَّاوي لَهُ عَنْ عَمْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ وَالْأَوْزَاعِيِّ بَدَلَ الْمُثَنَّى وَهُوَ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ وَالْحَاكِمِ بِإِسْنَادٍ فِيهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَهُوَ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ : ضَعِيفٌ، وَصَحَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَفَّهُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي الضُّعْفَاءِ .

وَعَنْ أَنَسٍ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ، وَفِي إِسْنَادِهِ أَبَانُ بْنُ أَبِي ثَوْبَانَ، قَالَ : وَهُوَ مَتْرُوكٌ .

قَوْلُهُ : (سَأَلَ رَجُلٌ) وَقَعَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَكَذَا سَأَفَهُ ابْنُ بَشْكُوَالِ بِإِسْنَادِهِ، وَأُورِدَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِيمَنْ اسْمُهُ عَبْدٌ، وَتَبِعَهُ أَبُو مُوسَى الْحَافِظُ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي كِتَابِ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ فَقَالَ : عَبْدٌ أَبُو زَمْعَةَ الْبَلَوِيُّ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، قَالَ ابْنُ مَنِيعٍ : بَلَعْنِي أَنْ اسْمَهُ عَبْدٌ، وَقِيلَ : اسْمُهُ عَيْبُدٌ بِالتَّصْغِيرِ، وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ : اسْمُهُ الْعَرَكِيُّ، وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْعَرَكِيُّ وَصَفٌ لَهُ وَهُوَ مَلَّاحُ السَّقِينَةِ .

قَوْلُهُ : (هُوَ الطَّهُورُ) فَدَقَّ تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ ضَبْطُهُ وَتَفْسِيرُهُ، وَهُوَ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمُطَهَّرُ، وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ .

وَحَكَى بَعْضُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ عَنِ مَالِكٍ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّ الطَّهُورَ هُوَ الطَّاهِرُ، وَاحْتَجَّ الْأَوْلُونَ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ جَاءَتْ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ لِلْمُطَهَّرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { مَاءٌ طَهُورًا } وَأَيْضًا السَّائِلُ إِنَّمَا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّطَهُّرِ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَا عَنْ طَهَارَتِهِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُ ﷺ فِي بَيْتِ بُضَاعَةَ : { إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ } ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا سَأَلُوهُ عَنِ الْوُضُوءِ بِهِ .

قَالَ فِي الْإِمَامِ شَرْحِ الْإِلْمَامِ : فَإِنْ قِيلَ : لِمَ لَمْ يُجِبْهُمْ بِنَعْمٍ حِينَ قَالُوا : (أَفْتَتَوَضَّأُ بِهِ) ؟ قُلْنَا : لِأَنَّهُ يَصِيرُ مُقَيَّدًا بِحَالِ الضَّرُورَةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يُفْهَمُ مِنَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى الْجَوَابِ بِنَعْمٍ أَنَّهُ إِنَّمَا يُتَوَضَّأُ بِهِ فَفَطُ، وَلَا يُتَطَهَّرُ بِهِ لِبَقِيَّةِ الْأَحْدَاثِ وَالْأَنْجَاسِ، فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ شَكُّوا فِي جَوَازِ الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ قُلْنَا : يُحْتَمَلُ أَنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا قَوْلَهُ ﷺ : { لَا تَرَكِبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ تَحْتَ الْبَحْرِ نَارًا وَتَحْتَ النَّارِ بَحْرًا } أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، ظَنُّوا أَنَّهُ لَا يُجْزَى التَّطَهُّرُ بِهِ .

وَقَدْ رُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ بَلْفَظٍ : { مَاءُ الْبَحْرِ لَا يُجْزَى مِنْ وُضُوءٍ وَلَا حَنَابَةٍ، إِنْ تَحْتَ الْبَحْرِ نَارًا ثُمَّ مَاءٌ ثُمَّ نَارًا حَتَّى عَدَّ سَبْعَةَ أَبْحُرٍ وَسَبْعَ أَنْيَارٍ }، وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ لَا يُجْزَى التَّطَهُّرُ بِهِ، وَلَا حُجَّةٌ فِي أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ لَا سِيَّمَا إِذَا عَارَضَتْ الْمَرْفُوعَ وَالْإِجْمَاعَ .

وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمَرْفُوعُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رُوَاهُ مَجْهُولُونَ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : ضَعَّفُوا إِسْنَادَهُ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِصَحِيحٍ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عِنْدَ الْبَزَّارِ، وَفِيهَا لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

قَالَ فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ : فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الطَّهَّارَةِ بِمَاءِ الْبَحْرِ وَبِهِ قَالَ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ إِلَّا ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنَ عُمَرَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَرُوِيَ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَوَايَتُهُ تَرُدُّهُ، وَكَذَا رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ .

وَتَعْرِيفُ الطَّهُورِ بِاللَّامِ الْجِنْسِيَّةِ الْمُفِيدَةِ لِلْحَصْرِ لَا يَنْفِي طَهُورِيَّةَ غَيْرِهِ مِنَ الْمِيَاهِ لَوْ قُوعَ ذَلِكَ جَوَابًا لِسُؤَالٍ مَنْ شَكَّ فِي طَهُورِيَّةِ مَاءِ الْبَحْرِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ لِلْحَصْرِ، وَعَلَى تَسْلِيمِ أَنَّهُ لَا تَخْصِيصَ بِالسَّبَبِ

وَلَا يُقْصَرُ الْخَطَابُ الْعَامُّ عَلَيْهِ، فَمَفْهُومُ الْحَصْرِ الْمَفِيدِ لِنَفْيِ الطَّهَوْرِيَّةِ عَنْ غَيْرِ مَائِهِ عُمُومٌ مُخَصَّصٌ بِالْمَنْطُوقَاتِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ الْقَاضِيَةِ بِاتِّصَافِ غَيْرِهِ بِهَا .

قَوْلُهُ : (الْحَلُّ مَيْتُهُ) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى حُلِّ جَمِيعِ حَيَوَانَاتِ الْبَحْرِ حَتَّى كَلْبِهِ وَخَنْزِيرِهِ وَتُعْبَانِهِ وَهُوَ الْمُصْحَحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ، وَفِيهِ خِلَافٌ سَيِّئِي فِي مَوْضِعِهِ .

وَمِنْ فَوَائِدِ الْحَدِيثِ مَشْرُوعِيَّةُ الزِّيَادَةِ فِي الْجَوَابِ عَلَى سُؤَالِ السَّائِلِ لِقَصْرِ الْفَائِدَةِ وَعَدَمُ لُزُومِ الْاِقْتِصَارِ، وَقَدْ عَقَدَ الْبُخَارِيُّ لِدَلِيلِ بَابِ فَقَالَ : بَابٌ مِنْ أَجَابِ السَّائِلِ بِأَكْثَرِ مِمَّا سَأَلَهُ، وَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ : { أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ؟ .

فَقَالَ : لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرْنَسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ أَوْ الزَّعْفَرَانُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ التَّلْعِينَ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ { فَكَأَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ حَالَةِ الْاِخْتِيَارِ فَأَجَابَهُ عَنْهَا وَزَادَ حَالَةَ الْاضْطِرَارِ، وَلَيْسَتْ أَجْنَبِيَّةً عَنِ السُّؤَالِ ؛ لِأَنَّ حَالَةَ السَّفَرِ تَقْتَضِي ذَلِكَ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُفْتِيَّ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ وَعَلِمَ أَنَّ لِلْسَّائِلِ حَاجَةً إِلَى ذِكْرِ مَا يَتَّصِلُ بِمَسْأَلَتِهِ اسْتَحَبَّ تَعْلِيمَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ تَكْلُفًا لِمَا لَا يَعْنِيهِ ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَ الطَّعَامَ وَهُمْ سَأَلُوهُ عَنِ الْمَاءِ لَعَلِمَهُ أَنَّهُمْ قَدْ يَعُوزُهُمُ الزَّادُ فِي الْبَحْرِ انْتَهَى .

وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ أَنَّ الْجَوَابَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْسُّؤَالِ، فَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْمُطَابَقَةِ عَدَمُ الزِّيَادَةِ، بَلْ الْمُرَادُ أَنَّ الْجَوَابَ يَكُونُ مُفِيدًا لِلْحُكْمِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ .
وَلِلْحَدِيثِ فَوَائِدٌ غَيْرٌ مَا تَقَدَّمَ، قَالَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ : إِنَّهُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الطَّهَارَةِ مُشْتَمِلٌ عَلَى أَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ وَقَوَاعِدٍ مُهِمَّةٍ .

قَالَ الْمَاوَرِدِيُّ فِي الْحَاوِي : قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ نَصْفُ عِلْمِ الطَّهَارَةِ . اهـ
قلت : قد حوى هذا الكتاب بشرحه كل أحاديث الأحكام

وهو مرتب على الأبواب الفقهية، مما يسهل الرجوع إليه

وبين الشوكاني منهجه في الشرح بشكل مفصل وخلاصته :

تخريج الحديث، والحكم عليه جرحاً وتعديلاً، وذكر شواهد الحديث، وبيان أقوال الفقهاء في فقهه الحديث، ومناقشة أقوالهم بشكل مفصل، والترجيح بينها، وذكر كثير من القواعد الفقهية أو الأصولية، فهو شرح نادر وممتاز

وله طبعات عديدة، ولكنه لم يخدم إلى الآن الخدمة اللائقة به .

٤ - طرح الشريب للعراقي

قال في مقدمة كتابه : : فَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَجْمَعَ لِابْنِي أَبِي زُرْعَةَ مُخْتَصِرًا فِي أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ، يَكُونُ مُتَّصِلَ الْأَسَانِيدِ بِالْأَعْلَامِ فَإِنَّهُ يَبْحَثُ بِطَالِبِ الْحَدِيثِ بَلْ بِطَالِبِ الْعِلْمِ أَنْ لَا يَحْفَظَ بِإِسْنَادِهِ عِدَّةً

مِنَ الْأَخْبَارِ، وَيَسْتَعْنِي بِهَا عَنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ فِي الْأَسْفَارِ، وَعَنْ مُرَاجَعَةِ الْأُصُولِ عِنْدَ الْمَذَاكِرَةِ وَالِاسْتِحْضَارِ، وَيَتَخَلَّصُ بِهِ مِنَ الْحَرَجِ بِنَقْلِ مَا لَيْسَتْ لَهُ بِهِ رِوَايَةٌ، فَإِنَّهُ غَيْرُ سَائِعٍ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الدَّرَايَةِ، وَلَمَّا رَأَيْتُ صُعُوبَةَ حَفْظِ الْأَسَانِيدِ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ لِطُولِهَا، وَكَانَ قَصْرُ أُسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَسَيْلَةً لِتَسْهِيلِهَا، رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ أَحَادِيثَ عَدِيدَةً فِي تَرَاجِمِ مَحْضُورَةٍ .

وَتَكُونُ تِلْكَ التَّرَاجِمُ فِيمَا عُدَّ مِنْ أَصْحَ الْأَسَانِيدِ مَذْكُورَةً، إِمَّا مُطْلَقًا عَلَى قَوْلِ مَنْ عَمَّمَهُ، أَوْ مُقَيَّدًا بِصَحَابِيٍّ تِلْكَ التَّرْجَمَةَ، وَلَفْظُ الْحَدِيثِ الَّذِي أَوْرَدَهُ فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ هُوَ لِمَنْ ذُكِرَ الْإِسْنَادُ إِلَيْهِ مِنَ الْمُوطِئِ وَمُسْنَدِ أَحْمَدَ فَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحِينَ لَمْ أَعْزُهُ لِأَحَدٍ، وَكَانَ ذَلِكَ عَلَامَةً كَوْنِهِ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ فِي أَحَدِهِمَا اقْتَصَرَتْ عَلَى عَزْوِهِ إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّحِيحِينَ عَزْوَتَهُ إِلَى مَنْ خَرَّجَهُ مِنْ أَصْحَابِ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ التَزَمَ الصَّحَّةَ كَابْنِ حَبَّانَ وَالْحَاكِمِ، فَإِنْ كَانَ عِنْدَ مَنْ عَزَوْتَ الْحَدِيثَ إِلَيْهِ زِيَادَةٌ تَدُلُّ عَلَى حُكْمِ ذِكْرِهَا، وَكَذَلِكَ أَذْكَرُ زِيَادَاتٍ أُخْرَى مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَتْ الزِّيَادَةُ مِنْ حَدِيثِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ لَمْ أَذْكَرُهُ، بَلْ أَقُولُ : وَلِأَبِي دَاوُدَ أَوْ غَيْرِهِ كَذَا .

وَإِنْ كَانَتْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ قُلْتُ : وَلِفُلَانٍ مِنْ حَدِيثِ فُلَانٍ كَذَا، وَإِذَا اجْتَمَعَ حَدِيثَانِ فَأَكْثَرُ فِي تَرْجَمَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ لَمْ أَذْكَرْهَا فِي الثَّانِي وَمَا بَعْدَهُ، بَلْ أَكْتَفِي بِقَوْلِي : وَعَنْهُ مَا لَمْ يَحْضُرَ اشْتِبَاهَهُ، وَحَيْثُ عَزَوْتُ الْحَدِيثَ لِمَنْ خَرَّجَهُ، فَإِنَّمَا أُرِيدُ أَصْلَ الْحَدِيثِ لَا ذَلِكَ اللَّفْظَ، عَلَى قَاعِدَةِ الْمُسْتَخْرَجَاتِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ الْحَدِيثُ إِلَّا فِي الْكِتَابِ الَّذِي رَوَيْتَهُ مِنْهُ عَزْوَتُهُ إِلَيْهِ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ فِيهِ، لَيْسَ ذَلِكَ بِمَا فِي الصَّحِيحِينَ، فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَمِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ... ثُمَّ ذَكَرَ أُسَانِيدَهُ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ : وَلَمْ أُرْتَبُهُ عَلَى التَّرَاجِمِ بَلْ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ لِقُرْبِ تَنَاوُلِهِ، وَأَتَيْتُ فِي آخِرِهِ بِجُمْلَةٍ مِنَ الْأَدَبِ وَالِاسْتِئْذَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَسَمَّيْتُهُ (تَقْرِيْبَ الْأَسَانِيدِ وَتَرْتِيْبَ الْمَسَانِيدِ) وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَهُ بِهِ مَنْ حَفِظَهُ أَوْ سَمِعَهُ أَوْ نَظَرَ فِيهِ، وَأَنْ يَبْلُغَنَا مِنْ مَزِيدِ فَضْلِهِ مَا نُؤْمَلُهُ وَتَرْتِيْبِهِ .

إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ وَرَأَيْتُ الْبِابْتِدَاءَ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ مُسْنَدًا بِسَنَدٍ آخَرَ، لِكَوْنِهِ لَا يَشْتَرِكُ مَعَ تَرْجَمَةِ أَحَادِيثِ عُمَرَ فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَنِّفَ كِتَابًا فَلْيَبْدَأْ بِحَدِيثِ { الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ } .

وقال : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَيْنَ أَحْكَامِ الْمَلَةِ السُّنِّيَّةِ، وَزَيْنَ أَعْلَامِ الْجَلَّةِ السُّنِّيَّةِ، وَبَصَرِهِمْ بِمَا آتَاهُمْ مِنَ الْآثَارِ النَّبَوِيَّةِ، وَنَصَرَهُمْ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ الْحَشَوِيَّةِ، أَشْكُرُهُ عَلَى أَيَادٍ حَارِيَّةٍ وَحَفِيَّةٍ، وَأَسْتَعْفِرُهُ لِمَسَاوِيٍّ بَادِيَةٍ وَخَفِيَّةٍ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُتَوَحِّدُ بِالْبَقَاءِ فِي الْأَزَلِيَّةِ، الْمُتَفَرِّدُ بِالْكَبْرِيَاءِ وَالْجَبْرِيَّةِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي دَعَانَا

إِلَى الْمَلَّةِ الرَّهْرَاءِ الْحَنِيفِيَّةِ، وَتَرَكْنَا عَلَى مَحَجَّةٍ بَيْضَاءَ نَعِيَّةٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الْمَقَادِرِ الْعَلِيَّةِ، وَالْمَاتِرِ الْجَلِيَّةِ .

(وَبَعْدُ) فَلَمَّا أَكْمَلْتُ كِتَابِي الْمُسَمَّى بِتَقْرِيْبِ الْأَسَانِيْدِ وَتَرْتِيْبِ الْمَسَانِيْدِ وَحَفِظْتُهُ ابْنِي أَبُو زُرْعَةَ الْمُؤَلِّفُ لَهُ وَطَلَبَ حَمَلُهُ عَنِّي جَمَاعَةً مِنَ الطَّلَبَةِ الْحَمَلَةِ، سَأَلَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابَةِ شَرْحِ لَهُ يُسَهِّلُ مَا عَسَاهُ يَصْعُبُ عَلَى مَوْضُوعِ الْكِتَابِ، وَيَكُونُ مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْإِيْجَازِ وَالْإِسْهَابِ، فَتَعَلَّلْتُ بِقُصُورِ مِنَ الْمُجَاوِرَةِ بِمَكَّةَ عَنْ ذَلِكَ، وَبِقِلَّةِ الْكُتُبِ الْمُعِينَةِ عَلَى مَا هُنَالِكَ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّ الْمُسَارَعَةَ إِلَى الْخَيْرِ أَوْلَى وَأَجَلُّ، وَتَلَوْتُ { فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ }، وَلَمَّا ذَكَرْتَهُ مِنْ قِصْرِ الزَّمَانِ وَقِلَّةِ الْأَعْوَانِ، سَمَّيْتَهُ طَرَحَ التَّشْرِيْبِ فِي شَرْحِ التَّقْرِيْبِ، فَلْيَبْسُطِ النَّاطِرُ فِيهِ عُدْرًا وَلْيَقْتَنِصْ عَرُوسَ فَوَائِدِهِ عُدْرًا، وَاللَّهُ الْمَسْئُولُ فِي إِكْمَالِهِ وَإِتْمَامِهِ وَحُصُولِ النَّفْعِ بِهِ وَدَوَامِهِ، إِنَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ وَبِالْإِجَابَةِ جَدِيرٌ . وَرَأَيْتُ أَنْ أُقَدِّمَ قَبْلَ شَرْحِ مَقْصُودِ الْكِتَابِ مُقَدِّمَةً فِي تَرَاجِمِ رِجَالِ إِسْنَادِهِ، وَرَأَيْتُ أَنْ أَضْمَّ إِلَيْهِمْ مَنْ ذُكِرَ اسْمُهُ فِي بَقِيَّةِ الْكِتَابِ لِرِوَايَةِ حَدِيثٍ أَوْ كَلَامٍ عَلَيْهِ، أَوْ لِدُكْرِهِ فِي أَتْنَاءِ حَدِيثٍ لِعُمُومِ الْفَائِدَةِ بِذَلِكَ ... ثُمَّ ذَكَرَ تَرَاجِمَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ بِشَكْلِ مُخْتَصَرٍ

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ، وَفَصَلَ فِي شَرْحِهِ بِشَكْلِ مَنْقُطِ النَّظِيرِ، وَذَكَرَ فِيهِ ثَلَاثَةَ وَسْتِينَ فَائِدَةً آخِرَهَا (الثَّلَاثَةُ وَالسُّتُونَ) اسْتَشْنَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا لَا تَجِبُ فِيهِ النِّيَّةُ مِنَ الْوَأَجِبَاتِ مَا إِذَا غَابَ عَنِ الْمَرْأَةِ زَوْجُهَا مُدَّةً طَوِيلَةً، وَمَاتَ وَلَمْ تَعْلَمْ بِمَوْتِهِ أَنْ عِدَّتْهَا مِنْ يَوْمِ مَوْتِهِ لَا مِنْ يَوْمِ بَلْعَتِهَا وَفَاتِهِ فَالْعِدَّةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْهَا، وَقَدْ سَقَطَتْ عَنْهَا بِغَيْرِ نِيَّةٍ كَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْحَنِيفِيُّ، وَالْمَالِكِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ فِيمَا حَكَاهُ ابْنُ بَطَّالٍ وَأَجَابُوا عَنْ الْحَدِيثِ بِأَنَّ الْعِدَّةَ جُعِلَتْ لِبَرَاءَةِ الرَّحِمِ، وَقَدْ حَصَلَتْ، وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ الْمَرْأَةُ بِذَلِكَ، وَقَدْ أَجْمَعُوا أَنَّ الْحَامِلَ الَّتِي لَمْ تَعْلَمْ بِوَفَاةِ الزَّوْجِ أَوْ طَلَاقِهِ تَنْقُضِي عِدَّتَهَا بِالْوَضْعِ لِبَرَاءَةِ الرَّحِمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الثَّانِيَّ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ { لَا تَبُلُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ } .

الشَّرْحُ

(بَابُ مَا يُفْسِدُ الْمَاءَ، وَمَا لَا يُفْسِدُهُ) (الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ) عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : { لَا تَبُلُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ } فِيهِ فَوَائِدُ : (الْأَوْلَى) حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا أَخْرَجَهُ الْأَيْمَةُ السُّنَّةُ مِنْ طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الْأَعْرَجِ وَمُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ وَابْنِ سِيرِينَ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ سِيرِينَ وَعَجَلَانَ، وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ هَمَّامٍ وَابْنِ سِيرِينَ وَأَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ وَابْنِ مَاجَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَجَلَانَ حَمَسْتُهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(الثَّانِيَةُ) فِي اخْتِلَافِ الْفَاطَةِ فِي بَعْضِهَا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ أَوْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ { لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ }، وَهِيَ مُخَالِفَةٌ لِرِوَايَةِ أَحْمَدَ وَمُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ وَفِي

رَوَايَةٌ { وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ } وَفِي رَوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ أَوْ يَشْرَبُ مِنْهُ، وَفِي رَوَايَةٍ :
الدَّائِمُ أَوْ الرَّاكَدُ وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ الرَّاكَدِ وَلِابْنِ مَاجَهَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ النَّاقِعِ وَلَا تَعَارُضَ
فِي هَذَا الْاِخْتِلَافِ، وَإِنْ اِخْتَلَفَ مَعْنَى الْوُضُوءِ، وَالْعُسْلُ، وَالشَّرْبُ فَقَدْ صَحَّ الْكُلُّ وَمَحْمَلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
ذَكَرَ الثَّلَاثَةَ فَأَدَّى بَعْضُهُمْ وَاحِدًا وَأَدَّى بَعْضُهُمْ اثْنَيْنِ عَلَى مَا حَفِظَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الرُّوَاةِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْكَرِيمِ : هَذَا الْاِخْتِلَافُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا أَحَادِيثٌ مُتَعَدِّدَةٌ ؛ لِأَنَّ الْاِغْتِسَالَ، وَالْوُضُوءَ
مِمَّا يُمَكِّنُ السُّؤَالَ عَنْهُ، وَهِيَ مُخْتَلِفَةٌ الْمَعْنَى، وَأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ حَدِيثًا وَاحِدًا لَكَانَ مُخْتَلِفَ
الْفِظِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدًا انْتَهَى، وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْجَمْعِ مُمَكِّنٌ مِنْ غَيْرِ تَعَارُضٍ .

(الثَّلَاثَةُ) الدَّائِمُ بِالذَّلَالِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ دَامَ بِالْمَكَانِ أَي أَقَامَ بِهِ، وَهُوَ الرَّاكَدُ، وَالنَّاقِعُ كَمَا تَقَدَّمَ
وَقَوْلُهُ بَعْدَهُ (الَّذِي لَا يَجْرِي) هَلْ هُوَ عَلَى سَبِيلِ الْبَيَاضِ، وَالْبَيَانِ أَمْ لَهُ مَعْنَى آخَرَ ؟ وَبِالْأَوَّلِ جَزَمَ
ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ وَبِهِ صَدَرَ النَّوَوِيُّ كَلَامَهُ، ثُمَّ قَالَ : وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ أُحْتَرِزَ بِهِ عَنْ رَاكَدٍ لَا يَجْرِي بَعْضُهُ
كَالْبِرِّكَ وَنَحْوَهَا هَكَذَا فِي النُّسخِ الصَّحِيحَةِ مِنْ شَرْحِ مُسْلِمٍ وَلَعَلَّهُ عَنْ رَاكَدٍ يَجْرِي بَعْضُهُ أَي فَلَيْسَ
بِمَحَلِّ النَّهْيِ، فَأَمَّا الرَّاكَدُ الَّذِي لَا يَجْرِي بَعْضُهُ، فَإِنَّهُ لَا يُحْتَرِزُ عَنْهُ ؛ لِأَنَّهُ فِي حُكْمِ الرَّاكَدِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(الرَّابِعَةُ) وَقَوْلُهُ : (ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ) الرُّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ فِيهِ ضَمُّ اللَّامِ أَي، ثُمَّ هُوَ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كَقَوْلِهِ فِي
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : { لَا يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْأَمَةِ، ثُمَّ يَضَاجِعُهَا، فَإِنَّهُ يَرْفَعُ الْعَيْنَ } .

قَالَ صَاحِبُ الْمَفْهُمِ : وَلَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ بِالْجَزْمِ وَلَا تَخْيَلُهُ فِيهِ أَي قَوْلُهُ، ثُمَّ يَضَاجِعُهَا .

وَأَمَّا يَغْتَسِلُ فَحَكَى النَّوَوِيُّ عَنْ الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ يَجُوزُ أَيضًا جَزْمُهُ عَطْفًا عَلَى مَوْضِعِ
يُبُولَنَّ وَنَصْبُهُ بِإِضْمَارِ " أَنْ " وَإِعْطَاءِ " ثُمَّ " حُكْمَ وَوَاوِ الْجَمْعِ قَالَ النَّوَوِيُّ : فَأَمَّا الْجَزْمُ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا
النَّصْبُ فَلَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا دُونَ إِفْرَادِ أَحَدِهِمَا .

قَالَ : وَهَذَا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ بَلِ الْبَوْلُ فِيهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي شَرْحِ الْإِلْمَامِ : إِنَّ هَذَا التَّلْعِيلَ
الَّذِي عَلَّلَ بِهِ امْتِنَاعَ النَّصْبِ ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا يَتَنَاوَلُ النَّهْيَ عَنْ
الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكَدِ بِمُفْرَدِهِ وَلَيْسَ يَلْزَمُ أَنْ يَدُلَّ عَلَى الْأَحْكَامِ الْمُتَعَدِّدَةِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ فَيُؤَخَذُ النَّهْيُ
عَنِ الْجَمْعِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَيُؤَخَذُ النَّهْيُ عَنِ الْإِفْرَادِ مِنْ حَدِيثٍ آخَرَ انْتَهَى وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ
الْقُرْطُبِيُّ : لَا يَجُوزُ النَّصْبُ إِذْ لَا يُنْصَبُ بِإِضْمَارِ أَنْ بَعْدَ ثُمَّ، وَقَالَ أَيضًا : إِنَّ الْجَزْمَ لَيْسَ بِشَيْءٍ إِذْ لَوْ
أَرَادَ ذَلِكَ لَقَالَ : ثُمَّ لَا يَغْتَسِلَنَّ ؛ لِأَنَّهُ إِذْ ذَاكَ يَكُونُ عَطْفُ فِعْلٍ عَلَى فِعْلٍ لَا عَطْفَ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ .

وَحَيْثُ يَكُونُ الْأَصْلُ مُسَاوَاةَ الْفِعْلَيْنِ فِي النَّهْيِ عَنْهُمَا وَتَأْكِيدُهُمَا بِالتَّوْنِ الشَّدِيدَةِ، فَإِنَّ الْمَحَلَّ الَّذِي
تَوَارَدَ عَلَيْهِ هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْمَاءُ فَعُدُّوهُ عَنْ، ثُمَّ لَا يَغْتَسِلَنَّ إِلَى، ثُمَّ يَغْتَسِلُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ
لِلْعَطْفِ، وَإِنَّمَا جَاءَ ثُمَّ يَغْتَسِلُ عَلَى التَّنْبِيهِ عَلَى مَالِ الْحَالِ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ إِذَا بَالَ فِيهِ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فَيَمْتَنِعُ
عَلَيْهِ اسْتِعْمَالُهُ لِمَا أَوْقَعَ فِيهِ مِنَ الْبَوْلِ .

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي شَرْحِ الْإِلْمَامِ نَحْوَ ذَلِكَ فِي تَضْعِيفِ الْجَزْمِ أَيْضًا (قُلْتُ) لَا يَلْزَمُ فِي عَطْفِ النَّهْيِ عَلَى النَّهْيِ وَرُودُ التَّأْكِيدِ فِيهِمَا مَعًا كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَأَتَى بِأَدَاةِ النَّهْيِ وَلَمْ يُؤَكِّدْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(الْخَامِسَةُ) وَقَعَ فِي رِوَايَةِ هَمَّامٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ بِالْمِيمِ، وَالثُّنُونِ وَهَكَذَا هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي رِوَايَةِ الْأَعْرَجِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ بِالْفَاءِ، وَالْمُشْتَاهِرُ مِنْ تَحْتِ قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : وَمَعْنَاهُمَا مُخْتَلِفٌ يُفِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حُكْمًا بِطَرِيقِ النَّصِّ وَآخَرُ بِطَرِيقِ الِاسْتِنْبَاطِ، وَلَوْ لَمْ يَرِدْ لَأَسْتَوِيَا لِمَا ذَكَرْنَاهُ .

(السَّادِسَةُ) إِذَا جَعَلْنَا قَوْلَهُ : ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ نَهْيًا عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ فَيَكُونُ فِيهِ النَّهْيُ عَنِ الشَّيْئَيْنِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْئَيْنِ قَدْ يَكُونُ نَهْيًا عَنِ الْجَمْعِ، وَقَدْ يَكُونُ نَهْيًا عَنِ الْجَمِيعِ فَأَلَّوْلُ لَا يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنِ كُلِّ فَرْدٍ وَحَدَهُ، وَالثَّانِي يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنِ كُلِّ فَرْدٍ وَيَدُلُّ عَلَى الثَّانِي رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ { لَا يَبُولُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ } .

وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى النَّهْيِ عَنِ الْإِغْتِسَالِ فِيهِ بِمُفْرَدِهِ رِوَايَةُ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ { لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَهُوَ جُنُبٌ فَقَالَ كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا } .

(السَّابِعَةُ) احْتَجَّ بِهِ الْحَنْفِيُّ فِي تَنْجِيسِ الْمَاءِ الرَّائِدِ بِحُلُولِ النَّجَاسَةِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ قَلْتَيْنِ، فَإِنَّ الصَّيِّغَةَ صَيِّغَةُ عُمُومٍ وَأَحَابُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ عَنْهُ بَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَتَعَدَّرُ الْعَمَلُ بِعُمُومِهِ إِجْمَاعًا ؛ لِأَنَّ الْمَاءَ الدَّائِمَ الْكَثِيرَ الْمُسْتَبْحَرَ لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ النَّجَاسَةُ اتِّفَاقًا مَنَا وَمِنْكُمْ، وَإِذَا بَطَلَ عُمُومُهُ وَتَطَرَّقَ إِلَيْهِ التَّخْصِيسُ خَصَّصْنَاهُ بِحَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ فَيَحْمَلُ عُمُومُهُ عَلَى مَا دُونَ الْقَلْتَيْنِ جَمْعًا بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ، فَإِنَّ حَدِيثَ الْقَلْتَيْنِ يَقْتَضِي عَدَمَ تَنْجِيسِ الْقَلْتَيْنِ فَمَا فَوْقَهُمَا، وَذَلِكَ أَحْصَى مِنْ مُقْتَضَى الْحَدِيثِ الْعَامِّ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، وَالْحَاصُّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْعَامِّ .

(الثَّمَانِيَةُ) فِيهِ حُجَّةٌ لِلْقَوْلِ الْقَدِيمِ لِلشَّافِعِيِّ أَنَّ الْمَاءَ الْجَارِيَّ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ النَّجَاسَةُ إِلَّا إِذَا غَيَّرَتْهُ، فَإِنَّهُ يَنْجَسُ إِجْمَاعًا، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَغَيَّرْ فَمَفْهُومُ الْحَدِيثِ إِخْرَاجُهُ عَنِ الْمَاءِ الدَّائِمِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهَيًّا عَنِ الْبَوْلِ فِيهِ وَلَا عَنِ الْإِغْتِسَالِ مِنْهُ، وَهُوَ مَفْهُومُ صِفَةٍ، وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَى الصَّحِيحِ فِي الْأُصُولِ وَحَكَى الرَّافِعِيُّ عَنِ طَائِفَةٍ مِنَ الْأَصْحَابِ اخْتِيَارَ الْقَوْلِ الْقَدِيمِ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ اخْتِيَارُ الْعَزَالِيِّ وَخَصَّصَ جُمُوهُورُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ مَفْهُومَ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَفْهُومِ حَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ، فَإِنَّ مَفْهُومَهُ تَأْتِيرُ النَّجَاسَةِ فِيمَا دُونَهَا جَارِيًا كَانَ أَوْ رَاكِدًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(التَّاسِعَةُ) احْتَجَّ بِهِ أَحْمَدُ عَلَى أَنَّ بَوْلَ الْآدَمِيِّ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ مِنَ الْعَذْرَةِ يُنَجِّسُ الْمَاءَ الرَّائِدَ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ قَلْتَيْنِ، وَإِنْ غَيَّرَ ذَلِكَ مِنَ النَّجَاسَاتِ يَعْتَبَرُ فِيهِ الْقَلْتَيْنِ فَلَمْ تُعَدَّ حُكْمَ الْبَوْلِ، وَالْعَذْرَةُ إِلَى غَيْرِهِمَا مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَفِي كَلَامِ بَعْضِ الشُّرَّاحِ عَنِ أَحْمَدَ تَقْيِيدُ الْعَذْرَةِ بِالْمَانِعَةِ، وَكَأَنَّهَا هِيَ الَّتِي عِنْدَهُ فِي مَعْنَى الْبَوْلِ دُونَ الْجَامِدَةِ إِذْ لَا امْتِنَاعَ فِي الْمَاءِ .

قال ابن دقيق العيد : وكأنه رأى الخُبث المذكور في حديث القلتين عاماً بالنسبة إلى الأنجاس، وهذا الحديث خاصٌ بالنسبة إلى بولِ الأدميِّ فقدم الخاصَّ على العامِّ بالنسبة إلى النجاسات الواقعة في الماء الكثير وأخرج بولِ الأدميِّ، وما في معناه من جملة النجاسات الواقعة في القلتين بخصوصه فتنجسُ الماء دون غيره من النجاسات، ثم قال : ولمخالفتهم أن يقول قد علمنا جزماً أن هذا النهي جزماً إنما هو لمعنى النجاسة وعدم التقرب إلى الله تعالى بما خالطها .

وهذا المعنى يستوي فيه سائر الأنجاس فلا يتجه تخصيص بولِ الأدميِّ منها بالنسبة إلى هذا المعنى إلى أن قال : فيحمل الحديث على أن ذكر البول ورد تبيينها على غيره مما يشاركه في معناه من الاستقذار، والوقوف على مجرد الظاهر ههنا مع وضوح المعنى وشموله لسائر الأنجاس ظاهرةً محضةً .

(العاشرة) حمل مالك رحمه الله تعالى النهي في هذا الحديث على البول في الماء الراكد على الكراهية لا على التحريم ؛ لأن الماء لا يتنجس عنده بوصول النجاسة إليه إلا بالتغير كثيراً كان أو قليلاً جارياً كان أو راكداً وحجته قوله : { خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء } الحديث . ولكن ربما تغير الراكد بالبول فيه فيكون الغتسال به محرماً بالإجماع .

قال ابن دقيق العيد : وهذا يلتفت على حمل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين، وهي مسألة أصولية قال، وقد يقال على هذا : إن حالة التغير مأخوذة من غير هذا اللفظ فلا يلزم استعمال اللفظ الواحد في معنيين قال، وهذا متجه إلا أنه يلزم منه التخصيص في هذا الحديث، فإن جعلنا النهي للتحريم كان استعماله في الكراهية، والتحريم استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه، والأكثر أن على منعه انتهى وأجاب صاحب المفهم عن مالك بأنه وإن كان مشهوراً مذهبه أنه طهور، فإنه يصح أن يحمل هذا الحديث على سد الذريعة ؛ لأنه ربما أدى إلى تغييره فنهى عن ذلك .

(الحادية عشر) استدلال به بعض الحنفية على أن الماء المستعمل نجس، وهو قول أبي حنيفة أو رواية عنه، فإنه قرن فيه بين البول فيه، والغتسال منه، والبول ينجسه فكذلك الغتسال، وردة الجمهور بوجهين أحدهما أن دلالة الافتران ضعيفة قال بها أبو يوسف والمزني وخالفهما غيرهما من الفقهاء والأصوليين ومما يرد عليهما قوله تعالى { كلوا من ثمره إذا أثمر وآثوا حقه يوم حصاده } فلا يلزم من افتران الأكل بإيتاء الزكاة وجوب الأكل والله أعلم .

والوجه الثاني أننا ولو سلمنا دلالة الافتران فلا يلزم من ذلك القول بنجاسته بل يحصل ذلك باشتراكهما في كون كل منهما لا يتطهر به بعد ذلك أما كون الامتناع في كل منهما للنجاسة فغير لازم بل الأول لتنجسه به، والثاني لاستعماله وهكذا قال الخطابي إن نهي عن الغتسال فيه يدل على أنه يسلبه حكمه كالبول فيه يسلبه حكمه إلا أن الغتسال فيه لا ينجسه، والبول ينجسه لنجاسته في نفسه والله أعلم .

(الثَّانِيَةَ عَشَرَ) اسْتَدَلَّ بِهِ الشَّافِعِيُّ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ مَسْلُوبُ الطَّهْوَرِيَّةِ فَلَا يَتَطَهَّرُ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، وَلَوْ لَأَنَّ الْاِغْتِسَالَ فِيهِ يُخْرِجُهُ عَنْ كَوْنِهِ يَغْتَسِلُ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى لَمَا نَهَى عَنْهُ، وَهَذَا الِاسْتِدْلَالُ إِنَّمَا يُجْعَلُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ قَوْلَهُ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مَجْزُومٌ عَلَى النَّهْيِ، فَإِنْ قِيلَ : وَلَوْ جَعَلْنَاهُ نَهْيًا، فَإِنَّمَا النَّهْيُ بَعْدَ تَقَدُّمِ الْبَوْلِ فِيهِ فَلَا يَلْزَمُ النَّهْيُ عَنِ الْاِغْتِسَالِ فِيهِ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمِ بَوْلٍ قُلْنَا أَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الْأَصْلِ فَنَعَمْ .

وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ { وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ } فَهُوَ نَهْيٌ عَنِ الْاِغْتِسَالِ فِيهِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَأَصْرَحَ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةُ مُسْلِمِ الْمُتَقَدِّمَةِ { لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَهُوَ جُنْبٌ } وَلَمْ يَذْكُرْهُ بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(الثَّلَاثَةَ عَشَرَ) النَّهْيُ عَنِ الْاِغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ اتِّفَاقًا، فَإِنَّ الْمَاءَ الْمُسْتَبْحَرَ الْكَثِيرَ كَالْبَحْرِ الْمَلْحِ لَا يَتَنَاوَلُهُ النَّهْيُ اتِّفَاقًا، وَكَذَلِكَ مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنَ الْقَلْتَيْنِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ فَهُوَ مَخْصُوصٌ بِحَدِيثِ الْقَلْتَيْنِ كَمَا ذَكَرْنَا فِي النَّجَاسَةِ لَكِنَّهُ يُكْرَهُ الْاِغْتِسَالُ فِيهِ .
وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْبُيُوطِيِّ فَقَالَ فِيهِ وَسَوَاءٌ قَلِيلُ الرَّكَدِ وَكَثِيرُهُ أَكْرَهُ الْاِغْتِسَالِ فِيهِ قَالَ النَّوَوِيُّ، وَكَذَا صَرَّحَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ بِمَعْنَاهُ قَالَ، وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ لَا التَّحْرِيمِ .

(الرَّابِعَةَ عَشَرَ) إِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ الْبَوْلَ أَوْ الْاِغْتِسَالَ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ لَيْسَ عَلَى عُمُومِهِ فَيَفْتَرِقُ الْحُكْمُ فِيهِ بِسَبَبِ قَلْتِهِ وَكَثْرَتِهِ قَالَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ : النَّهْيُ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ مَرْدُودٌ إِلَى الْأُصُولِ، فَإِنَّ كَانَ الْمَاءُ كَثِيرًا فَالنَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّنْزِيهِ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا فَالنَّهْيُ عَلَى الْوُجُوبِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ، وَهَذَا النَّهْيُ فِي بَعْضِ الْمِيَاهِ لِلتَّحْرِيمِ وَفِي بَعْضِهَا لِلْكَرَاهَةِ وَيُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ حُكْمِ الْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ كَانَ الْمَاءُ كَثِيرًا جَارِيًا لَمْ يَحْرَمِ الْبَوْلُ فِيهِ لِمَفْهُومِ الْحَدِيثِ وَلَكِنَّ الْأَوْلَى اجْتِنَابُهُ .
وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا جَارِيًا فَقَدْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُكْرَهُ، وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ يَحْرَمُ ؛ لِأَنَّهُ يُفَدَّرُهُ وَتَنْجُسُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ وَيَعْرُغُ غَيْرُهُ فَيَسْتَعْمَلُهُ مَعَ أَنَّهُ نَجَسٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ كَثِيرًا رَاكِدًا فَقَالَ أَصْحَابُنَا يُكْرَهُ وَلَا يُحْرَمُ، وَلَوْ قِيلَ يُحْرَمُ لَمْ يَكُنْ بَعِيدًا، فَإِنَّ النَّهْيَ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ عَلَى الْمُخْتَارِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ، وَالْأَكْثَرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأُصُولِ .

وَفِيهِ مِنَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يُفَدَّرُهُ وَرَبَّمَا أَدَّى إِلَى تَنْجِيسِهِ بِالْإِجْمَاعِ لِتَغْيِيرِهِ أَوْ إِلَى تَنْجِيسِهِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَنْ وَافَقَهُ فِي أَنَّ الْعَدِيرَ الَّذِي يَتَحَرَّكُ طَرْفُهُ بِتَحْرِيكِ الطَّرْفِ الْآخَرَ يَنْجَسُ بِوُقُوعِ نَجَاسَةٍ فِيهِ .
وَأَمَّا الرَّكَدُ الْقَلِيلُ فَقَدْ أَطْلَقَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ مَكْرُوهٌ، وَالصَّوَابُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ يَحْرَمُ الْبَوْلُ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ يَنْجُسُهُ وَيَتَلَفُ مَائِيَّتَهُ وَيَعْرُغُ غَيْرَهُ بِاسْتِعْمَالِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ : وَإِذَا اغْتَسَلَ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَهَلْ يَصِيرُ مُسْتَعْمَلًا ؟ فِيهِ تَفْصِيلٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمَاءُ قَلْتَيْنِ فَصَاعِدًا لَمْ يَصِرْ مُسْتَعْمَلًا، وَأَمَّا إِذَا كَانَ دُونَ الْقَلْتَيْنِ، فَإِنْ انْعَمَسَ فِيهِ الْجُنْبُ بِغَيْرِ

نِيَّةً، ثُمَّ لَمَّا صَارَ تَحْتَ الْمَاءِ نَوَى ارْتَفَعَتْ جَنَابَتُهُ وَصَارَ الْمَاءُ مُسْتَعْمَلًا، وَإِنْ نَزَلَ فِيهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ
مَثَلًا، ثُمَّ نَوَى قَبْلَ انْغِمَاسِ بَاقِيهِ صَارَ الْمَاءُ فِي الْحَالِ مُسْتَعْمَلًا بِالنَّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ وَارْتَفَعَتْ الْجَنَابَةُ عَنْ
ذَلِكَ الْقَدْرِ الْمُنْعَمِ بِهَا خِلَافٍ وَارْتَفَعَتْ أَيْضًا عَنِ الْبَاقِي إِذَا تَمَّ انْغِمَاسُهُ مِنْ غَيْرِ انْفِصَالٍ عَلَى
الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ الْمُخْتَارِ الْمَنْصُوصِ الْمَشْهُورِ فَلَوْ انْفَصَلَ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ لَمْ يُجْزِهِ مَا يَغْسِلُهُ بِهِ بَعْدَ
ذَلِكَ بَلَا خِلَافٍ انْتَهَى كَلَامُهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ .

وَقَوْلُهُ فِي الْجَارِي الْقَلِيلِ : إِنَّ الْبَوْلَ يُنَجِّسُهُ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ فَمَا نَقَلَهُ عَنْ
غَيْرِ الشَّافِعِيِّ لَيْسَ بِجَيِّدٍ بَلْ الْمَشْهُورُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يَنْجَسُ إِلَّا بِالتَّغْيِيرِ بَلْ الْقَلِيلُ الرَّكَدُ
كَذَلِكَ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا حَكَاهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بِنُ تَيْمِيَّةٍ فِي بَعْضِ مَسَائِلِهِ الَّتِي سُئِلَ عَنْهَا .
(الْخَامِسَةَ عَشَرَ) فَرَّقَ قَوْمٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ فِي الْبَوْلِ، وَالِاغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ بَيْنَ اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ
وَجَعَلُوا الْكِرَاهَةَ فِي اللَّيْلِ أَشَدَّ، وَذَلِكَ لِمَا قِيلَ أَنَّ الْمَاءَ بِاللَّيْلِ لِلْجَنِّ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُبَالَ فِيهِ وَلَا يُغْتَسَلَ
خَوْفًا مِنْ آفَةٍ تُصِيبُهُ مِنْ جَهَتِهِمْ هَكَذَا جَزَمَ بِهِ الرَّافِعِيُّ وَجَزَمَ ابْنُ الرَّفْعَةِ فِي الْكِفَايَةِ بِكَرَاهَةِ الْبَوْلِ فِي
الْمَاءِ الْكَثِيرِ الْجَارِي فِي اللَّيْلِ لِمَا قِيلَ : إِنَّ الْمَاءَ بِاللَّيْلِ لِلْجَنِّ، وَهُوَ يُخَالِفُ مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ مِنْ
إِطْلَاقِ كَوْنِهِ خِلَافَ الْأَوْلَى فَقَطُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(السَّادِسَةَ عَشَرَ) مَفْهُومُ الْحَدِيثِ أَنَّ الْاِغْتِسَالَ بِالْمَاءِ الْجَارِي لَيْسَ دَاخِلًا فِي النَّهْيِ سِوَاءَ حَمَلْنَاهُ
عَلَى التَّحْرِيمِ أَوْ الْكِرَاهَةِ وَجَزَمَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ بِالْكَرَاهَةِ فَقَالَ قَالَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا
وَغَيْرِهِمْ يُكْرَهُ الْاِغْتِسَالُ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، وَكَذَا يُكْرَهُ الْاِغْتِسَالُ فِي الْعَيْنِ الْجَارِيَةِ
قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبُيُوطِيِّ : أَكْرَهُ لِلْجَنِّ أَنْ يَغْتَسَلَ فِي الْبُئْرِ مَعِينَةً كَانَتْ أَوْ دَائِمَةً
وَفِي الْمَاءِ الرَّكَدِ الَّذِي لَا يَجْرِي انْتَهَى .

وَكَأَنَّ النَّوَوِيَّ أَخَذَ كِرَاهَةَ الْاِغْتِسَالِ فِي الْعَيْنِ الْجَارِيَةِ مِنْ نَصِّ الشَّافِعِيِّ وَلَيْسَ فِي نَصِّهِ مَا يَقْتَضِي
ذَلِكَ وَالشَّافِعِيُّ لَمْ يَذْكُرِ الْجَارِيَّ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْبُئْرَ الْمَعِينَةَ، وَالِدَائِمَةَ فَالْمَعِينَةُ هِيَ الَّتِي تَمُدُّهَا عَيْنٌ
فِيهَا، وَالِدَائِمَةُ هِيَ الَّتِي لَا تَمُدُّهَا عَيْنٌ وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِ تَعَرُّضٌ لِلْجَارِيَةِ وَمُقْتَضَى الْحَدِيثِ أَنَّ الْجَارِيَّ
لَا بَأْسَ بِالِاغْتِسَالِ فِيهِ خُصُوصًا إِنْ كَانَتْ عَيْنًا كَبِيرَةً فَلَا وَجْهَ لِلْكَرَاهَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(السَّابِعَةَ عَشَرَ) هَلْ يَلْحَقُ بِالنَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّكَدِ الْاِسْتِنْجَاءُ فِيهِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَقْدِيرِهِ أَوْ
لَيْسَ الْاِسْتِنْجَاءُ فِي حُكْمِ الْبَوْلِ قَالَ النَّوَوِيُّ : إِنْ كَانَ قَلِيلًا فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا
تَظْهَرُ كِرَاهَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي مَعْنَى الْبَوْلِ وَلَا يُقَارَبُهُ قَالَ : وَلَوْ اجْتَنَبَ الْإِنْسَانُ هَذَا كَانَ أَحْسَنَ " .

فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الْاِسْتِنْجَاءَ مِنَ الْبَوْلِ فَوَاضِحٌ، وَإِنْ أَرَادَ الْاِسْتِنْجَاءَ مِنَ الْعَائِطِ فَفِي عَدَمِ الْكَرَاهَةِ نَظَرٌ
خُصُوصًا لِمَنْ لَمْ يُخَفِّفْهُ بِالْحَجَرِ وَمَعَ الْاِسْتِنْجَاءِ، وَالْكَثْرَةُ فَرُبَّمَا كَانَ أَفْحَشَ مِنَ الْبَوْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(الثَّامِنَةَ عَشَرَ) قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَا بُدَّ مِنْ إِخْرَاجِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ بِالتَّخْصِيسِ
أَوْ التَّقْيِيدِ ؛ لِأَنَّ الْاِتِّفَاقَ وَقَعَ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ الْمُسْتَبْحَرَ الْكَثِيرَ جِدًّا لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ النَّجَاسَةُ، وَالْاِتِّفَاقُ وَقَعَ

عَلَى أَنَّ الْمَاءَ إِذَا غَيَّرْتُهُ النَّجَاسَةَ امْتَنَعَ اسْتِعْمَالُهُ فَمَا لَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا حَمَلَ النَّهْيَ عَلَى الْكَرَاهَةِ
لَا عِتْقَادَهُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجُسُ إِلَّا بِالتَّغْيِيرِ لَا بُدَّ أَنْ يُخْرِجَ صُورَةَ التَّغْيِيرِ بِالنَّجَاسَةِ أَعْنِي عَنِ الْحُكْمِ
بِالْكَرَاهَةِ، فَإِنَّ الْحُكْمَ ثُمَّ التَّحْرِيمَ .

فَإِذَا لَا بُدَّ مِنَ الْخُرُوجِ عَنِ الظَّاهِرِ عِنْدَ الْكُلِّ .

(التَّاسِعَةَ عَشَرَ) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : وَلَمْ يَأْخُذْ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا رَجُلٌ يُنْسَبُ إِلَى
الْعِلْمِ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ فَقَالَ : مَنْ بَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ بِهِ
قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا قَالَ : فَإِنْ بَالَ فِي إِنَاءٍ وَصَبَّهُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ كَانَ لَهُ الْوُضُوءُ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى
عَنِ الْبَوْلِ فِيهِ فَقَطْ بَرَعْمَهُ، وَصَبَّهُ لِلْبَوْلِ مِنَ الْإِنَاءِ لَيْسَ بِبَوْلٍ فِيهِ فَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ .

فَلَوْ بَالَ خَارِجًا عَنِ الْمَاءِ الدَّائِمِ فَسَالَ فِيهِ جَازَ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِهِ قَالَ : وَيَجُوزُ لِعَيْبِهِ أَيَّ لَعْنَةِ الْبَائِلِ أَنْ
يَتَوَضَّأَ فِيمَا بَالَ فِيهِ غَيْرُهُ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى الْبَائِلَ وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ وَقَالَ مَا هُوَ أَشْنَعُ مِنْ هَذَا إِنَّهُ
إِذَا تَعَوَّطَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ كَانَ لَهُ وَلِعَيْبِهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِهِ ؛ لِأَنَّ النَّهْيَ إِنَّمَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ فَقَطْ وَلَمْ يَنْهَ عَنِ
الْعَائِطِ قَالَ : وَهَذَا غَايَةٌ فِي السُّقُوطِ وَإِبْطَالِ الْمَعْقُولِ إِلَى أَنْ قَالَ وَيُقَالُ لَهُ خَبَّرْنَا عَنِ الْبَائِلِ فِي الْبَحْرِ
أَوْ الْحَوْضِ الْكَبِيرِ أَوْ الْعَدِيرِ الْوَاسِعِ هَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْهُ ؟ فَإِنْ قَالَ لَا قَالَ مَا نَعْرِفُ أَنَّ الْحَقَّ
فِي خِلَافِهِ، وَإِنْ أَجَازَ ذَلِكَ قِيلَ لَهُ قَدْ تَرَكْتَ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ وَفِي ضَرُورَتِكَ إِلَى تَرْكِ ظَاهِرِهِ مَا يُوجِبُ
عَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَحْرِيمِ الْوُضُوءِ بِالْمَاءِ النَّجِسِ وَتَأْدِيبِهِمْ بِأَنْ يَنْتَرَهُوا
عَنِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الَّذِي لَا يَجْرِي فَيَحْتَاجُونَ عَلَى الْوُضُوءِ مِنْهُ إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ .

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ دَاوُدُ قَالَهُ أَيْضًا ابْنُ حَزْمٍ وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ يَقِلَّ الْمَاءُ أَوْ يَكْثُرَ قَالَ
صَاحِبُ الْمُفْهِمِ : وَمَنْ التَزَمَ هَذِهِ الْفَضَائِحَ وَجَمَدَ هَذَا الْجُمُودَ فَحَقِيقٌ أَنْ لَا يُعَدَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَلْ وَكَلَا
فِي الْوُجُودِ قَالَ : وَقَدْ أَحْسَنَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ حَيْثُ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الظَّاهِرِ لَيَسُؤُوا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَلَا مِنْ
الْفُقَهَاءِ فَلَا يُعْتَدُّ بِخِلَافِهِمْ بَلْ هُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْعَوَامِّ وَعَلَى هَذَا جُلُّ الْفُقَهَاءِ، وَالْأَصُولِيِّينَ وَمَنْ اعْتَدَّ
بِخِلَافِهِمْ إِنَّمَا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَذْهَبِهِ أَنَّهُ يُعْتَبَرُ خِلَافَ الْعَوَامِّ فَلَا يَنْعَقِدُ الْإِجْمَاعُ مَعَ وُجُودِ خِلَافِهِمْ .

وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَا يُعْتَبَرُ إِلَّا خِلَافَ مَنْ لَهُ أَهْلِيَّةُ النَّظَرِ، وَالْإِجْتِهَادِ عَلَى مَا يُذَكَّرُ فِي الْأَصُولِ وَقَالَ النَّوَوِيُّ :
إِنَّ هَذَا مِنْ أَفْبَحِ مَا نُقِلَ عَنْ دَاوُدَ فِي الْجُمُودِ عَلَى الظَّاهِرِ وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : إِنَّهُ يَعْلَمُ بِطُلَانِهِ
قَطْعًا، وَالْعِلْمُ الْقَطْعِيُّ حَاصِلٌ بِطُلَانِ قَوْلِهِمْ لَأَسْتَوَاءَ الْأَمْرَيْنِ فِي الْحُصُولِ فِي الْمَاءِ، وَأَنَّ الْمَقْصُودَ
اجْتِنَابَ مَا وَقَعَتْ فِيهِ النَّجَاسَةُ مِنَ الْمَاءِ .

قَالَ : وَلَيْسَ هَذَا مِنْ مَحَالِّ الظُّنُونِ بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ بِهِ . اهـ

قلت : وهو شرح نفيس لم ينسج على منواله ، ولكن الكتاب لم يخدم الخدمة العلمية اللائقة به .

خامسا - كتب التخريج

١- "نصب الراية لأحاديث الهداية"

هو من أشهر ما وصلنا من كتب التخريج الحديثية، وقد صنفه الحافظ جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي الحنفي المتوفى سنة اثنين وستين وسبعمائة للهجرة، وهو كتاب خرج فيه مؤلفه الأحاديث التي استشهد بها العلامة علي بن أبي بكر المرغيناني الحنفي المتوفى سنة ثلاث وتسعين وخمسائة للهجرة، في كتابه "الهداية في الفقه الحنفي".

وهو من أجود كتب التخريج، إن لم يكن أجودها، وأنفعها، وأشملها ذكراً لطرق الحديث، وبيان مواضعه في كتب السنة الكثيرة، مع ذكر أقوال أئمة الجرح والتعديل في رجال إسناد الحديث بشكل شافٍ وافٍ لم يسبق إليه فيما أعلم.

وقد استمد من طريقته ومعلوماته هذه من جاء بعده من أصحاب كتب التخريج لاسيما الحافظ ابن حجر العسقلاني، وهذا الكتاب يدلُّ على تبحر الزيلعي في الحديث وعلومه، وسعة اطلاعه على مصادره الكثيرة، وقدرته على استخراج ما فيها، قال العلامة السيد محمد بن جعفر الكتاني في "الرسالة المستطرفة" عن هذا الكتاب: وهو تخريج نافع جداً، به استمد من جاء بعده من شراح الهداية، بل منه استمد كثيراً الحافظ ابن حجر في تخاريجيه، وهو شاهد على تبحره في فنِّ الحديث وأسماء الرجال وسعة نظره في فروع الحديث إلى الكمال، وطريقة تخريجه في هذا الكتاب أنه يذكر نصَّ الحديث الذي أورده صاحب كتاب الهداية، ثم يذكر من أخرجه من أصحاب كتب الحديث وغيرها مستقصياً طرقه ومواضعه، ثم يذكر الأحاديث التي تدعم وتشهد لمعنى الحديث الذي ذكره صاحب الهداية، ويذكر من أخرجه أيضاً، ويرمز لهذه الأحاديث بأحاديث الباب، ثم إن كانت المسألة خلافية يذكر الأحاديث التي استشهد بها العلماء والأئمة المخالفون لما ذهب إليه الأحناف، ويرمز لهذه الأحاديث بأحاديث الخصوم، ويذكر من أخرجها أيضاً، يفعل كل ذلك بمنتهى التزاهة وكمال الإنصاف من غير أن يميل به عن الحق تعصب مذهبي أو سواه

وله طبعات عديدة ومنها طبعات عليها بعض التعليقات الهامة، وهذا مثال منه :

نصب الراية - (ج ١ / ص ٣٧)

فصل في نواقض الوضوء

الْحَدِيثُ الْخَامِسَ عَشَرَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا الْحَدَثُ؟ فَقَالَ: "مَا يَخْرُجُ مِنَ السَّبِيلَيْنِ" قُلْتُ: غَرِيبٌ، وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِهِ غَرَائِبِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ رَشِيقٍ. وَمُحَمَّدُ بْنُ مُظَفَّرٍ، قَالَ: نَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرِ الْبَزَّازِ - بِمِصْرَ - نَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ اللَّجْلَاجِ نَنَا يُوسُفُ بْنُ أَبِي رَوْحٍ نَنَا سَوَادَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا مَا خَرَجَ مِنْ قُبُلٍ أَوْ دُبُرٍ"، انْتَهَى. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: وَأَحْمَدُ بْنُ
الْجَلَّاحِ ضَعِيفٌ، انْتَهَى. لَيْسَ فِي هَذَا مَقْصُودُ الْمُصَنِّفِ، فَإِنَّهُ اسْتَدَلَّ بِعُمُومِ قَوْلِهِ: مَا يَخْرُجُ مِنْ
السَّبِيلَيْنِ عَلَى مَالِكٍ فِي تَخْصِيصِهِ بِالْمُعْتَادِ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَاءَ، فَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قُلْتُ: غَرِيبٌ جَدًّا ٢٥٥.
الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ". قُلْتُ: رُوِيَ مِنْ
حَدِيثِ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَمِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ:

أَمَّا حَدِيثُ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، فَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ٢٥٦ فِي سُنَنِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ
عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ"، انْتَهَى.
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ تَمِيمٍ وَلَا رَأَاهُ، وَالزَّيْدَانِ مَجْهُولَانِ، انْتَهَى.

وَأَمَّا حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ فِي تَرْجَمَةِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ، عَنْ بَقِيَّةَ ثَنَا شُعْبَةَ
عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ
عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ" انْتَهَى، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هَذَا
حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَحْمَدَ هَذَا، وَهُوَ مِمَّنْ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَلَكِنَّهُ يُكْتَبُ، فَإِنَّ النَّاسَ مَعَ
ضَعْفِهِ قَدْ احْتَمَلُوا حَدِيثَهُ، انْتَهَى. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْعِلَالِ: أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَجِ
كَتَبْنَا عَنْهُ، وَمَحَلُّهُ عِنْدَنَا الصَّدَقُ ٢٥٧ انْتَهَى.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ قَاءَ، أَوْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ
وَلْيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ" قُلْتُ: رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ. وَمِنْ حَدِيثِ الْخُدْرِيِّ. فَحَدِيثُ
عَائِشَةَ صَحِيحٌ، وَأَعَادَهُ فِي بَابِ الْحَدِيثِ فِي الصَّلَاةِ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ ٢٥٨ فِي سُنَنِهِ فِي الصَّلَاةِ عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ
أَصَابَهُ قَيْءٌ أَوْ رُعَافٌ أَوْ قَلَسٌ، أَوْ مَذْيٌ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى صَلَاتِهِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا
يَتَكَلَّمُ" ٢٥٩ انْتَهَى. وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: "إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ أَوْ قَلَسَ

٢٥٥ - وفي الدراية: ص ١١ لم أحده. ،قلت : كل حديث يقول عنه : غريب بهذا اللفظ أو غريب جدا ،فلا أصل له ،كما نبه عليه
العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في مقدمة تعليقه على المصنوع من الحديث الموضوع للقاري
٢٥٦ - ص ٥٧.

٢٥٧ - لعله هو الذي ذكره الخطيب في تاريخه ص ٣٤٥ - ج ٤، وقال: وكان ثقة مأموناً عالماً بالعربية واللغة، عالماً بالقرآن، قلت
هذا، ثم ظهر أنه من رجال الميزان، ترجمته في اللسان ص ٢٤٥، قال مسلمة: ثقة مشهورة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، قال
ابن عدي: وأبو عتبة مع ضعفه احتمله الناس ورووا عنه، وقال الحاكم: أبو أحمد قدم العراق فكتبوا عنه، وأهلها حسن الرأي فيه، لكن
محمد بن عوف كان يتكلم فيه، ورأيت ابن حوصا يضعف أمره، ونقل الخطيب عن ابن عوف أنه كذبه، قلت: ووثقه الحاكم، وروى عنه
النسائي خارج السنن، قال الحافظ: قلت هو وسط.

٢٥٨ - ابن ماجه في باب ما جاء في البناء على الصلاة.

٢٥٩ - وفي نسخة: ما لم يتكلم.

فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ، أَنْتَهَى. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ^{٢٦٠}: الْحِفَاطُ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ جُرَيْجٍ يَرُودُهُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، أَنْتَهَى. وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ فِي تَرْجَمَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عِيَّاشٍ مَرَّةً، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، وَكِلَاهُمَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ، قَالَ: وَبِالْجُمْلَةِ فَاسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُحْتَجُّ بِهِ فِي حَدِيثِ الشَّامِيِّينَ فَقَطُّ، وَأَمَّا حَدِيثُهُ عَنِ الْحِجَازِيِّينَ فَلَا يَخْلُو مِنْ ضَعْفٍ: إِمَّا مَوْقُوفٌ فَيَرْفَعُهُ، أَوْ مَقْطُوعٌ فَيُوصِلُهُ، أَوْ مُرْسَلٌ فَيُسْنِدُهُ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ، أَنْتَهَى. قَالَ الْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِهِ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ: وَإِنَّمَا وَثِقَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ فِي الشَّامِيِّينَ^{٢٦١} دُونَ غَيْرِهِمْ، لِأَنَّهُ كَانَ شَامِيًّا، وَلِكُلِّ أَهْلِ بَلَدٍ اصْطِلَاحٌ فِي كَيْفِيَةِ الْأَخْذِ فِي التَّشَدُّدِ وَالتَّسَاهُلِ وَعَظِيمِ ذَلِكَ، وَالشَّخْصُ أَعْرَفُ بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ بَلَدِهِ، فَلِذَلِكَ^{٢٦٢} يُوجَدُ فِي أَحَادِيثِهِ عَنِ الْعُرَبَاءِ مِنَ التَّكَارَرِ، فَمَا وَجَدُوهُ مِنَ الشَّامِيِّينَ احْتَجُّوا بِهِ، وَمَا كَانَ مِنَ الْحِجَازِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، وَغَيْرِهِمْ تَرْكُوهُ، أَنْتَهَى. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ مِنْ جِهَةِ ابْنِ عَدِيٍّ، وَحَكَى كَلَامَهُ الْمَدْكُورَ، ثُمَّ أَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ ابْنِ عِيَّاشٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ الْحَدِيثَ، إِنَّمَا رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ لَيْسَ فِيهِ عَائِشَةُ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، مَا رَوَاهُ عَنِ الشَّامِيِّينَ، فَصَحِيحٌ، وَمَا رَوَاهُ عَنِ أَهْلِ الْحِجَازِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، أَنْتَهَى كَلَامُ أَحْمَدَ. ثُمَّ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ جِهَةِ الدَّارِقُطْنِيِّ بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَقَالَ: هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ. وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ. وَغَيْرُهُمْ كَمَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ مَرَّةً هَكَذَا مُرْسَلًا، كَمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، ثُمَّ أَسْنَدَ إِلَى الشَّافِعِيِّ، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ ثَابِتَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ صَحَّتْ فَيَحْمَلُ عَلَى غَسْلِ الدَّمِ لَا عَلَى وُضُوءِ الصَّلَاةِ، أَنْتَهَى. وَهَذَا الْحَمْلُ غَيْرُ صَحِيحٍ، إِذْ لَوْ حُمِلَ الْوُضُوءُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى غَسْلِ الدَّمِ فَقَطُّ لَبَطَلَتْ الصَّلَاةُ الَّتِي هِيَ فِيهَا بِالْإِنْصِرَافِ، ثُمَّ بِالْغَسْلِ، وَلَمَّا جَازَ لَهُ أَنْ يَبْنِيَ عَلَى صَلَاتِهِ، بَلَّ يَسْتَقْبِلُ الصَّلَاةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَزَادَ فِي الْإِسْنَادِ عَنْ عَائِشَةَ وَالزِّيَادَةَ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةً، وَالْمُرْسَلُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا حُجَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْخُدْرِيِّ، فَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الدَّاهِرِيِّ عَنْ حَجَّاجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْ رَعَفَ^{٢٦٣}

^{٢٦٠} - ص ٥٦، وقال ابن أبي حاتم في العلل: ص ١٧٩، قال أبو زرعة: هذا خطأ، الصحيح عن ابن جريج عن أبيه عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ مرسلًا اهـ.

^{٢٦١} - وهذا منها، فإنه عن ابن جريج، وقال فيه: عن ابن أبي مليكة عنها دراية.

^{٢٦٢} - في نسخة: كذلك.

^{٢٦٣} - في الدارقطني: ص ٥٧ ذكر الرعاف فقط.

وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ أَحَدَتْ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَجِيءَ فَلْيَيْنِ عَلَى مَا مَضَى " انْتَهَى. وَهُوَ مَعْلُولٌ
بِأَبِي بَكْرٍ الدَّاهِرِيِّ، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ قَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَقَالَ السَّعْدِيُّ^{٢٦٤}:
كَذَّابٌ، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَيَبْنِغِي أَنْ يُنْظَرَ فِي حَجَّاجٍ هَذَا مَنْ هُوَ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ فِي
حَاشِيَةِ: أَنَّ حَجَّاجَ بْنَ أَرْطَاةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَلْقَهُ.

أَحَادِيثُ الْبَابِ احْتَجَّ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي التَّحْقِيقِ لِأَصْحَابِنَا بِحَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: "لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ
بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاعْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ". قَالَ هَشَامٌ: قَالَ أَبِي:
ثُمَّ تَوَضَّيْتُ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ، انْتَهَى. وَاعْتَرَضَ^{٢٦٥} الْخَصْمُ بِأَنَّ قَوْلَهُ: ثُمَّ تَوَضَّيْتُ لِكُلِّ
صَلَاةٍ مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ. وَأُجِيبَ: بِأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الرَّوَايَ عَلَقَهُ^{٢٦٦} إِذْ لَوْ كَانَ مِنْ كَلَامِ
عُرْوَةَ لَقَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأْتُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا قَالَ: تَوَضَّيْتُ شَاكَلَ مَا قَبْلَهُ فِي اللَّفْظِ، وَأَيْضًا فَقَدْ رَوَاهُ
التِّرْمِذِيُّ، فَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ، وَلَفْظُهُ: وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاعْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَتَوَضَّيْتُ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى
يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ، وَصَحَّحَهُ.

^{٢٦٤} - السَّعْدِيُّ: هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ الْمَرْوَزِيُّ.

^{٢٦٥} - وَهُوَ الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ ص ٣٤٤ - ج ١، وَيُؤَيِّدُهُ سِيَاقُ الدَّارِمِيِّ: ص ١٠٦.

^{٢٦٦} - قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ص ٢٨٦: ادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ هَذَا مَعْلُقٌ، وَلَيْسَ بِصَوَابٍ، بَلْ هُوَ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَعَاوِيَةَ
عَنْ هَشَامٍ، وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ التِّرْمِذِيُّ فِي رِوَايَتِهِ، وَادَّعَى آخَرُ أَنَّ قَوْلَهُ تَوَضَّيْتُ: مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ. مَوْقُوفًا عَلَيْهِ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَلَامَهُ
لَقَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأْتُ بِصِغَةِ الْإِخْبَارِ، فَلَمَّا أَتَى بِصِغَةِ الْأَمْرِ شَاكَلَ الْأَمْرَ الَّذِي فِي الْمَرْفُوعِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: فَاعْسِلِي أَهـ.

حَدِيثٌ آخَرَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ٢٦٧ وَالتِّرْمِذِيُّ. وَالتَّسَائِيُّ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ الْمُخَزَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَتَوْضاً، فَلَقِيْتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ، أَنْتَهَى. قَالَ التِّرْمِذِيُّ ٢٦٨: هُوَ أَصْحَحُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٢٦٩ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَعْلَهُ الْخَصْمُ ٢٧٠ بِاضْطِرَابٍ وَقَعَ فِيهِ، فَإِنَّ مَعْمَرًا ٢٧١ رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ يَعِيشَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَوْزَاعِيُّ، وَأُجِيبَ: بِأَنَّ اضْطِرَابَ بَعْضِ الرُّوَاةِ لَا يُؤَثِّرُ فِي ضَبْطِ غَيْرِهِ. قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: قَالَ الْأَثَرُ:

٢٦٧ - في باب الصائم يستقي عامداً ص ٣٣١، والترمذي: ص ٨٩ قلت: في هذا الحديث مباحث: ١ - الأول: أن الحديث عزاه الزبلي. وابن حجر، وغيرهما إلى الثلاثة، وإن لم أجد هذا الحديث في السنن الصغرى للنسائي أصلاً والله أعلم. ٢ - الثاني: أن الحديث مركب من حديثين: حديث أبي الدرداء. وحديث ثوبان، وفي كل منهما المطلوب، أما حديث أبي الدرداء، ففي طريق الترمذي فقط، فإن فيه: قاء فتوضاً، كقولهم: سافر فأفطر. أو شرب فحمد، وأما حديث ثوبان ففي طرفه كلما: أنا صببت له وضوءه، ولهذا أورده البيهقي. وابن جرود. والدارقطني في الطهارة مع أن في طريقهما لا متعلق في حديث أبي الدرداء. ٣ - والثالث: أن الحديث أخرجه أبو داود: ص ٣٣١. وأحمد: ص ١٩٥ - ج ٥، و٤٤٣ - ج ٦ والدارقطني: ص ٢١٨. والدارقطني: ص ٢٣٨. والطحاوي: ص ٣٥١. والحاكم: ص ٤٢٦، وصححه على شرطهما. والبيهقي: ص ١٤٤ - ج ١. والترمذي: ص ٨٩. وابن جرود: ص ١٥ كلهم في الصيام إلا الثلاثة الأخيرة فإنهم أخرجوه في الطهارة ويلفظ: قاء فأفطر إلا الترمذي، فإن فيه قاء فتوضاً ومن طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه بإسناده، إلا أبو داود والدارقطني فإنهما أخرجاه من طريق عبد الله بن عمر عن عبد الوارث، وإلا أحمد في روايته، فإن فيه عن هشام الدستوائي، وإلا في روايتين من المستدرک فإن فيهما عن الدستوائي. وحرث بن شداد عن يحيى، الخ. ٤ - الرابع: أن من ظن أن الاستدلال في حديث أبي الدرداء فقط، ورأى أن كثيراً من أرباب الأصول لم يوردوه إلا بلفظ قاء فأفطر فقط. وقال: من استدلل بحديث الباب لا بد له أن يثبت أن لفظ - فتوضاً - بعد - قاء - محفوظ، تفوه هذا القائل بهذا، وحيث لم يقل أحد من أئمة الحديث: بأن لفظ - فتوضاً - غير محفوظ كان ينبغي له أن يسكت كما سكت عنه الترمذي، بل يكفي بقول الترمذي حديث حسين أصح شيء في هذا الباب ومن أين له أن يطالب بهذا، وسكت عنه الحفاظ، وصححه الترمذي. والحاكم، وأي تعارض بين: قاء فتوضاً، وبين: قاء فأفطر، لاحتياج إلى تخطئة الثقات من أصحاب عبد الصمد. وأي عبيدة بن أبي السفر. وإسحاق بن منصور؟ وقد روى معمر هذا الحديث عن يحيى بإسناده. كما في مسند أحمد ص ٤٤٩ - ج ٦، وفيه استقاء رسول الله ﷺ فأفطر، فأتى بماء فتوضاً. فإن قيل: قال الترمذي: روى معمر هذا الحديث فأخطأ، قال: عن يعيش عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء، ولم يذكر الأوزاعي، وقال: عن خالد بن معدان، اهـ. قلت: إذا أخطأ الثقة الثابت في لفظ السند، وتبين ذلك بالحجة الواضحة يقتصر على تبين فيه فقط، فخطأ معمر في - معدان - وترك الأوزاعي لا يدل على خطأ المتن أيضاً لا سيما ولم يخالف فيه أحداً من الثقات، فإن أصحاب عبد الصمد روي عنه الوضوء والإفطار كليهما فهما في الحديث، فحديث معمر. وعبد الصمد متوافقان لا يختلفان، ولو كان الاختلاف لما ضر أيضاً، ألا ترى أنهم زعموا أن كلمة: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما ظهر، الخ في حديث مالك وغيره، حكموا عليه بالادراج لحديث الأوزاعي، وأن حديث الأوزاعي الذي استدلوا به فيه خطأ بين، حيث قال: عن الزهري عن ابن المسيب، وإنما هو عن الزهري عن ابن أكيمة الليثي، كما في كتاب القراء ص ٩٧.

٢٦٨ - قال الحفاظ في الدراية ص ٢١: صححه الترمذي. والحاكم، وقال في التلخيص ص ١٨٨: قال ابن مندة: إسناده صحيح متصل، اهـ.

٢٦٩ - ص ٤٢٦.

٢٧٠ - وهو البيهقي: ص ١٤٤.

٢٧١ - أخرجه أحمد في مسنده ص ٤٤٩ - ج ٦.

قُلْتُ لِأَحْمَدَ: قَدْ اضْطَرُّبُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: قَدْ جَوَّدَهُ حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ، وَقَدْ قَالَ الْحَاكِمُ: هُوَ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَنَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ حَمَلَ الْوُضُوءَ فِيهِ عَلَى غَسْلِ الدَّمِّ، قَالَ: وَهُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، ثُمَّ أَسْنَدَ^{٢٧٢} إِلَى مَطْرَفِ بْنِ مَازِنٍ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ عَنْ أَبِي الْحَكَمِ الدَّمَشَقِيِّ أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّي غَسْلَ الْفَمِ وَالْيَدِ وَضُوءًا، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَمَطْرَفُ بْنُ مَازِنٍ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ^{٢٧٣} ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ غَسَلَ يَدَيْهِ مِنْ طَعَامٍ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، أَنْتَهَى.

حَدِيثٌ آخَرٌ: أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ^{٢٧٤} عَنْ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ أَبِي خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ زَادَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَقَدْ سَأَلَ مِنْ أَنْفِي دَمًا، فَقَالَ: "أَحْدِثْ وَضُوءًا"، أَنْتَهَى. وَرَوَاهُ الْبَزَّازُ فِي مُسْنَدِهِ وَسَكَتَ عَنْهُ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي كِتَابِهِ: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ: عَمْرُو^{٢٧٥} بْنُ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ يَضَعُ الْحَدِيثَ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كَذَّابٌ، أَنْتَهَى. وَفِي التَّحْقِيقِ لِابْنِ الْجَوَزِيِّ. قَالَ وَكَيْعٌ: كَانَ فِي جَوَارِنَا يَضَعُ الْحَدِيثَ، فَلَمَّا فُطِنَ لَهُ تَحَوَّلَ إِلَى وَاسِطٍ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: كَانَ يَضَعُ، أَنْتَهَى. وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي: كِتَابِ الضُّعْفَاءِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ الدَّالَانِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ بِهِ. وَأَعْلَهُ بِالدَّالَانِيِّ، وَقَالَ: إِنَّهُ كَثِيرُ الْخَطَا لَا يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا وَافَقَ^{٢٧٦} فَكَيْفَ إِذَا انْفَرَدَ؟!.

حَدِيثٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَبَاحِ بْنِ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ تَوْضُّأً، ثُمَّ بَنَى عَلَى صَلَاتِهِ، أَنْتَهَى. وَأَعْلَهُ الْخَصْمُ بِعُمَرَ بْنِ رَبَاحٍ. قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ عُمَرُ بْنُ رَبَاحِ الْعَبْدِيُّ مَوْلَى ابْنِ طَاوُسٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ بِالْبُؤَاطِيلِ لَا يُتَابَعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ، وَأَسْنَدٌ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِيهِ: دَجَّالٌ، وَفِي التَّحْقِيقِ قَالَ الدَّارِقُطِيُّ^{٢٧٧}: مَتْرُوكٌ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَرُوي عَنِ الثَّقَاتِ الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ كَتَبُ حَدِيثٍ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ، أَنْتَهَى.

٢٧٢ - ص ١٤١.

٢٧٣ - فيه حديث عكراش أيضاً عن الترمذي في - الأطلعة - في باب التسمية على الطعام ص ٨ - ج ٢ فغسل رسول الله ﷺ يديه ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه، وقال: "يا عكراش هذا الوضوء مما مست النار" قال الترمذي: هذا حديث غريب، الخ.

٢٧٤ - ص ٥٧.

٢٧٥ - أبو خالد هذا عمرو بن خالد، متروك العلل ص ٤٨.

٢٧٦ - في الدارقطني: ووافق رواه.

٢٧٧ - ص ٥٧.

٢- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الوجيز الكبير

هذا الكتاب كتاب نافع جيد، لخص فيه الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ للهجرة كتاب

"البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير"

قال الحافظ: "مَا بَعْدُ: فَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ شَرْحِ الْوَجِيزِ لِلْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّافِعِيِّ شَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُ لِحَمَاعَةِ مَنْ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي عَزُّ الدِّينِ بْنِ حَمَاعَةَ وَالْإِمَامُ أَبُو أَمَامَةَ بْنِ التَّقَاشِ وَالْعَلَمَاءُ سِرَاجُ الدِّينِ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ وَالْمُفْتِي بَدْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّرْكَشِيُّ وَعِنْدَ كُلِّ مِنْهُمْ مَا لَيْسَ عِنْدَ الْآخَرِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالزَّوَائِدِ وَأَوْسَعُهَا عِبَارَةً وَأَخْلَصُهَا إِشَارَةً كِتَابُ شَيْخِنَا سِرَاجِ الدِّينِ إِلَّا أَنَّهُ أَطَالَهُ بِالْتَّكْرَارِ فَجَاءَ فِي سَبْعِ مُجَلَّدَاتٍ ثُمَّ رَأَيْتُهُ لَخِصَّهُ فِي مُجَلَّدَةٍ لَطِيفَةٍ أَخْلَى فِيهَا بِكَثِيرٍ مِنْ مَقَاصِدِ الْمُطَوَّلِ وَتَنْبِيهَاتِهِ فَرَأَيْتُ تَلْخِيصَهُ فِي قَدْرٍ ثُلْثِ حَجْمِهِ مَعَ الْإِلْتِمَامِ بِتَخْصِيلِ مَقَاصِدِهِ فَمَنَّ اللَّهُ بِذَلِكَ ثُمَّ تَبَعْتُ عَلَيْهِ الْفَوَائِدَ وَالزَّوَائِدَ مِنْ تَخَارِيجِ الْمَذْكُورِينَ مَعَهُ وَمِنْ تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ فِي فِقْهِ الْحَنْفِيَّةِ لِلْإِمَامِ جَمَالِ الدِّينِ الزَّيْلَعِيِّ لِأَنَّهُ يُنَبِّهُ فِيهِ عَلَى مَا يَحْتَجُّ بِهِ مُخَالَفُوهُ وَأَرْجُو اللَّهَ إِنْ تَمَّ هَذَا التَّتَبُّعُ أَنْ يَكُونَ حَاوِيًا لِحُلِّ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ الْفُقَهَاءُ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ فِي الْفُرُوعِ وَهَذَا مَقْصَدٌ جَلِيلٌ وَاللَّهُ تَعَالَى الْمَسْئُولُ أَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا وَيُعَلِّمَنَا مَا يَنْفَعُنَا وَأَنْ يَزِيدَنَا عِلْمًا وَ[أَنْ] يُعِيدَنَا مِنْ حَالِ أَهْلِ النَّارِ وَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ."

وله طبعات عديدة بعضها محقق، مثال منه:

التلخيص الحبير - (ج ١ / ص ١١٧)

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

١- بَابُ الْمَاءِ الطَّاهِرِ :

١ - حَدِيثُ الْبَحْرِ "هُوَ الطَّهُورُ مَاءٌ" مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ عَنْهُ وَالْأَرْبَعَةُ وَأَبْنُ حَزِيمَةَ وَأَبْنُ حَبَّانَ وَأَبْنُ الْحَارُودِ وَالْحَاكِمُ وَالذَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا عِنْدَهُ لَأَخْرَجَهُ فِي صَحِيحِهِ وَهَذَا مَرْدُودٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمِ الْإِسْتِيعَابَ ثُمَّ حَكَّمَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَعَ ذَلِكَ بِصِحَّتِهِ لِتَلَقِّي الْعُلَمَاءِ لَهُ بِالْقَبُولِ فَرَدَّهُ مِنْ حَيْثُ الْإِسْنَادُ وَقِيلَهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى وَقَدْ حَكَّمَ بِصِحَّةِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ لَا تَبْلُغُ دَرَجَةَ هَذَا وَلَا تُقَارِبُهُ وَرَجَّحَ ابْنُ مَنْدَهَ صِحَّتَهُ وَصَحَّحَهُ أَيْضًا ابْنُ الْمُنْذِرِ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ وَمَدَارُهُ عَلَى صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ [مَعَنَا] الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا أَفْتَوَضَّأْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ" رَوَاهُ عَنْهُ مَالِكٌ وَأَبُو أُوَيْسٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ مَنْ لَا أَعْرَفُهُ

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ سَعِيدَ بْنِ سَلَمَةَ أَوْ الْمُغِيرَةَ أَوْ كِلَيْهِمَا.
 قُلْتُ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ سَعِيدٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَّا أَنَّهُ اِخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ
 وَالْاضْطِرَابُ مِنْهُ فَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرَبِ يُقَالُ لَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.
 وَقِيلَ عَنْهُ عَنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ وَقِيلَ عَنْ يَحْيَى عَنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ.
 وَقِيلَ عَنْ يَحْيَى عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَوْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ.
 وَقِيلَ عَنْ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ مَرْفُوعًا.
 وَقِيلَ عَنْ يَحْيَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ مَرْفُوعًا.
 وَقِيلَ عَنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُدَلِّجِيِّ ذَكَرَهَا الدَّارَقُطْنِيُّ وَقَالَ أَشْبَهَهَا بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَالِكٍ وَمَنْ
 تَابَعَهُ.

وَقَالَ ابْنُ حَبَّانٍ مَنْ قَالَ فِيهِ عَنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِيهِ فَقَدُوهُمْ وَالصَّوَابُ عَنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
 وَأَمَّا حَالُ الْمُغِيرَةَ فَقَدْ رَوَى الْأَجْرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَنَّهُ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ مَعْرُوفٌ.
 وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَجَدْتُ اسْمَهُ فِي مَعَاذِي مُوسَى بْنِ نَصِيرٍ [بن عقبة] وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ اجْتَمَعَ
 عَلَيْهِ أَهْلُ إِفْرِيقِيَّةَ أَنْ يُؤْمَرُوا بَعْدَ قَتْلِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ فَأَبَى انْتَهَى.
 وَوَقَعَهُ النَّسَائِيُّ فَعَلِمَ بِهَذَا غَلَطٌ مِنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ وَأَمَّا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَدْ تَابَعَ صَفْوَانَ
 بْنَ سُلَيْمٍ عَلَى رِوَايَتِهِ لَهُ عَنْهُ الْجُلَّاحُ أَبُو كَثِيرٍ رَوَاهُ عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَمَرُو بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدُ اللَّهِ
 وَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْهُ وَسَيَاقُهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا
 فَجَاءَهُ صَيَّادٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَنْطَلِقُ فِي الْبَحْرِ نُرِيدُ الصَّيْدَ فَيَحْمِلُ أَحَدُنَا مَعَهُ الْإِدَاوَةَ وَهُوَ يَرْجُو
 أَنْ يَأْخُذَ الصَّيْدَ قَرِيبًا فَرُبَّمَا وَجَدَهُ كَذَلِكَ وَرُبَّمَا لَمْ يَجِدِ الصَّيْدَ حَتَّى يَبْلُغَ مِنَ الْبَحْرِ مَكَانًا لَمْ يَظُنَّ أَنْ
 يَبْلُغَهُ فَلَعَلَّهُ يَحْتَلِمُ أَوْ يَتَوَضَّأُ فَإِنْ اغْتَسَلَ أَوْ تَوَضَّأَ بِهَذَا الْمَاءِ فَلَعَلَّ أَحَدَنَا يَهْلِكُهُ الْعَطَشُ فَهَلْ تَرَى فِي
 مَاءِ الْبَحْرِ أَنْ نَغْتَسَلَ بِهِ أَوْ نَتَوَضَّأَ بِهِ إِذَا خَفْنَا ذَلِكَ فَرَعَمَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اغْتَسَلُوا مِنْهُ
 وَتَوَضَّأُوا بِهِ فَإِنَّهُ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ" قُلْتُ: وَرَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ مُخْتَصِرًا لِلْقِصَّةِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَالِكٍ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 الْبَحْرِ "هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ" وَهَذَا أَشْبَهَ بِسَيَاقِ صَاحِبِ الْكِتَابِ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ: "هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ
 وَابْنُ حَبَّانٍ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْهُ.
 قَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ السَّكَنِ حَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ مَا رَوَى فِي هَذَا الْبَابِ وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ
 وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ الْمُعَاذِيِّ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَإِسْنَادُهُ
 حَسَنٌ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا مَا يُخَشَى مِنَ التَّدْلِيلِ.

وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ: "مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ" وَرَوَاتُهُ ثَقَاتٌ لَكِنْ صَحَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَفَهُ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ مَخْشِيٍّ عَنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ قَالَ كُنْتُ أَصِيدُ وَكَانَتْ لِي قَرِيبَةٌ أَجْعَلُ فِيهَا مَاءً وَإِنِّي تَوَضَّأْتُ بِمَاءِ الْبَحْرِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلُّ مِيتُهُ" قَالَ التِّرْمِذِيُّ سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْهُ فَقَالَ هَذَا مُرْسَلٌ لَمْ يَدْرِكْ ابْنُ الْفِرَاسِيُّ النَّبِيَّ ﷺ وَالْفِرَاسِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ.

قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا كَأَنَّهُ سَقَطَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ أَنَّ قَوْلَهُ ابْنُ زِيَادَةَ فَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ مَخْشِيٍّ لَمْ يَدْرِكْ الْفِرَاسِيَّ نَفْسَهُ وَإِنَّمَا يَرَوِي عَنْ ابْنِهِ وَأَنَّ ابْنَ لَيْسَةَ لَهُ صُحْبَةٌ وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ شَيْخِ شَيْخِ ابْنِ مَاجَةَ يَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ الْفِرَاسِيَّ قَالَ كُنْتُ أَصِيدُ فَهَذَا السِّيَاقُ مُجَوِّدٌ وَهُوَ عَلَى رَأْيِ الْبُخَارِيِّ مُرْسَلٌ.

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مِيتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ وَمَاؤُهُ طَهُورٌ" وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ الْمُثَنَّى عَنْ عَمْرٍو وَالْمُثَنَّى ضَعِيفٌ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ الْأَوْزَاعِيِّ بَدَلَ الْمُثَنَّى وَهُوَ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَفِي إِسْنَادِهِ مَنْ لَا يُعْرَفُ.

وَرَوَى الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: أَكُلُ مَا طَفَا عَلَى الْمَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ طَافِيَهُ مِيتُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ مَاءَهُ طَهُورٌ وَمِيتُهُ حَلٌ" وَرَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ وَفِي إِسْنَادِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَصَحَّحَ الدَّارِقُطْنِيُّ وَقَفَهُ وَكَذَا ابْنُ حِبَّانَ فِي الضُّعْفَاءِ.

تَنْبِيْهُ: وَقَعَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ الَّتِي ذَكَرَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ أَنَّ اسْمَ السَّائِلِ عَبْدُ اللَّهِ الْمُدَلِّجِيُّ وَكَذَا سَافَهُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ بِإِسْنَادِهِ وَأُورِدَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِيمَنْ اسْمُهُ عَبْدٌ وَتَبِعَهُ أَبُو مُوسَى فَقَالَ عَبْدُ أَبُو زَمْعَةَ الْبَلُوي الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ.

قَالَ ابْنُ مَنِيعٍ بَلَعْنِي أَنَّ اسْمَهُ عَبْدٌ وَقِيلَ اسْمُ عُبَيْدٍ بِالتَّصْغِيرِ وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي الْأَنْسَابِ اسْمُهُ الْعَرَكِيُّ وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ وَإِنَّمَا الْعَرَكِيُّ وَصَفٌ لَهُ وَهُوَ مَلَّاحُ السَّفِينَةِ.

قَالَ أَبُو مُوسَى وَأُورِدَهُ ابْنُ مَنَدَةَ فِيمَنْ اسْمُهُ عَرَكِيُّ وَالْعَرَكِيُّ هُوَ الْمَلَّاحُ وَلَيْسَ هُوَ اسْمًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ نِصْفُ عِلْمِ الطَّهَارَةِ. اهـ

وهذا مثال للتحقيق :

٤ - حَدِيثُ "إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ خَبثًا" الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَاللَّارِبَعَةُ وَأَبْنُ حَزِيمَةَ وَأَبْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ وَالِدَارَقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ^{٢٧٨} مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يُنَوِّبُهُ مِنَ السَّبَاعِ وَالِدَوَابِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ الْخَبثَ" وَلَفْظُ الْحَاكِمِ فَقَالَ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ" وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ وَأَبْنِ مَاجَةَ "فَإِنَّهُ لَا يُنَجِّسُ" قَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا وَقَدْ احْتَجَّ بِجَمِيعِ رِوَايَتِهِ وَقَالَ ابْنُ مَنْدَه: إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَمَدَارُهُ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ فَقِيلَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ^{٢٧٩}

وَقِيلَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ^{٢٨٠} وَتَارَةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَتَارَةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَالْجَوَابُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ اضْطِرَابًا قَادِحًا فَإِنَّهُ عَلَى تَقْدِيرٍ أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ مَحْفُوظًا ائْتَقَالَ مِنْ ثِقَةٍ إِلَى ثِقَةٍ وَعِنْدَ التَّحْقِيقِ الصَّوَابُ^{٢٨١} أَنَّهُ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُكَبَّرِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُصَغَّرِ وَمَنْ رَوَاهُ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ فَقَدْ وَهَمَ وَقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَلَى الْوَجْهِينِ وَلَهُ طَرِيقٌ ثَالِثَةٌ رَوَاهَا الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ سَلَمَةَ^{٢٨٢} عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ وَسُئِلَ ابْنُ مَعِينٍ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ فَقَالَ إِسْنَادُهَا جَيِّدٌ قِيلَ لَهُ فَإِنَّ ابْنَ عُيَيْبَةَ لَمْ يَرَفَعَهُ فَقَالَ وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهُ ابْنُ عُيَيْبَةَ فَالْحَدِيثُ جَيِّدٌ إِسْنَادًا.

^{٢٧٨} - أخرجه أبو داود "٥١/١": كتاب الطهارة: باب ما ينجس الماء، الحديث "٦٣"، والترمذي "٩٧/١": كتاب الطهارة: باب "٥٠"، الحديث "٦٧"، والشافعي في الأم "١٨/١": كتاب الطهارة: باب الماء الراكد، وأحمد "٢٧/٢"، والنسائي "١٧٥/١": كتاب المياه: باب التوقيت في الماء، وابن ماجه "١٧٢/١": كتاب الطهارة: باب مقدار الماء الذي لا ينجس، الحديث "٥١٧"، وابن خزيمة "٤٩/١": كتاب الطهارة: باب ذكر الخبر المفسر، الحديث "٩٢"، وابن حبان في "موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان": كتاب الطهارة: باب ما جاء في الماء، الحديث "١١٧"، والحاكم "١٣٢/١": كتاب الطهارة: باب إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء، والدارقطني "١٣/١" - "٢٣": كتاب الطهارة: باب حكم الماء إذا لاقته النجاسة، الأحاديث "١ - ٢٥"، والبيهقي "٢٦٠ - ٢٦٢": كتاب الطهارة: باب الفرق بين القليل الذي ينجس، والكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير، وابن أبي شيبه "١٤٤/١" وعبد ابن حميد في "المنتخب من المسند" "٨١٧"، والطحاوي في "مشكل الآثار" "٢٦٦/٣" والشرح "١٥/١"، وابن الجارود "٤٦"، والبعوي في "شرح السنة" "٣٦٩/١ - ٣٧٠" من طرق كثيرة عن عبد الله بن عمر.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال وصححه ابن خزيمة وابن حبان. وقال يحيى بن معين في "تاريخه" "٢١٧/١" - رواية الدوري "جيد الإسناد. وقال ابن حزم في "المحلى" "١٥١/١": صحيح ثابت لا مغز فيه. وقال ابن الملقن في "البدر المنير" "٨٧/٢": هذا الحديث صحيح ثابت.

^{٢٧٩} - وهذه رواية أبي داود وعبد بن حميد وابن حبان والطحاوي في "المشكل" والدارقطني والحاكم والبيهقي.

^{٢٨٠} - وهي رواية لأبي داود أيضاً وابن الجارود وابن حبان والدارقطني والحاكم والبيهقي.

^{٢٨١} - سقط في الأصل.

^{٢٨٢} - في الأصل: ابن سلمة.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْقُلْتَيْنِ مَذْهَبٌ ضَعِيفٌ مِنْ جِهَةِ النَّظَرِ غَيْرُ ثَابِتٍ مِنْ جِهَةِ الْأَثَرِ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ تَكْلِيمٌ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلِأَنَّ الْقُلْتَيْنِ لَمْ يُوقَفْ عَلَى حَقِيقَةٍ مَبْلُغَهُمَا فِي أَثَرٍ ثَابِتٍ وَلَا إِجْمَاعٍ.^{٢٨٣}

وَقَالَ فِي الْإِسْتِذْكَارِ حَدِيثٌ مَعْلُولٌ رَدَّهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي وَتَكَلَّمَ فِيهِ^{٢٨٤}.
وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ إِنَّمَا لَمْ نَقُلْ بِهِ لِأَنَّ مِقْدَارَ الْقُلْتَيْنِ لَمْ يَثْبُتْ^{٢٨٥}.

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ صَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى طَرِيقَةِ الْفُقَهَاءِ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مُضْطَرَبَ الْإِسْنَادِ مُخْتَلِفًا فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ فَإِنَّهُ يُجَابُ عَنْهَا بِجَوَابٍ صَحِيحٍ بَأَنَّ يُمَكِّنُ الْجَمْعَ بَيْنَ الرُّوَايَاتِ وَلِكُنِّي تَرَكْتُهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَنَا بِطَرِيقِ اسْتِقْلَالِيٍّ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ شَرْعًا تَعْيِينُ مِقْدَارِ الْقُلْتَيْنِ^{٢٨٦}.

قُلْتُ: كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى مَا رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: "إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ مِنْ قِلَالٍ هَجَرَ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ"^{٢٨٧} وَفِي إِسْنَادِهِ الْمَغِيرَةُ بْنُ صَقْلَابٍ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ قَالَ الثُّفَيْلِيُّ لَمْ يَكُنْ مُؤْتَمَّنًا عَلَى الْحَدِيثِ^{٢٨٨}.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَا يُتَابَعُ عَلَى عَامَّةِ حَدِيثِهِ^{٢٨٩} وَأَمَّا مَا اعْتَمَدَهُ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ فَهُوَ مَا ذَكَرَهُ فِي الْأَمِّ وَ[المختصر] ^{٢٩٠} بَعْدَ أَنْ رَوَى حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُسْلِمٌ [بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِيِّ] ^{٢٩١} عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِإِسْنَادٍ لَا يَحْضُرُنِي ذَكَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا" وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ "بِقِلَالٍ هَجَرَ" قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَرَأَيْتُ قِلَالَ هَجَرَ فَالْقَلَّةُ تَسَعُ قَرِيبَتَيْنِ أَوْ قَرِيبَتَيْنِ وَشَيْئًا^{٢٩٢}.

^{٢٨٣} - ينظر "التمهيد" ٣٢٧/١ - ٣٢٩.

^{٢٨٤} - قال في "الاستذكار" ١٠٢/٢: "وقد تكلم إسماعيل في هذا الحديث ورده بكثير من القول في كتاب أحكام القرآن. وقال: وقد ذكرت أسانيد هذا الحديث والعلة فيه في "التمهيد".

^{٢٨٥} - ينظر "شرح معاني الآثار" ١٦/١ "كتاب الطهارة وقال ابن الملقن في "البدر المنير" ١٠٢/٢: "وقد حكم الإمام الحافظ أبو جعفر الطحاوي الحنفي بصحة هذا الحديث لكنه اعتل بجهالة قدر القلتين.

^{٢٨٦} - ذكره ابن الملقن في "البدر المنير" ١٠٣/٢.

^{٢٨٧} - أخرجه ابن عدي في "الكامل" ٢٣٥٨/٦.

^{٢٨٨} - ينظر: الميزان "١٦٣/٤".

^{٢٨٩} - المغيرة صقلاب. قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال أبو زرعة: جزري لا بأس به، وقال ابن عدي: منكر الحديث ينظر "الجرح والتعديل" ٢٢٤/١/٤ "والميزان" ١٦٣/٤.

^{٢٩٠} - سقط في الأصل.

^{٢٩١} - سقط في الأصل.

^{٢٩٢} - أخرجه الشافعي في "الأم" ٤/١ "كتاب الطهارة: باب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس، وفي "المختصر" ٤٥/١ "كتاب الطهارة: باب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس، والبيهقي "٢٦٣/١" كتاب الطهارة: باب قدر القلتين.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَالْحَتِيَّاطُ أَنْ تَكُونَ الْقَلَّةُ قَرِيبَتَيْنِ وَنِصْفًا فَإِذَا كَانَ الْمَاءُ خَمْسَ قَرَبٍ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا فِي جريان ٢٩٣ كَانَ أَوْ غَيْرِهِ وَقَرَبُ الْحِجَازِ كِبَارٌ فَلَا يَكُونُ الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يَحْمِلِ النَّجَاسَةَ إِلَّا بِقَرَبٍ كِبَارٍ انْتَهَى كَلَامُهُ ٢٩٥.

وَفِيهِ مَبَاحٌ: الْأَوَّلُ: فِي تَبْيِينِ الْإِسْنَادِ الَّذِي لَمْ يَحْضُرْ الشَّافِعِيُّ ذِكْرَهُ.
وَالثَّانِي: فِي كَوْنِهِ مُتَّصِلًا أَمْ لَا. وَالثَّلَاثُ: فِي كَوْنِ التَّقْيِيدِ بِقِلَالِ هَجَرَ فِي الْمَرْفُوعِ.
وَالرَّابِعُ: فِي [ثُبُوتِ] ٢٩٦ كَوْنِ الْقَرِيبَةِ كَبِيرَةً لَا صَغِيرَةً.
وَالخَامِسُ: فِي ثُبُوتِ التَّقْيِيدِ لِلْقَلَّةِ بِالزِّيَادَةِ عَلَى الْقَرِيبَتَيْنِ.

فَالْأَوَّلُ: فِي بَيَانِ الْإِسْنَادِ وَهُوَ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي فُرَّةَ مُوسَى بْنِ طَارِقٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَنَّ يَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا وَلَا بَأْسًا" قَالَ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ: أَيُّ قِلَالٍ؟ قَالَ: قِلَالٌ هَجَرَ، قَالَ مُحَمَّدٌ: رَأَيْتَ قِلَالًا هَجَرَ فَأَظُنُّ كُلَّ قَلَّةٍ ٢٩٧ تَأْخُذُ قَرِيبَتَيْنِ ٢٩٨.

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ الْمَصْبِيئِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مِثْلَهُ وَقَالَ فِي آخِرِهِ قَالَ: فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنَ عُقَيْلٍ: قِلَالٌ هَجَرَ؟ قَالَ: قِلَالٌ هَجَرَ قَالَ: فَأَظُنُّ أَنَّ كُلَّ قَلَّةٍ تَأْخُذُ قَرِيبَتَيْنِ ٢٩٩ قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدٌ شَيْخُ ابْنِ جُرَيْجٍ هُوَ مُحَمَّدٌ بْنُ يَحْيَى لَهُ رِوَايَةٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَيْضًا قُلْتُ وَكَيْفَ مَا كَانَ فَهُوَ مَجْهُولٌ [الحال] ٣٠٠.

الثَّانِي: فِي بَيَانِ كَوْنِ الْإِسْنَادِ مُتَّصِلًا أَمْ لَا وَقَدْ ظَهَرَ أَنَّهُ مُرْسَلٌ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ تَابِعِيٌّ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُمَرَ لِأَنَّهُ مَعْرُوفٌ مِنْ حَدِيثِهِ وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَوَاهُ لَكِنَّ يَحْيَى بْنَ

قال ابن الملقن في "البدر المنير" ١٠٤/٢: "ومسلم بن خالد وان تكلم فيه فقد وثقه يحيى بن معين وابن حبان والحاكم وأخرجاه له في صحيحهما أعني ابن حبان والحاكم وقال ابن عدي: حسن الحديث ومن ضعفه لم يبين سبب ضعفه والقاعدة المقررة أن الضعف لا يقبل إلا مبيناً.

٢٩٣ - في الأصل: جر.

٢٩٤ - في الأصل: لا.

٢٩٥ - ينظر "الأم" للإمام الشافعي "٤/١".

٢٩٦ - سقط في الأصل.

٢٩٧ - ينظر: تهذيب اللغة "٢٨٨/٨"، والظاهر "ص ٦٠"، ينظر: الصحاح "قلل"، اللسان "٣٧٢٧ قلل"، النهاية "١٠٤/٤"، الفائق "١٨٤/٣".

٢٩٨ - أخرجه البيهقي "٢٦٣/١" كتاب الطهارة، وعنده: فأظن أن كل قلة تأخذ الفرقين. قال البيهقي: زاد أحمد بن علي: والفرق ستة عشر رطلاً.

٢٩٩ - أخرجه الدارقطني "١٤/١"، كتاب: الطهارة حديث "٢٨".

٣٠٠ - سقط في ط.

يَعْمَرُ مَعْرُوفٌ بِالْحَمْلِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ٣٠١ وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلِيُّ ابْنِ جُرَيْجٍ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ عَنْهُ قَالَ حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا وَلَا بَأْسًا" قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ زَعَمُوا أَنَّهَا قِلَالٌ هَجَرَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ: الَّذِي أَخْبَرَنِي عَنِ الْقِلَالِ فَرَأَيْتَ قِلَالٌ هَجَرَ بَعْدَ فَاظْنُ [أَنَّ] ٣٠٢ كُلَّ قَلَّةٍ تَأْخُذُ قَرَبَتَيْنِ ٣٠٣.

الْبَحْثُ الثَّلَاثُ: فِي كَوْنِ التَّقْيِيدِ بِقِلَالٍ هَجَرَ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ وَهُوَ كَذَلِكَ إِلَّا فِي الرَّوَايَةِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ قَبْلُ مِنْ رَوَايَةِ الْمُغْيِرَةِ بْنِ صِقْلَابٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ ٣٠٤ لَكِنَّ أَصْحَابَ الشَّافِعِيِّ قَوُوا كَوْنَ الْمُرَادِ قِلَالٌ هَجَرَ بِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ لَهَا فِي أَشْعَارِهِمْ كَمَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ الطُّهُورِ ٣٠٥ وَكَذَلِكَ وَرَدَ التَّقْيِيدُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ قِلَالٌ هَجَرَ كَانَتْ مَشْهُورَةً عِنْدَهُمْ وَلِهَذَا شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا رَأَى لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مِنْ نَبْقِ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى "فَإِذَا وَرَفُّهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ وَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلَالٍ هَجَرَ" أَنْتَهَى ٣٠٦.

فَإِنْ قِيلَ: أَيُّ مِلَازِمَةٍ بَيْنَ هَذَا التَّشْبِيهِ وَبَيْنَ ذِكْرِ الْقَلَّةِ فِي حَدِّ الْمَاءِ فَالْجَوَابُ أَنَّ التَّقْيِيدَ بِهَا فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ دَالٌ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مَعْلُومَةً عِنْدَهُمْ بِحَيْثُ يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ فِي الْكِبَرِ كَمَا أَنَّ التَّقْيِيدَ إِذَا أُطْلِقَ إِنَّمَا يَنْصَرِفُ إِلَى التَّقْيِيدِ الْمَعْهُودِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ الْقِلَالُ مُخْتَلَفَةٌ فِي قُرَى الْعَرَبِ وَقِلَالٌ هَجَرَ أَكْبَرُهَا وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ ٣٠٧ قِلَالٌ هَجَرَ مَشْهُورَةٌ الصَّنْعَةُ مَعْلُومَةٌ الْمَقْدَارِ وَالْقَلَّةُ لَفْظٌ مُشْتَرِكٌ وَبَعْدَ صَرْفِهَا إِلَى أَحَدِ مَعْلُومَاتِهَا وَهِيَ الْأَوَانِي تَبْقَى مُتَرَدِّدَةً بَيْنَ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا مِنَ الْكِبَارِ جَعَلَ الشَّارِعُ الْحَدَّ مَقْدَارًا بَعْدَدَ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَكْبَرِهَا لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِي تَقْدِيرِهِ بِقُلْتَيْنِ صَغِيرَتَيْنِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى تَقْدِيرِهِ بِوَاحِدَةٍ كَبِيرَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَدْ تَبَيَّنَ بِهَذَا مُحْصَلُ الْبَحْثِ الرَّابِعِ.

٣٠١ - قال ابن الملقن في "البدر المنير" ١٠٦/٢: وهذا الحديث مرسل فإن يحيى بن يعمر تابعي مشهور روى عن ابن عباس وابن عمر فيحتمل أن يكون هذا الحدث الذي رواه من الحديث المشهور ويكون ابن يعمر رواه عن ابن عمر ويجوز أن يكون غيره لأنه يكون قد رواه عن غير ابن عمر.

٣٠٢ - سقط في الأصل.

٣٠٣ - أخرجه عبد الرزاق ٧٩/١ رقم "٢٥٨".

٣٠٤ - تقدم تخريجه وقد مال ابن الملقن إلى تقوية حال المغيرة بن صقلاّب وتقدم قول أبي حاتم وأبي زرعة في توثيقه على قول ابن عدي في تجريحه.

٣٠٥ - قال أبو عبيد في "كتاب الطهور" ص ٢٣٨: "وقد تكلم الناس في القلال فقال بعض أهل العلم: هي الجرار وقال آخرون: هي الحباب وهذا القول الذي أختاره وأذهب إليه إنما الحباب وهي قلال هجر معروفة عندهم وعند العرب مستفيضة وقد سمعنا ذكرها في أشعارهم وقال ابن المنذر في "الأوسط" ٢٦٢/١: "إنما الحباب وهي قلال هجر معروفة مستفيضة وسمعت ذلك في أشعارهم ولم يجعل لذلك حداً."

٣٠٦ - أخرجه البخاري ٣٢٠٧، ٣٨٨٧، ١٤٥/١ "ومسلم ١٤٥/١" كتاب الإيمان: باب الإساءة برسول الله ﷺ "٢٥٩". والحديث عند البخاري من رواية أنس عن مالك بن صعصعة وعند مسلم عن أنس بن مالك.

٣٠٧ - ينظر: معالم السنن ٣٥/١.

والبحت الخامس: في ثبوت كون القلة^{٣٠٨} تزيد على قريبتين وقد طعن في ذلك ابن المنذر من الشافعية وإسماعيل القاضي من المالكية بما محصاه أنه أمر بمي على ظن بعض الرواة والظن ليس بواجب قبوله ولا سيما من مثل محمد بن يحيى المجهول ولهذا لم يتفق السلف وفقهاء الأمصار على الأخذ بذلك التحديد فقال بعضهم القلة يقع^{٣٠٩} على الكوز والجرة كبرت أو صغرت وقيل القلة مأخوذة من استقل فلان بحمله، وأقله إذا أطافه وحمله وإنما سميت الكيزان فلاناً لأنها ثقل بالأيدي وقيل مأخوذة من قلة الجبل وهي أعلاه فإن قيل الأولى الأخذ بما ذكره راوي الحديث لأنه أعرف بما روى قلنا لم تتفق الرواة على ذلك فقد روى الدارقطني بسند صحيح عن عاصم بن المنذر أحد رواة هذا الحديث أنه قال القلال هي الجوابي العظام قال إسحاق بن راهويه: الجابية تسع ثلاث قرب وعن إبراهيم^{٣١٠} قال: القلتان الجرتان الكبيرتان وعن الزاعي قال القلة ما ثقله اليد أي ترفعه وأخرج البيهقي من طريق ابن إسحاق قال القلة الجرة التي يستسقى^{٣١١} فيها الماء والدورق ومال أبو عبيد في كتاب الطهور^{٣١٢} إلى تفسير عاصم بن المنذر وهو أولى وروى علي بن الجعد عن مجاهد قال: القلتان الجرتان ولم يقيدهما بالكبر وعن عبد الرحمن بن المهدي وو كيع ويحيى بن آدم مثله رواه ابن المنذر^{٣١٣}.

تنبية: قوله: ينوبه^{٣١٤} هو بالنون أي يرد عليه نوبة بعد أخرى وحكى الدارقطني أن ابن المبارك صحفه فقال ينوبه بالثاء المثناة.

تنبية: آخر قوله لم يحمل الخبث معناه لم ينجس بوقوع النجاسة فيه كما فسره في الرواية الأخرى التي رواها أبو داود وابن حبان وغيرهما "إذا بلغ الماء قلتين لم ينجس" والتقدير لا يقبل النجاسة بل يدفعها عن نفسه ولو كان المعنى أنه يضعف عن حمله لم يكن للتقييد بالقلتين معنى فإن ما دونهما أولى بذلك وقيل معناه لا يقبل حكم النجاسة كما في قوله تعالى: {مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا} [الجمعة: ٥] أي لم يقبلوا حكمها.

٣٠٨ - في الأصل: القربة.

٣٠٩ - في الأصل: تقع.

٣١٠ - في الأصل: عن هشيم.

٣١١ - في الأصل: يستقى.

٣١٢ - في الأصل: الطهارة.

٣١٣ - أخرجه ابن المنذر في "لأوسط" ١١٣/١.

٣١٤ - في الأصل: تنويه.

٣- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير

المؤلف : ابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤هـ)

مثال :

الحديث الأول^{٣١٥}

ورد في البحر قوله - ﷺ - : «البحر هو الطهور ماؤه» .

هذا الحديث صحيح جليل، مروى من طرق، الذي يحضرنا منها تسعة :

أولها : من طريق أبي هريرة رضي الله عنه عبد الرحمن بن صخر - علي الأصح - عند جماعة من الحفاظ، كما قاله الرافعي في «أماليه» . وقال التتويي : إنه الأصح (من نحو ثلاثين قولاً، كناه رسول الله - ﷺ - بأبي هريرة - وقيل : أبوه - لما رآه وقد جمع أولاد هرة وحشية، حكاهما الرافعي - أيضاً - في «أماليه» - قال : «جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - ، فقال : يا رسول الله، إننا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : «هو الطهور ماؤه، الحل ميته» .

رواه الأئمة الأعلام، أهل الحل والعقد : مالك في «الموطأ» والشافعي، وأحمد، والدارمي في «مسانيدهم»، والبخاري في «تاريخه»، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه في «سننهم»، وأبو بكر بن خزيمة، وأبو حاتم بن حبان في «صحيحيهما»، وأبو محمد بن الجارود في «المنتقى»، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البيهقي في «سننهما»، والحاكم أبو عبد الله في «المستدرک علی الصحیحین». قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . قال : وسألت البخاري عنه، فقال : هو حديث صحيح .

قال البيهقي في كتابه «المعرفة» : هو حديث صحيح، كما قاله البخاري .

وقال ابن المنذر : ثبت أن رسول الله - ﷺ - قال في البحر : «هو الطهور ماؤه، الحل ميته» . وقال البغوي : هذا الحديث صحيح، متفق على صحته .

وقال ابن الأثير في «شرح المسند» : هذا حديث صحيح مشهور، أخرجه الأئمة في كتبهم، واحتجوا به، ورجاله ثقات .

وقال الشيخ تقي الدين في «الإمام»، و«الإمام» : رجع ابن منده صحته .

٣١٥ - البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٤٨) فما بعدها

وَخَالَفَ الْحَافِظَ أَبُو عَمْرٍ ابْنُ عَبْدِ الْوَلِيِّ، فَقَالَ فِي «تَمْهِيدِهِ»: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي إِسْنَادِهِ . قَالَ : وَقَوْلُ الْبُخَارِيِّ : صَحِيحٌ . لَأُذَرِّي مَا هَذَا مِنْهُ ؟ ! وَلَوْ كَانَ صَحِيحًا عِنْدَهُ، لَأَخْرَجَهُ فِي كِتَابِهِ . قَالَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَحْتَجْ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ . قَالَ : وَهُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ تَلَقَوْهُ بِالْقَبُولِ وَالْعَمَلِ بِهِ، لَأُخَالَفَ [فِي] جَمَلَتِهِ أَحَدٌ (مِنَ الْفُقَهَاءِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي بَعْضِ مَعَانِيهِ . وَهَذَا الْكَلَامُ مِنَ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍ فِيهِ نَظَرٌ كَبِيرٌ، لَأَجْرَمُ أَنَّ الشَّيْخَ تَقِيَّ الدِّينِ تَعَقَّبَهُ، فَقَالَ فِي «شَرْحِ الْإِمَامِ» : (قَوْلُهُ) : لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَأَخْرَجَهُ (فِي كِتَابِهِ) . غَيْرَ لَازِمٍ ؛ لِأَنَّهُ (لَمْ) يَلْتَزِمِ إِخْرَاجَ كُلِّ حَدِيثٍ (صَحِيحٍ) . وَأَمَّا قَوْلُهُ : لَمْ يَحْتَجْ أَهْلُ الْحَدِيثِ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ . فَقَدْ ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ «الْإِمَامِ» وَجُوهَ التَّعْلِيلِ الَّتِي يُعَلَّلُ بِهَا الْحَدِيثُ .

قلت : وحاصلها - كما قال فيه - أنه يُعَلَّلُ بِأَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ :

أحدها : الْجَهَالَةُ [بِسَعِيدِ] بِنِ سَلَمَةَ، وَالْمَغْيِرَةُ بِنِ أَبِي بَرْدَةَ، الْمَذْكُورِينَ فِي إِسْنَادِهِ، وَادَّعَى أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ سَعِيدِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، وَلَا عَنِ الْمَغْيِرَةِ غَيْرِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ . قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ : فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ لَأُعْرَفُهُ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» : يَحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، أَوْ الْمَغْيِرَةَ أَوْ كِلَاهُمَا .

وَالْجَوَابُ : أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ سَعِيدِ بْنِ صَفْوَانَ، رَوَاهُ عَنْهُ : الْجَلَّاحُ، بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَآخِرُهُ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ «الطَّهْوَرُ» : وَخَالَفَ أَبُو الْأَسْوَدِ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ : الْجَلَّاحُ - بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ . انْتَهَى - كَنِيَّتُهُ : أَبُو كَثِيرٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْهُ . وَكَفَّظَهُ : «أَنَّ نَاسًا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالُوا : إِنَّا نَبْعُدُ فِي الْبَحْرِ، وَلَا نَحْمِلُ [مِنَ الْمَاءِ] إِلَّا الْإِدَاوَةَ وَالْإِدَاوَتَيْنِ، [لِأَنَّ] لَأُ نَجِدُ الصَّيْدَ حَتَّى نَبْعُدَ، فَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ : «نَعَمْ، إِنَّهُ الْحِلُّ مِثَّتَهُ، الطَّهْوَرُ مَاؤُهُ» .

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، وَالْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبِيرِ»، مِنْ طَرِيقِ : يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ عَنِ اللَّيْثِ، بِسُنْدِهِ، وَكَفَّظَهُمَا : «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا، فَجَاءَهُ صَبَّادٌ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَنْتَلِقُ فِي الْبَحْرِ، نُرِيدُ الصَّيْدَ فَيَحْمِلُ أَحَدُنَا (مَعَهُ) الْإِدَاوَةَ، وَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَأْخُذَ الصَّيْدَ قَرِيبًا، فَرُبَّمَا وَجَدَهُ كَذَلِكَ، وَرُبَّمَا لَمْ يَجِدِ الصَّيْدَ حَتَّى يَبْلُغَ مِنَ الْبَحْرِ مَكَانًا لَمْ يَظَنَّ (أَنْ) يَبْلُغَهُ، فَلَعَلَّهُ يَحْتَلِمُ، أَوْ يَتَوَضَّأُ فَإِنْ اغْتَسَلَ أَوْ تَوَضَّأَ بِهَذَا الْمَاءِ فَلَعَلَّ أَحَدَنَا يُهْلِكُهُ الْعَطَشُ، فَهَلْ تَرَى فِي مَاءِ الْبَحْرِ أَنْ نَغْتَسَلَ بِهِ، أَوْ نَتَوَضَّأَ بِهِ إِذَا خَفْنَا

ذَلِكَ ؟ فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «اغْتَسَلُوا مِنْهُ وَتَوَضَّأُوا بِهِ، فَإِنَّهُ الطَّهْوَرُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مِثَّتَهُ» . قَالَ الْحَاكِمُ : قَدْ احْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالْجَلَّاحِ، أَبِي كَثِيرٍ .

قلت : وَرَوَاهُ عَنِ الْجَلَّاحِ أَيْضًا : يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ .

أَمَّا رِوَايَةُ عَمْرُو : فَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهَبٍ، وَأَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدٍ : فَمِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ عَنْهُ .

وأما المُعْبِرَةُ بن أبي بردة : فقد رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بن سعيد، وَيَزِيد بن مُحَمَّد القُرَشِي إِلَّا أَنْ يَحْيَى بن سعيد اختلف عَلَيْهِ فِيهِ :

فَرَوَاهُ هَشِيم عَنْهُ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ مَرْفُوعًا .

وَرَوَاهُ حَمَّادٌ عَنْهُ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ، (عَنْ أَبِيهِ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ذَكَرَهُمَا الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» .

وَرِوَايَةُ يَزِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَخْرَجَهَا أَيْضًا فِيهِ، وَرَوَاهَا أَيْضًا : أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، صَاحِبُ «الْمُسْنَدِ» . وَمِنْ جِهَتِهِ أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ .

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْدَةَ : (فَاتَّفَقَ صَفْوَانُ وَالْجَلَّاحُ)، مِمَّا يُوجِبُ شَهْرَةَ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَاتَّفَقَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَلَى الْمُعْبِرَةَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، مِمَّا يُوجِبُ شَهْرَةَ الْإِسْنَادِ، فَصَارَ الْإِسْنَادُ مَشْهُورًا .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ : وَقَدْ زِدْنَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا عَنْ ابْنِ مَنْدَةَ : رِوَايَةُ يَزِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ، فَتَلَخَّصَ أَنَّ الْمُعْبِرَةَ رَوَى عَنْهُ ثَلَاثَةٌ، فَبَطَلَتْ دَعْوَى التَّفَرُّدِ الْمَذْكُورِ عَنْ سَعِيدِ وَصَفْوَانَ .

قَالَ فِي «شرح الإمام» : فالجهالة في حق سعيد ترتفع برواية الجلاح و صفوان عنه، وذلك على المشهور عند المحدثين : برفع الجهالة عن الراوي . والجهالة مرتفعة عن المعبرة برواية ثلاثة عنه كما تقدم، مع كونه معروفًا من غير الحديث في مواقف (الخذل) في الحروب بالمغرب .

قَالَ : وَزَوَالَ الْجَهَالَةَ عَنْ سَعِيدِ بِرِوَايَةِ [اَنْبِيْن] عَنْهُ، وَعَنْ الْمُعْبِرَةَ بِرِوَايَةِ ثَلَاثَةٍ عَنْهُ يَكْتَفِي بِهِ مِنْ لَأ يَرَى أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ حَالِ الرَّاوي فِي الْعَدَالَةِ، بَعْدَ زَوَالَ الْجَهَالَةَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ الْمَصْحُوحُونَ لَهُ قَدْ عِلْمُهَا عَلَى جِهَةِ التَّفْصِيلِ، فَلَا إِشْكَالَ مَعَ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَا يَبْعَدُ اعْتِمَادُهُمْ عَلَى تَحْرِي مَالِكٍ، وَاتِّقَانَهُ لِلرَّجَالِ أَوْ عَلَى الْاِكْتِفَاءِ بِالشَّهْرَةِ .

قلت : قد ثبت ثقة سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة (صريحًا)، (فإن الإمام أبا عبد الرحمن النسائي وثقهما، كما نقله عنه الحافظ جمال الدين المزني في «تهذيبه»، وكذلك أبو حاتم) ابن حبان، ذكرهما في كتاب «الثقات» .

وَرَوَى الْأَجْرِيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، أَنَّهُ قَالَ : الْمُعْبِرَةُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ مَعْرُوفٌ . وَأَوْضَحَ ابْنُ يُونُسَ مَعْرِفَةَ عَيْنِهِ، فَارْتَفَعَتْ عَنْهُمَا جَهَالَةُ الْحَالِ بِهَذَا، وَجَهَالَةُ الْعَيْنِ بِمَا تَقَدَّمَ . وَيَنْضَمُ إِلَى ذَلِكَ تَصْحِيحُ اللَّائِمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ لَهُ : التَّرْمِذِيُّ، وَالْبُخَارِيُّ، وَابْنُ الْمُنْدَرِ، وَابْنُ خَزِيمَةَ، وَابْنُ حَبَانَ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ مَنْدَةَ، وَالْبَغَوِيُّ، وَغَيْرُهُمْ .

قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» : (مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ) الَّذِي صَدَّرَ بِهِ مَالِكُ كِتَابِ «الْمَوْطَأِ»، وَتَدَاوَلَهُ فَفُقَهَاءُ الْإِسْلَامِ مِنْ عَصْرِهِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا، لَأ يُرَدُّ بِجَهَالَةِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ . قَالَ : عَلَى أَنَّ اسْمَ الْجَهَالَةِ مَرْفُوعٌ عَنْهُمَا بِمَتَابَعَاتٍ . فَذَكَرَهَا بِأَسَانِيدِهِ .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ»: الَّذِي أَقَامَ إِسْنَادَهُ ثِقَةً، أودعه مَالِكٌ فِي موطئه .
 الْوَجْهَ الثَّانِي مِنَ التَّعْلِيلِ: الْاِخْتِلَافُ فِي اسْمِ سَعِيدِ بْنِ سَلْمَةَ .
 فَقِيلَ - كَمَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ - : سَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ، مِنْ (آلِ) ابْنِ الْأَزْرَقِ . وَقِيلَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ
 الْمَخْزُومِيِّ . وَقِيلَ سَلْمَةَ بْنُ سَعِيدِ .
 وَهَذَا الْوَجْهَانِ الْمُخَالَفَانِ لِرِوَايَةِ مَالِكٍ (هُمَا مِنْ رِوَايَةِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَلَى الْاِخْتِلَافِ
 عَنْهُ، وَالتَّرْجِيحُ لِرِوَايَةِ مَالِكٍ) - مَعَ جَلَالَتِهِ، وَعَدَمِ الْاِخْتِلَافِ عَلَيْهِ - أُولَى .
 وَإِنْ كَانَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (قَالَ): [رِوَاةُ الْمُوطَأِ] اِخْتَلَفُوا، فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: مِنْ آلِ بَنِي
 الْأَزْرَقِ، كَمَا قَالَ يَحْيَى . وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: مِنْ آلِ الْأَزْرَقِ . وَكَذَا قَالَ (القَعْنَبِيُّ) . وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ:
 مِنْ آلِ ابْنِ الْأَزْرَقِ، كَذَلِكَ قَالَ [ابْنُ] الْقَاسِمِ، وَابْنُ بَكِيرٍ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهَذَا كُلُّهُ مُتَقَارِبٌ غَيْرُ
 (ضَارٍ) .

قلت: وَهَذَا الْوَجْهَ هُوَ الَّذِي اعْتَذَرَ بِهِ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الشَّيْخَيْنِ فِي عَدَمِ تَخْرِيجِهِمَا لِهَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ فِي
 كِتَابِ «الْمَعْرِفَةِ»: (إِنَّمَا) لَمْ يَخْرِجَاهُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» لِاِخْتِلَافِ وَقَعِ فِي اسْمِ سَعِيدِ بْنِ
 سَلْمَةَ، وَالْمَغْيِرَةَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ .
 وَهَذَا غَيْرُ ضَارٍ؛ إِذْ قَدْ زَالَتْ الْجَهَالَةُ عَنْهُمَا عَيْنًا وَحَالًا كَمَا تَقَدَّمَ، فَلَا يَضُرُّ حِينَئِذٍ الْاِخْتِلَافُ فِي
 اسْمِهِمَا .

الْوَجْهَ الثَّلَاثُ مِنَ التَّعْلِيلِ: التَّعْلِيلُ بِالْإِرْسَالِ .
 قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ذَكَرَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَمِيدِيُّ، وَالْمَخْزُومِيُّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
 سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ - يُقَالُ لَهُ: الْمَغْيِرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ - : «أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي
 مُدَلِّجٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَرَكِبُ أَرْمَاتًا فِي الْبَحْرِ...» وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: هُوَ مُرْسَلٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَحْفَظُ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، وَأَثَبَتْ مِنْ سَعِيدِ بْنِ
 سَلْمَةَ، وَكَيْسَ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا تَقُومُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّقْلِيلِ حِجَّةٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ رَجُلَيْنِ غَيْرِ
 مَعْرُوفَيْنِ بِحَمْلِ الْعِلْمِ .

وَأَرَادَ أَبُو عَمْرٍو بِالرَّجُلَيْنِ: سَعِيدًا وَالْمَغْيِرَةَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ رَدُّ جِهَاتِهِمَا، وَأَكْثَرَ مَا بَقِيَ فِي هَذَا الْوَجْهَ - بَعْدَ
 اشْتِهَارِ سَعِيدِ وَالْمَغْيِرَةَ - تَقْدِيمُ إِرْسَالِ الْأَحْفَظِ، عَلَى إِسْنَادِ مِنْ دُونِهِ، فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَرْسَلَهُ مِنْ
 هَذَا الْوَجْهَ، وَسَعِيدُ بْنُ سَلْمَةَ أَسْنَدُهُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْأُصُولِ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «(شرح) الإِمَامِ»: وَهَذَا غَيْرُ قَادِحٍ عَلَى الْمُخْتَارِ عِنْدَ أَهْلِ الْأُصُولِ .
 قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ مِنْ رِوَايَةِ عَنِ الْمَغْيِرَةَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ
 وَقَدْ جَوَّدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ، سَمِعَ (الْمَغْيِرَةَ) أَبَا هُرَيْرَةَ .

وَأَيْضًا تَقْدِمُ رِوَايَةَ مَالِكٍ وَمَنْ تَابَعَهُ لِعَدَمِ الْإِضْطِرَابِ فِيهَا، عَلَى رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ لِلِاخْتِلَافِ عَلَيْهِ .
الْوَجْهَ الرَّابِعَ : التَّعْلِيلُ بِالِاضْطِرَابِ .

قد تقدم اتفاق رواية مالك، ويزيد بن محمد القرشي، والجلاح، من جهة الليث، وعمرو بن الحارث .
وأما ابن إسحاق : فرأه عن يزيد، عن جلاح، عن عبد الله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي
بردة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - .

ورأه الحافظ أبو محمد الدارمي في «مسنده» كذلك بالسند المذكور (عن أبي هريرة)، قال : «أتى
(رجال) من بني مدلج إلى رسول الله - ﷺ - ، (فقالوا) : يا رسول الله، إنا أصحاب هذا البحر، نعالج
الصيّد على رمث، فنغزب فيه الليلة والليلتين والثلاث والأربع، ونحمل معنا من العذب لشفاهنا، فإن
نحن توضأنا به خشينا على أنفسنا، وإن نحن آثرنا بأنفسنا، وتوضأنا من البحر، وجدنا في أنفسنا من
ذلك، فخشينا أن لا يكون طهوراً . فقال رسول الله - ﷺ - : «توضؤوا منه، فإنه الطاهر ماؤه، (الحل)
ميتته» .

وفي رواية عن ابن إسحاق : سلمة بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة حليف بني عبد الدار، عن أبي
هريرة، عن النبي - ﷺ - . قال البخاري : وحديث مالك أصح .

وقال البيهقي : الليث بن سعد أحفظ من محمد بن إسحاق، وقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي
حبيب، وتابعه على ذلك عمرو بن الحارث عن الجلاح، فهو أولى أن يكون صحيحاً، وقد رواه يزيد
بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة (نحو رواية من رواه على الصحة .

والاختلاف على يحيى بن سعيد فيه كبير، وقال هشيم عنه في رواية : عن المغيرة بن أبي [برزة] .
وحمل الترمذي الوهم على هشيم في ذلك، وحكاه عن البخاري، فقال : وهم فيه هشيم، إنما هو : ابن
أبي بردة، وقد رواه أبو عبيد (عن هشيم على الصواب، فقد يكون الوهم ممن دونه .

قلت : وقد جمع الاختلاف في (إسناده) الدارقطني في «علله»، فقال ما ملخصه : قيل : عن
صفوان، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، عن أبي هريرة . قاله مالك .

وقيل : عن سلمة بن سعيد - أو عكسه - عن المغيرة (به) .

وقيل : عن سعيد، عن أبي بردة بن عبد الله، عن أبي هريرة .

وقيل : عن صفوان بن سليم مرسلاً، عن أبي هريرة .

وقيل : عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن النبي - ﷺ - .

وقيل : عن جلاح، عن سعيد، عن المغيرة، عن أبي هريرة .

وقيل : (عن جلاح، عن سعيد، عن أبي هريرة) .

وقيل : عن جلاح، (عن المغيرة، عن أبي هريرة) .

وقيل : عن جلاح، عن أبي ذر المصري، عن أبي هريرة .

- وقيل : عن يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة، عن أبي هريرة .
- وقيل : عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة، عن رجل من بني مدلج، «أن رجلا أتى النبي - ﷺ - ...» الحديث .
- وقيل : عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة، عن رجل من قومه، عن رجل سأل رسول الله - ﷺ - .
- وقيل : عن يحيى، عن المغيرة، عن أبيه، مرفوعا .
- وقيل : عن يحيى، عن المغيرة بن عبد الله - أو عبد الله بن المغيرة - «أن ناسا من بني مدلج سألوا النبي - ﷺ - ...» الحديث .
- وقيل : عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج، (اسمه عبد الله، مرفوعا . [
- وقيل] : عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله - أو عبد الله بن المغيرة -، عن رجل من بني مدلج، مرفوعا .
- وقيل : عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبي بردة مرفوعا .
- وقيل : عن يحيى، عن عبد الله بن المغيرة، عن بعض بني مدلج مرفوعا . وهو في «مسند أحمد» .
- وقيل : عن المغيرة، عن عبد الله المدلجي، مرفوعا .
- وقيل : عن جعفر بن ربيعة، عن بكر بن سوادة، عن مسلم بن مخشي، عن (الفراسي)، مرفوعا .
- (وقيل : عن يحيى بن عباد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعا) .
- قال الدارقطني : وأشبهاها بالصواب قول مالك، ومن تابعه، عن صفوان بن سليم .
- الطريق الثاني من طرق الحديث : عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي - ﷺ - سئل عن ماء البحر، فقال : «هو الطهور ماؤه، الحل ميته» .
- رواه الأئمة : أحمد في «المسند»، وابن ماجه، والدارقطني في «سننهما»، والحاكم وابن حبان في «صحيحيهما» . وترجم عليه ابن حبان، (بأن قال) : ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه السنة تفرّد بها سعيد بن سلمة .
- وعن الحافظ أبي علي ابن السكن أنه قال : حديث جابر هذا أصح ما روي في الباب .
- وخالف ابن منده في ذلك، وقال : قد روى هذا الحديث عبيد الله بن مقسم عن جابر، والأعرج عن أبي هريرة، ولما ثبت .
- قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : عندي أن قول أبي علي بن السكن في تقوية حديث جابر، أقوى من قول ابن منده . وذلك أن عبيد الله بن مقسم المذكور في المتفق عليه بين الشيخين، وإسحاق (المدني) المذكور في الطريقة الأولى - يعني الذي رواه الجماعة المتقدمون خلا طريقة الحاكم - وثقه أحمد، ويحيى . وقال أبو حاتم : صالح . و [أبو] القاسم بن أبي الزناد - المذكور فيه أيضا

- اسمه [كنيته] أثنى عليه أحمد، وقال [يحيى] : لا بأس به . قَالَ : ويُمكن أن يكون ابن منده (علل) الحديث باختلاف في إسناده .

ثم ذكر أن عبد العزيز بن عمران رواه عن إسحاق بن حازم الزيات، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن أبي بكر كذلك . رواه الدارقطني .

قلت : بحث معه شيخنا أبو الفتح اليعمرى، المعروف بابن سيد الناس - رحمه الله - فقال في «شرح الترمذي» : هذا الذي ذكره الشيخ تقي الدين عن ابن منده لا يصلح أن يكون معللاً لرواية ابن أبي الزناد، عن إسحاق . لتوثيق ابن أبي الزناد، وضعف عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت عندهم، ورواية الضعيف لا تُعلل برواية الثقة .

قلت : ولحديث جابر هذا طريق آخر، ذكره الطبراني في «(أكبر) معاجمه» من حديث : المعافى ابن عمران، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي - ﷺ - قَالَ فِي الْبَحْرِ : «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ (الحلال) ميتته» .

و (هذا سند) على شرط الصحيح، إلا أنه يُخشى أن يكون ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، فإنه مدلس، وأبو الزبير مدلس أيضاً، وقد عنعنا في هذا الحديث .

وقد تابع ابن جريج : مبارك بن فضالة، فرواه عن أبي الزبير عن جابر، أن رسول الله - ﷺ - قَالَ : «إِنَّ الْبَحْرَ حَلَالٌ مَيْتَتُهُ، طَهُورٌ مَاؤُهُ» .

ومبارك هذا كان يدلس أيضاً، وضعفه أحمد، والنسائي .

الطريق الثالث : عن سريج - بالجيم - بن النعمان، عن حماد بن سلمة، عن أبي التياح - بفتح التاء المثناة فوق، بعدها ياء مثناة تحت مُشددة، واسمه : يزيد بن حميد الضبعي -، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : «سئل رسول الله - ﷺ - عن ماء البحر، فقال : «ماء البحر طهور» .

رواه الدارقطني في «سننه»، والحاكم أبو عبد الله في «المستدرک على الصحيحين»، وقال : حديث صحيح على شرط مسلم، وله شواهد كثيرة، ولم يخرجاه . وهو كما قال .

وقد قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : موسى بن سلمة : هو المحقق، أخرج له مسلم، وقد صحح بعض الحفاظ حديثنا من رواية حماد، عن (أبي) التياح، عنه . وباقى السند مشهور .

وخالف الدارقطني، فقال في «سننه» : الصواب وقفه على ابن عباس .

الطريق الرابع : عن مسلم بن مخشي، (عن) ابن الفراسي - بكسر الفاء والسين المهملة - قال : كنت أصيد، وكانت لي قرية أجعل فيها ماء، وإني توضأت بماء البحر، فذكرت ذلك لرسول الله - ﷺ - فقال : «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلُّ مَيْتَتُهُ» .

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» كَذَلِكَ «ابْنُ الْفِرَاسِيِّ»، وَالتِّرْمِذِيُّ، قَالَ فِي «جَامِعِهِ»: الْفِرَاسِيُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَكَذَا هُوَ عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَذَكَرَ: أَنَّ إِسْنَادَهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ، وَأَنَّ الْفِرَاسِيَّ (مَجْهُولٌ) فِي الصَّحَابَةِ غَيْرَ مَعْرُوفٍ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ (فِي «الإمام»): إِنْ كَانَ مُرَادُ أَبِي عَمْرِو مَجْهُولِ الْحَالِ، مَعَ إِثْبَاتِ كَوْنِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَدْ اشْتَهَرَ بَيْنَ أَرْبَابِ الْأُصُولِ وَالْحَدِيثِ، أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ، لِعَدَالَةِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ . وَإِنْ أَرَادَ مَجْهُولِ الصُّحْبَةِ، فَقَدْ أَثَبَتَ الْبُخَارِيُّ (صَحْبَتَهُ)، فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ»، فِيمَا ذَكَرَ عَنْهُ . وَعَابَ عَبْدُ الْحَقِّ سَنَدَ هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّ قَالَ: لَمْ يَرَوْهُ - فِيمَا أَعْلَمَ - إِلَّا مُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ، وَمُسْلِمٌ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ .

وَتَعَقَّبَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ «الْوَهْمُ وَالإِيهَامُ»: أَظُنُّ أَنَّهُ خَفِيَ عَلَى عَبْدِ الْحَقِّ انْقِطَاعَ حَدِيثِ الْفِرَاسِيِّ، وَهُوَ حَدِيثٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مُسْلِمٌ مِنَ الْفِرَاسِيِّ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ (عَنِ الْفِرَاسِيِّ) . ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ أَبِي عَمْرِو بِإِسْنَادِهِ إِلَى بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ: أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ الْفِرَاسِيَّ قَالَ: «كُنْتُ أَصِيدُ فِي الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ، عَلَى أَرْمَاتٍ...» الْحَدِيثُ .

قَالَ: وَمَا أَرَى أَبَا مُحَمَّدٍ وَقَفَ عَلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَلِذَلِكَ مَا نَقَلَ فِيهِ مَا (قَالَ) فِي حَدِيثِ «إِذَا كُنْتُ سَائِلًا فَسَلِ الصَّالِحِينَ»، حَيْثُ قَالَ: (ابْنُ الْفِرَاسِيِّ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا مُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ . وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَرَفِ فِي حَدِيثِهِ (هَذَا لِابْنِ) الْفِرَاسِيِّ ذَكَرًا، (وَرَأَاهُ) فِي حَدِيثِ «سَلِ الصَّالِحِينَ» . وَمِنْ هُنَاكَ [يَتَبَيَّنُ]: أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ مَخْشِيٍّ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْفِرَاسِيِّ إِلَّا بِوَسِطَةِ ابْنِهِ، وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ ذَكَرَهُ فِي الرِّكَاعَةِ مِنْ حَدِيثِ النَّسَائِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ: مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ عَنِ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ [أَنَّ الْفِرَاسِيَّ] قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -: «سَأَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَإِنْ كُنْتُ لَابَدًا سَائِلًا فَسَلِ الصَّالِحِينَ» .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي «عِلَلِهِ»: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ - عَنْ حَدِيثِ (ابْنِ) الْفِرَاسِيِّ فِي مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: مُرْسَلٌ، لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ الْفِرَاسِيِّ النَّبِيَّ - ﷺ -، وَالْفِرَاسِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ. فَهَذَا - كَمَا تَرَى - يُعْطِي أَنَّ الْحَدِيثَ يُرَوَّى أَيْضًا عَنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، لَأَنَّ (يَذْكَرُ) فِيهِ الْفِرَاسِيَّ، فَمُسْلِمُ بْنُ مَخْشِيٍّ (لَمْ يَرَوْهُ) إِلَّا عَنِ الْإِبْنِ، (وَرِوَايَتُهُ) عَنِ الْأَبِ مُرْسَلَةٌ . انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ .

فَتَبَيَّنَ بِهَذَا: أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا مُنْقَطِعٌ بَيْنَ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ وَالْفِرَاسِيِّ، أَوْ مُرْسَلٌ بَيْنَ (ابْنِ) الْفِرَاسِيِّ وَالنَّبِيِّ - ﷺ - .

وَجَوَّزَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام» أَنَّ يَكُونُ ابْنُ الْفِرَاسِيِّ وَالْفِرَاسِيُّ وَاحِدًا وَقَعَ لِالِاخْتِلَافِ فِيهِ، قَالَ: (وَيُؤَيِّدُهُ): رِوَايَةُ ابْنِ مَاجَهَ - الْمُتَقَدِّمَةَ - فَإِنَّ ظَاهِرَهَا أَنَّ ابْنَ الْفِرَاسِيِّ هُوَ الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، وَسَمِعَ مِنْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا (ضُمَّ) إِلَى ذَلِكَ رِوَايَةٌ مِنْ رِوَايَةِ الْفِرَاسِيِّ، اقْتَضَى أَنَّهُمَا (وَاحِدٌ) اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ

الطَّرِيقِ الْخَامِسِ : عَنْ عَمْرٍو (بن) شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «مِيتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ» .

رَوَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» عَنْ [أَبِي الْعَبَّاسِ] مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْحَافِظِ، وَالِدَّارِقُطَنِيِّ فِي «سَنَنِهِ» عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، كِلَاهُمَا عَنْ : مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، نَا (الحكم) بن موسى، نَا هِجَلٌ، نَا الْمَثْنَى، عَنْ عَمْرٍو بِهِ . كَذَا فِي رِوَايَةِ الدَّارِقُطَنِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ : بدل الْمَثْنَى : الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَمْرٍو .

وَهُوَ إِسْنَادٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، خِلا تَرْجَمَةَ عَمْرٍو بن شُعَيْبٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ : هُوَ الصَّغَانِيُّ، كَمَا جَاءَ مُبَيَّنًا فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ، وَهُوَ الْحَافِظُ، الرَّحَّالُ، أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةَ، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ : ثِقَةٌ مَأْمُونٌ .

و (الحكم) بن موسى : هُوَ الْفَنْطَرِيُّ، الزَّاهِدُ، أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَثِقَةٌ يَحْيَى بن مَعِينٍ .

وهِجَلٌ : هُوَ ابْنُ زِيَادٍ، السُّكْسُكِيُّ، كَاتِبُ الْأَوْزَاعِيِّ، أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ، وَالْأَرْبَعَةَ، وَهُوَ ثَبَتٌ . وَالْأَوْزَاعِيُّ : نَاهِيكٌ بِهِ .

وَعَمْرٍو بن شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ : اِحْتَجَّ بِهِ الْأَكْثَرُونَ، وَسَنَعَدُ فِي ذَلِكَ فَصْلًا فِي بَابِ الْوَضُوءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَالْمَثْنَى - الْمَذْكُورُ فِي رِوَايَةِ الدَّارِقُطَنِيِّ - : هُوَ ابْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَغَيْرُهُ : لَيْسَ الْحَدِيثُ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَثْرُوكٌ .

(و) قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا جَعْفَرَ الْقَلَانِسِيِّ، نَا سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، نَا ابْنَ (عِيَّاشَ)، قَالَ : حَدَّثَنِي الْمَثْنَى بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرٍو بن شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «مِيتَةُ الْبَحْرِ حَلَالٌ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ» .

ابْنُ (عِيَّاشَ) هَذَا : هُوَ إِسْمَاعِيلُ، أَبُو عَتَبَةَ، الْحَمِصِيُّ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَحَدِيثُهُ عَنْ الْحِجَازِيِّينَ ضَعِيفٌ، بِخِلَافِ الشَّامِيِّينَ . وَالْمَثْنَى بْنُ الصَّبَّاحِ : مَكِّيٌّ، فَتَكُونُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ ضَعِيفَةً . قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : مَا رَأَيْتُ أَحْفَظَ مِنْهُ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَيْسَ . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : إِذَا حَدَّثَ عَنْ أَهْلِ حَمِصٍ فَصَحِيحٌ . وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ فِي «الْكُنَى» : لَأَبْسُ بِحَدِيثِهِ إِذَا حَدَّثَ عَنِ الشَّامِيِّينَ، فَإِذَا عَدَاهُمْ إِلَى حَدِيثِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ جَاءَ بِمَا لَا يُتَابَعُ عَلَى أَكْثَرِهِ .

قلت : والاعتمادُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ، وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ لَهُ .

الطَّرِيقِ السَّادِسِ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ : «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحَلُّ مِيتَتُهُ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ»، وَالْحَاكِمِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»، مِنْ حَدِيثِ : مَعَاذِ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - قَالَ : «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ...» (الْحَدِيثُ) .

هَذَا إِسْنَادٌ عَجِيبٌ . قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام» : فِيهِ مِنْ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ حَالِهِ .
قُلْتُ : وَشَيْخُ الدَّارِقُطْنِيِّ فِيهِ : هُوَ ابْنُ عَقْدَةَ، وَقَدْ ضَعَّفُوهُ، وَإِنْ كَانَ حَافِظًا .

الطَّرِيقُ السَّابِعُ : عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ : «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَرْكَبُ (الْبَحْرَ)، وَنَحْمَلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «هُوَ الطَّهْوَرُ مَاءُؤُهُ، الْحَلُّ مِيْتَهُ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «غَرَائِبِ حَدِيثِ مَالِكٍ»، قَالَ : وَهُوَ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مَقْلُوبٌ، وَهُوَ فِي «الْمَوْطَأِ» : عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، (عَنْ [سَعِيدٍ] بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ الْمُغْبِرَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) .

وَفِي «سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ» فِي أَوَّلِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ، (مَنْ) حَدِيثِ (عَمْرُو) بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَمْرٍو - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - : أَكَلْ مَا (طَفَا) عَلَى الْمَاءِ ؟ قَالَ : إِنَّ طَافِيَتَهُ مِيْتَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «إِنَّ مَاءَهُ طَهْوَرٌ، وَمِيْتَهُ حَلٌّ» .

الطَّرِيقُ الثَّامِنُ : عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ : «هُوَ الطَّهْوَرُ مَاءُؤُهُ، الْحَلُّ مِيْتَهُ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» مِنْ حَدِيثِ : عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمِ الزِّيَاتِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (هَذَا) أَحَدُ الْمُتْرُوكِينَ . قَالَ يَحْيَى : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ : ضَعِيفٌ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : يَرُوي الْمُنَاكِرَ عَنْ الْمَشَاهِيرِ .

ثُمَّ رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مَوْقُوفًا عَلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

وَقَالَ فِي «عِلَلِهِ» : هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَمْرَانَ الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ مَدِينِيٌّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ .
رَوَاهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمِ الزِّيَاتِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي بَكْرِ مَرْفُوعًا . وَإِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ هَذَا : شَيْخٌ مَدِينِيٌّ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ وَقَدْ اخْتَلَفَ عَنْهُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، (فَرَوَاهُ) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي (الزَّنَادِ)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ مَرْفُوعًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ .
حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ .

قَالَ : وَقَدْ رُوي هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ، مَوْقُوفًا مِنْ قَوْلِهِ، غَيْرَ مَرْفُوعٍ، مِنْ رِوَايَةِ صَحِيحَةٍ عَنْهُ، حَدَّثَ (بِهِ) : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ قَوْلَهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ

(زَاطِيًا) عَنْ شَيْخٍ لَهُ مِنْ حَدِيثِ : عبيد الله بن عمر، عَنْ عَمْرٍو بن دِينَار، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَرْفُوعًا، وَوَهُمْ فِي رَفْعِهِ، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ . اهـ

وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا : ابْنُ حَبَانَ فِي «ضَعْفَائِهِ»، فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنِ عَمْرَانَ، ثُمَّ قَالَ : وَالْخَبَرُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ مَشْهُورٌ (قَوْلُهُ)، غَيْرَ مَرْفُوعٍ، مِنْ حَدِيثِ : عَمْرٍو بنِ دِينَار، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ .

الطَّرِيقُ التَّاسِعُ : عَنْ أَبَانَ بنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ فِي الْبَحْرِ : «الْحَلَالُ مِيتَتُهُ، الطَّهُورُ مَأْوُهُ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ»، وَقَالَ أَبَانَ هَذَا مَتْرُوكٌ . وَهُوَ كَمَا قَالَ .

وَفِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ»، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو بنِ الْعَاصِ قَالَ : مَا إِنْ لَأَ يَنْقِيَانِ مِنَ الْجَنَابَةِ : مَاءُ الْبَحْرِ، وَمَاءُ الْحَمَامِ .

وَكَذَا رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَكِنَّهُ قَالَ : «لَأَ يَجْزِيَانِ» بدل : «لَأَ يَنْقِيَانِ» .

(و) قَالَ مَعْمَرٌ : (ثُمَّ) سَأَلْتُ يَحْيَى عَنْهُ بَعْدَ حِينٍ، فَقَالَ : قَدْ بَلَغَنِي مَا هُوَ أَوْثَقُ مِنْ ذَلِكَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ : «الْبَحْرُ طَهُورٌ مَأْوُهُ، (حَل) مِيتَتُهُ» .

ثُمَّ رَوَى (عَنْ) ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ (سُلَيْمَانَ) بنِ مُوسَى، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : «الْبَحْرُ طَهُورٌ مَأْوُهُ، حَلَالٌ مِيتَتُهُ» .

ثُمَّ رَوَى عَنْ الثَّوْرِيِّ حَدِيثَ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ السَّالِفِ قَرِيبًا .

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا آخِرًا، (وَفِيهَا) ضَعْفٌ، لَأَ (يَقْدَحُ) فِي الطَّرِيقِ السَّابِقَةِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا لِلتَّنْبِيهِ عَلَيْهَا .

وَنَحْتَمُ الْكَلَامَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِخَاتَمَتَيْنِ :

إِحْدَاهُمَا : مَا رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِمَا» مِنْ حَدِيثِ : سَعِيدِ بنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : «مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ مَاءُ الْبَحْرِ، فَلَا طَهَّرَهُ اللَّهُ» . قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

قُلْتُ : فِيهِ نَظَرٌ ؛ فَإِنَّ فِيهِ : مُحَمَّدُ بنُ حَمِيدِ الرَّازِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بنُ الْمُخْتَارِ، أَمَا الْأَوَّلُ : فَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» - فِي بَابِ «فَرَضِ الْجَدَّةِ وَالْجَدَتَيْنِ» - : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وَأَمَا الثَّانِي : فَقَالَ أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ الْأَبَارِ : سَأَلْتُ زَيْنِجًا أَبَا غَسَّانَ عَنْهُ، فَقَالَ : تَرَكَتُهُ . وَلَمْ يَرْضَهُ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : لَيْسَ بِذَلِكَ .

الثَّانِيَةُ : فِي التَّنْبِيهِ عَلَى ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ الْوَاقِعَةِ فِيهِ، وَبَعْضُ فَوَائِدِهِ، بِأَوْجَزِ (عِبَارَةٍ)، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ، أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الطَّهَارَةِ، مُشْتَمِلٌ عَلَى أَحْكَامٍ كَثِيرَةٍ، وَقَوَاعِدٍ مَهْمَةٍ . قَالَ المَارُودِيُّ - مِنْ أَصْحَابِنَا - فِي «الْحَاوِي» : قَالَ الْحَمِيدِيُّ : قَالَ الشَّافِعِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ نِصْفُ عِلْمِ الطَّهَارَةِ . فَتَقُولُ :

أولها : «الْبَحْرُ» : هُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ، مِلْحًا كَانَ أَوْ عَذْبًا . مِمَّنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ : ابْنُ سَيِّدِهِ فِي «الْمُحْكَمِ»، قَالَ : وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْمِلْحِ، حَتَّى قَلَّ فِي الْعَذْبِ، وَصَرَفُوهُ عَلَى مَعْنَى الْمَلُوحَةِ . وَقَالَ الْقَرَّازُ : إِذَا اجْتَمَعَ الْمِلْحُ وَالْعَذْبُ سَمُوهُ بِاسْمِ الْمِلْحِ، أَي : بِحَرِينِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ)، قَالَ : وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِسَعْتِهِ، مِنْ قَوْلِهِمْ : تَبَحَّرَ الرَّجُلُ فِي الْعِلْمِ . أَي : اتَّسَعَ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِيَتِ الْأَنْهَارُ : بِحَارًا ؛ لِأَنَّهَا مَشْقُوقَةٌ فِي الْأَرْضِ شَقًّا، وَمِنْهُ سَمِيَتِ الْبَحِيرَةُ .

الثَّانِيَةُ : «الطَّهُّورُ» بَفَتْحِ الطَّاءِ : اسْمٌ لِلْمَاءِ، وَبِضَمِّهَا : اسْمٌ لِلْفِعْلِ . هَذَا هُوَ أَشْهَرُ اللَّغَاتِ فِيهِ . وَقِيلَ : بِالضَّمِّ فِيهِمَا . وَقِيلَ : بِالْفَتْحِ فِيهِمَا .

الثَّلَاثَةُ : قَوْلُهُ «الْحَلُّ» : هُوَ بِمَعْنَى الْحَلَالِ، (كَمَا يُقَالُ فِي ضِدِّهِ : حَرَمٌ، وَحَرَامٌ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرُّوَايَاتِ : «الْحَلَالُ» مِيتَةً) . كَمَا تَقَدَّمَ .

الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : «مِيتَةً» : هُوَ بِفَتْحِ الْمِيمِ ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ : الْعَيْنَ الْمِيتَةَ، وَأَمَّا (الْمِيتَةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ : هَيْئَةُ الْمَوْتِ) .

قَالَ الْمُبَرِّدُ : الْمِيتَةُ : الْمَوْتُ، وَهُوَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقَعُ فِي الْبِرِّ وَالْبَحْرِ، لَا يُقَالُ فِيهَا : لَا حَلَالٌ، وَلَا حَرَامٌ . وَلَا مَعْنَى لِهَذَا هُنَا .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي كِتَابِهِ «إِصْلَاحُ الْخَطَأِ» - ثُمَّ الشَّيْخُ زَكِي الدِّينِ - : وَعَوَامُّ الرِّوَاةِ يُولَعُونَ بِكَسْرِ الْمِيمِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهُوَ خَطَأٌ .

وَكَذَا (قَالَ) صَاحِبُ «الْمَشَارِقِ» : مِنْ رِوَاةِ الْكَسْرِ فَقَدْ أَخْطَأَ .

قَالَ الشَّيْخُ فِي «الإِمَامِ» : قَالَ بَعْضُهُمْ : يُقَالُ فِي الْحَيَوَانَاتِ : مِيتَةٌ، وَفِي (الْأَرْضِ) : مِيتٌ، بَعْضُهُمْ هَاءٌ، قَالَ تَعَالَى : (إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً)، وَقَالَ تَعَالَى : (وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مِيتًا) . قَالَ : وَهَذَا يَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمِيتَةُ) . أ هـ .

و (الْمِيتَةُ) : بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي مَوَارِدِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَفَصَلَ بَعْضُهُمْ بَيْنَهُمَا . قَالَ (البَطْلَيْوسِي) فِي «شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ» : فَرَّقَ قَوْمٌ بَيْنَ الْمِيتِ بِالتَّخْفِيفِ، وَالْمِيتِ بِالتَّشْدِيدِ (فَقَالُوا) : الْأَوَّلُ مَا قَدْ مَاتَ، وَالثَّانِي (مَا) سِيمُوتُ . وَهَذَا خَطَأٌ . ثُمَّ أَوْضَحَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، نَقَلَ هَذَا أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : بِالتَّشْدِيدِ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَاتَ، وَفِيمَا لَمْ يَمُتْ بَعْدَ .

الْحَامِسَةُ : «الْأَرْمَاتُ» الْمَذْكُورُ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ، هُوَ : بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، (وَبِالرَّاءِ) الْمُهْمَلَةُ، وَآخِرُهُ ثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ، جَمْعٌ : رَمَتْ : (بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ)، وَهِيَ : خَشَبٌ يُضْمُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَيُرَكَّبُ عَلَيْهَا فِي الْبَحْرِ .

السَّادِسَةُ : قَوْلُهُ : «فَيَعْرُوبُ فِيهِ (الليلتين) وَالثَّلَاثُ» . يَجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةَ ؛ أَي : يَبْعَدُ . وَبِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةَ، وَالزَّايِ الْمُعْجَمَةَ، يُقَالُ : عَزَبَ بِالْفَتْحِ، يَعْرُوبُ بِالضَّمِّ ؛ أَي : بَعُدَ . أَفَادَهُمَا الشَّيْخُ فِي «الإِمَامِ» .

السَّابِعَةَ : أَمْهَى بَعْضُهُمْ إِعْرَابَ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «الطَّهْرُ مَأْوَةٌ، الْحِلُّ مَيْتَةٌ» إِلَى قَرِيبٍ مِنْ عَشْرِينَ وَجْهًا، كَمَا قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «شَرْحِ الْإِمَامِ»، فِي كَثِيرٍ مِنْهَا تَكْلُفٌ وَإِضْمَارٌ لَا يَظْهَرُ الدَّلَالَةُ عَلَيْهَا، قَالَ : فَتَرَكْنَا أَكْثَرَهَا، (وَاقْتَصَرْنَا) عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ :

الأول : أَنْ يَكُونَ «هُوَ» : (مُبْتَدَأٌ، وَ «الطَّهْرُ» : مُبْتَدَأٌ ثَانِيًا، وَخَيْرُهُ : مَأْوَةٌ، وَالْجُمْلَةُ مِنْ هَذَا) الْمُبْتَدَأُ الثَّانِي وَخَيْرُهُ، خَيْرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ «هُوَ» مُبْتَدَأً، «الطَّهْرُ» خَيْرُهُ، وَمَأْوَةٌ مِنْ بَدَلِ الْإِشْتِمَالِ .

الثَّالِثُ : أَنْ يَكُونَ «هُوَ» ضَمِيرُ الشَّانِ، وَ «الطَّهْرُ مَأْوَةٌ» : مُبْتَدَأٌ وَخَيْرًا .

الرَّابِعُ : أَنْ يَكُونَ «هُوَ» مُبْتَدَأً، وَ «الطَّهْرُ» خَيْرُهُ، وَ «مَأْوَةٌ» فَاعِلٌ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ (اعْتَمَدَ) عَامِلُهُ بِكَوْنِهِ خَيْرًا .

الثَّامِنَةُ : فِيهِ جَوَازُ الطَّهَارَةِ بِمَاءِ الْبَحْرِ، وَبِهِ قَالَ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ، إِلَّا (ابْنَ عَمْرٍو، وَابْنَ عَمْرٍو)، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ، وَتَقَدَّمَ (قَبْلَ) ذَلِكَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَ (رِوَايَتِهِ) الْحَدِيثُ «أَنَّهُ طَهَّرَ» (تَرَدَّهُ)، وَكَذَا رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَيْضًا .

التَّاسِعَةُ : فِيهِ أَنَّ الطَّهْرَ، هُوَ (المَطْهَرُ)، وَهُوَ مَذْهَبُنَا، وَبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ، خِلَافًا لِأَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، حَيْثُ قَالُوا : هُوَ الطَّاهِرُ . حِجَّةُ الْجُمْهُورِ : أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ طَهْوَرِيَّتِهِ، لَأَنَّ عَنْ طَهَارَتِهِ .

العَاشِرَةُ : فِيهِ أَنَّ مِيَتَاتِ الْبَحْرِ كُلَّهَا حَلَالٌ، لَكِنْ يُسْتَشْنَى عِنْدَنَا الضَّفْدَعُ، وَالسَّرَطَانُ، لِلدَّلِيلِ خَصَمَهُمَا . الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : فِيهِ أَنَّ (السَّمَكِ) الطَّايِ - وَهُوَ الَّذِي مَاتَ فِي الْبَحْرِ بِغَيْرِ سَبَبٍ - حَلَالٌ، وَهُوَ مَذْهَبُنَا، وَبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يَجِلُّ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : فِيهِ أَنَّ رُكُوبَ الْبَحْرِ جَائِزٌ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَبْهِيحَ، وَيَغْلِبَ عَلَى الظَّنِّ الْهَلَاكُ، فَلَا لِلدَّلِيلِ آخَرَ . الثَّلَاثَةَ عَشْرَةَ : (فِيهِ) أَنَّ الْمَاءَ إِذَا خَالَطَهُ مَاءٌ أَزَالَ عَنْهُ اسْمَ الْمَاءِ الْمُطْلَقِ، لَمْ يَجِزِ الطَّهَارَةَ بِهِ عِنْدَنَا، وَبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ، (وَجَوَّزَهُ) أَبُو حَنِيفَةَ . وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ لِلْجُمْهُورِ : أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي جَوَازِ الطَّهَارَةِ بِمَاءِ الْبَحْرِ مِنْ أَحَلِّ مَلُوحَتِهِ، فَسَأَلُوا عَنْهُ، فَلَوْ لَمْ يَكُنِ (التَّغْيِيرُ) فِي الْجُمْلَةِ مُؤَثِّرًا لَمْ يَسْأَلُوا (عَنْهُ) .

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : فِيهِ أَنَّ الْمُفْتِيَّ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ، وَعَلِمَ أَنَّ بِالسَّائِلِ حَاجَةَ إِلَى أَمْرٍ آخَرَ مُتَعَلِّقٍ بِالسَّأَلِ، يَسْتَحِبُّ لَهُ أَنْ يَذْكُرَهُ لَهُ، وَيَعْلَمَهُ إِيَّاهُ ؛ لِأَنَّهُ سَأَلَ عَنِ مَاءِ الْبَحْرِ، فَأُجِيبَ بِمَاءِهِ وَحُكْمِ مَيْتَتِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَى الطَّعَامِ كَالْمَاءِ، وَإِذَا جَهِلُوا كَوْنَهُ مَطْهَرًا فَجَهِلَتَهُمْ حَلُّ مَيْتَتِهِ أَوْلَى، وَنِظَائِرُ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْأَحَادِيثِ .

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ : اسْمُ السَّائِلِ عَنِ الْبَحْرِ هُوَ : الْعَرَكِيُّ - بَفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ - هَكَذَا قَالَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» .

وَفِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» لِلطَّبْرَانِيِّ - (أَي : بِسِنْدِهِ) - عَنِ الْعَرَكِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنِ مَاءِ الْبَحْرِ، فَقَالَ : «هُوَ الطَّهْرُ مَأْوَةٌ الْحِلُّ مَيْتَةٌ» .

وَعَلَّطُوهُ - أَعْنِي السَّمْعَانِيَّ - فِي قَوْلِهِ : اسْمُهُ «العركي»، وَإِنَّمَا العركي وصفٌ لَهُ، وَهُوَ : مَلَّاحُ السَّفِينَةِ .

(و) تَبِعَهُ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (الدَّهَبِيُّ) فِي مُحْتَصَرِهِ «مَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ»، فَقَالَ : هُوَ اسْمٌ (يُشْبِهُ) النِّسْبَةَ، وَفِيهِ النَّظَرُ الَّذِي ذَكَرْتَاهُ آنِفًا، وَإِنَّمَا اسْمُهُ : عبيد، وَقِيلَ : عَبْدٌ، بِالتَّصْغِيرِ وَالتَّكْبِيرِ . وَمِمَّنْ حَكَى الوَجْهَيْنِ فِيهِ : الحَافِظُ أَبُو مُوسَى الأَصْبَهَانِيُّ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ «مَعْرِفَةَ الصَّحَابَةِ» : عَبْدٌ، أَبُو زَمْعَةَ، البَلُوي، الَّذِي سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ مَاءِ البَحْرِ، قَالَ ابْنُ مَنِيَعٍ : بَلَّغْنِي أَنْ اسْمُهُ : عبيد . وَأوردُهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مَنَ اسْمِهِ عبيد . وَأوردُهُ الحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ العركي، والعركي : هُوَ المَلَّاحُ، وَلَيْسَ لَهُ بِاسْمٍ . هَذَا لَفْظُ أَبِي مُوسَى بِرَمْتِهِ . وَفِي «عِلَلِ» أَبِي الحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ : أَنْ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ، كَذَا رَأَيْتَهُ فِي نُسخَةٍ لَأَبَسَ بِهَا . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ السَّائِلَ (هُوَ) : الفِرَاسِي، أَوْ ابْنُ الفِرَاسِي . وَقَالَ الإِمَامُ الرَّافِعِيُّ فِي «شرح المُسندِ» : يُقَالُ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ .

قُلْتُ : قَدْ وَرَدَ هَذَا صَرِيحًا، مَجْزُومًا بِهِ فِي «الطَّبْرَانِيِّ الكَبِيرِ»، فَروَاهُ بِسَنَدِهِ إِلَى المُعَيَّرَةِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ، عَنِ المدلجي، «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ...» فَذَكَرَ الحَدِيثَ . وَقَالَ ابْنُ بِشْكَوَالٍ : إِنَّهُ عِنْدَهُ العركي، (وَكَذَا) أَبُو الوَلِيدِ فِي «مَشْتَبِهِ النِّسْبَةِ» مِنْ تَأْلِيفِهِ، ثُمَّ قَالَ : وَقِيلَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ المدلجي، وَسَاقَهُ بِإِسْنَادِهِ كَذَلِكَ . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ السَّمْعَانِيُّ، وَأَبُو مُوسَى، وَالرَّافِعِيُّ : إِنَّمَا يَنْفَعُنَا فِي رِوَايَةٍ مِنْ رَوَى : «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ»، أَوْ «سَأَلًا (سَأَلَ) . فَأَمَّا الرِّوَايَةُ المُتَقَدِّمَةُ : أَنَّ (رَجُلًا) مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ، أَوْ نَاسًا»، فَيَحْتَاجُ إِلَى الكَشْفِ عَنِ اسْمِهِمْ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ القِصَّةَ وَاحِدَةٌ .

وَالكَلَامُ عَلَى هَذَا الحَدِيثِ مُنْتَشِرٌ جَدًّا، لَأَنَّهُ يَسَعُنَا هُنَا اسْتِيعَابُهُ، وَقَدْ نَبَّهْنَا بِمَا ذَكَرْنَا عَلَى كَثِيرٍ (مِمَّا تَرَكْنَا)، وَلَعَلْنَا نَفْرُدُهُ بِالتَّصْنِيفِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَقَدَّرَ .

وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ - وَهُوَ الحَمْدُ - فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، فِي جُزْءٍ لَطِيفٍ . اهـ

فهذا الكتاب هو أفضل كتاب في ترحيح أحاديث الأحكام على الإطلاق .، ولا يمكن أن يستغني عنه طالب علم، ففيه من الكنوز الحديثية والاصطلاحية الكثير الكثير .

قلت : وهذا الحديث في خلاصة البدر المنير ^{٣١٦}

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

١ - حَدِيثٌ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ فِي البَحْرِ هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ وَالحِلُّ مَيْتَتُهُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ وَالأَرْبَعَةُ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ وَالحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ وَسَأَلْتُ البُخَارِيَّ عَنْهُ فَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حَبَانَ وَرَجَّحَ ابْنُ مَنَدَةَ صِحَّتَهُ قَالَ البَيْهَقِيُّ فِي خِلَافِيَّاتِهِ وَإِنَّمَا لَمْ يُخْرِجْهُ الشَّيْخَانُ فِي صَحِيحِهِمَا لِأَجْلِ اخْتِلَافِ وَقَعِ

^{٣١٦} - خلاصة البدر المنير - (ج ١ / ص ٧)

في اسم سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة قال الحاكم مثل هذا الحديث الذي تداوله الفقهاء في عصر الإمام مالك إلی وقتنا هذا لا يرد بجهالة هذين الرجلين وهي مرفوعة عنهما بمتابعات فذكرها بأسانيد قلت وليس بمجهولين كما حررناه في الأصل .

٤- تخريج الحافظ العراقي - رحمه الله تعالى - لأحاديث الأحياء

عندنا نوع ثالث من الكتب وهو تخريج الحافظ العراقي - رحمه الله تعالى - لأحاديث إحياء علوم الدين، للإمام الغزالي - رحمه الله تعالى - الذي لم يكن له ذاك الباع في علم حديث النبي - ﷺ - وإنما كان أكثر اشتغال الغزالي في مستقبل حياته إلى وقت متأخر من عمره بالفلسفة والكلام والجدل والفقه، طبعاً لأنه نظارة من كبار الأئمة الشافعية في الفقه، وله كتبه الكثيرة؛ الوسيط والوجيز وغيرها من الكتب، ثم إن الغزالي - رحمه الله تعالى - اعتزل كل ذلك في آخر حياته وندم على الاشتغال بعلم الكلام، وسطر في ذلك كلاماً غالياً نفيساً ذكره أبو العز الحنفي في شرحه للطحاوية، وإنه - رحمه الله تعالى - رجع إلى حديث النبي - ﷺ - ومات وكتاب البخاري على صدره. هذا في آخر حياة الإمام الغزالي - رحمه الله تعالى - فلما ألف الإحياء؛ ذكر كثيراً من الأحاديث والآثار في كل الأبواب، وهذا يدل على سعة اطلاعه، ولكنه لم يميز الصحيح من غيره، فأورد أحاديث صحيحة وحسنة وضعيفة، وواهية، وبعضها لا أصل له .

فجاء الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين - رحمه الله تعالى - المتوفى سنة ٨٠٦ هجرية، فألف تخريجا موسعا جداً لأحاديث الإحياء ثم اختصره في كتاب وسط سماه "إخبار الأحياء بأخبار الإحياء" ثم اختصر هذا الوسط في هذا التخريج اليسير الذي هو يتكلم على الحديث في سطر؛ حديث فلان رواه عن أبي هريرة مثلاً بإسناد ضعيف أو لا أصل له أو حديث موضوع أو غير ذلك من العبارات التي سنراها الآن لا تزيد عن سطر واحد.

أما الكتاب الوسط الذي هو "إخبار الأحياء بأخبار الإحياء"؛ فقد وغير موجود، وأما الكتاب الكبير فقد ضمنه شارح الإحياء الذي هو "إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين" للإمام الزبيدي وكان عنده النسخة الأصلية وفرغ جل هذا الكتاب الأصلي في شرحه على إحياء علوم الدين، تجدد في إتحاف السادة المتقين كلام العراقي على الأحاديث في المصدر الأصلي الذي هو الكتاب الأصلي لتخريج الإحياء مع كلامه أيضاً على شرح سنن الترمذي. نحن نعرف أن العراقي - رحمه الله تعالى - له شرح على سنن الترمذي شرح بديع لا مثيل له في شروح الترمذي وواسع الخطوط في الكلام على الروايات. فالترمذي - رحمه الله تعالى - حين يروي يقول وفي الباب عن فلان وفلان، فالعراقي - رحمه الله تعالى - حين يخرج يقول الكلام عليه من وجوه يعني على كلام الترمذي الأول فيخرج الأحاديث

التي أشار إليها الترمذي في الباب، فهو يخرج هذه الروايات، ثم يقول: وفي الباب غير ما ذكره الترمذي عن فلان وفلان ويسرد أحيانا عشرا أو اثني عشر نفسا من الصحابة ويخرج أحاديثهم في هذا الباب فيعتبر شرح العراقي إذا خرج جامعا لروايات الباب كله في موضع واحد، حتى إنه يأتي بالأحاديث الضعيفة وأحيانا يأتي بالأحاديث المنكرة ويأتي أحيانا بالأحاديث الموضوعة في هذا الباب بقصد أن يستوعب كل ما في الباب في هذا الموضوع.

فالزبيدي -رحمه الله تعالى- كان عنده شرح العراقي على الترمذي وكان عنده التخريج الأصلي للإحياء التخريج الكبير فضمنه في شرحه، فكتاب إتحاف السادة المتقين -وإن كان كتابا مغفولا عنه لا يلتفت إليه كثير من الطلبة- إلا أن فيه هذه الدرر النادرة، فعنده التخريج الأصلي للإحياء وعنده كلام العراقي على شروح الأحكام. طبعا لم يفرغ كل شروح الترمذي؛ لأن شرح الترمذي شرح فقهي ما يتعلق بالأبواب الموجودة في الإحياء من الترمذي وضعها في هذا الكتاب، فاختصر الحافظ العراقي لما رأى أن التخريج طويل في كلام يسير فترى مثلاً الأحاديث الواردة في الإحياء فيقول مثلاً حديث كذا أخرجه ابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عمرو وأبو منصور الديلمي من حديث أبي رافع بسند ضعيف. لو فتحنا أي موضع في الإحياء وتقرأ في الأصل وهو يتكلم تجد في الهامش تحت كلام في سطر واحد يقول مثلاً حديث وجوب صدقة الفطر على كل مسلم: أخرجاه يعني الشيخين من حديث ابن عمر قال: "فرض رسول الله -ﷺ- زكاة الفطر من رمضان.." الحديث.

يليه هذا كله في سطر (أدوا زكاة الفطر عما تمونون -يعني ممن تلزمكم مؤنتهم-) أخرجه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر (أمر رسول الله -ﷺ- بصدقة الفطر على الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون) قال البيهقي: إسناده غير قوي وهكذا.

فالعراقي -رحمه الله تعالى- اختصر تخريجه الوسط وهو "إخبار الأحياء بأخبار الإحياء" فوضعه في هامش إحياء علوم الدين من باب تبصير الناس بحقيقة ما في الإحياء من أخبار.

وطريقته في التخريج أنه إن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما؛ اكتفى بعزوه إليه، وإذا لم يكن في الصحيحين أو أحدهما؛ ذكر من أخرجه من بقية أصحاب الكتب الستة، وإذا كان في أحد الكتب الستة؛ لم يعزه إلى غيرها إلا لغرض مفيد كأن يكون من أخرجه ممن التزم الصحة في كتابه أو كان لفظه أقرب إلى لفظه الذي في الإحياء، وإذا لم يكن الحديث في أحد الكتب الستة؛ ذكر موضعه في غيرها من كتب الحديث المشهورة الكثيرة، وإذا تكرر الحديث في الإحياء فإن تكرر في باب واحد؛ ذكر تخريجه أول مرة غالباً. وقد يكرر تخريجه لغرض أو لذهول عن كونه تقدم تخريجه، وإن كان التكرار في باب آخر؛ خرج في جميع المواضع ونبه على أنه تقدم وربما ذهل عن التنبيه.

وطريقته في عرض التخريج أنه يذكر طرف الحديث الذي في الإحياء وصحابيه ومخرجه ثم يبين صحته أو حسنه أو ضعفه، وإذا لم يكن للحديث أصل في كتب السنة؛ بين ذلك بقوله: لا أصل له وأحيانا

يقول: لا أعرفه؛ أي لا يعرفه حديثاً في كتب السنة في حدود اطلاعه وهذا دقة منه في التعبير - رحمه الله -.

وهذا التخرّيج ضروريّ ومهم جداً؛ لأن كتاب إحياء علوم الدين يشتمل على كثير من الأحاديث الضعيفة والواهية بل والموضوعة فتولى هذا التخرّيج بيانها وميز صحيحها من سقيمها بشكل مختصر وبعبارة سهلة واضحة؛ فجزى الله الحافظ العراقيّ وبقية علماء المسلمين الذين خدموا السنة النبوية بتصنيفاتهم النافعة أفضل الجزاء! وإليك نموذجاً من هذا التخرّيج:

قال العراقي - رحمه الله تعالى -: حديث: (خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه)، أخرجه ابن ماجه من حديث أبي أمامة بإسناد ضعيف وقد رواه بدون الاستثناء أبو داود والنسائي والترمذي من حديث أبي سعيد وصححه أبو داود وغيره)

فهذا الكتاب تخرّيج أحاديث إحياء علوم الدين والتلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ونصب الراية في تخرّيج أحاديث الهداية والبدر المنير تعتبر أيضاً كتب مساعدة في الاستخراج عن طريق موضوع الحديث.

٥- إرواء الغليل في تخرّيج أحاديث منار السبيل للألباني

قال في مقدمته: أما بعد فهذا كتابنا " إرواء الغليل في تخرّيج أحاديث منار السبيل " نقدمه اليوم إلى قرائنا الكرام بعد أن كثر السؤال عنه وألح بطبعه كثير من أهل العلم والفضل في مختلف البلاد الإسلامية كلما جاء ذكره أو بلغهم اسمه . وقد كنت فرغت من تخرّيجي منذ أكثر من خمسة عشر عاماً ولذلك جريت على الإحالة عليه في تخرّيج بعض الأحاديث في كثير من مؤلفاتي المطبوعة منها والمخطوطة سواء ما كنت قد سلكت في تخرّيجه مسلك البسط أو التوسط أو الإيجاز أو الاكتفاء بذكر مرتبة الحديث فقط مثل " الأحاديث الصحيحة " . و " الأحاديث الضعيفة) و " غاية المرام في تخرّيج أحاديث الحلال والحرام " و " ظلال الجنة في تخرّيج كتاب السنة " و " التعليق الرغيب على الترغيب والترهيب " ومثل بعض الرسائل الصغيرة نحو " الكلم الطيب " و " التوسل : أنواعه وأحكامه " و " الآيات البينات في عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات " وغيرها . ولذلك فإنه كان من الضروري إخراجه إلى عالم المطبوعات منذ سنين تيسيراً علي في المراجعة عند الإحالة أولاً واستجابة لرغبة أهل العلم وإفادتهم ثانياً . ومع أن الفضل في تأليفه يعود إلى الأخ الفاضل الأستاذ محمد زهير الشاويش وكان حريصاً على نشره على الناس إلا أنه حال بينه وبين ذلك أسباب منها اضطرابه إلى الخروج من سورية ثم من لبنان لمدة طويلة وأخيراً الوضع المضطرب في بيروت منذ بضع سنوات . والآن وقد استقرت الأوضاع بعض الشيء " وتيسرت له سبل الطباعة فقد

بدر - جزاه الله خيرا - إلى إخراجهم إلى عالم المطبوعات فضم بذلك فضلا إلى فضل أتم الله علينا وعليه نعمه ظاهرة وباطنة . ثم إن الباعث على هذا التخريج كان أمورا أذكر أهمها :

الأول : أن أصله : " منار السبيل " هو من أمهات كتب مذهب الإمام أحمد إمام السنة الذي جمع من الأحاديث مادة غزيرة قلما تتوفر في كتاب فقهي آخر في مثل حجمه - إذ هو جزءان فقط - حتى بلغ عددها ثلاثة آلاف حديث أو زادت جلها مرفوعة إلى النبي ﷺ .

الثاني : أنه لا يوجد بين أيدي أهل العلم وطلابه كتاب مطبوع في تخريج كتاب في الفقه الحنبلي كما للمذاهب الأخرى خذ مثلا كتاب " نصب الراية لأحاديث الهداية " في الفقه الحنفي للحافظ جمال الدين الزيلعي و" تلخيص ابن حجر العسقلاني " فرأيت أن من واجبي تجاه إمام السنة ومن حقه علي أن أقوم بخدمة متواضعة لمذهبه وفقهه رحمه الله تعالى وذلك بتخريج هذا الكتاب .

الثالث : أنني توخيت بذلك أن أكون عوناً لطلاب العلم والفقه عامة والحنابلة منهم خاصة الذين هم - فيما علمت - أقرب الناس إلى السنة على السلوك معنا في طريق الاستقلال الفكري الذي يعرف اليوم ب (الفقه المقارن) هذا الفقه الذي لا يعطيه حقه - اليوم - أكثر الباحثين فيه والمدرسين لمادته في (كليات الشريعة) المعروفة الآن فإن من حقه أن لا يستدلّ فيه بحديث ضعيف لا تقوم به حجة . فترى أحدهم يعرض لمسألة من مسائله ويسوق الأقوال المتناقضة فيه ثم لا يذكر أدلتها التفصيلية فإذا كان فيها شيء من . الأحاديث النبوية " حشرها حشرا دون أن يبين ويميز صحيحها من حسنها بل ولا قويبها من ضعيفها فيكون من نتيجة ذلك وآثاره السيئة أن تبليبل أفكار الطلاب وتضطرب آراؤهم في ترجيح قول على قول آخر ويكون عاقبة ذلك أن يتمكن من قلوبهم الخطأ الشائع : أن الحق يتعدد، بل صرح بعضهم أخيرا فقال : إن هذه الأقوال المتعارضة كلها شرع الله ! وأن يزدادوا تمسكا بالحديث الباطل : " اختلاف أمي رحمة " ^{٣١٧} وقد تتغلب العصبية المذهبية

٣١٧ - وقال الألباني في تعليقه على هذا الحديث في الضعيفة ٧٦/١ و٧٧(٥٧): " لا أصل له ، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا ، حتى قال السيوطي في " الجامع الصغير " : ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا ! . وهذا بعيد عندي ، إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه ﷺ ، وهذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده . ونقل المناوي عن السبكي أنه قال : وليس بمعروف عند المحدثين ، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع . وأقره الشيخ زكريا الأنصاري في تعليقه على " تفسير البيضاوي " (ق ٩٢ / ٢)

ثم إن معنى هذا الحديث مستنكر عند المحققين من العلماء ، فقال العلامة ابن حزم في " الإحكام في أصول الأحكام " (٥ / ٦٤) بعد أن أشار إلى أنه ليس بحديث :

" وهذا من أفسد قول يكون ، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطا ، وهذا ما لا يقوله مسلم ، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف ، وليس إلا رحمة أو سخط... "

" وإن من آثار هذا الحديث السيئة أن كثيراً من المسلمين يقرون بسببه الاختلاف الشديد الواقع بين المذاهب الأربعة ، ولا يحاولون أبداً الرجوع بها إلى الكتاب والسنة الصحيحة كما أمرهم بذلك أئمتهم رضي الله عنهم ، بل إن أولئك ليرون مذاهب هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم إنما هي كشرائع متعددة يقولون هذا مع علمهم بما بينها من اختلاف وتعارض لا يمكن التوفيق بينها إلا برّد بعضها المخالف

للدليل، وقبول البعض الآخر الموافق له، وهذا مالا يفعلونه، وبذلك نسبوا إلى الشريعة التناقض وهو وحده دليل على أنه ليس من الله عز وجل لو كانوا يتأملون قوله تعالى في حق القرآن {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} (٨٢) سورة النساء، فالآية صريحة في أن الاختلاف ليس من الله، فكيف يصحُّ إذن جعله شريعة متبعة، ورحمة منزلة؟".

أقول: في هذا الكلام خلط عجيب، لا أعتقد أن أحداً من السابقين يقول به، وسأذكر بعضه:

الأول: زعمه أن (معنى هذا الحديث مستنكر عند المحققين من العلماء) ولم يورد شيئاً لإثبات هذا الزعم سوى قول ابن حزم، فهل ابن حزم رحمه الله هو مرجع الأمة وحده؟.

وهل هو ممثل العلماء؟

وأين هم المحققون الذين استنكروا معنى هذا الكلام؟

والصواب أنه م يستنكره إلا ابن حزم، وسائر أهل العلم قد ذكروه في كتبهم دون نكير.

وهنا يصف ابن حزم بالعلامة وبالتحقيق، بينما في كتبه الأخرى يقول عنه غير ذلك، وإليك البيان:

قال في تعليقه على الحديث " ليكون من أممي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر.." قلت: وهذا إسناد صحيح ومتابعة قوية لهشام بن عمار وصدقة بن خالد، و لم يقف على ذلك ابن حزم في " المحلى"، ولا في رسالته في إباحة الملاهي، فأعمل إسناد البخاري بالانقطاع بينه وبين هشام، وبغير ذلك من العلل الواهية، التي بينها العلماء من بعده وردوا عليه تضعيفه للحديث من أجلها، مثل المحقق ابن القيم في " تهذيب السنن" (٥ / ٢٧٠ - ٢٧٢) والحافظ ابن حجر في " الفتح" وغيرهما، وقد فصلت القول في ذلك في جزء عندي في الرد على رسالة ابن حزم المشار إليها، يسر الله تبيضه و نشره .

وابن حزم رحمه الله مع علمه وفضله وعقله، فهو ليس طويل الباع في الاطلاع

على الأحاديث وطرقها ورواها . ومن الأدلة على ذلك تضعيفه لهذا الحديث . السلسلة الصحيحة(٩١)

وقال في كلامه على حديث - " ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة .."

والآخر: أن الذين صححوها أكثر وأعلم بالحديث من ابن حزم، لاسيما وهو معروف عند أهل العلم بتشدده في النقد، فلا ينبغي أن يحتج به إذا تفرد عند عدم

المخالفة فكيف إذا خالف؟! السلسلة الصحيحة (٢٠٤)

وقال أيضاً " فلا يقبل بعد هذا قول ابن حزم فيه (٨ / ١٩٦) : " وهو مجهول " وأعل الحديث به، فإنه لا سلف له في ذلك، وقد وثقه هؤلاء الأئمة " .السلسلة الصحيحة (٢٦٠)

وقال أيضاً: "وقال أبو الفتح الأزدي وابن حزم: ضعيف". ومن عرف حال أبي الفتح الأزدي وما فيه من الضعف المذكور في ترجمته في " الميزان" وغيره وعرف شذوذ ابن حزم في علم الجرح عن الجماعة كمثّل خروجه عنهم في الفقه لم يعتد بخلافهما لمن هم الأئمة الموثوق بهم في هذا العلم" السلسلة الصحيحة(٥٠٣)

وقال أيضاً: " وفيما تقدم رد قوي على ابن حزم في قوله في " رسالة الملاهي" (ص٩٧): أنه لم يثبت عن أحد من أصحاب النبي ﷺ تفسير الآية بأنه الغناء! قال: " وإنما هو قول بعض المفسرين ممن لا تقوم بقوله حجة! " و مع سقوط كلامه هذا بما سبق، فيخالفه صنيعة في " المحلى"، فقد ساق فيه الروايات المتقدمة عن ابن مسعود وابن عباس، وعن غيرهما من التابعين، ولم يضعفها، وإنما قال: " لا حجة لأحد دون رسول الله ﷺ! "

فنقول: كلمة حق أريد بها باطل، لأنه لم يذكر عنه ﷺ ما يخالف تفسيرهم. ثم زعم أنه قد خالفهم غيرهم من الصحابة والتابعين! وهذا كالذي قبله، فإنه لم يذكر ولا رواية واحدة مخالفة، ولو كان لديه لسارع إلى بيانها. ثم احتج بأن الآية فيها صفة من فعلها كان كافراً. فنقول: هذا حق، ولكن ذلك لا ينفي أن يؤاخذ المسلم بقدر ما قام فيه من تلك الصفة، كالاتهاء بالأغاني عن القرآن.

السلسلة الصحيحة (٢٩٢٢)

الثاني - عدم معرفته بأسباب اختلاف الفقهاء، وقد ألقت عشرات الكتب فيها قديماً وحديثاً كتاب رفع الملام عن الأئمة الأعلام لابن تيمية رحمه الله وقد قمت بشرحه والتعليق عليه مطولاً.

الثالث: يستحيل إزالة أسباب الخلاف إزالة تامة، لأنه يرجع إلى النصوص نفسها، فغالبيتها ليس قطعي الدلالة، بل ظني الدلالة، فكيف نرجع الخلاف إلى الكتاب والسنة الصحيحة؟.

على أحدهم وقد يكون هو أستاذ المادة نفسه فيرجح من تلك الأقوال الموافق لمذهبه وينتصر له بحديث من تلك الأحاديث وهو لا يدري أنه حديث ضعيف عند أهل الحديث ونقاده والمنهج العلمي الصحيح يوجب عليه أن يجري عملية تضعيفه بين تلك الأحاديث المتعارضة المستدل بها للأقوال المتناقضة فما كان منها ضعيفا لا تقوم به حجة تركت جانبا ولم يجز المعارضة بما وما كان منها صحيحا أو ثابتا جمع بينها بوجه من وجوه التوفيق المعروفة في علم أصول الفقه وأصول الحديث وقد أوصلها الحافظ العراقي في حاشيته على " علوم الحديث " لابن الصلاح إلى أكثر من مئة وجه .

الرابع : أن لمثل هذا التخريج العلمي علاقة وثقى بما اصطلحت على تسميته ب " التصفية " وأعني بها أن النهضة الإسلامية المرجوة لا يمكن ان تقوم إلا على أساس تصفية الإسلام مما دخل فيه على مر القرون ومن ذلك الأحاديث الضعيفة والموضوعة وبخاصة ما كان منها في كتب الفقه وقد أقيمت عليها أحكام شرعية فإن تصفية هذه الكتب من تلك الأحاديث مع كونه واجبا دينيا لكي لا يقول المسلم على نبيه (ﷺ) ما لم يقله أو ما لا علم له به فهو من أقوى الأسباب التي تساعد المسلمين المختلفين على التقارب الفكري ونبذ التعصب المذهبي .

الخامس : أننا - بمثل هذا التخريج والتصفية - نسد الطريق على بعض المبتدعة الضالة الجهلة الذين يجارون الأحاديث النبوية وينكرون حجية السنة ويزعمون أن الإسلام ليس هو إلا القرآن ! ويسمون

الرابع: أن الفقهاء استنبطوا أحكامهم من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وليس من فراغ .
الخامس: لو شاء الله تعالى لجعل نصوص هذه الشريعة كلها قطعية الدلالة لا تحتمل أكثر من معنى، ولكن لم يشأ ذلك، فكيف نزيل الخلاف ؟

السادس: يعني الفقهاء بقولهم الاختلاف رحمة: أنه يوجد في المسألة الواحدة أكثر من قول والمكلف في سعة من أمره طالما أنه لم يبلغ درجة الاجتهاد، وهذا الاختلاف موجود منذ عهد الصحابة وسيبقى إلى قيام الساعة، ولن يستطيع أحد إزالته .

السابع: قوله أهم يرون مذاهب هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم إنما هي كشرائع متعددة اهـ وعزاه لفيض القدير ٢٠٩/١ .
قلت: " قال المناوي رحمه الله: " إن اختلافهم توسعة على الناس يجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبي ﷺ بكلها، لئلا تضيق بهم الأمور من إضافة الحق الذي فرضه الله تعالى على المجتهدين دون غيرهم، ولم يكلفوا مالا طاقة لهم به، توسعة في شريعتهم السمحة السهلة، فاختلاف المذاهب نعمة كبيرة وفضيلة حسيمة خصت بها هذه الأمة، فالمذاهب التي استنبطها أصحابه فمن بعدهم من أقواله وأفعاله على تنوعها كشرائع متعددة له، وقد وعد بوقوع ذلك، فوقع، وهو من معجزاته ﷺ ، أما الاجتهاد في العقائد فضلالٌ ووبالٌ كما تقرر " ٢٠٩/١

وهناك فرق كبير بين كلام الشيخ ناصر وكلام المناوي .

الثامن: من قال بأن الشريعة متناقضة؟!، علماً أن الفقهاء يصرحون ويقولون قال أبو حنيفة: رأيت في هذه المسألة كذا، وهكذا غيره، لذلك يقولون لك إذا سألتهم عن حكم مسألة مثلاً: هذه حلال في المذهب الشافعي، ولا يقولون من الله .. بل إن اختلاف الفقهاء هو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد .

التاسع: ما علاقة الآية القرآنية باختلاف الفقهاء، ولا سيما أنها واردة في حق القرآن الكريم وليس على غيره كما هو معلوم ؟ .
العاشر: ما قاله ابن حزم غير صحيح، إذا كان الاختلاف رحمة كان الاتفاق سخطاً، فهذا الثاني غير لازم قطعاً ولا مراد، والاختلاف من طبيعة البشر والحياة والنصوص، فمن أراد أن يزيله فليغير طبيعة البشر والحياة والنصوص حتى يتسنى له ذلك، ولا يقدر على هذا إلا الله وحده.

في بعض البلاد " القرآنيين " . وليسوا من القرآن في شيء . ويلبسون على الجهال بقولهم : إن السنة غير محفوظة وإن بعضها ينقض بعضها ويأتون على ذلك ببعض الأمثلة منها حديث : " خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء يعني عائشة " ثم يعارضون به قوله (ﷺ) في النساء أمهن " ناقصات عقل ودين " ويقولون : أنظروا كيف يصف النساء بالنقص في هذا الحديث ثم يأمر بأخذ شطر الدين من عائشة وهي متهمة في النقص! ^{٣١٨}

فإذا ما علم المسلم المتبصر في دينه أن الحديث الأول موضوع مكذوب على رسول الله (ﷺ) والحديث الآخر صحيح زال التعارض المزعوم أولاً لأنه لا يصح في عقل عاقل - غير مجنون - معارضة الحديث الصحيح بالموضوع وانكشف تلبيسهم وجهلهم وضلالهم . ثم إذا رجع إلى الحديث الآخر الصحيح ثانياً وأخذه بتمامه من مصدره الموثوق به يتبين له أن النقص المذكور ليس إطلاقه كما يتعمد الدجالون أن يوهموها الناس وإسقاطا منهم للسنة من قلوبهم زعموا وإنما هو أن المرأة لا تصلي ولا تصوم وهي حائض وأن شهادتها على النصف من شهادة الرجل كما جاء تفسيره في الحديث نفسه في " صحيح البخاري " وغيره . وهذا هو الشأن على الغالب بين الأحاديث الضعيفة والصحيحة وطرق شياطين الإنس والجن لإضلال الناس كثيرة متنوعة فهذا يضل بمثل حديث عائشة المذكور آنفاً وآخر بمثل الحديث المتقدم " اختلاف أمي رحمة " . من أجل كل ذلك كان هذا التخريج النافع إن شاء الله تعالى . واعلم أن فن التخريج ليس غاية في نفسه عند المحققين من المحدثين بحيث يقتصر أمره على أن نقول مخرج الحديث : " أخرجه فلان وفلان وعن فلان عن النبي (ﷺ) " كما يفعله عامة المحدثين قديماً وحديثاً بل لا بد أن يضم إلى ذلك بيانه لدرجة كونه ضعيفاً فإنه والحالة هذه لا بد له من أن تتبع طرقه وشواهد لعله يرتقي الحديث بها إلى مرتبة القوة وهذا ما يعرف في علم الحديث بالحسن لغيره أو الصحيح لغيره . وهذا في الحقيقة من أصعب أنواع علوم الحديث وأشقها لأنه يتطلب سعة في الاطلاع على الأحاديث والأسانيد في بطون كتب الحديث مطبوعها ومخطوطها ومعرفة جيدة بعلم الحديث وتراجم رجاله أضف إلى ذلك دأبا وجلدا على البحث فلا جرم أنه تقاعس عن القيام بذلك جماهير المحدثين قديماً والمشتغلين به حديثاً وقليل ما هم . على أنني أرى أنه لا يجوز في هذه الأيام الاقتصار على التخريج دون بيان المرتبة لما فيه من إيهاً عامة القراء الذين يستلزمون من التخريج القوة - أن الحديث ثابت على كل حال . وهذا مما لا يجوز كما بينته في مقدمة : " غاية المرام " فراجع فإنه هام . من أجل ذلك فإني قد جريت في هذا التخريج تغييره على بيان مرتبة كل حديث في أول السطر ثم اتبع ذلك بذكر من أخرجه ثم بالكلام على إسنادة تصحيحاً أو تضعيفاً وهذا إذا لم يكن في مخرجه الشيخان أو أحدهما وإلا استغنيت بذلك عن

^{٣١٨} انظر رسالتي " منزلة السنة في الاسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن

قلت : قد ناقشته في هذه الرسالة بكتاب مطول ، حول بعض ما ورد فيها .

الكلام كما كنت بينته في مقدمتي لتخريج أحاديث " شرح العقيدة الطحاوية " ومقدمتي على " مختصر مسلم " للمنزري . وقد لا يتيسر لي الوقوف على إسناد الحديث وحينئذ أنقل ما وقفت عليه من تخريج وتحقيق لأهل العلم أداء للأمانة وتبرئة للذمة ولكني في هذه الحالة أبيض للحديث على الغالب فلا أذكر له مرتبة . والله - سبحانه وتعالى - أسأل أن يسدد خطانا وأن يحفظ علينا ما به من النعم أولانا وأن يغفر لنا ذنوبنا ويصلح أعمالنا ويخلص نوايانا وأن يعاملنا بفضله إنه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين . وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله الا أنت أستغفرك وأتوب إليك . بيروت غرة رجب ١٣٩٩ . وكتب محمد ناصر الدين الألباني اهـ

قلت : نلاحظ أن في هذه المقدمة بعض الشطط والغلو من الشيخ رحمه الله، يحتاج مناقشته إلى كتاب مطول، وقد ناقشته ببعض ما قال في بعض كتي .

أمثلة من الكتاب :

١ - (حديث : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ب (بسم الله الرحمن الرحيم) فهو أبتـر " . رواه الخطيب والحافظ عبد القادر الرهاوي) ص ٥ (١) . ضعيف جدا
وقد رواه السبكي في " طبقات الشافعية الكبرى " (١ / ٦) من طريق الحافظ الرهاوي بسنده عن أحمد بن محمد بن عمران : حدثنا محمد بن صالح البصري - بها - حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي حدثنا مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا به الا أنه قال : " فهو أقطع " . قلت : وهذا سند ضعيف جدا آفته ابن عمران هذا ويعرف بابن الجندي ترجمه الخطيب " في تاريخه " وقال (٥ / ٧٧) : " كان يضعف في روايته ويطعن عليه في مذهبه (يعني التشيع) قال الأزهري : ليس بشئ " . وقال الحافظ في " اللسان " : " وأورد ابن الجوزي في " الموضوعات " في فضل علي حديثا بسند رجاله ثقات إلا الجندي فقال : هذا موضوع ولا يتعدى الجندي " . ثم رواه السبكي من طريق خارجة بن مصعب عن الأوزاعي به إلا أنه قال : " بحمد الله " بدل " بسم الله الرحمن الرحيم " وخارجة هذا قال الحافظ : " متروك وكان يدلّس عن الكاذبين ويقال : إن ابن معين كذبه " . وقد خالفه والذي قبله محمد بن كثير المصيصي فقال في إسناده : عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة به باللفظ الثاني : " بحمد الله " . رواه السبكي (ص ٧) من طريق أبي بكر الشيرازي في " كتاب الألقاب " . والمصيصي هذا ضعيف لأنه كثير الغلط كما قال الحافظ . والصحيح عن الزهري مرسلا كما قال الدارقطني وغيره .
وقد روي موصولا من طريق قره عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة باللفظ الثاني وهو المذكور في الكتاب عقب هذا ويأتي تحقيق الكلام عليه إن شاء الله تعالى . ومما سبق يتبين أن الحديث بهذا اللفظ ضعيف جدا فلا تغتر بمن حسنه مع الذي بعده فإنه خطأ بين . ولئن كان اللفظ الآتي يحتتمل التحسين فهذا ليس كذلك لما في سنده من الضعف الشديد كما رأيت .

(تنبيه) : عزا المصنف الحديث للخطيب وكذا فعل المناوي في " الفيض " وزاد أنه في " تاريخه " ولم أراه في فهرسه والله أعلم .

٢ - (حديث : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع " . وفي رواية : " بحمد الله " وفي رواية : " بالحمد " وفي رواية : " فهو أجزم " . رواها الحافظ الرهاوي في " الأربعين " له (ص ٥ . ضعيف

رواه ابن ماجه (١٨٩٤) عن قرّة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ " بالحمد أقطع " . ورواه ابن حبان في " صحيحه " من هذا الوجه بالرواية الثانية : " بحمد الله " كما في طبقات السبكي (١ / ٤) . ورواه الدارقطني في " سننه " (ص ٨٥) بلفظ " بذكر الله أقطع " ورواه أبو داود في (سننه) (٤٨٤٠) بلفظ : " بالحمد لله فهو أجزم " وقال : " رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا " . يشير إلى أن الصحيح فيه مرسل . وهو الذي جزم به الدارقطني كما نقله السبكي وهو الصواب لأن هؤلاء الذين أرسلوه أكثر وأوثق من قرّة وهو ابن عبد الرحمن المعافري المصري . بل ان هذا فيه ضعف من قبل حفظه ولذلك لم يحتج به مسلم وإنما أخرج له في الشواهد . وقال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال أبو زرعة : الأحاديث التي يرويها مناكير . وقال أبو حاتم والنسائي : ليس بقوي . وقول السبكي فيه : " هو عندي في الزهري ثقة ثبت فقد قال الأوزاعي : ما أحد أعلم بالزهري منه . وقال يزيد بن السمط : أعلم الناس بالزهري قرّة بن عبد الرحمن " . فهو بعيد عن الصواب لأنه مخالف لأقوال الأئمة المذكورين فيه . واعتماده في ذلك على ما نقله عن الأوزاعي مما لا يجدي لأن المراد من قول الأوزاعي المذكور أنه أعلم بحال الزهري من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث كما قال الحافظ ابن حجر في " التهذيب " . قال : " وهذا هو اللاتق " . ومما يدل على ضعفه - زيادة على ما تقدم - اضطرابه في متن الحديث فهو تارة يقول : أقطع وتارة : أبت وتارة : أجزم وتارة يذكر الحمد وأخرى يقول : " بذكر الله " . ولقد أضاع السبكي جهدا كبيرا في محاولته التوفيق بين هذه الروايات وإزالة الاضطراب عنها فإن الرجل ضعيف كما رأيت فلا يستحق حديثه مثل هذا الجهد !

وكذلك لم يحسن صنعا حين ادعى أن الأوزاعي تابعه وأن الحديث يقوى بذلك لأن السند إلى الأوزاعي ضعيف جدا كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله فمثله لا يستشهد به كما هو مقرر في " مصطلح الحديث " . وقد رواه أحد الضعفاء الاخرين عن الزهري بسند آخر أخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن يزيد حدثنا صدقة بن عبد الله عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعا قلت : وهذا سند ضعيف صدقة هذا ضعيف كما قال الحافظ في " التقريب " وقد خالف قرّة إسناده كما ترى فلا يصح أن تجعل هذه المخالفة سندا في تقوية

الحديث كما فعل السبكي بينما هي تدل على ضعفه لاضطراب هذين الضعيفين فيه على الزهري كما رواه آخرون من الضعفاء عن الزهري بإسناد آخر ذكرته في الحديث الذي قبله .
وجملة القول أن الحديث ضعيف لاضطراب الرواة فيه على الزهري وكل من رواه عنه موصولا ضعيف أو السند إليه ضعيف . والصحيح عنه مرسلا كما تقدم عن الدارقطني وغيره . والله أعلم"
وتخرجه مطول، وتظهر فيه شخصية الشيخ ناصر رحمه الله، بشكل جلي .
قلت : ولكنه ينحى منحى المتشددين بشكل عام في التخريج، فقولته مثلاً (محمد بن كثير المصيبي فقال في إسناده : عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة به باللفظ الثاني : " بحمد الله " . رواه السبكي (ص ٧) من طريق أبي بكر الشيرازي في " كتاب الألقاب " . والمصيبي هذا ضعيف لأنه كثير الغلط كما قال الحافظ)

قلت :

ففي الكاشف (٥١٢٦) محمد بن كثير الصنعاني ثم المصيبي عن معمر وابن شاذب وعنه الدارمي ومحمد بن عوف مختلف فيه صدوق اختلط بآخره توفي ٢١٦ د ت س
وفي تقريب التهذيب (٦٢٥١) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي الصنعاني أبو يوسف نزيل المصيصة صدوق كثير الغلط من صغار التاسعة مات سنة بضعة عشرة د ت س
والصواب أن حديثه حسن ما لم ينكر عليه .
وكتابه مطبوع ومتداول وهناك مستدرك عليه أيضاً .

(سادسا: كتب الفنون الأخرى)

يقصد مثلاً كتب التفاسير المسندة، وكتب التاريخ، تفسير الطبري كتاب في التفسير، والطبري - رحمه الله تعالى - يورد الأحاديث والآثار بإسناده، الطبري متقدم وتوفي سنة ٣١٠ هـ - رحمه الله -، وله كتاب التاريخ أيضا يحكي الأحداث بأسانيده فمثل هذا الجهد الضخم من الرواية لا يضيع على طالب العلم.

هناك أيضا تفسير ابن أبي حاتم كتاب تفسير، وتفسير الصنعاني، وتفسير سفيان الثوري هذه التفاسير المسندة لأئمة متقدمين في القرن الثاني والثالث والرابع مثل هذه التفاسير أو كتب التواريخ لا تغفل ولا يهمل ما فيها من كم هائل من الروايات. الطبري فيه حوالي ثلاثين ألف إسناد، فهذه فنون أخرى غير الحديث وفيها خدمة جيدة للتخريج قد لا تجد الأثر أو قد لا تجد الحديث إلا في هذا الكتاب بعينه فمثل هذا أيضا من الكتب لا ينبغي إهمالها عند طالب الحديث والأثر.
لكن الذي يعيننا من هذه المصنفات التي تورد الأحاديث نوعان فقط وهما:

أولاً: المصنفات التي تروي الحديث بالسند أصالة لا أخذاً من كتاب آخر.
ثانياً: المصنفات التي تورّد الحديث مجرداً عن السند ثم تذكر من أخرجه من أصحاب الكتب الحديثية.
أما التي تورّد الحديث بدون سند ولا تذكر من أخرجه؛ فلا تفيدنا في هذا الباب. والكتب التي يتوفّر فيها أحد الشرطين السابقين كثيرة والحمد لله في سائر العلوم والفنون الشرعية والعربية؛ فمنها: تفسير الطبري المسمى "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" لأبي جعفر بن محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ للهجرة، وتفسير ابن كثير لأبي الفداء إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، "الدر المنثور في تفسير الكتاب العزيز بالمأثور"

فالسبب في أيضاً في الدر المنثور شأنه شأن الحافظ ابن كثير في كتابه التفسير يذكر الحديث ويذكر من أخرجه، ويوجد لكتاب الدر المنثور للسبب أصله كتاب مسند لا يزال مخطوطاً فلو توفّر هذا؛ لصار شيئاً جيداً؛ لأن السبب واسع جداً في النقل في "الدر المنثور" وينقل عن كتب مفقودة كتفسير ابن مردويه وغيره من الكتب.

وكذلك كتاب المحلى لابن حزم رحمه الله (٤٥٦ هـ) فهو يذكر الأحاديث بأسانيدها، فمن هذه الناحية لا يستغنى عنه، بل ويتكل على رجالها جرحاً وتعديلاً، على معانيها، وناسخها من منسوخها أيضاً.

مثال :

قال في مقدمة كتابه: (أَمَّا بَعْدُ) وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ لَطَاعَتِهِ، فَإِنَّكُمْ رَغِبْتُمْ أَنْ نَعْمَلَ لِلْمَسَائِلِ الْمُخْتَصِرَةِ الَّتِي جَمَعْنَاهَا فِي كِتَابِنَا الْمَوْسُومِ "بِالْمُحَلِّي" شَرْحًا مُخْتَصِرًا أَيْضًا، نَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى قَوَاعِدِ الْبُرَاهِينِ بَعِيرٍ إِكْتِنَارًا، لِيَكُونَ مَا أَخَذَهُ سَهْلًا عَلَى الطَّالِبِ وَالْمُبْتَدِئِ، وَدَرَجًا لَهُ إِلَى التَّبَحُّرِ فِي الْحِجَاجِ وَمَعْرِفَةِ الْاِخْتِلَافِ وَتَصْحِيحِ الدَّلَائِلِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ مِمَّا تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ وَالْإِشْرَافِ عَلَى أَحْكَامِ الْقُرْآنِ وَالْوُقُوفِ عَلَى جَمَهْرَةِ السُّنَنِ الثَّابِتَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَتَمْيِيزِهَا مِمَّا لَمْ يَصِحَّ، وَالْوُقُوفِ عَلَى الثَّقَاتِ مِنْ رِوَاةِ الْأَخْبَارِ وَتَمْيِيزِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ وَالتَّنْبِيهِ عَلَى فَسَادِ الْقِيَاسِ وَتَنَاقُضِهِ وَتَنَاقُضِ الْقَائِلِينَ بِهِ، فَاسْتَحَرْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَمَلِ ذَلِكَ، وَاسْتَعْنَتُهُ تَعَالَى عَلَى الْهِدَايَةِ إِلَى نَصْرِ الْحَقِّ، وَسَأَلْتُهُ التَّأْيِيدَ عَلَى بَيَانِ ذَلِكَ وَتَقْرِيبِهِ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِرُجُوعِهِ خَالِصًا وَفِيهِ مَحْضًا آمِينَ آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ. وَلِيَعْلَمَ مَنْ قَرَأَ كِتَابِنَا هَذَا أَنَّنَا لَمْ نَحْتَجَّ إِلَّا بِخَبَرٍ صَحِيحٍ مِنْ رِوَاةِ الثَّقَاتِ مُسْنَدٍ وَلَا خَالَفْنَا إِلَّا خَبْرًا ضَعِيفًا فَبَيَّنَّا ضَعْفَهُ، أَوْ مَنْسُوحًا فَأَوْضَحْنَا نَسْخَهُ. وَمَا تَوَفَّقْنَا إِلَّا بِاللَّهِ تَعَالَى.

وبدأه بكتاب التوحيد

مسألة بيان أول ما يلزم كل أحد ولا يصح الإسلام إلا به

١ - مسألة: قال أبو محمد - رضي الله عنه - أول ما يلزم كل أحد ولا يصح الإسلام إلا به أن يعلم المرء بقلبه علم يقين وإخلاص لا يكون لشيء من الشك فيه أثر وينطق بلسانه ولا بد بأن لا إله

إِلَّا اللَّهَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. بُرْهَانَ ذَلِكَ: مَا حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ نَا أَحْمَدُ بْنُ فَتْحٍ نَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ بْنِ عَيْسَى نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ نَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ نَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ نَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ نَا رَوْحُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
- ﷺ - قَالَ: " أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا
فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ".
وَقَدْ رَوَى مَعْنَى هَذَا مُسْنَدًا مُعَاذُ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ } (سورة
آل عمران آية : ٨٥) وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَجَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ. وَأَمَّا وَجُوبُ عَقْدِ ذَلِكَ بِالْقَلْبِ
فَلِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ } (سورة البينة آية : ٥).
وَإِلْخِلَاصُ فِعْلِ النَّفْسِ. وَأَمَّا وَجُوبُ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ، فَإِنَّ الشَّهَادَةَ بِذَلِكَ الْمُخْرَجَةُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ مِنْ
التَّحْلِيلِ إِلَى التَّحْرِيمِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا تَكُونُ إِلَّا بِاللِّسَانِ ضُرُورَةً.

وهكذا كل مسألة يستدل عليها بالقرآن والسنة والآثار، وكتابه مهم جدا لولا ذلاقة لسانه وحدته
في الرد على مخالفيه .

وهناك كتب ابن المنذر في "الأوسط" و"الإجماع" وغيره من كتبه كتب فقهية وهو يسوق ذلك
بالأسانيد، وابن المنذر عال
مثال :

ذكر كتاب فرض الطهارة قال أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري رحمه الله : أوجب الله
تعالى الطهارة للصلاة في كتابه فقال جل ثناؤه : يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين الآية، وقال جل ثناؤه : يا
أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى
تغتسلوا الآية، ودلت الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ على وجوب فرض الطهارة للصلاة . واتفق
علماء الأمة أن الصلاة لا تجزي إلا بما إذا وجد السبيل إليها .

١ - حدثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان، حدثني كثير بن زيد، عن الوليد
بن رباح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول
»

٢ - حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، ثنا عفان، ثنا أبو عوانة، ثنا سماك، عن مصعب بن سعد، قال :
دخل عبد الله بن عمر على عبد الله بن عامر يعوده فقال : مالك لا تدعو لي ؟ فقال : سمعت رسول
الله ﷺ يقول : « لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول » وقد كنت على البصرة

٣ - حدثنا محمد بن علي النجار، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يتوضأ إذا أحدث » قال أبو بكر : وظاهر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة فدل قيام رسول الله ﷺ إلى الصلاة وصلوات بوضوء واحد على أن فرض الطهارة على من قام إلى الصلاة محدثاً دون من قام إليها طاهراً

٤ - حدثنا علي بن الحسن، ثنا عبد الله بن الوليد العديني، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه توضأ يوم الفتح فصلّى الصلوات بوضوء واحد . فقال له عمر بن الخطاب : لقد صنعت شيئاً ما كنت تصنعه . قال : « عمدا صنعته يا عمر »

٥ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا عبد الرزاق، أنا معمر، وابن جريج قالا : أنا محمد بن المنكدر، قال : سمعت جابر بن عبد الله، يقول : قرب لرسول الله ﷺ خبز ولحم، ثم دعا بوضوء فتوضأ، ثم صلى الظهر، ثم دعا بفضل طعام فأكل، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ، قال : ثم دخلت مع أبي بكر فقال : هل من شيء فوالله ما وجدوا، فقال : « أين شاتكم ؟ » فأتي بها، فاعتقلها فحلبها فصنع لنا لباً فأكلنا ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ، ثم دخلت مع عمر فوضعت هاهنا جفنة فيها خبز ولحم وهاهنا جفنة فيها خبز ولحم فأكل عمر ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ .

قال أبو بكر : وصلى رسول الله ﷺ بعرفة الظهر والعصر بوضوء واحد وكذلك فعل بالمزدلفة جمع بين المغرب والعشاء بوضوء واحد ولم تزل الأئمة تفعل ذلك بعده وقد قام إلى العصر وإلى العشاء . ولم يذكر أحد أنه أحدث لذلك طهارة، والأخبار في هذا المعنى تكثر فدل كل ما ذكرناه على أن المأمور بالطهارة من قام إلى الصلاة محدثاً دون من قام إليها طاهراً . وقد أجمع أهل العلم على أن لمن تطهر للصلاة أن يصلي ما شاء بطهارته من الصلوات إلا أن يحدث حدثاً ينقض طهارته، وكان زيد بن أسلم يقول : نزلت الآية يعني قوله : إذا قمتم إلى الصلاة يعني إذا قمتم من المضاجع يعني النوم" فلاحظ أنه يستدل بالقرآن والسنة والآثار ويتكلم عن اختلاف الفقهاء بإسهاب، ول كمل هذا الكتاب، فلا مثيل له، ولا يوجد منه إلا القليل، وهو مرتب على الأبواب الفقهية .

وهناك بعض كتب الفقه اهتمت بالتحريح مثل : "المجموع في شرح المهذب" في الفقه الشافعي للنووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ، "المغني" في الفقه الحنبلي لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي المتوفى سنة ٦٢٠ هـ

ولكن النووي في المجموع يسهب في الكلام على الأحاديث أكثر من ابن قدامة
مثال من كتاب المغني لابن قدامة :

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : { سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ } أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ^{٣١٩} .

وقال النووي رحمه الله^{٣٢٠} : "قال المصنف - رحمه الله تعالى - : (وما نبع من الأرض ماء البحار وماء الأنهار وماء الآبار ، والأصل فيه : قوله ﷺ في البحر { هو الطهور ماؤه الحل ميتته } وروى : { أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةَ }) .

الشرح : هَذَانِ الْحَدِيثَانِ صَحِيحَانِ وَهُمَا بَعْضَانِ مِنْ حَدِيثَيْنِ :

أَمَّا الْأَوَّلُ فَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ { سَأَلَ سَائِلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكَبُ الْبَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا ، أَفَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُوَ الطَّهْرُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِيتَتُهُ } حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ . قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَى { الْحِلُّ مِيتَتُهُ } وَرَوَى " الْحَلَالُ " وَهُمَا بِمَعْنَى وَالطَّهْرُ بِفَتْحِ الطَّاءِ ، وَمِيتَتُهُ بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَأَسْمُ السَّائِلِ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ عُبَيْدٌ وَقِيلَ : عَبْدٌ ، وَأَمَّا قَوْلُ السَّمْعَانِيِّ فِي الْأَنْسَابِ : اسْمُهُ الْعَرَكِيُّ فَفِيهِ إِيْهَامٌ أَنَّ الْعَرَكِيَّ اسْمٌ عَلِمَ لَهُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ تَمَّ الْعَرَكِيُّ وَصَفٌ لَهُ وَهُوَ مَلَّاحُ السَّفِينَةِ .

وَأَمَّا الثَّانِي فَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ { قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَوَضَّأُ مِنْ بَثْرِ بُضَاعَةَ وَهِيَ بَثْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ ، وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَالتَّنُّنُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ } حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْأَيْمَةُ الَّذِينَ نَقَلْنَا عَنْهُمْ رِوَايَةَ الْأَوَّلِ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " .

فلاحظ أنه يفصل في التخريج ويحكم على الحديث صحة وضعفاً، ويأتي بأحاديث كثيرة أثناء الشرح، ولو كمل لكان أعظم كتاب في الفقه المقارن، ولكن المنية اخترتمته قبل إكماله، وأكملة عدة، ولكن ليسوا بمستوى الإمام النووي رحمه الله .

(سابعاً: الشروح الحديثية والتعليقات عليها)

(هناك شروح لبعض الكتب العلمية اعتنى مصنفوها الذين لهم معرفة وعناية بالحديث بإيراد الأحاديث الكثيرة مع بيان مخارجها في تلك الشروح لذا تعتبر تلك الشروح مصدراً خصباً من مصادر التخريج، وهي كثيرة فمنها:

^{٣١٩} - المعنى في الفقه الحنبلي - (ج ١ / ص ١)

^{٣٢٠} - المجموع شرح المهذب مشكول - (ج ١ / ص ١٦٣)

"فتح الباري بشرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر العسقلاني.
 "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" لقاضي القضاة أبي محمد محمود أحمد العيني المتوفى سنة ٨٥٥ هجرية.

"شرح الإحياء" لأبي الفيض محمد مرتضى الزبيدي، والمسمى إتحاف السادة المتقين .
 "فتح القدير شرح الهداية" في فقه الحنفية لكمال الدين محمد عبد الواحد الشهرير ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ هـ.

وأهم هذه الكتب على الاطلاق، فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله، وقد ملأه أحاديث وكلها مخرجة محكوم عليها، وكل حديث ذكره بصيغة الجزم وسكت عليه فهو صحيح أو حسن .

أمثلة من الكتاب :

١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".

وقصة مهاجر أم قيس رواها سعيد من منصور قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله هو ابن مسعود قال: من هاجر يبتغي شيئاً فإتاه له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس فكان يقال له: مهاجر أم قيس. ورواه الطبراني من طريق أخرى عن الأعمش بلفظ: كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها، فكان نسميه مهاجر أم قيس. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين،

وقد تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث: قال أبو عبد الله: ليس في أخبار النبي ﷺ شيء أجمع وأغنى وأكثر فائدة من هذا الحديث. واتفق عبد الرحمن بن مهدي والشافعي، فيما نقله البويطي عنه وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وأبو داود والترمذي والدارقطني وحزمة الكناني، على أنه ثلث الإسلام، ومنهم من قال ربه، واختلفوا في تعيين الباقي. وقال ابن مهدي أيضاً: يدخل في ثلاثين باباً من العلم. وقال الشافعي: يدخل في سبعين باباً، ويحتمل أن يريد بهذا العدد المبالغة. وقال عبد الرحمن بن مهدي أيضاً: ينبغي أن يجعل هذا الحديث رأس كل باب. ووجه البيهقي كونه ثلث العلم، بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه، فالنية أحد أقسامها الثلاثة وأرجحها، لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج إليها، ومن ثم ورد: نية المؤمن خير من عمله، فإذا نظرت إليها كانت خير الأمرين. وكلام الإمام أحمد يدل على أنه أراد بكونه ثلث العلم، أنه أراد أحد القواعد الثلاثة التي ترد إليها جميع

الأحكام عنده، وهي هذا و " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " و " الحلال بين والحرام بين " الحديث. ثم إن هذا الحديث متفق على صحته، أخرجه الأئمة المشهورون إلا الموطأ، ووهم من زعم أنه في الموطأ، مغترا بتخريج الشيخين له والنسائي من طريق مالك. وقال أبو جعفر الطبري: قد يكون هذا الحديث على طريقة بعض الناس مردوداً لكونه فرداً، لأنه لا يروى عن عمر إلا من رواية علقمة، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم، ولا عن محمد بن إبراهيم إلا من رواية يحيى بن سعيد، وهو كما قال، فإنه إنما اشتهر عن يحيى بن سعيد وتفرد به من فوقه، وبذلك جزم الترمذي والنسائي والبخاري وابن السكن وحمزة بن محمد الكناني، وأطلق الخطابي نفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد، وهو كما قال لكن بقيدتين: أحدهما: الصحة لأنه ورد من طرق معلولة ذكرها الدارقطني وأبو القاسم بن منده وغيرهما. ثانيهما: السياق لأنه ورد في معناه عدة أحاديث صحت في مطلق النية، كحديث عائشة وأم سلمة عند مسلم: " يبعثون على نياتهم "، وحديث ابن عباس: " ولكن جهاد ونية "، وحديث أبي موسى: " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله " متفق عليهما، وحديث ابن مسعود: " رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته " أخرجه أحمد، وحديث عبادة: " من غزا وهو لا ينوي إلا عقلاً فله ما نوى " أخرجه النسائي، إلى غير ذلك مما يتعسر حصره، وعرف بهذا التقرير غلط من زعم أن حديث عمر متواتر، إلا إن حمل على التواتر المعنوي فيحتمل. نعم قد تواتر عن يحيى بن سعيد: فحكى محمد بن علي بن سعيد النقاش الحافظ أنه رواه عن يحيى مائتان وخمسون نفساً، وسرد أسماءهم أبو القاسم بن منده فجاوز الثلاثمائة، وروى أبو موسى المدني عن بعض مشايخه مذاكرة عن الحافظ أبي إسماعيل الأنصاري الهروي قال: كتبه من حديث سبعمائة من أصحاب يحيى. قلت: وأنا أستبعد صحة هذا، فقد تبعت طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنشورة منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا، فما قدرت على تكميل المائة، وقد تبعت طرق غيره فزادت على ما نقل عن تقدم، كما سيأتي مثال لذلك في الكلام على حديث ابن عمر في غسل الجمعة إن شاء الله تعالى^{٣٢١}

وهو كتاب مليء بالفوائد والتخريج والعلل والفقه والقواعد، ولا يدانيه كتاب في شرح الحديث على الإطلاق، فلا هجرة بعد الفتح .

هذا وإن التعليقات التي يضعها بعض العلماء الذين لهم عناية بالحديث وعلومه في هذا العصر أثناء تحقيقهم لبعض الكتب المشتملة على أحاديث غير معروفة المخرج يمكن الاستفادة منها لمعرفة مخرج تلك الأحاديث ومن هؤلاء العلماء على سبيل المثال: الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - وأخوه الشيخ محمود شاكر، والشيخ عبد الفتاح أبو غدة، والشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، والشيخ محمد فؤاد

٣٢١ - فتح الباري لابن حجر - (ج ١ / ص ٩) فما بعد

عبد الباقي والشيخ ناصر الدين الألياني رحمهم الله جميعا وغيرهم جزى الله الكل أفضل جزاء وأجزل
مشوبتهم!

الطريقة الثالثة

استخراج الحديث من خلال النظر في المتن

وهنا تنبيه : وهو أن مُستخدم هذه الطريقة يلزمه أن يحاول استحضار جميع ألفاظ الحديث المختلفة لذلك المتن، مثل حديث ((إنما الأعمال بالنيات..)) فينبغي للباحث أن يضع الاحتمالات التي يمكن أن يكون الحديث مروياً بها ؛ لأن اختلاف حرف واحد في بداية الكلمات قد يُعسر عليك عملية الوقوف على الحديث . ثم قد يقف الباحث على الحديث من خلال طرق سابقة أو لاحقة، ويجدُ هناك ألفاظاً مختلفة، فينبغي أن تُقيد هذه الألفاظ المختلفة في البداية، فإذا جاء وقت البحث تكون الألفاظ موجودة بين يديك، فتستطيع أن تُقلب الفهرس أو الكتاب الذي رُتب على بداية الحديث على جميع الوجوه حتى تقف على مُرادك .

ثم ينتبه لأمر آخر : وهو أن بعض الأحاديث قد تكون جزءاً من حديث طويل يأتي اللفظ في وسطه، فتبحث من خلال هذه الطريقة فلا تجده، وحينها يكون الحلُّ أن تُخرِّج بأحد الطرق السابقة أو اللاحقة، مثاله : الحديث المشهور ((صلوا كما رأيتموني أصلي))^{٣٢٢}، لا تكاد تجده بهذا اللفظ في أحد الفهارس أو في الكتب التي رتبت على بداية الأحاديث ؛ لأنه جزءٌ من حديث طويل فيه قصة، وهو حديث مالك بن الحويرث المشهور . وقد تكون هناك أحاديث مشهورة على السنة الفقهاء، وفي نصها اختلافٌ يسيرٌ مما يجعل عملية الوقوف على مصادرها أمراً صعباً، ولكن بمعرفة الألفاظ واختلافها، وهل هي جزء من حديث طويل أم لا ؟ يسهلُ على الباحث الوقوف على الحديث من خلال هذه الطريقة . ومن هنا يحسن التنبيه على مَنْ يعمل بالتحقيق أو طلاب الرسائل الجامعية، أنه عند الفهرسة لما ورد في الكتاب من أحاديث أن يشيروا لاختلاف الألفاظ في الفهرسة ولما يدخل ضمن حديثٍ طويل، فيقول مثلاً : إنما الأعمال بالنيات = الأعمال بالنيات، ويفهرس جميع مقاطع الحديث ؛ حتى يستطيع الباحث أن ينتفع من هذا الفهرس انتفاعاً جيداً، ويخدم طلبة العلم خدمة كبيرة بذلك .

أولاً- استخراج الحديث من خلال كلمة بارزة فيه : أي كلمة بارزة من وسط المتن أو أوله أو آخره .

وأشهر ما يخدم هذه الطريقة :

٣٢٢ - عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَفَارِقُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرْتَاهُ قَالَ « ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظَهَا أَوْ لَا أَحْفَظَهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ » . صحيح البخارى (٦٣١، ٦٢٨، ٦٣٠، ٦٥٨، ٦٨٥، ٨١٩، ٢٨٤٨، ٦٠٠٨، ٧٢٤٦)

١. (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي)

الذي صنعه جماعة من المستشرقين، وطبع في ثمان مجلدات، والكتاب مفيدٌ على إعوازٍ كبيرٍ فيه، وقد خدم هذا المعجم الكتب التسعة: الستة المشهورة، إضافة إلى (موطأ مالك) و(سنن الدارمي) و(مسند أحمد)، وقد يوجد الحديث في هذه الكتب وتبحث في جميع ألفاظه في (المعجم المفهرس) ولا تجده، مما يدل على نقصٍ كبيرٍ في خدمة هذا المعجم، وإن كانت خدمته جليلة، وخاصة لمن أراد أن يؤلف في موضوع معيّن فإن الكتاب يستحضر له جملة كبيرة من الأحاديث تعينه في كتابة موضوعه .

وقد رتب هذا المعجم ونظّمه لفيّف من المستشرقين، ونشره أحدهم، وهو الدكتور أريندجان وينسج عام ١٩٣٩ للميلاد أستاذ العربية بجامعة ليدن، وذلك بمطبعة برايل بمدينة ليدن بهولندا. وشاركهم في إخراجها ونشره محمد فؤاد عبد الباقي، وقام هذا المشروع بمساعدات مالية من الجامعات العلمية البريطانية، والدنمركية، والسويدية، والهولندية، وغيرها.

ويتألف هذا المعجم من سبعة مجلدات ضخمة، طبع الأول منها عام ١٩٣٦ للميلاد، وطبع المجلد الأخير -وهو السابع- عام ١٩٦٩ للميلاد؛ فكانت مدة طبعه ٣٣ عام).

ثم إنهم عملوا -بعد ذلك- مجلدا ثامنا للفهارس، وكان بين صدور هذا الفهرس وبين صدور المجلد الأول أكثر من ٥٠ سنة. وهذا جهد ودأب ليل نهار، ومعامل، وجامعات، ودعم من جهات متعددة، من بريطانية، والدنمارك، والسويد، وهولندا وغيرها؛ لإخراج مثل هذا المشروع.

وسرى التطور الذي حصل عندنا -ولله الحمد- في الثلاثين سنة الماضية في خدمة السنة النبوية من خلال مراكز البحث، والجامعات، والمعاهد، والصحوة المباركة بفضل الله -سبحانه وتعالى- أثمرت وأخرجت أشياء تفوق هذا الجهد الذي أنفق عليه ملايين، وبجهود متواضعة جدا، وقد تكون فردية في أغلب الأحيان. مثال على ذلك وهو "موسوعة أطراف الحديث النبوي" التي لو ظهرت مع ظهور المعجم؛ لردمت عليه ولأبطلت عمله. والحمد لله عندنا -بفضل الله- من عقولنا، وعلمائنا، وطلبة العلم المهتمين بالسنة النبوية من لديه من الطاقات، والإمكانات، ما لو تيسرت لهم الأحوال؛ لأخرجوا مثل هذا الجهد وأضعافه عشرات المرات بفضل الله -سبحانه وتعالى-.

(ولم تطبع مع الكتاب مقدمة، تبين فيها طريقة ترتيب الكتاب وتنظيمه، ولا أدري ما السبب، مع أن الكتاب بحاجة ماسّة إليها. إلا أنه طبع في أول المجلد السابع بعض التنبيهات، والإشارات، وبيان نظام ترتيب الألفاظ، وموادها فيه مع دليل للمراجعة.

لكن هذه التنبيهات والإشارات غير كافية، وفيها إعواز كبير. وترتيب مواد المعجم تقارب طريقة ترتيب المعاجم اللغوية بشكل عام، لكن ليس للأحرف وما شابهها، ولا لأسماء الأعلام، ولا للأفعال التي يكثر ورودها؛ كـ: "قال"، و"جاء"، وما تصرف منها ذكرٌ فيه).

ترتيب المعجم على طريقة -مثلا- "لسان العرب" إذا اعتبرنا ترتيبه المعاصر الذي ليس هو الترتيب الأصلي للكتاب؛ لأن "لسان العرب" - كما نعلم - له طبعتان؛ طبعة تعتمد الترتيب الأصلي لطريقة تأليفه، والطريقة التي تعتمد أول حرف للكلمة، وكذلك لو نظرنا في "النهاية في غريب الحديث والأثر"، و"الفائق في غريب الحديث" للزمخشري، و"مختار الصحاح"، وغيرها من المعاجم اللغوية التي تعتمد على معرفة الحرف الأول، ثم الحرف الثاني إلى غير ذلك حتى تنتهي من المادة مادة الهمزة، ثم حرف الباء، ثم التاء، ثم الجيم، إلى آخر حرف حرف الباء.

فطريقة ترتيب "المعجم المفهرس" هي طريقة ترتيب المعاجم اللغوية، إلا أنهم - في المعجم المفهرس - لا يعتبرون الحروف، ولا الأفعال التي يكثر مجيؤها في الكلام؛ كقال وجاء ... إلى غير ذلك. (وكثيرا ما يحيل عند ذكره مادة من المواد إلى النظر في مواد أخرى؛ ل يتم استيفاء ما قد يطلبه المراجع من الأحاديث التي فيها كلمة من هذه المادة نفسها. وهذا ما دعا كثيرا من المراجعين فيه أن يقولوا إن فيه نقصا كبيرا، وإنه لم يُفهرس كثيرا من ألفاظ الأحاديث الموجودة في الكتب التي التزم فهرسة ألفاظها).

ولنأخذ مثلا من الصفحة الخامسة في مادة "عقل"، ستجده يقول في "عقل": راجع: والعقل، وعقلا، وعقاله، وعقلها، ومعاقلمهم؛ فهذه إحالات يحيلك إليها إن أردت المزيد من مواضع للاستخراج.

(والحقيقة أن هذه الإحالات - لاسيما مع كثرتها - تُتعب المراجع وتربكه، وتأخذ من وقته كثيرا - في بعض الأحيان -، وربما يملّ ويترك المراجعة، ولا يصل إلى مطلوبه؛ لأن بعض الإحالات طويلة جدا. فربما أحال المراجع إلى ما يزيد على خمسين مادة كما فعل -مثلا- في مادة "قاتل"؛ فقد أحال المراجع إلى مراجعة ثمانية وستين مادة.)

وهذا الموضوع موجود في ٢٩٤/٥ في ثلثي صفحة، والصفحات -عنده- مقسمة إلى شطرين؛ فإذا أردت -مثلا- أن تستخرج حديثا في مادة (قاتل)، ورجعت إلى الموضوع في ٢٩٤/٥ تراه يقول: قاتل، راجع -أيضا- شاتم، وشتمه، والمعصية، وعين، وغبت، وقاتل، راجع فقتل، وقتل، وقتلت، وقتلوا، فقتلنا، يقتلوا، فيقتلوا، تقتل، فتقتل، ليقتلن... إلى آخر الصفحة بهذه الطريقة.

هل وأنا أبحث عن حديث أرجع إلى كل هذا، ثم أفتش عن الموضوع، وقد أجد، وقد لا أجد!!! فهذا من الأشياء الشديدة جدا التي وقع فيها هذا الكتاب.

(وقد رُمز لمصادر السنة التي فُهرست ألفاظها بالرموز الآتية:

خ: البخاري، م: مسلم، ت: الترمذي، د: أبو داود، ن: النسائي، ج: ابن ماجه، ط: موطأ مالك، حم: مسند أحمد بن حنبل، دي: مسند الدارمي).

وهناك اختلاف بين عزو "المعجم المفهرس" وبين عزو السيوطي في "الجامع الصغير"

بالنسبة لابن ماجه كان اختصاره حرف الهاء فقط، وكثير من الكتب التي تلت "الجامع الصغير"، أو في نفس الطريقة؛ مثل "كشف الخفاء" و"المقاصد الحسنة" - مما أشرنا إليه - كان يرمز لابن ماجه برمز الهاء، وهنا رمز له بـ: جه؛ أي النصف الأخير من اسم ابن ماجه، ورمز دي لمسند الدارمي، وكان يُرمز له بـ: مي في "الجامع الصغير".

ومما يعاب على المشتغلين بالفهرسة أنك أمام تراث، فإذا كان الأقدمون؛ كالسيوطي ٩١١هـ، وذكر في كتابه رموزاً؛ فاحتراما لجهود السابقين وعدم تشتيت العصور الآتية بالاختلاف بين رموز الكتاب الواحد؛ فينبغي على الفريق الذي عمل في هذا المعجم أن يلتزم رموز السيوطي - رحمه الله - فيذكر مثل ما ذكر؛ حتى لا يتشتت ذهن الطالب بين رمز هذا، ورمز ذلك.

فصاحب "موسوعة الأطراف" لما رمز؛ استخدم نفس الرموز التي أتى بها السيوطي، ثم زاد عليها ما لم يستخدمها أحد من قبل. فإذا جاء أحد وعمل على "موسوعة زغلول" إضافات جديدة؛ فينبغي أن يستخدم من الرموز ما استخدمه صاحب الموسوعة حتى لا يربك الباحث، ويشتت ذهنه في التفاوت، أو التنويع في الرمز للكتاب الواحد.

(وقد وضعت هذه الرموز، وما تدل عليه في أسفل كل صفحتين من المعجم؛ تسهيلا على المراجع ليكون على ذكر منها دائما.

وطريقة الدلالة على موضع الحديث في الكتب التسعة المذكورة بعد كتابة رمز الكتاب هو كتابة اسم الكتاب الموجود فيه ذلك الحديث؛ كقوله أدب إلا في مسند أحمد؛ لأنه مرتب على المسانيد، ثم الإشارة إلى رقم الباب.)

فإذا قال: كتاب و باب؛ فيعني الصحيحين والسنن الأربعة، وإذا جاء ذكر المسند؛ ذكر الجزء والصفحة.

وعلى سبيل المثال: (كان - ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر)، ومما يُعاب على طلبة العلم أن يذكروا اختصار - ﷺ - بـ: ص أو صلعم أو نحو ذلك من الاختصارات؛ فهذا مما لا يليق من طالب الحديث، وإنما يذكر الصلاة عليه - ﷺ - كاملة وهذا من نور الصفحة بذكر الصلاة عليه - عليه الصلاة والسلام - (كان - ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر).

قال في العزوة: خ تهجد ٢٤؛ أي أن الحديث مذكور في كتاب صحيح البخاري في كتاب التهجد الباب رقم أربعة وعشرين، ون قيام الليل ٥٦؛ أي سنن النسائي كتاب قيام الليل باب ٥٦، ودي؛ أي الدارمي صلاة؛ أي كتاب الصلاة الباب ١٤٤، وحم؛ أي مسند أحمد رقم كبير، وبعده رقم صغير؛ الرقم الكبير لرقم المجلد، والرقم الصغير لرقم الصفحة يكون ٦ / ٦٣. فهذه طريقة استخراج لمثل هذا الحديث؛ أحال على البخاري، والنسائي، والدارمي، ومسند الإمام أحمد.

(ثم الإشارة إلى رقم الباب داخل ذلك الكتاب بكتابة الرقم؛ مثل ١٥ وذلك فيما عدا صحيح مسلم، وموطأ مالك؛ فإن الرقم يشير إلى رقم الحديث المتسلسل من أول ذلك الكتاب) لأن مسلماً -رحمه الله تعالى- يذكر الكتاب، والتبويب الذي في مسلم ليس من صنيع مسلم، وإنما من صنيع الإمام النووي -رحمه الله تعالى-.

فمسلم -رحمه الله- كان يقول كتاب كذا ويذكر كل ما يتعلق بحديث الباب من أسانيد، وطرق، وألفاظ. فإذا انتهى منه؛ وضع ثلاثة أُنجم؛ لتفصل بين الباب والباب، ثم ينتقل وهكذا إلى أن ينتهي من هذا الكتاب.

ثم جاء الإمام النووي -رحمه الله تعالى- فيوّب الكتاب هذا التبويب الموجود الآن، لكنّ مسلماً -رحمه الله- كان يذكر أحاديث مسلسلة. فهو إذا قال: م الصلاة ١٥ فلا يريد الباب، وإنما يريد أنه في كتاب الصلاة الحديث رقم ١٥ من هذا الكتاب وكذلك الموطأ.

(أما المسند؛ فإنه يُشار إلى موضع الحديث فيه بكتابة رقم كبير، ورقم صغير؛ فالرقم الكبير يشير إلى الجزء، والرقم الصغير يشير إلى الصفحة من ذلك الجزء. وهذا مثال مطبوع في أول المجلد السابع وضعه مصنف المعجم؛ دليلاً للمراجعة يثبت بنصه كاملاً وهو دليل المراجعة: مثال واحد مأخوذ عن كل كتاب من الكتب التسعة ت أدب ١٥، جه تجارات ٣١، حم ١٥٧/٤، خ شركة ١٦،٣.

وقد ذكر في أول المجلد السابع بعض التنبيهات، والاصطلاحات، وإليك نصّها:

أولاً: أوردنا الفعل، ثم الاسم لكل مادة بمراجعة الترتيب حسب تسلسل الاشتقاق، وتنوع المعنى طبقاً لما هو مقرر في علمي الصرف والنحو.

ثانياً: أوردنا الحديث وأتبعناه بالمكان الذي يوجد فيه لفظه، والأماكن الأخرى باعتبار المعنى فقط.

قد يوجد تفاوت بين أرقام الأبواب، والأحاديث المضبوطة في هذا الكتاب، وبين الترتيب الموجود في بعض النصوص المطبوعة. ولم يؤخذ من الموطأ سوى الحديث وحده دون ما ذهب إليه مالك وغيره من أهل الأثر والفقهاء.

لأن مالكا -رحمه الله تعالى- يذكر مراسيل عن شيوخه؛ عن نافع، وغيره من الصحابة، ويذكر مذاهب الفقهاء، وعمل أهل المدينة، ويذكر كثيراً من التابعين وغيرهم.

وهنا لم يأخذ من الموطأ إلا الأحاديث فقط، كذلك لم يأخذ من البخاري -رحمه الله تعالى- الأحاديث المعلقة، وإنما يذكر -فقط- الأحاديث الموصولة التي ذكر البخاري -رحمه الله تعالى- إسنادها كاملة.

(ولم يؤخذ من صحيح مسلم ما كان إسناداً فقط). لأن مسلماً -رحمه الله تعالى- يذكر الحديث، وأحياناً يتبعه بأسانيد، ويقول بمثلته؛ أي بنفس اللفظ، لكن يغير من أجل ذكر طرق أخرى، وأسانيد أخرى؛ لهذا الحديث؛ فيذكر الحديث، ولفظه، ثم يذكر إسناداً آخر، ويقول: بنحوه أو

بمثله؛ فهذا الإسناد الآخر لا يُحال عليه؛ لأنه ليس فيه كلام والمعجم إنما يخدم المتون، ولا يخدم الأسانيد. وسنرى - إن شاء الله تعالى - في الطريقة التي بعد ذلك وهي الأطراف الإبداع الذي فعله المزي - رحمه الله تعالى - قبل ستة قرون من الزمان في فهرسة كتابه في مسألة الجمع وفي الإحالات بين المتون وبين أسانيدها، وكأن عقل الحافظ المزي - رحمه الله تعالى - مثل الحاسب الآلي، أو أكثر .

(وهذا مثال تطبيقيّ قمت بالكشف عنه بنفسي، وهو حديث: « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ » هذا لفظ البخاري، وعدد كلمات هذا الحديث أربع وثلاثون كلمة بما فيها الحروف، وقد قمت بالمراجعة على جميع كلماته؛ فظهرت عندي النتيجة التالية: أولاً: ذكرت مواضع الحديث في اثنتي عشرة كلمة من كلماته.

ثانياً: أُحيل على مواد أخرى في كلمتين من كلماته.

ثالثاً: لم يذكر الحديث -أبداً- في عشرين كلمة من كلماته؛ لعدم وجود تلك المواد إلا لأن كلماتها حروف، أو ما شابهها، أو لأنها أفعال أو كلمات يكثر تراددها).

ويلاحظ أنه يبدأ -أحياناً- بذكر البخاري، ويبدأ -أحياناً- بذكر غيره، وذلك حسب اللفظ الذي أورده حتى يطابق أول مصدر يذكره، ثم يذكر باقي المصادر التي لا يشترط فيها المطابقة باللفظ إنما يكفي المطابقة بالمعنى).

لو نظرنا إلى حديث عائشة -رضي الله عنها- (لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ). وهذا يحتاج إلى تمرين، وإلى تدريب.

فعدنا (لم أعقل) هذا كلام عائشة -رضي الله عنها- في قصة الهجرة الطويلة. وإذا أردنا أن نكشف عن هذا الحديث، وننظر أحال المعجم على ماذا.

خ: البخاري، صلاة: كتاب الصلاة ٨٦: باب ٨٦، كتاب الكفالة الباب الرابع، وكتاب مناقب الأنصار باب ٤٥، كتاب الأدب باب ٦٤، حم: مسند الإمام أحمد ٦ / ١٩٨.

هذا موضع واحد، إذا أردنا أن نفعل كما في المثال السابق فما هي المواد التي يمكن أن ننظر فيها؟ قالت (لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ) فلو رجعت إلى أب في الألف وبعدها الباء؛ سأجد الحديث لا محالة وأجد إحالات أخرى للترمذي، وأبي داود، والنسائي، وغيرها من الكتب التي لم يذكرها في هذا الموضع. "قط" أيضاً، وهذا موضع آخر من مواضع الإحالة التي يمكن البحث فيها. "إلا" حرف استثناء لا يذكره وكذلك الضمائر. وفي "دين" حرف الدال مع الياء، سأجد أيضاً إحالات غير التي ذكر.

(كما يلاحظ أنه يشير في بعض كلمات الحديث إلى مصادر قد لا يشير إليها في بعض الكلمات الأخرى، ومردّد ذلك إلى الجملة التي يأتي بها في "المعجم" من هذا الحديث. فقد تكون في إحدى المصادر دون الأخرى.

وأخيراً؛ فإن الكتاب جيد في بابه، وإن لم يبلغ درجة الكمال؛ فإن الملاحظات التي يمكن ملاحظتها عليه تغتفر بجانب الفوائد الكبيرة التي يستفيد منها المراجع).

هذا الكتاب حين ظهر، وصار له وجود في الجامع العلمية، وفي الجامعات، وفي معاهد التدريس خاصة في أقسام الحديث، وفي أقسام السنة كان هو المعول عليه؛ لكونه أكبر مرجع يحيل على تسعة كتب من كتب السنة. وكان صحيحة؛ لأن من عنده المعجم يستطيع الوصول إلى أي حديث في ملح البصر.

إضافة إلى أن كثيراً من كتب السنة؛ من المسانيد، والسنن، والمستدركات، والمعاجم، والمشايخات، كان وليد الثلاثين سنة الماضية، وكان كثير من كتب السنة ما طبعت، وكان الناس لا تعرف إلا الكتب التسعة، ومستدرك الحاكم، ومسند الحميدي، وأشباه يسيرة جدا.

أما ما تلا ذلك من الجهود المشكورة من الباحثين، وأهل العلم؛ فكثير جدا من كتب السنة. والحكمة ضالة المؤمن، متى وجدها أخذها، وأيُّ كتاب لا بد أن تجد فيه فائدة أيا كان حجم هذا الكتاب، وأيا كان قدره؛ فلا بد من فائدة فيه، ولا يخلو كتاب بعد كتاب ربنا - سبحانه وتعالى - من نقص، أو خلل مهما بلغ.

(ثم إن موضوع الكتاب موضوعُ فهرسة ألفاظٍ لأحاديثٍ محصورةٍ معروفةٍ؛ فلا مجال فيه للدس، أو الغمز؛ كالموضوعات الفكرية، أو الاستنتاجية.)

أي أن هذا الكتاب من عمل المستشرقين، ونحن نخاف أن يفعلوا شيئاً؛ فهذه مواد مجردة، لا مجال فيها للدس، أو استنتاج، أو إعمال فكر، أو نحو ذلك مما يُخاف من المستشرقين.

(ولا حرج من الاستفادة من هذا الكتاب، وإن سبق إلى ترتيبه جماعة غير مسلمين؛ لحاجتهم الماسة إلى تلك الفهرسة في دراساتهم الاستشراقية، ولم يقصدوا بتصنيفه أن يقدموا خدمة للمسلمين - والله أعلم -؛ بقريئة أنهم لم يطبعوا من الكتاب هذا مع ضخامته وكثرة تكاليفه وحاجة الناس إليه سوى ٥٠٠ نسخة، بحيث لا يستطيع شراءه إلا قليل من الناس إن كان يكفي لذلك القليل. لكن جزى الله من قام بتصويره، وإكثار نسخته حتى تُعمّم فائدته.

- ملاحظاتٌ على الكتب التي تناولها المعجم بالفهرسة:

من المعلوم أن المؤلفين رقموا الأبواب في جميع المصادر المفهرسة ما عدا مسند أحمد، كما رقموا أحاديث صحيح مسلم، وموطأ مالك، كما أشاروا إلى أرقام الأجزاء والصفحات في مسند أحمد، فما هي الطباعات الموافقة لتلك الترقيمات يا ترى!؟

ومن المعلوم أن الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي قد انضمَّ إلى المستشرقين في إخراج هذا المعجم وقد عُرف أن كثيراً من الكتب المطبوعة يصعب الاهتمام إلى موضع الحديث فيها؛ لأنها غير مرقمة الأبواب أو الأحاديث؛ لذلك قام بإخراج بعض هذه الكتب مُرتبة مُبَوَّبة مُرقمة مما يتناسب وطريقة المعجم لكن عاجلته المنية ولم يتيسر له إخراج جميع هذه الكتب.)

فالشيخ محمد فؤاد عبد الباقي - رحمه الله - له منةٌ في أعناق المشتغلين بعلم الحديث من جهة خدمته، وفهرسته لكثير من كتب السنة. وقد وضع فهارس لموطأ مالك، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، وغيرها من الكتب بما يتناسب مع الإحالات الموجودة في المعجم المفهرس؛ فمعظم الطبقات هي طبعة فؤاد عبد الباقي؛ طبعة ابن ماجه، ومسلم، وموطأ مالك، وغيرها وشارك في إخراج نسخة الشيخ أحمد شاكر الذي توفي - رحمه الله - ولم يتمها؛ فأكلمها الشيخ إبراهيم عطوة، وأكملها الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي. والفهارسُ الموجودة في هذه الكتب متطابقةٌ تمام التطابق مع ما هو موجود من الإحالات في "المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي".

الكلام على الجزء الثامن منه، وهو فهرس لهذا الكتاب. هذا مواده كلها من الألف إلى الياء مرتبة على حروف الهجاء في كل مجلد قدر من المواد التي حوت من أحاديث الكتب التسعة التي هي مظان البحث عنها في هذا المعجم.

بعد الانتهاء من طبع الكتاب صدر هذا المجلد الذي هو عبارة عن مختصر لهذا المعجم. وطريقة البحث في الفهرس أنه لم يفهرس الأحاديث، ولا المواد وإنما وضع أسماء الرواة الذين ورد ذكرهم في الأحاديث النبوية في الكتب التسعة؛ الصحابة، والأطراف المشاركة في قصة الحديث.

بمعنى لو أن عندي حديث كان فيه ذكر عمر، وعثمان، وعلي، وأبي بكر، وجمع من الصحابة - رضي الله عنهم -؛ فهذه الأسماء التي وردت في هذا الحديث رتبت في الفهرس على حروف ألف باء. فبدأ في أسماء الأعلام؛ فذكر أم أبان بنت عثمان بن عفان، أبان بن سعيد بن العاص وله ذكر في حديث أبيه = في حديث: (من ظلم شبراً من الأرض؛ طوّقه الله - تعالى - في سبع أرضين يوم القيامة)، وهو الذي روى عن أبيه فهو رتب أسماء الصحابة وأحياناً يذكر اسم التابعي الذي روى الحديث عن هذا الصحابي؛ فسيكون الحديث مذكوراً في اسم الصحابي ومذكوراً في اسم ذاك التابعي. ومن أراد البحث فإذا كان عندي في أسماء الرواة أنس، عائشة، أبو سعيد الخدري، عبد الله بن عمرو بن العاص، عبد الله بن عمر بن الخطاب هؤلاء المكثرون؛ فمعنى ذلك أنك تحتاج إلى فحص خمس صفحات هي عبارة عن أرقام فقط التي هي الإحالات. هذه الصفحة التي ترى كلها أرقام وهي إحالات أحاديث أنس بن مالك التي ورد ذكرها في المعجم. فأنت ببادئ النظر لا ترهق نفسك بمعنى أنك إذا بحثت عن حديث لأنس في هذا الفهرس؛ فمعناه أنك ستضل لا محالة؛ لأن أحاديث أنس عبارة عن صفحتين متقابلتين وصفحتين متقابلتين وقدر من صفحة. هذه كل أحاديث أنس بن مالك التي ورد ذكرها في هذا الكتاب؛ فإياك والبحث عن حديث لأحد من المكثرين. إنما - مثلاً - لو أن الحديث الذي عندي فيه أبان بن أبي عياش، فيه - مثلاً - أبان بن عثمان بن عفان، فيه - مثلاً - من الصحابة المقلين؛ مثل أبي اللحم تجد إحالات في عبارة عن كل الأحاديث التي وردت عن أبي اللحم وهو أحد أصحاب النبي - ﷺ - وكان يأبى أن يأكل اللحم؛ فسُمِّيَ بأبي اللحم. فكل الأحاديث

الواردة في المعجم المفهرس لآبي اللحم عبارة عن سبع أو ثمانية إحالات؛ فتستطيع الوصول لكل أحاديث. بمنتهى السهولة.

فإذا بحثت؛ ليكن بحثك في المقلين من الصحابة، أما المكثرون؛ أمثال عائشة، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وهؤلاء. فالبحت فيهم مضمّنٌ جدا ولن تصل إلى بغيتك بسهولة. وبحثك في المعجم أيسر من البحث في الفهرس.

فهو رتب أسماء الرواة من الصحابة، والتابعين، وأتباع التابعين أحيانا على حروف ألف باء. وعادة المفهرسين أو المصنفين في علم الرجال عادتهم أنهم ينتهون من الأسماء، ثم يذكرون الكنى، والألقاب، والأنساب، ثم أسماء النساء فيذكر الأسماء ثم الكنى، ثم الألقاب، ثم الأنساب، من النساء. هو في الفهرس لم يفعل هذا ولم يعزل الرجال عن النساء، وإنما أورد ذكر -مثلاً- صفية بنت حيي بعد صفوان بن المعطل، وصفوان بن يعلى بن أمية؛ فجاء بعد صفوان بن يعلى بصفوية بنت حيي وهكذا. فهو لم يجعل النساء في جانب كما هي عادة المصنفين في كتب الرجال، وإنما يذكر أسماء الرجال فإذا كانت الصحابية الراوية الوارد ذكرها في حرف العين يدرجها في حرف العين مع الرجال في وضعها المناسب حتى ينتهي تماما من حرف آخر حرف الياء.

هذا نوع من الفهرسة الموجودة في هذا الكتاب. وبعد ذلك لو أني -مثلاً- أبحث عن حديث ولا أريد البحث في المواد، وإنما أريد الوصول في سرعة أكبر فهو هنا أتى بأسماء الأماكن = فهرس جغرافي ذكر فيه -مثلاً- أسماء الأماكن التي حصلت فيها أحاديث للنبي -ﷺ-؛ مثل (أحرم بالحج أو العمرة من ذي الحليفة)؛ فذو الحليفة اسم موضع ورد في أحاديث الإحرام، و(استسقى عند أحجار الزيت في المدينة)؛ فورد ذكر أحجار الزيت في بعض الروايات؛ فإذا أردت أن أخرجها بدلا من أن أجرد أحجار وأقول: حجر، وزيت، وأبحث في موادها من المعجم؛ فلو ذهبت إلى فهرس الأماكن الذي هو الفهرس الجغرافي أستخرج الأحاديث بشكل أسرع من الكتاب الأصلي.

ثنية الوداع، بَيْرُحَاء -وهي البئر التي تصدق بها أبو طلحة وكان النبي -ﷺ- - يُسْتَعَذَبُ له الماء منها ويجلس فيها، وهناك قصص طويلة مع أصحاب النبي -ﷺ- - في هذه البئر المباركة، وهي كانت قبالة القبلة في المسجد النبوي-، بئر رومة، بئر بُضَاعَة، الجحفة، الصفا، عرفات، مؤتة، النار؛ لأن النار -أعاذنا الله وإياكم منها!!- اسم موضع؛ فالأحاديث التي ورد فيها ذكر النار أيضا موجودة لكنها كثيرة جدا، نجران، وغير ذلك من أسماء الأماكن التي ورد لها ذكرٌ في الأحاديث النبوية إذا جئت للفهرس الجغرافي الذي هو فهرس الأماكن؛ تستطيع أن تستخرج الحديث منه بسهولة.

بعد أن ذكر فهرس أسماء الرواة مرتبين على حروف ألف باء وفهرس الأماكن مرتب -أيضا- على حروف ألف باء ذكر فهرسا لأسماء سور القرآن الكريم وآياته. الفهرس المذكور هنا لأسماء سور

القرآن الكريم روعي فيه -أيضاً- الترتيب الألف بائي؛ لم يرتب الفهرس على ترتيب سور المصحف؛ لم يذكر الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، والنساء، لا وإنما ذكر الأحرف. ذكر أولاً الأحزاب؛ لأنها حرف الألف مع الحاء، وبعدها الأحقاف الألف مع الحاء، بعدها القاف، بعدها الإخلاص، بعد ذلك الإسراء، بعد ذلك الأعراف حتى انتهى من سور القرآن الكريم على هذا الترتيب.

وهذه السور ورد ذكرها في بعض الأحاديث إذا كان عندك حديث وتريد أن تستخرجه من المعجم؛ فبدلاً من البحث في المواد؛ تبحث في الفهرس في أسماء السور؛ فتصل بشكل أسرع من البحث في المواد.

فهذه الفهرسة تشمل: أسماء الرواة، أسماء الأماكن، قبائل أو بلدان، أو مساجد، أو مواضع، ثم فهرس لأسماء سور القرآن الكريم، وبعد ذلك السور مع الآيات لكن البحث في الآيات مضمّن ومتعب؛ لكثرة الإحالات التي هي فيه، وهذا الفهرس صدر بعد طبع الكتاب وكان هذا بعد بداية الطبع سنة ١٩٣٦ ميلادي بخمسين سنة.^{٣٢٣}

٢. الفهارس الحديثة التي صنعها بعض الكتّاب على الألفاظ :

نفس الفكرة السابقة قام باتباعها بعض الكتّاب المعاصرين، فصنعوا فهرس للألفاظ النبوية لكتب معينة، فمثلاً (سنن ابن ماجه) أخرجها الدكتور مصطفى الأعظمي مديلاً بفهارس على الألفاظ في آخر الكتاب، فجعل (سنن ابن ماجه) في مجلدين، والفهارس مجلدين أيضاً، وهي فهرس متقنة ودقيقة، حيث فهرس جميع الكلمات الواردة في (سنن ابن ماجه)، أيضاً كتاب (المعجم الفهرس لألفاظ سنن الدارقطني) صنعه الدكتور يوسف المرعشلي، وأيضاً فهرس على الألفاظ لـ (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) لأبي هاجر بسبيوني زغلول .

٣. كتاب (مفتاح كنوز السنّة):

الذي ترجمه محمد فواد عبد الباقي، وهو كتابٌ مهم، وإن كانت أهميته ضعفت مع صدور الفهارس الحديثة، ولكن لازالت فائدته قائمة، ومميزته التي تُبقي فائدته مع كثرة الفهارس، أنه فهرس للألفاظ و للموضوعات في آن واحد، فمثلاً إذا ذكر لفظة "صلاة التطوع" تجده يذكر كل الأحاديث المتعلقة بصلاة التطوع في الكتب التي خدمها وهي الكتب التسعة، مضافاً إليها (مسند زيد بن علي) - وهذا المسند لا قيمة له ؛ لأنه مكذوب على زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - وأيضاً كتاب

^{٣٢٣} - انظر أصول التخرّيج الأكاديمية الإسلامية - (ج ١ / ص ٨٦) وشرح كتاب أصول التخرّيج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص

(المغازي) للواقدي و(الطبقات) لابن سعد و(سيرة ابن هشام)، هذه الكتب التي فُهرست في (مفتاح كنوز السنة).

٤. كتب غريب الحديث :

وهي تعني بالألفاظ الغريبة لغةً، أي التي لا يعرف معناها بسبب قلة استخدامها . ومن أشهر كتب الغريب كتاب (غريب الحديث) لأبي عبيد القاسم بن سلام، وأيضاً كتاب (غريب الحديث) لإبراهيم الحري، وجاء بعد أبي عبيد من ذيل علي كتابه وهو ابن قتيبة في كتاب سماه (غريب الحديث) وله كتاب آخر اسمه (إصلاح غلط أبي عبيد) تعقب فيه أبا عبيد في المواضع التي يرى ابن قتيبة أنه أخطأ فيها، ثم جاء بعد ابن قتيبة من ذيل علي ابن قتيبة وهو الإمام الخطابي في كتابه (غريب الحديث)، ثم جاء بعد هؤلاء جميعاً أبو عبيد الهروي صاحب (الغريبين) -غريب القرآن والحديث-، وذيل علي صاحب (الغريبين) أبو موسى المديني في كتابه (الجموع المغيب في غربي القرآن والحديث)، لكن كتاب أبي موسى لا يدخل في مصادر التخريج ؛ لأنه غير مسند، أما كتاب أبي عبيد و تتماته وكتاب الحري وكتاب أبي عبيد الهروي فهي من مصادر التخريج، لأنها كتبٌ مسندة . وطريقة استخدام هذه الكتب هي أنه إذا وقف الباحث على كلمة غريبة لغوياً، فيغلب على الظن أن يذكرها العلماء الذين صنفوا في غريب الحديث، وقد يُعين الباحث قبل أن يبحث الرجوع إلى كتاب (النهاية في غريب الحديث) لابن الأثير، فإذا وجد أن ابن الأثير ذكر هذا الحديث وبيّن معنى هذه اللفظة فلا بد أن تكون في أحد مصادره، ومن مصادره الكتب السابقة، فيصبح كتاب (النهاية) كالفهرس . وأيضاً فالكتب السابقة لها فهرس مُعينة، فكتاب (غريب الحديث) لأبي عبيد صدر له فهرسٌ منفرد على الأطراف وعلى المسانيد وعلى الألفاظ، وأيضاً كتاب إبراهيم الحري له فهرسٌ في آخره .

٥. "موسوعة أطراف الحديث النبوي"

لأبي هاجر محمد السعيد زغلول وهذه الموسوعة تقع في أحد عشر مجلدا .
و"المعجم المفهرس لأطراف الحديث النبوي" الذي عمله مجموعة من المستشرقين حين طبع؛ أثار ضجة في الأوساط العلمية خاصة طالبي علم الحديث والسنة. وهو -في الحقيقة- يخدم تسعة كتب.
هذه الموسوعة -ولله الحمد- تخدم ١٥٠ كتاباً من كتب السنة، وفي صفحة ١٦ من المجلد الأول إلى صفحة ٢١ منه رموز الكتب المستخدمة في هذه الموسوعة، وهي مرتبة على حروف المعجم؛ فتجد -مثلاً- إتحاف؛ أي: "إتحاف السادة المتقين"، إتحافات؛ أي: "الإتحافات السننية"، أخلاق؛ أي: "أخلاق النبوة"، أذكار؛ أي: "الأذكار النبوية"، أذكاء؛ أي: "كتاب الأذكاء" لابن الجوزي... وهكذا إلى أن يأتي إلى الكتب المتخصصة؛ مثل "مسند الحميدي" رمز له بـ: حميدي، "مسند أبي حنيفة" رمز له

بـ: حنيفة، والرموز المشهورة التي سبق الكلام عليها في "الجامع الصغير" هي هي؛ البخاري: خ، ومسلم: م، والنسائي: ن؛ فنفس الرموز المستخدمة في "الجامع الصغير" لم يُخلِّ بها؛ لأن هذا هو الواجب؛ فإذا كان الأئمة في القديم استخدموا رموزاً معينة وهي الدائرة على لسان أهل العلم؛ فمن يأتي بعدهم ليصنف في الموسوعات ينبغي أن يتبع نفس المنهج ونفس الطريقة ويستخدم نفس الرموز، فإذا زاد؛ فلا مانع أن يأتي برموز من عنده. لكن الذي استُخدم قبل ذلك على لسان أهل العلم في كتب الأقدمين ينبغي أن لا يخلَّ بها، وألا يغيَّر فيها.

أقول: إن المعجم المفهرس حين طبع؛ أثار ضجة في الأوساط العلمية؛ لأنه سهَّل الوقوف على مصادر السنة، فالآن الموسوعة -بفضل الله- تحدم قرابة ١٥٠ كتاباً من كتب السنة ولو أنها ظهرت إبان ظهور المعجم المفهرس؛ لكان لها شأن آخر.

ثم جاء الحاسب الآلي بعد ذلك فغطَّى على جهد "الموسوعة"؛ لكنَّها -على أية حال- عملٌ مبارك، ولا ينبغي أن يُغفل عنها ولا أن تُترك الاستفادة منها خاصة للذين لا يستخدمون الحاسب الآلي في الاستقراء والبحث، أو أن الباحث إذا أراد أن يعمل بيده وهذا هو الأفضل؛ أعني أن مسألة الرجوع إلى المصادر هي الباقية وهي المثمرة وهي التي يشبع منها طالب العلم ويرى جهد نفسه؛ فمثلاً وأنا أعمل بيدي فتأتيني الإحالات فأرجع للمصادر الأصلية فتأتيني فوائد ما كنت أقصدها، ولكني أقصد البحث عن حديث بعينه، وعندني كراس أدون كل الفوائد التي تقابلني وهو البحث غير المقصود؛ فيخرج الباحث أو طالب العلم بفوائد جمَّة وغزيرة قد حصلها في كراسه الخاصة بهذه الفوائد، ثم ينظر في بُعَيْته من البحث الذي هو بصدد.

كما قلت إن الموسوعة تحدم قرابة ١٥٠ كتاباً من كتب السنة، وفيها عدة مزايا ليست في غيرها من الكتب، كما أن فيها عيوباً -سندكرها- وهذا لا يخلو منه عمل بشري.

تتميز "موسوعة أطراف الحديث النبوي" لأبي هاجر محمد سعيد زغلول بالشمولية والاستيعاب؛ لأنها تستوعب جُلَّ الأحاديث النبوية؛ قولية وفعلية، فإذا كان السيوطي -رحمه الله تعالى- في "الجامع الصغير" جعل كتابه وفقاً على الأحاديث القولية؛ فالموسوعة ذكرت القولية والفعلية.

- وصف الموسوعة:

"موسوعة أطراف الحديث النبوي" تقع في أحد عشر مجلداً، وعلى كل مجلد أحرف الأطراف؛ فمثلاً المجلد الأول فيه حرف الألف، ولو فتحنا المجلد الأول نجد نهايته حرف الألف مع الظاء؛ فإذا أردنا أيَّ حديث يبدأ بحرف الألف مع الباء مع التاء مع الظاء؛ فهو في المجلد الأول.

بعد ذلك المجلد الثاني نجده يبدأ من الألف مع الظاء إلى الألف مع النون، والمجلد الثالث في حرف "إن"؛ لأن "إن" الأحاديث فيها كثيرة جداً؛ مثل :

(إن الله لم يمسح شيئاً؛ فيدع له نسلاً)،

(إن الله لما خلق آدم؛ قبض)

(إن هذه النخلة إنما حنت شوقاً لرسول الله لما فارقها)،

(إني رأيت الجنة وقد عُرضت عليّ)،

(إنما الماء من الماء)،

(إنما الناس كإبل مائة)،

(إنما هي لك أو لأخيك أو للذئب)؛ فهذا كله في حرف "إن" وملحقهما في المجلد الثالث من الموسوعة.

المجلد الرابع منها مكتوب عليه " إلى آخر حرف "أل"، وذكر الألف مع الهاء؛ مثل (أها هنا أحد؟)، والهمزة مع "اللام ألف"؛ (ألا آذنتموني بهذا؟!)، (إلا آل فلان)، (ألا آمرك بكلمات؟!)، (ألا أبشرك برضوان الله الأكبر؟!)... إلى غير ذلك، ثم حرف الباء والتاء إلى تقريبا آخر المجلد الرابع ينتهي مع حرف الخاء.

والخامس من الدال إلى القاف، والسادس الكاف واللام، والسابع لام ألف والثامن والتاسع في حرف الميم، والعاشر من النون إلى الواو، والحادي عشر في حرف الياء.

فهذا وصف موجز للموسوعة وهذه أجزاءها؛ فما عليك يا طالب العلم إذا أردت البحث عن حديث يبدأ بحرف الباء مثلا إلا أن تبحث عن الجزء الذي فيه حرف الباء وتبحث عنه وكما سنين الآن طريقة البحث؛ فمثلا عندك حديث (يا معشر الشباب!) يبدأ بحرف الياء والألف؛ فيكون في المجلد الحادي عشر؛ فتأتي به وتبحث فتقف عما تريده من الأحاديث.

فأول ميزة من ميزات "الموسوعة" أنها تشمل كماً هائلا من الأحاديث النبوية الشريفة، ومن هذه الميزات أنه قطع الأحاديث في أكثر من موضع.

كيف ذلك؟

أنا -مثلاً- أريد أن أستخرج من الموسوعة حديث: (يا معشر الشباب!! من استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج)؛ فأذهب إلى حديث: (يا معشر الشباب!!)، وهو يقع في الجزء الحادي عشر صفحة ٢٤١، وأجده أعطاني إحالات على كتب السنة كما يلي: (يا معشر الشباب!!) الإحالات: البخاري خ (٧/٣)؛ أي: البخاري الجزء السابع طبعة دار الشعب، وهو في المجلد الأول يذكر الطبقات التي يستخدمها في الموسوعة؛ فمثلا يقول:

"إتحاف السادة المتقين" للزبيدي، الطبعة: تصوير بيروت.

"الإتحافات السننية"، الطبعة: الكليات الأزهرية.

"أحلاق النبوة"، الطبعة: النهضة المصرية.

"الأذكار النووية"، الطبعة: عيسى الحلبي.

فيذكر مع كل كتاب الطبعة الذي يستخدمها في الإحالة عليه، فهنا يقول (يا معشر الشباب!!) في الجزء الحادي عشر صفحة ٢٤١: خ (٧ / ٣)، م نكاح ٢، ١؛ أي: مسلم كتاب النكاح الحديث الأول والثاني، ن: رمز النسائي (٤ / ١٦٩) و (٤ / ١٧١) و (٦ / ٥٨)، ابن ماجه رقم ١٨٤٥، مسند أحمد المجلد الأول صفحة ٣٨٧ و ٤٢٤، ٤٢٥ و ٤٣٢، سنن البيهقي المجلد الرابع صفحة ٢٩٦.

وهذا التخريج لا يكفي؛ لأن حديث (يا معشر الشباب!!) من الأحاديث المشهورة؛ فمعنى ذلك أنه موجود في كتب كثيرة من كتب السنة؛ فأعيد النظر وأفكر... (يا معشر الشباب!!) ما الذي بعده؟ (مَنْ استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج)؛ فأذهب إلى (من استطاع...); فأجده في المجلد الثامن من الموسوعة صفحة ٧٦ إحالات أخرى لمواضع أخرى غير التي ذكرها.

(٧٦ / ٨) سأجد في هذه الصفحة كل حديث يبدأ بـ (مَنْ استطاع)، (من استطاع أن تكون له حبيبة من عمل صالح؛ فليفعل)، (من استطاع ألا يأكل إلا طيباً؛ فليفعل)، (من استطاع ألا ينام يوماً..)، (من استطاع أن يتقي النار..)، (من استطاع أن يطيل...). إلى أن قال: (من استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج) الذي هو موضوع بحثي.

ما هي الإحالات التي أتى بها؟

أعطاني: خ ٤٣/٣؛ أي: موضع آخر فأكتب مرة أخرى، وأقول هنا: (٤٣ / ٣) في نفس الموضع الذي ذكر فيه البخاري، وم نكاح ١، وهذا مكرر؛ لأنه ذكره قبل ذلك وهذا من عيوب الموسوعة التي سننبه عليها ومنها إمكانية أن تُختصر من أحد عشر مجلداً إلى ستة مجلدات إذا حذفنا المكررات. فهو هنا قال: مسلم كتاب النكاح ١ فكرر هنا ولم يذكر أبا داود وذكر البخاري، ومسلماً، والنسائي، وابن ماجه، ومسند أحمد، وسنن البيهقي؛ فأين أبو داود؟

ذكره في الموضع الثاني؛ فقال: أبو داود النكاح باب ١، ثم أتى بـ "مصنف عبد الرزاق"، و"مصنف ابن أبي شيبة"، و"الطبراني الكبير"، و"سنن البغوي"، و"الدر المنثور"، و"إرواء الغليل" للشيخ الألباني، وابن كثير، و"أمالي الشجري"؛ فيذكر في الموضع الثاني إحالات لم يذكرها في الموضع الأول الذي ذكر فيه (يا معشر الشباب!!) فأعطاني بهذا الشكل ست إحالات على ستة كتب؛ فهنا أعطاني إحالات جديدة؛ أكثر من ثمان إحالات زيادة على ما ذكر في المرة الأولى.

فأنا بحثت هنا مرة في (يا معشر الشباب!!)، والمرة الثانية بحثت في (من استطاع)؛ فهل يمكن مع التأمل في متن الحديث أن نقف على موضع آخر لنستخرج منه فوائد أخرى؟

نعم، أنا وجدت (ومن لم يستطع) في المجلد الثامن من الموسوعة صفحة ٥٧٤ أعطاني في: (من لم يستطع فعليه بالصوم)... وهكذا في كل مرة إذا بحثت في (يا معشر الشباب!!)، ثم (من استطاع منكم الباءة)، ثم (ومن لم يستطع؛ فعليه بالصوم)، ثم (فإنه له وجاء)؛ ففي كل مقطع من مقاطع الحديث أستطيع الرجوع لموضعه وأجدها مرتبة على حروف الهجاء، فأستخرج الموضع والإحالات، وأنتقل إلى

موضع آخر حتى أنتهي من الحديث، ثم بعد ذلك أرجع إلى الكتب الأصلية المسندة؛ النسائي، أبي داود... وغيرها من الكتب؛ فأستخرج مواضع الحديث ثم أبدأ المرحلة العملية في التخريج وهي مقارنة الأسانيد والبحث عن مواطن العلة.

ولنأخذ حديثاً آخر، وليكن -مثلاً- حديث: (تنكح المرأة لأربع؛ لملها ولجمالها ولحسبها ولدينها؛ فإظفر بذات الدين تربت يداك)، هذا حديث من الأحاديث المنتقاة بلا سابق إعداد فننظر في فقرات هذا الحديث.

ما هي مظان البحث عن هذا الحديث في الموسوعة؟

يكون البحث بادي النظر في أول الحديث عن فقرة (تنكح المرأة لأربع)، وأبحث في حرف اللام (لجمالها)، و(لحسبها)، و(لدينها).

هذه كلها موارد بحث قد أجد وقد لا أجد، لكن أنا -كطالب حريص على تحصيل الفائدة ينبغي أن أبحث عن كل ما يظن أنه ذكر لي إحالات، ثم الفقرات الأكبر يكون فيها عزو أكثر غالباً. (تنكح المرأة لأربع) بهذا اللفظ فقط "خ: ٧ / ٩، و"م" باب الرضاع ٥٣، و"هق" ؛ أي: البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٧٩، "غليل"؛ أي: "إرواء الغليل" للألباني.

وهذه من مزايا الموسوعة؛ أنها استوعبت -على مدار الزمان- كتب السنّة حتى كتب المعاصرين. وهذه ميزة مهمة ؛ لأنه يأتيني بجهود المعاصرين والمتأخرين على كتب السنة ويأتيني بكلام الأئمة؛ مثل "التلخيص الحبير"، و"نصب الراية"، و"الدرية"... وغيرها من الكتب التي تعني بنقل كلام النقاد على الأحاديث وهذا الذي يحتاجه طالب العلم في المرحلة الثانية = مرحلة التخريج؛ لأن همه هو البحث عن التصحيح والتضعيف.

لكن يعاب عليها -كما سنذكر في المآخذ بعد ذلك- أنها تعزو إلى "تفسير القرطبي"؛ فما الفائدة والقرطبي يقول: أخرجه ابن ماجه؛ فهذا عزو لا فائدة من ورائه.

ولنرجع مرة أخرى لبحثنا:

غليل؛ أي: "إرواء الغليل" للشيخ الألباني ٦ / ١٩٤، ومنصور؛ أي: "سنن سعيد بن منصور" ٥٠٦، وفتح؛ أي: "فتح الباري" ٩ / ١٣٢.

إتحاف؛ أي: "إتحاف السادة المتقين لشرح إحياء علوم الدين" للزبيدي ٥ / ٣٤٠، مشكاة؛ أي: "مشكاة المصابيح" ٤٠٨٢، كتر؛ أي: "كتر العمال" للمُنقي الهندي ٤٤٥٥٢، منشور؛ أي: "الدر المنثور" للسيوطي ١ / ٢٥٧، البغوي؛ أي: "شرح السنة" للبغوي ١ / ٢٢٠، كحال ٢ / ١٨، ٢٧، حلية؛ أي: الحلية لأبي نعيم ٨ / ٣٨٣، ترغيب؛ أي: "الترغيب والترهيب" ٣ / ٤٥، مطالب؛ أي: "المطالب العالية" ١٥٧٠، كثير؛ أي: ابن كثير ١ / ٣٧٧، قرطبي؛ أي: "تفسير القرطبي" ٤ / ٣٧، ٤ / ٤٠.

١٦، ٣٤٧، عر؛ أي: "المغني عن حمل الأسفار" للحافظ العراقي الذي هو تخريج الإحياء ٢ / ٣٩، قط؛ أي: الدارقطني ٣ / ٣٠٣.

وإذا احتجت إلى أن أوسع الدائرة أكثر؛ آتي بالموسوعة، ثم أنظر مرة أخرى في ما يُظن أنه مورد لعزو جديد؛ فأنظر -مثلاً- (اظفر بذات الدين) في المجلد الأول صفحة ٥٧٥ من الموسوعة أعطاني أيضاً. (اظفر بذات الدين): خ البخاري ٤ / ١١٧، ومسلم في الرضاة ٥٣، البيهقي ٧ / ٧٩، حم مسند أحمد ٢ / ٤٢٨، كمال "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" للكحال ٢ / ٣١.

ولنذكر فقرة أخرى في الحديث؛ (تربت يداك)؛ فلو أتيت على حرف التاء؛ سأجد -لا محالة- في الموسوعة وعندني حرف التاء فأستطيع أن أرجع إلى المجلد الرابع من الموسوعة وحرف التاء منها؛ تاء مع راء: (تربت يداك) مسلم في الرضاة ٤ / ٨، "التمهيد" لابن عبد البر وهذا موضع جديد ويفيد في أشياء كثيرة؛ لأن ابن عبد البر -رحمه الله تعالى- يسوق في كتابه مذاهب السلف، ويذكر أقوال الصحابة مسندة سواء في "التمهيد" أو في "الاستذكار"؛ فأستفيد فائدة جديدة أي أجد كلام الصحابة في المسألة. فذكر "التمهيد" ٨ / ٣٣٦، و"إتحاف السادة المتقين" ١٠ / ٣٨٧.

لو أتينا إلى حديث (خلوف فم الصائم...)، مسلم كتاب الصيام باب ٣٠ رقم ١٦١، ترمذي ٧٦٤، كتاب الصيام باب ٤٠، ابن ماجه ١٦٣٨، إتحاف المجلد الأول ٦١، فتح المجلد العاشر ٣٦٩، ترغيب المجلد الثاني ٨٠، غليل المجلد الأول ١٠٦، شج أمالي الشجري المجلد الأول ٢٨١ والمجلد الثاني ٣١، ٣٩، ٩٢، أمالي الشجري، خط الخطيب المجلد السابع ٢١٣.

تفصيل القول في المآخذ على "موسوعة أطراف الحديث النبوي"

قلنا إن الموسوعة تخدم قرابة ١٥٠ كتاباً من كتب السنة، وهذه الشمولية ليست متوفرة في غيرها -على الإطلاق- من كتب التخريج، أو الاستخراج، أو الفهارس التي بين أيدينا؛ لا المعجم المفهرس، ولا غيره كما سنعلم -إن شاء الله تعالى- فيما بعد.

والموسوعة كما أنها تتسم بالشمولية وتُخرج منها من حوالي ١٥٠ كتاباً، فكذلك من فوائدها أنها تُحيل على مصادر السنة مباشرة؛ بمعنى أنك إذا رجعت إلى كتب مثل: "كشف الخفاء" للعجلوني، و"المقاصد الحسنة" السخاوي، و"الجامع الصغير" للسيوطي... وغيرها من الكتب. فهو يرشدك إلى أن هذا الحديث مُخرَج في هذه الكتب.

أما "الموسوعة"؛ فهي تُعطيك مكان الحديث في المصدر الأصلي؛ يقول -مثلاً النسائي ٥ / ١٢٠، ابن ماجه حديث رقم ١٤٢٠ إلى غير ذلك من العزو المباشر إلى كتب السنة. فتوفر عليك مسألة الرجوع إلى الفهارس؛ فترجع إلى موضع الحديث في الكتاب مباشرة، ويبقى عليك أن تعد لنفسك أوراق العمل؛ لتضع كل إسناد في ورقة، أو كل جملة أسانيد في ورقة؛ لتجري بينها المقارنات وتعرف مواطن الالتقاء في الأسانيد، ومواطن التفرد، والتركيز على الرواة المدارات؛ لأن من المهمات الوقوف على

مدار الحديث؛ أي الراوي الذي التقت جميع الطرق عنده؛ فالموسوعة توفر الوقت في هذا الباب توفيراً جيداً.

ولكن أبي الله إلا أن تكون العصمة لكتابه؛ فلا يوجد كتاب إلا وفيه ميزات كثيرة وفيه بعض الأخطاء. ومن ذلك أن "الموسوعة" تُكرّر العزو في الحديث الواحد أكثر من مرة في الصفحة الواحدة. وسنذكر مثالين.

- المثال الأول:

في أول صفحة من الموسوعة - بعد المقدمة التي شغلت ٧٠ صفحة من الكتاب - حديث هو أول مثال لنا: (آئبون - إن شاء الله - تائبون) عب؛ أي: عبد الرزاق ٩٢٤٣، وبعدها (آئبون تائبون) أصبهان، وبعده (آئبون تائبون - إن شاء الله - عابدون)، وبعده (آئبون تائبون حامدون)، وبعده (آئبون تائبون حامدون)، وبعده (آئبون تائبون - إن شاء الله - لربنا حامدون)، وبعده (آئبون تائبون عابدون ساجدون)، وذكر بعدها خمسة مواضع كما ترونه في أول صفحة.

لماذا التكرار والحديث واحد؟

هو حديث العودة من السفر؛ فإذا رجع الإنسان إلى بيته؛ قال: (آئبون تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون)^{٣٢٤}، فهذا حديث جاء: (آئبون - إن شاء الله - تائبون)، (آئبون تائبون)؛ فسواء قدّم أو أخر، ذكر (لربنا حامدون) أو لم يذكر؛ فهذا - كله - حديث واحد؛ فما المانع لمن أراد أن يختصر هذا الجهد أن يضع مرة واحدة ويذكر جميع العزو تحته بدلا من تكرار الحديث في أحد عشر موضعا. هذا من الأخطاء التي وقعت فيها الموسوعة ويمكن لطالب العلم أن يستدرك، ويجتهد في توفير الجهد، والطاقة، والأوراق على نفسه؛ فيذكر الحديث مرة واحدة ويذكر تحت هذا الحديث جميع مواطن العزو الواردة مع حذف المكررات؛ فأقول:

عب: عبد الرزاق ٩٢٤٢، أصفهان: تاريخ أصفهان ٣٦٧/٢، سني: "عمل اليوم والليلة"، ش: "مصنف بن أبي شيبة" ١٢ / ٥٢٠، هق: البيهقي في السنن ٢٥٩، طب: الطبراني في الكبير ١٢ / ٣٦٩، وذكر في الموضوع السادس سنن البيهقي مرة أخرى وهذا تكرار، ثم ذكر عبد الرزاق مرة ثانية ٩٢٤٠ وذلك ٩٢٤٢؛ فهذا موضع إضافي، سعد: "الطبقات الكبرى" لابن سعد ١/٢ / ٥٧، و٨/٨٩، ش: ابن أبي شيبة ١٢ / ٥١٩؛ فهذا موضع آخر لابن أبي شيبة، ثم ذكر بعد ذلك سني: "عمل اليوم والليلة" لابن السني صفحة ٥٢٥، ٥٢٠؛

فذكر الحديث ١١ مرة وفي كل مرة يذكر العزو إلى كتاب، أو كتابين، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة. فلماذا أذكر الحديث ١١ مرة بينما من الممكن أن أذكره مرة واحدة. ففي مسألة متون الأحاديث

^{٣٢٤} - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا فَعَلَ كَبْرًا ثَلَاثًا قَالَ « آئِبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ عَابِدُونَ حَامِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَّهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ » . صحيح البخارى (٣٠٨٤)

لابد لي من النظر في المصادر الأصلية، وأميز بين رواية ابن السني، ورواية تاريخ أصفهان، ورواية عبد الرزاق، ورواية ابن سعد في الطبقات، ورواية ابن أبي شيبة، ورواية الطبراني. وأنا مهتم في المتون هي النظر في الألفاظ؛ فلان رواه بلفظ كذا، وفلان رواه بلفظ كذا.

فهذا هو المآخذ الأول من مآخذ الموسوعة أنه يكرر الحديث بألفاظه وفي كل مرة يأتي بعزوه، أو اثنين، أو ثلاثة.

- المثال الثاني:

حديث: (الْمُخْتَلَعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ.)، وتجده في: (إِنَّ الْمُخْتَلَعَاتِ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ)؛ فذكره مرة في: (إن المختلعات...)، ومرة في: (المختلعات هن...) الخلى بـ"أل"؛ فكان تخريج الحديث في موضع واحد هو الأولى من التكرار، والعزو في أكثر من مكان ولا يكاد يوجد حديث في الموسوعة إلا وقطعه في خمسة أو ستة مواضع؛ فمن أراد أن يستفيد فلا بد -قبل الدخول على المصادر الأصلية- أن يُسَمِّك بالموسوعة ويقرأ مظان الحديث في جميع الأجزاء التي يمكن أن يكون الحديث موجودا فيها؛ فتقرأ الحديث، وتقطعه على فقرات، وتقرأ، وتُسجَل العزو في أوراقك، وبعد أن تنتهي من البحث في الموسوعة في خمسة مواضع، أو ستة مواضع ترجع للكتب الأصلية. فتوفيرا للجهد وتوفيرا للطالب على نفسه هذا الوقت الطويل وخاصة لأن العزو يتكرر أحيانا في مواضع هي هي.

ومن المآخذ ذكره كتباً دون أسانيد؛ فما فائدة الرجوع إلى كتب لا أسانيد لها؛ ككتاب "الأذكار" للنووي، و"رياض الصالحين"، و"تفسير القرطبي"، و"تفسير الدر المنثور" للسيوطي؛ فلو أتينا -مثلاً- لصفحة ١٦ إلى ٢١ المذكور بها رموز الموسوعة؛ ستجده يعزو إلى ١٥٠ كتابا ومن الممكن أن نستغني عن ٤٠ كتابا منها؛ مثل: "الإتحافات السنوية"، و"عقد الدرر بأخبار المنتظر"، و"الأذكار" للنووي، و"الأذكياء" لابن الجوزي، و"الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة" لملا علي القاري، و"الاستذكار" لابن عبد البر، و"طبقات علماء إفريقية" لأبي العرب، و"الانتقاء في مناقب الأئمة الثلاثة الفقهاء" لابن عبد البر، و"تجريد التمهيد" لابن عبد البر، و"جامع التحصيل" للعلائي، و"تذكرة الموضوعات" للفتني، و"الترغيب والترهيب" للمندري، و"تغليق التعليق" للحافظ ابن حجر العسقلاني، و"تلبس إبليس" لابن الجوزي، و"تزيه الشريعة" لابن عراق، وكتب السيوطي؛ مثل: "جمع الجوامع"، و"الحاوي للفتاوي"، و"الخبائك في أخبار الملائك"، و"مسند الربيع بن حبيب"، و"الفتاوى الحديثية" لابن حجر الهيثمي، و"الحمقى والمغفلين" لابن الجوزي، و"إصلاح خطي المحدثين" للخطابي، و"تحذير الخواص من أحاديث القصاص" للسيوطي، و"فهرسة ابن خير"، و"الطب النبوي" لابن القيم، و"بدائع المنن" للساعاتي، و"تبيين العجب بما ورد في شهر رجب" للحافظ ابن حجر، و"تذكرة الموضوعات" لابن القيصراني، و"تفسير ابن كثير"، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" للكحال، و"تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر" لابن بدران، و"لسان الميزان" للحافظ ابن

حجر، و"مختصر العلو للذهبي" للألباني، و"منحة المعبود" للساعاتي، و"مناهل الصفا"، و"أسباب التزلزل" للواحدي؛ فهذه الكتب لا حاجة إليها عند التخريج من الموسوعة.

فتحذف توفيراً للجهد بلا طائل من ورائه. فهذه المسألة الثانية وهي حذف العزو للمصادر الفرعية التي لم تنصَّ على أسانيد أو على كلام لأهل العلم.

وقد يقول قائل: أنت ذكرت كتب الألباني -كلها- وهو معاصر وجميع كتبه لم تحذف شيئاً منها؛ فما الداعي لـ: "إرواء الغليل"، و"التوسل"، و"آداب الزفاف"... وغيرها؟! الجواب: لأن الشيخ ينقل كلام أهل العلم النقاد على الأحاديث صحة وضعفاً؛ فطالب العلم في أمسِّ الحاجة إلى هذه الفائدة، وخاصة أن الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى- كان واقفاً على تراث الأمة كله في المكتبة الظاهرية -مكتبة الأسد حالياً-، ووقف على مخطوطات لم يقف عليها غيره. والشيخ -رحمه الله تعالى- في كتبه؛ كالإرواء والسلسلة الصحيحة، والسلسلة الضعيفة كثيراً ما يُخرِّج من هذه الكتب المخطوطة. فطلبة العلم في الوقت الحاضر استفادوا كثيراً من إحالات الشيخ على مخطوطات ما سمعوا بها من آبائهم الأولين؛ فهذه فوائد تعدمها في غيرها من الكتب.

وكذلك "نصب الراية"، و"التلخيص الحبير"، وغيرها من الكتب التي تنص على كلام أهل العلم النقاد في الحكم على الأحاديث صحة وضعفاً مع كتب المعاصرين التي تخدم في هذا الباب؛ ككتب الشيخ الألباني أبقينها في البحث لمهمة عظيمة وهي كلام أهل النقل على الأحاديث صحة وضعفاً وهذه مسألة تعتبر الباب الأعظم في مهمتنا وهي الكلام على الأحاديث صحة وضعفاً.

ومن العيوب الهامة جداً أن الموسوعة قد أغفلت كثيراً من المصادر الحديثية الهامة، كشعب الإيمان للبيهقي وغيره من كتب كثيرة مسندة.

وكذلك في موضوع التخريج، فهي لا تذكر جميع المصادر في مكان واحد، بل لا بد من النظر بجميع ألفاظ الحديث حتى نقف على من أخرجها كاملاً، وهذه مشكلة ليست بالقليلة.

وهذا الكلام ليس معناه هدم الموسوعة، ولا إهدارَ قيمتها، وإنما نريد لمن أراد خدمة الحديث النبوي أن يصنع هذا الصنيع؛ حذف المكررات، وجمع العزو للحديث في موضع واحد، وحذف المصادر الفرعية التي لا تذكر الأسانيد، ولا تذكر كلام أهل العلم النقاد.

ثانياً- استخراج الحديث عن طريق موضوعه أو الأحكام المستنبطة منه :

ولا يستطيع أن ينتفع بهذه الوسيلة إلا من فهم معنى الحديث، وعرف أظهر حكمٍ يمكن أن يستفاد من هذا الحديث، بل كلما كان فهم الباحث دقيقاً كانت استفادته من هذه الطريقة أنفع، ومما يدل على

ذلك أن البخاري ربما أورد الحديث تحت باب معيّن يحارّ الباحث في العلاقة بين الترجمة وبين إيراد الحديث تحتها، مما جعل عدداً من العلماء يتوقف في معرفة مقصد البخاري في بعض التراجم .
والكتب التي يستعان بها في هذه الطريقة :

١. الكتب المرتبة على الموضوعات : ومن أشهرها كتب الجوامع، كـ(الجامع الصحيح) للبخاري، و(المسند الصحيح) لمسلم، وكتب السنن كذلك - ويفرقون بين كتب الجوامع وكتب السنن، بأن كتب الجوامع تعني بجميع أبواب العلم، بخلاف السنن فأكثر عنايتها بأبواب الفقه فقط، أي بأحاديث الأحكام التي يُستنبط منها حكم، وقد يوردون غيرها ولكنه قليل، ويدخل ضمن كتب الجوامع والسنن جميع كتب الصحاح المؤلفة مثل : (صحيح ابن خزيمة)، و(صحيح ابن حبان) وخاصة ترتيبه المسمى (الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان) - وهو مطبوع -، وأيضاً كتب المستخرجات كـ(مستخرج أبي عوانة) و(مستخرج أبي نُعيم)، و(مختصر الأحكام) المستخرج على جامع الترمذي، و(المستدرک) للحاكم، وكتب السنن الأربعة - إلا أن كتاب الترمذي جامع وأُطلق عليه "سنن" تغليباً، وأيضاً كتاب (السنن الكبرى) للبيهقي، وهو من أمهات السنّة، وجميع ما سبق مرتبٌ على أبواب الفقه .

٢. الكتب المفردة في موضوعات معيّنة، مثل : كتب التفسير بالمأثور خاصة المسندة، وغير المسندة مفيدة في بيان من أخرج الحديث، فمثلاً من كتب التفسير المسندة : (تفسير ابن جرير الطبري) و(تفسير ابن أبي حاتم) و(تفسير الثوري) و(تفسير عبدالرزاق) و(تفسير مجاهد)، وهناك كتبٌ في التفسير بالمأثور لكنها إما ناقلة بالأسانيد كـ(تفسير ابن كثير)، أو كتب تعزو إلى من أخرج الحديث مثل (الدر المنثور) للسيوطي . وهذه الكتب شاملة للمرفوع والموقوف والمقطوع .

يدخل ضمن التفسير كتب أسباب النزول - خاصة المسندة منها - مثل : (أسباب النزول) للواحدي - وهو الأصل لكتب أسباب النزول -، وأيضاً كتاب (العُجاب في بيان الأسباب) للحافظ ابن حجر، لكنه لم يتمه بل توقفَ في أثناء "سورة النساء"، وهو كتاب جليل وعظيم الفائدة في أسباب النزول، وهو كتاب مطبوع .

أيضاً كتب الناسخ والمنسوخ في القرآن المسندة، مثل : كتاب (الناسخ والمنسوخ) لابن الجوزي، و(ناسخ القرآن ومنسوخه) لأبي عبيد القاسم بن سلام، وهي تُورد الأحاديث التي يُستدل بها على النسخ بأسانيدها .

ومن المواضيع المفردة : كتب العقيدة المسندة بأنواعها، فممنها مثلاً ما يتعلق بالإيمان، مثل (شعب الإيمان) للبيهقي، و(الإيمان) لابن مندة، وكتاب (تعظيم قدر الصلاة) لابن نصر المروزي - وقد تعرّضُ لمسائل الإيمان -، ومنها ما يتعلق بالأسماء والصفات مثل كتاب (التوحيد) لابن خزيمة، وكتاب (التوحيد) لابن مندة، وكتاب (الأسماء والصفات) للبيهقي، ومنها الكتب المتعلقة بالرد على أهل

الأهواء والبدع، ككتاب (الرد على الجهمية)، و(الرد على بشر المرّيسي) كلاهما لعثمان بن سعيد الدارمي، ومنها الكتب الشاملة مثل (السنة) لعبدالله ابن الإمام أحمد، ولابن أبي عاصم، وللخلال .
ومن المواضيع المفردة : الكتب التي ألفت في موضوع فقهي، مثل كتاب (الصلاة) لأبي نُعيم الفضل بن دكين، وكتاب (البسمة) لابن طاهر المقدسي، وكتاب (الإنصاف) لابن عبدالبر، وكتاب (الطهور) لأبي عُبيد القاسم بن سلام، وكتاب (الأموال) -أيضاً- لأبي عُبيد القاسم بن سلام، وكتاب (الأموال) لحُميد بن زنجويه، وكتاب (الخراج) ليحيى بن آدم، و(القراءة خلف الإمام) للبخاري، وجزء رفع اليدين) له أيضاً، و(القراءة خلف الإمام) أيضاً للبيهقي، وكل هذه مسندة . وهي أجزاء كثيرة طبع منها الكثير، وبقي الأكثر لم يُطبع .

ومن المواضيع المفردة : الكتب التي ألفت في السيرة والشمال المحمدية مثل : (سيرة ابن إسحاق)، وقد طبع جزء منها -وهو المعروف الآن-، و (تهذيب سيرة ابن هشام) . وتُذكر أيضاً هنا : كتب الدلائل النبوية، مثل (دلائل النبوة) لأبي نُعيم، و(دلائل النبوة) للبيهقي، و(دلائل النبوة) للفريابي، و(دلائل النبوة) لأبي القاسم التيمي المشهور بقوام السنة .

ومن كتب الشمال : كتاب (الشمال المحمدية) للترمذي -وهو من أصولها-، وكتاب (الأنوار في شمائل النبي المختار) لأبي الشيخ الأصبهاني، وكلها مطبوعة.

ومن المواضيع المفردة : الكتب المتعلقة بفضائل الصحابة، والمسند منها : كتاب (فضائل الصحابة) للإمام أحمد، و(فضائل الصحابة) لخزيمة الطرابلسي، وكتاب (فضائل الخلفاء الأربعة) لأبي نُعيم الأصبهاني .

وهناك كتب فضائل صحابة على الخصوص، مثل : كتاب (خصائص علي) للنسائي -وهو موجود ضمن (السنن الكبرى)-، كتاب (فضائل أبي بكر الصديق) لابن بَلْبَانَ الفارسي، وكتاب (فضائل علي بن أبي طالب) لابن المغازلي الواسطي، وكلها مطبوعة .

ومن الكتب المفردة : كتب الآداب ومحاسن الأخلاق، مثل : كتاب (الآداب المفرد) للبخاري، وكتاب (الآداب) للبيهقي، وكتاب (مكارم الأخلاق) لابن أبي الدنيا، وكتاب (مكارم الأخلاق) للطبراني، وكتاب (مكارم الأخلاق) للخرائطي -وهو أوسع هذه الكتب-، وكتاب (مساوى الأخلاق) للخرائطي أيضاً، وكتاب (التوبيخ والتنبيه) لأبي الشيخ الأصبهاني، ويدخل ضمن كتب الآداب كتب متعددة كثيرة لابن أبي الدنيا، مثل : كتاب (الصمت) و (ذم البغي) و (ذم الكذب) و (ذم الغضب) و (التواضع والخمول) و (الإخوان) و (الصبر) و (الحلم)، وغيرها كلها لابن أبي الدنيا يسند في كل ما يورده .

كتب الأمثال النبوية، مثل : (الأمثال) لأبي الشيخ الأصبهاني، (الأمثال) للرامهرمزي، (الأمثال) لأبي هلال العسكري، (مسند الشهاب) للقضاعي .

ومن المواضيع المفردة : كتب الزهد والرفائق، وطبع منها عدد كبير، ومنها : (الزهد) للإمام أحمد، (والزهد) لوكيع، ولابن المبارك و للبيهقي، ولأسد بن موسى . ويدخل فيها أيضاً كتب لابن أبي الدنيا مثل : (ذم الدنيا)، و(الجوع) و (المحتضرين) و (الرقعة والبكاء) وغيرها.

ومن المواضيع المفردة : كتب أحاديث الأحكام، يدخل من بينها كتب السنن والجموع، لكن هناك كتب احتضت بالأحاديث التي احتج بها الفقهاء، ومن أقدم هذه الكتب : (شرح معاني الآثار) للطحاوي، وهو محدث وحافظ وحنفي، فأسند أدلة أبي حنيفة وذكرها بإسناده، وأيضاً كتاب (الخلافات) للبيهقي، أورد فيه أدلة الشافعية مسندة، طبع منه ثلاثة مجلدات - وهو كتاب ضخمة -، وأيضاً كتاب (التحقيق) لابن الجوزي، وقد أسند فيه أدلة المذهب الحنبلي، ومن كتب الأحكام التي تذكر الأسانيد كتاب (الأوسط) لابن المنذر . يأتي بعدها كتب تخريج أحاديث الأحكام، من أمثال (نصب الراية) للزيلعي، و(التلخيص الحبير) للحافظ ابن حجر، و(البدور المنير) لابن الملقن، و(تنقيح التحقيق) لابن عبد الهادي، وأيضاً (تنقيح التحقيق) للذهبي - ولم يطبع -، و(إرواء الغليل في تخريج أحاديث السبيل) للألباني، فالأول في الفقه الحنفي، والثاني والثالث في الفقه الشافعي، والرابع والخامس في الفقه الحنبلي، أما الفقه المالكي فكتب التخريج فيه قليلة جداً، لكن هناك رسالة مطبوعة وهي (تخريج أحاديث المدونة) للدرديري، وكذلك كتاب (الهداية في تخريج أحاديث البداية) لأبي الفيض الغماري، فيمكن أن يعتبر من تخريج أدلة الفقه المالكي، باعتبار أن ابن رشد مالكي المذهب .

أيضاً يدخل في كتب الأحكام، كتب أحاديث الأحكام المحذوفة الأسانيد، مثل (بلوغ المرام) لابن حجر، وفيه عزو، وبعض الأحيان فيه حكم على الحديث، وأيضاً كتب الأحكام الثلاثة التي صنفها عبدالحق الإشبيلي وهي: (الأحكام الكبرى) - ولم تطبع -، و(الأحكام الوسطى) - طبعت في خمسة مجلدات، و(الأحكام الصغرى) - وطبعت أيضاً في مجلدين -، والأحكام الصغرى اشترط فيها مؤلفها أن لا يورد فيها إلا الأحاديث الصحيحة، فميزة الأحكام الصغرى أن جميع الأحاديث الواردة فيه هي صحيحة عند عبدالحق الإشبيلي، وهو لا يذكر فيها إسناداً ولا تعليلاً ولا كلاماً على الحديث . والأحكام الوسطى يذكر فيها الكلام على الحديث، ولم يكتفِ فيها بالأحاديث الصحيحة، وهي التي ألف عليها ابن القطان الفاسي كتابه المشهور (بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام) فهو على الأحكام الوسطى . وأما الأحكام الكبرى فيذكر فيه عبدالحق أسانيد المؤلفين كاملة، وهذه ميزة الكتاب - وهو لم يطبع حتى الآن -، وهو موجود وضخم، وميزة أخرى للكتاب أنه ينقل من كتب مفقودة بالنسبة لنا الآن مثل : (أمالي البزار)، و(المنتقى) للقاسم بن أصبغ، وكتب أخرى لبعض الأندلسيين مفقودة، ينقل منها بأسانيد مصنفها، فهو كتاب مهم لو طبع، ومخطوطته موجودة في جامعة أم القرى .

أيضاً من الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية : (كثر العمال) للمتقي الهندي، وأيضاً جلُّ كتب الزوائد مرتبة على الأبواب الفقهية، وأجلُّ كتب الزوائد كتابان : الأول (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) للهيثمي، وهو غير مسند، ولكن غالب الكتب التي صنع عليها الزوائد طُبعت ماعدا الأجزاء المفقودة من (معجم الطبراني الكبير)، أو الأحاديث التي أخذها من (مسند أبي يعلى الكبير)، وأيضاً (مسند البزار) لكن (كشف الأستار) يعين عليه، وهو مرتبٌ على الأبواب الفقهية . والكتاب الثاني : (المطالب العالية) للحافظ ابن حجر، وهو مرتب على الأبواب الفقهية أيضاً .

ومن كتب الزوائد أيضاً : (كشف الأستار عن زوائد مسند البزار)، وكتاب (المقصد العليُّ في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي)، وصادر مؤخراً (زوائد تاريخ بغداد) في عشرة مجلدات، لكنه غير مرتب على الأبواب الفقهية، وكتاب (بغية الباحث في زوائد مسند الحارث) للهيثمي، وهو مطبوع، وله طبعتان .

من الكتب التي رُتبت على الأبواب الفقهية شروح الحديث المسند التي يُسند فيها الشارحون بعض الأحاديث، من أمثال (أعلام الحديث) للخطابي، وهو شرح لصحيح البخاري، ويُسند فيه الخطابي بعض الأحاديث بإسناده إلى النبي -ﷺ-، وأيضاً كتاب (الإستذكار) لابن عبد البر، وهو شرح للموطأ، حيث يورد فيه ابن عبد البر أحاديث بإسناده، و(التمهيد) لابن عبد البر أكثر منه رواية للأسانيد، لكنه غير مرتب على الأبواب الفقهية بل هو مرتب على شيوخ مالك، إلا أنه من السهولة أن تقف على الحديث من خلال الموضوع حينما ترجع إلى الموطأ فتتظر في الباب الذي أورد فيه الإمام مالك الحديث، وتنتظر في الشيخ، ثم ترجع إلى (التمهيد) فتستخرج الحديث من خلال الشيخ السابق . وهناك طريقة أخرى فيما إذا كان لديك كتاب (الإستذكار) فإنه في أي موطن يذكر الحديث من الموطأ يقوم المحقق بتحديد موطن الحديث في (التمهيد) بذكر الصفحة والمجلد، وهما كتابان ضخمان، حيث يقع (الإستذكار) في ثلاثين مجلد، و(التمهيد) في ستة وعشرين مجلد .

أيضاً كتاب (مفتاح كنوز السنّة) بترجمة محمد فؤاد عبد الباقي، فكما أنه على الألفاظ فهو أيضاً على الموضوعات.

أيضاً (المعجم المفهرس للمسائل الفقهية)، حيث قام أحد المحققين والمفهرسين وهو الدكتور : يوسف المرعشلي في كتاب (شرح معاني الآثار) رتب الأحاديث على المسائل الفقهية، ورتب المسائل الفقهية على حروف الهجاء.

أيضاً من الكتب التي رُتبت على الأبواب الفقهية : الكتب التي رُتبت على المسانيد، حيث إن بعض العلماء أخذ بعض المسانيد المرتبة على أسماء الصحابة فرتبها على الأبواب الفقهية، ومن أقدم هذه الكتب كتاب (الكواكب الدراري في ترتيب مسند أحمد بن حنبل على أبواب البخاري) لمؤلفه : ابن زكنون -من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية-، وكتابه ضخم، الموجود منه الآن مائة مجلد، وقد توفي مؤلفه ولم يتمه، والموجود منه الآن لا يمثل شيئاً من مسند الإمام أحمد، وكان من منهجه أنه إذا أتى

على مسألة من مسائل الحديث وفيها كلام لشيخ الإسلام، أو كتاباً في مجلد أو مجلدين أورد المجلدين كلها ضمن الكتاب، ويقول : قال شيخ الإسلام ابن تيمية : كذا...، ويذكر كتابه كاملاً، وكذا إذا كان هناك كتاباً لابن قيم الجوزية متعلق بمسألة من مسائل الحديث فإنه يورده كاملاً في شرح هذا الحديث ضمن كتابه السابق . وأيضاً أورد كتاب (توضيح المشتبه في المؤلف والمختلف) في مجلدين من (الكواكب الدراري) - وقد طُبِعَ كتاب (توضيح المشتبه) في عشر مجلدات، وكله في تراجم الرواة، وفي المؤلف والمختلف -، والمقصود أنه كتاب ضخم جداً حفظ لنا الكثير من الكتب، ولم يتمه المؤلف، ولم يصل لنا كاملاً بل جزءٌ يسير منه . جاء بعده أحمد البنا - المشهور بالساعاتي، وهو من الذين توفوا في العصر الحديث -، وألّف كتاب (الفتح الرباني في ترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني) حيث رتب المسند على أبواب الفقه، وله أيضاً كتاب (عون المعبود في ترتيب مسند أبي داود) - يقصد مسند أبي داود الطيالسي -، وله أيضاً (بدائع المنّ في ترتيب المسند والسنن) للشافعي، حيث أخذ المسند من سنن الشافعي ورتبه على أبواب الفقه .

ثالثاً - استخراج الحديث من خلال وصف يتعلق بالمتن :

١. إذا كان الحديث مُشكلاً في ظاهره مع آية قرآنية أو مع حديث نبوي آخر أو مع العقل أو مع الحس، فقد أُلِّفَتْ كُتُبٌ في هذا الباب منها: كتاب (اختلاف الحديث) للإمام الشافعي، وكتاب (تأويل مختلف الحديث) لابن قتيبة، وأوسع هذه الكتب - وهو موسوعة مهمة جداً، ونافعة جداً كذلك - كتاب (شرح مشكل الآثار) للطحاوي، وهو مطبوع في ستة عشر مجلداً.
٢. إذا كان الحديث معللاً فترجع إلى كتب العلل، من أمثال (العلل) لابن المديني - وهو مطبوع -، و(العلل) لابن أبي حاتم، و(العلل الكبير) للترمذي، و(العلل) للدارقطني .
- وإذا كان الحديث في الصحيحين وهو مما انتقد فترجع إلى كتاب (التتبع) للدارقطني، أو كتاب (علل الأحاديث في صحيح مسلم) لابن عمّار، أو لغيره .
٣. إذا كان في متن الحديث إدراج فترجع إلى كتاب (الفصل للوصل المُدرج في النقل) للخطيب، وكتاب (المُدْرَج إلى المُدرَج) للسيوطي .
٤. إذا كان الحديث قدسياً فترجع إلى الكتب المؤلفة في الأحاديث القدسية، مثل : (المقاصد السنّية في الأحاديث الإلهية) لابن بَلْبَانَ الفارسي - وهو مطبوع -، وكتاب (الإتحافات السنّية في الأحاديث الإلهية) لعبدالرؤوف المناوي، جامع الأحاديث القدسية، جمعها الشيخ أبو عبدالرحمن عصام الدين الصابطي في ثلاث مجلدات وذكر الحديث الصحيح من الضعيف من الحسن وبعض الأحاديث توقف فيها، وهو أوفاهها .

٥. إذا كان الحديث من الزوائد فنرجع إلى كتب الزوائد . في المرة السابقة رجعنا لها ؛ لأنها مرتبة على الأبواب الفقهية، أمّا الآن فنرجع إليها ؛ لأن الحديث موصوف بأنه من الزوائد، فمثلاً : إذا بحثت عن حديث في الكتب الستة فلم تجده فيها، فترجع مباشرة إلى كتب الزوائد ؛ لأن الحديث من الزوائد على الكتب الستة، فترجع مثلاً إلى كتاب (مجمع الزوائد) أو (المطالب العالية) فغالباً ستجد حديثك فيها، فإن لم تجده فيها فليكن أول ما يتبادر إلى ذهنك أنك أخطأت، وأنه موجود في الكتب الستة ؛ وذلك لأن الكتب المؤلفة في الزوائد استوعبت كتباً ضخمة كـ(مسند أحمد) و (مسند أبي يعلى) و (مسند البزار) ومعجم الطبراني الثلاثة، فهذه في مجمع الزوائد وحده، وعشرة مسانيد أخرى في (المطالب العالية)، فيقولُ أن يفوتها حديث .

٦. إذا كان الحديث موصوفاً بأنه متواتر فنرجع إلى الكتب التي ألفت في بيان الأحاديث المتواترة، مثل : كتاب (نظم المتناثر من الحديث المتواتر) للكتاني، و(قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة) للسيوطي، وكتاب (لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة) للزبيدي .

٧. إذا كان الحديث موصوفاً بأنه ناسخٌ أو منسوخٌ فنرجع إلى المؤلفات في الأحاديث الناسخة أو المنسوخة المسندة من أمثال : كتاب (الإعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار) للحازمي - وهو من أجل كتب النسخ والمنسوخ-، وكتاب (ناسخ الحديث ومنسوخه) لابن شاهين - وهو أيضاً كتابٌ مسندٌ مطبوع - .

٨. إذا كان في متن الحديث رجلٌ مبهمٌ فنرجع إلى كتب المبهمات في المتن، ومن أقدمها كتاب الخطيب البغدادي (الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة)، وكتاب (العوامض والمبهمات) لابن بشكوال، وكتاب (إيضاح الإشكال) لابن طاهر المقدسي، و(العوامض والمبهمات) لعبد الغني بن سعيد، وكتاب (المُستفاد في مبهمات المتن والإسناد) لأبي زرعة العراقي، وكل هذه الكتب مطبوعة .^{٣٢٥}

^{٣٢٥} - انظر التخریج ودراسة الأسانید - (ج ١ / ص ٤٨)

الطريقة الرابعة

[استخراج الحديث من خلال الاستعراض والجرد لكتب السنة]^{٣٢٦}

وذلك بأن تأخذ الكتاب من أوله إلى آخره قراءةً حتى تستخرج الحديث . وهذه الطريقة هي الطريقة التي كان يسير عليها الحفاظ والعلماء والمخرجون الأولون في عصر ما قبل الطباعة .

*** من مزايا هذه الطريقة :**

- ١) أنها الطريقة الوحيدة التي نستطيع أن نجزم من خلالها أن هذا الحديث موجود في هذا الكتاب أو غير موجود فيه ؛ لأن جميع الطرق السابقة قد لا تدلُّ على الحديث في الكتاب وهو موجود فيه، فقد يبحث الباحث في الكتاب بالطرق السابقة فلا يجد الحديث، ثم يقف على عبارة أحد العلماء أنه موجود فيه، فيجزم بوجوده في الكتاب، فحين البحث والقراءة بهذه الطريقة يُوقف على الحديث ؛ لأنه قد يسقط من الفهارس، وقد ينساه المفهرس، وهكذا .
- ٢) أنها تكاد تكون الطريقة الوحيدة لاكتشاف العلة الخفية ؛ لأنه قد يقف أثناء الاستعراض على رواية قد تُعَلُّ الرواية التي يبحث عنها من خلال وهم الراوي في متن الحديث أو في إسناده، وهذه لا تدلُّ عليها الطرق السابقة، ومن مارس التخريج يعرف ذلك تماماً .
- ٣) التعرف على مناهج العلماء، وأسباب التأليف .
- ٤) الفوائد الجانبية الكبيرة التي يستفيدها طالب العلم أثناء القراءة، وينبغي تقييد هذه الفوائد في جلد الكتاب برقم الصفحة، خاصة الفوائد التي توجد في غير مظنتها . وقد ينقدح في ذهن طالب العلم استنباط من أحد الأحاديث التي مرَّ عليها فينبغي تقييد هذا الاستنباط بجانب هذا الحديث، ووجه الاستنباط ؛ حتى لا يُنسى مع مرور الزمن .
- ٥) أنها الطريقة الصحيحة لاستحضار متون السنة النبوية .

^{٣٢٦} - انظر التخريج ودراسة الأسانيد - (ج ١ / ص ٥٠)

الطريقة الخامسة

[استخراج الحديث من خلال الحاسب الآلي (الكمبيوتر)]^{٣٢٧}

الحاسب الآلي يُعتبر فهرساً يُنتفع به كما يُنتفع بالفهارس على جميع الوجوه السابقة على : اسم الراوي، أو الصحابي، أو لفظة في الحديث، وغيرها، ولا يعدو الحاسب الآلي إلا أن يكون فهرساً، ويستحيل أن يكون قادراً على الاستقلال في الحكم، فالحكم على الحديث ليس عملاً آلياً، بل هو عملٌ يحتاج إلى فقه واستنباط وإعمال ذهن ولا يتأتى جميع ذلك للكمبيوتر .

وقد عملت برامج كثيرة للسنة النبوية، من برامج دار التراث والعريس، وحرف وهي خيرها وأدقها
أما برنامج المكتبة الألفية في السنة النبوية :

فهو لمعظم كتب السنة النبوية، فعن طريق هذا البرنامج نستطيع الوصول للحديث بسرعة هائلة سواء عن طريق اللفظ أو الصحابي أو السند أو كتاب معين .
ولكن المكتبة الألفية فيها نقص بإدخال النصوص، وعدم تشكيل لها وأخطاء كثيرة في إدخال النصوص، مما يقلل من فائدتها .

وبرنامج العريس يشبه برنامج المكتبة الألفية، ولكنه قليل الأخطاء في إدخال النصوص، ولكن برنامج الألفية أسهل منه .

وأخرجت دار التراث برنامج الجامع الكبير جمع جل كتب الحديث وغيرها المطبوعة فيه أكثر من ألفين وخمس مائة عنوان، والأخطاء فيه أقل من الأول نوعاً ما وهو موافق للمطبوع .
وأما برنامج الكتب التسعة لحرف فهو أفضل تلك البرامج سابقاً وهو مدقق ومشكل، وفيه شرح الكتب الستة، وبه فهارس كثيرة تعين طالب العلم على الرجوع للحديث النبوي .

ومثله موسوعة الأزهر، من عمل جمعية المكثر وهي أدق طبعة للكتب التسعة وسنن البيهقي ومسند الحميدي

وللبحث عن حديث الأعمال بالنيات :

فجده في البخاري ١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا

٣٢٧ - انظر التخریج ودراسة الأسانید - (ج ١ / ص ٤٩)

فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ . أطرافه ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣ تحفة ١٠٦١٢ -
١/٢

وأبو داود ٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
« إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى
اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

وابن ماجه ٤٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ
وَقَّاصٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : «
إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ
وَإِلَى رَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

والحميدي ٣١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ
مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا
يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

والبيهقي في السنن الكبرى ١٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمَشٍ الْفَقِيهُ أَخْبَرَنَا أَبُو
طَاهِرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِي أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ
هُوَ الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ قَالَ
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ
بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ
كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

٢٩٨ - باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعا إذا نواهما معا لقوله ﷺ - : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ
بِالنِّيَّاتِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ».

٢٣٤٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الْأَصْبَهَانِيَّ يَعْنِي ابْنَ مَنَدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ
سُفْيَانَ بْنَ هَارُونَ بْنَ سُفْيَانَ الْقَاضِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مَنصُورِ الرَّمَادِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْبُؤَيْطِيَّ
يَقُولُ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَقُولُ : يَدْخُلُ فِي حَدِيثِ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ». ثَلَاثُ الْعِلْمِ.

٢٧٤ - باب مَنْ قَالَ يَنْوِي بِالسَّلَامِ التَّحْلِيلَ مِنَ الصَّلَاةِ. لِقَوْلِهِ - ﷺ - : « تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ ». وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ». وَيَنْوِي السَّلَامَ عَلَى الْحَاضِرِينَ وَعَلَى الْحَفْظَةِ وَيَنْوِي الْمَأْمُومَ مَعَ ذَلِكَ الرَّدِّ عَلَى الْإِمَامِ.

٦٧٣ - باب الظُّهْرِ خَلْفَ مَنْ يُصَلِّي الْعَصْرَ {ت} قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ».

٤٤ - باب مَنْ أَعْمَى عَلَيْهِ فِي أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَا يَجْزِي عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ فِيهَا. {ش} قَالَ الشَّافِعِيُّ : لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ فِي الصَّوْمِ وَهُوَ يَعْقِلُهُ قَالَ أَصْحَابُنَا : وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ». وَقَالَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الصَّائِمِ : « يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكَلَهُ وَشَرِبَهُ مِنْ أَجْلِ ». «

٦٦ - باب مَنْ لَبَّى لَا يُرِيدُ إِحْرَامًا لَمْ يُصِرْ مُحْرِمًا. {ت} قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : رَوَى أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَقِيَ رُكْبَانًا بِالسَّلْحِينَ مُحْرَمِينَ فَلَبَّوْا وَلَبَّى ابْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ دَاخِلُ الْكُوفَةِ. وَقَدْ مَضَى عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ». «

١٥٣٩١ - اسْتَدْلَالًا بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ بِيَعْدَادَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمِ الْبَزَّازِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ الْفَقِيهَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عُلْفَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنْ لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ وَعَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ.

ونلاحظ أنه يعتمد على اللفظ بالضبط، ولا نجد رواية لمسلم هنا، لأنه لم يخرج هذا اللفظ

بينما لو بحثنا عنه بلفظ : بالنية لوجدناه في تسعة وثلاثين موضعاً من هذه الكتب

ولفظ كانت هجرته في واحد وثلاثين موضعاً

وبلفظ فهجرته إلى الله ورسوله في تسعة عشر موضعاً وهكذا

ومن عيوبها أنك عند نسخك للحديث لا تنسخ لك اسم الكتاب، كما أنها خالية من الشرح لأية كلمة غريبة .

وأهم برنامج صدر إلى الآن هو المكتبة الشاملة ٢ + ٣، فهذا البرنامج المجاني هو أحدث وأهم برنامج في هذا القرن على الإطلاق، حيث نستطيع إدخال أي كتاب على الورد فيه، ونفهرسه ونؤرشفه، بل ونصحح أخطائه إن كانت فيه أخطاء، وقد قام بعمله الأخ الفاضل نافع، واشترك في إدخال الكتب

المئات من طلاب العلم وأنا وغيري، ففيه كل كتب السنة وشروحها وكل الكتب التي تحدثنا عنها وما لم نتحدث عنها وغيرها، وهو يعتمد على أحدث وأدق الطبقات، بشكل مستمر، وتوضع فيه الطبقات المدققة والموافقة للمطبوع بشكل دوري....

هذا البرنامج نستطيع من خلاله استخراج أي حديث سواء عن طريق أي لفظ فيه أو عن طريق راويه أو عن طريق السند أو عن طريق مخرجه بشكل سريع جدا جدا، مما يوفر على طالب العلم الجهد الكبير والوقت الثمين، وقد كنت أعاني المرين عندما كنت أريد استخراج حديث من كتب السنة غير المفهرسة أيام زمان.

مثلا لو أردنا استخراج أي حديث وليكن قولوا لا إله إلا الله تفلحوا
نجده في :

مصنف ابن أبي شيبة (ج ١٤ / ص ٣٠٠)

٣٧٧٢٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ، وَأَنَا فِي بَيْعَةِ أُبَيْعُهَا، قَالَ : فَمَرَّ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَهُ حَمْرَاءُ، وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ بِالْحِجَارَةِ، قَدْ أَدَمَى كَعْبِيهِ وَعَرَفُوْبِيهِ، وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا غُلَامٌ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قُلْتُ : فَمَنْ هَذَا الَّذِي يَتَّبِعُهُ بِرَمِيهِ بِالْحِجَارَةِ ؟ قَالُوا : عُمَةُ عَبْدُ الْعَزْزِيِّ، وَهُوَ أَبُو لَهَبٍ.

مسند أحمد - (ج ٣٤ / ص ٢١٠)

١٦٤٤٦ز- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ الصَّبِيُّ أَوْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زُهَيْرِ الْمُسَيْبِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَّادِ الدَّيْلِيِّ - وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ - فَقَالَ آيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». وَيَدْخُلُ فِي فَجَاجِهَا وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا وَهُوَ لَا يَسْكُتُ يَقُولُ « أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». إِلَّا أَنْ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذُو غَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ إِنَّهُ صَابِئٌ كَذِبٌ. فَقُلْتُ نَ هَذَا قَالُوا حَمْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَذْكُرُ النَّبُوَّةَ. قُلْتُ مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ قَالُوا مَهْ أَبُو لَهَبٍ.

قُلْتُ نَكَ كُنْتُ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا. قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ. معتلئ ٢٣٥٩

مسند أحمد - (ج ٣٥ / ص ٤٢٣)

١٧٠٥٥- قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَتَخَلَّلُهَا يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». قَالَ وَأَبُو جَهْلٍ يَحْتَنِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَيَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا

يُعْرَتِكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ فَإِنَّمَا يُرِيدُ لِيَتْرَكُوا آلِهَتَكُمْ وَتَتْرَكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى. قَالَ وَمَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ قُلْنَا انْعَتْنَا لَنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ مَرْبُوعٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ حَسَنُ الْوَجْهِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ أَبْيَضُ شَدِيدُ الْبَيَاضِ سَابِغِ الشَّعْرِ. معتلى ١٠٩٨٤ مجمع ٢٢/٦
مسند أحمد - (ج ٤١ / ص ٢٦٢)

١٩٥٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ رِبِيعَةُ بْنُ عَبَّادٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ وَكَانَ جَاهِلِيًّا قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي سُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ وَضِيءُ الْوَجْهِ أَحْوَلُ ذُو عَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ إِنَّهُ صَابِغٌ كَاذِبٌ. يَتَّبِعُهُ حَيْثُ ذَهَبَ فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَذَكَرُوا لِي نَسَبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالُوا لِي هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.
معتلى ٢٣٥٩

معاني بعض الكلمات :

الغديرة : الشعر المصفور

مسند أحمد - (ج ٥٠ / ص ٣٥٧)

٢٣٨٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا فِي امْرَأَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا فِي سُوقِ عُكَاظٍ يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَقُولُ إِنَّ هَذَا يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَنْ آلِهَتِكُمْ. فَإِذَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَبُو جَهْلٍ. معتلى ١٠٩٨٤ ل

مسند أحمد - (ج ٥٠ / ص ٣٩٨)

٢٣٨٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ قَالَ وَحَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَتَخَلَّلُهَا يَقُولُ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». قَالَ وَأَبُو جَهْلٍ يَحْتِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَيَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يُعْرَتِكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ فَإِنَّمَا يُرِيدُ لِيَتْرَكُوا آلِهَتَكُمْ وَلِيَتْرَكُوا اللَّاتَ وَالْعُزَّى. قَالَ وَمَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ قُلْنَا انْعَتْنَا لَنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ مَرْبُوعٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ حَسَنُ الْوَجْهِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ أَبْيَضُ شَدِيدُ الْبَيَاضِ سَابِغِ الشَّعْرِ. معتلى ١٠٩٨٤ مجمع ٢٢/٦

معاني بعض الكلمات :

المربوع : بين الطويل والقصير

المستدرك للحاكم (ج ١ / ص ١١)

٣٩— أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَابُ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي رَيْبَعَةُ بْنُ عَبَّادِ الدُّؤَلِيِّ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا، قَالَ : يُرَدِّدُهَا مَرَارًا وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ يَتَّبِعُونَهُ، وَإِذَا وَرَاءَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ وَضِيءُ الْوَجْهِ، يَقُولُ : إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ، فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ وَإِنَّمَا اسْتَشْهَدْتُ بَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ افْتِدَاءً بِهِمَا فَقَدْ اسْتَشْهَدَا جَمِيعًا بِهِ

المستدرک للحاکم (ج ٤ / ص ٣)

٤٢١٩— حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَأَنَا فِي بِيَاعَةٍ لِي، فَمَرَّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبَهُ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَطِيعُوا هَذَا فَإِنَّهُ كَذَّابٌ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ : غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ خَرَجْنَا مِنَ الرَّبْدَةِ وَمَعَنَا طَعِينَةٌ لَنَا حَتَّى نَزَلْنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَبَيْنَا نَحْنُ قُعُودًا إِذْ أَتَانَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ الْقَوْمُ ؟ فَقُلْنَا : مِنَ الرَّبْدَةِ، وَمَعَنَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ، فَقَالَ : تَبِيعُونِي هَذَا الْجَمَلُ ؟ فَقُلْنَا : نَعَمْ، فَقَالَ : بَكْمُ ؟ فَقُلْنَا : بَكْدَا وَكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ : أَخَذْتُهُ، وَمَا اسْتَقْصَى، فَأَخَذَ بِحِطَامِ الْجَمَلِ فَذَهَبَ بِهِ حَتَّى تَوَارَى فِي حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : تَعْرِفُونَ الرَّجُلَ ؟ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَحَدٍ يَعْرِفُهُ، فَلَامَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالُوا : تُعْطُونَ جَمَلَكُمْ مَنْ لَا تَعْرِفُونَ ؟ فَقَالَتِ الطَّعِينَةُ : فَلَا تَلَاوُمُوا، فَلَقَدْ رَأَيْنَا رَجُلًا لَا يَعْدُرُ بَكْمُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ وَجْهِهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ أَتَانَا رَجُلٌ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنْتُمْ الَّذِينَ جِئْتُمْ مِنَ الرَّبْدَةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ، قَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ وَهُوَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا التَّمْرِ حَتَّى تَشْبَعُوا وَتَكْتَلُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا، فَأَكَلْنَا مِنَ التَّمْرِ حَتَّى شَبَعْنَا، وَآكَلْنَا حَتَّى اسْتَوْفِينَا، ثُمَّ قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ مِنَ الْعَدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ : أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتِكَ، وَأَخَاكَ، وَأَدْنَاكَ، وَأَدْنَاكَ، وَتَمَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ لَاءِ بَنُو نَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعَ الَّذِينَ قَتَلُوا فَلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَخُذْ لَنَا بِنَارِنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ، فَقَالَ : لَا تَحْنِي أُمَّ عَلَى وَوَلَدِي، لَا تَحْنِي أُمَّ عَلَى وَوَلَدِي، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ

المعجم الكبير للطبراني - (ج ٤ / ص ٤٤٩)

٤٤٤٨— حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ح

بِنِيَّةٍ، لَا تَخْشَى عَلَى أَبِيكَ عَيْلَةً وَلَا ذَلَّةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ جَارِيَةٌ وَصِيَّةٌ.)

دلائل النبوة للبيهقي - (ج ٢ / ص ٦٠)

٤٩٢ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ الْمُقْرِيِّ بْنِ الْحَمَّامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَادَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ رَبِيعَةَ بِنْتِ عَبْدِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الدَّيْلِ كَانَ جَاهِلِيًّا فَأَسْلَمَ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَمْشِي بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا " وَإِذَا وَرَاءَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ ذُو عَدِيرَتَيْنِ يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ. قَالَ: فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي وَرَاءَهُ فَقِيلَ لِي: هَذَا أَبُو لَهَبٍ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ عَبْدِ: أَنَا يَوْمَئِذٍ أَزْفَرُ الْقُرْبَةَ لِأَهْلِي

دلائل النبوة للبيهقي - (ج ٢ / ص ٦١)

٤٩٣ وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِهَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَهُوَ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا " وَإِذَا رَجُلٌ خَلْفَهُ يُسْفِي عَلَيْهِ التُّرَابَ فَإِذَا هُوَ أَبُو جَهْلٍ، وَإِذَا هُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا يُعْرَتِكُمْ هَذَا عَنْ دِينِكُمْ فَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ تَتْرَكُوا عِبَادَةَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى "

دلائل النبوة للبيهقي - (ج ٥ / ص ٤٧٨)

٢١٢٠ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَنبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْجَهْمِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَنَابِ الْكَلْبِيِّ، حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ طَارِقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " إِنِّي لَقَائِمٌ بِسُوقِ الْمَجَازِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ حَبَّةٌ لَهُ وَهُوَ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ بِرَمِيهِ بِالْحِجَارَةِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ كَذَّابٌ فَلَا تُصَدِّقُوهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يَفْعَلُ بِهِ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عَمُّ عَبْدِ الْعُزَّى، قَالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ النَّاسُ وَهَاجَرُوا خَرَجْنَا مِنَ الرَّبْدَةِ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ نَمْتَارُ مِنْ تَمْرِهَا، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ حَيْطَانِهَا وَنَخَلِهَا، قُلْنَا: لَوْ نَزَلْنَا فَلَبَسْنَا ثِيَابًا غَيْرَ هَذِهِ إِذَا رَجُلٌ فِي طِمْرَيْنِ لَهُ فَسَلَّمَ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلَ الْقَوْمُ؟ قُلْنَا: مِنَ الرَّبْدَةِ، قَالَ: وَأَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قُلْنَا: نُرِيدُ هَذِهِ الْمَدِينَةَ، قَالَ: مَا حَاجَّتْكُمْ فِيهَا؟ قُلْنَا: نَمْتَارُ مِنْ تَمْرِهَا، قَالَ: وَمَعَنَا طَعِينَةٌ لَنَا وَمَعَهَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ مَخْطُومٌ، فَقَالَ: أَتَبِيعُونَ جَمَلَكُمْ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ بِكَذَا وَكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، قَالَ: فَمَا اسْتَوْضَعْنَا مِمَّا قُلْنَا شَيْئًا، فَأَخَذَ بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَانْطَلَقَ، فَلَمَّا تَوَارَى

عَنْهُ بَحِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَنَخْلَهَا، قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا وَاللَّهِ مَا بَعْنَا جَمَلَنَا مِمَّنْ نَعْرِفُ، وَلَا أَخَذْنَا لَهُ ثَمَنًا، قَالَ : تَقُولُ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَعَنَا : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا كَانَ وَجْهُهُ شَقَّةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، أَنَا ضَامِنَةٌ لِمَنْ جَمَلَكُمْ . إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ، هَذَا تَمْرُكُمْ فَكُلُوا وَاشْبِعُوا وَاکْتَالُوا وَاسْتَوْفُوا، فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا، وَاکْتَلْنَا وَاسْتَوْفَيْنَا، ثُمَّ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَأَذْرَكْنَا مِنْ حُطْبَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ : " تَصَدَّقُوا فَإِنَّ الصَّدَقَةَ خَيْرٌ لَكُمْ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، أُمُّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ وَأَذْنَاكَ وَأَذْنَاكَ "، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ أَوْ قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَنَا فِي هَؤُلَاءِ دِمَاءٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ : " إِنَّا لَا نَجْنِي عَلَى وُلْدٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ "

السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ١ / ص ٧٦)

٣٦١- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَأَنَا فِي بِيَاعَةٍ لِي، فَمَرَّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبِيهِ، يَعْنِي أبا لَهَبٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي - (ج ٦ / ص ٢٠)

١١٤٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَأَنَا فِي بِيَاعَةٍ لِي فَمَرَّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا ». وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبِيهِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُطِيعُوا هَذَا فَإِنَّهُ كَذَّابٌ.

فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ : هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقُلْتُ : فَمَنْ هَذَا الَّذِي يَرْمِيهِ بِالْحِجَارَةِ؟ قِيلَ : عَمُّهُ عَبْدِ الْعَزِيِّ أَبُو لَهَبٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمَّا أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ خَرَجْنَا مِنَ الرَّبَذَةِ وَمَعَنَا طَعِينَةٌ لَنَا حَتَّى نَزَلْنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ فَبَيْنَا نَحْنُ قَعُودٌ إِذْ أَتَانَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَقَالَ : « مِنْ أَيْنَ الْقَوْمُ؟ ». فَقُلْنَا : مِنَ الرَّبَذَةِ وَمَعَنَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ. فَقَالَ : « تَبِيعُونِي الْجَمَلُ؟ ». قُلْنَا : نَعَمْ فَقَالَ : « بِكُمْ؟ ». فَقُلْنَا : بِكَذَا وَكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. قَالَ : « قَدْ أَخَذْتُهُ ». وَمَا اسْتَقْصَى فَأَخَذَ بِحِطَامِ الْجَمَلِ فَذَهَبَ بِهِ حَتَّى تَوَارَى فِي حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : تَعْرِفُونَ الرَّجُلَ فَلَمْ يَكُنْ مَنَا أَحَدٌ يَعْرِفُهُ فَلَامَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَقَالُوا : تُعْطُونَ جَمَلَكُمْ مَنْ لَا تَعْرِفُونَ فَقَالَتِ الطَّعِينَةُ : فَلَا تَلَاوَمُوا فَلَقَدْ رَأَيْنَا وَجْهَ رَجُلٍ لَا يَعْدُرُ بِكُمْ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ وَجْهِهِ فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ أَتَانَا

رَجُلٌ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ أَأَنْتُمْ الَّذِينَ جِئْتُمْ مِنَ الرَّبْدَةِ؟ قُلْنَا : نَعَمْ قَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِيَكُمُ وَهُوَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا التَّمْرِ حَتَّى تَشْبَعُوا وَتَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا فَأَكَلْنَا مِنَ التَّمْرِ حَتَّى شَبِعْنَا وَآكَلْنَا حَتَّى اسْتَوْفِينَا ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ مِنَ الْعَدِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قائمٌ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبِرِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ ». وَثُمَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ لَاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعَ الَّذِينَ قَتَلُوا فُلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَخُذْ لَنَا بَثَارَنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ فَقَالَ : « لَا تَجْنِي أُمَّ عَلَى وَكَلِّ لَا تَجْنِي أُمَّ عَلَى وَكَلِّ ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . { ت } وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو جَنَابِ الْكَلْبِيُّ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ .

سنن الدارقطني - (ج ٧ / ص ٢٨٣)

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ وَأَنَا فِي بَيْعَةِ لِي - هَكَذَا قَالَ - أْبَيْعَهَا فَمَرَّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلَحُوا » وَرَجُلٌ يُتْبِعُهُ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبِيهِ وَعُرْفُوْبِيهِ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ .

قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . قُلْتُ فَمَنْ هَذَا الَّذِي يُتْبِعُهُ يَرْمِيهِ قَالُوا هَذَا عَمُّهُ عَبْدِ الْعُزَّى وَهُوَ أَبُو لَهَبٍ فَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ أَقْبَلْنَا فِي رَكْبٍ مِنَ الرَّبْدَةِ وَجَنُوبِ الرَّبْدَةِ حَتَّى نَزَلْنَا قَرِيْبًا مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَنَا طَعِينَةٌ لَنَا قَالَ فَبَيْنَا نَحْنُ فُعُودٌ أَتَانَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أْبَيْضَانِ فَسَلَّمَ فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ « مَنْ أَيْنَ أَقْبَلِ الْقَوْمُ » قُلْنَا مِنَ الرَّبْدَةِ وَجَنُوبِ الرَّبْدَةِ قَالَ وَمَعَنَا جَمَلٌ أَحْمَرٌ قَالَ « تَبِيعُونِي جَمَلِكُمْ » قُلْنَا نَعَمْ . قَالَ « بِكُمْ » قُلْنَا بِكَذَا وَكَذَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . قَالَ فَمَا اسْتَوْضَعْنَا شَيْئًا وَقَالَ « قَدْ أَخَذْتُهُ » . ثُمَّ أَخَذَ بِرَأْسِ الْجَمَلِ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَتَوَارَى عَنَّا فَتَلَاوَمْنَا بَيْنَنَا وَقُلْنَا أَعْطَيْتُمْ جَمَلَكُمْ مَنْ لَا تَعْرِفُونَهُ فَقَالَتِ الطَّعِينَةُ لَا تَلَاوَمُوا فَقَدْ رَأَيْتُ وَجْهَ رَجُلٍ مَا كَانَ لِيُخْفِرَكُمْ مَا رَأَيْتُ وَجْهَ رَجُلٍ أَشَبَّهَ بِالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ وَجْهِهِ فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ أَتَانَا رَجُلٌ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ وَإِنَّهُ أَمْرُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ هَذَا حَتَّى تَشْبَعُوا وَتَكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا قَالَ فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا وَآكَلْنَا حَتَّى اسْتَوْفِينَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قائمٌ عَلَى الْمَنْبِرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ « يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ ». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ لَاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعَ قَتَلُوا فُلَانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَخُذْ لَنَا بَثَارَنَا . فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ فَقَالَ « أَلَا لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَكَلِّ » .

صحيح ابن خزيمة - (ج ١ / ص ٢٩٤) ١٦٠ - أخبرنا أبو عمارة، أخبرنا الفضل بن موسى، عن زيد بن زياد هو ابن أبي الجعد، عن جامع بن شداد، عن طارق المحاربي، قال: رأيت رسول الله ﷺ مرًا في سوق ذي المجاز، وعليه حلة حمراء، وهو يقول: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله، فتلحوا، ورجل يتبعه يرميه بالحجارة قد أدمى كعبيه وعرقوبيه، وهو يقول: يا أيها الناس، لا تطيعوه فإنه كذاب، فقلت: من هذا؟ قالوا: غلام بني عبد المطلب، فقلت: من هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قالوا: هذا عبد العزى أبو لهب قال أبو بكر: وفي هذا الخبر دلالة أيضًا على أن الكعب هو العظم الناتئ في جانبي القدم، إذ الرمية إذا جاءت من وراء الماشي لا تكاد تصيب القدم، إذ الساق مانع أن تصيب الرمية ظهر القدم. اهـ.

وهو في أمكنة أخرى كمعرفة الصحابة وإنحاف المهرة وغيرها، بل نستطيع استخراجها من كتب الحديث والشروح والتراجم والتفسير والفقه والأصول والأدب والأخلاق واللغة وغيرها.

*مزايا الحاسب الآلي :

- ١) السرعة الهائلة في البحث وما يوفره من الوقت والجهد الكبيرين، مما يؤدي بدوره إلى السرعة في الإنجاز والتحصيل .
- ٢) تنوع أساليب استخدامه بحيث شملت كل الأساليب السابقة ونافت عليها الكثير الكثير .
- ٣) استيعابه لكل مصادر السنة النبوية وغيرها .
- ٤) توفير الوقت الكبير الذي كنا نقوم به في كتابة الحديث على الورق، وحفظ النتائج التي وصلنا إليها بكل التقنيات الحديثة .
- ٥) تغيير الخط واللون بالشكل الذي نريد مما لا يتوفر على الورق
- ٦) الحكم على الحديث بسهولة سواء بالنظر في رجاله أو بنقل أقوال أهل العلم القدامى والمحدثين فيه.
- ٧) جمع وتأليف أي كتاب في أي موضوع في وقت قصير جدا إذا ما قيس بالوقت السابق قبل وجود الحاسوب والبرامج العلمية .

وغير ذلك من فوائد هائلة، لا يقدرها قدرها إلا من عاصر ما قبل الحاسوب وما بعد الحاسوب، واشتغل بالاثنتين .

*عيوبه :

- ١) قد يضرب كثرة الجلوس على الحاسوب بالنظر، ولا سيما إذا لم تكن الشاشة مفلترة .
- ٢) قلة من رواج الكتب بشكل كثير عما كانت عليه من قبل، مما قد يبعد القارئ عن التعرف على المصادر ومناهجها، وقد ظن بعض طلاب أنه يمكن أن يستغني بهذه البرامج عن الكتب مطلقاً، وهذا

غير صحيح، فالكمبيوتر مستحيل أن يحل محل الكتاب بكل خصائصه، فالكتاب هو الوسيلة الأسهل للتعلم .

(٣) قد يحدث أي خطأ في الحاسوب فتذهب جميع المعلومات إذا لم تكن قد حفظت في أمكنة متعددة، وعلى طلاب العلم الانتباه لذلك جيداً.

(٤) لا يستفيد من هذه البرامج إلا طالب العلم، حيث يميز الغث من السمين، وهذا صحيح، فلو وضعنا جاهلاً في مكتبة وقلنا له اقرأ، فلن يستطيع التمييز بين النافع والضار . والمفيد وغير المفيد، والذي يلزمه، والذي لا يلزمه .

(٥) هناك فريق من أهل العلم - والذي لم يستخدم هذه الوسيلة العلمية الخطيرة - يشكك بالحاسوب وبهذه البرامج، بل يطلب من طلابه عدم الرجوع إليه، وإذا كلفهم بحلقة بحث أو رسالة علمية، طلب منهم عدم الرجوع إليه، بل لا بد من الرجوع للكتب المطبوعة ورقياً، وذلك لظنه أن الكتب المدخلة على الحاسوب غير مدققة أو ناقصة، أو فيها زيادة ونحو ذلك من أوهام سوّها بعض الجهال من الناس الذي يعادي كل جديد، بصرف النظر عن كونه نافعاً أم ضاراً .

ولكن يقال لهؤلاء : الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها، فهذه الأوهام التي رسخت في أذهانكم ربما كان لها شيء من الصحة في البداية، ولكنها اليوم لا رصيد لها على أرض الواقع بتاتا . وكان عليكم أن تقولوا لطلابكم اعتمدوا على الحاسوب أولاً ثم دققوا ما نقلتموه من الكتب المطبوعة، فيكون بذلك قد جمعتم الخيرين، ووفرتم على طلابكم الوقت والمال، حيث إن غالب طلاب العلم لا يستطيعون الحصول على الكتب التي يريدونها سواء عن طريق الشراء إما لندرتها أو لضيق ذات اليد أو لقلتها في المكاتب العامة .

وقد جمعت مكتبة ضخمة خلال ثلاثين عاماً، كلفتني الكثير الكثير، وبرنامج الشاملة ٢ فيه أضعاف هذه الكتب بعشرات المرات، ولا يكلف طالب العلم المال الكثير، بل هو برنامج مجاني، يوزع في كل مكان .

وقد وفرت عليّ هذه الموسوعات ولا سيما الشاملة ٢ ثلاثة أرباع عمري، وكتبت أضعاف ما كتبت على الورق بمئات المرات خلال بضع سنوات فقط .

ولا شك أن هذه الوسيلة الخطيرة عوضتنا عن الحفظ الذي كان يقوم به علماءنا السابقون، وذلك لكثرة المشاغل التي تشغل طالب العلم اليوم، مع كثرة الهموم التي تضغط عليه ليل نهار .

ولذا يُنصح من يستخدم الحاسب الآلي أن يستغلّ المزايا التي فيه استغلالاً جيداً، وأن يتجنب العيوب السابقة التي هي في الحقيقة عيوب في المستخدم لا في الكمبيوتر . والآن الكمبيوتر أصبح واقعاً ولا بد من الاستفادة منه، وليس هناك داعٍ لمعاداته .

بقيت نقطة مهمة جدا، وهي أنه أصبح على النت مواقع إسلامية كثيرة ومنها مواقع تخدم السنة النبوية بكل الأشكال السابقة .

ومن أهمها :

موقع جامع الحديث النبوي

<http://www.sonnaonline.com>

وهو أهم موقع لجمع السنة النبوية

التعريف به :

هي شركة برمجيات مصرية تأسست عام ٢٠٠٢م، وقد قامت الشركة بإصدار موسوعة الحديث "جامع الحديث النبوي" وهو باكورة إنتاج الشركة، حيث جمعت الشركة في هذه الموسوعة ما يزيد على أربعمئة كتاب من مصادر الحديث النبوي الشريف وقد تضمنت أكثر من نصف مليون حديث وأثر . ويعد البرنامج انطلاقة ضخمة للشركة، حيث يتبعها المزيد من المشروعات في المستقبل القريب بحسب مشيئة الله .

جامع الحديث النبوي :

برنامج موسوعي خيري يضم في قاعدة بياناته حتى الآن أكثر من ٤٠٠ كتاب مسند من حديث رسول الله ﷺ، تحمل بين طياتها ما يزيد على ٥٥٠,٠٠٠ حديث، بخدماها التحليلية والفهرسية المتكاملة، وهو بهذا القدر الكبير من البيانات يعد اليوم أضخم وأكبر البرامج الحديثية القائمة على منهج التحليل الشامل للمعلومات، حيث أخذت الشركة على عاتقها في المقام الأول مبدأ الجمع الشامل للسنة النبوية المطهرة، مع البدء في هذه المرحلة بالمصادر التي تعنى بجمع الصحيح من الحديث النبوي الشريف، بالإضافة للمصادر التي تغلب الصحة على محتواها، مع إرجاء غير قليل من المراجع المتخصصة في الأحاديث الضعيفة أو التي يغلب على محتواها الضعف إلى المرحلة التالية من المشروع بإذن الله . لقد حاولنا في برنامج جامع الحديث النبوي تسخير إمكانيات وتقنيات الحاسب الآلي لتقديم العديد من الخدمات الرائدة والمفيدة لطلاب العلم الشرعي بوجه عام مهما تنوعت اهتماماتهم وتخصصاتهم، فضلاً عن طلاب الحديث الشريف بوجه خاص، فالبرنامج إلى جانب موسوعيته يقدم من الإمكانيات ما ييسر التعامل مع هذا الكم الضخم من الأحاديث حيث يقدم كل من : خدمات البحث الصرفي، والبحث في الرواة والأسانيد، والتعريف بأكثر من خمسة عشر ألف راوٍ، في إطار مرحلة أولى من موسوعة شاملة للرواة، يتم فيها ربط كل راوٍ بترجمته في أكثر من ثلاثين مرجعاً من أهم كتب الرجال، بالإضافة إلى إمكانية استعراض جميع النصوص المتعلقة بأحد الرواة . كما يوفر البرنامج خدمة من أهم الخدمات الرائدة في مجال علم الحديث ألا وهي خدمة التخريج على مستوى الحديث والآية. ويوفر كذلك شرحاً لغريب الألفاظ، حيث يقوم بشرح ما يزيد على ٧٥٠,٠٠٠ كلمة. ومن

أهم الوظائف كذلك في الموسوعة خدمة التقسيم الموضوعي والفقهي المتميز لنصوص الموسوعة في إطار مكثر موضوعي يشتمل على أكثر من خمس وعشرين ألف واصفة . ومن الوظائف العلمية المؤثرة في الموسوعة أيضاً خدمة عرض النسخ والنسوخ من الأحاديث . بالإضافة إلى خدمة أحكام الحفاظ على الأحاديث مثل أحكام الشيخ الألباني، والتي تفيد عموم المستفيدين من البرنامج سواء المتخصصون منهم وغير المتخصصين.

كذلك من الخدمات المهمة : ربط نصوص الموسوعة بمجموعة من أهم الكتب الخدمية مثل كتب الأطراف وكتب التخريج والعلل . ويتميز جامع الحديث كذلك بتوفير خدمة العرض، والتي تتيح استعراض وتصفح أي كتاب من كتب الموسوعة لغرض القراءة، ونسخ النصوص . كما يتميز جامع الحديث بتنوع مجال وأسلوب العرض، إذ يتيح عرض مكتبته وفقاً لاسم الكتاب أو نوع الكتاب، أو اسم المصنف أو طبخته أو سنة وفاته . كما يوفر جامع الحديث خدمة تصنيف الأحاديث وفقاً لأنواعها من مرفوع وموقوف وأثر مقطوع، وهذا ويتميز جامع الحديث بالفهارس التحليلية الشاملة للآيات القرآنية، والقراءات، وأطراف الأحاديث، وأسماء الرواة، والأعلام، والآيات الشعرية، والأقوال، والأماكن والمواضع وآثار الأمم السابقة وغير ذلك . كما يقدم جامع الحديث العديد من الدراسات الإحصائية عن الأسانيد والرواة وطرق الرواية، وعلم الجرح والتعديل . ويقدم البرنامج أيضاً مجموعة من الدراسات المهمة التي تتعلق بحجية السنة في الأحكام الشرعية واستقلالها بالتشريع، والدفاع عن السنة والإجابة على العديد من الشبهات التي يثيرها أعداء السنة النبوية المطهرة، كما تشمل الدراسات التعريف الوافي بمصادر الموسوعة، وكذا الترجمة لمؤلفيها . كما يشمل البرنامج تعريفاً بالمنهج العلمي والعملية المتبع في إخراج هذه الموسوعة، وما بذل فيها من جهد واضح . ويتميز جامع الحديث بدعمه لعلم مصطلح الحديث بتقديم بعض الخدمات التعليمية والتطبيقية في هذا العلم من خلال تعريفات علم مصطلح الحديث، والدراسات الحديثية المختلفة لا سيما فيما يتعلق بالرواة . وبعد: فإن برنامج جامع الحديث النبوي هو نتاج عمل متواصل، وجهد عدد كبير من الباحثين في مجال علم الحديث، رغبة منهم في إنجاز العمل على أعلى مستويات الدقة .

منهج العمل في جامع الحديث

- منهج جامع الحديث: يحتوي هذا القسم على معلومات عن المنهج العلمي الذي تم اتباعه في كل خدمة من خدمات البرنامج.

منهج العمل في الرواة.

* منهج العمل في تعيين الرواة.

* منهج العمل في قاعدة بيانات الرواة.

منهج العمل في تخريج الأحاديث.

- منهج العمل في التقسيم الموضوعي.
 - منهج العمل في فهارس المشروع.
 - منهج العمل في غريب الحديث.
 - منهج العمل في ناسخ الحديث.
 - منهج العمل في أحكام الحفاظ والمصنفين.
 - منهج العمل في بناء الأسانيد.
 - منهج العمل في الكتب الخدمية المساعدة.
 - منهج العمل في ضبط النصوص.
 - منهج العمل في تعيين الرواة
- تمهيد:**

لقد كان بناءً منهج علمي قوي لتعيين الرواة في موسوعة جامع الحديث النبوي أمراً على قدر كبير من ذلك أن تمييز الرواة - ذلك الفن الدقيق - كان ولا يزال يمثل جانباً من أهم جوانب علم الحديث الشريف، كيف لا وإنما يتوقف تمييز الصحيح من السقيم من الروايات أول ما يتوقف على التمييز الصحيح والتحديد الدقيق للرواة ولطالما زلت أقدام البعض قديماً وحديثاً من علماء لهم شأنهم ووزنهم العلمي في مواطن دقيقة من هذا الفن الذي يحتاج إلى جميع الأدوات الممكنة من حيث سعة الحفظ والاستحضار والاستيعاب، والضبط والإتقان، وسائر الملكات النقدية الدقيقة التي تجعل المحدث يدرك الصواب ويوجه الخطأ حتى ولو كان ذلك خلافاً لظاهر النص الذي بين يديه والكلام عن معرفة وتمييز وتعيين الرواة يستلزم بالضرورة التطرق إلى الكلام عن الجمع والتفريق بين الرواة، فلا ريب أن فن الجمع والتفريق بين الرواة منبثق عن فن تمييز الرواة، ومتفرع منه، ومرتب عليه، ولهذا نجد أن عدداً من العلماء الكبار من المتقدمين والمتأخرين قد وقعت لهم مأخذ في هذا الشأن، كما وقعت كذلك من بعضهم في تمييز بعض الرواة في بعض الأسانيد. ولعظم هذا الأمر، وكذلك للضرر المترتب على الخطأ في هذا الباب ألف جماعة من العلماء عدة مؤلفات تزيل اللبس، والإشكال عن اختلاط الرواة على أهل العلم والاختصاص فضلاً عن غيرهم. ونظراً لضخامة عدد مواضع الرواة الذين ينبغي تعيينهم وتمييزهم صحيحاً، والذي يزيد على (ثلاثة ملايين) موضع راوٍ، في خضم أكثر من (خمسمائة ألف) إسناد، فقد قامت الشركة بتحديد مراحل العمل في الرواة، وأهداف كل مرحلة بما يخدم ويتناسب في الوقت ذاته مع أطر العمل الأخرى في الموسوعة مثل: التخريج، والتبويب الموضوعي، وتراجم الرواة، وبناء الأسانيد، وغير ذلك من هذا المنطلق فقد كان من الطبيعي أن تبدأ الشركة أعمالها في الرواة بتعيين رواة أسانيد الكتب الأمهات

الأصول، المخدومة علمياً من قِبَلِ كثير من العلماء قديماً، وكذا من قبل بعض الجهات والمراكز العلمية حديثاً. وهذه الكتب الأصول هي: موطأ مالك، الكتب الستة ومسند أحمد.

وكان الهدف من وصول إلى بناء كيان مبدئي قوي للرواة المعينين تعييننا صحيحاً بما يزيد على السبعين ألف إسناد، وبما يزيد على التسعة آلاف راوٍ. هذا البناء أصبح — بعد اكتماله — يمثل نواة مركزية قوية صحيحة للوصول إلى الهدف الأكبر — فيما يتعلق بالرواة — إلا وهو: -

(بناء قاعدة البيانات الشاملة للرواة، التي يتم فيها تعيين الرواة تعييناً صحيحاً في الأسانيد، بما يسمح بحصر جميع مروياته م في الموسوعة، مع ربط كل راوٍ بترجمته في كتب الرجال والتراجم). ولكي يمكن إنجاز هذا المشروع الضخم الذي يحتاج إلى إمكانات كبيرة، وعدد من الباحثين المؤهلين، فضلاً عن الخدمات العلمية والبرمجية، فقد كان من الضروري اللجوء إلى التعيين الآلي للأسانيد، والذي أصبح بالفعل ممكناً بعد تحقيق وإنشاء قاعدة بيانات كافية من الرواة المعينين، وصالحة للاعتماد عليها في حصر الأنماط المختلفة من سلاسل الرواة، وغير ذلك من الخدمات الأخرى سواء تلك التي تختص بالرواة اختصاصاً مباشراً، أو تلك الخدمات المرتبطة بتمييز الرواة مثل التخريج الآلي للأسانيد، وذلك بالاعتماد على أدوات متقدمة للبحث الصرفي، وغير ذلك من الخدمات، والإمكانات المساعدة .

ولا شك أن الأعمال الآلية في المشروع إنما هي خطوة أساسية للإسراع بإنجاز المشروع، ولكن أيضاً كان من الضروري أن تأخذ أعمال المراجعة والتحقيق العلمي دورها ووقتها الطبيعي، وهو بلا شك وقت غير قليل بالنظر إلى هذا الكم الهائل من الأسانيد والرواة الذين تشتمل عليهم الموسوعة .

المنهج:

١— من المعلوم أن أول المراحل العلمية العملية لخدمة كتاب ما هي: نسخ النص من الأصل المعتمد عليه. وكانت هذه المرحلة هي مرحلة الإدخال الآلي للبيانات المتمثلة في نصوص نُسخ الكتب المطبوعة المتاحة — على الحاسوب.

٢— مقابلة، وعرض ما تم نسخه على الأصل المنسوخ منه. هذه المقابلة تهدف إلى الوصول للتطابق التام بين الأصل، وبين النص المنسوخ منه. وتمت هذه المرحلة عن طريق مقابلة النص المنسوخ آلياً على الأصل المطبوع المنسوخ منه

٣— المقابلة على المتاح من النسخ المطبوعة الأخرى وذلك لإثبات فروق النسخ التي من شأنها: الوصول لأقرب وأدق نص على مراد مصنفه، ومن ثم تسهيل كل المراحل التي تلي هذه المرحلة. وتمت هذه المرحلة بمقابلة النص المنسوخ آلياً، والذي قد تمت مقابله على أصله بما أتيح لنا من نسخ مطبوعة أخرى، وإثبات الصواب الذي ترجح لنا مع التعليق عليه في حاشية الكتاب.

٤ — تم جمع طرق الحديث بطريقة التخريج على المسانيد، وهي إحدى طرق التخريج المعروفة عند أهل هذا الفن كما تم وضع رموز، واصطلاحات الترميز على أيدي المتخصصين، وكان وضع منهج الترميز يهدف إلى تحقيق الخدمة الشرعية على ما هو متعارف عليه في فن تحقيق النصوص وضبطها والعناية بها ولكن بصورة آلية إلكترونية

٥ — مرحلة تعيين الرواة:

بين يدي التعيين:

مما تجدر الإشارة إليه أن الغرض من التعيين هو: إثبات صحة وجود الرواية بين كل شيخ وتلميذ في السند، وليس صحة السماع والاتصال؛ فهناك من التلاميذ من حفظت رواياتهم عن شيوخ لم يسمعو منهم كما هو مدون معروف عند أئمة هذا الفن. ولم يكن على الباحث الشرعي إلا أن يثبت أن المصنف أراد هذا الراوي عن هذا الشيخ في هذا الموضوع وأنه وقع خلل من سقط أو تصحيف أو تحريف في الرواية. وأما صحة السماع، والاتصال: فهي مهمات يعتني بها من يريد الحكم على الحديث من جهة الثبوت وعدمه وهي مرحلة الحكم على الحديث والتي هي من مستهدفات المشروع مستقبلاً.

خطوات التعيين:

إجمالاً يمكن أن يقال: إن كيفية التعيين هي: النظر في شيوخ وتلاميذ كل راوٍ في السند، وتمييزهم — بحيث يكون كل راوٍ قد تحمل الحديث عن شيخه في السند، بطريقة من طرق التحمل المعتبرة، وأداه إلى تلميذه بطريقة من طرق الأداء المعتبرة عند أئمة هذا الفن دون النظر إلى صحة الاتصال أو السماع هذا التحمل يضمن عدم سقوط حلقة من حلقات السند، فإن حصل وإلا دل ذلك على وجود خلل ما في الرواية.

* فإن وقع أحد الرواة منسوباً نسباً يميزه عن غيره فلا إشكال.

* وإن وقع أحد الرواة مهملاً، أو منسوباً نسباً لا يميزه عن غيره: فقد لا يخلو الأمر من إحدى هذه الاحتمالات:

الأول: أن يشترك غيره معه في الاسم والطبقة، مع الرواية عن نفس الشيخ.

الثاني: الاشتراك في الاسم والطبقة، مع عدم الرواية عن نفس الشيخ.

الثالث: الاشتراك في الاسم دون الطبقة، مع الرواية عن نفس الشيخ.

الرابع: الاشتراك في الاسم دون الطبقة، مع عدم الرواية عن نفس الشيخ.

فأما الاحتمالات: الثاني، والثالث، والرابع: فلا إشكال.

وأما الأول: فهو أكثر الاحتمالات التي هي محل النظر والإشكال وفي هذه الحالة ينظر الباحث ويعتمد على مرجحات التعيين التي منها:

- ١ — النظر في طرق الحديث بحيث قد يظهر في بعضها نسبة هذا الراوي.
- ٢ — النظر في الطبقات، وسير المرويات؛ فقد يروي الكبير أو المتقدم عن الشيخ أو المتأخر بالواسطة، ونحو ذلك.
- ٣ — اعتماد قول الأئمة المتقدمين المعروفين بالتدقيق، والتبحر في هذا الفن.
- ٤ — اختصاص الحديث بأحد الرواة المشتبهين: فيحمل عليه.
- ٥ — سير مرويات الشيخ، واستقراؤها؛ فقد تظهر منها: معرفة من المختص بالشيخ من جهة قدم الطلب أو كثرة الرواية أو البلدية — عند من يرجح بها — أو القرابة، أو من يهمل الشيخ، ومن ينسبه، ونحو ذلك من المرجحات الكثيرة، والكثيرة جدا.
- ٦ — فإن تعذر الحمل على أحد المرجحات، أو انقذح في نفس الباحث الميل لأحد المرجحات توقف الباحث عن تعيين الراوي، أو أقدم على التعيين مع التعليق المناسب المنضبط بأصول أهل الصناعة في الحاشية
- * وأما إن وقع أحد الرواة مبهما: فليس إلا النظر في طرق الحديث لعله سمي في بعضها، أو النظر في كلام الأئمة عنه في كتب تعيين المبهمات المشهورة، وإلا توقف الباحث عن تعيينه مع التعليق المناسب في الحاشية.
- *** وأما إذا وقع الراوي منسوبا، وتعذر الوقوف على ترجمته: يتوقف الباحث عن تعيينه مع التعليق المناسب في الحاشية.
- *** وأما إذا وقع الراوي على غير المشهور من اسمه أو نسبه: يقوم الباحث بتعيينه مع التعليق المناسب في الحاشية إن لزم الأمر.
- هذه هي الملامح العامة التي تم اتباعها إجمالا في هذه الخدمة المباركة — بإذن الله تعالى — هذا وقد تم مراعاة بعض الضوابط في التعيين، وكان منها:
- ١ - عدم التسرع في التعيين وفق المتبادر للذهن أو الشائع عند الإطلاق قبل التأكد من عدم وجود مانع من تخريج مخالف، أو نص معتبر لإمام، أو استقراء صحيح
- ٢ - عدم التسرع بالاعتماد على تعيين أحد الأئمة لبعض رواة الإسناد قبل التأكد من عدم وجود مخالف معتبر، أو عدم وجود أي معلومة تؤكد أن التعيين الصحيح للراوي خلاف ما ذكره الإمام
- ٣ - مراعاة أن بعض المصادر والمراجع الحديثية لها أسانيد خاصة قد تتشابه مع غيرها في ظاهر الأمر لكنها تختلف في الحقيقة، ويكون إهمال بعض الرواة في الأسانيد راجع بالضرورة إلى تمييزه من خلال قرينة أو قرائن أخرى قد تتضح للبعض وتخفى على البعض الآخر
- ٤ - تطبيق المبادئ والضوابط العامة لتعيين وتمييز الرواة في حالة قصور التخريج عن خدمة الإسناد

- ٥ - مراعاة تحرير الجمع والتفريق باعتباره ضابطاً من ضوابط التعيين الصحيح للراوي، حتى وإن لم يترتب على ذلك أثر واضح في الجرح والتعديل أو الحكم على الأسانيد
- ٦ - عدم الاعتماد على ذكر المزي للشيوخ والتلاميذ إلا في حدود الكتب الستة
- ٧ - مراعاة اختلاف روايات أو نسخ بعض المراجع، وأثر ذلك في تعيين الرواة، وكيفية الترجيح بين اختيارات الأئمة، وكذلك التعامل مع التحريفات والتصحيحات الواردة في الأسانيد، وباللّٰه التوفيق.

منهج العمل في بناء قاعدة بيانات الرواة :

تمهيد:

لقد كان بناء قاعدة البيانات الشاملة للرواة التي يتم فيها تعيين الرواة تعييناً صحيحاً في الأسانيد بما يسمح بخصر جميع مروياتهم في الموسوعة، مع ربط كل راوٍ بترجمته في كتب التراجم كان ولا يزال أمراً حتمياً ولازماً لتجميع شتات التراجم التي تقع بين تضاعيف عشرات الكتب المعنية وغير المعنية بتراجم الرواة، وكان هذا يتطلب جهداً علمياً وبرمجياً لإخضاع ما تيسر من كتب التراجم لقاعدة بيانات واحدة رغم اختلاف مناهج مصنفي كتب التراجم.

المنهج:

تم بناء قاعدة بيانات أولية تحتوي على أكثر من أربعة عشر ألف راوٍ، وكان "تهذيب الكمال" للحافظ المزي هو العمدة التي بنيت عليه هذه القاعدة إضافة إلى كتابي "اللسان"، و"التعجيل" للحافظ ابن حجر العسقلاني. هذه القاعدة تخدم في المقام الأول "الكتب الستة" وفروعها مع باقي الأصول التسعة المشار إليها في منهج التعيين.

ومما تجدر الإشارة إليه أننا في هذه القاعدة نعتمد أساساً على عرض اسم الراوي كما ورد في مصدر الترجمة المعتمد عليه مقروناً بتاريخ ميلاده، ووفاته، وطبقته، وشيوخه، وتلاميذه، ثم تذييله بأقوال العلماء المتمثلة في الجرح والتعديل المتعلق بهذا الراوي. وأحياناً نتعامل مع الترجمة ككتلة بحيث نعرض اسم الراوي ثم نذيله ببياناته السابقة ولكن ككتلة وليس على سبيل التفصيل والتحليل. هذا وقد انتهجنا منهجاً خاصاً في إعداد تراجم لبعض مواضع الرواة التي يتعلّق بها إشكال ما، وقد وقفنا على عدد ليس بالقليل من مواضع بعض الرواة في "الكتب التسعة" لم نجد من تكلم عليها، وفصل فيها، وما لم يحرر إلا تحريراً بسيطاً لا يفيد بغرض التعيين.

وكان يحمل أهداف هذه الخدمة شيئين:

- الأول: إعداد قاعدة تحليلية بغرض تحليل، وتحرير، وضبط اسم الراوي، ومتعلقاته من حيث: الاسم، الكنية، اللقب، واسم الشهرة، النسبة، ابن فلان، من يعرف بكنيته فقط.
- الثاني: الترجمة الشاملة للراوي، والمتضمنة لاسمه، ومولده ووفاته، وأقوال الأئمة فيه.

هذا ويجري العمل الآن في تغذية هذه القاعدة بعدد أكثر من الرواة، وفقا لمنهج عام وشامل نأمل منه الوصول إلى أكبر قاعدة بيانات رواة إلكترونية في العالم الإسلامي حتى الآن، والله الموفق

منهج العمل في تخريج الأحاديث :

تمهيد:

الهدف من هذه الخدمة هو تخريج أحاديث جامع الحديث النبوي، بحيث يقف المستخدم على طرق وروايات كل حديث بحيث يسهل على أهل الاختصاص معرفة درجة الحديث من جهة الصحة والضعف كذا حصر روايات وأطراف الحديث لمعرفة فقهه وما يستنبط منه، ونحو ذلك من فوائد علم تخريج الأحاديث والتي يعرفها أهل الاختصاص.

المنهج:

هو ما أشير إليه إجمالاً في الكلام على تعيين الرواة من اعتماد طريقة التخريج على المسانيد، والتي هي طريقة من طرق تخريج الأحاديث المتبعة المعروفة عند أهل الصناعة بحيث تم تربيط أحاديث المشروع بدلالاتي: مخرج الحديث (الرواي الأعلى)، وبأطرافه الموجودة في بطون كتب المشروع بحيث تربط هذه الطرق والروايات بعضها ببعض، وعند إعطاء أمر التخريج لأي رواية منها تستدعى كل الطرق والروايات.

وهذه هي طريقة التخريج المتبعة عند أهل الصناعة؛ إذ وفرنا على المستخدم النظر بالعين المجردة في مئات المجلدات لاستخراج طرق، وروايات حديث واحد؛ بل نقوم بتقديمها له في موضع واحد، وعليها خدمات المشروع، والله الموفق.

وقد استخدمت بعض الأدوات والنظم البرمجية الآلية، التي تعاملت مع النصوص الحديثية، وتربطها وفقاً لمعايير دقيقة، من خلالها يتم ربط الأحاديث بالدلالات المشار إليها سابقاً، ثم مراجعات يدوية لنتائج التربيط بهدف استبعاد الأخطاء، والنتائج غير المتوقعة، والتي لا بد من وقوعها.

هذا وقد تم ذلك على جل المرفوعات، وغالب الموقوفات بواقع تخريج أكثر من (٣٨٨٤٠٤) من إجمالي أحاديث المشروع، وتبقى (١٣١٣٥٣ منها) - تقريباً - لم تخرج، هذه الأحاديث يتوقع عدم وجود تخريج لأكثر من (مائة ألف) حديث منها، وهي الأحاديث المقطوعة والتي تتمثل غالباً في آثار التابعين. والذي له ممارسة لهذه الآثار يدرك أن تخريجها يحتاج إلى جهد خاص؛ لأن كثيراً من الآثار تعزى لقائلها بالمعنى، أو باختصار التام فيقولون - مثلاً - : " وبه قال الحسن والشعبي "، أو يقولون: " وبنحوه عن سعيد بن المسيب "، ونحو هذه العبارات التي يستحيل معها ضبط الطرف، ونسبته إلى قائله. هذا ونسعى لوضع منهج لتخريج الآثار لعله لم يسبق إليه حتى الآن فنسأل الله الإعانة والتوفيق.

منهج العمل في التقسيم الموضوعي :

تمهيد:

فكرة التقسيم الموضوعي فكرة قديمة، موجودة عند الأئمة في المصنفات التي عُنيت بهذا الموضوع كالبخاري، والترمذي، وابن حبان، وغيرهم، تقوم هذه الفكرة على تقسيم الكتاب حسب الموضوعات إلى:

الكتب: (الطهارة _ الصلاة _ الزكاة ... إلخ)؛ الطهارة مثلاً: يندرج تحتها مجموعة من الأبواب: (المياه _ تطهير النجاسة _ الأواني _ أحكام التخلي ... إلخ) باب المياه مثلاً يندرج تحته مجموعة من التراجم: (الوضوء بماء البحر _ الوضوء بالماء المسخن _ الوضوء بالنيبذ ... إلخ) يندرج تحت هذه التراجم الأحاديث المناسبة لها.

المنهج:

- ١- قمنا بعمل تبويبات موسعة على طريقة الكتب الجوامع.
- ٢- قمنا بربط هذه الأبواب بما يناسبها من أحاديث.
- ٣- تعاملنا مع الأحاديث والآثار داخل الموسوعة ككتاب واحد؛ بحيث يشمل كل أحاديث الموسوعة.
- ٤- لتصبح موسوعة كبيرة تشمل العقائد، والأحكام، والتفسير، والأخلاق، والآداب، والزهد، والرفائق، والسيرة... إلخ.
- ٥- راعينا في هذا العمل الجمع بين طريقتي الفقهاء والمحدثين.
- ٦- نظراً لاختلاف الطريقتين، وأن الفقيه ربما يعتمد في ترجمته على أصل من أصول التشريع - والتي هي الإجماع، أو القياس، أو قول الصحابي ... إلخ - رأينا الاكتفاء في مثل هذه الحالة بتراجم المحدثين.
- ٧- راعينا التجرد في اختيار العبارات والألفاظ التي تشتمل عليها الترجمة، بعيداً عن المذهبية، وكذلك عدم ذكر الأحكام الشرعية التكليفية؛ من وجوب، واستحباب، وإباحة، وكراهة، وتحريم، وكذلك الوضعية؛ من ركن، وشرط، وصحة، وفساد،... إلخ؛ بل نذكر الترجمة مجردة عن كل هذا.
- مثال ذلك: ما أورده البخاري في "صحيحه": (باب: سنة الأضحية)، وكذلك الدارمي في "السنن" (باب: ما يستدل به من حديث النبي ﷺ أن الأضحية ليس بواجب). فقمنا بحذف الحكم واقتصرنا على (باب مشروعية الأضحية).
- ٨- اجتناب التفرع بطريق الاستنباط الخفي، والتي ربما تلاحظ عند الإمامين الجليلين البخاري، والبيهقي في "السنن الكبرى"؛ بحيث تكون علاقة الأثر ببابه إما نصاً أو ظاهراً، وإن وجدنا ترجمة خفية نرجع إلى الكتاب المذكورة فيه، ثم نأخذ الأحاديث المدرجة تحتها كما هي بدون تصرف.

٩- إن وجدت الترجمة في عدة كتب، نقوم باختيار أشملها من حيث المعنى، وأوضحها من حيث الدلالة.

١٠- نجنبنا التراجم المبنية على الأحاديث الموضوعية.

١١- ترتيب الأحاديث تحت التراجم كآلاتي :

المرفوعات، ثم الموقوفات، ثم المقطوعات.

*استعنا في عملنا بالكتب التالية:

أ- "موطأ" الإمام مالك - رحمه الله.

ب- "شرح معاني الآثار" للطحاوي - رحمه الله.

ج- "السنن الكبرى" و"معرفة السنن والآثار" للبيهقي - رحمه الله.

د- "منتقى الأخبار" للمجد ابن تيمية - رحمه الله.

هـ- ثم الكتب الستة الأصول: ("البخاري" - "مسلم" - "أبو داود" - "الترمذي" - "النسائي"

مع إضافة "سنن النسائي الكبرى" إلى "المجتبى" - "ابن ماجه") - رحمهم الله جميعاً.

و- "صحيح ابن حبان" بترتيب ابن بلبان - رحمهما الله.

ز- كتب الزوائد حيث تفرع للآثار التي لم تذكر في الكتب التي زيدت عليها وتم اختيار: "مجمع

الزوائد" للهيتمي و"المطالب العالية" لابن حجر - رحمهما الله - "مصنفي" عبد الرزاق، وابن أبي

شيبه.

منهج العمل في فهارس المشروع :

تمهيد:

الفهارس هي كشافات ميسرة للوصول إلى عنصر مفرق ومكرر في كتاب ما، الأمر الذي يعني سهولة

حصر هذا العنصر المكرر، والدخول على كل مواضع تكراره.

وعادة المصنفين في إنشاء الفهارس هي عرضها بأسهل الطرق التي تساعد على الوصول إلى العنصر

المراد حصره في أسرع وقت مهدر، وأقل جهد مبذول، لذلك يضعون هذه الفهارس وفقاً لدلالات

تحقق هذا الهدف، ثم يضعون دلالة فرعية أخرى تتناسب مع طبيعة العنصر محل البحث، ونوعيته.

المنهج:

تم وضع فهارس عامة تشتمل على عناصر المشروع الرئيسية وهي:

الآيات القرآنية، والسور القرآنية، والقراءات، والأحاديث والآثار، وأخبار الأنبياء، والأمم

السابقة، والرواة، والأعلام، والأشعار.

وتمت الفهرسة في جل فهارس المشروع وفقاً لدالتين:

إحدهما عامة ألا وهي دلالة الترتيب الألفبائي، ودلالة خاصة تتناسب مع نوع عنصر الفهرس، فمثلا
الدلالة الخاصة للراوة هي الطبقة، وللأحاديث هي نوع الحديث من جهة رفعه أو وقفه، وللأشعار هي
البحر وهكذا

منهج العمل في غريب الحديث النبوي :

تمهيد:

مما لا شك فيه أن الأحاديث النبوية تحتوي على كثير وكثير جدا من الألفاظ التي تحتاج إلى شرح
وبيان لمعانيها، وقد أخذ المشروع على عاتقه أن يقدم للمستخدم علاوة على خدمات المشروع
الأساسية — أن يقدم شرحا مختصرا مبسطا لغريب ألفاظ الحديث النبوي الشريف اعتمادا على
المصنفات المعتمدة في هذا الباب.

المنهج:

تم شرح أكثر من (٦٠٠٠٠٠) كلمة من غريب ألفاظ حديث المشروع اعتمادا على كتب غريب
الحديث، وفي مقدمتها كتاب "النهاية" لابن الأثير، ثم المعاجم اللغوية، وفي مقدمتها كتاب "اللسان" لابن
منظور . هذه الشروح، وعن طريق آلية عمل يدوية، ونظم وأدوات برمجية تظهر للمستخدم بمجرد
وقفه أو مروره بالمؤشر على اللفظ المشروح دون طلب أمر مباشر، ومن ثم نقدم الحديث النبوي إلى
المستخدم وقد كفيناه البحث عن شرح لغريب ألفاظه في بطون كتب شرح الغريب، والحمد لله رب
العالمين.

منهج العمل في ناسخ الحديث ومنسوخه :

تمهيد:

يهدف مشروع جامع الحديث النبوي إلى تمييز ناسخ الحديث من منسوخه بحيث يعرف المستخدم
بمجرد الوقوف على حديث ما: هل هو منسوخ أم لا؟ ولا يخفى على كل ذي اهتمام بدراسة علوم
الشريعة المطهرة ما يترتب على معرفة حديث منسوخ في باب الأحكام الشرعية، وفي باب الخلافات
الفقهية ونحو هذه المهام. وتم اختيار كتاب "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار" لأبي بكر
الحازمي، لأنه من أجمع الكتب في هذا العلم، ثم تربطه بمظانه من أحاديث المشروع. ومما تجدر الإشارة
إليه أن المشروع عندما يوفر وظيفة الحكم على الحديث سوف تظهر كثير من الأحاديث التي ظنها
البعض ناسخة رغم ضعفها سندا أو متنا، ولعل ذلك سبقا نخدم به علم الناسخ والمنسوخ لم نسبق إليها
في عالم الكتب الإلكترونية الشرعية. ونأمل في تربيط المشروع بكل أو جل الكتب المصنفة في هذا
الباب، والله الموفق.

المنهج:

من المعلوم أن الحكم بنسخ حديث لا يعدو أن يكون أمراً منصوصاً، أو اجتهادياً، ولما كان المشروع يهدف إلى تقديم خدمة بيان ناسخ الحديث من منسوخه، ولما كانت بعض الأحاديث الناسخة ضعيفة، وبعضها اختلف العلماء في صحة دلالتها على النسخ، ولما كان المشروع لا يريد أن يتحمل تبعه الحكم بنسخ حديث ما: انتهج المشروع منهجاً وسطاً في ذلك يهدف إلى تفعيل الوظيفة، وعدم تحمل تبعاتها؛ حيث اعتمدنا كتاباً في هذا الباب، ثم قمنا بتربيته بمطابقته من أحاديث المشروع عن طريق آلية عمل يدوية قامت بصف، ونسخ ومقابلة الكتاب، ثم ترميزه ترميزاً يسمح عن طريق آلية عمل برمجية باستدعائه، وتربيته بأحاديث المشروع. ومن ثم يظهر الحديث للمستخدم وعليه الحكم بكونه منسوخاً لأنه ورد في كتابنا المعتمد كذلك.

منهج العمل في أحكام الحفاظ والمصنفين :

تمهيد:

خلاصة أهداف جامع الحديث النبوي هي تنقية السنة من الدخيل عليها مما ليس منها عن طريق جمعها، وسير مروياتها، وتنقيحها؛ وصولاً لمعرفة ما صح مما لم يصح منها. ولما كان هذا الهدف يختلف باختلاف المدارك العلمية للناس، وكان البعض لا يعنيه سوى معرفة درجة الحديث من حيث الصحة أو الضعف، وبعضهم يعنيه — لزوماً — معرفة حيثيات الحكم: قمنا بتفريع هذه الخدمة إلى خدمتين، اصطلاحاً على تسمية الأولى: الحكم على الحديث، ونعني بها تنزيل حكم مشاهير الأئمة على الحديث إن وجد لأحدهم حكم عليه.

وعلى تسمية الثانية: أقوال الحفاظ، ونعني بها:

* أقوال الأئمة المبسوطة والمطولة

* أقوال الأئمة الموجودة في بطون الكتب.

وقد اعتمدنا في المرحلة الحالية: النوع الأول، وهو الحكم على الحديث.

وبعد تتبع الأئمة المتقدمين، والمتأخرين لم نجد من توسع في خدمة الحكم على الأحاديث غير الشيخ الألباني من المعاصرين فاعتمدنا أحكامه على التفصيل الذي سيأتي ذكره إن شاء الله.

* والمستهدف عندنا أن نلحق بكل حديث أحكام الأئمة الاعتباريين المشهورين عليه إن تيسر ذلك كما سبقت الإشارة إليه، والله المستعان.

المنهج:

تبين بالنظر في كتب الشيخ — رحمه الله تعالى — أنها تنقسم إلى نوعين: (هذا الكلام على سبيل الإجمال وإلا فبعض كتب الشيخ تدخل تحت أكثر من توصيف)

الأول: كتب مباشرة: أي الكتب المصنفة خصيصا لوظيفة التخريج، والحكم على الأحاديث مثل "السلسلة الصحيحة" و"السلسلة الضعيفة"، و"الجامع الصغير"، و"الترغيب والترهيب"، وكتب تخريج الأجزاء الحديثية، ونحو ذلك.

هذه النوعية من الكتب تنقسم إلى:

- ١- كتب يستهلها الشيخ بالحديث والحكم عليه على وجه الاختصار كـ"الجامع الصغير".
- ٢- كتب يستهلها الشيخ بالحديث والحكم عليه على وجه التفصيل كـ"إرواء الغليل"، و"السلسلتين".

الثاني: كتب غير مباشرة: أي الكتب المصنفة في مواضيع غير التخريج والحكم على الحديث، لكن يضمناها الشيخ جمهرة من الأحاديث، ويحكم عليها نصا أو إحالة أو عزوا.

وبالنظر في كتب القسم الأول من النوع الأول أي التي تُعنى بالاختصار: وجدنا أن هناك من كتب الشيخ كتباً تعد هي المعول عليها عند الشيخ نفسه — رحمه الله تعالى — في أحكامه على الأحاديث في كتبه الأخرى فاعتمدناها. هذه الكتب هي:

السنن الأربعة

صحيح الجامع

ضعيف الجامع

صحيح الترغيب والترهيب

ضعيف الترغيب والترهيب

مشكاة المصابيح

هذا وقد بدأنا بالـ"سنن الأربعة"، وتم الانتهاء منها، والحمد لله وحده.

هذا وكانت خطوات العمل تتلخص في نقطتين رئيسيتين:

الأولى — بناء قاعدة بيانات للأحاديث التي خدمها الشيخ تحتوي على:

الرقم المصدر الطرف الحكم المخرج (الراوي الأعلى)

الثانية — تربط هذه القاعدة من خلال بعض الأدوات والنظم البرمجية بأحاديث المشروع المخرجة، هذا التربيط تم بدلالة طرف الحديث، والمخرج بهدف خروج حكم الشيخ على كل طريق من طرق الحديث، وإذا وقع طريق فيه زيادات في متنه أو سنده أو كان السياق مغايراً للسياق الذي حكم الشيخ عليه نعمل على إظهار اللفظ الذي أنزل الشيخ عليه حكمه مقروناً بالرواي الأعلى، والمصدر؛ وذلك حتى لا نحمل الشيخ حكماً على طريق أو رواية لم يحكم عليها، وإن كان قد حكم على أصل الحديث.

هذا وقد ألزمتنا أنفسنا بتقديم جهد الشيخ — رحمة الله عليه — كما هو دون أي تصرف يذكر منا، وحتى أحكام الشيخ التي تستنبط من سياق ما: نستدعي السياق كما هو؛ حفاظاً على تراث الشيخ من أي تصرف، والحمد لله رب العالمين.

هذا ومن المستهدف في هذه الخدمة أن نقدم للأمة الإسلامية الأحاديث التي ذكرها الشيخ — رحمه الله تعالى — كشواهد للأحاديث المعتمدة في بعض كتبه، وقد حكم عليها كما في طيات "السلسلتين"، و"الإرواء"؛ إذ تضمنت هذه الكتب أحاديث ذكرها الشيخ كشواهد للأحاديث الأصلية في هذه الكتب، ثم حكم عليها أو نقل أحكامها عليها واعتمدها أو سكت عنها، كذلك بعض المتابعات التي حكم عليها الشيخ العلامة رحمه الله بحكم خاص. هذه الأحاديث قل من انتبه إليها ممن يبحث عن أحكام الشيخ على الأحاديث رحمه الله. لذلك نأمل — مستقبلاً — أن نستخرج هذه الأحاديث وحكم الشيخ عليها، ونقوم بتربيطها بمظانها في المشروع، والله المستعان.

منهج العمل في بناء الأسانيد:

تمهيد:

يهدف المشروع إلى بناء أسانيد كل حديث من أحاديثه في صورة شجرية يمكن من خلالها الوقوف على سند الحديث بعينه، وأسانيد أطرافه في نفس الكتاب الوارد فيه، وأسانيد أطراف طرقه الأخرى (أسانيد تخريجه). هذه الخدمة هي صورة إلكترونية لطريقة جمع الأطراف من جهة ضبط مخارجها التي يعرفها أئمة هذا الشأن، فيمكن — وبحق — أن نعتبر هذه الخدمة هي كتاب "تحفة الأشراف" للحافظ المزني ولكن ليس على الأصول الستة، وملحقاتها بل على أكثر من خمسمائة ألف حديث نبوي!

المنهج:

تم وضع آلية عمل برمجية تهدف إلى استدعاء كل حديث تم تخريجه، ثم إعادة بناء إسناده في صورة شجرية، تظهر سنده كشجرة إسنادية أفقية منبثقة من خانة تحتوي على اسم المصدر الوارد فيه الحديث.

وبه يقف المستخدم على كل طرق الحديث، كما تظهر له مواضع التقاء الحديث ليسهل عليه تحديد مداره، وغير ذلك مما يهتم به أهل هذا الشأن. ليس هذا فحسب بل؛ تظهر له بعض شواهد الحديث وهي على الصورة الشجرية كذلك، وبهذا يكون أمام المستخدم طرق إسناد الحديث، ومتابعاته، وبعض شواهده في محل واحد، وباللهم التوفيق.

منهج العمل في الكتب الخدمية المساعدة " كتب التخريج والأطراف "

تمهيد:

مما لا شك فيه أن بغية المستفيد من الحديث هي الوقوف على درجته من جهة الصحة والضعف لما يترتب على ذلك من فوائد لا مجال لسردها في هذا المقام.. الأمر الذي يفرض عليه تتبع الطرق العلمية لاستخراج الحديث من بطون أمهات الكتب بأسانيد، وطرقه، وجميع رواياته ثم تعيين رجاله وتطبيق قواعد المصطلح على كل ذلك للوصول إلى البغية المشار إليها آنفا.

والمشروع يوفر على الباحث خطوة الاستخراج المتضمنة لكل أو جُل طرق، وأسانيد، وروايات الحديث، وليست المتعلقة بالراوي الأعلى فقط (مخرج الحديث) — كما هو منهج التخريج في مشروعنا "جامع الحديث النبوي" —، أي لتلافي القصور الحاصل من تخريج الحديث من مسند راوٍ واحد فقط، وذلك لأن المستفيد يهتم بالوقوف على صحة الحديث وثبوته، وقد يأتي الحديث عن صحابي من طرق ضعيفة، وتكون له شواهد من حديث صحابي آخر يتقوى بها إجمالاً. وخدمتنا هذه تعالج هذا الأمر، والحمد لله رب العالمين.

يضاف إلى ذلك ما توفره هذه الخدمة من الوقت والجهد والأموال مقارنة بمن يقوم بها يدويا من خلال الكتب المطبوعة. وكان هدفنا هو تربيط أحاديث كتب المشروع بالكتب التي قامت على خدمتها من ناحية ضبط الأطراف، ومخارجها، وتخريج الطرق وشواهداها، وتعيين المهملات، والمبهمات، ونحو ذلك.

من أجل هذا الهدف قمنا بعمل مراحل لهذه الخدمة تحتوي كل مرحلة على مجموعة من الكتب. تم انتخابها لتحقيق الهدف.

المنهج:

قمنا بتقسيم الكتب الخدمية المأمول تربيطها بالمشروع إلى مراحل تتضمن كل مرحلة عدة كتب تخدم الحديث النبوي في بابي التخريج، والأطراف، ونأمل في التربيط بكتب العلل، والموضوعات، وكل الكتب التي تعني بكتب السنة، وكانت المرحلة الأولى تتضمن كتاب "تحفة الأشراف" للحافظ المزني، وكتاب "إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي" للحافظ ابن حجر، وهما في باب ضبط الأطراف ومخارجها، أما الأول فيتعلق بالأصول الستة وملحقاتها، وأما الثاني فيتعلق بـ "مسند الإمام أحمد"، وكان كتاب "نصب الراية" للزيلعي، وكتاب "التلخيص الحبير" للحافظ ابن حجر، وهما في باب تخريج الأحاديث وشواهداها.

هذا وقد تم التربيط المحمل لأصول الكتب تجهيزا للعرض المبدئي لهذه الخدمة المباركة بإذن الله تعالى — وجاري العمل في التربيط المفصل للكتب الأربعة.

تم ذلك عن طريق آلية عمل يدوية وبرمجية كانت محصلتها صف هذه الكتب، وإدخالها على الحاسوب ومقابلتها، وترميزها ترميزا يسهل معه استدعاؤها في مرحلة التربيط. ثم قمنا بتربيطها بواسطة بعض الأدوات والنظم البرمجية المساعدة بأحاديث المشروع التي تم تخريجها؛ ومن ثم نتحقق من أن كل طريق

من طرق الحديث قد وقع في هذه الكتب الخدمية يظهر منضبط الأطراف إن وقع في "التحفة" أو "أطراف المسند"، ويظهر مخرجا تخريجا بالشواهد والمتابعات إن وقع في "النصب" أو "التلخيص"، والله الموفق.

منهج العمل في ضبط النصوص :

تمهيد:

مما لا شك فيه أن الكتب المطبوعة التي نتعامل معها كأصول للمشروع، بما كثير، وكثير جدا من الأخطاء، والتصحيقات، والتحريفات، والإفحامات، والأوهام ونحو ذلك.

الأمر الذي يجعل اعتبارها أصولا غير مفيد، ولا مجد، ومن المعلوم أنه لا مفر من التعامل مع هذه المطبوعات؛ إذ ليس لها بدائل ميسرة. وانطلاقا من هذا المفهوم أخذنا على عاتقنا ما يلي:

١ — ضبط النسخ المتاحة — قدر المستطاع — عن طريق مقابلتها على ما تيسر لدينا من نسخ أخرى، أو الاكتفاء بضبط النسخ المتوفرة لدينا.

٢ — تصويب التصحيقات والتحريفات التي تمتلىء بها النسخ مع الإشارة إلى المثلث في المطبوع، وذكر الحثيات إن لزم الأمر، أو الإبقاء على محل الإشكال مع التحشية بحسب القرائن التي تحف كل موضع يتطلب تدخل أو تصرف منا.

٣ — إثبات بعض الفوائد في تعيين الرواة من جهة الجمع والتفريق والمشتبه والمفترق ونحو هذه الفنون الحديثية الدقيقة.

٤ — بعض الفوائد المتعلقة بضبط بعض ألفاظ المتون، والخلف الحاصل فيها، ونحو ذلك.

هذه النقاط قمنا بصياغتها، ومنهجيتها عن طريق آلية عمل يدوية، وبرمجية بحيث تظهر في صورة حواشي يتزين بها المشروع، وتثري مادته العلمية. ومن المتوقع أن تصبح هذه الحواشي مرجعا علميا لضبط النسخ المطبوعة الرديئة في سوق المطبوعات، ولعلها تساهم في تنقيح التراث الإسلامي المطبوع، والذي يعرف كل من تعامل معه مدى احتياجه للتنقيح، والضبط، والتحرير.

المنهج:

تم تحرير فروع النسخ المشار إليها في خدمة ضبط النص، وكذلك ما يتعلق بمواضع إشكال تعيين بعض الرواة، وكذا الفوائد التي نقع عليها في أي فرع يتعلق بالأحاديث سواء كانت فائدة على سند، أو راو فيه، أو على متن، أو لفظة فيه، أو على الحديث كله سندا وممتنا. وكان ذلك عن طريق بعض الأدوات البرمجية المساعدة التي من خلالها يتم استدعاء هذه النقاط التي كان يسجلها الباحث أثناء عمله، ثم تحريرها، مراعين في ذلك ما يجب أن يتوفر في الحواشي من:

* الإفادة

* حسن الصياغة

* وحدة الأسلوب

* الاختصار غير المخل.

وقد ندعم ذلك — مستقبلا — بإلحاق بعض الكتب المعنية بتعيين بعض المهملات أو المهمات، أو وصل المعلقات، وكذا فوائد الجمع والتفريق، والمفترق والمفترق، ونحو هذه الفنون التي يعتني بها أهل الصناعة. والله الموفق.

وقد تمت هذه الخدمة من خلال مراحل أربعة سبقت الإشارة إليها — عرضا — في منهج التعيين، هذه

المراحل هي:

مرحلة النسخ:

وهي مرحلة نسخ الكتب على الحاسوب ثم مقابلة المنسوخ على الحاسوب على الكتاب لضمان تطابق النسخ.

مرحلة العرض والمقابلة:

وهي مرحلة مقابلة النص المنسوخ على الحاسوب بما تيسر لنا من نسخ أخرى، أو الاكتفاء بالنسخة المتوفرة لدينا. هذا وقد اعتمدنا في خدمة المقابلة على طريقة النسخة الأم، ومن له اشتغال بهذا العلم الشريف يعرف أن أهل الصناعة لهم منهجان مشهوران في مقابلة وعرض النسخ، الأول: منهج النسخة الأم: وهو المنهج الذي يعنى باعتماد نسخة كأصل، وتزليل الفروق فروق النسخ الأخرى عليها، مع التحشية.

الثاني: منهج النص المختار: وهو المنهج الذي يعنى بإثبات الصواب أينما وجد مع الإشارة.

مرحلة التحشية وإثبات الفروق:

وهي مرحلة إثبات فروق النسخ الواقعة بين الأصول المعتمدة عندنا، وبين ما تيسر من نسخ أخرى على نحو ما سبقت الإشارة إليه، وكذلك التحشية بتصويب التصحيفات، والتحريرات، والأوهام، والتي أظهرتها مرحلة العرض والمقابلة، كذلك إثبات الفوائد المشار إليها في التمهيد، والتحشية بها. مرحلة تحرير الفروق، والحواشي:

وهي مرحلة تحرير فروق النسخ المثبتة عن طريق استدعائها بأدوات وطرق ونظم برمجية مساعدة، وذلك لإثبات الصواب مع التعليق على ما كان مثبتا في الأصل المعتمد، والإشارة إلى المصدر الذي تم التصويب منه. هذا إن كان الفرق مثبت، أو التصحيح مما لا تستنكر النفوس أن يصوب في أصل متن الأصل المعتمد عليه كنسخة أم، وإلا أبقينا محل الإشكال على ما هو عليه، وأشرنا في الحاشية إلى الحشيات.

هذا وقد اعتنى المشروع بضبط نصوصه رسماً، وشكلاً بحيث يخرج النص مشكولاً من أجل أن يسهل على المستخدم قراءته، ومعرفة بيان المراد منه، وهي خدمة كبيرة جليلة نقدمها للأمة الإسلامية، ولم نسبق إليها من جهة كم النصوص التي تعاملنا معها، والحمد لله وحده، وبالله التوفيق. اهـ

فلاحظ من خلال هذا التعريف به أنه برنامج ضخم جداً، ودقيق جداً، وقد وضع على قرص ليزري، وهو موجود على النت ولكن دون تشكيل، والبرنامج على النت أفضل بكثير، ونتمنى من الإخوة القائمين على الموقع، بما أنه برنامج خيري تيسير نسخه لطلاب العلم عامة، والمشتغلين بالسنة النبوية خاصة

ومن سلبيات البرنامج على النت أنك لا تستطيع نسخ كتاب، بل حديث حديث!!



الباب الثاني

دراسة الأسانيد

إن دراسة الأسانيد لا تَقَلُّ قيمةً عما قبلها ؛ بل هي العمودُ الفقريُّ أو الأساس في الحكم على الحديث، صحةً وضعفًا .

إنك أيها الطالب بعد أن تستخرج الحديث من مواطنه من الكتب الأصلية؛ فإنك ترجع إلى الكتاب الأصلي وتسجل في مدونتك، في كراستك، في الكروت التي تعمل فيها تسجل أسانيد هذه الأحاديث بمتونها.

أنت استخرجت يعني جمعت من الموارد الحديث الذي تريد البحث فيه فبعد أن وضعت الحديث أمامك كل حديث من الكتاب بطريق مستقل قد يشتركون في بعض الطرق وقد لا يشتركون، لكن أمامك حديث مخرج من خمسة كتب أو عشرة كتب أو ثقل أو تكثر؛ فما هي المرحلة التالية بعد أن استخرجت الحديث من الكتاب الأصلي؟

إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما؛ فإنه محكوم بصحته عند عامة أهل العلم، وإذا كان الحديث المخرج من صحيح ابن خزيمة أو من صحيح ابن حبان؛ فإنهم شرطوا الصحة فلا يخرجون إلا الصحيح مع تفاوت في مقدار هذه الصحة قلةً وكثرةً. والترمذي -رحمه الله تعالى- لا يترك حديثاً في الغالب إلا ويُعقب عليه بحكم؛ صحةً أو حسناً أو ضعفاً أو تعارضاً في الوصل والإرسال أو الرفع والوقف إلى غير ذلك مما تراه في كل صفحة من صفحات سنن الترمذي.

فمن هذه الكتب تستطيع أن تحكم على الحديث: الصحيحان، صحيح ابن حبان، صحيح ابن خزيمة، مستدرک الحاكم، سنن الترمذي. لكن إذا كان الحديث في غير هذه الكتب ولم يصرح الإمام المصنف صاحب الكتاب بمنهجه كمسند أحمد مثلاً تستخرج منه وأنت لا تدري هذا الحديث صحيح أم ضعيف، أنت لا تدري تخرج الحديث من سنن أبي داود، تخرج الحديث من سنن النسائي، من مسند أبي يعلى. ما درجة هذا الحديث من حيث الاحتجاج ومن حيث العمل؟

فلن تستطيع الوصول إلى الحكم على الحديث إلا بدراسة إسناده، وهذا الذي نريد أن نلقي عليه الضوء الآن كيف أستطيع الوصول إلى الحكم على الإسناد الذي هو طريق مُوصل إلى المتن؟.

الطريق الموصل إلى المتن هو الإسناد، هذا الإسناد لا بد له من حكم، وهذا الإسناد مركب على الحدّ الأدنى جداً ثلاثة رواة في الثلاثيات وهذا نادر وقليل، ثلاثة عشر حديثاً في البخاري كله، الرباعيات كثيرة خماسيات، يعني عدد رواة الإسناد الموصل إلى النبي -ﷺ- قد يكون خمسة رجال بالصحابي أو خمسة غير الصحابي يقلُّ أو يكثرُ.

ولذلك كان هذا العلم وهو علم الأسانيد منقبةً ومفخرةً عظيمةً وشرفاً عظيماً لهذه الأمة؛ لأن أنبياء الأمم السابقة حصل انفصالٌ تاريخيٌّ بينهم وبين أتباعهم فتجد بين عيسى -عليه السلام- وبين الروايات التي تُحكى عنه مئات السنين.

أما نحن بفضل الله -سبحانه وتعالى- من مفخرة هذا الأمة، وهذه يشهد بها الأعداء قبل الأصدقاء كلمة المستشرق اليهودي المجري "مارجليوث": "يفتخر المسلمون ما شاؤوا بعلم حديثهم". وكان للسلف من التابعين فضل السبق في هذا، لَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنُ وَحَصَلَتِ الْمَعَارِكُ فِي "صَفِين" و"الجمَل" وغير ذلك من الفتن وظهرت البدع تطلُّ بقرونها على الأمة من تشيع وخوارج ونواصب وغير ذلك؛ فَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيَنْظُرُوا إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخِّدُوا حَدِيثَهُمْ وَيُنْظُرُوا إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخِّدُوا حَدِيثَهُمْ.^{٣٢٨} فلا يقبلون من أحد قولاً إلا بتسميةٍ عن يروي، و"الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ".^{٣٢٩}

إنما مَنْ يروي حديثاً أو ينقل خبراً يقول له: عَمَّنْ سَمِعْتُمْ؟ فإن قال: عن فلان؛ يُنْظَرُ هل بينه وبين فلان إمكانية لقاء أم لا يمكن أن يلتقيا؟ وإن لم يذكر إسناداً؛ فكلامه مطروح لا يقبل. ولذلك كان هذا العلم = علم الإسناد هو الذي حفظ على الأمة دينها؛ لأنه لا يمكن حفظ السنة إلا من خلال حفظ الأسانيد، ولا يمكن فهم القرآن إلا بالسنة. فهذا هو الأصل العظيم الذي من الله -تعالى- به على هذه الأمة، ولما كثر الكذابين في زمن ابن المبارك؛ قيل له هذه الأحاديث الموضوعية؟! قال: "تعيش لها الجهابذة"، {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: ٩].^{٣٣٠} فمن منة الله على هذه الأمة بقاء هذا العلم يُدرَّسُ وَيُتَلَقَّى وَيُجِبُ أَنْ تَتَصَافَرَ الْجُهُودُ وَتُشْحَذُ الْمَهْمُ لِإِشَاعَةِ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ بَيْنَ عَوَامِّ الْأُمَّةِ، لا أقول بين خواصها؛ لأنه من أعظم أسباب حفظ الدين ومن أعظم حفظ الروايات علم الأسانيد.

ثم ما يحتاج إليه من علم الجرح والتعديل وتراجم الرواة سنتكلم على الراوي. هذا الراوي ما هي الضوابط لقبول روايته؟ هذا الراوي الذي نريد أن ندرس سيرته، وأن نتعرف على موطنه من الصحة والضعف أو القوة أو غير ذلك ما هي الضوابط والأصول التي سنتعملها في الحكم على الرواة؟ وكيف نعرف عدالة الراوي؟ كيف نعرف ضبطه؟ بما تثبت العدالة؟ بما يثبت الضبط؟ هل يقدم الجرح

^{٣٢٨} - صحيح مسلم (٢٧)

^{٣٢٩} - صحيح مسلم (٣٢) عن عبد الله بن المبارك

^{٣٣٠} - التلخيص الحبير - (ج ١ / ص ٣٥) وفتح المغيب بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٤٥) وشرح التبصرة والتذكرة - (ج

١ / ص ٩٦) والكامل لابن عدي - (ج ١ / ص ١٠٣)

على التعديل أم يُقدم التعديل على الجرح؟ هل يُكتفى بقول واحد في الجرح والتعديل أم لا يُكتفى بقول واحد كما في الشهادة لا بدَّ من اشتراط اثنين في الشهادة؟

وهذا البحث ينقسم لبابين رئيسيين :

المبحث الأول- مراحل دراسة الأسانيد

المبحث الثاني - الكتب المصنفة في الرجال

المبحث الأول

مراحل دراسة الأسانيد

الأولى : استخراج الحديث بطرق التخريج المذكورة آنفاً :

بحيث تجمع كل طرق الحديث التي وقفت عليها من جميع مصادر السنّة التي استطعت أن تطلع عليها، وتقف على الحديث فيها .

الثانية : الاستعراض الكامل لهذه الطرق لملاحظة نقاط الاتفاق بين الرواة ونقاط الاختلاف بينهم .

ويندر أن تجد حديثاً إلا وفيه اختلاف في المتن -في اللفظ-، أو في الإسناد، أو فيهما معاً، خاصة في الأحاديث التي كثرت مصادرها، وتعددت أسانيدها، فينبغي استحضار نقاط الاتفاق والاختلاف في ذهنك أو في ورقة ؛ لأن دراستك للأسانيد لا بدَّ أن تكون بناءً على هذه النقاط، فإذا لم يمكن استحضار الاتفاقات والاختلافات في ذهنك، فيمكن عمل مُشجّرة للأسانيد ؛ لتوضيح نقاط الاتفاق والاختلاف، أو أن تقوم بعرض هذه النقاط بصورة مبسطة كما هو صنيع الدارقطني في العلل، فتبين الصحابي الذي روى الحديث ثم من رواه عنه، وهل وقع اختلاف بين الرواة عنه، فإن لم يقع فتتظنر في الرواة عن التابعين هل وقع بينهم اختلاف، وهكذا.. فتبين وجوه الاتفاق والاختلاف، وكلُّ وجه من رواه، هل هم عددٌ أم واحد، فيمكن ذلك عن طريق مُشجّرة أو عرضها باختصار، ثم يتبين لك بعد ذلك ماهي الأسانيد التي ينبغي تحريرها أكثر من غيرها .

الثالثة : الترجمة للرواة :

وهي مرحلة مهمة، وتعتبر عشرة من العثرات التي تواجه الباحث، فلطولها ينبغي تقسيمها إلى خطوات :

(١) تعيين الرواة :

أي معرفة أعيانهم، حتى تقف على ترجمته ومرتبته بدقة، وماذا يستحقُّ أن يوصف . فإذا أخطأت في تعيين الراوي فسوف يكون الحكم على الحديث مخالفاً للواقع، فالخطأ في هذه المرحلة يبنى عليه الخطأ في الحكم على الحديث بكامله، فلذا ينبغي أن يُعتنى بهذه المرحلة عناية كبيرة جداً ؛ لأن الخطأ في عين الراوي في الإسناد يُورث الخطأ في الحكم على الحديث إلا إذا أبدلت راوٍ ثقة بثقة آخر، أو ضعيف

بضعيف فلا يختلف الحكم، ولكن قد يحصل العكس، من إبدال راوٍ ثقة بضعيف، أو ضعيف بثقة، ومن ثمّ ينتج الخطأ .

ولهذه الخطوة حالات تتلخص فيما يلي :

(أ) إذا كان في الإسناد راوٍ مبهم :

وهو الراوي الذي لم يسم، كأن يقول الراوي : عن رجل، أو عن أحد من الناس، أو حدثني فلان، فإذا أجم الرواي فلا بدّ من تعيين هذا الراوي، حتى يُتمكن من الحكم على هذا الإسناد .

ومن المعلوم أن الراوي إذا كان مبهماً ولم يُعرف فإن الحديث يكون ضعيفاً، ويسميه الحاكم وغيره منقطع، والمنقطع من أقسام الضعيف .

*مسألة التعديل على الإبهام : ويُقصد بها فيما إذا قال الراوي : حدثني الثقة - ولم يسمه -، أو قال : حدثني من لا أتهم، أو قال : حدثني رضي - من الرضا - من الناس، فهل نقبل هذا التوثيق ؟ فهو لم يسمه لكنه وصفه بأنه ثقة .

ومن أكثر الأئمة الذين اشتهروا بهذه المسألة الإمام الشافعي، فإنه كثيراً ما يقول : **حدثني الثقة** كما في سنن أبي داود (٢٠٩٧) **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَمَرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ » .** وكما في سنن النسائي (٥٧٠٢) **أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بَعَيْنِهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ .**

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٨ / ص ١٠٤) (١٦٧٩٨) **أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا تَحْمِلِ الْعَاقِلَةُ عَمْدًا وَلَا ضُلْحًا وَلَا اغْتِرَافًا وَلَا مَا جَنَى الْمَمْلُوكُ .**

وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي (٤٢٧٠) **قَالَ الشَّافِعِيُّ : حَدَّثَنِي الثَّقَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : " خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَفَكَانَ ذَلِكَ طَلَقًا ؟ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَقِيهُ الشِّيرَازِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ : أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ الشَّافِعِيُّ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ : لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : نَزَلَتْ عَلَيْهِ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِ، بَعْدَ تَخْيِيرِهِ أَرْوَاجَهُ ."**

أو حدثني من لا أتهم كما في مصنف عبد الرزاق (١٩٧٤٩) **عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَوْ تَنَحَّمَ ابْتَدَرُوا نُخَامَتَهُ، وَوَضَوْعَهُ، فَمَسَّحُوا بِهَا**

وَجُوهَهُمْ وَجُلُودَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَلْتَمِسُ بِهِ الْبِرَّكَهَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَصِدُقِ الْحَدِيثَ، وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ، وَلَا يُؤْذِ جَارَهُ "

وكما في مصنف ابن أبي شيبة (ج ٣ / ص ٩٨) (٩٨٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ، قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْقَدَرِ، وَمِنْ شَرِّ يَوْمِ الْحَشْرِ.

وكما في مسند أحمد (٢٣٤٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْقَدَرِ وَمِنْ سُوءِ الْحَشْرِ ».

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٦ / ص ٢٨٩) (١٣٠٧٢) وَفِيمَا رَوَى زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ فِي هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : وَأَمَرَ تَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنْهُ بِمَكَّةَ حَتَّى يُؤَدِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْوَدَائِعَ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَهُ لِلنَّاسِ. ٣٣١

وتكلم العلماء كثيراً على مراد الشافعي في هذا المبهم هل هو الإمام أحمد أو إسماعيل بن علقمة أو حماد بن سلمة أم أنه ابن أبي يحيى الأسلمي - الراوي المتروك المشهور - .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه (نزهة النظر) وفي غيره أن الرواية في التعديل على الإبهام لا تقبل، ويبيّن سبب ذلك فقال : لأنه قد يكون ثقة عند المعدّل والموثق، ويكون ضعيفاً عند غيره، فلهذا الاحتمال لا نستطيع أن نقبل التوثيق على الإبهام. ٣٣٢

*الطرق التي نعرف من خلالها الراوي المبهم :

١- التخرّيج الموسع، فقد يكون مبهماً في رواية ثم يأتي في رواية أخرى فيبينه هذا الذي أجمه فيعينه ويسميه، وعليه نعرف المبهم ونستطيع الحكم عليه .

٣٣١ - وقد ألحق ابن السبكي بحدّثي الثقة من مثل الشافعي دون غيره، حدّثني من لا أتهم في مطلق القبول، لا في المرتبة، وفرق بينهما الذهبي، وقال: إن قول الشافعي أخبرني من لا أتهم ليس بحجة، لأن من أنزله من رتبة الثقة إلى أنه غير متهم فهو لين عنده، ولا بد وضعيف عند غيره، لأنه عندنا مجهول ولا حجة في مجهول.

ونفى الشافعي التهمة عن حدّثه لا يستلزم نفي الضعف، فإن ابن لهيعة ووالد علي بن المديني وعبد الرحمن بن زياد الإفريقي وأمثالهم ليسوا ممن نتهمهم على السنن وهم ضعفاء لا نقبل حديثهم للاحتجاج به. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٢٩٨)

٣٣٢ - انظر مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢١) والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١١) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٢٦) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٤٤)

كما في سنن النسائي (٥٧٠٢) أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ. خَالَفَهُ أَبُو عَوْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ.

فقد بينه في الرواية الأخرى التي بعده (٥٧٠٣) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ح وَأَبْنَانَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ. لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ الْحَكَمِ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا.

بل ورد من طريق آخر كما في المعجم الكبير للطبراني (١٢٤٦٦) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرَّاسٍ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا، قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ. اهـ
فالحدِيث صحيح

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٨ / ص ١٠٤) (١٦٧٩٨) أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا تَحْمِلِ الْعَاقِلَةُ عَمْدًا وَلَا صَلْحًا وَلَا اعْتِرَافًا وَلَا مَا جَنَى الْمَمْلُوكُ.

فقد بينه في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٨ / ص ١٠٤) (١٦٧٩٦) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ وَلَا عَبْدًا فَقَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يَقْتُلَ الْعَبْدُ حُرًّا يَقُولُ فَلَيْسَ عَلَيَّ عَاقِلَةٌ مَوْلَاهُ شَيْءٌ مِنْ جَنَايَةِ عَبْدِهِ وَإِنَّمَا جَنَايَتُهُ فِي رَقَبَتِهِ وَاحْتَجَّ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ رَوَاهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا تَعْمَلُ الْعَاقِلَةُ عَمْدًا وَلَا صَلْحًا وَلَا اعْتِرَافًا وَلَا مَا جَنَى الْمَمْلُوكُ.

ولكن قد لا نستطيع معرفة هذا الراوي لأنه لم يصرح به في جميع الروايات، كما في سنن أبي داود (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « آمُرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ » ٣٣٣ .

ولكن ليس بالضروري الحكم على مثل هذا الحديث بالضعف، فلا بد من البحث عن شواهد له بلفظه أو بمعناه قبل الحكم عليه .

٣٣٣ - وهو عند عبد الرزاق (١٠٣١١ و ١٠٣١٢) ومسنده أحمد (٥٠١٨) ومعرفة السنن والآثار للبيهقي (٤٣١٧) والمسنده الجامع -

٢- الرجوع إلى كتب المبهمات، مع العلم أن مبهمات الأسانيد لم يُعتنَ بها كما اعتني بمبهمات المتون في إفرادها بالتصنيف، ومن أوسع الكتب في العناية بمبهمات الأسانيد هو كتاب (المستفاد في مبهمات المتن والإسناد) لأبي زُرعة العراقي .

٣- الرجوع إلى "فصل المبهمات" عند المزي في (تهذيب الكمال)، وعند الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب)، واختصاره (تقريب التهذيب)، وفي (تعجيل المنفعة) أيضاً للحافظ ابن حجر، وقد يسميه لك الحافظ وقد يقول : لم أجده، فمع بحثك وقول ابن حجر أنه لم يجده، ففي الغالب أن الإنسان يطمئن على جهده أنه لم يفته شيء، بدليل اتفاق جهده مع جهد إمام سابق مُطلع، فسواء سُميَ فهذه فائدة، وإن لم يسمَّ فهذه فائدة أيضاً .

(ب) إذا كان في الإسناد راوٍ مهمل، وهو الراوي الذي سُمي ولم تُعرف عينه، ويدخل فيه المنسوب إلى جده، مثل : سعيد بن كثير بن عُفَيْر^{٣٣٤}، فكثيراً ما يقال : سعيد بن عُفَيْر كما في صحيح البخاري (٧١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ » .

فحينما تذهب تبحث عن ترجمة سعيد بن عُفَيْر لا تجد له ترجمة أو تجد رجلاً آخر اسمه سعيد بن عُفَيْر، مع أن المقصود سعيد بن كثير بن عُفَيْر .

ومثله أحمد بن عبد الله بن يونس^{٣٣٥}، كثيراً ما يُنسب إلى جده فهذا يمكن أن نعتبره من المهملين، ويكون أحمد بن يونس، فمن نُسب إلى جده فهذا يمكن أن نعتبره من المهملين، وإن كان الظاهر أنه منسوب ومبين، باعتبار أنك لا تستطيع الوقوف على عينه بسبب نسبه إلى جده، فكل من سُمي ولم تُعرف عينه فهو مهمل ولو كان ظاهر النسبة . وأيضاً يدخل في المهملين المدلس تديس شيوخ، فقد يسمَّى أو يُكنى أو يُلقب بغير ما عُرف به، فلو جاءك إسنادٌ قيل فيه : حدثنا ابن المغيرة الجعفي، قد يغيب على ذهنك أن المقصود محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي البخاري الإمام المشهور، لكن لما نسبه إلى جده الأعلى فهذا فيه نوع تديس شيوخ، فمادام أنه عُمِّي ولم تُعرف عينه فنستطيع إدخاله ضمن المهملين، وإن كان الأصل في الراوي المهمل أنه هو الذي يُسمَّى باسمه فقط

^{٣٣٤} - وفي الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (١٩٤٧) سعيد بن كثير بن عفير الحافظ أبو عصمان الانصاري المصري عن مالك والليث وعنه البخاري وعثمان بن حرزاد وأبو الزبائغ قال أبو حاتم صدوق ليس بالثبت كان يقرأ من كتب الناس توفي ٢٢٦ عن ثمانين سنة خ م س

^{٣٣٥} - وفي الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة (٥٣) أحمد بن عبد الله بن يونس الحافظ أبو عبد الله اليربوعي الكوفي عن أبي ذئب وعاصم بن محمد والثوري وعنه البخاري ومسلم وأبو داود وعبد وخلق قال أحمد بن حنبل لرجل أخرج إلى أحمد بن يونس فإنه شيخ الاسلام مات ٢٢٧ ع

كأن يُقال : محمد فقط، وهذا الاسم في الرواة كثير، وهذه الحالة كثيراً ما تتكرر في الأسانيد، فكثيراً ما تجد رواية مهملين، فلا تكاد تخلو بضع أسانيد على بضع رواية مهملين أيضاً .

* طرق معرفة الراوي المهمل :

١- التخريج الموسع، فقد يأتي معينا باسمه الكامل في طريق أخرى، وميزة هذه الطريقة أنها تكاد تكون أوثق الطرق في تعيين الرواة فعلاً .

كما في صحيح البخارى (٣٦٥) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ « أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ » . ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسَعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلٍ وَقَمِيصٍ، فِي ثُبَانٍ وَقَمِيصٍ - قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ - فِي ثُبَانٍ وَرِدَاءٍ .

فمحمد جاء هنا مبهما غير معين الأب أو الكنية، فنبحت عنه في الروايات الأخرى عند البخاري وغيره حتى نعرف اسمه كاملاً

وقد وجدناه في صحيح مسلم (١١٧٨) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ « أَوْكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ » .

ومثال آخر كما في صحيح البخارى (٣٦٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّينَ يَوْمَ النَّحْرِ نُؤَدُّنُ بِنَمِيٍّ أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا . قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِرَاءَةً قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَأَدَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا .

فعدنا هنا ابن أخي الزهري ولم يذكر اسمه، فنبحت عنه في سائر روايات الحديث حتى نجد، ولكن بعد البحث لم نجد التصريح باسمه في كل الروايات^{٣٣٦}

ولكن يمكن معرفته إما عن طريق الرواة الذين رواوا عن الزهري أو من خلال رواية أخرى تحدد لنا من هو، وقد وجدتها في صحيح مسلم (٧١٩٤) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ^{٣٣٧} عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ

^{٣٣٦} - وانظر المسند الجامع - (ج ١٧ / ص ٢٤٠) (١٣٣٧٧)

^{٣٣٧} - وفي سير أعلام النبلاء (١٩٧/٧) ٧٣ - ابن أخي الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ (ع) الإمام، العالم، النُّقْطَةُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، المَدِينِيُّ.

أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ.

٢- دراسة التلاميذ والشيوخ، مثاله : حديث للحميدي عن سفيان عن عمرو بن دينار، كما في مسند الحميدي (٧٦١) حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ : بَاعَ شَرِيكَ لِي بِالْكُوفَةِ دَرَاهِمَ بَدْرَاهِمَ بَيْنَهُمَا فَضُلٌّ، فَقُلْتُ : مَا أَرَى هَذَا يَصْلُحُ. فَقَالَ : لَقَدْ بَعَثَهَا فِي السُّوقِ فَمَا عَابَ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ. فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَتِجَارَتُنَا هَكَذَا، فَقَالَ : « مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً^{٣٣٨} فَلَا حَيْرَ فِيهِ ». وَأَتَى زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَ تِجَارَةً مِنِّي. فَأَتَيْتُهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : صَدَقَ الْبَرَاءُ. قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : هَذَا مَنْسُوخٌ وَلَا يُؤْخَذُ بِهِذَا.

فالحميدي معروف هو عبدالله بن الزبير، وعمرو بن دينار اسمه معين كذلك، ولكن المهمل هو سفيان، فأذهب إلى ترجمة عمرو بن دينار وأنظر في تلاميذه فإذا وقفت على أنهم ذكروا في تلامذة عمرو بن دينار : سفيان بن عيينة، حينها أعرف أن المقصود به في الإسناد في الغالب أنه سفيان بن عيينة، فإن لم أفق على من يُسمى سفيان في ترجمة عمرو بن دينار، فأرجع إلى ترجمة عبدالله بن الزبير الحميدي وأنظر فيها : هل سموا في شيوخه أحداً يُقال له سفيان، فإن سموا سفيان بن عيينة فهذه قرينة على أن المقصود في الإسناد سفيان بن عيينة، فإن لم أجد في كلا الترجمتين، تأتي الطرق الأخرى الدالة . لكن هناك إشكال وهو أني أجد -مثلاً- في ترجمة عمرو بن دينار في تلاميذه سفيان بن عيينة وسفيان الثوري فهنا -وإن ضاق الاحتمال- أيضاً يقع إشكال، فأرجع إلى الحميدي فيسمى واحداً منهما في ترجمته فأعرف أن المراد هو سفيان بن عيينة .^{٣٣٩}

وأوسع الكتب في حصر التلاميذ والشيوخ هو كتاب (تهذيب الكمال للمزي)، ويُرْتَبُ الشيوخ على حروف المعجم، ثم إنه يذكر رموز أصحاب الكتب الستة الذين روى هذا المترجم عن هؤلاء الشيوخ

حَدَّثَ عَنْ: عَمِّهِ كَثِيرًا، وَعَنْ أَبِيهِ، وَعَنْهُ: مَعْنُ بْنُ عِيسَى، وَالْوَالِقِدِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَأَخْرُؤَنَ، وَتَقَّهَ: أَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. قُلْتُ: تَفَرَّدَ عَنْ عَمِّهِ بِثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ تُسْتَعْرَبُ.

وفي تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج ٩ / ص ٥٩٨) : وقد تفرد الزهري بثلاثة أحاديث. أحدها، عن سالم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: كل أمي معافي إلا المهاجرون الحديث. وثانيها عن سالم عن أبي هريرة أنه قال في خطبته: كل ما هو آت قريب لا بعد لما هو آت لا يجعل الله لعجلة أحد ولا خلف لأمر الله ما شاء الله كان، ولو كره الناس لا مبعد لما قرب ولا مقرب لما بعد ولا يكون شيء إلا بإذن الله عز وجل. رواها إبراهيم بن سعد عنه. وروى الواقدي الخبر الثاني عنه ولكن الواقدي تالف. والثالث رواه حمزة بن رشيد الباهلي نا إبراهيم بن سعد ابن أخي ابن شهاب عم امرأته أم الحجاج بنت محمد بن مسلم قال: كان أبي يأكل بكفه فقلت: لو أكلت بثلاث أصابع، قال: إن النبي ﷺ كان يأكل بكفه كلها. فهذا منقطع.

٣٣٨ - النسبية : الأجل المعلوم

٣٣٩ - انظر ترجمة الحميدي في تهذيب الكمال للمزي - (ج ١٤ / ص ٥١٢) ٣٢٧٠

فيهم، فُيَبين لك من أخرج لهذا الشيخ مما يحصر لك الاحتمال في تحديد الراوي، وقد حاول المزيّ في (تهذيب الكمال) الاستقصاء في ذكر الشيوخ والتلاميذ، لكن الاستقصاء التام ليس من قدرة البشر، لكنه غالباً استقصى الكتب الستة أي: الموجود فيها، مضيفاً إضافات كثيرة جداً من خارج الكتب الستة، فهو أوسع كتاب مفيد في هذه الناحية، وهناك من جاء وتّم هذا العمل، وأضاف إضافات في الشيوخ والتلاميذ، وهو الحافظ: مغلطاي بن قليج الحنفي الذي ألف كتاباً سَمَّاهُ: (إكمال تهذيب الكمال) فاعتنى بتعقب المزي وبالإضافة في هذا الكتاب في نواحٍ متعددة، في روايةٍ على شرطه لم يذكرهم، في زيادة تلاميذ وشيوخ لم يوردهم، في إضافة ألفاظ جرح وتعديل فاتت المزي أن يذكرها في الرواة الذين ذكرهم، وينصح طالب العلم أنه إذا وجد شيخاً لراوٍ معيّن لم يجده مذكوراً في (تهذيب الكمال) أن يدرجه في التهذيب في حاشية الكتاب ضمن ترتيبه في المعجم، مع الحرص على ذكر المصدر الذي سُمي فيه الراوي، وكذا التلاميذ .

٣- من خلال الرجوع إلى كتب الأطراف، مثل: (تحفة الأشراف) للمزي و(إتحاف المهرة) للحافظ ابن حجر، فمثلاً تجد في الإسناد: عن سعيد عن أبي هريرة .. الحديث، فالراوي المهمل سعيد، فترجع إلى تحفة الأشراف فتجد الحافظ المزي يضع عنواناً لحديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ثم يذكر أحاديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ويذكر من بينها الحديث الذي تبحث عنه، فتعرف أن الراوي المهمل في الإسناد هو سعيد بن المسيب، كما في صحيح البخاري (١١٨٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ - وَمَسْجِدِ الْأَفْصَى ». فنبحث في تحفة الأشراف تحفة الأشراف - (ج ١١ / ص ٣٩٩) سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة

فوجد الحديث * ١٣١٣٠ (خ م د س) حديث: لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ... الحديث. خ في آخر الصلاة (٥١٥: ١) عن علي بن عبد الله م في الحج (٩٥: ١) عن عمرو الناقد وزهير بن حرب د فيه (المناسك ٩٦) عن مسدد س في الصلاة (١٣١) عن محمد بن منصور المكي خمستهم عنه به.

وقد يتوسع المزي فيُعَنون للطبقة الثانية بعد التابعين، بل وللطبقة الثالثة في بعض الأحيان، فيُعِينك جداً في طبقة حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، ويبين لك هل هذا الحديث من حديث حماد بن سلمة أو من حديث حماد بن زيد، مادام هذا الحديث ضمن الكتب التي خدمها، ومثله (إتحاف المهرة) لابن حجر .

٤- من خلال الرجوع إلى شروح الكتب، فمثلاً لا يخفى على كل من طالع (فتح الباري) أن للحافظ ابن حجر جهوداً في تعيين الرواة المهملين في (صحيح البخاري)، بل إنه ملأ الكتاب بالقواعد

في تعيين الرواة، فيقول مثلاً : إذا روى البخاري عن الفريابي عن سفيان فهو الثوري، فيبين لك أن رواية البخاري عن الفريابي إذا أهمل بعدها سفيان فهو الثوري، وهكذا ..

قال الحافظ في مقدمة الفتح^{٣٤٠}: " حدثنا محمد بن يوسف هو الفريابي حدثنا سفيان هو الثوري وإنما نبهت على هذا هنا وإن كان واضحاً لأن البخاري روى عن محمد بن يوسف البيكندي وهو يروي عن سفيان بن عيينة وهو يروي أيضاً عن حميد لكن هذا الحديث إنما هو من رواية الفريابي عن الثوري جزم بذلك خلف وأبو نعيم وغيرهما ..."

وفي صحيح البخاري (١١٨٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ - ﷺ - وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

قال الحافظ ابن حجر^{٣٤١}: " قَوْلُهُ : (وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ) هُوَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَسُفْيَانُ هُوَ ابْنُ عَيْنَةَ، وَسَعِيدٌ هُوَ ابْنُ الْمُسَيْبِ، وَوَقَعَ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ وَجْهٌ آخَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَالَ " حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانٌ مَرَّةً بِهَذَا اللَّفْظِ وَكَانَ أَكْثَرَ مَا يُحَدِّثُ بِهِ بِلَفْظِ تُشَدُّ الرَّحَالُ " .

٥- من خلال الرجوع إلى كتب التخريج والعلل، مثل (نصب الراية) و(التلخيص الحبير) و(البدر المنير) وغيرها، وذلك لأنها تدرس الأسانيد فتسمي لك الرواة المهملين وتحكم عليهم، وكذلك كتب العلل مثل: (العلل) للدارقطني و(العلل) لابن أبي حاتم .

قال الحافظ ابن حجر^{٣٤٢}: " وَرَوَاهُ مَالِكٌ أَيْضًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: "بَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: "قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَأَيَّقِينَ دِينَارَ بَارِضِ الْعَرَبِ"، وَوَصَلَهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ فِي مُسْنَدِهِ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا، وَزَادَ: "فَقَالَ عُمَرُ لِلْيَهُودِ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ عِنْدَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ فَلْيَأْتِ بِهِ، وَإِلَّا فَإِنِّي مُجْلِكُكُمْ".

فيبين لنا من هو المقصود بسعيد الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وقال ابن الملقن^{٣٤٣}: " وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السِّنِّ» أَيْضًا وَ«المَعْرِفَةُ» مِنْ حَدِيثِ حَبَانَ - بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ - بِنِ عَالِي (الْعَزْرِيِّ)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : «الرَّكَازُ (الذَّهَبُ) الَّذِي يَنْبَتُ فِي الْأَرْضِ» . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ (سَعِيدِ) هَذَا هُوَ الْمُقْبَرِيُّ، وَهُوَ وَاهٌ . "

^{٣٤٠} - مقدمة الفتح - (ج ١ / ص ٢٥٠)

^{٣٤١} - فتح الباري لابن حجر - (ج ٤ / ص ١٩٠)

^{٣٤٢} - كما في التلخيص الحبير - (ج ٤ / ص ٣١٦) ١٩١٥

^{٣٤٣} - البدر المنير - (ج ٥ / ص ٦٠٧)

وقال أيضاً^{٣٤٤}: " الطَّرِيقُ الرَّابِعُ : طَرِيقُ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ : «تَهَادُوا ؛ فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تُذْهَبُ وَحَرَ الصُّدُورَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» مِنْ حَدِيثِ نَجِيحِ أَبِي مَعْمَرِ السَّنْدِيِّ، عَنِ سَعِيدِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً بِهِ، ثُمَّ قَالَ : (هَذَا) حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ (الْعِلْمِ) فِي أَبِي مَعْمَرٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : نَجِيحٌ هَذَا ضَعِيفٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَثِّقُهُ، فَالْحَدِيثُ مِنْ أَجْلِهِ حَسَنٌ . وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي حَدِيثِ «لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ» مِنْ ضَعْفِهِ أَكْثَرَ مِمَّنْ وَثَّقَهُ، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ . وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ فِي الْكِتَابِ السَّالِفِ : هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ رَجُلٍ، عَنِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ، وَالرَّجُلُ الَّذِي (كَفَّ) عَنْهُ اللَّيْثُ هُوَ : أَبُو مَعْمَرِ السَّنْدِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ."

٦- من خلال ما كُتِبَ عن الرواة المهملين في بعض الكتب، ومن أعظم الكتب التي خُدمت في تعيين رواها المهملين (صحيح البخاري)، فهناك من صنّف كتاباً في الرواة المهملين في (صحيح البخاري)، وهناك من عقد فصلاً في كتاب له، كالحاكم في كتابه (المدخل إلى معرفة الصحيح) عقد فصلاً خاصاً في الرواة المهملين من شيوخ البخاري، وأيضاً فعل مثله الكلاباذي في كتابه (رجال صحيح البخاري)، ففي آخر الكتاب عقد فصلاً في بيان الشيوخ المهملين والرواة المهملين عموماً في (صحيح البخاري) مع تعيين أسمائهم، وقام بجمع هذه الجهود مع جهود أخرى الحافظ أبو علي الغساني الحلياني في كتابه (تقييد المهمل وتمييز المشكل) في فصلٍ عنوانه : "التعريف بشيوخ حدث عنهم محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه وأهمل أنسابهم وذكر ما يُعرفون به من قبائلهم وبلداتهم"، جمع فيه جهد الحاكم مع جهد الكلاباذي مع جهد ابن السكن وغيرهم ممن تعرّض لتعيين الرواة المهملين في (صحيح البخاري)، والكتاب مطبوع .

٧- من خلال فصول عقدها العلماء - في كتب متناثرة - حول بيان الرواة المهملين، ومن عقد فصلاً للرواة المهملين الرامهرمزي في كتابه (المحدث الفاضل) - وهو كتاب جليل عظيم الفائدة، وقد أهمله كثير من طلبة العلم -، فقد عيّن الرواة المهملين فيما يقارب السبعين صفحة في فصل كامل . وقد صنّف الرامهرمزي هذا الكتاب رداً على بعض المعتزلة وعلى من يقول : أن علم الحديث علمٌ غير مهم ..، فصنّف الرامهرمزي كتابه ليبين لهم عمق هذا العلم، وأنه لا يدركه إلا من تبخر فيه، ومن ذلك عقده لفصل المهملين، وقد اختار أمثلة في غاية الدقة، وهو القولُ في تَرْجَمَةِ الْمُشْكَلِ الْمُقْصُورِ عِلْمُهُ عَلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وهذه أمثلة منه :

٣٤٤ - البدر المنير - (ج ٧ / ص ١١٥)

١٩١ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ الْمَالِكِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " لَا تَنْقُضِي الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكُ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي أَوْ قَالَ عِثْرَتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي "

١٩٢ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ السُّلَمِيُّ، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْبَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : أَقْرَأُ وَارِقٌ وَرَثْلٌ كَمَا كُنْتَ تُرَثْلُ فِي دَارِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ آخِرَ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا "

فَالْأَوَّلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَالثَّانِي يَذْكُرُونَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الْمُقْرِيُّ الْوَاسِطِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سُهَيْبَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : " يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : أَقْرَأُ وَارِقٌ وَرَثْلٌ " فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَرْبٍ الرَّقِّيُّ، ثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُهَيْبَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "

١٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْدَانَ الثَّغْرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ رَأَى أَحَدًا بِهِ بَلَاءٌ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ عَوْفِي مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ كَأَنَّكَ مَنْ كَانَ "

١٩٤ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَعْدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ جَعْدَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : خَرَجَ عَشْرَةَ رَهْطٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْهُمْ أَبُو رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّنُوا، فَأَوْذُوا، فَنَزَلَتْ : الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ، قَبْلَ الْقُرْآنِ : وَإِذَا سَمِعُوا اللَّعْنَ أَعْرَضُوا عَنْهُ "

فَأَمَّا الْأَوَّلُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، فَهَرَمَانَ آلِ الزُّبَيْرِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَيُكْنَى أَبَا يَحْيَى، وَالثَّانِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ الْمَكِّيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ "

١٩٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ بِلَالٍ : " أَنْ النَّبِيَّ ﷺ، صَلَّى فِي حَوْفِ الْبَيْتِ "

١٩٦ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الزَّرِّيْقِيُّ، ثنا عَارِمٌ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ دَخَلَ سُوقًا فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفٍ سَيِّئَةٍ، وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ "

وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ "

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَعَمَرُو بَنُ دِينَارِ الْمَكِّيِّ، وَالثَّانِي عَمَرُو بَنُ دِينَارِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ قَهْرَمَانُ آلِ الزُّبَيْرِ " ١٩٧
 حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمَرُو بْنِ دِينَارٍ، وَأَبْنِ
 جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَا تَمْتَلِيْ جَهَنَّمَ حَتَّى تَقُوْلَ
 كَذَا، وَيَنْزُوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُوْلُ : قَطِي قَطِي " تَعْنِي : حَسْبِي حَسْبِي " ١٩٨
 حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي
 الْعَوَامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً مِنَ الْخَيْرِ " ١٩٩
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْعَايِدِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُنْبُورِ الْمَكِّيِّ، ثَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ
 سَعْدٍ، عَنْ عَمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ
 فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ "

٢٠٠ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاحِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " جُنْدُ اللَّهِ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ، وَبِقَاؤُهُمْ نُورٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَفَنَاءُهُمْ ظُلْمَةٌ "

٢٠١ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرُو، عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : " أَنْ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي : أَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ " قَالَ مُوسَى
 بْنُ هَارُونَ : وَهُوَ عَطَاءُ بْنُ مِينَا "

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحِ الْمَكِّيِّ، وَالثَّانِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، وَالثَّلَاثُ عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ، وَالرَّابِعُ
 عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، وَالْخَامِسُ عَطَاءُ بْنُ مِينَا " اهـ

أيضاً الذهبي في (سير أعلام النبلاء) في آخر ترجمة حماد بن زيد عقد فصلاً في التفريق بين حماد بن
 زيد وحماد بن سلمة، فقال: ٣٤٥ :

" فَصْلٌ : اشْتَرَكِ الْحَمَّادَانِ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَايخِ، وَرَوَى عَنْهُمَا جَمِيعًا جَمَاعَةٌ مِنَ
 الْمُحَدِّثِينَ، فَرُبَّمَا رَوَى الرَّجُلُ مِنْهُمْ عَنْ حَمَّادٍ، لَمْ يَنْسِبْهُ، فَلَا يُعْرَفُ أَيُّ الْحَمَّادَيْنِ هُوَ إِلَّا بِقَرِينَةٍ، فَإِنْ
 عَرِيَ السَّنَدُ مِنَ الْقَرَائِنِ - وَذَلِكَ قَلِيلٌ - لَمْ تَقْطَعْ بَأَنَّهُ ابْنُ زَيْدٍ، وَلَا أَنَّهُ ابْنُ سَلَمَةَ، بَلْ تَرَدَّدَتْ، أَوْ نُقِدَّتْ
 ابْنَ سَلَمَةَ، وَتَقُوْلُ : هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، إِذْ مُسْلِمٌ قَدْ احْتَجَّ بِهِمَا جَمِيعًا.

فَمِنْ شَيْوُخِهِمَا مَعَا : أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، وَأَيُّوبُ، وَالْأَزْرَقِيُّ بْنُ قَيْسٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ سُؤَيْدٍ، وَبُرْدُ بْنُ
 سِنَانَ، وَبَشَّرُ بْنُ حَرْبٍ، وَبَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، وَثَابِتٌ، وَالْجَعْدِيُّ أَبُو عُثْمَانَ، وَحَمِيدُ الطَّوِيلُ، وَخَالِدُ الْحَدَّاءُ، وَدَاوُدُ
 بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَالْجُرَيْرِيُّ، وَشُعَيْبُ بْنُ الْحَبَّابِ، وَعَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ، وَأَبْنُ عَوْنٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

٣٤٥ - سير أعلام النبلاء (٤٦٤/٧) فما بعدها

بَكْرُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، وَمَطَرُ الْوَرَّاقِ، وَأَبُو جَمْرَةَ الضَّبْعِيُّ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَهَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، وَيُونُسُ بْنُ عَبِيدٍ.

وَحَدَّثَ عَنِ الْحَمَّادَيْنِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَوَكَيْعٌ، وَعَفَّانٌ، وَحَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَشَيْبَانُ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَأَبُو الثُّعْمَانَ عَارِمٌ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ - لَكِنْ مَا لَهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ - وَمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَهَدْبَةُ، وَيَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ، وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ، وَغَيْرُهُمْ.

وَالْحِفَاطُ الْمُخْتَصُّونَ بِالْإِكْتَارِ، وَبِالرِّوَايَةِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ: بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، وَحَبِيبُ بْنُ هِلَالٍ، وَالْحَسَنُ الْأَشْبِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ عَاصِمٍ.

وَالْمُخْتَصُّونَ بِحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، الَّذِينَ مَا لَحِقُوا ابْنَ سَلَمَةَ، فَهَمَّ أَكْثَرُ وَأَوْضَحُ:

كَعْلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، وَبِشْرِ بْنِ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، وَخَالِدُ بْنُ خَدَّاشٍ، وَخَلْفُ بْنُ هَشَامٍ، وَزَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، وَالْقَوَارِيرِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَلُؤَيْنُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدِ بْنِ حِسَابٍ، وَمُسَدَّدٌ، وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَعَدَّةٌ مِنْ أَقْرَانِهِمْ.

فَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الطَّبَقَةِ قَدْ رَوَى عَنْ حَمَّادٍ وَأَبْهَمَهُ، عَلِمْتَ أَنَّهُ ابْنُ زَيْدٍ، وَأَنَّ هَذَا لَمْ يُدْرِكْ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، وَكَذَا إِذَا رَوَى رَجُلٌ مِمَّنْ لَقِيَهُمَا، فَقَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَسَكَتَ، نَظَرْتَ فِي شَيْخِ حَمَّادٍ مَنْ هُوَ؟ فَإِنْ رَأَيْتَهُ مِنْ شَيْوَحِهِمَا عَلَى الْإِشْتِرَاكِ، تَرَدَّدْتَ، وَإِنْ رَأَيْتَهُ مِنْ شَيْوَحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْإِخْتِصَاصِ وَالتَّفَرُّدِ، عَرَفْتَهُ بِشَيْوَحِهِ الْمُخْتَصِّينَ بِهِ، ثُمَّ عَادَةَ عَفَّانَ لَا يَرُوي عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا وَيَنْسِبُهُ، وَرُبَّمَا رَوَى عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فَلَا يَنْسِبُهُ، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، وَهَدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ.

فَأَمَّا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، فَعَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ عَارِمٌ يَفْعَلُ، فَإِذَا قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ، وَمَتَّى قَالَ مُوسَى التَّبُودَكِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، فَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، فَهُوَ رِوَايَتُهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - وَيَقَعُ مِثْلُ هَذَا الْإِشْتِرَاكِ سِوَاءً فِي السُّفْيَانِيِّينَ، فَأَصْحَابُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ كِبَارُ قَدَمَاءُ، وَأَصْحَابُ ابْنِ عِيْنَةَ صِعَارٌ، لَمْ يُدْرِكُوا الثَّوْرِيَّ، وَذَلِكَ أَبِينُ، فَمَتَّى رَأَيْتَ الْقَدِيمَ قَدْ رَوَى، فَقَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَأَبْهَمَ، فَهُوَ الثَّوْرِيُّ، وَهَمَّ كَوَيْعٌ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ، وَالْفَرِيَابِيُّ، وَأَبِي نُعَيْمٍ.

فَإِنْ رَوَى وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَنِ ابْنِ عِيْنَةَ بَيْنَهُ، فَأَمَّا الَّذِي لَمْ يَلْحَقِ الثَّوْرِيَّ، وَأَدْرَكَ ابْنَ عِيْنَةَ، فَلَا يَحْتَاجُ أَنْ يَنْسِبَهُ، لِعَدَمِ الْإِلْبَاسِ، فَعَلَيْكَ بِمَعْرِفَةِ طَبَقَاتِ النَّاسِ. "

إذا روى فلان وفلان .. عن حماد فهو كذا، وهكذا، وقد عقد فصلاً جميلاً فيما يقارب الثلاث صفحات حول حماد بن زيد وحماد بن سلمة .

٨- من خلال التوسع في الترجمة للرواة، فقد تجدد في ترجمة الشيخ أو في ترجمة التلميذ عبارة صريحة من أحد الأئمة، مثلاً : إذا روى فلان عن حماد فهو حماد بن سلمة وإذا أراد حماد بن زيد فإنه يسميه، ومن أمثلة ذلك يقول العجلي في معرفة الثقات^{٣٤٦}: حماد بن سلمة يكنى أبا سلمة بصري ثقة رجل صالح حسن الحديث يقال إن عنده ألف حديث حسن ليس عند غيره حديثي أبي عبد الله قال كان حماد بن سلمة لا يحدث حتى يقرأ مائة آية نظراً في المصحف حدثنا أبو مسلم ثنا أبي قال وكان حجاج إذا حدث عن حماد يعني ابن سلمة قال ثنا حماد وإذا حدث عن حماد بن سلمة وإذا زيد وكان الواشحي (سليمان بن حرب) إذا حدث عن حماد بن سلمة قال ثنا حماد بن سلمة وإذا حدث عن حماد بن زيد قال ثنا حماد ."

فهذه الفائدة جاءت في (تاريخ العجلي) ولا تجدها في ترجمة حماد بن سلمة في (التهذيب) ولا ترجمة سليمان بن حرب ولا ترجمة حجاج بن المنهال في (التهذيب)، مع أن (التهذيب) من أوسع الكتب في التراجم .

ومثله : جاء في (معجم ابن الأعرابي) - ٣٩٧ - نا الدَّقِيقِيُّ، نا عَفَّانُ بِنُ مُسْلِمٍ، أَمَلَى عَلَيْنَا بِوَأَسْطَ سَنَةِ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، نا حَمَّادُ بِنُ سَلَمَةَ، نا تَابِتٌ، عَنَ أَنَسِ بِنِ مَالِكٍ قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ آيَةَ فَلَمَّا تَجَلَّى رُبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ ذَكَاً قَالَ : " هَكَذَا " وَأَشَارَ عَفَّانُ بِطَرْفِ إِصْبَعِهِ الْخَنْصَرَ وَسَاخَ الْجَبَلِ، قَالَ حُمَيْدٌ لثَابِتٍ : تُحَدِّثُ بِمَثَلِ هَذَا، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : قَالَ لَنَا عَفَّانُ عَنَ مُسْلِمٍ كُلِّ شَيْءٍ أَقُولُ حَمَّادٌ فَلَا أَقُولُ ابْنُ زَيْدٍ فَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ قَالَ الدَّقِيقِيُّ : قَالَ لِي عَفَّانُ : كُلُّ شَيْءٍ قُلْتُ حَمَّادٌ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ حَمَّادٍ"

مع أن (معجم ابن الأعرابي) ليس له علاقة بهذه القضية، وليس له علاقة بالمذكورين بل عرضاً جاء في الكتاب، فينبغي تقييد مثل هذه العبارات فإنه لا يستغنى عنها .

٩- من خلال الرجوع إلى الكتب الخاصة بالرواة عن شخص معين، فبعض العلماء أفرد حافظاً من الحفاظ بمصنف يورد فيه كل من يعرفه من تلامذة هذا الرجل، وأشهر كتاب في ذلك (الرواة عن مالك) للخطيب البغدادي، فقد ذكر فيه مئات الرواة عن مالك بن أنس، واختصر هذا الكتاب رشيد الدين ابن العطار في كتاب سَمَاهُ (مجرد أسماء الرواة عن مالك، للخطيب البغدادي)، ويقصد بالتجريد أنه حذف الأسانيد ؛ لأن الخطيب لا يورد ترجمة إلا وبعدها يسوق إسناداً يدل به أن فلاناً - المترجم له - روى عن مالك، وقد طُبِعَ هذا الكتاب، أيضاً هناك كتاب لمحمد بن مَخْلَدٍ الدوري باسم (ما رواه الأكابر عن مالك) وهو جزء صغير خصّ فيه الأكابر الذين رووا عنه، أي : أقران مالك تقريباً أو من هم طبقة شيوخ مالك.

^{٣٤٦} - (ج ١ / ص ٣١٩) رقم (٣٥٤)

وللإمام مسلم كتاب سَمَاه (رجال عروة بن الزبير وجماعة من التابعين) يذكر فيه تلامذة جماعة من التابعين منهم عروة بن الزبير، ومنهم الزهري، ومنهم شعبة، ومنهم سليمان بن يسار، ومنهم علي بن الحسين بن علي، وجماعة آخرون، وأحياناً التلامذة عن هذا الشيخ على الطبقات، الأوثق فالثقة، ثم الأقل ثقة، مثل ما فعل في شعبة بن الحجاج، وهو مطبوع .

بعض المعاصرين قام بمثل هذا العمل، مثل كتاب (رواة محمد بن إسحاق) لمؤلفه: مطاع الطرايشي، في مجلد ضخيم، جمع فيه جمعاً جيداً .

ويأتي أيضاً الحاسب الآلي فيحصر لك التلاميذ والشيوخ بشكل دقيق وسهل، وذلك من خلال ذكر اسم الشخص سواء في كتاب معين أو في كتب متعددة.

١٠- من خلال الدراسات الحديثة في مقدمات الكتب المحققة، عندما يحاول أن يستقصي المحقق أسماء التلامذة والشيوخ لصاحب الكتاب المحقق - وهذه الطريقة فرغ عن الطريقة السابقة -، فتجد المحقق يحاول أن يستقصي في معرفة شيوخ المؤلف وتلاميذه من خلال كتابه الذي يحققه، ومن كتبه الأخرى المطبوع منها والمخطوط، وهذه الطريقة نافعة جداً خاصة في الرواة الذين ليسوا من أصحاب الكتب الستة، فلا تجدهم في (تهذيب الكمال)، فيوفر الوقت هذا المحقق بالبحث عن التلامذة والشيوخ لهذا الراوي، بحيث قد لا تجدها عند غيره، ومن أمثلة ذلك ما فعله محمد بن ناصر العجمي في جمعه لشيوخ ابن أبي عاصم في مقدمة كتاب (الأوائل) لابن أبي عاصم، ثم جاء أحد المحققين وهو باسم بن فيصل الجوابرة فأضاف شيوخاً آخرين في مقدمة كتاب (الآحاد والمثاني) لابن أبي عاصم، من الذين فاتوا المحقق الأول، وفعل مثل هذا الأمر بدر البدر في مقدمة كتاب (جزء ما رواه أبي الزبير عن غير جابر) لأبي الشيخ، فحصر جميع شيوخ أبي الشيخ الذين وقف عليهم وترجم لهم، وإن كان فاته شيء . وهذا نوع من البحوث يُنصح به طلبة العلم وهو أن يأخذ أحد المصنفين المكثرين الذين ليس لهم معجم شيوخ مثل أبي الشيخ الأصبهاني، فتذهب لكل كتبه المطبوعة وتستعرض الروايات وتقوم بحصر شيوخه من خلال كتبه المطبوعة، وإذا أردت التوسع والإتقان أبحث عن تلامذة أبي الشيخ ومن روى عنه، وعن المصنفين من تلامذته، فتجد أبا نُعيم الأصبهاني من أكثر الناس رواية عن أبي الشيخ، فأستعرض أيضاً كتب أبي نُعيم الأصبهاني؛ لأستعرض شيوخ أبي الشيخ، فيحصل عندي عدد كبير .

وفائدة هذا البحث : أن كثيراً من الحُفَاط قد يعتاد اختصار أسماء شيوخه أو تكتيبتهم، فمن غير طريقة حصر الشيوخ لا أعرف من هو المقصود بالكنية ؛ لأن هؤلاء الشيوخ في طبقة لم تُخدم كما تُخدم أصحاب الكتب الستة، فهذه البحوث هامة ونافعة، ويمكن أن تُخرج هذا العمل إذا أتقن .

وفي المعجم الكبير للطبراني (٢٢١) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ : كَانَ الزُّبَيْرُ يُكْنَى أبا عَبْدِ اللَّهِ .

ونريد أن نعرف اسم شيخه هذا فنبحث عنه في الروايات التي قبلها، فنجد ذكره صراحة كما (٦) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْعِ رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ

وكما في حديث (٣٧١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ : رَأَيْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أُتِيَ بِسَمٍّ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : سَمٌّ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ وَازْدَرَدَهُ .

فنريد أن نعرف من هو شيخه هذا، فنجدها في الرواية التي قبلها (٣٧١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ لَمَّا أُتِيَ الْحِيرَةَ، قَالَ : ائْتُونِي بِالسَّمِّ، فَأْتَيْتِي بِهِ فَجَعَلَهُ فِي كَفِّهِ، ثُمَّ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ فَاقْتَحَمَهُ فَلَمْ يَضُرَّهُ .

وكقوله في حديث (٣٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُسَامَةَ، قَالَ : أَوْجَرْتُ رَجُلًا الرَّمْحَ وَهُوَ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُسَامَةَ : كَيْفَ لَكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ ذَلِكَ مَرَارًا حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ تِلْكَ السَّاعَةِ .

ونريد أن نعرف ما اسم شيخه هذا، فنجد أنه وصفه بالقاضي في حديث (٣٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ .

ثم نجد بعد ذلك قد صرح باسمه كما في حديث (٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى الْيَمَنِ، فَعَقَدَ لَهُ لَوَاءً، فَلَمَّا مَضَى، قَالَ : يَا أَبَا رَافِعٍ، الْحَقُّهُ وَلَا تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ، وَلْيَقِفْ وَلَا يَلْتَفِتْ حَتَّى أَجِيئَهُ، وَأَتَاهُ فَأَوْصَاهُ بِأَشْيَاءَ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ، لِأَنَّ يَهْدِي اللَّهُ عَلَى يَدِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ."

١١- الرجوع إلى مشيخته إذا كانت له مشيخة، فالطبراني -مثلاً- إذا وجدت عنده اسم مهمل، فإني أرجع إلى معجمه الصغير باعتبار أنه المعجم الذي خصه ببيان شيوخه، وأبو بكر الإسماعيلي -صاحب (المستخرج)- إذا وقفت على حديث من طريقه فأرجع إلى مشيخته، وأبو يعلى كذلك نرجع إلى معجم شيوخه إذا كان الراوي المهمل شيخاً له .

فائدة المشيخات أنها تسمي لك الراوي التسمية الكاملة، وقد يضيف فائدة أخرى في توثيقه أو تجريحه . وبعضهم يشترط شرطاً عاماً في مشيخته مثل : أبو بكر الإسماعيلي اشترط أن لا يذكر في معجمه إلا من كان مقبولاً عنده .

قال في مقدمة كتابه المذكور : " الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ، وَكَمَا يَقْتَضِيهِ تَتَابُعُ نِعَمِهِ وَأَفْضَالِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ وَالرَّسَالَةِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ كَثِيرًا . أَمَّا بَعْدُ : فَإِنِّي اسْتَخَرْتُ اللَّهَ عِزًّا وَجَلًّا فِي حَصْرِ أَسَامِي شَيْوَحِي الَّذِينَ سَمِعْتُ مِنْهُمْ وَكَتَبْتُ عَنْهُمْ وَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثَ، وَتَخَرَّجْتُهَا عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ؛ لَيْسَهُلَّ عَلَى الطَّالِبِ تَنَاوُلُهُ، وَلِيَرْجِعَ إِلَيْهِ فِي اسْمِ إِنْ التَّبَسُّ أَوْ أَشْكَلَ، وَالْاِفْتِصَارُ مِنْهُمْ لِكُلِّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ يُسْتَعْرَبُ أَوْ يُسْتَفَادُ أَوْ يُسْتَحْسَنُ أَوْ حِكَايَةً، فَيَنْصَافُ إِلَيَّ مَا أَرَدْتُهُ مِنْ ذَلِكَ جَمْعُ أَحَادِيثٍ تَكُونُ فَوَائِدَ فِي نَفْسِهَا، وَأَبْيَنُ حَالٍ مَنْ ذَمَّمْتُ طَرِيقَهُ فِي الْحَدِيثِ بظُهُورِ كَذِبِهِ فِيهِ أَوْ اتِّهَامِهِ بِهِ أَوْ خُرُوجِهِ عَنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ لِلْجَهْلِ بِهِ وَالذَّهَابِ عَنْهُ، فَمَنْ كَانَ عِنْدِي ظَاهِرَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ ؛ لَمْ أُخْرِجْهُ فِيمَا صَنَّفْتُ مِنْ حَدِيثِي، وَأَنْ أُثْبِتَ أَسَامِي مَنْ كَتَبْتُ عَنْهُ فِي صِغَرِي إِمْلَاءً بِخَطِّي فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ، فَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ، فَضَبَّطْتُهُ ضَبْطَ مِثْلِي مِنْ حَيْثُ يُدْرِكُهُ الْمُتَأَمَّلُ لَهُ مِنْ خَطِّي، وَذَلِكَ عَلَى أَنِّي لَمْ أُخْرِجْ مِنْ هَذِهِ الْبَابَةِ شَيْئًا فِيمَا صَنَّفْتُ مِنَ السُّنَنِ وَأَحَادِيثِ الشُّيُوخِ، وَاللَّهُ أَسْأَلُ التُّوفِيقَ لِاسْتِثْمَامِهِ فِي خَيْرٍ وَعَافِيَةٍ، وَأَنْ يَنْفَعَنِي وَعِيرِي بِهِ، "

مثالين من كتابه :

٣ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْخَرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ "

٤ أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَلَنْجِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ : " سُؤَالٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ "

١٢ - من خلال ملاحظة القرائن التالية :

أ) اتحاد البلد : فلو وجدت راويًا مهملاً يروي عن مكِّي، أي أن شيخه الذي يروي عنه في الإسناد مكِّي، وتلميذه مكِّي أيضاً فيغلب على ظني أن هذا الراوي المهمل -بينهما- مكِّي أيضاً، فينحصر البحث في المكيين، فأنظر فيمن سُمي بهذا الاسم من المكيين .

كما في صحيح البخارى (٨٠٩) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكْفُفُ^{٣٤٧} شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا الْجَبْهَةَ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ .

^{٣٤٧} - يكف : يهتمل بمنعهما من الاسترسال حال السجود ويحتمل. بمعنى يضم ويجمع

فهذا حديث رواه مكيبون، وأريد أن أعرف من هو عمرو بن دينار، ومن هو سفيان، فسفیان هنا هو ابن عيينة لأنه استوطن مكة المكرمة، وشيخه عمرو بن دينار مكي أيضاً فهو عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي.

(ب) المعاصرة، وقد تكون دليلاً قاطعاً فيما إذا لم تحقق في الراوي الآخر، فإذا وجدت راويين كلاهما يقال له: سَعِيدُ الْقَيْسِيِّ، وأهمل الاسم ولم يبين، لكن أحدهما عاصر الشيخ الذي في ذلك الإسناد المسمى، والآخر لم يعاصره، فأصبح يقيناً أن الراوي هو المعاصر .

كما في الأدب المفرد للبخاري (٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ وَالِدَانِ مُسْلِمَانِ يُصْبِحُ إِلَيْهِمَا مُحْتَسِبًا، إِلَّا فَتَحَ لَهُ اللَّهُ بَابَيْنِ - يَعْنِي : مِنَ الْجَنَّةِ - وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ، وَإِنْ أَغْضَبَ أَحَدَهُمَا لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ "، قِيلَ : وَإِنْ ظَلَمَاهُ ؟ قَالَ : " وَإِنْ ظَلَمَاهُ "

فعدنا اثنان بهذا الاسم ففي تهذيب التهذيب - (ج ٤ / ص ٩٢) : ١٨٠ - بخ (البخاري في الأدب المفرد) سعيد القيسي. روى عن ابن عباس.

وعنه سليمان التيمي.

ومثله (١٨١) تمييز سعيد القيسي. روى عن عكرمة. وعنه ابن المبارك ومعن بن عيسى. ذكره ابن حبان في الثقات وهو متأخر عن الذي قبله. اهـ
فيكون المقصود هو الأول، وليس الثاني .

وكما في سنن النسائي (٢٤٠٥) أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قُلْتُ أَىِّ عَمِّ حَدَّثَنِي عَمَّا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَا ابْنَ أَخِي إِنِّي كُنْتُ أَجْمَعْتُ عَلَى أَنْ أَجْتَهَدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا حَتَّى قُلْتُ لِأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلَأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَانِي حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ فِي دَارِي فَقَالَ « بَلَّغْنِي أَنَّكَ قُلْتَ لِأَصُومَنَّ الدَّهْرَ وَلَأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ ». فَقُلْتُ قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ « فَلَا تَفْعَلْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ». قُلْتُ إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « فَصُمْ مِنَ الْجُمُعَةِ يَوْمَيْنِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ ». قُلْتُ فَإِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ أَعْدَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمًا صَائِمًا وَيَوْمًا مُفْطِرًا وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا وَعَدَ لَمْ يُخْلَفْ وَإِذَا لَاقَى لَمْ يَفِرَّ ».

فهناك أكثر من راو اسمه أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ، وكلاهما من الطبقة العاشرة التي روى عنها النسائي، فلا بد والحالة هذه من الرجوع لسنن النسائي لنرى هل حدد له وصفاً أكثر يدلُّ عليه أم لا، فإن لم نجد نبحت في شيوخ النسائي الذين روى عنهم لنحدد هذا الشخص بالضبط .

ونجد في الحديث رقم (١٣٧٣) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الْحَرَّانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ التَّوْفَلِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - الْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ انصَرَفَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ سَرِيعًا حَتَّى تَعَجَّبَ النَّاسُ لِسُرْعَتِهِ فَتَبِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَدَخَلَ عَلَيَّ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ « إِيَّيْ ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الْعَصْرِ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ كَانَ عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يَبِيتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ ».

قد حدد له وصفاً أكبر وهو الحراني

وفي تقريب التهذيب "

١٥- أحمد بن بكار ابن أبي ميمونة الأموي مولا هم أبو عبدالرحمن الحراني صدوق كان له حفظ من العاشرة مات سنة أربع وأربعين س

١٦- أحمد بن بكار الباهلي أبو هانئ البصري صدوق من العاشرة تميز.

فتبين لدينا أن المقصود الأول وليس الثاني وإن كان كلاهما صدوق

(ج) أن يكون هذا الراوي المهمل معروفاً بكثرة الرواية عن شيخ معين مثل ما ذكر آنفاً أن عبدالله بن الزبير الحميدي إذا قال : سفيان، فالمقصود به ابن عيينة ؛ لأن من أكثر من روى عن سفيان بن عيينة هو الحميدي، وإذا قال البيهقي : حدثنا أبو عبدالله، فالمقصود الحاكم ؛ لأنه يكثر الرواية عن الحاكم، هذا إذا لم يكن قد حدده في الأحاديث التي قبله .

وإلا لو رجعنا لمسند الحميدي لوجدناه قد ذكر اسم شيخه كلام في الحديث الأول (١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ التَّقْفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي غَيْرُهُ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : « لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يُذْنَبُ ذَنْبًا فَيَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَعْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ».

وكذلك البيهقي أيضاً فقد ذكره في الحديث الأول (١) ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا : يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكُ ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ : الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ السُّنَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ دَاسَةَ بِالْبَصْرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الْأَرَرِّقِ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرَكِبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطَشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلِيُّ مَيْتُهُ ». وَقَدْ تَابَعَ الْجَلَّاحُ أَبُو كَثِيرٍ صَفْوَانَ بْنَ سُلَيْمٍ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ.

١٣- وهي خاصة فيما إذا كان الراوي مذكوراً بكنيته، فهذا يمكن تعيينه من خلال كتب الكنى، ومن أقدمها كتاب (الكنى) للإمام أحمد برواية ابنه صالح، وهو جزء صغير مطبوع، وكتاب (الكنى) للبخاري المطبوع في آخر كتابه (التاريخ الكبير)، وهذا الكتاب في غالبه لمن لم يُعرف اسمه؛ لجهلنا به أو لكون كنيته هي اسمه، مثل ما قيل في أبي بكر بن عيَّاش بأن اسمه هو أبو بكر، أيضاً لمسلم كتاب (الكنى والأسماء) وهو مطبوع، وكتاب (الكنى والأسماء) للدولابي-تلميذ البخاري- وهو كتاب مهم مطبوع في مجلدين ضخمين .

وابتداء الدولابي كتابه بذكر اسم رسول الله ﷺ وَكُنْيَتِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكُنْيَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ذَكَرَ مَنْ ابْتَدَى كُنْيَتَهُ بِالْأَلْفِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَنْ بَعْدَهُمْ وَهَكَذَا حَتَّى الْيَاءِ ...

أمثلة :

(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَّازُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَبُو يَحْيَى قَالَا : تَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : تَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُمَحِّي بِي الْكُفْرَ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَيَّ قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ " وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ "

(٦) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ زَيْدٌ بْنُ سِنَانَ قَالَ : تَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ اللَّهُ يَرْزُقُ وَأَنَا أَقْسَمُ "

(٣٣) حَدَّثَنِي أَبُو أُسَامَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ الْحَلْبِيُّ قَالَ : تَنَا حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَنِيعٍ قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : " اسْمُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ عَتِيقُ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرٍ "

أَبُو أُمَامَةَ بْنُ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : أَبُو أُمَامَةَ الْحَارِثِيُّ اسْمُهُ : إِيَّاسُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، يُقَالُ : إِنَّهُ مِنَ الْأَوْسِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ

(٧٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَ : تَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : تَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " لَا يَقْتَطِعُ رَجُلٌ حَقَّ امْرِئٍ بِيَمِينِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ "، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ؟ قَالَ : " وَإِنْ سَوَّكَ مِنْ أَرَاكَ "

وكتاب (الكنى) لأبي أحمد الحاكم الكبير، وقد طُبع جزء منه في أربع مجلدات، وكتاب (المقتنى في سرد الكنى) للذهبي، وهو أوسع هذه الكتب وقد طبع في مجلدين ضخمين، أيضاً كتاب (الكنى) لابن مندة، المطبوع باسم (فتح الباب في الكنى والألقاب)، وهو خاص بالكنى وليس فيه من الألقاب شيء، والذي طُبع جزء منه وهو خاص بالكنى، فلعلَّ الجزء المتبقي منه يتكلم عن الألقاب، أيضاً للحافظ ابن عبد البر كتاب (الاستغنا في معرفة من روى من أهل العلم المعروفين بالكنى). أيضاً من الكتب التي تخدم هذه الطريقة عموم كتب التراجم، مثل (تهذيب الكمال) ففي آخره فصلٌ خاص بالكنى^{٣٤٨}، وكذا (تهذيب التهذيب) فيه فصلٌ خاص بالكنى، ولا يكاد يخلو كتابٌ خاصٌ بالتراجم إلا وفيه فصلٌ خاص بالكنى، حتى (تاريخ بغداد) و(تاريخ دمشق) و(تاريخ جرجان) والتواريخ المحلية .

أيضاً من الطرق المفيدة في الكنى : الفهارسُ المتقنة للأعلام في أواخر الكتب المحققة، وتظهر فائدتها جليّة خاصة في الرجال الذين ليسوا من أهل الكتب الستة، فلا يكون مخدوماً بذكر كنيته في كتب الكنى، أو لا يكون مشهوراً بكنيته، فيساعدك المحقق البارِع بتعيين هذا الراوي أثناء التحقيق، ويأتي في الفهرس فيذكر الكنية ويضع مقابلها إحالة على اسمه الصريح في الفهرس .

١٤ - إذا كان الراوي مذكوراً بلقبه، فهناك كتبٌ تخدم الألقاب، ومن أهم الكتب في ذلك (كشف النقاب) لابن الجوزي، وهو مطبوع في مجلدين، وأيضاً مختصر كتاب (الألقاب) لابن الفرضي، وهو مطبوع، وكتاب (مجمع الآداب) لابن الفوطي، وهو كتاب ضخم لا يوجد منه إلا أجزاء يسيره طُبعت في ست مجلدات كبار، وهذا الكتاب غالبه خاصٌ بالألقاب المضافة مثل : [عزّ الدين، شرف الدين، تقي الدين، قوام السنّة، بهاء الدولة]، سواءً للعلماء أو للأفراد أو للقواد فيذكرهم ويترجم لهم .

أيضاً كتاب (الألقاب في الصحيحين) لأبي عليّ الجيّاني، وهو مطبوع، وكتاب (ذات النقاب في الألقاب) للذهبي، وهو جزء صغير مطبوع، ومن أوسع الكتب في الألقاب كتاب (نزهة الألباب في معرفة الألقاب) للحافظ ابن حجر، وهو كتاب لا يُستغنى عنه، ومن أمسّ الكتب لمن أراد التخريج ؛ لأنه يذكر الرواة خاصة، ويُعتبر مختصراً لكتاب (الألقاب الكبير) للشيرازي، وهو كتاب كبير مُسند، اختصره الحافظ ابن حجر في كتابه الآنف الذكر .

أيضاً - مما صدر حديثاً - كتابٌ خاص بلقب معين (تسمية من لُقّب بالطويل) فإذا مرَّ معك في الإسناد راوٍ ملقب بالطويل فترجع لهذا الجزء تجده مسمىً فيه .

أيضاً من الطرق المعينة في معرفة أصحاب الألقاب: الفهارس، كما ذكرنا سابقاً في الكنى، وكذا كتب التراجم التي تُعنى بذكر فصولٍ خاصة في الألقاب وأصحابها وتسميتهم .

٣٤٨ - انظر تهذيب الكمال للمزي - (ج ٣٣ / ص ٥) كتاب الكنى يعني للرجال وتهذيب الكمال للمزي - (ج ٣٥ / ص ٣٢٦) باب الكنى من كتاب النساء

١٥- أيضاً قد يأتي نسب الراوي لا لقبه، فنحتاج إلى كتب الأنساب، وأوسع هذه الكتب كتاب (الأنساب) للسمعاني، طبع عدة طبعات أجود هذه الطبقات الطبعة التي خرجت في ثلاثة عشر مجلداً، أو التي في عشر مجلدات ؛ لأنها في مجلديها الأول حققها الشيخ عبدالرحمن المعلمي، ثم أممها بعد ذلك جماعة من علماء الهند، فكتاب (الأنساب) مهم من عدة نواحي، منها : تعيين الرواة المهملين، وأيضاً أنه كتاب تراجم، فقد نقف فيه على تراجم لبعض العلماء لا نجدها في كتاب آخر ؛ لأنه إمام قديم، واستوعب في كتابه كتباً مفقودة بالنسبة لنا، فاستوعب مثلاً كتاب (تاريخ نيسابور) للحاكم - وهو مفقود-، واستوعب ذيلاً على تاريخ بغداد للسمعاني نفسه .

مثال منه^{٣٤٩} : " الآجري: بفتح الألف وضم الجيم وتشديد الراء المهملة، هذه النسبة إلى عمل الآجر وبيعه، ونسبة إلى درب الآجر أيضاً، والمشهور بهذا الانتساب من القدماء أبو بكر محمد بن خالد بن يزيد الآجري، حدث عن أبي نعيم الفضل بن دكين وسعيد بن داود الزنبري وسريج بن النعمان وعفان، روى عنه أبو بكر الشافعي وأبو عمرو بن السماك وأبو سهل بن زياد وكان ثقة، وربما سماه أبو بكر الشافعي أحمد بن خالد.

وإبراهيم الآجري، يعد في الزهاد وله كرامات ماثورة.

وأبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري ساكن مكة، له مصنفات كثيرة وروايات عن أبي شعيب الحراني وأحمد بن يحيى الحلواني وغيرهما، روى عنه أبو الحسن علي بن أحمد بن الحمامي المقرئ والاحوان أبو الحسين علي وأبو القاسم عبد الملك ابنا محمد بن عبد الله بن بشران السكري وأبو النعيم أحمد بن عبد الله الحافظ الاصبهاني، وكان الآجري ثقة صدوقاً ديناً وله تصانيف كثيرة، وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها في الحرم سنة ستين وثلاثمائة.

وأبو حفص عمر بن أحمد بن هارون بن الفرغ بن الربيع المقرئ المعروف بابن الآجري من أهل بغداد، سمع أبا عمر محمد بن يوسف بن يعقوب القاضي وأبا بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري وأبا نصر محمد بن حمدويه المروزي وأبا عبد الله بن الحاملي وابن مخلد وغيرهم، روى عنه الأزهري والخلال والتنوخي وغيرهم، وكان ثقة صالحاً ديناً أميناً، ومات في رجب سنة اثنتين وثمانين وثلاثمائة.

وأبو حفص عمر بن أحمد بن هارون بن الآجري المقرئ^{٣٥٠}، روى عنه عبيد الله بن أحمد بن بكير التميمي وجماعة سواه.

وأبو حفص عمر بن أحمد بن عبد الله الآجري البصري، سمع أبا خليفة الفضل بن الحباب الجمحي وزكريا بن يحيى الساجي ومحمد بن الحسين بن مكرم وأقراهم ذكره الحاكم أبو عبد الله الحافظ في

^{٣٤٩} الأنساب للسمعاني - (ج ١ / ص ٥٩)

^{٣٥٠} - هو الذي قبله، راجع تاريخ بغداد ١١ / ٢٦٤.

التاريخ وقال: كان سمع معنا من الشيوخ، سكن نيسابور سنين ثم خرج على أن ينصرف إلى العراق فجاءنا نعيه من الري سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

وأما أبو الحسن محمد بن محمد بن أحمد بن الروز بهان الآجري البغدادي كان يتزل درب الآجر ناحية نهر طابق كان صدوقاً، سمع أبا عمر وعثمان بن أحمد بن السماك وأبا بكر أحمد بن سلمان النجاد وأبا محمد جعفر بن محمد بن نصير الخلدي وعلي بن الفضل السامري وغيرهم، روى عنه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب الحافظ وكان أبو القاسم اللالكائي يثني عليه إذا ذكره، ومات في رجب سنة ثمان عشرة وأربعمائة ودفن في مقبرة باب الدير بالقرب من قبر معروف الكرخي.

ومحمد بن خالد الآجري شيخ يحكي عنه جعفر بن محمد الخلدي كثيراً، وكان عبداً صالحاً متصوفاً، وحكي عنه أنه قال: كنت أعمل الآجر فبينما أنا أمشي بين أشراج الآجر المضروبة إذ سمعت شرجاً يقول لشرح: عليك السلام، الليلة أدخل النار، قال: فنهيت الاجراء أن يطرحوه في النار وصارت الكتل باقية على حالها وما عملت يعني طبخ الآجر بعد ذلك . "

وله مختصر مهم للسيوطي سماه (لب اللباب، في تحرير الأنساب) قال في مقدمته: "هذا ما اشتدت إليه حاجة المحدث اللبيب من مختصر في الأنساب، واف بالمقصود كاف عن التطلب، خال عن التطويل مما يخرج عن ذا الباب، نقحت فيه اللباب لابن الأثير، واستوفيت ضبط ألفاظه مع مزيد عليه كثير، وتتبع فيه أشياء أهملها، واستدركت ألفاظاً أغفلها، وميزت زوائد بانتهى آخرها وقلت أولها، وسميته لب اللباب، في تحرير الأنساب، جعله الله خالصاً لوجهه، سالماً من الخطل والخلل وشبهه، إنه قريب مجيب عليه توكلت وإليه أنيب. "

وهذا مثال منه :

" الآجري: بضم الجيم وتشديد الراء إلى عمل الآجر وبيعه وإلى درب الآجر. "

قلت: هناك فرق كبير بينهما كما ترى، حيث لم يزد هنا ضبط الكلمة، ولم يأت بمن ينسب إليها وهو الأهم، وبقلة كما في الآدمي: أبو بكر أحمد بن محمد بن آدم الشاشي إلى جده وأبو القاسم علي بن عمر الأستراباذي لقب بآدم فنسب إليه. اهـ

أيضاً من كتب الأنساب المهمة كتاب (الأنساب المتفحة) لابن طاهر المقدسي، وهو جزء صغير ولطيف، فيقول -مثلاً-: الحُلوان، نسبة إلى حُلوان بجانب بغداد، وحُلوان في مصر، والمنسويين إلى حُلوان التي من بغداد فلان وفلان وفلان، والمنسويين إلى حُلوان التي في مصر فلان وفلان وفلان. وهذه دقة منه وفائدة هذا: أنه يفيد في تعيين الرواة من خلال ضبط بلدانهم .

ومن كتب الأنساب كتاب (عجالة المبتدي) للحازمي، وهو مطبوع في مجلد واحد . وأيضاً من الكتب المعينة في معرفة الأنساب فصول الأنساب في كتب التراجم السابقة .

وإذا كانت نسبته إلى بلد فنرجع إلى (معجم البلدان) لياقوت الحموي، فهو يذكر البلد ويضبطه، ويذكر أبرز الأعلام الذين سكنوا هذا البلد، وقد صدر فهرسٌ للأعلام على حروف المعجم للكتاب مما يُسهل الوقوف على الأعلام من خلال أسمائهم أو بلدانهم .

ففي معجم البلدان^{٣٥١} : شُتٌ: بالضم. بلد بنواحي نيسابور. قال أبو الحسن بن زيد البيهقي سميت بذلك لأن بشتاسف الملك أنشأها وهي كورة قصبُتها طريثيث، وقيل سميت بذلك لأنها كالظهر لنيسابور والظهر باللغة الفارسية يقال له بشت تشتمل على مائتين وست وعشرين قرية منها كندرُ التي منها الوزير أبو نصر الكندري وزير طغرلُك السلاجوقي كان قبل نظام الملك فقام نظام الملك مقام الكندري وقد ذُكرت وقد يقال لها أيضاً بشت العرب لكثرة أدبائها وفضلاتها، وقد ينسب إليها جماعة كثيرة في . فنون من العلم. منهم إسحاق بن إبراهيم بن نصر أبو يعقوب البشتي سمع قتيبة بن سعيد وإبراهيم بن المستمر وأبا كريب محمد بن العلاء ومحمد بن أبي عمرو ومحمد بن المصطفى وهشام بن عمرو وحמיד بن مسعدة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وغيرهم روى عنه أبو جعفر محمد بن هانيء بن صالح وأبو الفضل محمد بن إبراهيم الموصلي وجماعة من الخراسانيين. وحسان بن مُخلد البُشتي سمع عبد الله بن يزيد المقرئ وسعيد بن منصور ويحيى بن يحيى روى عنه جعفر بن محمد بن سوار وإبراهيم بن محمد المروزي مات في شعبان سنة ٢٥٩، وسعيد بن شاذان بن محمد النيسابوري وهو سعيد بن أبي سعيد البشتي سمع محمد بن رافع وإسحاق بن منصور وحَم بن نوح وعيسى بن أحمد العسقلاني وغيرهم روى عنه أبو القاسم يعقوب. وأبو سعيد بن أبي بكر بن أبي عثمان موسى بن عبد الرحمن البشتي حدث عن الحسن بن علي الحلواني روى عنه بشر بن أحمد الاسفراييني، وأبو سعيد أحمد بن شاذان البشتي حدث عن الحسن بن سفيان وأحمد بن نصر الخفاف وابن أبي كيلان حدث عنه أبو سعد الإدريسي. وأحمد بن الخليل بن أحمد البشتي روى عن الليث بن محمد روى عنه أبو زكرياء يحيى بن محمد العبدي، ومحمد بن يحيى بن سعيد البشتي أبو بكر المؤدب حدث عن عبد الله بن الحارث الصنعائي روى عنه الحاكم أبو عبد الله ومحمد بن إبراهيم بن عبد الله أبو سعيد البشتي حدث عن محمد ابن المؤمل، ومحمد بن إسحاق بن إبراهيم أبو صالح البشتي النيسابوري كان كثير الصلاة والعبادة سمع أبا زكرياء النيسابوري وأبا بكر الجيزي مات بأصبهان سنة ٤٨٣، وأبو علي الحسن بن علي بن العلاء بن عبدويه البشتي روى عن أبي طاهر محمد بن محمد بن محمش وغيره، وعبيد الله بن محمد بن نافع البشتي الزاهد، وأحمد بن محمد البشتي الخارزنجي اللغوي ذكره في كتاب الأدباء وغيرهم وبُشت. أيضاً من قرى بادغيس من نواحي هراة منها. أحمد بن

٣٥١ - - (ج ١ / ص ٣٠٤)

صاحب البشقي حدث عن أبي عبد الله المحاملي روى عنه أبو سعد الماليني وأخوه محمد بن صاحب البشقي الباذغيسي. اهـ

ومما يُعين في الأنساب فهارس الأعلام المتقنة في أواخر الكتب المحققة - كما سبق بيانه - .

١٦- إذا كان الراوي المهمل شيخ المصنف، فله حالات خاصة منها : الرجوع إلى معجم شيوخه - كما سبق-، فإن لم يكن له مشيخة، فيمكن أن نستعرض مصنفات هذا الإمام، وفي الغالب أنه في نفس المصنف الذي أهمل فيه فأستعرضه من أوله، حيث إن كثيراً من العلماء إذا صنف كتاباً فإنه إذا مرّ عليه شيخه أول مرة في الكتاب فإنه يسميه تسمية واضحة كاملة، ثم إذا تكرر فإنه قد يختصره باسمه منفرداً أو بكنيته أو بلقبه، فلا تعرفه ولكن إذا استعرضت أول الكتاب تجده مذكوراً باسمه وكنيته ولقبه ونسبه كاملاً، ثم إنه ليس من العادة أن يختصر في البداية ويسمي في النهاية ؛ لأنه خلاف الحكمة . وهذه الطريقة ناجعة جداً .

وقد مرّ معنا سابقاً أمثلة لهذا كشيخ الحميدي سفيان، وشيخ البيهقي أبي عبد الله الحاكم .

ولكن أبا نعيم الأصبهاني صاحب الحلية يروي عن شيخه الطبراني كثيراً وهو يقول في الحلية : حدثنا

سليمان بن أحمد في (٧١٧) موضعاً، ولم يذكر الطبراني فيها بتاتا !!!

وفي معرفة الصحابة (١٣٩٩) موضعاً كذلك !!!

١٧- فإذا كان الراوي مُسمى باسم واضح، فينبغي التأكد من ضبط شكل الإسم ؛ لأنه قد يشتهر

بغيره، مثاله : محمد بن عبد الله المخرمي^{٣٥٢} هو غير محمد بن عبد الله المخرمي^{٣٥٣}، والخطأ في هذا قد

^{٣٥٢} - وفي تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج ١٨ / ص ٤٤٢) : محمد بن عبد الله بن عمار ن. الحافظ أبو جعفر الموصلي، مفيد

الموصل ومحدثها. سمع: المعافي بن عمران، وأبا بكر بن عياش، وسفيان بن عيينة، وعيسى بن يونس، وطبقتهم.

وله كتاب جليل في معرفة العلل والشيوخ. وعنه: ن. والحسين بن إدريس الهروي، وجعفر الفريابي، ومحمد بن محمد الباغدندي، وأبو يعلى

الموصلي، وعبد الله بن أحمد، وخلق. وكان تاجراً فقدم بغداد مرات وحدث بها. وكان عبید العجلي يعظم أمره ويرفع قدره. قال

النسائي: ثقة، صاحب حديث. قلت: توفي سنة اثنتين وأربعين، وقد كمل ثمانين عاماً. وقال فيه الخطيب: كان أحد أهل الفضل

المتحقيقين بالعلم، حسن الحفظ، كثير الحديث. روى عنه: الحسين الهروي كتاباً في علل الحديث ومعرفة الشيوخ. وقال ابن عدي: سمعت

أبا يعلى يسيء القول في ابن عمار ويقول: شهد على خالي بالزور. وذكر الخطيب أنه مخرمي نزل الموصل. قلت: فهو أبو جعفر محمد

بن عبد الله المخرمي الحافظ. سيعاد مع أبي جعفر محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي الحافظ المذكور في الطبقة الآتية، إن شاء الله.

وقال ابن قانع: توفي سنة إحدى وثلاثين، وهو وهم.

^{٣٥٣} - وفي السير (٢٦٦/١٢) ١٠١ - المخرمي محمد بن عبد الله بن المبارك (خ، د، س) الإمام، العلامة، الحافظ، الثبت، أبو جعفر

القرشي مولاهم، البغدادي، المخرمي، المدائني، قاضي خلوان.

وُلِدَ: سَنَةَ ثِيَفٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةً، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْبَاغَنْدِيُّ: كَانَ الْمُخْرَمِيُّ حَافِظًا، مُتَّقِنًا. وَقَالَ ابْنُ عُقْدَةَ: سَمِعْتُ نَصْرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ

نَصْرٍ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخْرَمِيُّ مِنَ الْحَفَاطِ الْمُتَّقِينَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: كَتَبَ عَنْهُ أَبِي، وَهُوَ ثِقَةٌ، صَدُوقٌ، سُئِلَ أَبِي

عَنْهُ، فَوَثَّقَهُ. قَالَ النَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ. وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: كَانَ حَافِظًا، ثِقَةً. قَالَ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ: مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ.

يؤدي إلى الخلط بين تراجم المتشابهين في كتابة الاسم مما يؤدي إلى الاختلاف في الحكم، فينبغي التعامل مع الأسانيد بمبدأ الرّيبة حتى تتيقن، ويُرجع في ضبط الأسماء إلى كتب المؤتلف والمختلف، وأقدم هذه الكتب التي صنفها المحدثون كتاب (المؤتلف والمختلف) لعبد الغني بن سعيد الأزدي، وكتاب (المؤتلف والمختلف) للدارقطني، وهما مطبوعان، وكتاب (المؤتلف في تكملة المؤتلف والمختلف) للخطيب، وهو مخطوط بخط الخطيب إلى الآن، وكتاب (الإكمال) لابن ماكولا، جمع فيه الكتب السابقة مع تحرير وإضافات، وأفرد أوهام هذه الكتب الثلاثة في كتاب مستقل سماه (تهذيب مستمر الأوهام) وهو مطبوع أيضاً، وهذا الكتاب وهو (الإكمال) يُعني عن الكتب السابقة مثال منه ٣٥٤:

" حرف الهمة - باب أبي وأبي وأبي

أما أبي بعد الهمة ألف فهو أبي اللحم الغفاري له صحبة ورواية عن النبي ﷺ، اختلف في اسمه فقيل: عبد الله بن عبد الملك؛ وقيل: خلف بن عبد الملك؛ وقيل: الحويرث بن عبد الله بن خلف بن مالك بن عبد الله بن حارثة بن غفار. قتل يوم حنين؛ وقال ابن الكلبي: أبي اللحم هو خلف بن مالك بن عبد الله بن غفار لا من ولد حارثة بن غفار، وكان لا يأكل ما ذبح للأصنام، ومن ولده الحويرث بن عبد الله بن أبي اللحم؛ وكان هذا هو الأشبه ومن قال فيه: عبد الله بن حارثة، فقد وهم. ومولاه عمير له صحبة ورواية أيضاً.

وأما أبي مقصور بفتح الهمة وكسر الباء وتشديد الياء فهو محمد بن يعقوب بن أبي، وهو ابن أخت الدقيقي، حدث عن خاله، يروي عنه القاضي أبو الطاهر السدوسي.

وأما أبي بضم الهمة وفتح الباء وتشديد الياء أيضاً فكثير. " اهـ

وجاء بعده ابن نقطة فذيل عليه بكتاب (تكملة الإكمال) وهو مطبوع، جاء بعده ابن الاسكندراني فذيل على كتاب ابن نقطة، مثال منه ٣٥٥:

" باب أحيذ وأجيد

أما الأول بفتح الهمة وسكون الحاء المهملة فهو

٣٤ أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن محمد بن أحيذ الخطيب حدث عن أبي مسعود أحمد بن محمد بن عبد الله البجلي حدث عنه أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين بن حمزة السمرقندي

وفي سير أعلام النبلاء (٣٦٠/١٢) ١٥٢ - المخرمي أبو محمد عبد الله بن محمد بن أيوب الإمام، المحدث، الفقيه، الورع، أبو محمد عبد الله بن محمد بن أيوب بن صبيح البغدادي، المخرمي. قال ابن أبي حاتم: سمعت منه مع أبي، وهو صدوق، فلد القضاء فلم يقبله، واختلفي. قلت: مات سنة خمس وستين ومائتين.

٣٥٤ - الإكمال لابن ماكولا - (ج ١ / ص ٢)

٣٥٥ - تكلمة الإكمال لابن نقطة - (ج ١ / ص ١٥)

٣٥ وأحمد بن الحسين بن أحمد أبو العباس الخفاف البخاري وروى عن أبي نصر أحمد بن سهل بن حمدويه وأبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الخلال الرازي في آخرين قال شيرويه في طبقات أهل همدان روى عنه أبو سعد بن أبي الليث وحميد بن المأمون " اهـ

وجاء بعده ابن الصابوني فذيل على كتاب ابن الاسكندراني، وكتابه مطبوع، جاء بعدهم الذهبي فألف كتابه (المشتبه) في مجلد واحد، ثم جاء بعده مَنْ شرح هذا الكتاب، الأول ابن ناصر الدين الدمشقي في كتاب ضخّم اسمه (توضيح المشتبه) في عشرة مجلدات، مثاله^{٣٥٦}:

" { حرف الباء }

قال حرف الباء قلت الموحدة الباياني بموحدين مفتوحتين بعد كل واحدة ألف وبعد الألف الثانية نون مكسورة عبدة بن عبد الرحيم المروزي الباياني نسبة إلى محلة بأسفل مرو حدث عن عبد الله بن المبارك وغيره وعنه النسائي وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما توفي بدمشق يوم عرفة سنة أربع وأربعين ومئتين

والبايائي بمئتين تحت إحداهما بدل الموحدة الثانية والأخرى بدل النون أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن علي بن البايائي حدث عن أبي الخطاب ابن البطر توفي سنة أربع - وقيل سنة ثلاث - وثلاثين وخمس مئة وأبو الحسن علي بن الحسن الواسطي البايائي الطحان حدث عن عبد الله بن محمد بن السقا الحافظ والباياني بنون قبل ياء النسب والباقي سواء نسبة إلى سكة بنسف يقال لها بايان منها أبو يعلى محمد بن أبي الطيب أحمد بن نصر الباياني ذكره أبو سعد بن السمعاني باباج بموحدين مفتوحتين تلي كلا منهما ألف وآخره جيم هو جد لابي نصر أحمد بن محمد بن الحسن بن علي بن نصر بن باباج بن لأزركيان روى عن أبيه وعنه ابنه أبو عبد الله محمد وأبو القاسم علي بن أحمد الخزاعي و ناباج بنون بدل الموحدة الأولى والباقي سواء .

علي بن ناباج واسمه خالد البخاري روى عن محمد بن زياد الضرير وعنه حامد بن مجاهد فيما ذكره جعفر بن محمد المستغفري قال بابك الخرمي قلت هو بموحدين مفتوحتين وآخره كاف قتل في أيام المعتصم قال وعبد الصمد بن بابك شاعر مشهور في النون قلت يعني أنه مذكور في حرف النون مع ما يشتبه به قال باب قلت بموحدين بينهما ألف قال ابن عمير روى عنه يحيى بن أبي كثير وخالد بن باب عن شهر بن حوشب ونصر بن باب شيخ لأحمد بن حنبل وعبيد بن باب شيخ لابن عون وابنه عمرو بن عبيد شيخ الاعتزال قلت الراوي عنه ابن عون ليس والد عمرو بن عبيد فيما ذكره يحيى بن معين وحكاه الأمير، وباب الحميري أحد فرسان أبي موسى الأشعري في وقائعه بتستر وغيرها قال وناب بالنون قلت بدل الموحدة الأولى قال ليلى بنت ناب والدة الصحابي عتبان بن مالك و ثات

^{٣٥٦} - توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم - (ج ١ / ص ٨٥)

بمثلاثة ثم مثناة قلت المثناة فوق قال ثات أحد أجداد إبراهيم بن يزيد قاضي مصر روى إبراهيم عن يزيد بن أبي حبيب قلت وجاء أنه رأى عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي الصحابي وثات المذكور هو قبيل من حمير وهو جد القاضي إبراهيم المذكور على بعد لأنه إبراهيم بن يزيد بن مرة بن شرحبيل بن حمية بن زكة بن عمرو بن شرحبيل بن هرم بن أزاز بن شرحبيل بن حمرة بن ذي بكلان بن ثات بن زيد بن رعين الرعييني ثم الثاني يكنى " اهـ -
والثاني هو الحافظ ابن حجر في كتابه (تبصير المنتبه بتحرير المشتبه) في أربعة مجلدات - وهو من الكتب التي يَعْتَرُزُّ بها الحافظ - .

قال في المقدمة^{٣٥٧} :

" أما بعد فإنني لما علّقت كتاب المشتبه الذي لخصه الحافظ الشهير أبو عبد الله الذهبي رحمه الله وجدت فيه إعوازاً من ثلاثة أوجه: أحدها - وهو أهمها: تحقيق ضبطه، لأنه أحال في ذلك على ضبط القلم، فما شفى من ألم.

ثانيها: إجحافه في الاختصار، بحيث إنه يعمد إلى الاسمين المشتبهين إذا كثرا فيقول في كل منهما: فلان وفلان وفلان وغيرهم - وهذا لا يروى العلة، ولا يشفى العلة، بل يُبقى اللبس على المستفيد كما هو، وكان ينبغي أن يستوعب أقلهما.

وثالثها - وفيه ما لا يرد عليه إلا أن ذلك من تيممة الفائدة - ما فاته من التراجم المستقلة التي لم يتضمّنّها كتابه مع كونها في أصل ابن ماكولا وذيل ابن نقطة اللذين لخصهما، وزاد من ذيل أبي العلاء الفرضي وغيره ما استدرك عليهما.

فاستخرت الله تعالى في اختصار ما أسهب فيه، وبسّط ما أحجف في اختصاره، بحيث يكون ما اقتصر عليه من ذلك أزيد من حجمه قليلاً.

فأعان الله على ذلك، وله الحمد.

فكل اسم كان شهيراً بدأت به، ولا أحتاج إلى ضبطه؛ بل أضبط ما يشته به بالحروف.

وكل حرف لم أتعرض له فهو نظير الذي قبله، إهمالاً وإعجاباً، وحركة وسكوناً.

وعبرت عن الباء بالموحدة، وعن التاء بالمتناة، وعن الثاء بالثلثة، وأما الياء - آخر الحروف - فبالياء بلا وصّف غالباً.

وقد مزّت ما زدته عليه بقولي في أوله: قلت، وفي آخره: انتهى، إلا الضبط فإنه مُدْمَج.

واعتمدت على نسخة المصنف التي بخطه، وعلى الأصول التي تقل هو منها، وعلى غيرها مما غلب ظني أنه لم يراجعه حالة تصنيفه؛ كالأنساب للرشاطي ولا بن السمعاني، وكالذيل الذي ذيل به الحافظ

^{٣٥٧} - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه - (ج ١ / ص ١)

منصور بن سليم الإسكندراني عَلى ذيل ابن نقطة، وكالذيل الذي ذيل به العلامة علاء الدين مغلطي أجزاء، وهو ذيل كبير لكنه كثير الأوهام والتكرات والإعادة والإيراد لما لا تمس الحاجة إليه غالباً. فتحريّت فيه الصواب بجهد مع اعترافي بفضل المتقدم، ولم أُعير ترتيبه إلا نادراً. ولكني أسرد في كل حرف الأسماء وغيرها عَلى الولاء، ثم أسرد الأنساب، منفردة متواليّة أيضاً؛ وسميته: "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه".

والله أسأل أن ينفع به كاتبه وناظره، وأم يجمع لكل منا خيرى الدنيا والآخرة، إنه قريب مجيب، عليه توكلت وإليه أنيب.

حرف الألف

أحمد الجادة قلت: والمشهور أن أول من سُميَ به بعد نبي الله ﷺ والد الخليل بن أحمد. لكن زعم الواقديّ أنه كان لجعفر بن أبي طالب ابن اسمه أحمد. أفاد ذلك أبو بكر بن فتحون في ذيله عَلى الاستيعاب. وحكى أن اسم أبي حفص أحمد، وفي والد أبي السفر أن اسمه أحمد.

قال الترمذي: أبو السفر هو سعيد بن يَحْمَد. ويقال ابن أحمد. انتهى. وبالجميم: أجمد بن عُجَيان، شهد فتح مصر، وأبوه بوزن عثمان، وقيل وزن عُليّان. وأحمر، بالراء المهملة، غير ملتبس. أبان، بين.

وبضمّ ومثلثة: أتان بن نُعيم، أدرك عليا. وبياء مشددة وفتح أوله أيان: أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي القاسم أيان الدّشتي، حدّث عن أبي القاسم بن رواحة.

قلت: وأيان أيضاً في نسب خاله محمود الدّشتي الذي سمع أبو بكر بإفادته. أبابفتح، الهمزة وتشديد الموحدة، وقيل بتخفيفها مقصور: هو ابن جعفر النّجيريّ أحد الضعفاء. وأبا الذي ينسبُ إليه نهر أبا.

وسالم بن عبد الله بن أبا، أندلسي، روى عن ابن مُزَيْن. وبالمد: أبا بن أبي بن نُضلة بن جابر، كان شريفاً في زمانه. وأبي بن أبا بن أبي له خبر مع الحجاج، ذكره أبو العيّن، ولعله ولد الذي قبله. وبياء أخيرة بلا مدّ أيّا: علي بن محمد بن الحسين بن عبدوس بن إسماعيل بن أيّا بن سبيّخت، شيخ ليحيى الحضرمي، ذكره في مؤلفه في هذا الفن.

أبرجة، بالفتح وسكون، الموحدة وفتح الراء وتخفيف الجيم: لقب إبراهيم بن محمد بن الحارث الأصبهاني الحافظ المعروف بابن نائلة، وهي أمّه.

وإبراهيم بن يوسف الأصبهاني أْبْرَجَةَ، روى عنه ابنه أبو علي.
 وبضم الهمزة والراء ومثناة وثقليل الجيم: أْبْرَجَةَ - لقب لعبد الله بن محمد بن داود، ولعيسى بن حُشْنَم
 المدائني، ولداود بن عيسى الهاشمي الذي كان يصحَبُ المستعين، انتهى أبة، بالفتح وثقليل الموحدة:
 إبراهيم بن محمد بن فيرة الأصبهاني الطيان يعرف بابن أبة.؟؟ قلت: الصواب يقال له: أبة. انتهى."
 ومن كتب الضبط المعينة كتب الاشتقاق، وطبع منها كتابان (الاشتقاق) للأصمعي، و (الاشتقاق) لابن
 دُرَيْد، وأهمية هذه الكتب أنها تُبَيِّن لك ما هو اشتقاق الأسماء العربية، ولم تُؤَلَّف في الرواة ولكنها تنفع
 في الرواة، فلو -مثلاً- وقفت على راوٍ كالصحابي عبد الله بن مغفل، هناك كثير من طلبة العلم يقولون
 : عبد الله بن مُغْفَل -حياءً من أن يوصف الصحابي بالتغفيل^{٣٥٨}-، فإذا رجعت لكتب الاشتقاق تبين
 لك أن العرب يُسمون مُغْفَل -بفتح الفاء-، وأيضاً مثل : عياض بن حمار، هل هو حمار أو حَمَّار أو
 حُمَّار، فتبين لك أن العرب تُسمي حمار^{٣٥٩} -بكسر الحاء-، وكذا صباح، فالأصل عند العرب أنهم
 يسمون : صَبَّاح -بتشديد الباء- بعكس ما يفعلونه اليوم من تخفيف الباء، فالأصل في هذا الاسم أنه
 بالتشديد، وعليه فإذا وجدت راوياً بهذا الاسم فالأصل أن اسمه صَبَّاح بالتشديد، إلا في رواية قلة نُصِّ
 عليهم، وكتاب ابن دريد ضخمة، وكتاب الأصمعي صغير، وكلاهما مطبوع .

مثال من كتاب ابن دريد^{٣٦٠} :

" اشتقاق اسم محمد

محمد النبي ﷺ، مشتق من الحمد، وهو مُفْعَل، ومفْعَل صفة تلزم من كثر منه فعلُ ذلك الشيء. روى
 بعض نَقَلَة العلم، أن النبي ﷺ لما وُلِدَ أمرَ عبدُ المطلب بجوزرٍ فُنِحِرَتْ، ودعا رجالَ قريش، وكانت
 سُنَّتُهُمْ في المولد إذا وُلِدَ في استقبال الليل كفؤوا عليه قدرًا حتى يصبح، ففعلوا ذلك بالنبي ﷺ، فأصبحوا
 وقد انشقت عنه القدرُ وهو شاخصٌ إلى السماء. فلما حضرَ رجالُ قريشٍ وطعموا قالوا لعبد المطلب:
 ما سَمَّيتَ ابنك هذا؟ قال: سَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا. قالوا: ما هذا من أسماء آبائك. قال: أردت أن يُحمَدَ في
 السموات والأرض. فمحمَّدُ مفْعَل، لأنه حمِدَ مرَّةً بعد مرَّة. كما تقول كَرَّمْتَهُ وهو مكرَّم، وعظَّمْتَهُ
 وهو معظَّم، إذا فعلتَ ذلك به مرارًا. والحمدُ والشكر متقاربان في المعنى، وربما تباينا. ألا ترى أنك
 تقول: حَمِدْتُ فلاناً على فعله وشكرت له فعله، وقد اشتبَّها في هذا الموضع. وتقول: حَمِدْتُ فلاناً
 على فعله وشكرت له فعله، وقد اشتبَّها في هذا الموضع. وتقول: جاورتُ بني فلانٍ فحمدتُّهم، ولا
 تقول شكرتُّهم. وتقول: أتيتُ أرضَ بني فلانٍ فحمدتُّها، ولا تقل شكرتها. وتقول: فلانٌ محمودٌ في

^{٣٥٨} - انظر تاج العروس - (ج ١ / ص ٧٣٧٩-٧٣٨٢) ولسان العرب - (ج ١١ / ص ٤٩٧)

^{٣٥٩} - تاج العروس - (ج ١ / ص ٢٧١٩) ولسان العرب - (ج ٤ / ص ٢٠٨)

^{٣٦٠} - الاشتقاق - (ج ١ / ص ٢)

العشيرة، ولا تقول مشكوراً في العشيرة. والدليل على أن محموداً حُمِدَ مرّةً واحدةً، ومحمداً حُمِدَ مرّةً بعد مرّةً، قول الشاعر:

فلستَ بمحمودٍ ولا بمحمّدٍ ... ولكمّا أنتَ الحَبْنَطِيُّ الحُبَاتِرُ

يعني القصير المتداخل الأعضاء.

وقد سَمَّتِ العربُ في الجاهلية رجالاً من أبنائها محمداً، منهم محمدُ ابنُ حُمُرَانَ الجعفي الشاعر، وكان في عصر امرئ القيس بن حُجْرٍ، وسماه شويِعراً وقال:

أبلغاً عنِّي الشُّويعِرَ أُنِّي ... عمَدَ عَيْنٍ جَلَّتْهُنَّ حَرِيماً

أي قصدتُ ذاك.

ومحمدُ بنُ بلال بن أُحِيحَةَ بن الجُلاح، وأُحِيحَةُ كان زوجَ سَلْمَى بنتِ عمرو بن لبيد النَّجَّارية، فخَلَفَ عليها بعده هاشم بن عبد مناف، فولدتُ له عبدَ المطلب بن هاشم، فهي جدّة رسول الله عليه السلام، أمُّ جدّه.

ومحمدُ بن سفيان بن مُجاشع بن دارم، ومحمدُ بن مَسْلَمَةَ الأنصاري سَمِّيَ في الجاهلية محمداً، وأبو محمدٍ مسعودُ بن أوس بن أصْرَمَ بن زيد بن نَعْلَبَةَ، شَهِدَ بدرًا. ومحمد بن خَوْلَى، وخَوْلَى: بطنٌ من هَمْدَانَ. وقد سَمَّتِ العربُ في الجاهلية أحمد. منهم أحمد بن ثُمَامَةَ بن جدعاء: بطنٌ من طَيِّئٍ، وأحمد بن دُوْمَانَ بن بَكِيلٍ: بطنٌ من هَمْدَانَ، وأحمد ابن زيد بن خَدَاش: بطن من السَّكَّاسِك. وبنو أحمد: بطنٌ من طَيِّئ. ويَحْمَد: بطنٌ من الأزْد. ويُحْمَد: بَطْنٌ من قُضَاعَةَ.

وسَمُّوا حامداً وحُميداً. فحُميدٌ يمكنُ أنة يكونُ تصغيرَ حَمْدٍ أو تصغيرَ أحمد، من الباب الذي يسمِّيهِ النَّحويون ترخيمَ التَّصغيرِ، كما صغروا أسودَ سويداً، وأخضرَ خُضيراً. وسَمُّوا حُميدانَ وحَمَاداً. ويقولون: حَمَادَكَ أن تفعل كذا وكذا، في معنى قُصَارَكَ، ولفلانٍ عندي مَحْمِدَةٌ ومَحْمَدَةٌ، لغتان، إذا كانت له عندك يدٌ تحمده عليها. والحامد لله تبارك وتعالى: أياديه وتفضُّله. " اهـ

ومن الكتب المهمة في الضبط كتاب (تاج العروس) للزبيدي، وهو معجم لغوي ضخمة، ومع ذلك يعتبر مصدراً من مصادر التراجم، وحرريٌّ أن تُخرَجَ التراجم الموجودة في (تاج العروس) في مصنفٍ مستقل -وهناك من يعمل على ذلك، عسى أن يخرج عمله قريباً- .

مثال^{٣٦١}: " أُنَاةٌ بِالْمُثَنَّاةِ الْفَوْقِيَّةِ كَحَمَزَةٍ أوردَهُ ابنُ بَرِّيِّ في الحَوَاشِي : اسمُ امرأةٍ من بني بَكْرِ بنِ وائلِ بنِ قَاسِطِ بنِ هَنْبِ بنِ أَفْصَى بنِ عبدِ القَيْسِ وهي أُمُّ قَيْسِ بنِ ضِرَارِ قَاتِلِ المِقْدَامِ وَحَكَاهُ أَبُو عَلِيٍّ في التَّنْذِيرَةِ عن مُحَمَّدِ بنِ حَبِيبٍ وَأَنشَدَ ياقوتُ في أَحْجَا لجرير :

أُنْبَيْتُ لَيْلِكَ يَا ابنَ أُنَاةٍ نَائِماً ... وَبنو أُمَامَةَ عَنْكَ غَيْرِ نِيَامِ

^{٣٦١} - تاج العروس - (ج ١ / ص ٦٦)

وَتَرَى الْقِتَالَ مَعَ الْكِرَامِ مُحَرَّمًا ... وَتَرَى الزَّنَاءَ عَلَيْكَ غَيْرَ حَرَامٍ

وأيضاً ومن الكتب المعينة في التعيين والضبط فيما إذا كان الراوي مشتبهاً : كتب المشتبه، وأهمها كتاب (تلخيص المتشابه) للخطيب البغدادي - والمشتبه : علمٌ دمج بين المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف-، وذيل الخطيب على كتابه السابق بكتاب سَمَاء (تالي تلخيص المتشابه في الرسم) . ومن الكتب المعينة في التعيين كتاب (غنية المُلتمس في إيضاح المتبس) للخطيب، وقد عقد كتابه على فصلين، الأول : من سُمِّي من الرواة وكُنِيَ أبوه باسمه، فيذكر اسمين متشابهين وفيهما اختلاف يسير في الكنية وهما لشخص واحد، والفصل الثاني : لمن تشابهت أسمائهم وأشخاصهم مختلفة، وهكذا .

١٨- إذا كان اسم الراوي منطبقاً على راوٍ آخر تماماً بالرسم والشكل، فهذه تُبينها كتب المتفق والمفترق، وفي مقدمتها كتاب الخطيب (المتفق والمفترق) وهو مطبوع في ثلاثة مجلدات، وقال فيه ^{٣٦٢} : " الحمد لله الذي هدانا لمعرفة دينه ووقفنا لاتباع سنن رسوله وعلّمنا ما لم نكن نعلمه وفضلنا على كثير من خلقه وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى أهل بيته وصحابته أجمعين وتابعيهم بالإحسان إلى يوم الدين أما بعد فيني ذاكر في كتابي هذا نوعاً من علم الحديث قد يقع الإشكال في مثله على من لم ترتفع في العلم رتبته ولم تعل في تدبيره طبقته وهو بيان أسماء وأنساب وردت في الحديث متفقة متماثلة وإذا اعتبرت وجدت مفترقة متباينة فلم يؤمن وقوع الإشكال فيها ولو في بعضها لاشتباها وتضاهيها وقد وهم غير واحد من حملة العلم المعروفين بحسن الحفظ والفهم في شيء من هذا النوع الذي ذكرناه فحدانا ذلك على أن شرحناه ولخصناه ونسأل الله العصمة من الخطأ في جميع الأمور والعفو عن زللنا برأفته إنه رحيم غفور .

(١) أخبرنا أبو سعيد محمد بن الفضل بن شاذان الصيرفي بنيسابور قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب الأصم يقول سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول قد روى مالك بن أنس عن شيخ له يقال له عبدالملك بن قريب وهو الأصمعي ولكن في كتاب مالك عبدالملك بن قريير وهو خطأ إنما هو الأصمعي قال الشيخ أبو بكر قد غلط بن معين في هذا القول غلطاً ظاهراً وأخطأ خطأ فاحشاً وحديث مالك صحيح رواه عنه كافة أصحابه وساقه في موطأه عن عبدالملك بن قريير عن محمد بن سيرين ويرى أن الوهم دخل فيه على يحيى لاتفاق لاسمين وتقارب الأبوين أعني من عبدالملك بن قريير وعبدالملك بن قريب مع ما أخبرنا به أبو سعيد الصيرفي قال سمعت محمد بن يعقوب الأصم يقول سمعت العباس الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول سمعت الأصمعي يقول سمع مني مالك بن أنس فلما صح سماع يحيى هذا من الأصمعي واسمه عبدالملك بن قريب وانتهت إليه رواية مالك عن عبدالملك بن قريير ظنه الأصمعي فقصي على مالك بالخطأ وألزمه الوهم ولو أمعن يحيى

^{٣٦٢} - المتفق والمفترق - (ج ١ / ص ١)

النظر لعلم أن الأصمعي لا يروى عن محمد بن سيرين وعبد الملك بن قريير الذي روى عنه مالك هو العبدى أخو يقنع الرجل أن يكتب من الحديث فقال لي يا أبا إسحاق خدمة الحديث أصعب من طلبه قلت وما خدمته قال النظر فيه .عبد العزيز بن قريير من أهل البصرة ولا أعلم روى عن عبد الملك غير مالك وأما عبدالعزيز فروى عنه سفيان الثوري وعطاف بن خالد وهو يروى عن الأحنف بن قيس وعن محمد بن سيرين أيضاً فإذا كان يحيى بن معين لم يسلم من الوهم مع ثبوت قدمه في هذا العلم لأدنى شبهة دخلت عليه من قبل كلام وقع إليه فكيف يكون حال من هو دونه إذا ورد اسمان في كل جهة متفقان نسبا وتسمية وطبقة ورواية إن وقوع الإشكال يكون أكثر إلا من أمعن النظر فيه وتدبر وإلى هذا أشار أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله بقوله في الخبر الذي حدثته عن أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر الحنبلي حدثنا أحمد بن محمد بن هارون الخلال أخبرني محمد بن علي قال سمعت إسحاق بن الحسن الحرابي يقول قلت لأبي عبدالله كم يقنع الرجل أن يكتب من الحديث فقال لي يا أبا إسحاق خدمة الحديث أصعب من طلبه قلت وما خدمته قال النظر فيه . "

وكتاب (الموضح لأوهام الجمع والتفريق)، وميزة هذا الكتاب أنه تتبع أوهام العلماء الذين أخطئوا ففرقوا المتفق أو عكسه، وهو كتاب مهم .

قال في مقدمته^{٣٦٣}: " الحمد لله وحده مستحق الحمد ووليه وصلواته على خيرته من خلقه وصفيه رآه محمد خاتم الرسل المبعوث بأفضل الأديان والملل وعلى مجيبي دعوته ومصدقي كلمته المتبعين لشريعته والمتمسكين بسنته وعليه وعليهم أفضل السلام ومتتابع الرحمة والتحية والإكرام قد أوردنا في هذا الكتاب ذكر جماعة كثيرة من الرواة انتهت إلينا تسمية كل واحد منهم وكنيته والأمور التي يعزى إليها كنسبته على وجوه مختلفة في روايات مفترقة ذكر في بعضها حقيقة اسمه ونسبه واقتصر في البعض على شهرة كنيته أو لقبه وغير في موضع اسمه واسم أبيه وموه ذلك بنوع من أنواع الترمويه ومعلوم أن بعض من انتهت إليه تلك الروايات فوقع الخطأ في جمعها مأمون عليه ولما كان الأمر على ما ذكرته بعثني ذلك أن بينته وشرحته ونسأل الله التوفيق لسلوك قصد السبيل فإنه تبارك وتعالى حسبنا ونعم الوكيل اهـ

(٢) الخطوة الثانية من مراحل الترجمة للرواة: معرفة تاريخ مولد ووفاة الرواة أو طبقاتهم

ولمعرفة المولد والوفاة فوائدها من أهمها :

التثبت من عدم وجود سقط ظاهر في الإسناد، والسقط قد يكون قديماً، أي أن حقيقة الرواية منقطعة من الأساس، ولا توجد في المصنفات إلا منقطعة ولا تُعرف إلا بذلك السقط، وقد يكون السقط حديثاً

^{٣٦٣} - موضح أوهام الجمع والتفريق - (ج ١ / ص ٣)

أي مطبعياً أو أثناء نسخ المخطوطة سقط من الناسخ، فالنظر في المواليد والوفيات للرواة يقينا من أن يخفى علينا سقط وقع في إسناد أحد الأحاديث ؛ لأن السقط الظاهر الجلي في الإسناد يُدرك ويُعلم من خلال عدم إدراك الراوي لمن روى عنه في الزمن وعدم معاصرته له، ولذلك اعتنى العلماء بتقيد سنوات الوفيات والولادة، لكن للأسف الشديد أنه لم يعتن علماء القرن الأول والثاني والثالث بالتأليف في هذا الباب مع عنايتهم بالعلم بقضايه، وكانوا يعتمدون في نقل هذه القضايا على الرواية الشفهية، فلما تطاول الزمن اعتنى العلماء في القرن الرابع الهجري بتقيد تواريخ الوفيات والمواليد، ومن أجل ذلك تجد أن العلماء اختلفوا كثيراً في تواريخ وفيات الصحابة، ومن باب أولى في سنوات ولادتهم بخلاف القرن الرابع والخامس فلا يكاد يُختلف في تعيين وفيات وولادة علمائها، فكلما تقدم الزمن كان الخلاف في التواريخ أكثر، وكلما تأخر الزمن عن القرن الأول كلما قلّ الخلاف وانضبطت تواريخ الولادة والوفاة .

من أقدم الكتب في ذلك، كتاب (الوفيات) لأبي نُعيم الفضل بن دكين (ت ٢١٩هـ) وهو موجود، وأيضاً كتاب (الوفيات) لعبد الباقي بن قانع (ت ٣٥١هـ) وصل في التاريخ فيه إلى سنة (٣٤٦هـ)، وهذا الكتاب غير موجود إلا أن جميع النقول التي فيه استوعبت في الكتب المتأخرة . من الكتب المهمة كتاب (تاريخ وفيات الشيوخ الذين أدركهم أبو القاسم البغوي) وهو إمام متقدم توفي (٣١٧هـ)، وأصل الكتاب مسودة كان أبو القاسم البغوي يُقيد فيها وفيات من عاصره من العلماء وكان محتفظاً بها لنفسه، فلما توفي أبو القاسم ورث الأوراق المسودة أحد أبناء عمومته، فسلمها لأحد كبار الحفاظ من القرن الرابع الهجري وهو محمد بن المظفر البغدادي، فقام هذا الحافظ بترتيبها وإخراجها، والكتاب مطبوع بترتيب وتبييض الحافظ محمد بن المظفر . ثم أُلّف كتاب في الوفيات أصبح عمدة للعلماء يذيلون عليه، وهو كتاب (تاريخ مواليد العلماء ووفياتهم) لابن زبر الربيعي، وهو مطبوع، توفي مؤلفه في (٣٧٩هـ)، ووصل في التاريخ فيه إلى سنة (٣٥٧هـ)، ثم ذيل عليه عبدالعزيز بن أحمد الكتاني (ت ٤٦٦هـ)، وابتداء من سنة (٣٣٨هـ)، ووصل فيه إلى سنة (٤٦٢هـ)، وهو مطبوع، ثم كتاب (ذيل تاريخ مواليد العلماء ووفياتهم) لهبة الله ابن الأَكفاني (ت ٥٢٤هـ)، وابتداء من سنة (٤٦٣هـ)، ووصل فيه إلى سنة (٤٨٥هـ)، ثم ذيل عليه أيضاً أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي (ت ٦١١هـ) ووصل فيه إلى تاريخ (٥٨١هـ) وسمي كتابه (وفيات النقلة) - ولم يطبع حتى الآن - ثم ذيل عليه الحافظ المنذري فألّف كتاب (تكملة وفيات النقلة)، وهو مطبوع في أربعة مجلدات، ووصل فيه إلى سنة (٦٤٢هـ)، وهو كتاب مهم حيث أنه أضاف إلى كونه كتاب وفيات أيضاً ضبط الأسماء المذكورة فيه وأنسأهم أيضاً، فيعتبر من كتب الضبط، ثم إن المحقق الدكتور بشار عواد خدم هذا الكتاب خدمة فائقة جداً، ثم أُلّف عز الدين أحمد بن محمد الحسيني كتاب (صلة التكملة لوفيات النقلة) - ولم يطبع - ثم ذيل عليه أحمد بن أيك الدمياطي (ت ٧٤٩هـ) (ذيل

الصلة) ولم يطبع، ثم ذُيِّل عليه العراقي -شيخ ابن حجر-، وذُيِّل على كتاب العراقي ابنه : أبو زرعة العراقي، ثم توقف التذييل على هذا الكتاب، لكن خرجت كتب أخرى متممة ومذيلة، وهي الكتب التي تتكلم عن علماء قرن بكامله، مثل كتاب (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة) للحافظ ابن حجر، ثم جاء بعده السخاوي في كتابه (الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع)، ثم جاء بعد السخاوي في القرن العاشر : الغزيّ في كتابه (الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة)، وأيضاً للعيدروس كتاب (النور السافر في أعيان القرن العاشر)، ثم جاء بعد القرن العاشر : المحيي فألف (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر)، ثم جاء المرادي فألف (سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر) . ثم أُلِّفت كتبٌ مختلفة في أعيان كل بلد، فمثلاً لعلماء الحجاز يوجد كتاب من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر، وفي أعيان نجد كتاب الشيخ عبدالله البسام (علماء نجد خلال ستة قرون)، وفي علماء المغرب (النشر المثاني)، ولا يكاد يخلو قطرٌ من الأقطار الإسلامية إلا وهناك كتاب يؤرخ لعلمائه في الفترة المتأخرة، ويجمع أهم ما في هذه الكتب كتاب (الأعلام) للزركلي، حيث اعتنى بالتأخرين عناية كبيرة، وذُيِّل على كتاب (الأعلام) بتذييلين، الأول (تتمة الأعلام) لمحمد خير رمضان يوسف، والثاني: (ذيل الأعلام) لأحمد العلاونة، وقد طُبِع مؤخراً .

ومن الكتب التي تعني بذكر الوفيات : كتب التراجم عموماً، ككتاب (التاريخ الكبير) و(التاريخ الأوسط) للبخاري، وكتب التواريخ المحلية، مثل: (تاريخ بغداد)، و(تاريخ دمشق)، و(تاريخ جرجان) و(واسط) إلخ..

فإن لم تُعرف الوفاة ولا الولادة فنلجأ إلى محاولة معرفة طبقة الراوي، ومعرفة طبقة الراوي مهمة لأغراض كثيرة، من أهمها : ماسبق من التثبت من عدم وجود سقط ظاهر في الإسناد، بل ربما بلغت أهمية الطبقة إلى درجة أنه يُصحح تاريخ الولادة والوفاة من خلال الطبقة . وهناك كتابٌ جيدٌ يُنصح بقراءته حول علم الطبقات، وهو كتاب (علم طبقات المحدثين) لأسعد تيم، وهو كتابٌ عميقٌ خدم علم الطبقات خدمة لم يسبق إليها من حيث التعميد وذكر الأصول والضوابط المتعلقة بهذا العلم .

وكتب الطبقات كثيرة ومتعددة، من أقدمها وأهمها كتاب (الطبقات) لابن سعد، المشهور بالطبقات الكبرى لابن سعد، وهو كتاب مسند، والكتاب مطبوع، وطُبعت له تتمات ثلاث، فينبغي العناية باقتنائها، فطبعت تنمة بتحقيق زياد منصور، وتنمة طبعت بتحقيق د. محمد بن صامل السلمي، وتنمة ثالثة بتحقيق د. عبدالعزيز السلومي . ثم طبع الكتاب مؤخراً طبعةً كاملة، بتحقيق: علي بن محمد عمر . أيضاً من كتب الطبقات المهمة كتاب (الطبقات) لخليفة بن خياط -شيخ البخاري-، وكتاب (التاريخ الأوسط) للبخاري مرتب على الطبقات، وكتاب (الطبقات) لمسلم وهو مطبوع، وكتاب (الثقات) لابن حبان مرتبٌ على طبقات واسعة جداً ؛ لأنه اعتبر الصحابة كلهم طبقة واحدة، والتابعين كلهم طبقة واحدة، وأتباع التابعين طبقة واحدة، والطبقة الأخيرة طبقة أتباع أتباع

التابعين . ومن كتب الطبقات : كتبٌ متعددة للذهبي، مثل كتاب (تذكرة الحفاظ) - ويعتبر كتاب (طبقات علماء الحديث) لابن عبدالمهادي مختصر لـ(تذكرة الحفاظ) - وكتاب (سير أعلام النبلاء) للذهبي، وكتاب (تاريخ الإسلام) للذهبي، وهو كتاب ضخم جدا وهو أوسع كتاب في بابه.

فإن لم يُوقف على طبقة الراوي أو لم تحدد تحديداً دقيقاً فأبحث عن ترجمة لهذا الراوي - والترجمة لا يلزم أن يُذكر فيها تاريخ الولادة أو الوفاة أو الطبقة - وأنظر في شيوخ هذا الراوي، وأقيس هذا الراوي بالرواة الآخرين الذين روى عن هؤلاء الشيوخ أنفسهم، فإذا كان الشيخ من الطبقة الخامسة، فإن التلميذ الذي روى عنه في الطبقة السادسة أو السابعة، ويمكن أيضاً من خلال النظر في تلامذة ذلك الراوي، فإذا وجدت أن شيوخهم من الطبقة السادسة أو السابعة فلا يخلو أن يكون شيخهم من تلك الطبقة .

من خلال ما سبق نستطيع أن نتجنب السقط الظاهر، لكن بقي احتمال وجود سقط خفي وهو ما كان من رواية راوٍ حدّث عنه بما لم يسمعه منه، أو رواية راوٍ عاصر من روى عنه ولم يسمع منه، وهما عبارة عن التدليس والإرسال الخفي - كما عند الحافظ ابن حجر - .

فإذا أردت أن أثبت من عدم وجود سقط خفي أنظر : هل صرّح الرواة بالسماع ؟ فإن صرّحوا بالسماع، وصرّح هذا التصريح عنهم بالسماع، ولم يحتمل وجود تأول في هذا التصريح، فلا أشك في اتصال هذا الإسناد .

والمقصود بالتصريح بالسماع هو أن يقول : حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا أو سمعت أو ذكر لنا أو قال لنا ... الخ، وأما صحة التصريح فإن بعض الرواة قد يهيم ويقول : حدثنا - وهو لم يحدثه - ؛ لكونه تعود على عبارة حدثنا كجرير بن حازم، قال عنه يحيى بن معين : "جرير بن حازم كان سحياً فيه أن يقول حدثنا حدثنا" وإن لم يقل شيوخه حدثنا، فيقع ذكّر التصريح بالسماع منه وهما لا تعمداً . بل إن بعض الرواة ضعّفهم أهل العلم لأنهم يذكرون صيغ السماع بين رواة معروف عند أهل العلم أنهم لم يلتقوا، ومن هؤلاء سالم الخياط سئل عنه أبو حاتم، فقيل : "سمع الحسن من أبي هريرة ؟ قال : لا، قالوا : فإن سالم الخياط يقول عن الحسن سمعتُ أبا هريرة ! فقال أبو حاتم : هذا مما يبين ضعف سالم" ^{٣٦٤} .

ويُتنبه إلى أن توهيم الرواة في صيغ السماع له قيود وضوابط، ليست هي ضوابط وقيود مسألة الشذوذ . فإذا صحت صيغة السماع يبقى احتمال أن الراوي تأول في صيغة السماع، فقد يقول الراوي : حدثنا، ويقصد حدث أهل بلدنا، وغزا بنا، يقصد: غزا بأهل بلدنا أو غزا بالناس، وهذا فعله الرواة، وورد أيضاً عن أبي هريرة في الصحيحين حينما قال : ((اِفْتَتَحْنَا حَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً)) ^{٣٦٥} ، ومعلوم

^{٣٦٤} - تهذيب التهذيب - (ج ٢ / ص ٢٣٤)

^{٣٦٥} - كما في صحيح البخارى (٤٢٣٤) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي نَوْرٌ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ افْتَتَحْنَا حَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا عَمِنَا الْبَقْرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَاتِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -

أنه لم يصل إلى خيبر إلا بعد فتحها، وكذلك الرجل الذي يخرج للدجال في آخر الزمان ويقول: ((أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله حديته))^{٣٦٦}، ومعلوم أنه لم يلق النبي - ﷺ -، فيكون قصده بحدثنا أي حدثت المسلمين .

فالمقصود : أنه قد يتأول بعض الرواة، لكن الرواة الذين تأولوا قلة جداً، وتأولهم أيضاً قليل جداً، فليس لهذه القضية حكم مُطَرَّدٌ، فلا يقال : مادام أن الرواة قد تأولوا فلا يكون لـ (حدثنا) دلالة على السماع، بل هي دالة على السماع إلا في حدود ضيقة، ليس هذا المقام مجال ذكرها .

فإذا ثبتت هذه الاحتمالات : تصريح صحيح غير متأول عرفنا أن الرواية متصلة ليس فيها انقطاع .
تنبيه : التوقف عن قبول رواية الرواة إلا أن يصرحوا بالسماع ليس في عموم الرواة، لكن في مَنْ وُصِفَ بأنه مدلس، فهذا هو الذي نطلبُ منه أن يصرح بالسماع، ثم إنه ليس كل مدلس نطلب منه أن يصرح بالسماع .

وهنا تنبيه آخر : وهو أن الراوي قد يكون غير موصوف بالتدليس، لكن مع ذلك يلزمنا التحري في سماعه ؛ لأنه قد يكون هذا الراوي روى عمّن عاصره ولم يلقه، أو عمّن لم يعاصره أصلاً، لكن عدم المعاصرة ليس واضحاً ؛ لكون تاريخ الولادة والوفاة مجهولاً بالنسبة للشيخ والتلميذ، وقد تكون الطبقة محتملة كطبقة التابعين مع طبقة الصحابة، فالأمر هذا يكثر في طبقة التابعين، ويقبل في أتباع التابعين، ويكاد ينذر فيمن سواهم . فنرجع إلى كتب المراسيل للتأكد من أن هذا الراوي لم يُحْكَمْ بعدم سماعه ممن روى عنه . ومن هذه الكتب وهو أحلها : كتاب (المراسيل) لابن أبي حاتم، ثم تمم هذا العمل العلائي في كتابه (جامع التحصيل)، مثال منه^{٣٦٧} :

" حرف الألف

[١] أبان بن عوف رضي الله عنه له عن أبيه في صحيح مسلم حديث لا ينكح المحرم ولا ينكح وذكر بن أبي حاتم في كتاب المراسيل عن أبي بكر الأثرم أنه سأل أحمد بن حنبل أبان سمع من أبيه قال لا من أين سمع منه

ﷺ - إلى وادي القرى، ومعه عبد له يقال له مدعم، أهذاه له أحد بني الضباب، فبينما هو يحط رحل رسول الله - ﷺ - إذ جاءه سهمٌ عائرٌ حتى أصاب ذلك العبد، فقال الناس هنيئاً له الشهادة . فقال رسول الله - ﷺ - « بلى والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المعانيم لم تُصِبْها المقاسم لتشتعل عليه ناراً » . فجاء رجل حين سمع ذلك من النبي - ﷺ - بشراً أو بشراًكين، فقال هذا شيء كنت أصبته . فقال رسول الله - ﷺ - « شراك أو شراكان من نار » .

٣٦٦ - عن الزهري قال أخبرني عبدة بن عبد الله أن أبا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله - ﷺ - حديثاً طويلاً عن الدجال فقال فيما يحدثناه قال « يأتي الدجال وهو عليه محرّم أن يدخل نقاب المدينة فيخرج إليه رجل يومئذ وهو خير الناس - أو من خيرهم - فيقول أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله حديته . فيقول الدجال أرايتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكون في الأمر فيقولون لا . فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحيى والله ما كنت قط أشد بصيرةً فيك مني الآن . قال فيريد قتله الثانية فلا يسقط عليه » .

مسند أحمد (١١٦٢٦) صحيح

٣٦٧ - جامع التحصيل - (ج ١ / ص ٢٨)

- [٢] أبان عن أبي بن كعب وعنه محمد بن جحادة قال أبو حاتم هو مرسل
- [٣] إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي قال يحيى بن معين وأبو حاتم لم يسمع من أبيه شيئاً وقال أبو زرعة إبراهيم بن جرير عن علي رضي الله عنه مرسل
- [٤] إبراهيم بن طهمان لم يدرك الحكم قاله الذهبي في مختصر المستدرک
- [٥] إبراهيم بن عبد الله بن عبد القاري المدني عن علي رضي الله عنه قال أبو زرعة وغيره مرسل وعن يزيد بن عبد الله بن خصيفة وقيل بينهما رجل حكاه شيخنا الحافظ أبو الحجاج في كتابه تهذيب الكمال
- [٦] إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولد على عهد النبي ﷺ فذكر في كتب الصحابة لذلك ولا رؤية له بل هو تابعي يروي عن أبيه وعمر رضي الله عنهما
- [٧] إبراهيم بن أبي عبلة قال بن أبي حاتم سمعت أبي يقول لم يدرك عبادة بن الصامت وذكر في التهذيب أنه روى عن بن عمر رضي الله عنهما ولم يدركه بل هو مرسل " اهـ
- ثم تمّ هذا العمل أيضاً أبو زرعة العراقي في كتابه (تحفة التحصيل برواة المراسيل) وكلُّ هذه الكتب مطبوعة .

وأيضاً كتب التراجم كـ(تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب)، كثيراً ما تنصّ على السماع وعدمه وعلى المراسيل . وأيضاً عموم كتب العلل والسؤالات القديمة والتواريخ القديمة، مثل : (تاريخ يحيى بن معين) برواية الدوري، أو (تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين)، وغيرها .

فإذا بحثنا فلم نجد ما سبق، ننظر هل وُصف بالتدليس؟ فإن لم يوصف بالتدليس، ولم نقف على حكم بعدم سماعه، والطبقة تحتمل السماع، فنقبل روايته ولو عنعن فإننا نقبل هذه العننة .

أما إذا وُصِفَ بالتدليس، فأنظر -أولاً- : ماهو نوع تدليسه الذي وصف به ؟ فإن كان تدليسه تدليس شيوخ أو تدليس بلدان، فلا يؤثر ذلك على قبول عننته ؛ لأن تدليس الشيوخ لا علاقة له بصيغ الأداء وإنما هو تسمية اسم الراوي أو كنيته أو لقبه، وذكره بغير ما يعرف به، فإذا كان ذلك فعلينا أن نعين الراوي فقط، فإذا عرفناه حكمنا عليه بما يلزم، وإذا لم نعرفه نتوقف في الحكم على الحديث؛ لأن هذا الراوي أشبه عندنا المجهول الذي لا نستطيع أن نحكم على حديثه لا بصحة ولا بضعف .

وإن كان تدليسه تدليس رواية الراوي عمّن سمع منه ما لم يسمعه، فهنا نقف مع الراوي وقفات متعددة، أولاً : ننظر هل ذكر في مراتب المدلسين في مرتبة من تُقبل عننته أم من تُردُّ عننته . وكتب مراتب المدلسين يأتي في مقدمتها كتاب (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) للحافظ ابن حجر، حيث رتب فيه المدلسين على خمسة طبقات، الأولى والثانية تُقبل عننتهم، والثالثة يُرجح

الحافظ بأنها تُرد عنعناتهم، والرابعة يجزم بردّ عنعناتهم، والخامسة حديثهم ضعيف سواءً صرحوا بالسماع أم لم يصرحوا .

ومن الكتب التي خدمت هذه الناحية كتاب العلائي (جامع التحصيل)، فقد رتب في مقدمة هذا الكتاب نماذج من المدلسين على طبقات يبيّن فيها من تُقبل عنعنته ومن لا تقبل، وفعل هذا الفعل نفسه الحافظ ابن حجر في كتابه (النكت على ابن الصلاح)، ولا يغني كتابه السابق عن أحكامه في النكت ؛ لأنه ربما تغيّر اجتهاد الحافظ ابن حجر فيذكر راوٍ في طبقة معينة ثم يجعله في النكت في طبقة أخرى، والظاهر أن كتاب (النكت) آخر الكتاين، فتتظر على ماذا استقر رأي الحافظ في هذا الراوي، فإن اختلفت آراؤه ترجح بالمرجححات الأخرى .

قال الحافظ ابن حجر في النكت^{٣٦٨} :

" وكذلك المدلسون الذين خرج حديثهم في الصحيحين ليسوا في مرتبة واحدة في ذلك، بل هم على مراتب:

الأولى: من لم يصف بذلك إلا نادرا وغالب رواياتهم مصرحة بالسماع، والغالب: أن إطلاق من أطلق ذلك عليهم فيه تجوز من الإرسال إلى التدليس.

ومنهم من يطلق ذلك بناء على الظن، فيكون التحقيق بخلافه كما بينا ذلك في حق شعبة قريبا ١ وفي حق محمد بن إسماعيل البخاري في الكلام على التعليق ٢ - والله أعلم - .

فمن هذا الضرب:

١- أيوب السخيتاني .

٢- وجرير بن حازم .

٣- والحسين بن واقد .

٤- وحفص بن غياث .

٥- وسليمان التيمي .

٦- وطاووس .

٧- وأبو قلابة .

٨- وعبد الله بن وهب .

٩- وعبد ربه بن نافع أبو شهاب .

١٠- والفضل بن دكين أبو نعيم .

١١- وموسى بن عقبة .

^{٣٦٨} - النكت على ابن الصلاح - (ج ٢ / ص ٦٣٦)

١٢- وهشام بن عروة.
 ١٣- وأبو مجلز لاحق بن حميد.
 ١٤- ويحيى بن سعيد الأنصاري. رحمة الله عليهم.
 الثانية: من أكثر الأئمة من إخراج حديثه إما لإمامته أو لكونه قليل التدليس في جنب ما روى من الحديث الكثير أو أنه كأن لا يدلس إلا عن ثقة.
 فمن هذا الضرب:

- ١٥- إبراهيم بن زيد النخعي
 ١٦- وإسماعيل بن أبي خالد.
 ١٧- وبشير بن مهاجر.
 ١٨- والحسن بن ذكوان.
 ١٩- والحسن البصري.
 ٢٠- والحكم بن عتبة.
 ٢١- وحماد بن أسامة.
 ٢٢- وزكريا بن أبي زائدة .
 ٢٣- وسالم بن أبي الجعد.
 ٢٤- وسعيد بن أبي عروبة.
 ٢٥- وسفيان الثوري.
 ٢٦- وسفيان بن عيينة.
 ٢٧- وشريك القاضي.
 ٢٨- وعبد الله بن عطاء المكي.
 ٥٩- وعكرمة بن خالد المخزومي.
 ٣٠- ومحمد بن خازم أبو معاوية الضرير.
 ٣١- ومخرمة بن بكير.
 ٣٢- ويونس بن عبيد
 رحمة الله تعالى عليهم.
 الثالثة: من أكثروا من التدليس وعرفوا به وهم:
 ٣٣- بقية بن الوليد.
 ٣٤- وحبيب بن أبي ثابت.
 ٣٥- وحجاج بن أرطاة.

- ٣٦- وحميد الطويل.
- ٣٧- وسليمان الاعمش.
- ٣٨- وسويد بن سعيد.
- ٣٩- وأبو سفيان المكي.
- ٤٠- وعبد الله بن أبي نجيح.
- ٤١- وعباد بن منصور.
- ٤٢- وعبد الرحمن المحاربي.
- ٤٣- وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد.
- ٤٤- وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.
- ٤٥- وعبد الملك بن عمير.
- ٤٦- وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف.
- ٤٧- وعكرمة بن عمار.
- ٤٨- وعمر بن عبيد الطنافسي.
- ٤٩- وعمر بن علي المقدمي.
- ٥٠- وعمر بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي.
- ٥١- وعيسى بن موسى غنجار.
- ٥٢- وقتادة.
- ٥٣- ومبارك بن فضالة.
- ٥٤- ومحمد بن إسحاق.
- ٥٥- ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي.
- ٥٦- ومحمد بن عجلان.
- ٥٧- ومحمد بن عيسى بن الطباع.
- ٥٨- ومحمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير.
- ٥٩- ومحمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري.
- ٦٠- ومروان بن معاوية الفزاري.
- ٦١- والمغيرة بن مقسم.
- ٦٢- ومكحول الشامي.
- ٦٣- وهشام بن حسان.
- ٦٤- هشام بن بشير.

- ٦٥- والوليد بن مسلم الدمشقي.
- ٦٦- ويحيى بن أبي كثير.
- ٦٧- وأبو حرة الرقاشي.
- رحمة الله تعالى عليهم أجمعين.
- فهذه الأسماء من ذكر بالتدليس من رجال الصحيحين ممن أخرجوا أو أحدهما له أصلاً أو استشهاداً أو تعليقا على مراتبهم في ذلك وهم بضعة وستون نفساً.
- (وإذا سردنا) ذلك فلا بأس بسرد أسماء باقي الموصوفين بالتدليس من باقي رواة الحديث لتمام الفائدة ولتمييز أحاديثهم.
- فقد سرد المصنف أسامي من ذكر بالاختلاط ليتميز حديثه وقد ذكرتهم على قسمين: أحدهما: من وصف بذلك مع صدقه.
- وثانيهما: من ضعف منهم بأمر آخر غير التدليس - والله الموفق -.
- فمن الأول:
- ٦٨- جنيد بن العلاء بن أبي وهرة.
- ٦٩- وحميد بن الربيع الخزار.
- ٧٠- وإسماعيل بن عياش.
- ٧١- وسلمة بن تمام الشقري.
- ٧٢- وشبابة الضبي.
- ٧٣- وشعيب بن أيوب الصيرفي.
- ٧٤- وعبد الله بن مروان الحرابي.
- ٧٥- وعبد العزيز بن عبد الله البصري.
- ٧٦- وعبد الجليل بن عطية القيسي.
- ٧٧- وعبيدة بن الأسود.
- ٧٨- وعثمان بن عمر الحنفي.
- ٧٩- وعطية العوفي.
- ٨٠- وعلي بن غراب.
- ٨١- ومحمد بن الحسين البخاري.
- ٨٢- ومحمد بن صدقة الفدكي.
- ٨٣- ومحمد بن عبد الملك الواسطي أبو إسماعيل.
- ٨٤- ومحمد بن عيسى بن سميع.

- ٨٥- ومحمد بن يزيد بن خنيس العابد.
 ٨٦- ومحرز بن عبد الله الجزري أبو رجاء.
 ٨٧- ومصعب بن سعيد أبو خيثمة.
 ٨٨- وميمون بن موسى المرثي.
 ٨٩- ويزيد بن أبي زياد.
 ٩٠- ويزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك.
 ٩١- ويزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدالاني.
 ٩٢- ومن المتأخرين محمد بن محمد بن سليمان الباغندي.
 ٩٣- والحسن بن مسعود أبو علي ابن الوزير الدمشقي.
 ٩٤- وعمر بن علي بن أحمد بن الليث أبو مسلم البخاري - رحمة الله تعالى عليهم -.

ومن القسم الثاني:

- ٩٥- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى .
 ٩٦- وإسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل الملائي.
 ٩٧- وبشير بن زاذان.
 ٩٨- وتليد بن سليمان.
 ٩٩- وجابر بن يزيد الجعفي.
 ١٠٠- والحسن بن عمارة.
 ١٠١- والحسين بن عطاء بن يسار.
 ١٠٢- وخارجة بن مصعب.
 ١٠٣- وسعيد بن المرزبان أبو سعيد البقال
 ١٠٤- وعبد الله بن معاوية بن عاصم الزبيري.
 ١٠٥- وعبد الله بن زياد بن سمعان.
 ١٠٦- وعبد الله بن واقد أبو قتادة الحراي.
 ١٠٧- وعبد الله بن لهيعة المصري.
 ١٠٨- وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم.
 ١٠٩- وعلي بن غالب البصري.
 ١١٠- ومالك بن سليمان الهروي.
 ١١١- والهيثم بن علي الطائي.
 ١١٢- ويحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي - رحمة الله تعالى عليهم -.

هذه أسماء من وقفت عليه ممن وصف بالتدليس (أي تدليس الإسناد). " اهـ —
وقد يختلف العلماء في الرواة من حيث ترتيبهم في مراتب التدليس وقبول عنعناتهم، بل قد يختلف رأي الإمام الواحد، وليس بصحيح أن نأخذ بالقول المتأخر، فقد يكون الأول هو الصواب ولا يكون المتأخر هو الصواب .

وأيضاً قد نجد تطبيقات العلماء مخالفة للمرتبة المذكورة لهذا الراوي في أحد هذه الكتب، فمثلاً العلماء متفقون على قبول عنعنة الزهري، ومنهم الحافظ ابن حجر نفسه، لكن نجد أن الحافظ ذكر الزهري في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، التي رجح بأن عنعنة أصحابها تُردّ، فهذا دليل على خطأ اجتهاد ابن حجر في عنعنة الزهري ومجانته للصواب في ترتيبه . ثم إن لأهل العلم مناهج وأقوال مختلفة في قبول رواية المدلس، فيجب على طالب العلم أن يراعي هذه الأقوال ؛ لأنها ليست مُطرحَة كما يظنُّ بعض طلبة العلم، وبعضهم يتعامل مع رواية المدلس بعمل آلي فإن صرَّح بالسماع قبل روايته، وإن لم يصرح بالسماع نظر في مراتب المدلسين، وحكم على الرواية من خلال مرتبة المدلس من حيث القبول والرد، وهذا التعامل الآلي خطأً، فهناك مناهج مختلفة حتى مع الراوي المُكثر من التدليس فقد يقبل العلماء عنعنته في حدود معينة وبشروط محددة .

(٣) الخطوة الثالثة : معرفة مرتبة الراوي في الجرح والتعديل

وقبل مراجعة كتب الجرح والتعديل ؛ لمعرفة مرتبة الراوي فيها وأقوال أهل العلم فيه، يجب على طالب العلم أن يُتقن بايين من أبواب مصطلح الحديث تتعلق بهذا الأمر :

الباب الأول : باب معرفة مَنْ تقبل روايته وَمَنْ تُردّ .

الباب الثاني : باب مراتب الجرح والتعديل .

فلا بد من إتقان وضبط هذين البابين ؛ لأن العلماء قد يختلفون في الجرح والتعديل . فبدراسة هذين البابين أستطيع التعامل مع هذا الخلاف، وترجيح الصحيح .

*من المسائل المهمة التي ينبغي التنبيه عليها :

أنه لا يحتج بالراوي إلا إذا كان عدلاً ضابطاً . والضبط إما أن يكون ضبطاً تاماً، أو ضبطاً خفيفاً في حين القبول .

والعدل : "هو المسلم العاقل البالغ السالم من أسباب الفسق وخوارم المروءة"، وهذه هي العدالة الباطنة، وهي التي لا تُعرف إلا من خلال طول المعاشرة والمخالطة، وليس المقصود بالباطنة ما في قلبه ؛ لأنه ليس من قدرة البشر العلمُ بها، أما العدالة الظاهرة فهي ما تعرف بظاهر الأمر، ويمكن التفريق بين العدالة الباطنة والعدالة الظاهرة بأن نقول: إن العدالة الباطنة هي العلم بعدم المُفسق، والعدالة الظاهرة:

هي عدم العلم بالمفسق، فالأولى: نعلم ونتيقن بعدم وجود أمر يفسق الراوي به، أما الثانية: فلا نعلم عن الراوي شيئاً يفسق به.

وشرط البلوغ يشترطه العلماء حين الأداء لا حين التحمل، فقد يتحمل الراوي صغيراً، لكن يشترط أن لا يقبل حديثه إلا إذا رواه كبيراً .

إن ابن داسة سمع سنن أبي داود وعنده خمس سنوات، والسيوطي أبوه أحضره مجلس الحافظ ابن حجر وله ثلاث سنوات، والراجح في قول أهل العلم أنه يصح تحمل الصغير؛ ابن خمس سنوات يتحمل، واستدلوا على ذلك بحديث محمود بن الربيع قال: عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ ذَلُو^{٣٦٩} .

وكذلك شرط الإسلام، فالكافر يمكن أن يتحمل في حال كفره، لكنه لا يقبل منه إلا أن يرويه بعد إسلامه، كما حصل مع بعض الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ - حال كفرهم، ورووه بعد إسلامهم. كما في صحيح البخاري (٤٥٥٣) عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيٍّ قَالَ انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ - فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ جَاءَ بَكْتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَى هِرْقَلٍ قَالَ وَكَانَ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرِيٍّ إِلَى - هِرْقَلٍ - قَالَ فَقَالَ هِرْقَلُ هَلْ هَذَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَقَالُوا نَعَمْ . قَالَ فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ، فَأُجْلِسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ فَقُلْتُ أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا لِتَرْجُمَانِهِ فَقَالَ قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبْتَنِي فَكُذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَإِيَّيْهِمُ اللَّهُ، لَوْلَا أَنْ يُؤْتِرُوا عَلَيَّ الْكُذْبَ لَكُذَّبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيَكُفُّمُ قَالَ قُلْتُ هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ أَتَيْبَعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضِعْفَاؤُهُمْ قَالَ قُلْتُ بَلْ ضِعْفَاؤُهُمْ . قَالَ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، سَخَطَةً لَهُ قَالَ قُلْتُ لَا .

قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ قَالَ قُلْتُ تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِحَالًا، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ فَهَلْ يَعْدُرُ قَالَ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا . قَالَ وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ . قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ لَا . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَيَكُفُّمُ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فَيَكُفُّمُ ذُو حَسَبٍ

^{٣٦٩} - صحيح البخاري (٧٧) = الحجّة: اللفظة = مج: لفظ ما في فمه

وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أضعفواؤهم أم أشرفواؤهم فَقُلْتُ بَلْ أضعفواؤهم، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخِطَةٌ لَهُ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ فَرَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَاتَلْتُمُوهُ فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَجَالًا، يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَعْدُرُ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَعْدُرُ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَعْدُرُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ أَتَمَّ بِقَوْلٍ قَبْلَهُ . قَالَ ثُمَّ قَالَ بِمَ يَأْمُرُكُمْ قَالَ قُلْتُ يَا أُمَّرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ . قَالَ إِنْ يَكُ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لِأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَكَلَيْلَعَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيْ . قَالَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى هِرَقْلٍ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ) إِلَى قَوْلِهِ (اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) . فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ، وَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَأَمَرَ بَنُو فَأَخْرَجْنَا قَالَ فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، أَنَّهُ لِيَخَافَهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ فَدَعَا هِرَقْلُ عَظَمَاءَ الرُّومِ فَجَمَعَهُمْ فِي دَارٍ لَهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرَّشْدِ آخِرَ الْأَبْدِ، وَأَنْ يَثْبُتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ قَالَ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِقَتْ، فَقَالَ عَلَى بِهِمْ . فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ إِنِّي إِنَّمَا اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْكُمْ الَّذِي أَحْبَبْتُ . فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ .^{٣٧٠}

والمقصود بالمفسقات : ارتكاب الكبيرة، والإصرار على الصغيرة .

المروءة : هي موافقة أحكام الشرع والعقل السليم وأعراف المسلمين .

٣٧٠ - الأريسيون : الفلاحون = البشاشة : مخالطة الإيمان انشراح الصدور = الحيصة : الفرار = حاص : حال جولة يطلب الفرار =

السجال : مرة لنا ومرة علينا

فكلُّ من ارتكب أمراً يخالف الشرع فهو من حوارم المروءة، أو ارتكب أمراً لا يدلُّ على العقل السليم كالجنون، فليس عنده مروءة، وكالطفل الصغير أيضاً فليس عنده مروءة - لكن لا يقال أنهما من أهل الفسق؛ لأنهما غير مكلفين - وكذلك لا يرتكب أمراً يخالف أعراف المسلمين والصالحين .
وبعد بيان العدالة الظاهرة والباطنة، فهل يُشترط في قبول الراوي العدالة الباطنة فقط، أم أنه قد تقبل العدالة الظاهرة في بعض الأحيان ؟

الصواب : أنه مَنْ كان عدلاً في الظاهر قد نقبله في بعض الأحيان، وهذه الحالات هي :

١- مَنْ تعذرت الخيرة الباطنة بأحوالهم؛ لتقادم العهد بهم، فكلُّ من تعذرت الخيرة الباطنة بحاله نكتفي منه بالعدالة الظاهرة، وهذا هو الذي سار عليه أهل العلم بعامه.

٢- المتأخرون من رواية النسخ الحديثية، فهؤلاء لا يشترط فيهم شيء كثير ؛ لأنهم مجرد رواة لكتب ترويه الأمة كلها، كمن يروي (صحيح البخاري)، وعنده إجازة بروايته بإسناده إلى مؤلفه، فكتاب البخاري تناقلته الأمة كلها، وليس هناك مزية في هذه الرواية إلا بقاء اتصال الإسناد، فيقبل من أيِّ شخصٍ مادام أن ظاهره الإسلام، ولم يكذب في دعواه، فيقبل منه وإن كان في الباطن ليس عدلاً.

والمقصود أن المتأخرين يُتساهل فيهم، ونصّ على هذا التساهل الإمام الذهبي في مقدمة كتابه (ميزان الاعتدال)، واعتبر الحدّ الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين من هذه الناحية - وهي : الاكتفاء بالظاهر، وعدم معرفة بواطن أحوالهم - سنة ثلاثمائة للهجرة، فمن جاء بعد سنة ثلاثمائة للهجرة يُتساهل فيما يتعلق بهم - وهم المتأخرون -، ومن أجل ذلك قال : لن أذكر كل من تُكلم فيه بعد سنة ثلاثمائة للهجرة، إلا من طعن فيه بقادح شديد، أما من سواهم فيُتساهل معهم ؛ لأنهم رواة نسخ .

وعليه كلما تقادم العهد يتساهل في رواية النسخ، حيث لم يبق إلا مزية الإسناد، وهو شرفٌ مهم .^{٣٧١}
وتُعرف العدالة الباطنة -لنا الآن- من خلال :

١. **الشهرة والاستفاضة**، فمن كان مستفيض العدالة فليس هناك حاجة في البحث عن عدالته، كالأئمة المشهورين: كالإمام أحمد ويحيى بن معين والبخاري ومسلم، فهؤلاء لا يُسأل ولا يُبحث عن مثلهم، بل هؤلاء يُسألون عن الناس فيكون عند الراوي من الشهرة والاستفاضة ما يُغني عن السؤال عنهم.

٢. **التنصيب** : بأن ينصَّ الأئمة على توثيق فلان، أو على ضعفه .

٣. **التصحيح والتحسين** : فإذا وقفت -مثلاً- على راوٍ أخرج له البخاري في صحيحه، ولم أقف على جرح في هذا الراوي ولا تعديل، إلا أن البخاري أخرج له في صحيحه، فحكم هذا الراوي أنه ثقة ؛ لأن أحد شروط الحديث الصحيح : أن يكون رواه عدولاً ضابطين .

^{٣٧١} - ميزان الاعتدال - (ج ١ / ص ٤)

ويُحتمل أن يكون هذا الراوي ممن أخرج له البخاري في الشواهد والمتابعات، لكن حتى من أخرج له البخاري في الشواهد والمتابعات -على الصحيح- أنه لا يتزل عن مرتبة القبول عند من صحح له. ثم إن الذين أخرج لهم البخاري في المتابعات والشواهد قلة، والأصل أن يخرج للراوي استقلالاً. وكذلك من أخرج له الإمام مسلم فهو ثقة. وقد تكلم عن هذه القضية الإمام الذهبي في كتابه (الموظة)، وقسم العلماء إلى ثلاث طبقات على حسب تشددهم وتساهلهم، فقال: من لم يُوثق ولم يُجرح، وأخرج له البخاري ومسلم، فهو ثقة لا شك فيه، ومن صحح له الترمذي وابن خزيمة فحديثه: جيد، ومن صحح له الدارقطني أو الحاكم فأقل أحواله حُسن حديثه. هذا كله فيمن لم يُجرح ولم يُعدّل، لكن هل تنحصر فائدة التصحيح السابق فيمن لم يجرح ولم يعدل فقط؟

الجواب: لا، يمكن أن يستفاد من ذلك أيضاً بضوابط ليس هذا محل ذكرها.

وهناك أمرٌ يجعلنا نحتج بالتصحيح والتحسين مع وجود ما يخالفهما من العبارات الصريحة، وذلك في مثل ما لو صرح الإمام أنه يُصحح الإسناد، فلو قال: هذا إسناد صحيح، فالأصل فيه أنه يقصد: أن هذا الإسناد تحققت فيه شروط الصحة، وأنه لم يصححه بالمتابعات والشواهد، وإنما صححه لاجتماع شروط الصحة فيه؛ لأن الوصف أصبح للإسناد، لا للحديث. بمجمله حتى نقول بالمتابعات والشواهد. فإذا صحح الإسناد -وهذا كثيراً ما يفعله الحاكم- فيمكن أن يحتج بذلك على توثيق رواية ذلك الإسناد، ويُعتبر أن الحاكم يوثقهم، وإن كان غيره يضعفهم، فتعدُّ هذه المسألة من مسائل تعارض الجرح والتعديل حينها.

ففي المستدرک (٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلَجٍ وَأَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ أَبُو بَلَجٍ وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، فَلْيُحِبِّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ " هَذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَقَدْ احْتَجَّ جَمِيعًا بِعَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِأَبِي بَلَجٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا يُحْفَظُ لَهُ عِلَّةٌ "

وكما في سنن الدارقطني ٣٨/١ (٨٨) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُسَخِّنُ لَهُ مَاءً فِي قُمَّمَةٍ^{٣٧٢} وَيَغْتَسِلُ بِهِ. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. اهـ

٣٧٢ - القمم: ما يسخن فيه من نحاس وغيره

وكما في سنن الترمذى (٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ « غُفْرَانُكَ ». قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ. وَأَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ. وَلَا نَعْرِفُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - .

(١١) حَدَّثَنَا هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - عَلَى حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْكَعْبَةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. " اهـ

أيضاً يمكن أن نحتج بالتصحيح فيما لو قال الإمام الترمذى : حديث صحيح لا نعرفه إلا من حديث فلان، فهذا قد يكون أقوى من تصحيح الإسناد ؛ لأن الغرابة لا تقبل إلا من اجتمعت فيهم صفات القبول، وصفات معينة قوية تجعله حرياً بأن يُعتمد عليه حتى عند تفرد، فالحكم على الحديث بالصحة مع الغرابة فيه دلالة قوية على توثيق رواه .

كقول الترمذى (١١١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي شَوَّالٍ وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ يُبْنَى بِنِسَائِهَا فِي شَوَّالٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. اهـ

٤. من ذكّر العلماء أنه لا يروي إلا عن ثقة، فإن روى عن رجل يكون هذا توثيقاً له، كما ذكروا عن عبدالرحمن بن مهدي أنه لا يروي إلا عن ثقة، وكذلك عن مالك، وعن يحيى بن سعيد الأنصاري، وعن البخاري، وعن يحيى بن سعيد القطان، وعن أحمد بن حنبل، وغالب النقاد الكبار هم من هذا القبيل، ولا يعترض على هذا الكلام بأنه قد يكون ثقة عنده، أو أن العلماء قد ضعفوا هذا الراوي الذي روى عنه هذا الإمام، فيقال عن هذا : إن رواية الإمام عن الراوي مثل حكمه عليه تصريحاً، فلو حكّم أحد الأئمة على راوٍ بأنه ضعيف أو ثقة، وكان الراجح والصواب خلافه، فهل هذا يعني أن نطرح قول الإمام ولا نعتبره في الجرح والتعديل ؟

الجواب : لا، بل نعتبر قوله ونحكم به ؛ لأن هذه الحالات نادرة، ولا نجعل النادر قاضياً على الغالب، وعليه فالأصل في رواية الإمام عن رجل أنه توثيق له، وهذا الأمر قد اعتمده العلماء قديماً، وعليه فيصح أن تقول عن الراوي المذكور في إسناد الإمام : وثقه فلان، أي الإمام الذي روى عنه، وهذا المرجح يذكر في حالة عدم وجود جرح ولا تعديل .

بم تثبت العدالة ؟

تثبت العدالة بأحد أمرين:

بتنصيص معدلين على عدالته، كما في الشهادة .

واختلفوا هل تثبت العدالة والجرح بالنسبة إلى الرواية بتعديل عدل واحد وجرحه، أو لا يثبت ذلك إلا باثنين، كما في الجرح والتعديل في الشهادات ؛ على قولين . وإذا جمعت الرواية مع الشهادة صار في المسألة ثلاثة أقوال :

أحدها : أنه لا يقبل في التزكية إلا رجلان، سواء التزكية للشهادة والرواية وهو الذي حكاه القاضي أبو بكر الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم .

والثاني : الاكتفاء بواحد في الشهادة والرواية معاً، وهو اختيار القاضي أبي بكر المذكور ؛ لأن التزكية بمثابة الخبر . قال القاضي : والذي يوجب القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضي، ذكره، أو أنثى، حر أو عبد، لشاهد ومخير .

والثالث : التفرقة بين الشهادة والرواية، فيشترط اثنان في الشهادة ويكتفى بواحد في الرواية. ورجحه الإمام فخر الدين، والسيف الأمدي ونقله عن الأكثرين . وكذلك نقله أبو عمرو بن الحاجب عن الأكثرين، وهو مخالف لما نقله القاضي عنهم . قال ابن الصلاح: والصحيح الذي اختاره الخطيب وغيره أنه يثبت في الرواية بواحد؛ لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات. ^{٣٧٣}

وإما بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم من أهل الحديث أو غيرهم وشاع الثناء عليه بها، كفى فيها أي في عدالته، ولا يحتاج مع ذلك إلى معدّل ينص عليها، كمالك والسفيانين، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل وأشباههم.

قال ابن الصلاح ^{٣٧٤}: هذا هو الصحيح في مذهب الشافعي، وعليه الاعتماد في أصول الفقه.

وممن ذكره من أهل الحديث الخطيب ^{٣٧٥}، فقال : " بَابُ فِي أَنَّ الْمُحَدَّثَ الْمَشْهُورَ بِالْعَدَالَةِ وَالثِّقَّةِ وَالْأَمَانَةِ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَزْكِيَةِ الْمُعَدَّلِ مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ وَشُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ وَأَبَا عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ وَوَكَيْعَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَيَزِيدَ بْنَ هَارُونَ وَعَفَّانَ بْنَ مُسْلِمٍ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نَبَاهَةِ الذِّكْرِ وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ وَالِاسْتِهَارِ بِالصِّدْقِ وَالْبَصِيرَةِ وَالْفَهْمِ ، لَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَتِهِمْ ، وَإِنَّمَا يُسْأَلُ عَنْ عَدَالَةِ مَنْ كَانَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ ، أَوْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ عَلَى الطَّالِبِينَ . "

^{٣٧٣} - شرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١٠٥) والرفع والتكميل في الجرح والتعديل - (ج ١ / ص ٥)

^{٣٧٤} - علوم الحديث ص ١٣٧

^{٣٧٥} - في الكفاية ص ١٤٧

– مذهب ابن عبد البرّ في ثبوت العدالة^{٣٧٦}:

وتوسّع الحافظ أبو عمر ابن عبد البرّ^{٣٧٧} فيه، فقال: كلُّ حامل علم معروف العنّاية به فهو عدل مَحْمُولٌ في أمره أبدأً على العَدَالَةِ حتّى يتبين جرحه.

ووافقه على ذلك ابن المواق من المتأخّرين، لقوله ﷺ: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»^{٣٧٨}.

وقوله: هذا غير مرضي والحديث من الطريق الذي أوردّه مرسل، أو معضل.

وإبراهيم هو الذي أرسله، قال فيه ابن القطّان: لا نعرفه ألبته.

ثمّ على تقدير ثبوته، إنّما يصح الاستدلال به لو كان خبراً، ولا يصح حمله على الخبر، لوجود من يحمل العلم، وهو غير عدل وغير ثقة، فلم يبق له محمل إلاّ على الأمر، ومعناه أنّه أمر للثقات بحمل العلم، لأنّ العلم إنّما يُقبل عنهم.

والدليل على ذلك: أنّ في بعض طُرُقهِ عند ابن أبي حاتم: «ليحمل هذا العلم...»^{٣٧٩}. بلام الأمر.

وأما الضبط، فهو ضبطان: ضبط صدر، وضبط كتاب:

صدر: أي يحفظ بحيث إذا طُلب منه الأداء؛ يكون حاضراً. هذا ضبط الصدر.

ضبط الكتاب: أن يكون معتمداً على كتابه في الرواية فيصون كتابه من أن يدخل فيه ما ليس منه. ويستحضر كتابه ويفتحه، وكان مالك – رحمه الله تعالى – لا يروي إلا من الكتاب، وكان الطلبة يقرؤون عليه ويعرضون عليه الموطأ. هذا فيما يتعلق بالضبط.

يعرف ضبط الرّأوي بموافقة الثقات المتقنين الضّابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم، فإن وافقهم في روايتهم غالباً ولو من حيث المعنى، فضابط ولا تضر مخالفته لهم النّادرة فإن كثرت مخالفته لهم، وندرت الموافقة اختلّ ضبطه ولم يحتج به في حديثه..

ذكر الحافظ أبو الحجّاج المزّي في «الأطراف»^{٣٨٠} أنّ الوهم تارة يَكُونُ في الحفظ، وتارة يَكُونُ في القول، وتارة في الكِتَابَةِ.

^{٣٧٦} – الباعث الخنيث في اختصار علوم الحديث – (ج ١ / ص ١١) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث – (ج ١ / ص ٢٨٢) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي – (ج ١ / ص ٢٣٦)

^{٣٧٧} في التمهيد ٢٨/١

^{٣٧٨} – الإبانة الكبرى لابن بطة برقم (٣٤) ومسند الشاميين – (ج ١ / ص ٣٤٤) برقم (٥٩٩) ومشكل الآثار للطحاوي برقم (٣٢٦٩) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني برقم (٦٩٤) وعدي ١٥٢/١ و١٥٣ و٩٠٤/٣ والبداية والنهاية لابن كثير ٣٣٧/١٠ والعقيلي ٩/١ و١٠ و٢٥٦/٤ وشرف أصحاب الحديث برقم ١٤ و٥٢ و٥٣ و٥٥ و٥٦ وهو حديث حسن لغيره

وصححه الشيخ ناصر في التعليق على مشكاة المصابيح – (ج ١ / ص ٥٣) برقم (٢٤٨)

^{٣٧٩} – الجرح والتعديل ١٧/٢

^{٣٨٠} – ٣٤٤-٣٤٣/٣

قال: وقد روى مسلم^{٣٨١} حديث: « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ ». عن يحيى بن يحيى وأبي بكر وأبي كريب، ثلاثتهم عن أبي مُعَاوِيَةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هُرَيْرَةَ، ووهم عليهم في ذلك، إنما روه عن أبي مُعَاوِيَةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، كذلك رواه عنهم النَّاسُ، كما رواه ابن ماجه^{٣٨٢} عن أبي كُريب أحد شيوخ مسلم فيه.

قال: والدليل على أن ذلك وهم وقع منه في حال كتابته، لا في حفظه، أنه ذكر أولاً حديث أبي مُعَاوِيَةَ، ثم نَتَى بحديث جرير، وذكر المتن وبقية الإسناد، ثم ثلث بحديث وكيع، ثم رُبِعَ بحديث شعبة، ولم يذكر المتن ولا بقية الإسناد عنهما، بل قال: عن الأعمش بإسناد جرير وأبي مُعَاوِيَةَ. بمثل حديثهما، فلولا أن إسناد جرير وأبي مُعَاوِيَةَ عنده واحد لما جمعهما في الحوالة عليهما.

ويعرف العلماء الضبط من خلال أمور :

١. النظر في روايات الراوي التي شارك فيها الرواة الآخريين الثقات، فإن وافقهم ولم يخالفهم في زيادة أو نقص أو تغيير، فهذا دليل ضبطه، وإن كان الغالب فيه عدم الموافقة وكثرة المخالفة، فهذا يدل على عدم ضبطه، وعلى حسب نسبة المخالفة يُعرف مقدار الضبط عند هذا الراوي .
٢. أن لا يكثر التفرد، أما إن كان غالبُ أحاديثه مفاريد لا يشاركه فيها أحد في أصل الرواية، فهذا دليل على أنه ليس بصحيح الرواية، بل قد يُتهم بالكذب بكثرة تفرد، وعدم رواية غيره لها .
٣. أن لا يتفرد بالمناكير، فقد لا يكون كثير التفرد، لكنه يتفرد فقط بالمناكير، وإن كانت معدودة . والنكارة قد تكون ظاهرة لا تخفى على أي طالب علم، كما يعبر عنها ابن حبان فيقول : هذا حديث لا يخفى على من ليس الحديث صناعته أنه ليس بصحيح، ومثل ما قيل لشعبة : " كيف تعرف أن الحديث كذب ؟ قال : إذا كان في الحديث أنك لا تأكل القرعة حتى تذبجها، فهو كذب " . لكن قد تخفى النكارة فلا يعرفها إلا المتمرس من الحفاظ الكبار، الذين يلهمهم الله -جل وعلا- اكتشاف ومعرفة الأحاديث التي يمكن أن تنسب إلى النبي -ﷺ-، والأحاديث التي لا يمكن أن تنسب إليه ﷺ .
٤. ملاحظة طبقة الراوي، ومقدار تفرده : فكلما تأخرت طبقة الراوي لا نقبل منه التفرد، فالتفرد في طبقة التابعين أسهل وممكن من طبقة أتباع التابعين، وفي هذه الطبقة أشد من التي قبلها، وإمكانية التفرد فيها أكبر من طبقة أتباع التابعين، أما طبقة أتباع أتباع التابعين فلا يكاد يُقبل تفرد أحد فيها، بل ولا يُتصور حديث صحيح يرويه ثقة لا يجد من ينقله عبر هذه السنين إلا واحد، فهذا أدعى لردّ تفرده، وتضعيف حديثه .

٣٨١ - صحيح مسلم (٦٦٥١) التّصنيف : النصف

٣٨٢ - سنن ابن ماجه (١٦٦)

وبالنسبة للتفرّد تُلاحظ في الحكم على حديث الراوي المقبول (في أي درجة من درجات القبول) إذا تفرّد بحديث أمور :

١ - درجة ضبط الراوي وموازنتها بدرجة التفرّد (والتي تزداد درجتها كلما كان الحديث المتفرّد به الدواعي على نقله أوفر) .

ب. وموازنة ذلك بطبقة الراوي كما سبق .

ج. وموازنة ذلك بطبقة الراوي في الشيخ الذي تفرّد عنه - كما ذكر ذلك مسلم في مقدمة صحيحه، في طريقة معرفة المنكر من الحديث - .

واختلال الضبط يُقسمه العلماء إلى قسمين :

١. اختلال ضبط طارئ .

٢. اختلال ضبط لازم .

أما اختلال الضبط اللازم : فهو سيء الحفظ من صغره، فمثل هذا له مراتب على حسب نسبة الخطأ عنده، وعلى هذا يُفرّق بين الرواة . وعموماً من لم يكن جرحه إلا اختلال الضبط، فمهما فحش الغلط منه فهو في حيز الاعتبار، وينفع في المتابعات والشواهد . قد يقول العلماء عمّن فحش غلظه : إنه متروك، لكن تأتي عبارة أخرى لعالم يقول : هو فاحش الغلط، لكنه لم يكن يكذب - أي عن الراوي المتروك في العبارة السابقة - . فبذلك نعرف أن قولهم متروك يعني : أن أحاديثه متروك الاحتجاج بها، أي : ضعيفة، فلما قيل : لا يتهم بالكذب، عرفنا أنه برئ من الكذب، وإنما ضَعُفُه من خلال اختلال الضبط، وإنما قلنا باعتبار رواية فاحش الغلط غير المتهم بالكذب ؛ لأنه قد يأتي راوٍ فاحش الغلط - غير متهم بالكذب - فيروي حديثاً بإسناده ومتمنه، ويأتي آخر مثله يسوق نفس الحديث بإسناده ومتمنه، فيتوافقان في الصفات والرواية، فمن النادر جداً أن يتوافق الاثنان على الخطأ بهذه الدقة، فهؤلاء يُعتبر بحديثهما ويتعاضدان .

لكن يُقسّم أصحاب اختلال الضبط إلى طبقات، فمن كان خطؤه فاحشاً فلا بد من متابعة تامة قوية حتى تشدّ من روايته، أما من كان خطؤه أقلّ من ذلك فيمكن أن يتقوى بأية متابعة .

أما الخطأ الطارئ وهو في الرواة المختلطين، فهناك كتب تحدم الباحث عن الرواة المختلطين، مثل كتاب (الكواكب النيرات فيما اختلط من الرواة الثقات) لابن كيّال، وكتاب (المختلطين) للعلائي، وكتاب (الاغتباط فيمن رُمي من الرواة بالاختلاط) لسبط ابن العجمي، وأجلّ هذه الكتب هما الكتابان الأوّلان، خاصة أن كتاب (الكواكب النيرات) قد ملأه محققه بالتعليقات المفيدة في هذا الباب، كذلك كتاب (المختلطين) خدّمه محققه خدمة جليّة .

***حكم الراوي المختلط :** إذا لم يُميّز فحديثه مردود . والمقصود بالتمييز : أي تمييز من سمع منه قبل الاختلاط من سمع منه بعد الاختلاط .

أما إذا تميّز، فمن سمع منه قبل الاختلاط فحديثه مقبول، ومن سمع منه بعد الاختلاط فحديثه مردود، إلا إذا توافق مع راوٍ سمع منه قبل الاختلاط، فلا يُتصور أن الراوي المختلط يُخطئ في جميع أحاديثه، فقد يكون هناك أحاديث يرويها على الصواب .

تنبيهٌ : بعض العلماء قد يُغاير بين معنى التغيّر والاختلاط ؛ لأنه بلا شك أن كل الرواة إذا كبر سنُّهم لا بدَّ وأن يختل حفظهم، وهذا من طبيعة البشر، لكن من الرواة من يختلُّ حفظهم إلى درجة أن يكثر هذا الاختلال فيكون مختلطاً، ومنهم من يحصل له الاختلال لكنه لا يزال متماسكاً، فكأنه نزل من تام الضبط إلى خفيف الضبط، فيترل حديثه من الصحة إلى الحسن، ومنهم من لا يختلُّ إلا بدرجة يسيرة جداً، لا تؤثر في إنزاله عن مرتبة تمام الضبط . وقد يُنبه العلماء أحياناً على هذا الأمر، كما قال الذهبي في ترجمة أبي إسحاق السبيعي: (تغيّر تغير السنِّ، ولم يختلط)، فبيّن أن اختلاطه يسير ؛ لكبر السنِّ، وليس اختلاطاً فاحشاً .

ما الذي يجعل الراوي غير ضابطٍ؟

هي خمسة أسباب:

- ١- فحش الغلط؛ أي كثير الغلط.
- ٢- سوء الحفظ.
- ٣- الوهم.
- ٤- الغفلة.
- ٥- المخالفة للثقات.

نأتي على المخالفة للثقات ينشأ عنها من أسباب الضعف خمسة أشياء؛ أي ما الذي يجعل الراوي يُحكّم عليه بأنه مخالف للثقات؟

- ١- إما التصحيف والتحريف.
- ٢- المزيد في متصل الأسانيد.
- ٣- المدرج.
- ٤- المضطرب.
- ٥- المقلوب.

يعني ينشأ من كون الراوي مخالفاً للثقات خمسة أنواع من أنواع الأحاديث الضعيفة، وهي الأحاديث المصحّفة والمحرّفة وفيها كتب مصنفة أحسنها كتاب أبي أحمد العسكري، والمزيد في متصل الأسانيد، وللخطيب البغدادي فيها كتاب والمدرج وله فيها أيضاً كتاب في مجلدين اسمه "الفصل للوصل المدرج في النقل" للخطيب البغدادي، والمضطرب وفيه كتاب للحافظ ابن حجر. والمقلوب هذه أنواع الأحاديث الضعيفة التي تنشأ من مخالفة الراوي للثقات.

*مسألة الرواية عن أهل البدع : قد اختلف فيها أهل العلم كثيراً، فمنهم من منع الرواية عن المبتدعة مطلقاً، ومنهم من قبلها عنهم مطلقاً، ومنهم من فصل، واختلفوا أيضاً في هيئة هذا التفصيل .

والراجح في رواية المبتدع أنها لا تقبل إلا بالشروط الآتية :

الشرط الأول : أن لا يكون مُكفراً ببدعته، فمن كفره أهل السنة والجماعة بعينه، فهذا لا يستحق أن يذكر في زمرة المسلمين فضلاً عن أن يكون من الرواة المقبولين .

الشرط الثاني : أن لا يكون فيه سبب لردّ الحديث سوى البدعة، أي أن يكون معروفاً بالتقوى والورع، ومُعظماً لحرمة الدين، وضابطاً... إلخ، فالمقصود : أن لا يكون فيه طعن سوى البدعة .

الشرط الثالث : أن يكون غير معاندٍ متبع للهوى، وهي التي يُعبر عنها العلماء بقولهم : أن لا يكون داعية، وقد عبّر عنها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه بقوله : أن لا يكون معانداً . فعبر بالمعاند ولم يُعبر بمطلق الداعية .

ومن نقل الإجماع كابن حبان والحاكم على عدم قبول الداعية، فيغلب على الظن أنهم يقصدون الداعية المعاند الذي يتبع الهوى، فيعرف الحقَّ ويصرُّ على الباطل استكباراً وعناداً، فهذا غير متأول، فلا نقبل روايته مطلقاً، أما المتأول فيُتساهل مع روايته دون الأول .

الشرط الرابع : أن لا يروي حديثاً منكراً يؤيد بدعته . وينبغي التنبه لكون الحديث منكراً، فلا يكفي أنه يؤيد بدعته، فقد يروي المبتدع حديثاً يؤيد بدعته، لكن لا يكون منكراً، فحينها إذا اجتمع مع بقية الشروط قبلنا هذه الرواية، كما أخرج الإمام مسلم حديث عدي بن ثابت وهو من الرافضة عن زُرِّ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ - ﷺ - إِلَيَّ أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ. ٣٨٣

، فهذه رواية في صحيح مسلم لأحد المبتدعة الدعاة، يؤيد فيها بدعته، لكن ليس فيها نكارة، فلا يشك أحدٌ أن علي بن أبي طالب لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق، بل هذا نقوله في جميع الصحابة ؛ فلذلك أخرج هذه الرواية الإمام مسلم .

*وهنا يرد سؤال، وهو أنه هل يحقُّ لنا أن نردَّ روايةً لمبتدع ؛ لأنها منكورة تؤيد بدعته، ومع ذلك نقبل بقية مروياته ؟

فهو إما أن يُتهم بالكذب ؛ لروايته لذلك الحديث المنكر، وعليه فلا يُقبل له حديثٌ مطلقاً، وإما أن تقبل جميع أحاديثه، حتى الرواية التي نزع منها أنها منكورة!

فالجواب : أن هذا السؤال بهذا الاستثناء صحيح، وهذا الحكم مشابه لما يفعله القاضي في ردِّ شهادة من له مصلحة أو قرابة للمشهود له، كشهادة الأب لابنه ؛ لأنها مظنة أن يروي سوى الحق، وإن كان

الشاهد عدلاً في نفسه، ومن أهل الديانة، مع أن القاضي قد يقبل شهادة الرجل نفسه، في قضية أخرى تنتفي فيها تلك المظنة. فمثل ذلك رواية الراوي المبتدع، فيما إذا روى ما يؤيد بدعته، إذا كان منكراً .
تنبيه: على طالب العلم أن يتنبه إلى أن كثيراً من ألفاظ العلماء حول المبتدعين تتعلق بهم في حياتهم - من حيث الرواية-، فيقول -مثلاً- : لا يُروى عن فلان . يقصد بذلك تحذير الناس من هذا الرجل مادام حياً، وهجره وتأديبه بذلك ؛ ولكي لا يذهب إليه الناس فيروي لهم الروايات ويدخل عليهم شبه البدعة . فكثيراً من تلك العبارات كانت من باب الدعوة لهجر المبتدع، لا لبيان حكم روايته، ومن ذلك ماجاء عن الإمام أحمد أنه ذكر أحد المبتدعة وحذّر الناس منه، وكان لا يروي عنه في حياته، فلما مات روى الإمام أحمد عن رجل عنه ؛ وذلك لانقطاع الخوف من فتنته، وكان رجل صدق، ضابطاً للرواية، فبقيت مصلحة الرواية عنه، وذهبت مفسدة انتشار بدعته، وإشهار أمره .

*مسألة : مراتب الجرح والتعديل :

أول من قسّم هذه المراتب تقسيماً واضحاً هو ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه (الجرح والتعديل) ثم تتابع بعد ذلك بعض أهل العلم في بيان هذه المراتب، ما بين مختصر ومطول، فمن أكثر الكتب التي أطالت في بيان هذه المراتب كتاب (فتح المغيث) للسخاوي، وأكثر من ذكر ألفاظ الجرح والتعديل .
 لكن يمكننا أن نقسّم هذه المراتب إلى مراتب أربع أساسية، يدخل تحت كل مرتبة مراتب فرعية :
 المرتبة الأولى : مراتب التصحيح بجميع ألفاظها، والمقصود الرواة الذين يُصحح حديثهم .
 المرتبة الثانية : مراتب التحسين، وهم الرواة الذين يُحسن حديثهم لذاته .
 المرتبة الثالثة : مراتب التضعيف، والمقصود خفيف الضعف لا الشديد .
 المرتبة الرابعة : مراتب التضعيف الشديد .
 ففي مراتب التصحيح تأتي عبارة: أمير المؤمنين، الحافظ الحجة، أوثق الناس، وبعدها بمرتبة تأتي عبارة : ثقة، ثبت، حجة .

ومراتب التحسين تأتي فيها مرتبة : صدوق، ثم مرتبة لا بأس به، وتحتها بقليل مرتبة أرجو أنه لا بأس به، وتحتها صالح، وتحتها شيخ، على خلاف فيهما .

ومراتب التضعيف : ليس بالقوي، ضعيف، لئّن، وما أشبهها .

ومراتب التضعيف الشديد: لفظ متروك، منكر الحديث، ساقط الحديث، ذاهب الحديث، واهٍ بمرّة، ضعيف جداً، كذاب، ركن الكذب، دجال الدجاجة في آخر المراتب .

يلاحظ أننا لم نذكر مرتبة للوضع، فلم نقل مراتب الحكم بالوضع ؛ وذلك لأن الوضع حكمٌ على الحديث، وليس حكماً على الراوي، ولذلك نبّه العلماء فقالوا : ربما صدق الكذوب . فلا يكفي للحكم على الحديث بأنه موضوع مجرد أن يكون فيه راوٍ كذاب، أو يكون فيه راوٍ من مراتب الضعف

الشديد، بل أكتفي بالحكم على إسناد الحديث بأنه إسناد شديد الضعف أو ضعيف جداً، ولا أقول : موضوع حتى تكون هناك قرينة .

هناك كتب ألفت في قضايا الجرح والتعديل، ومراتبه، من أشهرها (الرفع والتكميل) للكنوي، وكتاب (شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل) لأبي الحسن المصري، وكتاب (ضوابط الجرح والتعديل) للشيخ د/ عبدالعزيز العبدالطيف، وهو كتاب جيد على اختصاره، وكتب المصطلح عموماً تعني بيان مراتب الجرح والتعديل .

***تنبيهات حول قضايا الجرح والتعديل :**

الأول : وجوب التنبه إلى الاصطلاحات الخاصة لبعض الأئمة

حيث إن الاصطلاحات قد يكون لها معنى خاص عند إمام، يختلف هذا المعنى عند الجمهور، كما ذكروا عن البخاري أن عبارة "سكتوا عنه"^{٣٨٤} عنده تدلُّ على التضعيف الشديد، مع أن ظاهر العبارة أنهم ما تكلموا فيه، مع أن المراد العكس أي أنهم تكلموا فيه كلاماً جارحاً شديداً، فقصد بتلك العبارة أنهم أصبحوا لا يعتبرونه شيئاً . وكما ذكروا أيضاً عن يحيى بن معين أنه إذا قال : "ليس بشيء"، فإنه يقصد قليل الحديث، وإن كان هذا القول ليس على إطلاقه، وأن الصواب أن يحيى بن معين يقول هذه العبارة في الغالب، والأصل أنه يقصد بها التضعيف الشديد، إلا أنه أطلقها مرّات وأراد بها قلة الحديث . وقد نبّه على أهمية قضية الاصطلاحات الخاصة بالإمام الذهبي في كتابه (الموقظة)، حيث قال ^{٣٨٥} : "نحن نفتقرُ إلى تحرير عباراتِ التعديلِ والجرحِ وما بين ذلك، من العباراتِ المتجاذبةِ، ثم أهمُّ من ذلك أن نعلمَ بالاسْتِقْرَاءِ التامِّ : عُرِفَ ذلك الإمامِ الجِهْدِ، واصطلاحه، ومقاصده، بعباراته الكثيرة . أما قولُ البخاري: (سكتوا عنه)، فظاهرُها أنهم ما تعرّضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا مقصده بما بالاسْتِقْرَاءِ : أنها بمعنى تركوه .

^{٣٨٤} - ففي تاريخ البخاري (ج ١ / ص ٦٠) [٣٣١] محمد بن شجاع بن نيهان مولى قريش المروزي سكتوا عنه

وفي ميزان الاعتدال - (ج ٣ / ص ٥٧٧) ٧٦٦٣ - محمد بن شجاع النهائي. عن أبي هارون العبدى، وغيره. قال ابن المبارك: ليس بشيء، وقال غير واحد: متروك، وقال البخاري: محمد بن شجاع بن نيهان مروزي سكتوا عنه. قلت: روى عنه نعيم بن حماد، وهديبة بن عبد الوهاب.

وفي لسان الميزان للحافظ ابن حجر - (ج ٧ / ص ٧٨) [٤٦٢٠] محمد بن شجاع بن نيهان النهائي المروزي نزيل المدائن عن زيد العمي قال ابن المبارك ليس بشيء وعنه نعيم بن حماد وزيد بن الحباب وعيسى غنجار" وقوله في الأعم الأغلب عن راوٍ فيه نظر أو سكتوا عنه يعني به الجرح الشديد وغالبه وافقه عليه غيره، وبعضه مما خالفه غيره والصواب مع غيره أمثلة :

تمام بن نجیح وراشد بن داود الصنعاني وثعلبة بن زيد الحماني وجعدة المخزومي وجميع بن عمير وحبيب بن سالم وحريث بن خريست وسليمان بن داود الخولاني وطالب بن حبيب المدني الأنصاري وضعصعة بن ناجية وعبد الرحمن بن سلمان الرعييني وغيرهم فقد قال فيهم ما ذكرناه، ووثقهم غيره، والصواب معهم فتنبه.

^{٣٨٥} - الموقظة في علم مصطلح الحديث - (ج ١ / ص ١٩)

وكذا عاداته إذا قال : (فيه نظر)، بمعنى أنه متهم، أو ليس بثقة . فهو عنده أسوأ حالاً من (الضعيف) وبلاستقراء إذا قال أبو حاتم : (ليس بالقوي)، يُريد بها : أن هذا الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبوت . والبخاري قد يُطلق على الشيخ : (ليس بالقوي)، ويريد أنه ضعيف .

ومن ثم قيل : تجب حكاية الجرح والتعديل، فمنهم من نفسُه حادٌّ في الجرح، ومنهم من هو معتدل، ومنهم من هو متساهل .

فالحادُّ فيهم : يحيى بن سعيد، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خراش، وغيرهم .
والمعتدل فيهم : أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو زرعة .

والمتساهل كالترمذي، والحاكم، والدارقطني في بعض الأوقات . وقد يكون نفسُ الإمام — فيما وافق مذهبه، أو في حال شيخه — أطف منه فيما كان بخلاف ذلك . والعصمة للأنبياء والصديقين وحكام القسط .

ولكن هذا الدِّين مؤيد محفوظ من الله تعالى، لم يجتمع علماءه على ضلالة، لا عمداً ولا خطأً، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف . والحاكم منهم يتكلم بحسب اجتهاده وقوة معارفه، فإن قدر خطؤه في نقده، فله أجر واحد، والله الموفق " .

وهذا يقوله الإمام الذهبي، ويظهر افتقاره إلى معرفة اصطلاحات الأئمة في ألفاظهم، وبهذا يعلم مدى الحاجة إلى خدمة قضايا ومراتب وألفاظ الجرح والتعديل، فلم تُخدم بما فيه الكفاية، وكذلك قرّر الشيخ عبدالرحمن المعلمي، في مقدمة (الفوائد المجموعة)، حيث تكلم فيها عن أن كثيراً من معاني ألفاظ الجرح والتعديل المقررة في كتب المصطلح، تخالف معانيها الحقيقية .

الثاني : التنبيه إلى مراتب العلماء تشدداً وتساهلاً واعتدالاً في الجرح والتعديل :

تكمن أهمية معرفة المتشدد من المتساهل من أئمة الجرح والتعديل فيما إذا تعارض قول متعنت في الجرح متشدد مع من هو معتدل في حكمه على الرجال فيقدم حكم المعتدل على المتعنت لتشده ولا يقبل جرحه إلا مفسراً، وكذلك فيما لو تعارض قول متساهل في الرجال مع من هو معتدل في حكمه فيقدم حكم المعتدل على المتساهل... كما أنك إذا رأيت المتعنت في الجرح وثق أحد الرواة فتمسك بتوثيقه .

ولنضرب مثالا على ذلك بـ أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، المتوفى سنة ٢٧٧هـ —

قال الذهبي في ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢) عن الرواة (قسم منهم متعنت في الجرح مثبت في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه فهذا إذا وثق شخصاً فعضاً على قوله بناجديك وتمسك بتوثيقه وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه فإن وافقه

ولم يوثق ذلك أحد من الحذاق فهو ضعيف وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه لا يقبل تجرجه إلا مفسراً).

وفي السير (٢٦٠/١٣) (إِذَا وَثِقَ أَبُو حَاتِمٍ رَجُلًا فَتَمَسَّكَ بِقَوْلِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُوثِقُ إِلَّا رَجُلًا صَحِيحَ الْحَدِيثِ، وَإِذَا لَيَّنَ رَجُلًا، أَوْ قَالَ فِيهِ: لَا يُحْتَجُّ بِهِ، فَتَوَقَّفْ حَتَّى تَرَى مَا قَالَ غَيْرُهُ فِيهِ، فَإِنْ وَثَّقَهُ أَحَدًا، فَلَا تَبْنِ عَلَى تَجْرِيحِ أَبِي حَاتِمٍ، فَإِنَّهُ مُتَعَنِّتٌ فِي الرَّجَالِ، قَدْ قَالَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ رِجَالِ (الصَّحَّاحِ): لَيْسَ بِحُجَّةٍ، لَيْسَ بِقَوِيٍّ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ).

وهذا يفيد طالب الحديث فائدة كبيرة، وإليك الآن بعض الأمثلة على المتشددين والمعتدلين والمتساهلين من أهل العلم باحديث:

* أمثلة على المتشددين :

١- يحيى بن سعيد القطان أبو سعيد البصري المتوفى سنة ١٩٨ هـ قال الذهبي في السير (١٨٣/٩) (كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مُتَعَنِّتًا فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ قَدْ وَثِقَ شَيْخًا، فَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ، أَمَا إِذَا لَيَّنَ أَحَدًا، فَتَأَنَّ فِي أَمْرِهِ حَتَّى تَرَى قَوْلَ غَيْرِهِ فِيهِ، فَقَدْ لَيَّنَ مِثْلَ إِسْرَائِيلَ وَهَمَّامٍ، وَجَمَاعَةَ احْتَجَّ بِهِمُ الشَّيْخَانِ).

وفي السير (١٩٤/٧) (هَذَا مِنْ تَعَنُّتِ يَحْيَى فِي الرَّجَالِ، وَلَهُ اجْتِهَادُهُ، فَلَقَدْ كَانَ حُجَّةً فِي نَقْدِ الرُّوَاةِ).

وفي الميزان (١٧١/٢) (يحيى متعنن جداً في الرجال)، وانظر الموقظة (٨٣)

٢- أبو زكريا يحيى بن معين البغدادي، المتوفى سنة ٢٣٣ هـ الموقظة (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)

٣- أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، المتوفى سنة ٢٧٧ هـ الميزان (٢/٤٣ و٣٥٥)، السير (١٣/٢٦٠) و (٦/٣٢٠)، وفي المغني في الضعفاء (١/١٣٧) قال الذهبي (قد يقول أبو حاتم فلان مجهول، ويكون قد روى عنه جماعة)، الموقظة (٨٣) وذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)

٤- أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، المتوفى سنة ٣٢٢ هـ قال في كتابه الضعفاء (٣/٩٦٢) عن الإمام علي بن المديني (جرح إلى ابن أبي دواد والجهمية، وحديثه مستقيم إن شاء الله) قال الذهبي في الميزان (٣/١٣٨) (ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ماصنع) وفي (٣/١٤٠) قال (أفما لك عقل يا عقيلي، أتدري فيمن تتكلم)

٥- إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، المتوفى سنة ٣٦٥ هـ (١٩٣) (وهو ممن يبالي في الجرح)، الميزان (٢/٦٦) (أبو إسحاق الجوزجاني في عبارته فظاظة وهذه عادته).

٦- عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، المتوفى سنة ٢٨٣هـ الموقظة (٨٣) قال السخاوي عنه (قوي النفس كأبي حاتم) ^{٣٨٦}

٧- شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي أبو بسطام الواسطي المتوفى سنة ١٦٠هـ قال الذهبي في المغني في الضعفاء (٥٣٨/١) (شعبة متعنت)

٨- أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب النسائي، المتوفى سنة ٣٠٣هـ قال الذهبي في السير (٢٢٨/٩) (وَعَبْدُ اللَّهِ - بن وهب - حُجَّةٌ مُطْلَقًا، وَحَدِيثُهُ كَثِيرٌ فِي الصَّحَاحِ، وَفِي دَوَائِنِ الْإِسْلَامِ، وَحَسْبُكَ بِالنِّسَائِيِّ وَتَعْنَتِهِ فِي التَّقْدِ حَيْثُ يَقُولُ: وَأَبْنُ وَهْبٍ ثِقَةٌ، مَا أَعْلَمُهُ رَوَى عَنِ الثَّقَاتِ حَدِيثًا مُنْكَرًا).، وانظر المغني في الضعفاء (٥٣٨/١)، الميزان (٤٣٧/١) والسير (٣٨/٥).

٩- أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي، المتوفى سنة ٣٩٤هـ في الميزان (٨/١) (أبو الفتح الأزدي يسرف في الجرح)، وفي الميزان (٦١/١) (لا يلتفت إلى قول الأزدي فإن في لسانه في الجرح رهقاً).

١٠- أبو نعيم الفضل بن دكين، المتوفى سنة ٢١٨هـ وقيل ٢١٩هـ السير (٢٥٠/١٠)

١١- أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، المتوفى سنة ٤٥٦هـ في المغني في الضعفاء (٦٥٣/٢) (ابن حزم ضعيف لا يلتفت إلى تضعيفه بلا حجة)، وفي ذيل الضعفاء والمتروكين (٤٤) (ابن حزم متشدد، لا يقبل قدحه).

أمثله على المعتدلين :

١- أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)، السير (١٥٦/١٦) (وَهُوَ مُنْصِفٌ فِي الرَّجَالِ بِحَسَبِ اجْتِهَادِهِ)

٢- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، المتوفى سنة ٢٥٦هـ الموقظة (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)

٣- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المتوفى سنة ٢٤١هـ الموقظة (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)

٤- أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، المتوفى سنة ٢٦٤هـ الموقظة (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)

٥- أبو عبد الله محمد بن سعد، المتوفى سنة ٢٣٠هـ قال الذهبي في ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢) (تكلم محمد بن سعد الحافظ في كتاب الطبقات له بكلام جيد مقبول).

أمثلة على المتساهلين :

^{٣٨٦} - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ٣ / ص ٩٠)

- ١- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النسيابوري، المتوفى سنة ٤٠٥هـ الموقظه (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)
- ١- أبو الحسن أحمد بن عبد الله العجلي الكوفي، المتوفى سنة ٢٦١هـ وهذا بين لمن اطلع على كتابه معرفة الثقات..
- قلت : الصواب أنه ليس من المتساهلين ، بل من المعتدلين ، كما فصلت ذلك في الكلام على كتابه .
- ٢- أبو حفص بن شاهين، المتوفى سنة ٣٨٥هـ وهذا بين لمن اطلع على كتابه معرفة الثقات..
- ٤- أبو جعفر أحمد بن صالح المصري، المتوفى سنة ٢٤٨هـ تهذيب التهذيب (٤١٢/٢)
- ٥- أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨هـ ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٧٢)
- ٦- أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، المتوفى سنة ٣٨٥هـ الموقظه (٨٣) وقيدته الذهبي بقوله في بعض الأوقات.

٧- محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، المتوفى سنة ٢٧٥هـ قال الذهبي في الميزان (٣/ ٤٠٧) (فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي)^{٣٨٧}، وفي الميزان (٤/ ٤١٦) (عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ - دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج فأخذه من قبل القبلة وقال: «رحمك الله إن كنت لأواها تلاء للقرآن»^{٣٨٨} . وكبر عليه أربعاً، حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه، فلا يغتر بتحسين الترمذي، فعند المحافضة غالبها ضعاف).^{٣٨٩}

^{٣٨٧} - قلت : هو يعني حديثنا معنا وهو الصلح بين المسلمين ، وفي نيل الأوطار - (ج ٥ / ص ٣٢٤) والحديث الثاني المذكور في الباب حسنه الترمذي ، وفي إسناده كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، وقد انفق أئمة الجرح والتعديل على ضعفه ، والترمذي قد شرط في حد الحسن أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، وكثير هنا قال الشافعي فيه وأبو داود : إنه ركن من أركان الكذب ، وقد حسن له الترمذي مع هذا عدة أحاديث وصحح له حديث { الصلح جائز بين المسلمين } قال الذهبي في الميزان : فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي قال العراقي : لا يقبل هذا الطعن منه في حق الترمذي ، وإنما جهل الترمذي من لا يعرفه كتابين حزم وإلا فهو إمام معتمد عليه ، ولا يمتنع أن يخالف اجتهاده اجتهاد غيره في بعض الرجال ، وكأنه رأى ما رآه البخاري ، فإنه روي عنه أنه قال في حديث كثير عن أبيه عن جده في تكبير العيدين : إنه حديث حسن ، ولعله إنما حكم عليه بالحسن باعتبار الشواهد ، فإنه بمعنى حديث أبي موسى المذكور في الباب ، فارتفع بوجود حديث شاهد له إلى درجة الحسن وقد رواه البيهقي ، ورواه أيضاً ابن أبي شيبة من طريق مغيرة عن واصل الأحذب عن أبي بردة من قوله ، وإسناده قوي . اهـ

وانظر الرد المفصل عليه في توضيح الأفكار - (ج ١ / ص ١٦٩) فما بعدها

^{٣٨٨} - ففي سنن الترمذي (١٠٧٧) حدثنا أبو كريب ومحمد بن عمرو السواق قالوا حدثنا يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ - دخل قبراً ليلاً فأسرج له سراج فأخذه من قبل القبلة وقال «رحمك الله إن كنت لأواها تلاء للقرآن» . وكبر عليه أربعاً . قال وفي الباب عن جابر وي زيد بن ثابت وهو أخو زيد بن ثابت أكبر منه . قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن . وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا وقالوا يدخل الميت القبر من قبل القبلة . وقال بعضهم يسئل سلاً . ورخص أكثر أهل العلم في الدفن بالليل . السل : انتراع الشيء في رفق

وقال الذهبي في السير (٢٧٦/١٣) عن جامع الترمذي (قُلت: (جامعُه) قاضٍ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَحِفْظِهِ وَفِقْهِهِ، وَلَكِنْ يَتَرَحَّصُ فِي قَبُولِ الْأَحَادِيثِ، وَلَا يُشَدِّدُ، وَنَفْسُهُ فِي التَّضْعِيفِ رَخْوٌ)، الموقظة (٨٣)، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (١٥٨) ^{٣٩٠}

فهذه القضية مهمة وعميقة أيضاً، ومما يدلُّ على دقتها وعمقها أننا ينبغي أن نعرف منزلة الإمام الذي وصف الأئمة بالتشدد والتساهل، هل هو متشدد أو متساهل؟ فالمسألة دقيقة تحتاج إلى دراسة، فلا يُعتبر حكم فلان من الأئمة على فلان هو الحكم الفصل الذي لا محيد عنه؛ فلعله لكونه متشدداً يصف غيره بالتساهل، فالمسائل هذه لا يمكن الجزم فيها، بل تحتاج إلى دراسةٍ وبحثٍ وتحريٍ.

وهنا تنبيه يتعلق بهذه المسألة: وهو أن بعض طلبة العلم يظنُّ أن وصف العالم بالتشدد أو بالتساهل أو بالتوسط، أنه يعني أن لا يُقبل من إمام متشدد أن يحكم بالتضعيف، ونعتبر هذا من تشدده، كما أنه لا يقبل توثيق المتساهل مطلقاً، وهذا الظنُّ غيرُ صحيح، ولم يقل به أهل العلم، ولا الذهبي نفسه، الذي وصف العلماء بالتشدد والتساهل، فلم يفعل هذا الفعل. بل وُصِفَ العلماء والأئمة بهذه الأوصاف؛ لتنتفع بها عند تعارض أقوال الجرح والتعديل فقط، أما من يظن أنه يردُّ قول المتشدد في التضعيف، والمتساهل في التوثيق، فهذا خطأ في المنهج؛ لذلك تجد بعضهم حينما يقف على حكم للحافظ ابن حجر يعتمد فيه على توثيق ابن حبان، تجدهم يتعجبون من صنيع الحافظ، مع أنه هو الذي وصف ابن حبان بالتساهل في التوثيق، وهذا خطأ فمن الذي قال: أن وصف الإمام بالتساهل يقتضي ردُّ قوله في التوثيق، وكذا العكس!!؟

وكذلك تجدُ أن أعرف الناس بـ(المستدرک) للحاكم هو الذهبي -الذي اختصره-، وهو الذي تعقب الحاكم في مرّات بألفاظ لاذعة وشديدة جداً، لما صحح بعض الأحاديث الضعيفة والموضوعة، مع ذلك قال الذهبي في تصحيح الحاكم العبارة السابقة، وهي: " وإن صحَّح له كالدارقطنيِّ والحاكم، فأقلُّ أحواله: حُسْنُ حديثه " ^{٣٩١}.

وكذلك الذهبي انتقد الترمذي بالتساهل، وقال فيه - كما سبق -: " وإن صحَّح له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة فجيِّدٌ أيضاً " .

كما أن هذا المنهج الخاطيء يقتضي وصف الأئمة والعلماء بعدم العلم؛ لأنك لو قلت: فلان لا يقبل توثيقه، فمعنى ذلك أنك أهدرت أحكامه، والأحكام لا تهدر إلا لمن كان الغالب عليه الخطأ، أما من

وفي الدراية في تخريج أحاديث الهداية - (ج ١ / ص ٢٤٠) وفي سبل السلام - (ج ٣ / ص ١٧٠) وفي نيل الأوطار - (ج ٦ / ص

٢٧٩) منهم قد ذكروا تحسين الترمذي وسكتوا عليه

^{٣٨٩} - قلت: هذا الكلام مردود من الإمام الذهبي رحمه الله

^{٣٩٠} - في هذا الكلام نظر كبير

^{٣٩١} - الموقظة في علم مصطلح الحديث - (ج ١ / ص ١٧)

كان عالماً فتكون غالب أحكامه صواب، ويجب عليك قبول أحكامه، إلا إذا جاء ما يدل على أنه خالف الصواب .

فائدة وصف العلماء بالتشدد والتساهل والاعتدال عند التعارض، فلو أن جارحاً متشدداً وصف راوياً بأنه ضعيف، ووصفه معتدل بأنه صدوق، ووثقه متساهل، فيصبح الصواب أنه صدوق .

الثالث : التنبية إلى أن كثيراً من ألفاظ الجرح والتعديل غير محررة المعاني:

فمثلاً : قول الإمام البخاري في الراوي "فيه نظر"، معناه : أنه شديد الضعف، وذكر ذلك الذهبي وابن كثير وغيرهم، وأثبتت الدراسة الاستقرائية لأحد الدارسين، الذي استقصى لفظ البخاري "فيه نظر"، وخرج بأنه يقصد بها : الضعف الخفيف، وأيد هذه الدراسة بأقوال أئمة ثلاثة، أولهم الترمذي، فقد نقل عن شيخه البخاري قوله في راوٍ "فيه نظر" فقال الترمذي مُعَبِّراً عن ذلك : "فلم يجزم فيه بشيء"، ففهم الترمذي من عبارة "فيه نظر" أن البخاري متردد، والرواة الذين يستحقون التردد هم من كان في آخر مراتب الحسن، وأعلى مراتب الضعف . والثاني : ابن عدي، في كتابه (الكامل) - في أكثر من موضع - حيث يفهم من كلام البخاري "فيه نظر" أنه ضعف خفيف .

وآخر هؤلاء هو الحافظ ابن حجر، حيث ذكر هذه القضية عَرَضاً في كتابه (بذل الماعون في فضل الطاعون)، فقال: "قال البخاري : فيه نظر، وهذه عبارته فيمن يكون وسطاً"، أي بين القبول والرد، وهذا هو الصحيح .^{٣٩٢}

الرابع : التنبية إلى أن عبارات الأئمة المتقدمين ليست دائماً متقيدة بالمراتب:

ولكنهم يتوسعون في التعبير على الرواة، فقد يُسئل الإمام عن الراوي، فيهتم ببيان أنه مقبول الرواية أو لا، دون أن يعتني بتفصيل الحكم، ومما يدل على صحة هذا الكلام، أنه إذا سئل الإمام عن راويين أحدهما أوثق من الآخر تجده يقول : الحُجَّةُ سفيان الثوري وفلان وفلان، وهذا - أي الآخر - ثقة . فهنا يبين الفرق بين لفظ حجة، ولفظ ثقة، لكن إذا سئل مُفرداً، فقد يجيب بجواب عام لا يقصد به التقيد بمرتبة معينة .

وهنا أمر آخر يدل على أنه قد يحصل نوع من التوسع، أن الصحيح في أول من استخدم "الحسن" بالمعنى الاصطلاحي هو الإمام الترمذي. اهـ -

قلت : وهذا غير مسلم، إذ أن إطلاق الحسن على الحديث وعلى الراوي أيضاً واردٌ على لسان عدد من العلماء السابقين للإمام الترمذي من طبقة شيوخه وشيوخ شيوخه، بل ورد هذا الإطلاق على لسان الإمام أحمد نفسه، قال الحافظ ابن حجر في نكته على مقدمة ابن الصلاح : "وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة وبالحسن في مسنده وفي علله، وظاهرُ عبارته قصدُ

^{٣٩٢} - قلت : وقد نبهت على ذلك قبل قليل

المعنى الاصطلاحي، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحد، وعن البخاري أخذ الترمذي "النكت على ابن الصلاح - (ج ١ / ص ١٤٤ و ٤٢٦) ولهذا قال ابن الصلاح: "ويوجد - أي التعبير بالحسن الاصطلاحي - في متفرقات من كلام مشايخ الترمذي، والطبقة التي قبله كأحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما" مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٥)

وقد عبّر الإمام أحمد بالحسن عما هو حسن اصطلاحاً، فقد قال في ابن إسحاق - صاحب المغازي - حسن الحديث كما في الميزان للذهبي ٤٦٩/٣، ولم يرد أنه ثقة الحديث بدليل ما قاله فيه: هو كثير التدليس جدا، قيل له فإذا قال أخبرني وحدثني فهو ثقة؟ قال: "هو يقول (أخبرني) ويخالف"، وظاهر أن هذا الكلام لا يقوله الإمام أحمد فيمن يعتبره ثقة صحيح الحديث.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: سألت أحمد، يعني ابن حنبل، عن حارثة بن مضرب. فقال: هو حسن الحديث. (الجرح والتعديل) ٣ / (١١٣٧).

وقال أبو داود: سمعت أحمد. قال: زيد بن أبي أنيسة، ليس به بأس. (سؤالاته) (٣٢٤). وقال أحمد بن محمد بن هانئ: قلت لأبي عبد الله: زيد بن أبي أنيسة كيف هو عندك؟ فقال: إن حديثه لحسن مقارب، وإن فيها لبعض النكارة، وهو على ذلك حسن الحديث. (ضعفاء العقيلي) (٥١٩).

قال الميموني: حدثنا أحمد. قال: حدثنا وكيع. قال: حدثنا سعيد بن السائب، حسن الحديث. (سؤالاته) (٥٠١). اهـ

ولكن لو قيل: إن أول من عرف الحديث الحسن لغيره وأبرزه وأكثر منه هو الإمام الترمذي لكان هذا القول هو الصواب، لأن تعريف الحسن لذاته لم يعرف قبل الخطابي، وهو متأخر عن الترمذي كثيراً.

بل حتى استخدام الترمذي للحسن بالمعنى الاصطلاحي يحتاج إلى مزيد دراسة وبحث وتثبت من مراد الترمذي بالحسن، الذي عرفه في كتابه (العلل الصغير)، إلا أن العلماء اختلفوا في تفسير تعريفه، وهنا يُلاحظ مدى بعدنا عن فهم كلام الأئمة المتقدمين، فهذا إمام عرف المصطلح، ومع ذلك اختلف العلماء في فهم التعريف، فكيف بالمصطلحات التي لم تُعرف أصلاً.

فالمقصود أنه اختلف العلماء في تفسير الحديث الحسن، ولا زال الاختلاف قائماً، وتجد تفسير ابن رجب مخالف لتفسير ابن حجر، ومخالف أيضاً للتفسير الذي ذكره ابن كثير، ومخالف أيضاً للتفسير الذي ذكره الذهبي، حتى قال الذهبي في (الموقظة): "أنا على إياس أن أجد تعريفاً مكتملاً للحديث الحسن".

أمرٌ آخر قد يدلُّ على معاني المصطلحات وألفاظ الجرح والتعديل وهو السياق، أي سياق العبارة، ومن هنا تنتبه إلى ضرورة الرجوع إلى الكتب الأصلية، التي ساقَت ألفاظ الجرح والتعديل، فلا يصحُّ أن نكتفي بـ(تهذيب التهذيب) فقط ؛ لأن الحافظ ابن حجر يذكر العبارة الخاصة بالراوي فقط، مع أنك لو رجعت إلى الكتاب الأصلي، قد تجده ذكر هذه العبارة في سياقٍ معيَّن يدلُّ على مُراد الإمام، كما لو قُرِنَ الراوي خفيف الضعف براوٍ كذاب، فسئل عنهما الإمام، فيقول : فلان صالح، ليس كفلان الكذاب . وهو لا يقصد بـ"صالح" أنه يُحسنُ حديثه، لكن لما قُرِنَ بالكذاب، رأى أنه من الظلم أن يُقرن بينهما، وكأهما في مرتبة واحدة، وأن الواجب التفريق بين هذين الراويين، فيأتي الحافظ ابن حجر في (تهذيب التهذيب) فيقول : "قال يحيى بن معين : فلان صالح" . فإذا رجعت إلى الكتاب الأصلي وجدت أن ابن معين ذكر هذا في سياقٍ معيَّن . وهناك سياق آخر، ويحصل كثيراً في مثل كتاب (تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين)، حيث ذكر في مقدمة الكتاب طبقات الرواة عن شيخٍ معيَّن، فيسأله عن أوثق الرواة عن شعبة، فيقول : أوثقهم فلان وفلان وفلان، فيقول : ثم من ؟، فيقول : ثم فلان وفلان، ثم يسأله عنهم، فيقول : فلان ثقة وفلان ضعيف، وهو من عبارته توثيق الراوي في هذا الشيخ، وتضعيفه في هذا الشيخ، أي أنه في روايته عن شعبة ضعيف . ثم يأتون في كتب المصطلح أو بعض كتب التراجم فيقولون : "قال يحيى بن معين : ضعيف"، وكأنه أطلق العبارة مع أنه ذكرها في سياق مراتب الرواة في هذا الشيخ المعيَّن، فهذا يدلُّ على أهمية الرجوع إلى الكتب الأصلية في الجرح والتعديل، ولا يُكتفى بالفرعية ما أمكن ذلك .

بل استخدم الإمام الذهبي في كتابه المغني في الضعفاء وفي ديوان الضعفاء وفي الكاشف، وأحياناً في الميزان عبارات مختصرة ومبتسرة غيرت الحكم على الراوي، ولو قارنا بين قوله في الراوي هنا وبين قوله في الميزان لرأينا تناقضاً صارخاً .

- كقوله في ترجمة أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي (٩) صاحب مالك، قبله بعضهم، وقال ابن عدي حدث بالبواطيل اهـ وقال في الميزان ٨٣/١ : ولم ينقم على أبي حذافة متن، بل إسناد ولم يكن ممن يتعمد.. وفي التقريب (٩) سماعه للموطأ صحيح، وخلط في غيره اهـ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن أوفى عن شعبة : قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة (١١) . وفي الميزان ٤٨/١ قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة وله عن غير شعبة أحاديث مستقيمة اهـ وقال ابن عدي عنه : بعد كلامه ذلك ولم أر في حديثه شيئاً منكراً، إلا ما ذكرته من مخالفته على شعبة وأصحابه اهـ ١٧١/١ .

- وكقوله في ترجمة أحمد بن بديل الياامي مشهور قال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه اهـ .(١٢)

وفي الميزان : ٨٤/١ : قال النسائي لأبأس به، وقال ابن عدي حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه وهو ممن يكتب حديثه، وقال الدارقطني : فيه لين اهـ وفي الكاشف (١٠) قال س : لأبأس به، ولينه ابن عدي والدارقطني وكان عابداً اهـ . وفي التقريب (١٢) صدوق له أوهام اهـ

- أو كقوله في أحمد بن بشير عن الأعمش وغيره، قال عثمان الدارمي : له مناكير اهـ (١٣) .
وقال عنه في المغني : لأبأس به، قال الدارقطني : ضعيف يعتبر بحديثه، وقال س : ليس بذاك القوي
٣٤/١

وفي الكاشف (١١) قال ابن معين : ليس بحديثه بأس اهـ .
- أو كقوله عن أحمد بن سليمان بن أبي الطيب عن هشيم : ضعفه ابن أبي حاتم اهـ (٤٤) .
وفي الميزان ١٠٢/١ : وثق، وضعفه ابن أبي حاتم وحده وقال أبو زرعة : حافظ محلله الصدق اهـ .
وفي الكاشف (٣٥) وصفه بالحافظ وسكت عليه .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن عاصم البلخي قال أبو حاتم : مجهول (٥٣) وقال في الميزان ١٠٦/١
تعقيباً على كلام أبي حاتم : بل مشهور روى عنه البخاري في الأدب المفرد اهـ .

- أو كقوله في أحمد بن عبد الله بن أبي المضاء شيخ للنسائي : لا يعرف (٦٦) وفي التقريب (٥٩) ثقة .
أو كقوله في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن أبي ابن وهب شيخ مسلم قال ابن عدي : رأيت شيوخ
مصر مجمعين على ضعفه، حدث بما لا أصل له اهـ (٦٩) .

أقول : قال ابن عدي بعد أن ضعفه : ومن كتب عنه من الغرباء غير أهل بلده لا يمتنعون من الرواية
عنه، وحدثوا عنه، منهم أبو زرعة الرازي وأبو حاتم فمن دونهما، وسألت عبدان عنه فقال : كان
مستقيم الأمر في أيامنا، وكان أبو الطاهر بن السرح يحسن القول فيه، وقال : وكل ما أنكروه عليه
فمحتمل وإن لم يكن يرويه عن عمه غيره ولعله خصّه به ... اهـ الكامل ١٨٤/١-١٨٦ .

وفي التقريب (٦٧) صدوق تغير بآخره، وفي الجرح والتعديل صدوق ٦٠/١ .
- أو كقوله في ترجمة أحمد بن مروان الدينوري صاحب الحجالة اتهمه الدارقطني اهـ (١٠٥) .
وفي الميزان ١٥٦/١ قال : ضعفه الدارقطني ومثناه غيره اهـ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن نفيل الكوفي شيخ النسائي : لا يعرف اهـ (١١٥) وفي المغني : شيخ
للنسائي لا يعرف، لكن النسائي نظيف الشيوخ وقد قال لا بأس به اهـ ٦١/١ . وفي التقريب
(١٢١) صدوق اهـ

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن هاشم عن عباد بن صهيب : اتهمه الدارقطني اهـ (١١٦)
وفي الميزان ١٦٢/١ ووثقه الحاكم اهـ

وفي التقريب (١٢٢) صدوق في حفظه شيء .

وهكذا الكثير، فلا يجوز الاعتماد عليه لوحده ولا بد من مقارنته بالميزان أولاً، ثم بكتب الجرح والتعديل.

وهذه أمثلة من الميزان :

ففي ميزان الاعتدال - (ج ١ / ص ٣١) ٨٨ - إبراهيم بن الزبيران، عن مجالد، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به.

وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ٢ / ص ١٠٠) قال: وسألت أبي عنه فقال: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به... اهـ

الخامس : قضية كلام الأقران في بعضهم البعض:

تكلم عن هذه القضية العلماء قديماً وحديثاً، لكن الملاحظ لكلام العلماء قديماً مع كلامهم حديثاً، يلاحظ بوناً من ناحية زيادة تسليط الأضواء في العصر الحاضر على هذه القضية، وكان علماء الجرح والتعديل كانوا يتكلمون بأهوائهم، حتى كأنه أيّ قرين لهم يجرحونه من باب الحسد، فيتصور طالب العلم أنه لا يقبل كلام القرين في القرين بتاتاً، مع أن العكس هو الصواب ؛ لأن الأقران هم أعرف الناس ببعض، وأئمة الجرح والتعديل كانوا أروع وأتقى لله - عز وجل - من أن يكون هذا الغالب من شأنهم، فإذا وجدنا مثلاً أو مثالين خالفت هذا المنطق، فلا نجعلها الصفة الغالبة .

قال السبكي^{٣٩٣}: " أول ما تقدمه أنه ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض إلا إذا أتى ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن فدونك، وإلا فاضرب صفحاً عما جرى بينهم فإنك لم تخلق لهذا، فاشتغل بما يعينك ودع مالا يعينك ولا يزال طالب العلم عندي نبيلاً حتى يخوض فيما جرى بين السلف الماضين ويقضى لبعضهم على بعض ، فإياك ثم إياك أن تصغي إلى ما اتفق بين أبي حنيفة وسفيان الثوري أو بين مالك وابن أبي ذئب أو بين أحمد بن صالح والنسائي أو بين أحمد ابن حنبل والحارث المحاسبي وهلم جرا إلى زمان الشيخ عز الدين بن عبد السلام والشيخ تقي الدين بن الصلاح، فإنك إن اشتغلت بذلك خشيت عليك الهلاك، فالقوم أئمة أعلام ولأقوالهم محامل ربما لم يفهم بعضها ، فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم، كما يفعل فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم"

أما قاعدة "كلام الأقران في بعضهم لا يقبل"، فهي قاعدة صحيحة، لكن بقيد تجاهله وتعامى عنه أولئك، حتى وكأنه لا عبرة به، وهذا القيد هو أن نقول : كلام القرين في القرين لا يقبل إذا كان المتكلم فيه ثابت العدالة بكلام عامة أهل العلم، أي لا يقبل كلام الأقران فيمن ثبتت عدالته . مثاله :

^{٣٩٣} - طبقات الشافعية الكبرى - (ج ٢ / ص ٢٠٤) والرفع والتكميل في الجرح والتعديل - (ج ١ / ص ٢١)

لما تكلم النسائي في أحمد بن صالح المصري، مع أن أحمد بن صالح إمامٌ في الجرح والتعديل مثل يحيى بن معين، فكلام النسائي فيه لا يقبل، خاصةً إذا عرفنا القضية التي جعلت النسائي يتكلم في أحمد بن صالح المصري، الإمام الذي أثنى عليه العلماء، ولم يجرحه إلا النسائي، فحينها تعلم أن جرح النسائي ليس في محله ولا يقبل منه .

أيضاً الكلام بسبب اختلاف المذاهب، يقال فيه مثل ما قيل في كلام الأقران . وقد ورد عن بعض العلماء أنهم جرحوا أناساً ؛ لمجرد اختلاف المذهب، مثل الجوزجاني ففيه تحامل على من فيه تشييع ؛ وذلك لأن الجوزجاني فيه نصب . وأيضاً كلام من فيه تشييع على من فيه نصب، مثل ما سبق، وهذا وارد عن العلماء، ولكنه ليس هو الأصل ؛ وذلك لأن غالب أئمة السنّة عقائدهم صافية سليمة، وإن استثنينا البعض القليل، وأمرٌ آخر وهو أننا عرفنا من أهل السنّة والجماعة أنهم أكثر الناس إنصافاً واعتدالاً، فهذا البخاري يروي عن عمران بن حطان -الخارجي الداعية-، لكن لما عرف صدقه روى عنه، ويروي عن من رُمي بالقدر، ويروي عن المُرجي، وعن الشيعي، بل حتى عن الرافضي، فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية : أن أكثر الناس اعتدالاً وإنصافاً هم أهل السنّة والجماعة ؛ لأنهم هم الأمة الوسط بين الإفراط والتفريط . وأما قضية أن المحدثين يتكلمون في أهل الرأي، والعكس ؛ لاختلاف المذاهب، فهذا غير صحيح .^{٣٩٤}

السادس : أن الجرح والتعديل لا يقبلان إلا من ثقة عارفٍ بأسبابهما:

فلا يُقبل الجرح والتعديل من ضعيف، كما أنه لا يقبل من جاهلٍ بأسباب الجرح والتعديل، وإن كان ثقة في نفسه .

وأسباب الجرح كثيرةٌ متعلقة بالعدالة والضبط، كما أن أسباب التعديل كثيرةٌ متعلقة بالعدالة والضبط، فمن كان لا يضبط حديثه، فلا يستطيع أن يحكم في أحاديث غيره، هل هي مضبوطة أم لا ؟! ومن كان مجروحاً في عدالته، فلا يؤمنُ حكمه في الناس ؛ ولأجل أهمية هذه القضية أَلَّفَ العلماء كتباً حولها، مثل كتاب (ذِكْرُ مَنْ يُعْتَمَدُ قَوْلُهُ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ) للذهبي، وكتاب (المتكلمون في الرجال) للسخاوي، وهناك مُقدِّمات لبعض الكتب، تتضمن ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، وهناك رسالة علمية خرجت بعنوان (المزكون لرواة الأخبار)^{٣٩٥} .

السابع : مسألة تعارض الجرح والتعديل:

وهذه المسألة مهمةٌ جداً ؛ لأنها كثيرة الحصول واقعاً، فكثيرٌ هم الرواة الذين اختلف فيهم جرحاً وتعديلاً .

^{٣٩٤} - قلت : في كلامه نظر ، فقد تكلم ابن عدي في الإمام أبي حنيفة وصاحبه كلاماً في غاية الشطط !!!

^{٣٩٥} - ولحاتم شريف العوني خلاصة التأسيس لعلم الجرح والتعديل : انظرها هنا

٣٩٣٤٨٤٧.com/vb/showthread.php?p=٤http://www.as

والمسألة اختلف فيها اختلافاً طويلاً وكبيراً بين العلماء، والراجح فيها ضمن النقاط التالية :

(١) تقديم الجرح المُفسّر بجرح حقيقي، إلا إذا ردّ أحد العلماء بما يدلُّ على عدم صحة هذا الجرح . والمقصود بالجرح المُفسّر الذي يُبين سببه، والجرح الحقيقي هو الذي يستحقُّ أن يُجرَّحَ به في عدالته أو في ضبطه، لا كما جرح أحدهم راوياً، فسُئِلَ : لماذا؟، فقال : " رأيتُه يركب على برذون يجري به في السوق"، فهذا ليس بجرح حقيقي، وكذا من جرح راوياً آخر، فسُئِلَ لماذا؟، فقال : " سمعت في بيته طنبوراً". أي مزماراً، فهذا محتمل أن يكون من طفلٍ صغير أو غيره، بغير علم الشيخ، فتجرحه بهذا ليس بصحيح . كذلك يحصل في التعديل، كمن وثق أحد الناس، فسُئِلَ عن توثيقه، فقال : " لو رأيت لحيته وهيئته". فهذا غير صحيح، فلا يصح الاكتفاء بالهيئة في التعديل .^{٣٩٦}

المقصود : أنه إذا بين الجارحُ أو المُعدِّلُ سبباً لا يكفي للجرح أو للتعديل، فلا يُقبل في الجرح ولا في التعديل ؛ لذا اشترطنا الجرح الحقيقي الذي يستحقُّ أن يُقبل، فهذا مُقدَّمٌ إلا في حالة واحدة، وهي أن يأتي إمامٌ آخر ويقول : " أنا أعرف أن فلاناً قد تكلم في فلان بكذا، والصواب ليس كذلك"، ويبيِّن القضية . وهذا يحصل كثيراً، ونجده أيضاً في (ميزان الاعتدال) للذهبي، فهناك من الرواة مَنْ ضَعُفُوا بأسبابٍ جارحةٍ في ظاهرها، ودافع عنهم الذهبي، كمن ضَعُفَ بأنه يشرب الخمر، فيأتي الذهبي ويقول : لم يكن يشرب الخمر، بل كان يشرب النبيذ، وهو من أهل الكوفة، حيث كان يشربه بناءً على مذهب أهل الكوفة في جواز شرب النبيذ، فالراوي ثقةٌ وعدلٌ وليس فيه شيء .

وقد يجرحه في الضبط، فيقول مثلاً : روى حديث كذا، وتفرد به، وهو منكر الحديث، فيأتي ابن عدي -مثلاً- فيقول : لم يتفرد به، بل تابعه فلان وفلان، فالحديث مقبول، ولا يدلُّ ذلك على جرح هذا الراوي . مع أننا لو لم نقف على هذه المتابعات، ولا على مثل هذا الدفاع، فالأصل أن يكون هذا الجرح مقبولاً . ثم إن الردَّ والدفاع لا بد أن يكون في محله، فإذا لم يكن في محله، فإنه لا يقبل .

(٢) تقديم الجرح المبهم -غير المُفسّر- على التعديل : هذا هو الأصل ؛ لأن مع الجرح زيادة علم . ويتضح هذا بأنك لو قدمت قول الجارح على قول المُعدِّل، فكأنك تقول : أنا لا أكذب المُعدِّل، لكن الجارح ظهر له من أمر المُعدِّل ما لا يعرفه المُعدِّل، وكلاً منهما أخبر بحسب علمه . لكن إذا قدمت قول المُعدِّل على قول الجارح، فهذا يقتضي تكذيب الجارح بأنه ليس هناك سببٌ يقتضي الجرح، ولم يصدق الجارح في جرحه، أو أقل أحواله أنه مخطئ، وهذا ليس بصحيح ؛ لأن الأصل حمل كلام العلماء على الأصوب، ومن أجل ذلك نقدّم الجرح المبهم على التعديل . ثم إنه ينبغي أن نتذكر أن كلامنا عن الجارح والمُعدِّل العارف بأسباب الجرح والتعديل، فالأصل فيه أن يجرح بسبب حقيقي . ما سبق هو الحكم الأصلي، ونخرج عنه بقرائن، وهي كثيرة جداً، من أمثلتها :

^{٣٩٦} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤٠) وجرح الرواة وتعديهم - (ج ١٠ / ص ٢٥)

أ) كثرة المُعدّلين : فإذا وثقه جماعة، وضعفه واحد بجرحٍ مبهم، فنقدم قول الأكثرين، ونحمل التضعيف على أنه ليس بجرح حقيقي .

ب) معاصرة المُعدّلين، وعدم معاصرة الجراح أو الجرحين ؛ لأن المعاصر أعرف وأعلم بمن في عصره، فتعديله يُقدم على الجرح المبهم .

ج) عِظْمُ علمِ المُعدّلين على علم الجرحين .

د) بلدية المُعدّلين : أي أن يكون من أهل بلد الراوي الذي تُكلم فيه، فلو كان هناك راوٍ بصري، وعدّله البصريون، وجرحه عالمٌ من أهل خراسان، فيقدم من كان من أهل بلده وهم البصريون ؛ لأنهم أعرف بأهل بلدهم . وكان من آداب الرحلة عند المحدثين، أن المحدث لا يرحل حتى يستوفي ويستوعب حديث بلده، ويكون عارفاً به .

هـ) قوة عبارة المُعدّلين على عبارة الجرحين، فلو جاءت عبارة تعديل كقوله : "ثقة حجة" أمام عبارة جرح كقوله "أحسبه ليناً"، فعبارة الجرح تضعف عن عبارة التعديل التي هي الأقوى، فلا شك أننا نقدم العبارة القوية على الضعيفة .

و) هناك ألفاظ قد يتبادر إلى الذهن أنها جرح، وهي في الحقيقة تعديل، مثل ما قال شعبة عن أحد الرواة : "إنه شيطان"، فظاهر العبارة أنها ذم، مع ذلك فقد أراد شعبة أنه باقعة في الحفظ، وشيء عجيب فيه، حتى لكأنه ليس بإنسي في قوة حافظته، ومن المعروف أن من عادة العرب أنهم ينسبون الأشياء المستغربة إلى الجن . كذا ما قاله ابن وارة عن عبدالرحمن بن مهدي، لما رأى قوة حفظه، قال : " ماذا خرج من ظهر مهدي، كأنه جني " .

وهناك عبارات على الضد مما سبق، فقد يدل ظاهرها على التعديل، والصواب : أنها جرح، كعبارة : "هو على يدي عدل"، ففهمها العراقي على أنها تعديل، ومعناها : أنه على يدي عدل، وتعقبه الحافظ ابن حجر وبين أنها عبارة جرح، وضبطها : "هو على يدي عدل"، و"عدل" هذا رجل كان من حُجّاب أحد الحكام الظلمة في اليمن، وكان كلما أراد أن يقتل إنساناً، قال : يا عدل - ينادي حاجبه - تعال خذ هذا واقتله . حتى صار ذلك مثلاً عند العرب، فإذا قيل : فلان على يدي عدل، يعني : أنه هالك، فيقصد بها إذا أطلقت على الراوي أنه هالك .^{٣٩٧}

^{٣٩٧} - قال السخاوي : وأفاد شيخنا أيضاً أن شيخه الشارح كان يقول في قول أبي حاتم. هو على يدي عدل. أنها من ألفاظ التوثيق، وكان ينطق بها هكذا بكسر الدال الأولى، بحيث تكون اللفظة للواحد ويرفع اللام وتثنيها. قال شيخنا: كنت أظن ذلك كذلك إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح، وذلك أن ابنه قال في ترجمة جبارة بن المغلس سمعت أبي يقول: هو ضعيف الحديث، ثم قال: سألت أبي عنه فقال: هو على يدي عدل، ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف، ولم تنقل عن أحد فيه توثيقاً ومع ذلك فما فهمت معناها، ولا أتجه لي ضبطها، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك وهو تضعيف شديد. اهـ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٦٣) وجرح الرواة وتعديلهم - (ج ١١ / ص ٢٧) ومنهج النقد في علوم الحديث - دار الفكر - الرقمية - (ج ١ / ص ١١٥) وتاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج ١٥ / ص ٤٥٤)

ز) **اختلاف اجتهاد الناقد** : فقد تأتي عبارة لأحد النقاد يُضعّف فيها الراوي، وآخرون يوثقونه، وتأتي عبارة أخرى لنفس الناقد يوثق فيها ذلك الراوي في رواية أخرى عنه، فهذه قرينة تجعلني أقدم التوثيق على الجرح .

ح) **عداوة المعدّل للمعدّل له**، سواءً في المذهب أو في غيره، وهذه لا نجعلها قاعدة مطردة، ولكنها قد تكون قرينة من القرائن، فإذا علمت أن هناك عداوة قد تجعلني أقدم التعديل على الجرح .
كما أنني قد أردتُ التعديل - كما في الجرح - إذا كان صادراً من إنسانٍ غالٍ في محبة إنسانٍ آخر .
وهذه القرينة ليست دائماً، بل قد يُعملُ بها على حسب الحال .

الثامن : من مسائل الجرح والتعديل المهمة، مسألة المجهول :

لأن المجهول ليس مُعدّلاً ولا مجروحاً، فهو حالة وسط يُجهل حالها .

وقد قسّم العلماء المجهول إلى أقسام، أشهرها تقسيم ابن الصلاح إلى ثلاثة أقسام^{٣٩٨} :

١- **المستور** : وهو من روى عنه عدلان، أو روى عنه إمام حافظ - نصّ على هذه الاضافة ابن رجب، في شرح العلل - . فالمستور عُلمت عدالته الظاهرة، وجُهلّت عدالته الباطنة .

٢- **مجهول الحال** : مَنْ جُهلّت عدالته الظاهرة والباطنة، لكن عُرفت عينه . وهو من لم يرو عنه إلا رجل واحد ليس من النقاد .

٣- **مجهول العين** : مَنْ جُهلّت عدالته الظاهرة والباطنة، ولم تعرف عينه، وهو كالمبهم .

أما حكم مستور الحال : فمن ناحية العدالة يُكتفى بالعدالة الظاهرة، مع الرواة الذين تعذرت الخبرة الباطنة بأحوالهم ؛ لتقادم العهد بهم. وأيضاً نكتفي بالعدالة الظاهرة للرواة المتأخرين، وهم رواة النسخ، أما سوى ذلك فلا يكتفي العلماء بالعدالة الظاهرة .

أما مجهول الحال والعين : فنتوقف عن قبول حديثهم، ومآل هذا التوقف عدم العمل بالحديث، لذلك تجدد العلماء يقولون : حديث ضعيف، فيه فلان وهو مجهول، مع أن الأدق أن يقال : حديثه تُوقّف فيه ؛ لأن فيه فلاناً وهو مجهول، لكن لما كان التوقف مآله عدم العمل، أصبح هو والتضعيف متقاربان، فأطلق العلماء الضعف عليه تجوّزاً، وهو في محله، وليس خطأً تضعيفه .

^{٣٩٨} - مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢١) والباعث الخيبي في اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ١١) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤٧) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٢٦) وشرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٥١٧) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٤٦) وشرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١١٤) وشرح اختصار علوم الحديث - (ج ١ / ص ٢٥٦)

لكن الأمر الدقيق : ما هي مرتبة ضعف حديث المجهول ؟ هل هو في مرتبة الاعتبار به، ويتقوى حديثه بالمتابعات والشواهد، أم لا يتقوى بنفسه، ولا يُقوّى غيره ؟ فهل هو شديد الضعف أو خفيف الضعف ؟

فالجواب : أننا لا نستطيع أن نحكم بحكم عام على جميع المجهولين حالاً أو عيناً، بل نقول هؤلاء حكمهم يختصُّ بالحديث الذي يروونه، فإذا رَووا حديثاً شديداً النكارة، فهذا لا يتقوّى أبداً، كأن تظهر فيه علامات الوضع وغيرها، ومجهول الحال أخفُّ حالاً من مجهول العين .

تنبيه : حكمُ الإمام على راوٍ بالجهالة لا يعتبر تعارضاً مع حكم إمامٍ آخر بالتوثيق لنفس الراوي ؛ وذلك لأن الإمام الذي وصفه بالجهالة وصفه بذلك لأنه لا يعرفه وهو مجهول عنده، أمّا الإمام الآخر فإنه يعرفه ويحكم عليه . فهذه المسألة لا تعتبر من مسائل تعارض الجرح والتعديل، وللأسف أننا نجد من يُقدّم الحكم بالجهالة على التعديل، وهذا خطأ ؛ لأن الحكم بالجهالة هو إعلام من الناقد بعدم علمه بهذا الراوي، أما الحكم بالتوثيق فإخبارٌ من الإمام أنه يعرف هذا الراوي وأنه ثقة . فلا تعارض بين الحكم بالجهالة والحكم بالتعديل أو بالتجريح، ولا يُشكُّ في تقديم حكم المُعدّل أو المُجرّح على مَنْ حكم بالجهالة .

التاسع - هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟

أ) يُقبل التَّعْدِيلُ من غير ذكر سببه على الصَّحِيح المشهور لأنَّ أسبابه كثيرة، فيثقل ويشق ذكرها، لأنَّ ذلك يجوج المُعدّل إلى أن يَقُولَ لم يفعل كذا، لم يرتكب كذا، فعل كذا وكذا، فيُعدّد جميع ما يفسق بفعله، أو بتركه، وذلك شاق جداً..

ب) ولا يقبل الجرح إلاّ مُبين السَّبب لأنّه يحصل بأمر واحد، ولا يشقُّ ذكره، ولأنَّ النَّاسَ مُختلفون في أسباب الجرح، فيُطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحاً، وليسَ بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه، لينظر هل هو قادح أو لا؟

قال ابن الصَّلَاح: وهذا ظاهر مُقرر في الفقه وأصوله.

وذكر الحَطِيب : أنّه مذهب الأئمة من حُفَاط الحديث، كالشَّيخين وغيرهما.

ولذلك احتجَّ البُخَارِي بجماعة سبق من غيره الجرح لهم، كعكرمة، وعمرو ابن مرزوق، واحتجَّ مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم، وهكذا فعل أبو داود، وذلك دال على أنّهم ذهبوا إلى أنّ الجرح لا يثبت إلاّ إذا فُسِّر سببه، ويدل على ذلك أيضاً أنّه ربّما استفسر الجراح، فذكر ما ليس بجرح. " ٣٩٩

قال الصَّيرِي: وكذا إذا قالوا: فلان كذاب، لا بد من بيانه، لأنَّ الكذب يُحتمل الغلط، كقوله: كذب أبو مُحَمَّد.

ولمَّا صَحَّح ابن الصَّلَاح^{٤٠٠} هذا القَوْل، أوردَ على نفسه سؤالا فقال: ولقائل أن يَقول: إنَّما يعتمد النَّاس في جرح الرُّوَاة ورد حديثهم، على الكُتُب الَّتِي صَنَّفها أئمة الحديث في الجرح والتعديل، وقَلَّما يتعرضون فيها لبيان السَّبب، بل يقتصرون على مُجَرَّد قولهم: فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء، ونحو ذلك، وهذا حديثٌ ضعيف، أو حديث غير ثابت، ونحو ذلك، واشترط بيان السَّبب يُفْضِي إلى تعطيل ذلك، وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر.

ثمَّ أجاب عن ذلك بما ذكره المُصنِّف في قوله: وأمَّا كُتُب الجرح والتَّعْدِيل الَّتِي لا يُذكر فيها سبب الجرح فإنَّها وإن لم نعتدها في إثبات الجرح، والحُكْم به ففائدتها التَّوَقُّف فيمن جَرَّحُوهُ عن قَبُول حديثه لما أوقع ذلك عندنا من الرِّبِّية القوية فيهم فإن بحثنا عن حاله، وانزاحت عنه الرِّبِّية، وحصلت الثِّقَّة به، قبلنا حديثه كجماعة في «الصَّحَّاحِين» بهذه المثابة كما تقدَّمت الإشارة إليه.

ومُقَابِل الصَّحَّاحِ أقوال:

أحدها: قَبُول الجرح غير مُفسَّر، ولا يُقبل التَّعْدِيل إلَّا بذكر سببه، لأنَّ أسباب العَدَالَة يَكْثُر التَّصْنَع فيها، فيبني المعدل على الظَّاهر، نقله إمام الحَرَمِين، والغزالي، والرازي في «المحصل». الثاني: لا يُقبَلان إلَّا مُفسَّرين، حكاة الخطيب والأصوليون، لأنَّه كما قد يجرح الجارح بما لا يُقدح، كذلك يُوثق المعدل بما لا يقتضي العَدَالَة، كما روى يعقوب الفسوي في «تاريخه»^{٤٠١} قال: سمعتُ إنسانًا يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العُمَرِي ضعيف، قال: إنَّما يُضعفه رافضي مُبغض لآبائه، لو رأيت لحيته وهيبته، لعرفت أنَّه ثقة.

فاستدلَّ على ثقته بما ليس بحجَّة، لأنَّ الحَسَن الهَيْبَة يشترك فيه العدل وغيره.

الثَّالث: لا يجب ذكر السَّبب في واحد منهما، إذا كان الجارح والمُعدَّل عالِمين بأسباب الجرح والتعديل، والخلاف في ذلك بصيرًا مرضيًا في اعتقاده وأفعاله، وهذا اختيار القاضي أبي بكر، ونقله عن الجمهور، واختاره إمام الحَرَمِين والغزالي، والرازي، والخطيب، وصَحَّحه الحافظ أبو الفَضَّل العِرَاقِي^{٤٠٢}، والبلقيني في «محاسن الاصطلاح»^{٤٠٣}.

^{٤٠٠} - علوم الحديث ص ١٤١

^{٤٠١} - المعرفة والتاريخ ٢/٦٦٥

^{٤٠٢} - في التقييد ص ١٤٢

^{٤٠٣} - ص ٢٢١

واختار الحافظ ابن حجر تفصيلاً حسناً، فقال^{٤٠٤}: " ولكنَّ محلَّهُ إن صدرَ مُبيناً من عارفٍ بأسبابِهِ ؛لأنَّهُ إن كانَ غيرَ مفسِّرٍ لم يقدِّحَ فيمنَ ثبَّتَ عدالتهُ ،وإن صدرَ من غيرِ عارفٍ بالأسبابِ لم يُعتَبَرُ بهِ أيضاً^{٤٠٥} .

فإنَّ خلا المَجْرُوحُ عَنِ التَّعْدِيلِ ؛ قَبْلَ الجَرْحِ فِيهِ مُجْمَلًا غيرَ مُبَيَّنِ السَّبَبِ إذا صدرَ من عارفٍ على المُخْتَارِ^{٤٠٦} ؛ لأنَّهُ إذا لم يَكُنْ فِيهِ تَعْدِيلٌ ؛ [فهو] في حَيِّزِ المَجْهُولِ، وإِعْمَالُ قولِ المُجْرَحِ أُولَى مِنَ إِهْمَالِهِ .

ومالَ ابنُ الصَّلَاحِ في مثلِ هذا إلى التَّوَقُّفِ [فِيهِ]^{٤٠٧} .

وقالَ الذَّهَبِيُّ - وَهُوَ مِنَ أَهْلِ الاسْتِقْرَاءِ التَّامِّ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ -^{٤٠٨} (لم يَجْتَمِعِ اثْنانِ مِنَ عُلَمَاءِ هَذَا الشَّانِ قَطُّ على تَوْثِيقِ ضَعِيفٍ، ولا [على] تَضْعِيفِ ثَقَةٍ)

وهذا من الاستقراء والذهبي وهو إمام له كتاب الميزان فلم يجتمع اثنان على توثيق ضعيف أو تضعيف ثقة بل إذا سبرت أقوالهم تجدها موثقة في تضعيف الضعفاء وتوثيق الثقات .

قلت : كلامَ الذَّهَبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ لَيْسَ على إِطْلَاقِهِ؛ فَقَدْ قَسَمَ المتكلمين على الجرح والتعديل إلى ثلاث فئات: المتشددين، والمعتدلين، والمتساهلين. ويُقصد بالإجماع هنا اجتماع اثنين من طبقتين مختلفتين من هذه الطبقات الثلاث، وقد ذَكَرَ هذا في رسالته: ذَكَرَ مَنْ يُعْتَمَدُ قولُهُ في الجرح والتعديل، وهي مطبوعة.

وقد اختلف في تفسير كلمة الذهبي هذه كثيرا، والذي ترجح لي أن معناها : لم يقع الاتفاق من العلماء على توثيق (ضعيف)، بل إذا وثقه بعضهم ضعفه آخرون، كما لم يقع الاتفاق من العلماء على تضعيف (ثقة) فإذا ضعفه بعضهم وثقه آخرون، فلم يتفقوا على خلاف الواقع في جرح راوٍ أو

^{٤٠٤} - نزهة النظر - (ج ١ / ص ٢٥٨) والتعليقات البازية على نزهة النظر شرح نخبة الفكر - (ج ١ / ص ٣٥)

^{٤٠٥} - فلا بد أن يكون عارفٌ بأسبابه كأبي عبيد القاسم بن سلام وأبي حاتم وأبي زرعة وأحمد ومالك والشافعي والبخاري وغيرهم .

^{٤٠٦} - إذا كان الجرح في إنسان لم يوثق قَبْلَ مجْمَلًا ، فإذا كان الإنسان لم يوثقه أحد مطلقاً قبل فيه الجرح مطلقاً ولو لم يفسر ويبين إذا كان من إمام عارفٍ بأسبابه؛ لأنه ليس هناك شيء يقابله من التعديل، فإذا كان هناك إنسان مجهول ثم جرح قبل فيه الجرح .

^{٤٠٧} - والصواب ما قاله الحافظ ابن حجر إذا خلا الراوي عن التعديل قبل فيه الجرح وقيل ضعيف لأنه اجتمع فيه الجهالة مع الجرح فلا يعتد بروايته .

^{٤٠٨} - قلت : قال ذلك الذهبي في جزء المصاييح في صلاة التراويح المدرج في كتاب الحاوي للفتاوي ٣٤٨/١ .

وقال تلميذ الذهبي الإمام تارح الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى ٢١٦/٥ من طبعة الحسينية و١٠١/٩ من طبعة الباي الحلبي المحققة : قال السبكي : أما شيخنا وأستاذنا الإمام أبو عبد الله محدثُ العصر : فبحرٌ لانظير له ، وكثرٌ هو الملجأ إذا نزلت المعضلة ، إمامٌ الوجود حفظاً ، وذهبُ العصر معنيٌ ولفظاً ، وشيخُ الجرح والتعديل ، ورجلُ الرجالِ في كل سبيل ، كأنما جمعت الأمة في صعيدٍ واحدٍ فنظرها ، ثم أخذ يجبر عنها إخبار من حضرها ، وهو الذي خرَّحنا في هذه الصناعة ، وأدخلنا في عداد الجماعة ، جزاه الله أفضلِ الجزاء ، وجعل حظَّهُ من غرفاتِ الجنان موقراً الأجزاء اهـ طبقات الشافعية

في تعديله، فهم بمجموعهم محفوظون من الخطأ، ولفظ (اثنان) هنا المرادُ به الجميعُ كقولهم: هذا أمرٌ لا يختلف فيه اثنان) أي يتفق عليه الجميع ولا ينازع فيه أحد. كما أفاده الشيخ عبد الفتاح رحمه الله. وقال القاري: "والأظهر أن معناه لم يتفق اثنان من أهل الجرح والتعديل غالباً على توثيق ضعيف وعكسه، بل إن كان أحدهما ضَعْفَهُ، وثَقَّهُ الآخر، أو ثقة أحدهما ضَعْفَهُ الآخر، بسبب الاختلاف ما قرره المصنف بأن يكون سببُ ضعفِ الراوي شبيئين مختلفين عند العلماء في صلاحية الضعف وعدمه فكل واحد منهما تعلق بسبب فنشأ الخلاف، فعلم من هذا التقرير أن التلميذ لم يُصَبِّ في التحرير، ولم يُفهم المراد مع أنه المطابق لما ذكره في المال، والمُقَاد".^{٤٠٩}

ولهذا كان [مذهب] النسائي أن لا يُترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه^{٤١٠}.

عاشرا- هل يشب الجرح والتعديل بواحد؟^{٤١١}

الصحيح أن الجرح والتعديل يشبان بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأن التزكية بمتزلة الحكم، وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد. وقيل: لا بد من اثنين كما في الشهادة وقد تقدّم الفرق.

قال الحافظ ابن حجر^{٤١٢}: ولو قيل: يُفصل بين ما إذا كانت التزكية مسندة من المزكي إلى اجتهاده، أو إلى النقل عن غيره، لكان مُتَّجِهاً، لأنه إن كان الأول فلا يشترط العدد أصلاً، لأنه بمتزلة الحكم، وإن كان الثاني فيجري فيه الخلاف، ويتبين أيضاً أنه لا يشترط فيه العدد، لأنه أصل النقل لا يشترط فيه، فكذا ما تفرع منه. انتهى.

وليس لهذا التفصيل الذي ذكره فائدة، إلا نفي الخلاف في القسم الأول، وشمل الواحد العبد والمرأة.^{٤١٣}

^{٤٠٩} - شرح شرح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٧٣٧)

^{٤١٠} - وهذا مذهب فيه نظر ولهذا وقع في بعض الأحاديث في السنن بعض التساهل ولكن الصواب أنه متى جرح جرحاً بيناً عارفاً بأسبابه قدم على التعديل من باب الاحتياط والتوثق للدين.، وفي شرح شرح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٧٣٧) فإن التعارض، يوجب التساقط، وكان النسائي ذهب إلى أن العدالة مقدمة على الجرح عند التعارض، بناء على أن الأصل هو العدالة بخلاف الجمهور كما سيحيى، ولهذا يندفع ما قال محش اعتراضاً على التعليل: فيه أن ما يتفرع على قول الذهبي إنما هو هذا: لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع على تركه اثنان، أو: يترك حديث الرجل إذا اجتمع على تركه اثنان، لا ما ذكره من قوله: يجتمع الجميع على تركه انتهى. وقد ذكر شارح هنا ما لا طائل تحته، ولما كان منشأ تضعيف الثقة، وتوثيق الضعيف، إنما هو التساهل في تحقيق سببه، وإلا لما وقع الخلاف فيما يتعلق به".

^{٤١١} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤١) وحاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع - (ج ٤ / ص ٣١٧) وغاية الوصول في شرح لب الأصول - (ج ١ / ص ٩٨) وإجابة السائل شرح بغية الأمل - (ج ١ / ص ١١٧) وتيسير مصطلح الحديث - (ج ١ / ص ٢٦)

^{٤١٢} - شرح شرح نخبه الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٧٣٣)

^{٤١٣} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤١)

الحادي عشر - اجتماع الجرح والتعديل في راو واحد :

" وإذا اجتمع فيه أي الراوي جرحٌ مفسرٌ وتعديل، فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل، هذا هو الأصح عند الفقهاء والأصوليين، ونقله الخطيب^{٤١٤} عن جمهور العلماء، لأن مع الجرح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل، ولأنه مُصدق للمعدل فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلا أنه يُخبر عن أمر باطن خفي عنه.

وقال الخطيب في الكفاية: " بَابُ الْقَوْلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ إِذَا اجْتَمَعَا ، أَيُّهُمَا أَوْلَى اتَّفَقَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ جَرَحَهُ الْوَاحِدُ وَالْآخَرُ ، وَعَدَّ لَهُ مِثْلَ عَدَدِ مَنْ جَرَحَهُ ، فَإِنَّ الْجَرَحَ بِهِ أَوْلَى ، وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْجَارِحَ يُخْبِرُ عَنِ أَمْرِ بَاطِنٍ قَدْ عَلِمَهُ ، وَيُصَدِّقُ الْمُعَدَّلَ وَيَقُولُ لَهُ : قَدْ عَلِمْتُ مِنْ حَالِهِ الظَّاهِرَةِ مَا عَلِمْتَهَا ، وَتَفَرَّدْتُ بِعِلْمٍ لَمْ تَعْلَمِهِ مِنْ اخْتِبَارِ أَمْرِهِ ، وَأَخْبَارُ الْمُعَدَّلِ عَنِ الْعَدَالَةِ الظَّاهِرَةِ لَا يَنْفِي صِدْقَ قَوْلِ الْجَارِحِ فِيهَا أَخْبَرَ بِهِ ، فَوَجِبَ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْجَرَحُ أَوْلَى مِنَ التَّعْدِيلِ . اهـ .

وقال الخطيب: " وَلِأَنَّ مَنْ عَمِلَ بِقَوْلِ الْجَارِحِ لَمْ يَتَّهَمِ الْمَزَكِّيَّ وَلَمْ يُخْرِجْهُ بِذَلِكَ عَنْ كَوْنِهِ عَدْلًا ، وَمَتَى لَمْ نَعْمَلْ بِقَوْلِ الْجَارِحِ كَانَ فِي ذَلِكَ تَكْذِيبٌ لَهُ ، وَنَقْضٌ لِعَدَالَتِهِ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ حَالَهُ فِي الْأَمَانَةِ مُخَالَفَةٌ لِذَلِكَ ، وَلِأَجْلِ هَذَا وَجِبَ إِذَا شَهِدَ شَاهِدَانِ عَلَى رَجُلٍ بِحَقٍّ ، وَشَهِدَ لَهُ شَاهِدَانِ آخَرَانِ أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مِنْهُ ، أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ بِشَهَادَةِ مَنْ شَهِدَ بِقَضَاءِ الْحَقِّ أَوْلَى ، لِأَنَّ شَاهِدِي الْقَضَاءِ يُصَدِّقَانِ الْآخَرَيْنِ ، وَيَقُولَانِ : عَلِمْنَا خُرُوجَهُ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ ، وَأَنْتُمَا لَمْ تَعْلَمَا ذَلِكَ ، وَلَوْ قَالَ شَاهِدَا ثُبُوتِ الْحَقِّ : نَشْهَدُ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الْحَقِّ ، لَكَانَتْ شَهَادَةُ بَاطِلَةً . " ^{٤١٥} .

وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجرح، ولكنه تاب وحسنت حاله، فإنه حينئذ يُقدم المعدل، قاله البلقيني^{٤١٦}،

وقيده ابن دقيق العيد بأن يبنى على أمر مجزوم به، لا بطريق اجتهادي، كما اصطلح عليه أهل الحديث في الاعتماد في الجرح على اعتبار حديث الراوي بحديث غيره، والنظر إلى كثرة الموافقة والمخالفة.

ورد بأن أهل الحديث لم يعتمدوا ذلك في معرفة العدالة والجرح، بل في معرفة الضبط والنقل، واستثنى أيضاً ما إذا عين سبباً، فنفاه المعدل بطريق معتبر، كأن قال: قُتِلَ غُلاماً ظُلماً يوم كذا، فقال المعدل: رأيتُه حياً بعد ذلك، أو كان القاتل في ذلك الوقت عندي، فإنهما، يتعارضان، وتقيد الجرح بكونه مفسراً جار على ما صححه المصنف وغيره، كما صرح به ابن دقيق العيد وغيره.^{٤١٧}

^{٤١٤} - الكفاية ص ١٧٧

^{٤١٥} - الكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ١٠٥)

^{٤١٦} - محاسن الاطلاع ص ٢٢٤

^{٤١٧} - في الاقتراح ص ٣٣٠ - ٣٣١

وقال الخطيب: "إِذَا عَدَلَ جَمَاعَةٌ رَجُلًا وَجَرَحَهُ أَقَلُّ عَدَدًا مِنَ الْمُعَدَّلِينَ ، فَإِنَّ الَّذِي عَلَيْهِ جُمُهورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْحُكْمَ لِلْجَرَحِ وَالْعَمَلَ بِهِ أَوْلَى ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : بَلِ الْحُكْمُ لِلْعَدَالَةِ ، وَهَذَا خَطَأٌ ، لِأَجْلِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ الْجَارِحِينَ يُصَدِّقُونَ الْمُعَدَّلِينَ فِي الْعِلْمِ بِالظَّاهِرِ ، وَيَقُولُونَ : عِنْدَنَا زِيَادَةٌ عِلْمٍ لَمْ تَعْلَمُوهُ مِنْ بَاطِنِ أَمْرِهِ ، وَقَدْ اعْتَلَّتْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ بِأَنَّ كَثْرَةَ الْمُعَدَّلِينَ تُقَوِّي حَالَهُمْ ، وَتُوجِبُ الْعَمَلَ بِخَبْرِهِمْ ، وَقَلَّةُ الْجَارِحِينَ تُضَعِّفُ خَبْرَهُمْ ، وَهَذَا بَعْدَ مَمْنٍ تَوَهَّمَهُ ، لِأَنَّ الْمُعَدَّلِينَ وَإِنْ كَثُرُوا لَيْسُوا يُخْبِرُونَ عَنْ عَدَمِ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْجَارِحُونَ ، وَلَوْ أُخْبِرُوا بِذَلِكَ وَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَمْ يَقَعْ مِنْهُ ، لَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَهْلَ تَعْدِيلٍ أَوْ جَرَحٍ ، لِأَنَّهَا شَهَادَةٌ بَاطِلَةٌ عَلَى نَفِي مَا يَصِحُّ ، وَيَجُوزُ وَقُوعُهُ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوهُ ، فَثَبَّتَ مَا ذَكَرْنَاهُ .

وقيل: يُرَجَّحُ بِالْأَحْفَظِ، حكاؤه البلقيني في «محاسن الاصطلاح»^{٤١٨}.

وقيل: يتعارضان فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح، حكاؤه ابن الحاجب وغيره، عن ابن شعبان من المالكية.

قال العراقي^{٤١٩}: وكلامُ الخطيبِ يقتضي نفي هذا القولِ الثالثِ. فإنه قال: اتفق أهل العلم على أن مَنْ جَرَحَهُ الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانِ، وَعَدَّلَهُ مِثْلُ عَدَدِ مَنْ جَرَحَهُ، فَإِنَّ الْجَرَحَ بِهِ أَوْلَى. ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح، خلاف ما حكاؤه ابن الحاجب^{٤٢٠}.

الثاني عشر- إذا قال حدثني الثقة ونحوه لا يقبل قوله :

" إذا قال: حدثني الثقة، أو نحوه من غير أن يُسميه لم يُكتف به في التَّعْدِيلِ عَلَى الصَّحِيحِ حَتَّى يُسْمِيَهُ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ ثِقَةً عِنْدَهُ، فَرُبَّمَا لَوْ سَمَّاهُ، لَكَانَ مِمَّنْ جَرَحَهُ غَيْرُهُ بِجَرَحِ قَادِحٍ، بَلْ إِضْرَابُهُ عَنِ تَسْمِيَتِهِ، رِيبةٌ تَوْقِعُ تَرُدُّدًا فِي الْقَلْبِ.

وقال الخطيب في الكفاية: " قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْأَثَرِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَعْني أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، يَقُولُ : " إِذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ ، فَرَوَيْتُهُ حُجَّةً ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَوَّلًا يَتَسَهَّلُ فِي الرِّوَايَةِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ ، ثُمَّ شَدَّدَ بَعْدُ ، كَانَ يَرَوِي عَنْ جَابِرٍ يَعْني الْجُعْفِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ " وَهَكَذَا إِذَا قَالَ الْعَالِمُ : كُلُّ مَنْ رَوَيْتُ عَنْهُ فَهُوَ ثِقَةٌ وَإِنْ لَمْ أَسْمِهِ ، ثُمَّ رَوَى عَمَّنْ لَمْ يُسْمِهِ ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مُزَكِّيًّا لَهُ ، غَيْرَ أَنَّا لَا نَعْمَلُ عَلَى تَرْكِيَّتِهِ ، لِجَوَازِ أَنْ نَعْرِفَهُ إِذَا ذَكَرَهُ بِخِلَافِ الْعَدَالَةِ ، وَسَنَبِينُ ذَلِكَ فِي حُكْمِ الْمُرْسَلِ مِنَ الْأَخْبَارِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، فَأَمَّا إِذَا عَمِلَ الْعَالِمُ بِخَبَرٍ مَنْ رَوَى عَنْهُ لِأَجْلِهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ تَعْدِيلًا لَهُ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ بِخَبَرِهِ إِلَّا وَهُوَ رِضًا عِنْدَهُ عَدْلٌ ، فَقَامَ عَمَلُهُ بِخَبَرِهِ مَقَامَ

^{٤١٨} - ص ٢٢٤

^{٤١٩} - التبصرة ص ٣١٣ و شرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١١١) الشاملة ٢

^{٤٢٠} - انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤١).

قوله : هُوَ عَدْلٌ مَقْبُولُ الْخَبَرِ ، وَلَوْ عَمِلَ الْعَالِمُ بِخَبَرٍ مِنْ لَيْسَ هُوَ عِنْدَهُ كَذَلِكَ ، لَمْ يَكُنْ عَدْلًا يَجُوزُ
الْأَخْذُ بِقَوْلِهِ وَالرُّجُوعُ إِلَى تَعْدِيلِهِ ، لِأَنَّهُ إِذَا احْتَمَلَتْ أَمَانَتُهُ أَنْ يَعْمَلَ بِخَبَرٍ مِنْ لَيْسَ بِعَدْلٍ عِنْدَهُ ،
احْتَمَلَتْ أَمَانَتُهُ أَنْ يُزَكِّيَ وَيُعَدِّلَ مَنْ لَيْسَ بِعَدْلٍ .. ٤٢١

وقيل: يُكْتَفَى بِذَلِكَ مُطْلَقًا، كما لو عَيَّنَهُ، لِأَنَّهُ مَأْمُونٌ فِي الْحَالَتَيْنِ مَعًا فَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ عَالِمًا أَيْ:
مُجْتَهِدًا، كِمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ، وَكَثِيرًا مَا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ كَفَى فِي حَقِّ مَوَافَقِهِ فِي الْمَذْهَبِ لَا غَيْرِهِ عِنْدَ
بَعْضِ الْمُحَقِّقِينَ.

قال ابن الصَّبَّاحِ: لِأَنَّهُ لَمْ يُورَدِ ذَلِكَ احْتِجَاجًا بِالْخَبَرِ عَلَى غَيْرِهِ، بَلْ يَذْكَرُ لِأَصْحَابِهِ قِيَامَ الْحُجَّةِ عِنْدَهُ
عَلَى الْحُكْمِ، وَقَدْ عَرَفَ هُوَ مِنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ.

الثالث عشر - حكم رواية العدل عن شخص :

(أ) إذا روى العدل عمن سَمَّاهُ لم يكن تعديلًا عند الأكثرين من أهل الحديث وغيرهم وهو الصحيح
لجواز رواية العدل عن غير العدل، فلم تتضمن روايته عنه تعديله.

وقد روينا عن الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ، وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّهُ كَانَ كَذَابًا ٤٢٢ .

وقيل: تعديلٌ مُطْلَقًا ؛ إذ لو علم فيه جرحاً لذكره، ولكان غاشياً في الدين، لو علمه ولم يذكره حكاه
الخطيب وغيره . قال أبو بكر الصَّيرَفِيُّ : وهذا خطأ ؛ لأنَّ الرواية تعريفٌ له والعدالة بالخبرة .
وأجاب الخطيب ٤٢٣ : بَأَنَّهُ قَدْ لَا يَعْلَمُ عَدَالَتَهُ، وَلَا جَرَحَهُ .

وقيل: إنَّ كَانَ ذَلِكَ الْعَدْلُ الَّذِي رَوَى عَنْهُ لَا يَرَوِي إِلَّا عَنْ عَدْلٍ كَانَتْ رَوَايَتُهُ تَعْدِيلًا، وَإِلَّا فَلَا .
وهذا هو المختار عن الأصوليين، كالسيف الأمدِّي، وأبي عمرو بن الحاجب، وغيرهما . أما إذا رَوَى عَنْهُ
من غير تصريح باسمه، فإنه لا يكون تعديلًا، بل وَلَوْ عَدْلُهُ عَلَى الْإِبْهَامِ لَمْ يَكْتَفِ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ .. ٤٢٤

(ب) وَعَمَلَ الْعَالِمُ وَفْتِيَاهُ عَلَى وَفْقِ حَدِيثٍ رَوَاهُ لَيْسَ حُكْمًا مِنْهُ بِصِحَّتِهِ، وَلَا بِتَعْدِيلِ رَوَايَةِ لِإِمْكَانِ أَنْ
يَكُونَ ذَلِكَ مِنْهُ احْتِيَاظًا أَوْ لِدَلِيلٍ آخَرَ وَافَقَ ذَلِكَ الْخَبَرَ وَصَحَّحَ الْأَمْدِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأَصُولِيِّينَ أَنَّهُ
حُكْمٌ بِذَلِكَ، وَقَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَسَالِكِ الْإِحْتِيَاظِ وَفَرَّقَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بَيْنَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ فِي

٤٢١ - الخطيب في الكفاية (٢٤٢) ، وقال المعلمي في التنكيل ٣٦٢/١ : " قول المحدث : شيوخهم كلهم ثقات ، أو شيوخ فلان
كلهم ثقات ، لا يلزم من هذا أن كل واحد منهم بحيث يستحق أن يقال له بمفرده على الإطلاق : (هو ثقة) وإنما إذا ذكروا الرجل في
جملة من أطلقوا عليهم ثقات ، فاللازم أنه ثقة في الجملة ، أي : له حظ من الثقة ، وهم ربما يتجاوزون في كلمة (ثقة) فيطلقونها على من
هو صالح في دينه ، وإن كان ضعيف الحديث أو نحو ذلك ، وهكذا قد يذكرون الرجل في جملة من أطلقوا ألقابهم (ضعفاء) وإنما اللازم
أن له حظًا ما من الضعف ، كما تجدهم يذكرون في كتب الضعفاء كثيرا من الثقات الذين تكلم فيهم أيسر كلام "

٤٢٢ - معرفة السنن والآثار (٥٠٢٦)

٤٢٣ - الكفاية ص ١٥٠

٤٢٤ - شرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١١٣)

التَّرْغِيبِ وَغَيْرِهِ، وَلَا مُخَالَفَتَهُ لَهُ قَدْحًا مِنْهُ فِي صِحَّتِهِ، وَلَا فِي رِوَايَتِهِ، وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ حَدِيثَ الْخِيَارِ، وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ لِعَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِخِلَافِهِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ قَدْحًا فِي نَافِعِ رِوَايَةٍ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ^{٤٢٥} فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ نَظَرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْبَابِ غَيْرُ ذَلِكَ الْحَدِيثِ وَتَعَرَّضَ لِلْحُجَّاجِ بِهِ فِي فُتْيَاهُ أَوْ حُكْمِهِ أَوْ اسْتَشْهَدَ بِهِ عِنْدَ الْعَمَلِ بِمُقْتَضَاهُ قَالَ الْعِرَاقِيُّ وَالْجَوَابُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مَنْ كَوَّنَ ذَلِكَ الْبَابَ لَيْسَ فِيهِ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَكُونَ تَمَّ دَلِيلٌ آخَرُ مِنْ قِيَاسٍ أَوْ إِجْمَاعٍ، وَلَا يَلْزَمُ الْمُفْتِيَّ أَوْ الْحَاكِمُ أَنْ يَذْكَرَ جَمِيعَ آدِلَتِهِ بَلْ، وَلَا بَعْضَهَا وَلَعَلَّ لَهُ دَلِيلًا آخَرَ وَاسْتَأْنَسَ بِالْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِي الْبَابِ رَبَّمَا كَانَ يَرَى الْعَمَلَ بِالضَّعِيفِ وَتَقْدِيمَهُ عَلَى الْقِيَاسِ ..^{٤٢٦}

ومِمَّا لا يدل على صحة الحديث أيضًا، كما ذكره أهل الأصول، موافقة الإجماع له على الأصح، لجواز أن يكون المستند غيره، وقيل: يدلُّ، وكذلك بقاء خبر تتوفر الدواعي على إبطاله.

وقال الزيدية: يدلُّ، وافتراق العلماء بين متأول للحديث ومحتج به.

قال ابن السمعاني وقوم: يدلُّ، لتضمنه تلقيهم له بالقبول.^{٤٢٧}

وأجيب باحتمال أنه تأوله على تقدير صحته فرضًا، لا على ثبوتها عنده.

الرابع عشر - حكم رواية التائب من الفسق^{٤٢٨}:

تُقبَلُ رِوَايَةُ التَّائِبِ مِنَ الْفِسْقِ وَمِنَ الْكُذْبِ فِي غَيْرِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ كَشَهَادَتِهِ، لِلآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا الْكُذْبَ فِي أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فلا تُقبَلُ رِوَايَةٌ مِنْهُ أَبَدًا، وَإِنْ حَسُنَتْ طَرِيقَتُهُ، كَذَا قَالَه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو بَكْرِ الْحَمِيدِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ، وَأَبُو بَكْرِ الصَّبْرِيُّ الشَّافِعِيُّ. بل قال الصَّبْرِيُّ فِي زِيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ فِي «شرح الرِّسَالَةِ»: كُلُّ مَنْ أَسْقَطْنَا خَيْرَهُ مِنْ أَهْلِ النَّقْلِ بِكَذْبٍ وَجَدْنَاهُ عَلَيْهِ لَمْ نَعُدْ لِقَبُولِهِ، بِتُوبَةٍ تَظْهَرُ وَمِنْ ضَعْفِنَاهُ لَمْ نُقَوِّهِ بَعْدَهُ بِخِلَافِ الشَّهَادَةِ.

الخامس عشر - حكم رواية من أخذ على التحديث أجرًا^{٤٢٩}:

مَنْ أَخَذَ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْرًا، لَا تُقبَلُ رِوَايَتُهُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَهْ وَأَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ.

^{٤٢٥} - اختصار علوم الحديث ص ٨١

^{٤٢٦} - حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع - (ج ٤ / ص ٣٢٧)

^{٤٢٧} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٤٧)

^{٤٢٨} - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي -

(ج ١ / ص ٢٦٠)

^{٤٢٩} - مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٣) والتقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٨)

وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٦٧)

وُثِقِلَ عِنْدَ أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ شَيْخَ الْبُخَارِيِّ وَعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ وَآخَرِينَ تَرْخِصًا.
وَأَفْتَى الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيرَازِيَّ أَبَا الْحُسَيْنِ بْنِ النُّقُورِ بِجَوَازِهَا لِمَنْ أَمْتَنَعَ عَلَيْهِ الْكَسْبَ لِعِيَالِهِ
بِسَبَبِ التَّحْدِيثِ، وَيَشْهَدُ لَهُ جَوَازُ أَخْذِ الْوَصِيِّ الْأُجْرَةَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا، أَوْ اشْتَغَلَ بِحِفْظِهِ
عَنِ الْكَسْبِ، مِنْ غَيْرِ رُجُوعٍ عَلَيْهِ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ.

السادس عشر - حكمُ رواية من عُرفَ بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو^{٤٣٠}.

لا تُقْبَلُ رِوَايَةٌ مِنْ عُرفَ بِالتَّسَاهُلِ فِي سَمَاعِهِ أَوْ إِسْمَاعِهِ، كَمَنْ لَا يُبَالِي بِالتَّوَمِّ فِي السَّمَاعِ مِنْهُ أَوْ عَلَيْهِ
أَوْ يُحَدِّثُ لَا مِنْ أَصْلِ مُصَحَّحٍ مُقَابِلَ عُلَى أَصْلِهِ، أَوْ أَصْلٍ شَيْخِهِ أَوْ عُرفَ بِقبول التلقين في الحديث
بأن يُلقنَ الشَّيْءَ فَيُحَدِّثُ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِهِ، كَمَا وَقَعَ لِمُوسَى بْنِ دِينَارٍ^{٤٣١} وَنَحْوِهِ أَوْ
كثرة السهو في روايته، إِذَا لَمْ يُحَدِّثْ مِنْ أَصْلٍ صَحِيحٍ، بِخِلَافِ مَا إِذَا حَدَّثَ مِنْهُ فَلَا عِبْرَةَ بِكثرة
سهوه، لِأَنَّ الْعَمَادَ حِينَئِذٍ عَلَى الْأَصْلِ، لَا عَلَى حِفْظِهِ أَوْ كَثْرَةِ الشَّوَادِ وَالْمَنَاكِيرِ فِي حَدِيثِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ^{٤٣٢}: " لَا يَجِيئُكَ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ إِلَّا مِنَ الرَّجُلِ الشَّاذِّ " .

وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَهْدِيٍّ ، يَذْكُرُ عَنْ شُعْبَةَ ، قِيلَ لَهُ مَنْ الَّذِي يُتْرَكُ حَدِيثُهُ ؟
قَالَ : " الَّذِي إِذَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ مَا لَا يَعْرِفُهُ الْمَعْرُوفُونَ فَأَكْثَرَ ، طُرِحَ حَدِيثُهُ " ^{٤٣٣}.

وَكَذَلِكَ رَدُّوا رِوَايَةَ مَنْ عُرفَ بِكثرة السهو في رواياته إِذَا لَمْ يُحَدِّثْ مِنْ أَصْلٍ صَحِيحٍ .

قال عبد الله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والحميدي، وغيرهم: من غلط في حديث، فبين له غلظه
فأصر على روايته لذلك الحديث ولم يرجع سقطت رواياته كلها ولم يكتب عنه .

^{٤٣٠} - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٨) والمختصر في أصول الحديث - (ج ١ / ص ٥)
وقواعد التحديث للقاسمي - (ج ١ / ص ٢٠٤) والكفاية في علم الرواية - (ج ١ / ص ١٥٢) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث -
(ج ١ / ص ٣٤٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٦٨)

^{٤٣١} - ففي الضعفاء للعقيلي: " موسى بن دينار مكيّ حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا عمرو بن عليّ قال: سمعت يحيى، يقول: كنا عند شيخ من أهل مكة أنا وحفص بن غياث، وأبو شيخ جارية بن هرم، فكتب عنه فجعل حفص يصنع الحديث، فيقول حدثك عائشة بنت طلحة، عن عائشة بكذا وكذا، فيقول حدثني عائشة بنت طلحة، عن عائشة بكذا وكذا، ويقول له وحدثك القاسم بن محمد، عن عائشة بمنزله، ويقول حدثك سعيد بن جبير، عن ابن عباس بمنزله، فلما فرغ ضرب حفص بيده إلى لؤح جارية، فمحا ما فيها، قال: فقال تحسدوني به؟ فقال له حفص: لا، ولكن هذا يكذب. قيل ليحيى: من الرجل؟ فلم يسمه، قلت له يوماً: يا أبا سعيد، لعل عند هذا الشيخ شيئاً، قال: أعرفه، فقال: هو موسى بن دينار، قال أبو حفص: ما رأيت أحداً يحدث عن هذا الشيخ إلا رجليين: ابن نذبة، ويوسف الشعبي. حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا صالح، حدثنا عليّ قال: سمعت يحيى، يقول: دخلت على موسى بن دينار المكيّ أنا، وحفص بن غياث، فجعلت لأريده على شيء إلا لفته، فخرجنا فأتبعنا أبو شيخ، فجعلت أبين له أمره، فلا يقبل "

^{٤٣٢} - الكفاية (٣٨٥)

^{٤٣٣} - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٤٦) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٦٤) وشرح
التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ١١٩) وتوضيح الأفكار - (ج ٢ / ص ٢٥٨) والكفاية (٣٩١)

قال ابن الصّلاح^{٤٣٤}: وفي هذا نظرٌ، وهو غيرٌ مستنكرٍ، إذا ظهرَ أنّ ذلك منه على جهةِ العنادِ، أو نحو ذلك .

قال ابن مهدي لشعبة^{٤٣٥}: من الذي تُترك الرواية عنه؟ قال: إذا تَمَادَى في غَلَطٍ مُجْمَعٍ عليه، ولم يَتَّهَم نفسه عند اجتماعهم على خلافه.

قال العراقي^{٤٣٦}: وقيد ذلك بعض المتأخرين بأن يكون المبيّن عالمًا عند المبيّن له، وإلا فلا حرج إذن. قلتُ: " المصّرُّ على الخطأ نوعان :

نوع أول: وهو من غلط في رواية حديث ما، وبين له عالم مجتهد من أئمة الحديث غلطه في هذا الحديث، ثم لم يرجع، وأصرَّ على روايته لذلك الحديث، أنفأ من الرجوع عمّا خرج منه، وإن كان شيئاً يسيراً، فقد وجب جرحه بهذا، وترك حديثه لتعديده ما ليس له .

نوع آخر: وهو من حدّث بالشيء الذي أخطأ فيه، وهو لا يعلم أنه خطأ، ثم تبين له وعلم فلم يرجع عنه، وتمادى في روايته بعد علمه أنه أخطأ فيه في أول الأمر، وهذا يكون بذلك كذاباً، أو في حكم الكذاب، لروايته ما يعلم هو أنه خطأ.

والفرق بين الرجلين: أن الأول ليس متيقناً أنه أخطأ، لأنه يرى الحديث في كتابه مثلاً، ولا يتصور هو أنه أدخل عليه وهو لا يعلم، فكان جانب التوقّف في تصحيح المصحح عنده قوياً، غير أنه يدخل في جملة المتروكين، لتعديده ما ليس له، لأنه ليس من أهل هذا الشأن الذين يميزون الصواب من الخطأ، وواجب عليه أن يخضع لأهل العلم بهذا الشأن إذا بينوا له خطأه، وعدم خضوعه لهم يوجب ترك حديثه .

وفي الكفاية (١١٢٨) أنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمِ الضَّبِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ الْحَافِظَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ " وَقِيلَ لَهُ: لِمَ رَوَيْتَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ وَتَرَكْتَ سُفْيَانَ بْنَ وَكَيْعٍ؟ فَقَالَ: " لِأَنَّ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَمَّا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ تَلَّكَ الْأَحَادِيثَ رَجَعَ عَنْهَا عَنْ آخِرِهَا إِلَّا حَدِيثَ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ إِذَا أَحْضَرَ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَهُ فِي دَرْجٍ مِنْ كُتُبِ عَمِّهِ فِي قَرْطَاسٍ، وَأَمَّا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ فَإِنَّ وَرَاقَةَ أَدْخَلَ عَلَيْهِ أَحَادِيثَ فَرَوَاهَا وَكَلَّمْنَاهُ فِيهَا فَلَمْ يَرْجِعْ عَنْهَا فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ وَتَرَكْتُ الرَّوَايَةَ عَنْهُ " وذلك، لأنه أصرَّ على روايتها أنفأ من الرجوع عنها، بعدما بين له أهل العلم أنه أخطأ فيها، فهذا هو حال الراوي الأول، أو النوع الأول من المصّرّين على الخطأ.

٤٣٤ - علوم الحديث ص ١٥٥

٤٣٥ - المجروحين ٧٩/١

٤٣٦ - في التقييد ص ١٥٧

أما النوع الثاني : وهو من حدّث بالشيء الذي أخطأ فيه، وهو لا يعلم ثم تبين وعلم فلم يرجع عنه، وتماذى في روايته لذلك الخطأ، بعد علمه، فهذا قد علم فعلاً أنه أخطأ وتيقن من ذلك، فتماديه في رواية ما يعلم هو أنه خطأ يكون كذباً متعمداً، لأنه يخبر بخلاف الواقع، وهو يعلم أنه كذب، ومثل هذا كذبٌ صريحٌ، والله أعلم .^{٤٣٧}

السابع عشر - حكم رواية من حدّث ونسي^{٤٣٨} :

إذا روى ثقة عن ثقة حديثاً، ثم نفاه المسمع لما رُوجع فيه، فالمختار عند المتأخرين أنه إن كان جازماً بنفيه، بأن قال: ما رويته أو كذب عليّ ونحوه، وجب رده لتعارض قولهما، مع أن الجاحد هو الأصل، ولكن لا يقدح ذلك في باقي روايات الراوي عنه ولا يثبت به جرحه، لأنه أيضاً مكذبٌ لشيخه في نفيه لذلك، وليس قبول جرح كل منهما أولى من الآخر فتساقطاً، فإن عاد الأصل وحدّث به، أو حدّث فرع آخر ثقة عنه، ولم يكذبه فهو مقبول. صرح به القاضي أبو بكر والخطيب وغيرهما^{٤٣٩} قلت : لكن ينبغي أن يتنبه هنا إلى أمر هام ، وهو أن هذا الحكم إنما يكون إذا كان كل من الشيخ والراوي عنه ثقة ، أما إذا كان أحدهما ضعيفاً ، فلا تقبل دعواه ، ويقدم قول الثقة .

فمثال ضعف الشيخ : قال الحاكم في معرفة علوم الحديث (٣٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : ثنا عَمْرَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مَنْ مَاتَ مَرِيضًا ، مَاتَ شَهِيدًا ، وَوَقِيَ فَتَانَ الْقَبْرِ ، وَعُغِدِي ، وَرِيحَ عَلَيْهِ بَرزُقه مِنَ الْجَنَّةِ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : إِبْرَاهِيمُ هَذَا هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ سَمِعْتُ أبا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدُّورِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : " حَدِيثُ : " مَنْ مَاتَ مَرِيضًا ، مَاتَ شَهِيدًا " ، كَانَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَقُولُ فِيهِ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى "

وروى ابن الجوزي في الموضوعات (١٧٣٩) بإسناده إلى ابن أبي سكينه الحلبي ، قال : سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول : حدّثت ابن جريج بهذا الحديث : (من مات مرابطاً) فروى عني (من مات مريضاً) وما هكذا حدثته .

^{٤٣٧} - انظر المحروحين لابن حبان ٧٨/١-٧٩ ، وهامش التدريب ٥٧٠/١ - ٥٧١ و سير أعلام النبلاء (٣١٩/١٢) وميزان الاعتدال - (ج ١ / ص ١١٤)

^{٤٣٨} - مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٢٢) وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث - (ج ١ / ص ٣٣٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ١٤٤) ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - (ج ١ / ص ٣٧)

^{٤٣٩} - البرهان في أصول الفقه - الرقمية - (ج ١ / ص ٢٥٠) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٦٤) " التدريب هامش ٥٦١/١-٥٦٢

قال ابن الجوزي: ابن جريج هو الصادق، وذلك لأن ابن أبي يحيى الأسلمي ضعيف، وابن جريج ثقة .
ومثال ضعف الراوي : عن شعبة قال روى الحسن بن عمارة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي سبعة أحاديث فلقيت الحكم فسألته عنها فقال ما حدثت بشيء منها.
والحسن بن عمارة ضعيف، بل متروك، والحكم بن عتيبة ثقة حافظ .
وهذه القصة تدل على سوء حفظ الحسن بن عمارة، لأنه روى عن الحكم أحاديث لا أصل لها عنه، ولذا لما سئل الحكم عنها قال : ما سمعت بهذا شيئاً .

فإن قيل : قد روى الخطيب في الكفاية (٢٨٠) أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْحَافِظُ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، قَالَ : سَأَلْتُ أَيُّوبَ بْنَ سُوَيْدٍ عَنِ الَّذِي كَانَ شُعْبَةُ يَطْعَنُ بِهِ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَقَالَ لِي : " كَانَ يَقُولُ : إِنَّ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيبَةَ لَمْ يُحَدِّثْ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ ، وَالْحَسَنُ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً ، قَالَ : فَقُلْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَقَالَ : إِنَّ الْحَكَمَ أَعْطَانِي حَدِيثَهُ عَنْ يَحْيَى فِي كِتَابٍ لَأَحْفَظُهُ فَحَفَظْتُهُ " ٤٤٠

فإن قيل : أليس هذا كافياً في تبرئة الحسن بن عمارة، إذ أنه صرح بأنه حفظ عن الحكم ما لم يحفظه غيره !؟

قلت : كلا، لأمرين :

الأول: أنه رجل سيئ الحفظ، فمهما ادعى من شيء فلن يسمع له .
الثاني : أنه لم يحدث بها من الكتاب، بل من حفظه كما يفهم من كلامه، وقد مرَّ أنه سيئ الحفظ، فلا يؤمن عليه أن يخطئ فيدخل حديثاً في حديث، أو يقلب بعض الأسانيد عن غير قصد .
الثالث: أن الحكم بن عتيبة لما سئل عن هذه الأحاديث أنكرها، وهو ثقة حجة، فلا يردُّ قوله لقول الحسن بن عمارة الضعيف .

الرابع : أن هذه الأحاديث التي تفرد بها عن الحكم يحيى بن الجزار، ووجدها الأئمة أحاديث منكورة غير مستقيمة، وهذا أكبر دليل على أن الحكم لم يحدث بها، لأن الأحاديث المناكير لا تأتي إلا من الرجال المناكير كالحسن بن عمارة وأمثاله"
ومقابل المختار في الأوَّل عدم رد المرُوي.

واختاره السَّمْعَانِي، وعزاه الشَّاشِي للشَّافِعِي، وحكى الهِنْدِي الإجماع عليه.
وجزم الماوردي والرُّويَانِي بأنَّ ذلك لا يقدر في صحَّة الحديث، إلاَّ أنَّه لا يجوز للفرع أن يرويه عن الأصل، فحصل ثلاثة أقوال.

وَتَمَّ قَوْلُ رَابِعٍ: أَنَّهُمَا يَتَعَارَضَانِ، وَيُرْجَّحُ أَحَدُهُمَا بِطَرِيقِهِ، وَصَارَ إِلَيْهِ إِمَامَ الْحَرَمِينَ.

وَمِنْ شَوَاهِدِ الْقَبُولِ مَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَسْنَدِ (١٧٥) أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْتَّكْبِيرِ ". قَالَ عَمْرٌو بْنُ دِينَارٍ: ثُمَّ ذَكَرْتُهُ لِأَبِي مَعْبُدٍ بَعْدُ، فَقَالَ: لَمْ أُحَدِّثْكَه. قَالَ عَمْرٌو: وَقَدْ حَدَّثَنِيهِ قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْدَقِ مَوَالِي ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَأَنَّهُ نَسِيَهُ بَعْدَمَا حَدَّثَهُ إِيَّاهُ .

قَالَ الْخَطِيبُ فِي الْكِفَايَةِ: (١١٩١) أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشِ الْمُتَوَيْطِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمِ الطُّوسِيُّ، ثنا وَهْبُ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، قَالَ: " كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا " ، قَالَ شُعْبَةُ: لَقَيْتُهُ بَوَاسِطٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ " وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْعَمَلِ بِمِثْلِ هَذَا وَشَبِهِهِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَعَامَّةُ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ وَعَبِيدِهِمَا ، وَجَمْهُورُ الْمُتَكَلِّمِينَ : إِنَّ الْعَمَلَ بِهِ وَاجِبٌ ، إِذَا كَانَ سَامِعُهُ حَافِظًا وَالنَّاسِي لَهُ بَعْدَ رَوَايَتِهِ عَدْلًا ، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ ، وَزَعَمَ الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ قَبُولُ الْخَبَرِ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ ، وَلَا الْعَمَلُ بِهِ ، قَالُوا : وَلِهَذَا لَزِمَ اطِّرَاحُ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ فِي الْمَرْأَةِ تُنَكِّحُ بَعِيرٍ إِذْنِ وَلِيِّهَا ، وَحَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ فِي الْقَضَاءِ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ ، لِأَنَّهُمَا لَمْ يَعْتَرِفَا بِهِ لِمَا ذَكَرَاهُ ، وَاعْتَلُّوا لِلذَّكَاءِ بِمَا سَنَدَكُرُّهُ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ "

المرحلة الرابعة - من مراحل دراسة الأسانيد - : الحكم على الإسناد المفرد دون المجموع .

فأنظر في كل إسناد منفرد عن بقية طرق الحديث، وأحكم على الإسناد بحسب ما يستحقه على الأفراد، وهذا الحكم لن تكون له قيمة كبيرة إلا في الأخير، وذلك لأن الإسناد الذي يقوي ويتقوى، أو لا يستطيع ذلك، كالإسناد الشديد الضعف .

تنبيه : الأقل في هذا العلم يقضي على الأكثر -قاعدة مطردة-، فالإسناد الذي كل رواته ثقات إلا راوٍ واحد ضعيف، فحكم هذا الإسناد ضعيف، والإسناد الذي كل رواته أئمة حفاظ كبار إلا راوٍ واحد دجال، فحكمه شديد الضعف، فتنظر في أقل راوٍ في هذا الإسناد، فتحكم عليه باعتبار درجة هذا الراوي .

ففي تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج - (ج ١ / ص ٤٥٩) (٥٤٨) وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ فِيهِ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَفَّ يَعْنِي الرِّجَالَ وَصَفَّ خَلْفَهُمُ الْغُلَمَانَ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ

(٥٤٩) وَعَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلِيهِ فِي الصَّلَاةِ الرَّجَالُ ثُمَّ الصَّبِيَّانِ ثُمَّ النِّسَاءُ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْهُ بِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا الْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ وَالْأَوَّلُ يَعْنِي رِوَايَةَ أَبِي دَاوُدَ أَقْوَى.

قلت : والعلة في الثانية ليث بن أبي سليم صدوق اختلط ولم يميز حديثه ويُنْتَبَه إلى خطورة الاكتفاء بهذا الحكم المفرد على الأسانيد، فلا يُظَنَّ أن العمل قد انتهى، بل لا بد من مراعاة المراحل الآتية، التي هي في غاية الأهمية، ويغفل عنها كثيرٌ من طلبة العلم .

المرحلة الخامسة : النظرُ في اختلاف الطرق -إن وجدت-

فأنظر هل الاختلافُ في هذه الرواية من ناحية المتن أو الإسناد ؟ كأن يُبدلَ رَاوٍ بِرَاوٍ آخَرَ، أو يروى الحديثُ مرّةً متصلاً وأخرى مرسلًا، ومرّةً مرفوعاً وأخرى موقوفاً، أو اختلافات في المتن من نقص أو زيادة أو تقديم أو تأخير يؤثر في المعنى مطلقاً .

فإن لم يوجد اختلاف لا في الإسناد ولا في المتن، عندها يُنظر هل حُكِمَ على هذا الحديث بالتفرد؟، فإن لم يحكم عليه بالتفرد، فعندها من الممكن أن أحكم حكماً مبدئياً على هذا الإسناد بما يستحقه من صحة أو ضعف، فإن ظهر لي أن الحديث تفرد به الراوي، والتفرد يظهر بأحد أمرين :

١- **إمّا بالنصّ من أحد الأئمة المُطلعين الحُفاظ،** كأن يقول : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فلان، كما في سنن الترمذى (٧٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ وَاصِلٍ عَنْ نَهَّاسِ بْنِ فَهْمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ يَعْدُلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ ». قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَسْعُودِ بْنِ وَاصِلٍ عَنِ النَّهَّاسِ. قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ مِثْلَ هَذَا. وَقَالَ قَدْ رَوَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - مُرْسَلًا شَيْءٌ مِنْ هَذَا. وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ فِي نَهَّاسِ بْنِ فَهْمٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

أو هذا حديث فردٌ، كما في سنن أبي داود (١١٦٢) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ح وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنَ الْفَرَوِيِّينَ - وَسَمَّاهُ الرَّبِيعُ فِي حَدِيثِهِ عِيْسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَبِي فَرَوَةَ - سَمِعَ أَبَا يَحْيَى عُبَيْدَ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدِ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ. ٤٤١.

٤٤١ - وفي ميزان الاعتدال - (ج ٣ / ص ٣١٥) وهذا حديث فرد منكر، قال ابن القطان: لا أعلم عيسى هذا المذكوراً في شيء من كتب الرجال ولا في غير هذا الإسناد.

أو لا أعرفه إلا من هذا الوجه، كما في معرفة السنن والآثار للبيهقي (٦٣٥٥) أخبرنا أبو سعيد الماليني، أخبرنا أبو أحمد بن عدي الحافظ، حدثنا عبد الله بن محمد بن نصر، حدثنا سليمان بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، حدثنا عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، عن سيف بن سليمان، عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال الشافعي: وحدثنا الزنجي بن خالد، عن سيف بن سليمان، عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ، دخل على رجل من الأنصار وهو يموت، فقال له: "يا ملك الموت ارفق بصاحبنا أفجعت بالأحبة" قال ملك الموت على لسان الأنصاري: يا محمد إني بكل رجل مسلم رفيق قال أبو أحمد: وهذا لا أعرفه إلا من هذا الوجه قال أحمد: المعروف بهذا الإسناد حديث القضاء باليمين مع الشاهد، وإن لم يكن وهما من أبي نصر أو سليمان فهو حديث آخر بهذا الإسناد، ولا أراه إلا وهما، والله أعلم.

وغيرها مما يدل على التفرد والغرابة .

٢- قد أحكم بالتفرد دون وجود هذا النص، وذلك حين اجتماع أمرين :

(أ) عند الاستقصاء الواسع من الباحث في التخريج، ويكون من أهل الاستقصاء، وهو من يعرف المراجع والمصادر، بحيث أنه في ظنه لن يغيب عن علمه واطلاعه أمر ذو بال .

(ب) أن يوافق ذلك قرائن تدل على أن العلماء والحفاظ لم يعرفوا هذا الحديث إلا من هذا الوجه، مثل : فيما لو جئت مثلاً إلى (العلل) للدارقطني فذكر هذا الحديث -ومن شأن الدارقطني أنه يبسط طرق الحديث-، فلم يذكر إلا طريقاً واحداً لهذا الحديث، فهذه قرينة ؛ لأنه لو وجد الدارقطني طريقاً أو روايات أخرى لذكرها، ثم قد يوافق الدارقطني ابن أبي حاتم، فيذكر الحديث في علله، ويذكر ما حصل فيه من اتفاق واختلاف، وأيضاً يذكر أن مرجعه إلى راوٍ واحد . وبعض الأحيان تأتي عبارات، مثل أن يقول العالم: " هذا الحديث يُعرف بفلان " كما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٢ / ص ٨٣) (٤٢٥٨) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس : محمد بن أحمد المحبوبي بمرو حدثنا سعيد بن مسعود حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي نعام عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ - صلى فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف قال : « لم خلعتم نعالكم؟ » . قالوا : يا رسول الله رأيتك خلعت فخلعنا. قال : « إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبتاً، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، فلينظر فيهما خبت، فإن وجد خبتاً فليمسحهما بالأرض، ثم ليصل فيهما » . هذا الحديث يُعرف بحماد بن سلمة عن أبي نعام عن عبد ربه السعدي عن أبي نضرة. {ت} وقد روى عن الحجاج بن الحجاج عن أبي عامر الخزاز عن أبي نعام وكيس بالقوى

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٥ / ص ٣٢٧) (١١٠٩٨) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا أَبُو قَلَابَةَ حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ لَيْثٍ صَاحِبُ الْكَرَائِسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ يَعْنِي أَبَا وَهْبٍ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ قَالَ : أَلَا أُفْرِتُكَ كِتَابًا كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْرَجَ كِتَابًا فَإِذَا فِيهِ : « هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً عَبْدًا يَشْكُ لَا دَاءَ لَهُ وَلَا غَائِلَةَ وَلَا خَبِيثَةَ يَبِيعُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ ». قَالَ الشَّيْخُ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِعَبَّادِ بْنِ اللَّيْثِ .

وفي سنن الترمذی (١٢٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ لَيْثٍ صَاحِبُ الْكَرَائِسِيِّ الْبَصْرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ لِي الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ أَلَا أُفْرِتُكَ كِتَابًا كَتَبَهُ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ قُلْتُ بَلَى . فَأَخْرَجَ لِي كِتَابًا « هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْدَةَ مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً لَا دَاءَ وَلَا غَائِلَةَ وَلَا خَبِيثَةَ يَبِيعُ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمِ ». قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ لَيْثٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ . -الخبثة : الحرام = الغائلة : الخديعة أو المسروقة

وكما في السنن الكبرى للبيهقي (ج ٧ / ص ٩) (١٣٥١٧) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِينَا سَاعِيًا فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَوَضَعَهَا فِي فُقْرَانَا وَأَمَرَ لِي بِقَلُوصٍ . {ج} هَذَا الْحَدِيثُ يُعْرَفُ بِأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

وهذه الروايات قد تفرد بها من ذكر ولم ترو عن الصحابي نفسه إلا بهذا السند ، فهذه ليست صريحة بالتفرد، لكنه اشتهر بروايته، حتى كأنه تفرد به . ثم يوافق ذلك عدم وقوفي على الحديث من وجه آخر، فحينها يمكن أن أميل لترجيح أن هذا الراوي تفرد بهذا الحديث .

فإن ثبت أن هذا الحديث تفرد به فلان، فأنظر هل هذا الحديث مما يُحتمل أن يتفرد به هذا الراوي أم لا ؟ ؛ لأن العلماء نصّوا -وعلى رأسهم ابن الصلاح، وغيره- أن من أقسام الحديث الشاذ والمنكر المردودة : تفرد من ليس فيه من الضبط والإتقان ما يقع جابراً لتفرده . فقد يكون الراوي ثقة أو صدوقاً فيتفرد بأصل، والمقصود بالأصل : هو الحكم أو الخبر الغريب الذي لا نكاد نجد به هذا الراوي أم إلا في هذا الحديث، ومسألة التفرد بأصل مسألة شائكة، ولا يمكن لأي إنسان أن يدخل فيها، ويحكم بأن هذا الحديث أصل، وتنفرد به- وقد سبق ذكر قرائن وملاحظ الحكم على التفرد -، فإذا تفرد الثقة أو الصدوق بأصل، وكان ممن لا يحتمل التفرد، فهذا نردّه، ونقول : لعله من أوهامه، إذ لو كان صحيحاً لتصدى الأئمة الكبار لحفظ هذا الأصل وضبطه . ومن أمثلة ذلك : حديث أنسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَصَعَ خَاتَمَهُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادِ

بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ. وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ
وَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هَمَّامٌ..^{٤٤٢}

وبين العلماء سبب نكارتة : أنه تفرّد به راو اسمه : همّام بن يحيى، وهو ثقة من رجال الشيخين، لكن رأى أبو داود أنه لا يحتمل التفرّد بهذا الحديث، وكذلك قال النسائي عن هذا الحديث : " هذا حديث غير محفوظ "؛ والسبب في هذا أن النبي ﷺ - لبس خاتماً في آخر عمره، ولو كان النبي ﷺ - يخلعه كلما أراد الخلاء ؛ لكثّر الناقلون عنه ؛ لأنها قضية متكررة في اليوم والليلة، فتفرّد همّام بن يحيى بهذا الحديث عن شيخه، وشيخه عن شيخه إلى الصحابي مثيرٌ للريبة، فكيف لا يرويه إلا همّام بن يحيى في طبقة أتباع التابعين؟! ألا يرويه من الأمة أحد غيره!! .
فجعل العلماء يستنكرون بذلك الحديث، وأنه لا يصح .

قلت : وفي البدر المنير - (ج ٢ / ص ٣٣٦) الحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ - «أَنَّهُ ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ» .

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ الْأَوَّلُ وَالْأَخِيرُ فِي هَذَا الْبَابِ وَ (الثَّانِي فِي) اللِّبَاسِ وَالثَّلَاثِ فِي الزَّيْنَةِ ، مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ ، وَاخْتَلَفَ الْحَفَازُ فِي تَصْحِيحِهِ (وَتَضَعِيفِهِ) فَضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ» وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هَمَّامٌ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ .

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي «عِلَلِهِ» : هَذَا الْحَدِيثُ يَرُوهُ هَكَذَا هَمَّامٌ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا ، رَوَاهُ عَنْهُ كَذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَهَدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَخَالَفَهُمَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ؛ فَرَوَاهُ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ (مَرْفُوعًا) ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ . قَالَ : وَرَوَاهُ جَمَاعَاتٌ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ - خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَرَمَى بِهِ وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» قَالَ : وَهُوَ الْمَحْفُوظُ وَهُوَ الصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : هُوَ الْمَشْهُورُ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ دُونَ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

وَذَكَرَهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي «سَنَنِ الصَّحَّاحِ» (وَقَالَ : هُوَ وَهْمٌ) وَقَالَ الْحَازِمِيُّ : لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا السِّيَاقِ إِلَّا هَمَّامٌ . وَوَهْمٌ فِي ذَلِكَ .

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُهْتَدِ» : هَذَا الْحَدِيثُ ضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَخَالَفَهُمُ التِّرْمِذِيُّ فَصَحَّحَهُ . (و) قَالَ فِي «الْخُلَاصَةِ» : وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ . انْتَهَى مِنْ ضَعْفِهِ .

^{٤٤٢} - سنن أبي داود (١٩) - الورق : الفضة

وَالصَّوَابُ أَنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ بَلَّا شَكٍّ وَلَا مَرِيَّةٍ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُنْذِرِيُّ: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ عِنْدِي؛ فَإِنْ رَوَّاهُ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ أَثْبَاتٌ. وَقَالَ فِي كَلَامِهِ عَلَى «مُخْتَصَرِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ»: هَمَامٌ هَذَا هُوَ (أَبُو) عَبْدِ اللَّهِ هَمَامُ بْنُ يَحْيَى بْنِ دِينَارِ الْأَزْدِيِّ الْعُوذِيُّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ، وَإِنْ كَانَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ فَقَدْ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِحَدِيثِهِ، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: هَمَامٌ قَوِيٌّ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ثِقَّةٌ) صَالِحٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: ثَبَتَ فِي كُلِّ الْمَشَايِخِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِي الْجَرَجَانِيُّ: هَمَامٌ أَشْهَرُ وَأَصْدَقُ مِنْ أَنْ يَذْكَرَ لَهُ حَدِيثًا مُنْكَرًا، أَوْ لَهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؟! وَأَحَادِيثُهُ مُسْتَقِيمَةٌ عَنِ قِتَادَةَ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ أَيْضًا فِي يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ مُسْتَقِيمٌ. قَالَ (الْحَافِظُ) أَبُو مُحَمَّدٍ (وَهُوَ) الْمُنْذِرِيُّ: فَإِذَا كَانَ حَالُ هَمَامٍ كَذَلِكَ فَيُتْرَجَحُ مَا قَالَهُ (التِّرْمِذِيُّ) (وَتَفَرَّدَ بِهِ لَا يُوْهَنُ الْحَدِيثُ، وَإِنَّمَا يَكُونُ غَرِيبًا كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ).

قلت: لم يتفرد همام به، وكان الحافظ أبا محمد المنذري تبع في ذلك مقالة أبي داود التي قدمناها عنه، قال الدارقطني في «علله»: تابعه عليه يحيى بن الضريس، عن ابن جريج. ويحيى بن الضريس ثقة، وتابعه أيضا يحيى بن المتوكل وهو ثقة - كما سيأتي - فعلى هذا انتفى دعوى الترمذي غرابته. ويرجح ما جنح إليه الترمذي من تصحيحه أيضا ما قاله الشيخ تقي الدين في «الإمام» وهو ضعف القرينة الدالة على وهم همام؛ فإن انتقال الدهن من قولنا: «اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه» إلى قوله: «كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه» لا يكون إلا عن غفلة شديدة لا يَحْتَمَلُ (مثل) همام مثلها، نعم في رواية هدبة [بن] خالد، عن همام: ولا أعلمه إلا عن الزهري عن أنس، وهذه عبارة تشعر بعدم تيقن، فإن كان قائل هذا الكلام (هو) هدبة فلا يضر، وإن كان هو همام فقد يضم إلى مخالفة الجمهور له ويوقع شيئا في الوهم، وعلى الجملة فالجاري على قواعد الفقه والأصول قبول رواية الثقة في مثل هذا، مع أن له شاهدا من رواية يعقوب بن كعب الأنطاكي، عن يحيى بن المتوكل البصري، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس «أن رسول الله - ﷺ - لبس خاتما نقشه: محمد رسول الله. فكان إذا دخل الخلاء وضعه». أخرجه البيهقي، وقال: هذا شاهد ضعيف.

قلت: (فيه) نظر إذ ليس في إسناده من تكلم فيه، ويحيى بن المتوكل لا أعلم فيه إلا قول ابن حبان: إنه يخطئ. وصححه الحاكم من طريقه - كما سيأتي - وليس هذا بيحيى بن المتوكل الذي (يقال) له أبو عقيل، ذلك ضعيف كما نص عليه ابن المبارك وأحمد [و] ابن المديني وابن معين وغيرهم، وقد فرق بينهما المزني وتبعه الذهبي.

وكله شاهد ثان من حديث ابن عباس «أن نبي الله - ﷺ - كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمته» رواه الحافظ أبو عبد الله الجوزقاني في كتاب «الموضوعات» راداً به على حديث علي الذي سأذكره آخر الباب من حديث (أبي) معاوية، عن الأعمش، عن المنهال (بن عمرو)، عن سعيد بن جبير عنه .

وقد صحح الحديث المذكور مع الترمذي إمامان جليلان، أحدهما أبو حاتم بن حبان في «صحيحه» فإنه أخرجه بعد أن ترجم «الخبر الدال على نفي إجازة دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله» عن عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا هدية بن خالد، ثنا همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس «أن رسول الله - ﷺ - كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمته» .

ثم قال : ذكر السبب الذي (من أجله) كان يضع (خاتمته) عند دخول الخلاء ، أنا محمد بن أحمد بن أبي [عون] ثنا أحمد بن الحسن الترمذي ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا أبي ، عن ثمامة ، عن أنس قال : « كان نقش خاتم رسول الله - ﷺ - ثلاث أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، والله سطر » .

(ورواه أبو الشيخ الحافظ في «أخلاق سيدنا رسول الله - ﷺ - » من حديث أنس أيضا ، ولفظه « كان فص خاتم النبي - ﷺ - حبشي وكان مكتوب عليه : لا إله إلا الله محمد رسول الله . لا إله إلا الله سطر ، ومحمد رسول الله سطر » وفي رواية له عن ثمامة ، عن أنس قال : « كان نقش خاتم رسول الله ﷺ ثلاثة أسطر : محمد سطر ، ورسول سطر ، وسطر الله » .) .

والثاني : الحاكم أبو عبد الله فإنه أخرجه في «المستدرک علی الصحیحین» عن علي بن حمشاذ العدل ، ثنا عبد الله بن أيوب بن زاذان ح . قال : وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، نا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : ثنا هدية بن خالد ، نا همام (نا) ابن جريج ، عن الزهري - قال : ونا أعلمه إلا عن الزهري - عن أنس «أن النبي - ﷺ - كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمته» .

قال الحاكم : وثنا علي بن حمشاذ ، ثنا عبيد بن عبد الواحد ، ثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ، ثنا يحيى بن المتوكل البصري ، عن ابن جريج ، عن الزهري ، عن أنس «أن رسول الله - ﷺ - لبس (خاتمًا) نقشه : محمد رسول الله . فكان إذا دخل الخلاء وضعه» . قال الحاكم في هذا الباب : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ، وإنما أخرجا حديث نقش الخاتم فقط .

فتلخص من كلام هؤلاء الأئمة أنه حديث صحيح محتج به ، وهو الحق - إن شاء الله - لا جرم ذكره الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في آخر كتابه «الافتراح» في القسم الرابع في أحاديث رواها من أخرج له الشيخان في (صحيحيهما) ولم يخرجها تلك الأحاديث . اهـ

أما في حالة : إذا اختلف الرواة ، فحينئذ ينبغي أن أحدد - أولاً - موطن الاختلاف ، والراوي الذي اختلف عليه ، فمثلاً أجد روايات حديث ما التقت عند الزهري ، ثم اختلف في الرواية على الزهري على الأوجه المختلفة عليها ، فمثلاً بعضهم يرويه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وبعضهم

يرويه عن الزهري عن سعيد عن النبي - ﷺ - ، وبعضهم عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - ، وبعضهم يرويه من كلام الزهري . من هذا المثال يتضح أن موطن الخلاف هو الزهري . فإذا عينت الراوي المختلف فيه، أنظر هل هو ثقة أو ليس بثقة، فإن كان ثقة، فأنظر في الرواة المختلفين عنه، لعل الرواة عنه فيهم ضعيف، فيكون هو الذي خالف، فإذا وقفت - مثلاً - على أن الرواة عنه : واحدٌ منهم ثقة، والبقية ضعفاء، فتكون الوجوه كلها خطأ من هؤلاء الضعفاء، والصحيح هو الوجه الذي رواه ذلك الثقة، وأعتبر رواية الصدوق شاذة . والمقصود هنا المخالفة الحقيقية، كاختلاف الوصل مع الإرسال . وإذا كان غالب الرواة على وجه، وجاء راوٍ أو اثنين وتفرّدا بوجه آخر، فعندها نرجح رواية الأكثر عدداً، خاصة إذا كان الراوي أو الراويين أقل درجة من الأكثرين .

وفي البدر المنير - (ج ٧ / ص ٥٥٣) الحديث السابع = عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ نَفْسَهَا بغيرِ إِذْنٍ وَلِيهَا فَنَكَحَهَا بِاطِلٍ ، فَنَكَحَهَا بِاطِلٍ ! فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ اسْتَجْرُوا فَالسلطانُ ولي من لآ ولي لَهُ » .

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ فِي « سُنَنِهِمْ » وَأَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ فِي « صَحِيحِهِ » وَالْحَاكِمُ فِي « مُسْتَدْرَكِهِ » بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، (وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحَفَازِ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ نَحْوَ هَذَا) قَالَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ [عُرْوَةَ] عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً بِهِ ، وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً بِهِ ، وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً بِهِ ، قَالَ : وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : ثُمَّ لَقِيتُ الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ ، فَأَنْكَرَهُ . فَضَعَفُوا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَجْلِ هَذَا . قَالَ : وَذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ يَذْكَرْ هَذَا الْحَرْفَ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ إِلَّا ابْنُ عَلِيَّةَ . قَالَ يَحْيَى : وَسَمَاعُ ابْنُ عَلِيَّةَ مِنْ ابْنِ جَرِيرٍ لَيْسَ بِذَلِكَ مَا سَمِعَ مِنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، وَإِنَّمَا صَحَّحَ كِتَابَهُ عَلَى كِتَابِ [عَبْدِ الْمَجِيدِ] بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ، وَضَعَفَ يَحْيَى رِوَايَةَ ابْنِ عَلِيَّةَ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ . وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي « عُلُومِ الْحَدِيثِ » : هَذَا حَدِيثٌ مَحْفُوظٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى الْأَشْرَقِ ، وَقَالَ فِي « مُسْتَدْرَكِهِ » : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، قَالَ : وَقَدْ تَابَعَ أَبَا عَاصِمٍ عَلَى ذِكْرِ سَمَاعِ ابْنِ جَرِيرٍ مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى وَسَمَاعِ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى مِنَ الزُّهْرِيِّ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ [وَ] يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الْمَصِيصِيُّ] ثُمَّ ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْهُمْ بِأَسَانِيدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : فَقَدْ صَحَّ وَتَبَّتْ بِرِوَايَاتِ الْأَئِمَّةِ الْأَنْبَاتِ سَمَاعِ رِوَايَةَ الرِّوَاةِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَلَا تَعْلَلْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ بِحَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَسؤاله ابْنِ جَرِيرٍ عَنْهُ وَقَوْلُهُ : إِنِّي سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ ، فَقَدْ يَنْسَى الثَّقَةَ الْحَافِظَ الْحَدِيثَ بَعْدَ أَنْ حَدَثَ بِهِ ، وَقَدْ فَعَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ حَفَازِ الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : وَذَكَرَ عِنْدَهُ أَنَّ ابْنَ عَلِيَةَ يَذْكُرُ حَدِيثَ ابْنِ جَرِيحٍ فِي «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ» قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ : فَلَقِيْتُ الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ ، وَأَثْنَى عَلَيَّ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ ابْنُ جَرِيحٍ لَهُ كِتَابٌ مَدُونَةٌ وَلَيْسَ هَذَا فِي كِتَابِهِ - يَعْنِي : حِكَايَةَ ابْنِ عَلِيَةَ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ . وَقَالَ الدُّورِيُّ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ فِي حَدِيثِ «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ» : الَّذِي يَرُوهُ ابْنُ جَرِيحٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنْ ابْنُ عَلِيَةَ يَقُولُ : قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ : فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ : لَسْتُ أَحْفَظُهُ . قَالَ يَحْيَى : لَيْسَ يَقُولُ هَذَا إِلَّا ابْنُ عَلِيَةَ ؛ وَإِنَّمَا عَرَضَ ابْنُ عَلِيَةَ كِتَابَ ابْنِ جَرِيحٍ عَلَيَّ عَبْدَ الْمُجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ، فَأَصْلَحَهَا لَهُ وَلَكِنْ لَمْ يَبْدُلْ نَفْسَهُ لِلْحَدِيثِ .

وَقَالَ شُعَيْبُ بْنُ [أَبِي] حَمَزَةَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنْ مَكْحُولًا (مَا يَنْسَى) وَسُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى وَلَعَمْرُؤُ اللَّهُ إِنْ سُلَيْمَانَ لَأَحْفَظُهُمَا .

وَقَالَ ابْنُ مَنْدَهٍ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» : هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ جَرِيحٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

وَرَوَاهُ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، وَحِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، وَأَبُو قُرَّةَ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَأَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَمَعَاذُ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، وَعَبْدُ الْمُجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ ، وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى [السَّيْنَانِيُّ] وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو يُونُسَ الْقَاضِي ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ ، وَسَعِيدُ بْنُ سَالِمِ الْفَدَّاحِ ، وَابْنُ عَلِيَةَ .

وَرَوَاهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ .

وَرَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ، وَأَبُو بَكْرِ الْهَدَلِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي قَيْسٍ ، وَقُرَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِيلَ ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، وَمُوسَى بْنُ عَقَبَةَ ، وَابْنُ إِسْحَاقَ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَّارَ ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ رُزَيْقِ النَّوْفَلِيِّ ، وَجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، وَابْنُ جَرِيحٍ .

وَرَوَاهُ أَبُو مَالِكِ الْجَنْبِيِّ عَمْرُو بْنُ هِشَامَ ، عَنْ هِشَامَ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

وَتَابِعَهُ فِيهِ نُوْحُ بْنُ دِرَاجٍ ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ خَالِدِ الْعُثْمَانِيِّ ، وَيَزِيدُ بْنُ سَنَانَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلْوَانَ ، وَصَدِيقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو الْخَضِيبِ نَافِعُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، وَأَبُو الزُّنَادِ ، وَجَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ ، وَزَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ ، وَابْنُ جَرِيحٍ ، وَمَنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْحَاطِبِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمٍ ، وَأَبُو حَازِمِ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامَ .

وَرَوَاهُ أَبُو الْعُصَيْنِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ غَيْرُ مَنْسُوبٍ ، عَنْ عُرْوَةَ .

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

وعبيد الله بن زَمْعَةَ، عَن عَائِشَةَ .

وَأَبُو سَلَمَةَ بن عبد الرَّحْمَنِ، عَن عَائِشَةَ .

وعبد الله بن شدَّاد عَنهَا، وَأُم سَلَمَةَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ ابن حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ»: هَذَا الْخَبَرُ (وَهُمْ) مَنْ لَمْ يَحْكَمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ أَوْ لَّا أَصْلَ لَهُ بِحِكَايَةِ حَكَاهَا ابنِ عَلِيَّةٍ فِي عَقَبِ هَذَا الْخَبَرِ، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ الزُّهْرِيَّ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، قَالَ: وَلَيْسَ مِمَّا [يَهِي] الْخَبَرُ بِمِثْلِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْخَيْرَ الْفَاضِلَ الْمُتَقِنَ الضَّابِطَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ يَحْدِثُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ يَنْسَاهُ، وَإِذَا سُئِلَ عَنْهُ لَمْ يَعْرِفْهُ، فَلَيْسَ بِنَسِيَانِ الشَّيْءِ الَّذِي حَدَثَ بِهِ بِدَالٍ عَلَى بَطْلَانِ أَصْلِ الْخَبَرِ، قَالَ: وَالْمُصْطَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرَ الْبَشَرِ وَوَقَعَ لَهُ النِّسْيَانُ فِي الصَّلَاةِ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ ! فَقَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ» فَلَمَّا جَاَزَ عَلَيْهِ النِّسْيَانُ فِي أَعْمِ الْأُمُورِ حَتَّى نَسِيَ فَلَمَّا [اسْتَشْتَبَاهُ] أَنْكَرَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ نَسْيَانَهُ بِدَالٍ عَلَى بَطْلَانِ الْحُكْمِ الَّذِي نَسِيَهُ - كَانَ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ أُمَّتِهِ فِيهِ أَجُوزٌ .

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بن عبد الْعَزِيزِ بن جَرِيحٍ، عَن سُلَيْمَانَ بن مُوسَى، عَن الزُّهْرِيَّ وَكُلِّهِمْ ثِقَةٌ حَافِظٌ . وَقَالَ فِي «الْمَعْرِفَةِ»: الْعَجَبُ أَنَّ مِنْ يُسَوِّي الْأَخْبَارَ عَلَى مَذْهَبِهِ يَحْكِي عَن ابنِ جَرِيحٍ [أَنَّهُ] سَأَلَ ابنَ شَهَابٍ عَن هَذَا الْحَدِيثِ فَأَنْكَرَهُ [ثُمَّ يَرُويهِ عَن ابنِ أَبِي عَمْرَانَ عَن يَحْيَى بنِ مَعِينٍ عَن ابنِ عَلِيَّةٍ عَن ابنِ جَرِيحٍ] وَلَوْ ذَكَرَ حِكَايَةَ ابنِ مَعِينٍ عَلَى وَجْهِهَا عِلْمَ أَصْحَابِهِ أَنَّ لَّا مَعْمُورٍ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ، وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ إِنَّمَا ضَعَفَ رِوَايَةَ مَنْدَلٍ عَن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عَن أَبِيهِ، وَصَحَّحَ رِوَايَةَ سُلَيْمَانَ .

وَقَالَ ابنُ الْجَوْزِيِّ فِي «تَحْقِيقِهِ»: إِنْ قِيلَ: قَدْ قَالَ ابنُ جَرِيحٍ: لَقِيتُ الزُّهْرِيَّ وَأُخْبِرْتَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَأَنْكَرَ [قُلْنَا] هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحًا، وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» عَلَى الصَّحِيحِينَ، وَمَا ذَكَرَ عَن ابنِ جَرِيحٍ فَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ - أَيَّ حِكَايَةَ عَن يَحْيَى بنِ مَعِينٍ - : لَمْ يَذْكُرْهُ عَن ابنِ جَرِيحٍ إِلَّا ابنُ عَلِيَّةٍ، وَسَمِعَهُ مِنْ ابنِ جَرِيحٍ لَيْسَ بِذَلِكَ . ثُمَّ رَوَى ابنُ الْجَوْزِيِّ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ فِي «مُسْنَدِهِ» وَفِي آخِرِهِ قَالَ ابنُ جَرِيحٍ: فَلَقِيتُ الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْتَهُ عَن هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ . قَالَ: وَكَانَ سُلَيْمَانَ بنِ مُوسَى [ذَكَرَ] فَأَنْتَنِي عَلَيْهِ . قَالَ: وَإِذَا ثَبِتَ هَذَا عَن الزُّهْرِيَّ كَانَ نِسْيَانًا مِنْهُ وَذَلِكَ لَّا يَدُلُّ عَلَى الطَّعْنِ فِي سُلَيْمَانَ؛ لِأَنَّهُ ثِقَةٌ . قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ نَسِيَ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ جَعْفَرُ بنِ رَبِيعَةَ وَقِرَّةُ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ إِسْحَاقَ، فَدَلَّ عَلَى بُبُوتِهِ عَنْهُ، وَالْإِنْسَانُ قَدْ يَحْدِثُ وَيَنْسَى، قَالَ أَحْمَدُ: كَانَ ابنُ عُيَيْنَةَ يَحْدِثُ بِأَشْيَاءَ ثُمَّ يَقُولُ: هَذَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِي وَلَا أَعْرِفُهُ! وَرُويَ عَن سُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ حَدِيثَ فَأَنْكَرَهُ، فَقَالَ رَبِيعَةُ: أَنْتَ حَدَّثْتَنِي بِهِ عَن أَبِيكَ! [فَكَانَ] سُهَيْلٌ يَقُولُ: حَدَّثْتَنِي رَبِيعَةُ عَنِي! ذَلِكَ [وَقَدْ] جَمَعَ الدَّارَقُطْنِيُّ جُزْءًا مِنْ حَدِيثِ وَنَسِيَ .

وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي «أَحْكَامِهِ»: هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ [كَذَا] قَالَ ابْنُ مَعِينٍ :
وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ
، وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّهُ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ عَنْ هَذَا فَأَنْكَرَهُ ، وَضَعَّفَ الْحَدِيثَ مِنْ ضَعْفِهِ مِنْ أَجْلِ هَذَا .

وَقَالَ آخَرُونَ : بَلْ نَسِيَ الزُّهْرِيُّ ، وَلَا يُنْكَرُ عَلَى الْحَافِظِ أَنْ يَحْدِثَ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ يَنْسَى ، فَإِذَا حَدَّثَ بِهِ
عَنْهُ ثِقَّةٌ وَتَبَّتْ عَلَى حَدِيثِهِ أَخَذَ بِهِ ، وَسُلَيْمَانُ ثِقَّةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ
إِلَّا الْبُخَارِيُّ وَحَدَهُ ؛ فَإِنَّهُ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ أَجْلِ أَحَادِيثِ أَنْفَرْدَ بِهَا ، وَكَذَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ : لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا
الْبُخَارِيُّ . وَذَكَرَهُ دُحَيْمٌ فَقَالَ : فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ الْإِضْطِرَابِ قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ فِي أَصْحَابِ مَكْحُولٍ
(أُثْبِتَ) مِنْهُ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : وَفِي حَدِيثِهِ شَيْءٌ . وَقَالَ الْبَزَّازُ : أَجَلَ مِنْ ابْنِ جَرِيرٍ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ :
إِنَّهُ أَحْفَظُ مِنْ مَكْحُولٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ حِكَايَتِهِ وَلَمْ يَعْرِجُوا عَلَيْهَا وَقَالَ الْمَاورِدِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا فِي
«حَاوِيهِ» : الْجَوَابُ عَمَّا أَعْلَى بِهِ [مِنْ] وَجُوهٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ رَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ ؛ أَحَدُهُمْ : سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ، وَرَوَى عَنْ عُرْوَةَ ثَلَاثَةَ ؛
أَحَدُهُمْ : الزُّهْرِيُّ ؛ فَلَا يَصِحُّ إِضَافَةُ إِنْكَارِهِ إِلَى الزُّهْرِيِّ مَعَ هَذَا الْعَدَدِ ، وَلَوْ صَحَّ إِنْكَارُهُ لَهُ لَمَا أَثَّرَ فِيهِ
مَعَ رِوَايَةِ غَيْرِ الزُّهْرِيِّ لَهُ عَنْ عُرْوَةَ .

ثَانِيهَا : أَنَّ الزُّهْرِيَّ أَنْكَرَ سُلَيْمَانَ بْنَ مُوسَى وَقَالَ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَإِلَّا فَالْحَدِيثُ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُنْكَرَهُ
الزُّهْرِيُّ وَلَا يَعْرِفُهُ وَلَيْسَ جَهْلُ (المُحَدَّثِ) بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ مَانِعًا مِنْ قَبُولِ رِوَايَتِهِ عَنْهُ ، وَلَيْسَ اسْتِدَامَةُ
ذَكَرَهُ شَرْطًا فِي صِحَّةِ حَدِيثِهِ .

قُلْتُ : لَكِنْ سُلَيْمَانٌ مَعْرُوفٌ كَمَا مَرَّ .

ثَالِثُهَا : أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِإِنْكَارِ الْمُحَدَّثِ لِلْحَدِيثِ بَعْدَ رِوَايَتِهِ وَلَيْسَ اسْتِدَامَةُ ذَكَرَهُ شَرْطًا فِي صِحَّةِ
حَدِيثِهِ . ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ رِبِيعَةَ فِي حَدِيثِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) فِي الْقَضَاءِ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ ، وَسَيَّأَتِي - إِنْ
شَاءَ اللَّهُ - هُنَاكَ .

وَقَوْلُ الْمَاورِدِيِّ : لَا اعْتِبَارَ بِإِنْكَارِ الْمُحَدَّثِ أَطْلَقَهُ ، وَقَدْ قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي مُخْتَصَرِهِ : إِذَا كَذَّبَ
الْأَصْلُ الْفِرْعَ سَقَطَ كِذْبُ وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ . وَلَا يَقْدَحُ فِي عَدَالَتِهِمَا ؛ فَإِنْ قَالَ : لَا أَدْرِي ، فَلْأَكْثَرُ
يَعْمَلُ بِهِ خِلَافًا لِبَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَلِأَحْمَدَ رِوَايَتَانِ ، وَمَحَلُّ الْخَوْضِ فِي الْمَسْأَلَةِ عُلُومُ الْحَدِيثِ أَيْضًا ، وَقَدْ
أَوْضَحْنَاهَا فِي مَخْتَصَرِي لِكِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ الْجَامِعِ بَيْنَ عُيُوبِهِ وَالزِّيَادَةِ الْمُهِمَّاتِ عَلَيْهِ ، وَحَاصِلُ كَلَامِ
هَؤُلَاءِ الْأَثَمَةِ الْحِفَافِ الَّذِينَ أَطْلَعْنَا ذَكَرَهُمْ - وَهُوَ مِنَ الْمُهِمَّاتِ - صِحَّتَهُ وَالاحتِجَاجَ بِهِ ، لَا جَرَمَ
ذَكَرَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «إِلِلمَامِ» وَعَزَاهُ إِلَى أَبِي دَاوُدَ وَحَدَهُ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَعْلَمُ بِمَا خُوِّلَ فِي
تَأْثِيرِهِ . وَاعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ بِوَجْهِ آخَرَ ، فَقَالَ : قَدْ صَحَّ عَنْ عَائِشَةَ «أَنَّهَا أَنْكَحَتْ بِنْتَ أُخِيهَا عَبْدَ
الرَّحْمَنِ وَهُوَ مُسَافِرٌ بِالشَّامِ قَرِيبَ (الأَوْبَةِ) بِغَيْرِ إِذْنِهِ ؛ بَلْ أَنْكَرَ إِذْ بَلَغَهُ» فَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ ذَلِكَ مُبْطَلًا لِمَا

وَقَعَ ؛ بَلْ قَالَتْ لِلَّذِي زَوْجَهَا مِنْهُ - وَهُوَ الْمُنْذِرُ بْنُ الزَّبِيرِ - : «اجْعَلْ أَمْرَهَا إِلَيْهِ . فَفَعَلَ فَأَنْفَذَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» وَبُوجِهٍ آخَرَ وَهُوَ أَنَّ الزُّهْرِيَّ رَاوِيَ هَذَا الْحَدِيثَ أَفْتَى بِخِلَافِ ذَلِكَ .

فَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ أَنَّهُ قَالَ : (سَأَلْتُ) الزُّهْرِيَّ ، عَنْ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ بِغَيْرِ إِذْنِ وِلي ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ كُفُوًّا لَهَا لَمْ يَفْرَقْ بَيْنَهُمَا .

وَالْجَوَابُ عَنْ الْأَوَّلِ : أَنَّهُ قَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ الْعَمَلَ بِمَا رَوَاهُ الرَّاوي لَمْ يَمَّا رَأَهُ ، كَيْفَ وَقَدْ رَوَى الطَّحَاوِيَّ بِإِسْنَادِهِ إِلَيْهَا أَنَّهَا أَنْكَحَتْ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَخِيهَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي أَخِيهَا فَضَرَبَتْ بَيْنَهُنَّ سِتْرًا ، ثُمَّ تَكَلَّمَتْ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا النِّكَاحُ أَمَرَتْ رَجُلًا (فَأَنْكَحَ) ثُمَّ قَالَتْ : «لَيْسَ إِلَيَّ النِّسَاءُ النِّكَاحُ»

وَعَنْ الثَّانِي : أَنَّهُ مُخْتَلَفٌ عَلَيْهِ فِيهِ ، وَالْعَمَلُ بِمَا رَوَاهُ لَمْ يَمَّا رَأَهُ) . اهـ

قَدْ تَأْتِي حَالَةٌ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُوهِمَ فِيهَا الرِّوَاةَ عَنِ الشَّيْخِ ، كَأَنَّ أَجْدَ أَنْ كُلَّ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ اتَّفَقَ عَلَى رِوَايَتِهِ عِدَّةٌ مِنَ الثَّقَاتِ ، فَاتَّفَاقٌ هُوَ لِاتِّفَاقِ الثَّقَاتِ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْوَجْهِ يُبْعَدُ احْتِمَالُ أَنْ يَكُونُوا جَمِيعًا أَخْطَأُوا عَلَى هَذَا الشَّيْخِ ، وَكَذَلِكَ الثَّقَاتُ الْآخَرُونَ الَّذِينَ رَوَوْا الْوَجْهَ الْآخَرَ وَغَيْرَهُمْ عَلَى وَجْهِ ثَلَاثٍ ، فَعِنْدَهَا أَنْظُرْ إِنْ كَانَ هَذَا الرَّاوي الْمُخْتَلَفَ عَلَيْهِ إِمَامًا وَاسِعَ الرِّوَايَةِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَهُ مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْوُجُوهِ ؛ لِأَنَّهُ حَافِظٌ وَشَيْوِخُهُ كَثِيرُونَ ، فَتَكُونُ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ عَنْهُ صَحِيحَةً ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الرَّاوي الْمُخْتَلَفَ عَلَيْهِ صَدُوقٌ فِي ضَبْطِهِ شَيْءٌ ، فَيُعْتَبَرُ النِّقَادُ اخْتِلَافَ الْوُجُوهِ عَنْهُ دَلِيلًا عَلَى اضْطِرَابِ حِفْظِهِ ، فِيمَا أَنْ نَجِدَ قَرِينَةً مِنْ غَيْرِ الرِّوَايَاتِ عَنْهُ تُرَجِّحُ أَحَدَ هَذِهِ الْوُجُوهِ أَوْ يَقُولُ النِّقَادُ : " هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ ، لَمْ يُعْرَفِ الصُّوَابُ فِيهِ " . فَإِذَا وَجَدْنَا مَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ أَحَدِ هَذِهِ الْوُجُوهِ مِنْ دَلِيلٍ خَارِجِيٍّ ، غَيْرِ رِوَايَاتِ هَذَا الرَّجُلِ حَكَمْنَا بِهِ ، وَإِنْ لَمْ نَجِدْ : نَحْكُمُ بِالِاضْطِرَابِ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ .

كَمَا فِي الْبَدْرِ الْمُنِيرِ - (ج ٢ / ص ٤١٢) الْحَدِيثُ الرَّابِعُ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» .

هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ الْأَثَمَةُ مِنْ حَدِيثِ (عَلِيِّ) بْنِ عِيَّاشٍ - بِالْشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ - ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرِ مَرْفُوعًا بِهِ .

(رَوَاهُ) كَذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ (عَنْ) مُوسَى بْنِ سَهْلِ الرَّمْلِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : «غَيْرَتُ» بَدَلُ «مَسَّتُ» .

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ» عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْفَلْظِ الْأَوَّلِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ .

وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ ابْنِ خُزَيْمَةَ إِمَامِ الْأَثَمَةِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَهْلِ الْمَذْكُورِ أَوْلًا . وَبَلْفِظِ النَّسَائِيِّ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي «صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ» كَمَا رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ عَنْهُ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا اخْتِصَارٌ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ؛ يَعْنِي مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ حَيْثُ «قَرَّبَ لِلنَّبِيِّ (حَبِزًا وَلَحْمًا فَأَكَلَ ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ (ثُمَّ صَلَّى) الظُّهْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ) .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي : حَدِيثَ «تَرَكَ الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُضْطَرَبُ الْمَتْنِ ؛ إِنَّمَا هُوَ «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَكَلَ كَتَفًا وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» كَذَا رَوَاهُ الثَّقَاتُ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ شُعَيْبٌ حَدَّثَ بِهِ مِنْ حَفْظِهِ فَوَهَمَ فِيهِ ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِنَّمَا هُوَ «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَكَلَ كَتَفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» . قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ الْقَشِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «الإِمَامُ» : الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ أَقْرَبَ مِمَّا قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ ؛ فَإِنَّ الْمَتِينَ مُتَبَاعِدِي اللَّفْظِ (أَعْنِي) قَوْلُهُ : «آخِرُ الْأَمْرَيْنِ» وَقَوْلُهُ : «أَكَلَ كَتَفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ» وَلَا يَجُوزُ التَّعْبِيرُ بِأَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرَ (وَالِانْتِقَالَ) مِنْ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرَ ؛ إِنَّمَا يَكُونُ عَنْ غَفْلَةٍ شَدِيدَةٍ ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ (أَنَّهُ) اخْتِصَارٌ مِنْ حَدِيثِهِ الْأَوَّلِ (فَأَقْرَبَ) لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ (قَدْ) عَبَّرَ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ عَنْ مَعْنَى الرَّوَايَةِ الْآخَرَى .

قُلْتُ : وَفِي التَّعْبِيرِ أَيْضًا بِذَلِكَ نَظَرٌ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْحَالَةَ آخِرَ الْأَمْرِ عِنْدَهُ ؛ فَعَبَّرَ بِهَا . (وَنَحَا) ابْنُ حَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» إِلَى مَقَالَةِ أَبِي دَاوُدَ السَّالِفَةِ ، فَقَالَ : هَذَا (خَبَرٌ) مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثِ طَوِيلٍ ، اخْتَصَرَهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ مُتَوَهِّمًا نَسَخَ إِجْبَابَ الْوَضُوءِ (مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ مُطْلَقًا ، وَإِنَّمَا هُوَ نَسَخَ لِإِجْبَابِ الْوَضُوءِ) مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ خِلا لِحْمِ الْجَزُورِ .

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «إِعْلَامِهِ بِنَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوحِهِ» : حَدِيثُ جَابِرٍ هَذَا وَمَا رُوِيَ مِثْلَهُ كَحَدِيثِ مُحَمَّدَ بْنِ (مُسْلِمَةَ) كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - : تَرَكَ الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ . (وَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ بِفِعْلِهِ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأَ مَفْصُحَةً بِالنَّسْخِ وَدَالَةَ عَلَى أَنْ مَا عَارِضَهَا مَنْسُوحٌ ، كَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَرْفُوعِ : «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ» .

وَحَدِيثِ عَائِشَةَ : «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ حَتَّى قَبِضَ» . وَقَالَ (الْجَوْزِيَانِي) فِي «مَوْضُوعَاتِهِ» : حَدِيثُ عَائِشَةَ هَذَا بَاطِلٌ ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ يُخَالِفُهُ وَهُوَ صَحِيحٌ .

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : وَقَدْ رُوِيَ لَنَا حَدِيثٌ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ (بِالْوَضُوءِ) : غَسَلَ الْيَدَ ؛ فَحِينَئِذٍ لَا يَتَوَجَّهُ نَسْخُ ، ثُمَّ رَوَى بِإِسْنَادِهِ مِنْ حَدِيثِ النَّضْرِ بْنِ طَاهِرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَكَرَاشٍ ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ أَكَلَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي قِصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ وَفَمَهُ ، وَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَقَالَ : يَا عَكَرَاشُ ، هَذَا الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ» . رَوَاهُ ابْنُ شَاهِينَ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَحْمَدَ النُّجْرَانِيِّ ، عَنْ النَّضْرِ بِهِ .

قُلْتُ : وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «أَكْبَرِ مُعَاجِمِهِ» مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِ ، وَفِيهِ : «فَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (يَدَهُ) ثُمَّ مَسَحَ بِبِلَلٍ كَفِيهِ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَكَرَاشُ

هَكَذَا الْوَضُوءَ مِمَّا غَيَّرَ النَّارَ» . وَعَبَّيْدُ اللَّهِ هَذَا ضَعِيفٌ . قَالَ الْبُخَارِيُّ : فِيهِ نَظَرٌ ، وَقَالَ (أَبُو) حَاتِمٌ : مَجْهُولٌ . وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ طَرَفًا مِنْهُ وَهُوَ : أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ فِي الثَّرِيدِ : «كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ» . ثُمَّ قَالَ : غَرِيبٌ تَفْرَدَ بِهِ الْعُلَمَاءُ .

قُلْتُ : هُوَ صَدُوقٌ ؛ لَكِنْ قَالَ ابْنُ حَبَانَ : كَانَ (مِمَّنْ) يَنْفَرِدُ بِأَشْيَاءَ مَنَّاكِرٍ عَنِ أَقْوَامٍ مَشَاهِيرٍ ، لَأُعْجِبَنِي الْإِحْتِجَاجَ بِأَخْبَارِهِ الَّتِي أَنْفَرَدَ بِهَا ، فَأَمَّا مَا وَافَقَ الثَّقَاتَ فَإِنْ اعْتَبِرَ بِهَا مُعْتَبِرٌ لَمْ (أَر) بِذَلِكَ بَأْسًا .

تنبيه : أهمية الاستعانة بكتب العلل:

ولولا أن كتب العلل الموجودة الآن لا تستوعب كل الأحاديث لقلنا : بوجوب الرجوع إلى كتب العلل، والاستفادة منها في كل حديث . فينبغي أن تراجع كتب العلل، ويُنظر هل تكلم العلماء عن هذه الرواية بشيء أو لا ؟، فقد تكون هناك علة باطنة، أو تكون هناك روايات فاتت على الباحث، خاصة إذا كان الحديث مشهوراً، أو كثير الاختلاف فيه بين العلماء، فمثل هذا بنسبة كبيرة أن العلماء قد تعرضوا له في كتب العلل، ثم إن كتب العلل ليست قليلة كما يُظن، فـ(العلل) للدارقطني لوحده موسوعة عظيمة، حيث طبع منه أحد عشر مجلداً، وبقي منه ما يوصله إلى العشرين مجلداً، ثم يُنتبه في أثناء البحث في كتاب (العلل) للدارقطني، فقد تكون الرواية التي تبحث عنها من رواية أبي هريرة، وتجد الدارقطني ذكرها في مسند ابن عمر ؛ لأنه في أحد طرق هذا الحديث روي من طريق ابن عمر، فيذكر طرق ذلك الحديث في مسند ابن عمر، فعليه ينبغي أن تُقلب الحديث من جميع وجوهه، وتبحث عنه في كل مظنة له .

ثم إن بعض التعليقات تأتي متناثرة في بعض الكتب، ككتب السنن وغيرها، وأيضاً كتاب البزار، كتاب عظيم جداً، قال فيه ابن كثير : "ويوجد في (مسند البزار) من التعليقات ما لا يوجد في غيره" .

كما في الأحاديث التالية :

(٢) - وَحَدَّثَنَا بِهِ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي حَبَانَ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ اسْتَشَدَّ طَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرَ ، وَعَلِيًّا ، وَالْعَبَّاسَ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَيْهِمْ : هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً ؟ قَالُوا : نَعَمْ .

وَقَدْ تَابَعَ عَمْرًا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرُهُ فَاجْتَرَأْنَا بِعَمْرٍو ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، إِذْ كَانَ ثِقَةً وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُمَرَ ، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ .

وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَافِظٌ ، وَقَدْ زَادَ عَلَى مَنْ سَمِينَا ، وَزِيَادَةُ الْحَافِظِ مَقْبُولَةٌ إِذَا زَادَهَا عَلَى حَافِظٍ فَإِنَّمَا زَادَهَا بِفَضْلِ حِفْظِهِ .

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جَمَاعَةً مِنْهُمْ عَائِشَةُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَظِيمُهُمَا "

(٨) حَدَّثَنَا بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَوْ أَبِي أَسْمَاءَ شُعْبَةَ شَكَّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأً إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَهُ عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ شُعْبَةُ، وَمِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكٌ، وَأَبُو عَوَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا شَكَّ فِي أَسْمَاءَ أَوْ أَبِي أَسْمَاءَ إِلَّا شُعْبَةَ.

(٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، قَالَ: ثنا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، قَالَ: ثنا مِسْعَرٌ، وَسُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، رَفَعَهُ سُفْيَانُ، وَمِسْعَرٌ فَلَمْ يَرْفَعَهُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

(١١) وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الْكَلَامُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ، وَقَوْلُ عَلِيٍّ: كُنْتُ امْرَأً إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، إِنَّمَا رَوَاهُ أَسْمَاءُ بْنُ الْحَكَمِ وَأَسْمَاءُ مَجْهُولٌ لَمْ يُحَدِّثْ بَعِيرٌ هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْكَلامُ فَلَمْ يُرَوْ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. اهـ

قلت: أسماء بن الحكم صدوق كما في التقريب (٤٠٨).

وكلامه صحيح حيث نجد فيه تعليلات، وأحكاماً خفية في تعليل الأحاديث لا نجدها في غيره، أيضاً إضافة إلى كتب العلل الأخرى، كـ(العلل الكبير) للترمذي، كما في الحديث (٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ، وَقَالَ وَكَيْعٌ: عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ، وَتَابَعَهُ يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، فَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: أَيُّهُمَا أَصَحُّ؟ فَقَالَ: كِلَاهُمَا مُرْسَلٌ، وَلَمْ يَقُلْ: أَيُّهُمَا أَصَحُّ " اهـ

قلت: لأن الأعمش لم يسمع من أنس شيئاً.

و(العلل) لابن أبي حاتم، ففيه: (٥) وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : هَذَا خَطَأٌ، إِنَّمَا هُوَ قَتَادَةُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ اهـ
و(العلل) لعلي ابن المديني .

أيضاً هناك كتب ينبغي أن تراجع بعد الانتهاء من التخريج وهي للعلماء السابقين : كـ(تلخيص الحبير) و(نصب الراية) وكل كتب التخريج الموجودة، تُراجع ولا سيما(كتاب البدر المنير) لابن الملقن، ففيه من الفوائد والفرائد في التخريج والعلل ما لا نجده عند غيره .
لعل عند أحدهم زيادة طريق، أو زيادة توضيح، إلى غير ذلك .

المرحلة السادسة والأخيرة : هي الحكم على الحديث بناءً على المراحل السابقة بما يستحقه هذا الحديث :

تنبيه : ينبغي النظر في المعضدات، فقد أحكم على هذا الحديث بحكم معين، لكن قد أجد ما يعضده ويقويه من طرق وشواهد أخرى .

وليس بصحيح ما يقوله بعض المتأخرين بأن التقوية بالمعضدات ليس من منهج المتقدمين، بل الصحيح أنه منهج المتقدمين، والدليل عليه ما نصّ عليه الشافعي، من ذكر المعضدات التي تقوي الحديث المرسل -وهو من أقسام الضعيف عنده-، والشافعي -رحمه الله- من أئمة المتقدمين .

يرى الحنفية قبول الخبر المرسل إذا كان مرسله ثقة، كالخبر المسند، وعليه جرت جمهرة فقهاء الأمة، من الصحابة، والتابعين، وتابعيهم، إلى رأس المائتين، وكما شك أن إغفال الأخذ بالمرسل - وكما سيما مرسل كبار التابعين - ترك لشطر السنة. قال أبو داود صاحب "السنن" في رسالته إلى أهل مكة المتداولة بين أهل العلم بالحديث: "وأما المراسيل، فقد كان يحتج بها العلماء، فيما مضى، مثل سفيان الثوري. ومالك بن أنس، والأوزاعي حتى جاء الشافعي، فتكلم فيه"، وقال محمد بن جرير الطبري: "لم يزل الناس على العمل بالمرسل، وقبوله، حتى حدث بعد المائتين القول برده" كما في "أحكام المراسيل" - للصالح العلائي، وفي كلام ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع، ومناقشة من ناقشهم بأنه يوجد بين السلف من يحاسب بعض من أرسل محاسبة غير عسيرة، ومناقشة في غير محلها، لأن تلك المحاسبة إنما هي من عدم الثقة بالراوي المرسل، كما ترى مثل هذه المحاسبة في حق بعض المسندين، فإذا لم تكن المسألة مسألة إسناد وإرسال، بل هي مسألة الثقة بالراوي، والشافعي، لما رد المرسل، وخالف من تقدمه اضطربت أقواله، فمرة قال: إنه ليس بحجة مطلقاً، إلا مراسيل ابن المسيب، ثم اضطرت إلى رد مراسيل ابن المسيب نفسه في مسائل، ذكرها فيما علقت على طبقات الحفاظ، ثم إلى الأخذ بمراسيل الآخرين، ثم قال بحجية المرسل عند الاعتضاد، ولذلك تعب أمثال

الْبَيْهَقِيِّ فِي التَّخْلُصِ مِنْ هَذَا الْاضْطِرَابِ، وَرَكِبُوا الصَّعْبَ، وَفِي "مُسْنَدِ" الشَّافِعِيِّ نَفْسَهُ مَرَايِلَ كَثِيرَةً، بِالْمَعْنَى الْأَعْمَ الَّذِي هُوَ الْمَعْرُوفُ بَيْنَ السَّلَفِ، وَفِي "مَوْطَأَ مَالِكٍ"، نَحْوُ ثَلَاثِمِائَةِ حَدِيثٍ مُرْسَلٍ، وَهَذَا الْقَدْرُ أَكْثَرَ مِنْ نِصْفِ مَسَانِيدِ "الْمَوْطَأِ" وَمَا فِي أَحْكَامِ الْمَرَايِلِ لِلصَّلَاحِ الْعِلَائِيِّ مِنَ الْبَحْثِ فِي الْإِرْسَالِ، جُزْءٌ يَسِيرٌ، مِمَّا لِأَهْلِ الشَّانِ مِنَ الْأَخْذِ وَالرَّدِّ فِي ذَلِكَ، وَفِيمَا عُلِقْنَا عَلَى شُرُوطِ الْأَيْمَةِ الْخُمْسَةِ، وَجِهَ التَّوْفِيقِ بَيْنَ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ بِتَصْحِيحِ الْمُرْسَلِ، وَقَوْلِ مُتَأَخِّرِي أَهْلِ الرَّوَايَةِ بِتَضْعِيفِهِ، مَعَ نَوْعٍ مِنَ الْبَسْطِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالْمُرْسَلِ، بَلِ الْبُخَارِيُّ نَفْسَهُ تَرَاهُ يَسْتَدِلُّ فِي كِتَابِهِ بِالْمَرَايِلِ، وَكَذَا مُسْلِمٌ فِي الْمُقَدِّمَةِ، وَجُزْءُ الدَّبَاغِ، وَلَا يَتَحَمَّلُ هَذَا الْمَوْضِعَ لِبَسْطِ الْمَقَالِ فِي ذَلِكَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا. (مقدمة نصب الراية)

وقال النووي في مقدمة المجموع ٤٤٣:

" فَصَلُّ الْحَدِيثِ الْمُرْسَلُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ جُمْهُورِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَجَمَاعَةٍ . مِنْ الْفُقَهَاءِ ، وَجَمَاهِيرِ أَصْحَابِ الْأُصُولِ وَالنَّظَرِ ، وَحَكَاهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبَيْعِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَمَالِكٍ وَجَمَاعَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَفُقَهَاءِ الْحِجَازِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ ، وَأَحْمَدُ وَكَثِيرُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ : يُحْتَجُّ بِهِ ، وَنَقَلَهُ الْغَزَالِيُّ عَنْ الْجَمَاهِيرِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ : وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ مُرْسَلُهُ غَيْرَ مُتَحَرِّزٍ ، يُرْسَلُ عَنْ غَيْرِ الثَّقَاتِ . وَدَلِيلُنَا فِي رَدِّ الْمُرْسَلِ مُطْلَقًا أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ رَوَايَةُ الْمَجْهُولِ الْمُسَمَّى لَا تُقْبَلُ لِجَهَالَةِ حَالِهِ ، فَرَوَايَةُ الْمُرْسَلِ أَوْلَى ؛ لِأَنَّ الْمُرْوِيَّ عَنْهُ مَحْدُوفٌ مَجْهُولُ الْعَيْنِ وَالْحَالِ . ثُمَّ إِنَّ مُرَادَنَا بِالْمُرْسَلِ هُنَا مَا انْقَطَعَ إِسْنَادُهُ فَسَقَطَ مِنْ رَوَاتِهِ وَاحِدٌ فَأَكْثَرُ ، وَخَالَفْنَا فِي حَدِّهِ أَكْثَرَ الْمُحَدِّثِينَ فَقَالُوا : هُوَ رَوَايَةُ التَّابِعِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : " وَأَحْتَجُّ بِمُرْسَلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ إِذَا أُسْنِدَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى ، أَوْ أُرْسَلَهُ مَنْ أَخَذَ عَنْ غَيْرِ رِجَالِ الْأَوَّلِ مِمَّنْ يُقْبَلُ عَنْهُ الْعِلْمُ ، أَوْ وَافَقَ قَوْلَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، أَوْ أَقْبَلَهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِمُقْتَضَاهُ . قَالَ : وَلَا أَقْبَلُ مُرْسَلَ غَيْرِ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، وَلَا مُرْسَلَهُمْ إِلَّا بِالشَّرْطِ الَّذِي وَصَفْتُهُ " هَذَا نَصُّ الشَّافِعِيِّ فِي الرَّسَالَةِ وَغَيْرِهَا ، وَكَذَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْأَيْمَةُ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ، كَالْبَيْهَقِيِّ وَالْخَطِيبِ الْبُعْدَادِيِّ وَآخَرِينَ ، وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا عِنْدَهُ بَيْنَ مُرْسَلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ ، هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ . وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْمَزْنِيِّ فِي آخِرِ بَابِ الرَّبَا : أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ { نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ } وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جَزُورًا نُحِرَتْ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه فَجَاءَ رَجُلٌ بِعَنَاقٍ فَقَالَ : أَعْطُونِي بِهَذِهِ الْعَنَاقِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : لَا يَصْلُحُ هَذَا . قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَكَانَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَرُودَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو

بَكَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحْرَمُونَ بَيْعَ اللَّحْمِ بِالْحَيَوَانِ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَبِهَذَا نَأْخُذُ . قَالَ : وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالَفَ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ الشَّافِعِيُّ : " وَإِرْسَالُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَنَا . حَسَنٌ " هَذَا نَصُّ الشَّافِعِيِّ فِي الْمُخْتَصَرِ نَقَلْتُهُ بِحُرُوفِهِ ، لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَوَائِدِ . فَإِذَا عُرِفَ هَذَا فَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا الْمُتَقَدِّمُونَ فِي مَعْنَى قَوْلِ الشَّافِعِيِّ : " إِرْسَالُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَنَا حَسَنٌ " عَلَى وَجْهَيْنِ حَكَاهُمَا الْمُصَنِّفُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ فِي كِتَابِهِ اللَّمَعِ ، وَحَكَاهُمَا أَيْضًا الْخَطِيبُ الْبُعْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ كِتَابُ " الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفِقَةِ " " وَالْكَفَايَةِ " وَحَكَاهُمَا جَمَاعَاتٌ آخَرُونَ ، أَحَدُهُمَا : مَعْنَاهُ أَنَّهَا حُجَّةٌ عِنْدَهُ بِخِلَافِ غَيْرِهَا مِنَ الْمَرَاسِيلِ . قَالُوا : لِأَنَّهَا فَتَشَتْ فَوُجِدَتْ مُسْنَدَةً ، وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّهَا لَيْسَتْ بِحُجَّةٍ عِنْدَهُ ، بَلْ هِيَ كَعَبْرَةٍ عَلَى مَا ذَكَرْنَا ، وَقَالُوا : وَإِنَّمَا رَجَّحَ الشَّافِعِيُّ بِمُرْسَلِهِ ، وَالتَّرْجِيحُ بِالْمُرْسَلِ جَائِزٌ . وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبُعْدَادِيُّ فِي كِتَابِ (الْفَقِيهِ وَالْمُتَّفِقَةِ) وَالصَّوَابُ : الْوَجْهُ الثَّانِي ، وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ وَكَذَا قَالَ فِي الْكَفَايَةِ . الْوَجْهُ الثَّانِي : هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا مِنَ الْوَجْهَيْنِ ؛ لِأَنَّ فِي مَرَاسِيلِ سَعِيدٍ مَا لَمْ يُوجَدْ مُسْنَدًا بِحَالٍ مِنْ وَجْهِ يَصِحُّ . قَالَ : وَقَدْ جَعَلَ الشَّافِعِيُّ لِمَرَاسِيلِ كِبَارِ التَّابِعِينَ مَزِيَّةً عَلَى غَيْرِهِمْ ، كَمَا اسْتَحْسَنَ مُرْسَلُ سَعِيدٍ ، هَذَا كَلَامُ الْخَطِيبِ . وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ نَصَّ الشَّافِعِيِّ كَمَا قَدَّمْتُهُ ثُمَّ قَالَ : فَالشَّافِعِيُّ ، يَقْبَلُ مَرَاسِيلَ كِبَارِ التَّابِعِينَ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا مَا يُؤَكِّدُهَا ، فَإِنْ لَمْ يَنْضَمَّ لَمْ يَقْبَلْهَا ، سَوَاءً كَانَ مُرْسَلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَوْ غَيْرِهِ . قَالَ : وَقَدْ ذَكَرْنَا مَرَاسِيلَ لِبَابِ الْمُسَيَّبِ لَمْ يَقْبَلْهَا الشَّافِعِيُّ حِينَ لَمْ يَنْضَمَّ إِلَيْهَا مَا يُؤَكِّدُهَا ، وَمَرَاسِيلَ لِعَبْرَةٍ قَالَ بِهَا حَيْثُ انْضَمَّ إِلَيْهَا مَا يُؤَكِّدُهَا ، قَالَ : وَزِيَادَةُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ فِي هَذَا عَلَى غَيْرِهِ أَنَّهُ أَصَحُّ التَّابِعِينَ إِرْسَالًا فِيمَا زَعَمَ الْحَفَاطُ ، فَهَذَا كَلَامُ الْبَيْهَقِيِّ وَالْخَطِيبِ ، وَهُمَا إِمَامَانِ حَافِظَانِ فَتِيهَانَ شَافِعِيَّانِ ، مُضْطَلَعَانِ مِنَ الْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَالْأُصُولِ ، وَالْخَبْرَةَ التَّامَّةَ بِنُصُوصِ الشَّافِعِيِّ . وَمَعَانِي كَلَامِهِ ، وَمَحَلُّهُمَا مِنَ التَّحْقِيقِ وَالْإِثْقَانِ ، وَالنَّهَائِيَةِ فِي الْعُرْفَانِ ، بِالْعَايَةِ الْقُصُوى ، وَالدرَجَةِ الْعُلْيَا ، وَأَمَّا قَوْلُ الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الْفَقَّالِ الْمُرُوزِيِّ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ (شَرْحُ التَّلْخِيصِ) قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الرَّهْنِ الصَّغِيرِ : مُرْسَلُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عِنْدَنَا حُجَّةٌ ، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ عَنْ الْبَيْهَقِيِّ وَالْخَطِيبِ وَالْمُحَقِّقِينَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . قُلْتُ : وَلَا يَصِحُّ تَعْلُقُ مَنْ قَالَ : إِنَّ مُرْسَلُ سَعِيدٍ حُجَّةٌ بِقَوْلِهِ : إِرْسَالُهُ حَسَنٌ ؛ لِأَنَّ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَعْتَمِدْ عَلَيْهِ وَحْدَهُ ، بَلْ اعْتَمَدَهُ لَمَّا انْضَمَّ إِلَيْهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ وَمَنْ حَضَرَهُ وَانْتَهَى إِلَيْهِ قَوْلُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَعَ مَا انْضَمَّ إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِ أُمَّةِ التَّابِعِينَ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ ، وَهُمْ أَرْبَعَةٌ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ السَّبْعَةِ ، وَقَدْ نَقَلَ صَاحِبُ الشَّامِلِ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحُكْمَ عَنْ تَمَامِ السَّبْعَةِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ . فَهَذَا عَاضِدٌ ثَانٍ لِلْمُرْسَلِ ، فَلَا يَلْزِمُهُ مِنْ هَذَا الْاِحْتِجَاجِ بِمُرْسَلِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ إِذَا لَمْ يَعْتَصِدْ ، فَإِنْ قِيلَ : ذَكَرْتُمْ أَنَّ الْمُرْسَلِ إِذَا أُسْنِدَ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أُحْتَجَّ بِهِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ فِيهِ تَسَاهُلٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أُسْنِدَ عَمَلْنَا بِالْمُسْنَدِ ، فَلَا فَائِدَةَ حِينَئِذٍ فِي الْمُرْسَلِ وَلَا عَمَلٍ بِهِ . فَالْجَوَابُ : أَنَّ بِالْمُسْنَدِ تَبَيَّنَ صِحَّةُ الْمُرْسَلِ ، وَأَنَّهُ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ ، فَيَكُونُ فِي

الْمَسْأَلَةَ حَدِيثَانِ صَحِيحَانِ حَتَّى لَوْ عَارَضَهُمَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ طَرِيقٍ وَاحِدٍ ، وَتَعَدَّرَ الْجَمْعُ قَدَمْنَاهُمَا عَلَيْهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، هَذَا كُلُّهُ فِي غَيْرِ مُرْسَلِ الصَّحَابِيِّ " .

والمُعَضد قد يكون متابعة من رواية نفس الصحابي، وقد يكون شاهداً من رواية صحابي آخر، على أن يكون المعنى منطبقاً بين الروایتين . وقد يكون فتوى عامة أهل العلم، أو العمل بمقتضى هذا الحديث، فهذه مُعَضدات، ولا يلزم أن يكون كل مُعَضد في كل مرة يقوي الحديث، ولكن قد يقوي الحديث في بعض الأحيان، من أجل ذلك نجد أن الإمام الشافعي في كتابه (الرسالة) - وهو الذي لا يقبل المرسل - قال مرة في حديث (لَا وَصِيَّةَ لِرَاثٍ): " وَوَجَدْنَا أَهْلَ الْفُتْيَا وَمَنْ حَفِظْنَا عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِي مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ : لَا يَخْتَلِفُونَ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ عَامَ الْفَتْحِ : " لَا وَصِيَّةَ لِرَاثٍ وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ " وَيَأْتُرُونَهُ عَنْ مَنْ حَفِظُوا عَنْهُ مِمَّنْ لَقُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْمَغَازِي، فَكَانَ هَذَا نَقْلَ عَامَّةٍ عَنْ عَامَّةٍ وَكَانَ أَقْوَى فِي بَعْضِ الْأَمْرِ مِنْ نَقْلِ وَاحِدٍ عَنْ وَاحِدٍ وَكَذَلِكَ وَجَدْنَا أَهْلَ الْعِلْمِ عَلَيْهِ مُجْتَمِعِينَ " .^{٤٤٤}

واحتج به الشافعي، ونحن هنا لسنا بصدد مناقشة الشافعي هل هذا الحديث له أسانيد صحيحة أو لا ؟ . فالصحيح أن له أسانيد صحيحة، كما بين الشيخ : أحمد شاكر في تعليقه على كتاب (الرسالة)، لكننا نناقش مذهب الشافعي في هذه القضية، ونبين لك أن من منهج العلماء أنهم يقوون الحديث الضعيف إذا كان عامة أهل العلم يعملون به، ونص على هذه القضية الشافعي في كلامه على المرسل، ونص عليه ابن عبد البر وغيره.

وفي سنن الترمذي (٢٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِيَّاسَ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَنْهَى فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ . قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَخْتَارُونَ أَنْ يَنْهَى الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ .

وَخَالِدُ بْنُ إِيَّاسَ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ . قَالَ وَيُقَالُ خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ أَيْضًا . وَصَالِحُ مَوْلَى التَّوَّامَةِ هُوَ صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ . وَأَبُو صَالِحٍ اسْمُهُ نَبْهَانٌ وَهُوَ مَدَنِيٌّ . اهـ -

فإذا كان الحديث في إسناده شيء من الضعف لكن اتفق أهل العلم على العمل به - وليس المقصود إجماعاً -، ولم يعلم لهم مخالف فعندها نُعَضد الحديث، وندخله في حيز القبول مادام أنه خفيف الضعف، وفي الإمكان أن يرتقي .

^{٤٤٤} - وقال أيضاً: "فاستدلنا بما وصفت من نقل عامة أهل المغازي عن النبي ﷺ أن : " لَا وَصِيَّةَ لِرَاثٍ " على أن الموارث ناسخة للوصية للوالدين والزوجة مع الخبر المُتَقَطع عن النبي ﷺ وإجماع العامة على القول به "الرسالة للشافعي - (ج ١ / ص ٥٢ و ٥٣) قلت : لكن الحديث موصول ومتواتر، ولكن لم تصل الطرق الموصولة إليه

وينتبه إلى أن الحديث الذي يُعَضَّد هو الحديثُ خفيفُ الضعف . أمَّا الحديثُ شديدُ الضعف فلا يرتقي ولا يُعَضَّد، ولو روي من مائة وجه، فهذا هو الصحيح، وكم من حديث يرويه العلماء من طرق متعددة - كابن عدي - ويقول: "هذا الحديث تمأنت عليه الكذابين، فرواه فلان وفلان ..."، ويُفتضح الراوي عندهم برواية هذا الحديث، فقد يكون الراوي مستور الحال، فإذا روى هذا الحديث، قال: "هو كذاب"، فلو كانوا يقولون بمطلق مجموع الطرق لأصبح هذا الراوي عندهم "ثقة"، بدلاً من أن يكون ضعيفاً أو كذاباً .

وأخيراً : نرجع بالنصيحة في الاكتفاء بالحكم على الإسناد، وعدم التطرق بالحكم على الحديث بذاته، إلا إذا سُبقت من إمام مطلع، ووافق حكمي على الإسناد إطلاع ذلك الإمام، فعندها يمكن أن أحكم على الحديث .

وأخيراً أيضاً : إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ^{٤٤٥}، فالقضية خطيرة، فلا يُظنَّ أن الحكم على الراوي أمرٌ سهل وهين، أو أن الحكم على الأحاديث أمرٌ هين .

وينبغي أن يُعلم أن الجرح والتعديل في الأصل هو غيبة، ولولا ضرورة هذه الغيبة وأن مفسدتها أقلُّ من مفسدة عدم الغيبة، لما رضي العلماء بالجرح أبداً، والضرورة تُقدر بقدرها، فيجب عليّ أن لا أتجاوز موطن الضرورة، ومن المؤسف أن بعض طلبة العلم الذي قد يسمع -مثلاً- أن شريك بن عبد الله القاضي فيه ضعف، فإذا ذكره فإنه يذكره بسخرية، ولو كان حياً لما استطاع أن يواجهه بهذه الطريقة، مع أن شريك بن عبد الله القاضي كان عالماً من علماء السنة، أمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، وكان من أشدَّ الناس في قمع أهل البدع، وفلان من الناس قد يكون عابداً من العباد أو زاهداً من الزهاد، ضَعَّف لسوء حفظه، فيجب عليك أن تتبته لألفاظك وعباراتك مع هؤلاء . وهذا يُبين ضرورة مراجعة كتب التراجم المطوّلة، حتى تتبين حال الرواة، وتُترّل الناس منازلهم .

وفي الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١٦٢٤) أنا أبو عليّ عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أحمد بن فضالة النيسابوري، قال : سَمِعْتُ أبا الرَّبِيعِ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ الْبَلْخِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ أبا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَهْرَوَيْهِ بْنَ سِنَانَ الرَّازِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنَ الْحَنِيدِ، يَقُولُ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ : " إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ لَعَلَّهُمْ قَدْ حَطُّوا رِحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَتِي سَنَةٍ قَالَ ابْنُ مَهْرَوَيْهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى النَّاسِ كِتَابَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ فَحَدَّثَنِي بِهَذِهِ الْحِكَايَةِ فَبَكَى وَارْتَعَدَتْ يَدَاهُ حَتَّى سَقَطَ الْكِتَابُ مِنْ يَدِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي وَيَسْتَعِيدُنِي الْحِكَايَةَ وَلَمْ يَقْرَأْ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ شَيْئاً أَوْ كَمَا قَالَ " وَكَلَامُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ هَذَا فِيهِ

^{٤٤٥} - صحيح مسلم (٢٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ

بَيَانٌ أَنَّ مَنْ عَلِمَ مِنْ حَالِ الرُّوَاةِ أَمْرًا لَا يَجُوزُ مَعَهُ قَبُولُ رِوَايَتِهِمْ وَجَبَ عَلَيْهِ إِظْهَارُهُ لِأَنَّ الْحَدِيثَ لَا يُكْتَفَى فِي قَبُولِهِ لِمَجْرَدِ الصَّلَاحِ وَالْعِبَادَةِ كَمَا لَا يُكْتَفَى بِذَلِكَ فِي قَبُولِ الشَّهَادَةِ " اهـ^{٤٤٦}

قال العراقي: "وليحذر المتصدي لذلك من العَرَضِ فِي جَانِبِي التَّوْثِيقِ، وَالتَّجْرِيحِ، فَالْمَقَامُ خَطَرٌ . وَلَقَدْ أَحْسَنَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ بَنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، حَيْثُ يَقُولُ : أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حَفْرِ النَّارِ، وَقَفَّ عَلَى شَفِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ : الْمَحْدُوثُونَ وَالْحُكَّامُ، وَمَعَ كَوْنِ الْجِرْحِ خَطَرًا، فَلَا بُدَّ مِنْهُ لِلنَّصِيحَةِ فِي الدِّينِ، وَقِيلَ : إِنَّ أَبَا ثُرَابِ النَّخَشَبِيِّ، قَالَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : لَا تَغْتَابَ الْعُلَمَاءَ، فَقَالَ لَهُ أَحْمَدُ : وَيْحَكَ ! هَذَا نَصِيحَةٌ، لَيْسَ هَذَا غَيْبَةً . انتهى^{٤٤٧}

والمقصود أن الذي يتكلم في الحديث على شفير جهنم، إلا أن يوفقه الله - عز وجل - ؛ وذلك لأن تضعيف راوٍ واحد، قد يكون ثقة، معناه أنك حكمت على جميع أحاديثه بأنها ليست سنة، وليست ديناً، وليست وحياً من رب العالمين، ولا نوراً يهتدى به . وحكمك على راوٍ بأنه ثقة، معناه أن أحاديثه يجب أن تلتزم بها، وأنها وحى وحقٌ وخير يجب أن تعمل به، وكذلك الحكم على الحديث خطيراً جداً . وهذا العلم يحتاج إلى المتفرغ له، والمُشتغل به، فليس من حق أي إنسان أن يتكلم في الأحاديث، وليس من حق من لم يشتغل بعلم الحديث اشتغالاً كافياً أن يحكم عليه، فهذا العلم لا يقبل الشركة، بل يلزم أن تخصص فيه وحده، وإذا انقطعت عنه فترة ضُغِفت معرفتك به؛ لأنه خبرة تتكون من خلالها حاسة يُتَمَكَّنُ بِهَا تَدْوِقُ الْأَحَادِيثِ، وَتُمَيِّزُ صَحِيحَهَا مِنْ سَقِيمِهَا . اهـ

^{٤٤٦} - وانظر تاريخ الإسلام للإمام الذهبي (ج ٢٤ / ص ٢٠٩) وتهذيب الكمال للمزي (ج ٣١ / ص ٥٦٤) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ٦ / ص ٤١٢) وفتح المغيب بشرح ألفية الحديث - (ج ٣ / ص ٩٢)

^{٤٤٧} - التلخيص الحبير - (ج ١ / ص ٣١) وفتح المغيب بشرح ألفية الحديث - (ج ٣ / ص ٨٧) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ٢ / ص ٢٤٨) والاقتراح ٣٤٤ وشرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ٢٨٤) والبدر المنير - (ج ١ / ص ٢٧٨)

المبحث الثاني

الكتبُ المصنَّفةُ في الرجال

هناك ارتباط وثيق بين فروع علوم الحديث. فعلم الحديث ليس التخريج في ناحية والأسانيد في ناحية، والقواعد الضابطة للرواية قواعد علوم الحديث، قواعد المصطلح التي وضعت على أدق وأسد المناهج في مناهج البحث العلمي عامة، وعلم العلل وكلام النقاد، كلُّ هذه مسائلٌ مرتبطةٌ ببعضها غاية الارتباط، فالدارسُ للتخريج ودراسة الأسانيد تعلّم كيف يستخرج، ثم نحن نتعلّم الآن كيف ندرسُ حال الراوي من خلال وصف الكتب التي يُعتمد عليها في بيان حال هؤلاء الرواة.

إنَّ الطالبَ لا بد أن يكون مُميزاً دارساً فاهماً عارفاً ما له علاقة بالجرح والتعديل وما هو وصف للأسانيد، هذه القواعد التي تمثّل علوم الحديث والمصطلح لا بد أن يكون الطالب دارساً لها واعياً فاهماً لقضاياها حتى يستطيع أن يفهم كلام أهل العلم على الرواة، فليس مجرد قراءة بضع صفحات في قضايا الجرح والتعديل هي التي ستمكن الطالب من فهم كلام أهل العلم، لكن هذا بابٌ واسعٌ يحتاج الطالب إلى دراسة القواعد للجرح والتعديل بشكل دقيق مع غيره من مسائل المصطلح؛ مثل: قضايا الاتصال والانقطاع، الإرسال والتدليس، والانقطاع والإعضال، والتعليق، قضايا - ما يتعلق بالضبط كما في مسائل مخالفة الثقات، قضايا متعلقة بالبدعة والجهالة وأحوال الرواة في جانب العدالة، وغير ذلك الشذوذ والعلة، وهذا باب متلاطم الأمواج، الكلام في النكارة والشذوذ والعلة بحرٌ متلاطم الأمواج صعبٌ جداً، يعني أن المسألة تحتاج إلى تعويد جيد من الطالب قبل الدخول في الممارسة العملية، فنحن من باب التسديد والمقاربة نُعرِّف أهم أنواع الكتب المؤلفة في الرجال ونقسّمها إلى أنواع.

أولاً

المصنّفات في معرفة الصحابة رضي الله عنهم

لا شك أن التصنيف في معرفة تراجم الصحابة أمرٌ مهمٌ مفيد من نواح كثيرة، لكن أهم هذه الفوائد هو معرفة الحديث المرسل من الحديث الموصول؛ لأن من لا يعرف الشخص الذي يُضيف الكلام إلى النبي - ﷺ - في منتهى الإسناد فهو صحابي أم تابعي لا يستطيع معرفة ذلك الحديث وهو موصول أم مرسل.

قد يقول قائل: إذا كنا متفقين على عدالة الصحابة، لأن الصحابة معدلون بتعديل الله - عز وجل - لهم، قال الله تعالى: { وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْهُمُ الْمُتَّقُونَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ } وقال الله تعالى: { وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْهُمُ الْمُتَّقُونَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ } [التوبة: ١٠٠]

فهذه تزكية الله تعالى لأصحاب محمد ﷺ -

وقال تعالى: { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا (٢٩) } [الفتح: ٢٩] وغير ذلك من آيات القرآن الكريم التي تُعدّل أصحاب محمد ﷺ - لا تستثني واحداً منهم، فإذا كنا لا نسأل عن عدالتهم؛ فما الداعي لدراسة أحوالهم؟ .

نقول: إن دراسة الصحابة -رضي الله عنهم- لا من أجل كونهم عدولاً أو غير عدول ولكن من جهة الاتصال والانقطاع، بمعنى إذا قلنا هذا الحديث رواه التابعي، وليكن كبار التابعين الذين لازموا الصحابة عمراً مديداً؛ أمثال عطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وسعيد بن المسيب مع أبي هريرة، وعروة بن الزبير مع خالته عائشة، كل صحابي كان له تلامذة يحملون لواء مدرسته، عبد الله بن مسعود عنده علقمة، إلى غير ذلك من المدارس العلمية التي كانت متناثرة في أرجاء الأرض بعد الفتح الإسلامي وبعد توسع الفتوح ونزول الصحابة ببلاد الشام ومصر واليمن وغير ذلك من البلدان.

فإذا كان هذه الطبقة الكبار أمثال سعيد بن المسيب وسعيد بن جبيرة ومجاهد بن جبر وعطاء بن أبي رباح وغيرهم هم الذين يروون، ما الذي يضمن لي أن هذا التابعي روى الحديث عن تابعي مثله؟ والتابعي الذي روى عنه يكون أيضاً قد روى عن تابعي وحصر الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- أكثر ما يوجد من رواية التابعين بعضهم عن بعض ست أنفس، ست يروون بعضهم عن بعض في حديث واحد، فلذلك قال العلماء: إن معرفة الصحابي شرط في دراسة الإسناد، لأنه قد يكون هذا الراوي الذي هو التابعي الكبير المفترض أن يروي الحديث عن الصحابي لم يروه عن صحابي، وإنما رواه عن تابعي، هذا التابعي الذي روى عنه مجهول غير مذكور عندي في الإسناد، أنا لا أعرف إذا كان عدلاً أم غير عدل، فنحن إذا مررنا بطبقة الصحابة رضي الله عنهم لا نسأل عنهم؛ ولكننا نسأل عن من جاء بعدهم، حتى ولو كانوا تابعين، فليس كل التابعين عدولاً .

صحيح أن طبقة التابعين الكبار كان الكذب فيهم قليلاً، والديانة فيهم عالية، إلا أن هذه قواعد لا مجاملة فيها، فلا بد من معرفة عمّن روى التابعي، فإذا كان روى عن النبي ﷺ - مباشرة، ولم يذكر الصحابي، هذا يسمى حديثاً مرسلًا، يعني الحديث منقطع ليس فيه الاتصال، وهذه علة تجعل حديثه مختلفاً عن الحديث الموصول؛ فلأجل ذلك اشترط أهل العلم المعرفة بالصحابي، ولو أن التابعي أهم الصحابي فلا يضره ذلك، لأن جميع الصحابة عدول .

فلو قال سعيد بن المسيَّب مثلاً عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ -، فطالما أنه عزا الحديث وأسنده إلى رجل من الصحابة مبهم؛ نقول له: لا يعنيننا؛ لأن الصحابة كلهم عدول، سواء أكان الصحابي أبا ذر أو أبا هريرة أو غيرهما .

ومن هنا فقد اشترط العلماء دراسة الصحابة ومعرفة أحوالهم وطبقاتهم؛ لأنهم موزعون على طبقات؛ فيهم السابقون الأولون ومن جاء بعدهم ومن رأى النبي - ﷺ - مجرد رؤيا أو جالسه مرة أو ثبت له شرف الصحبة لكن لم يلازمه طويلاً على قول جمهور أهل العلم في اشتراط الصحبة. والمصنفات المفردة في تراجم الصحابة كثيرة أشهرها:

١- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر الأندلسي:

هو الإمام الرباني، العلامة العلم أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي.

ولد يوم الجمعة -والإمام يخطب- لخمس بقين من شهر ربيع الآخرة سنة ٣٦٨هـ. كما نقل صاحبه أبو الحسن طاهر بن مفوز المعافري، عن ابن عبد البر نفسه ١. وقيل غير ذلك.

نشأ رحمه الله بمدينة قرطبة، وكانت عاصمة الخلافة بالأندلس في ذلك الحين. وكانت الأندلس مدينة العلم، واحتضنت عدداً كبيراً من العلماء، إذ نزلها جماعة من التابعين وتابعيهم حتى أصبحت مركز الحضارة الإسلامية في المغرب.

ففي هذا الأفق العلمي الزكي نشأ وترعرع رحمه الله تعالى، وتفقّه على كثير من الشيوخ. لم يغادر العلامة أبو عمر بلاد الأندلس، ولكنه تنقل في أرجائها شرقاً وغرباً. فرحل عن وطنه قرطبة أيام الفتنة العظمى بها، فجال في غربي الأندلس، ثم تحول إلى شرقيها كذلك فتردد فيه ما بين دانية وبلنسية وشاطبة.

وكانت له اليد الطولى في ذلك، وألف المؤلفات المفيدة في شتى أنواع وفروع العلم. ومن مؤلفاته:

- ١- البيان عن تلاوة القرآن. ٢- المدخل إلى علم القرآن. ٣- الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن العلاء. ٤- الإنصاف فيما بين العلماء في قراءة بسم الله الرحمن الرحيم من الخلاف. ٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد. ٦- الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار. ٧- التقصي، أو تجريد التمهيد. ٨- اختلاف أصحاب مالك بن أنس، واختلاف رواياتهم عنه. ٩- الكافي في الفقه المالكي. وغيرها كثير

اتفق المؤرخون على الإشادة بعلمه، والاعتراف بفضله، وفيه يقول تلميذه الحميدي: أبو عمر، حافظ مكة، عالم بالقراءات، وبالخلاف في الفقه، وبعلم الحديث والرجال، قدّم السماع، كثير الشيوخ.

- وقال ابن فرحون: شيخ علماء الأندلس، وكبير محدثيها، وأحفظ من كان فيها لسنة مأثورة، ساد أهل الزمان في الحفظ والإتقان.

وفي سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨) ٨٥ - ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، الإمام، العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفائقة....
وفاته: انتهى المطاف بأبي عمر - رحمه الله - إلى مدينة شاطبة، وبها أدركته المنية ليلة الجمعة آخر ربيع الثاني سنة ٤٦٣ هـ. ٤٤٨

هذا الكتاب من أجل كتب معرفة الصحابة، ويلاحظ على مؤلفه أنه كدّر به بإيراده كثيراً مما شجر بين الصحابة، وسماه بـ: "الاستيعاب"؛ لظنه أنه استوعب الأصحاب، مع أنه فاته شيء كثير.

قاعدة أهل السنة في التعامل مع ما جرى بين أصحاب النبي - ﷺ - من خلاف في "الجمل" وفي "صفين": أن هذه أعراض صاننا الله - عز وجل - عنها، ودماء لم نشارك فيها؛ فلا نلغ فيها بألسنتنا، وعقيدة أهل السنة السكوت عما وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - وأن لمصيبهم أجرين، ولمخطئهم أجراً، وكانوا كلهم مجتهدين يتبعون الوصول إلى الحق، فالتعرض لمثل هذا لا يستفيد الطالب منه كثيراً إلا تشويش ذهنه، وتكدر قلبه، وقد سئل ابن المبارك قيل له: معاوية أفضل أم عمر بن عبد العزيز؟ فقال: معاوية أفضل من ألف مثل عمر بن عبد العزيز، صلى معاوية خلف النبي - ﷺ -، النبي - ﷺ - يقول: (سمع الله لمن حمده) ومعاوية يقول: ربنا ولك الحمد.

هذا المحضر وهذا المشهد الذي هو الصلاة خلف رسول الله - ﷺ - والوجود معه لا يوازيه عمل على وجه الأرض فيمن جاء بعد أصحاب النبي - ﷺ -، فمما يعيب كتاب الاستيعاب أنه تعرض كثيراً لما وقع بين الصحابة من خلاف.

وعدد تراجم الصحابة التي أوردها فيه بلغت ثلاثة آلاف وخمسمائة ترجمة، وقد رتب أسماء الصحابة على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول من الاسم، لكنه لم يهتم بعد ذلك بباقي الحروف، ثم ذكر بعد الانتهاء من الأسماء من اشتهر بكنيته، ورتب الكنى على الحروف أيضاً، ثم ذكر أسماء الصحابيَّات، ثم من اشتهرت منهن بكنيته.

وهذا منهج سائد ومطرد في معظم كتب الرجال، أنهم يرتبون الكتب على حروف ألف باء فيذكر حرف الألف ثم الباء إلى آخر حرف "الباء" ثم يأتي بالكنى، من اشتهر بكنيته كأبي هريرة وغيره وأبي ذر، ثم يذكر الألقاب والأنساب، ثم يبدأ بذكر النساء ومن اشتهرت منهن بكنيتها كأمة سلمة - رضي الله عنها - وغيرها، ثم يختم الكتاب، فهذا منهج سائد يعني سنصطحبه في حل الكتب التي سنبحث فيها

٤٤٨ - انظر مقدمة جامع بيان العلم وفضله - مؤسسة الريان - (ج ١ / ص ١١)

باستثناء كتب الطبقات؛ لأن الطبقات يعني الأزمنة أو التدرج الزمني، فمعظم الكتب غير كتب الطبقات والتاريخ الكبير للبخاري وبعض الكتب لها ترتيب بشكل معين، أما عامة كتب الرجال؛ فالبحت فيها إنما يعتمد على الترتيب الألفبائي فنستصحب هذا الأصل معنا طوال دراسة الأسانيد.

٢- أسد الغابة في معرفة الصحابة" لابن الأثير

ابن الأثير، علي بن محمد بن محمد، الشيخ، الإمام، العلامة، المحدث، الأديب، النسابة، عز الدين، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الجزري، الشيباني، ابن الشيخ الأثير أبي الكرم، مصنف التاريخ الكبير الملقب بـ (الكامل)، ومُصنّف كتاب (معرفة الصحابة).
مولده: بجزيرة ابن عمر، في سنة خمس وخمسين، ونشأ هو بها، وأخوه العلامة مجد الدين والوزير ضياء الدين، ثم تحوّل بهم أبوهم إلى الموصل، فسمعوا بها، واشتغلوا، وبرعوا، وسادوا.

سمع من: الخطيب أبي الفضل الطوسي، ويحيى بن محمود الثقفي، ومسلم بن علي السبيعي، وبعثاد لما قدمها رسولاً من عبد المنعم بن كليب، ويعيش بن صدقة، وعبد الوهاب بن سكينه، وبدمشق من أبي القاسم بن صصرى، وزين الأمانة.

وكان إماماً، علامة، أخبارياً، أديباً، متفنناً، رئيساً، محتشماً، كان منزله مأوى طلبه العلم، ولقد أقبل في آخر عمره على الحديث إقبالا تاماً، وسمع العالي والتازل.....
قال القاضي سعد الدين الحارثي: توفي عز الدين في الخامس والعشرين من شعبان، سنة ثلاثين وست مائة. ٤٤٩

قال في مقدمة كتابه: " ولا خفاء على من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد أن من تبوأ الدار والإيمان من المهاجرين والأنصار السابقين إلى الإسلام والتابعين لهم بإحسان الذين شهدوا الرسول - ﷺ - وسمعوا كلامه وشاهدوا أحواله ونقلوا ذلك إلى من بعدهم من الرجال والنساء من الأحرار والعبيد والإماء أولى بالضبط والحفظ، وهم الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون بتزكية الله، سبحانه وتعالى لهم وثنائه عليهم، ولأن السنن التي عليها مدار تفصيل الأحكام ومعرفة الحلال والحرام إلى غير ذلك من أمور الدين، إنما ثبتت بعد معرفة رجال أسانيدنا وروايتهم، وأولهم والمقدر عليهم أصحاب رسول الله - ﷺ - ؛ فإذا جهلهم الإنسان كان بغيرهم أشد جهلاً، وأعظم إنكاراً، فينبغي أن يعرفوا بأنسابهم وأحوالهم هم وغيرهم من الرواة، حتى يصح العمل بما رواه الثقات منهم، وتقوم به الحجة؛ فإن الجهول لا تصح روايته، ولا ينبغي العمل بما رواه، والصحابة يشاركون سائر الرواة في جميع ذلك إلا في الجرح والتعديل؛ فإنهم كلهم عدول لا يتطرق إليهم

الجرح؛ لأن الله - عز وجل - ورسوله زكيهم وعدلاهم، وذلك مشهور لا يحتاج لذكره، ويجيء كثير منه في كتابنا هذا، فلا نطول به هنا.

وقد جمع الناس في أسمائهم كتباً كثيرة، ومنهم من ذكر كثيراً من أسمائهم في كتب الأنساب والمغازي وغير ذلك، واختلفت مقاصدهم فيها، إلا أن الذي انتهى إليه جمع أسمائهم الحافظان أبو عبد الله بن منده وأبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهانيان، والإمام أبو عمر بن عبد البر القرطبي - رضي الله عنهما، وأجزل ثوابهم، وحمد سعيهم، وعظم أجرهم وأكرم مأهم - فلقد أحسنوا فيما جمعوا، وبذلوا جهدهم وأبقوا بعدهم ذكراً جميلاً؛ فالله تعالى يشيهم أجراً جزيلاً؛ فإنهم جمعوا ما تفرق منه.

فلما نظرت فيها رأيت كلاً منهم قد سلك في جمعه طريقاً غير طريق الآخر، وقد ذكر بعضهم أسماء لم يذكرها صاحبه، وقد أتى بعدهم الحافظ أبو موسى محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى الأصفهاني، فاستدرك على ابن منده ما فاتته في كتابه، فجاء تصنيفه كبيراً نحو ثلثي كتاب ابن منده.

فرايت أن أجمع بين هذه الكتب، وأضيف إليها ما شذ عنها ما استدركه أبو علي الغساني، علي أبي عمر بن عبد البر، كذلك أيضاً ما استدركه عليه آخرون وغير من ذكرنا فلا نطول بتعداد أسمائهم هنا، ورأيت ابن منده وأبا نعيم وأبا موسى عندهم أسماء ليست عند ابن عبد البر، وعند ابن عبد البر أسماء ليست عندهم. فعزمت أن أجمع بين كتبهم الأربعة . "

وقال أيضاً : " وأنا أذكر كيفية وضع هذا الكتاب، ليعلم من يراه شرطنا وكيفيته، والله المستعان فأقول.

إني جمعت بين هذه الكتب كما ذكرته قبل، وعلمت على الاسم علامة ابن منده صورة " د " وعلامة أبي نعيم صورة " ع "، وعلامة ابن عبد البر صورة " ب " وعلامة أبي موسى صورة " س " فإن كان الاسم عند الجميع علمت عليه جميع العلامات، وإن كان عند بعضهم علمت عليه علامته، وأذكر في آخر كل ترجمة اسم من أخرجته؛ وإن قلت أخرجته الثلاثة فأعني ابن منده وأبا نعيم وأبا عمر بن عبد البر؛ فإن العلامات ربما تسقط من الكتابة وتنسى، ولا أعني بقولي أخرجته فلان وفلان أو الثلاثة أنهم أخرجوا جميع ما قلته في ترجمته؛ فلو نقلت كل ما قالوه لجاء الكتاب طويلاً؛ لأن كلامهم يتداخل ويخالف بعضهم البعض في الشيء بعد الشيء، وإنما أعني أنهم أخرجوا الاسم.

ثم إني لا أقتصر على ما قالوه إنما أذكر ما قاله غيرهم من أهل العلم، وإذا ذكرت اسماً ليس عليه علامة أحدهم، فهو ليس في كتبهم. ورأيت ابن منده وأبا نعيم قد أكثرا من الأحاديث والكلام عليه، وذكرها عللها، ولم يكثر من ذكر نسب الشخص، ولا ذكر شيء من أخباره وأحواله، وما يعرف به، ورأيت أبا عمر قد استقصى ذكر الأنساب وأحوال الشخص ومناقبه، وكل ما يعرفه به، حتى إنه يقول: هو ابن أخي فلان وابن عم فلان وصاحب الحادثة الفلانية، وكان هذا هو المطلوب من التعريف؛ أما ذكر الأحاديث وعللها وطرقها فهو يكتب الحديث أشبه؛ إلا أني نقلت من كلام كل واحد منهم أجوده

وما تدعو الحاجة إليه طلباً للاختصار، ولم أخل بترجمة واحدة من كتبهم جميعها بل أذكر الجميع، حتى إنني أخرج الغلط كما ذكره المخرج له، وأبين الحق والصواب فيه إن علمته؛ إلا أن يكون أحدهم قد أعاد الترجمة بعينها، فأتركها وأذكر ترجمة واحدة، وأقول: قد أخرجها فلان في موضعين من كتابه. وأما ترتيبه ووضعه فإنني جعلته على حروف أ، ب، ت، ث، ولزمت في الاسم الحرف الأول والثاني الثالث وكذلك إلى آخر الاسم، وكذلك أيضاً في اسم الأب والجد ومن بعدهما والقبائل أيضاً. " وأقدم الاسم في النسب على الكنية، إذا اتفقا، مثاله: أقدم عبد الله بن ربيعة على: عبد الله بن أبي ربيعة، وأذكر الأسماء المشبهة في الخط وأضبطها بالكلام لئلا تلتبس؛ فإن كثيراً من الناس يغلطون فيها، وإن كانت النعتية التي ضبطها تعرف الاسم وتبينه، ولكني أزيده تسهيلاً ووضوحاً، مثال ذلك: سلمة في الأنصار، بكسر اللام، والنسبة إليه سلمى، بالفتح في اللام والسين، وأما سليم فهو ابن منصور من قيس عيلان.

وأشرح الألفاظ الغريبة التي ترد في حديث بعض المذكورين في آخر ترجمته. " أذكر فيه أسانيد الكتاب الكبار التي خرجت منها الأحاديث وغيرها، وقد تكرر ذكرها في الكتاب؛ لئلا يطول الإسناد ولا أذكر في أثناء الكتاب إلا اسم المصنف وما بعده مثال: باب الهمزة مع الألف وما يثلثهما^{٤٥٠}

آبي اللحم الغفاري

ب د ع آبي اللحم الغفاري. قدّم الصحبة، وهو مولى عمير من فوق. وقد اختلف في اسمه مع الاتفاق على أنه من غفار؛ فقال خليفة بن خياط: هو عبد الله بن عبد الملك. وقال الكلبي: آبي اللحم هو خلف بن مالك بن عبد الله بن حارثة بن غفار، من ولده الحويرث بن عبد الله بن آبي اللحم؛ فقد جعل الكلبي الحويرث من ولد آبي اللحم. وقال الهيثم: اسمه خلف بن عبد الملك، وقيل: اسمه الحويرث بن عبد الله بن خلف بن مالك بن عبد الله بن حارثة بن غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن مدركة بن إلياس بن مضر. وقيل: عبد الله بن عبد الله بن مالك بن عبد الله بن ثعلبة بن غفار. وإنما قيل له: آبي اللحم لأنه كان لا يأكل ما ذبح على النصب، وقيل: كان لا يأكل اللحم. شهد مع رسول الله ﷺ خبير، وروى عنه موله عمير.

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مهرا، وإسماعيل بن عبيد الله بن علي، وأبو جعفر عبيد الله بن علي بن علي البغدادي، قالوا: أخبرنا أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي، بإسناده إلى أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، قُتِيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ

^{٤٥٠} - أسد الغابة - (ج ١ / ص ٢٠)

خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ عَنِ أَبِي اللَّحْمِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي وَهُوَ مُقْنَعٌ بِكَفِّهِ يَدْعُو...^{٤٥١}
 وقتل يوم حنين. أخرجه الثلاثة. اهـ

٣- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ للهجرة

أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني حافظ الوقت العلامة شيخ الاسلام شهاب الدين أبو الفضل ابن القاضي نور الدين المعروف بابن حجر المصري الشافعي. كان أبوه رئيسا محتشما من أعيان تجار المكارم معنيا بالعلم ذا حظ في الأدب وغيره فمات وترك ولده الحافظ شهاب الدين المذكور طفلا فحبب الله اليه العلم وتولع بالنظم وما زال يتبع خاطره حتى برع فيه ونظم الشعر الكثير المليح قصائد وغير ذلك. وهو في خلال ذلك ينظر في كتب التاريخ فعرف منه كثير ثم حبب الله اليه الحديث فاقبل عليه بكلتيه فلم تمض مدة يسيرة حتى اتسعت معارفه وهو مع ذلك يشتغل بالفقه والعربية وغير ذلك.... وقد اتسعت روايته كثيرا وظهرت فضائله لعلماء الشام فاغتبطوا به ولما عاد الى القاهرة عني بما كان معنيا به قبل ذلك من كتابة الحديث والتصنيف فيه ولم يهمل السماع لاشياء ينتخبها. وكان مما ظهر من تصانيفه الفائقة قريبا من هذا التاريخ كتابه الذي سماه تعليق التعليق وصل فيه كلما ذكره البخاري معلقا ولم يفته من وصل ذلك إلا القليل وهو له مفخرة ومنها كتابه المسمى لسان الميزان اختصر فيه الميزان للذهبي وزاد فيه أكثر من ستمائة ترجمة و مختصر تهذيب الكمال للحافظ المزني في ست مجلدات وزاد فيه أشياء كثيرة وتخريج أحاديث الرافعي أجاد فيه لتحريره فيه ما لم يجره من خرج أحاديثه قبله وأطراف عشرة من الكتب منها: المسند لأحمد، وكتاب في الصحابة رضي الله عنهم سماه الأصابة في أسماء الصحابة وكتابه مشبته النسبة وذكر فيه ما ذكره الذهبي وضبط بالحروف فإن الذهبي انما اشار الى ضبط أكثره بالقلم وزاد عليه هذا ما يحضرنى مما كمل من مؤلفاته الكبار.

وأما مؤلفاته الصغار فكثيرة جدا ومن محاسنها نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر جمع فيها من أنواع الحديث زيادة على ابن الصلاح شيئا كثيرا وهي في ورقتين وشرحها في كراريس أربعة، وشرحه للبخاري ... ورأيت مقدمته فإذا هي كثيرة الفوائد.

^{٤٥١} - سنن الترمذى (٥٦٠) قَالَ أَبُو عِيسَى كَذَا قَالَ قُتَيْبَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي اللَّحْمِ وَلَا نَعْرِفُ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ وَعُمَيْرٌ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَحَادِيثَ وَكَهُ صُحْبَةً.

وبالجمله فهو أحفظ أهل العصر للأحاديث والآثار وأسماء الرجال المتقدمين منهم والمتأخرين والعالى من ذلك والنازل مع معرفة قوية بعلل الأحاديث وبراعة حسنه فى الفقه وغيره وتولّى تدريس الفقه بالمدرسة المؤيدة المنشأة باب زويلة ويبدئ فى دروسه بمأشياء حسنة.

وهو سريع الكتابة حسنها سريع القراءة... وقد انتفعت به فى علم لحديث وغيره كثيرا جزاه الله عنا خيرا.

وله من حسن البشر وحلاوة المذاكرة والمروءة وكثيرة العناية بقضاء حوائج أصحابه ما كثر الحمد له بسببه زاده الله توفيقا وفضلا.

ثم ولي صاحب هذه الترجمة قضاء الديار المصرية مرتين وكثر حمد الناس له..... وأقبل على الله تعالى وعلى ما هو بصدد من الأشغال والإفادة والإسماع حتى درج الى رحمة الله فمات بعد صلاة العشاء الآخرة من ليلة السبت ثامن عشرين من ذي الحجة الحرام سنة اثنين وخمسين وثمانمائة بالقاهرة، وصلى عليه قبيل صلاة الظهر بالرميلة ودفن بالقرافة الصغرى بتربة بنى الجزولي بين مقام الامام الشافعي ومقام الشيخ مسلم السلمى وكان له مشهد عظيم حضر الصلاة عليه السلطان الظاهر جقمق وحمل نعشه بنفسه ثم من دونه من الرؤساء والعلماء ومات رحمة الله ولم يخلق فى الدين بعدة مثله فرحمه الله رحمة واسعة وكان مولده بمصر شاطئ النيل فى العشر الأخير من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة كذا ألفيته بخطه رحمه الله تعالى اهـ^{٤٥٢}

هذا الكتاب هو أجمع كتاب فى أسماء الصحابة وأشمله، وقد اطلع مؤلفه على كتب من تقدمه فى هذا النوع من التصنيف واستفاد منها، فهذبها ورتبها، وتجنّب ما فيها من أوهام وزاد عليها زيادات رآها فى بعض طرق الحديث أو المصنفات الأخرى، فجاء كتاباً حافلاً نافعاً، وقد رتبه ترتيباً دقيقاً على حروف المعجم كما فعل ابن الأثير، ورتب الأسماء ثم الكنى للرجال، ثم أسماء النساء، ثم كناهن، إلا أنه أتى بتقسيم جديد لكل حرف فى الاسم أو الكنية زيادة على الترتيب على حروف المعجم فقسم كل حرف إلى أربعة أقسام وهي:

القسم الأول: فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان.

القسم الثانى: فيمن ذكر فى الصحابة من الأطفال الذين ولدوا فى عهد النبي - ﷺ - لبعض الصحابة ممن مات - ﷺ - وهو فى دون سن التمييز.

^{٤٥٢} - وفى ذيل التقييد فى رواة السنن والأسانيد - (ج ١ / ص ٣٥٢) ٦٩١ - وراجع ترجمته فى: الضوء اللامع ٣٦/٢، الدليل الشافى ٦٤/١، شذرات الذهب ٢٧٠/٧، البدر الطالع ٨٧/١، طبقات الحفاظ ص ٥٥٢، حسن المحاضرة ٢٠٦/١.

القسم الثالث: فيمن ذكر في الكتب المتقدمة عن زمن الحافظ ابن حجر من المخضرمين الذين أدرکوا الجاهلية والإسلام، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي - ﷺ - ولا رأوه، وهؤلاء ليسوا صحابة بالاتفاق، وإنما ذكروا؛ لمقاربتهم لطبقة الصحابة. (يعني المخضرمون)

القسم الرابع: فيمن ذكر في الكتب المتقدمة في أسماء الصحابة على سبيل الوهم والغلط، مع بيان ذلك الوهم والغلط.

فالصحابه رضوان الله عليهم هم خلفاء رسول الله ﷺ في نشر الدعوة وحمل أعبائها، ومن ثم لم يقع خلاف بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب النبي ﷺ من أوكد علم الخاصة، وأرفع علم الخبر، وبه ساد أهل السير^{٤٥٣}

١ - تعريف الصحابي:

أ) لغة: الصحابة لغة مصدر بمعنى "الصحبة" ومنه "الصحابي" و"الصاحب" ويجمع على أصحاب وصحب، وكثر استعمال "الصحابة" بمعنى "الأصحاب". وأصل الصحبة في اللغة يطلق على مجرد الصحبة، دون اشتراط استمرارها طويلاً، وعلى ذلك درج المحدثون.

ب) اصطلاحاً: من لقي النبي ﷺ مسلماً ومات على الإسلام، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح.

قال العراقي^{٤٥٤}: "وقد اختلف في حد الصحابي من هو؟ على أقوال:

أحدها: وهو المعروف المشهور بين أهل الحديث أنه من رأى النبي (ﷺ) في حال إسلامه.

هكذا أطلقه كثير من أهل الحديث ومرادهم بذلك مع زوال المانع من الرؤية، كالعمى، وإلا فمن صحبه (ﷺ) ولم يره لعارض بنظره كابن أم مكتوم ونحوه معدود في الصحابة بلا خلاف. قال أحمد بن حنبل^{٤٥٥}: من صحبه سنة، أو شهراً، أو يوماً، أو ساعة، أو رآه؛ فهو من الصحابة. وقال البخاري في صحيحه^{٤٥٦}: من صحب النبي (ﷺ)، أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه.

وفي دخول الأعمى الذي جاء إلى النبي (ﷺ) مسلماً، ولم يصحبه، ولم يجالسنه؛ في عبارة البخاري نظراً.

فالعبارة السالمة من الاعتراض أن يقال: الصحابي من لقي النبي (ﷺ) مسلماً ثم مات على الإسلام؛ ليخرج من ارتد ومات كافراً، كابن خطل، وربيع بن أمية، ومقيس بن صباب، ونحوهم. وفي دخول من لقيه مسلماً ثم ارتد ثم أسلم بعد وفاة النبي (ﷺ) في الصحابة نظراً كبيراً، فإن الردة

^{٤٥٣} - الاستيعاب في أسماء الأصحاب: ١ : ٨.

^{٤٥٤} - شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ٢٠٤)

^{٤٥٥} - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (١٠٩)

^{٤٥٦} - صحيح البخاري ١ - باب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - . (٢٩) - ومن صحب النبي - ﷺ - أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه .

مُحِبَّةٌ لِلْعَمَلِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ فِي " الْأَمِّ " ، وَإِنْ كَانَ الرَّافِعِيُّ قَدْ حَكَى عَنْهُ :
أَنَّهَا إِنَّمَا تُحَبَّبُ بِشَرَطِ اتِّصَالِهَا بِالْمَوْتِ ، وَحِينَئِذٍ فَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مُحِبَّةٌ لِلصُّحْبَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، كَقَرَّةِ بْنِ هُبَيْرَةَ
، وَكَالْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ .

أَمَّا مَنْ رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي حَيَاتِهِ ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، فَلَا مَانِعَ مِنْ دُخُولِهِ فِي الصُّحْبَةِ بِدُخُولِهِ
الثَّانِي فِي الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالْمَرَادُ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ (ﷺ) ، رُؤْيَاهُ فِي حَالِ حَيَاتِهِ ، وَإِلَّا فَلَوْ رَأَاهُ بَعْدَ مَوْتِهِ قَبْلَ الدَّفْنِ ، أَوْ بَعْدَهُ ،
فَلَيْسَ بِصَحَابِيٍّ عَلَى الْمَشْهُورِ ، بَلْ إِنْ كَانَ عَاصِرَهُ ففِيهِ الْخِلَافُ الْآتِي ذِكْرُهُ . وَإِنْ كَانَ وَوَلِدَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ
فَلَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ بِإِلَّا خِلَافٌ .

وَاحْتَرَزْتُ بِقَوْلِي : (مُسْلِمًا) عَمَّا لَوْ رَأَاهُ وَهُوَ كَافِرٌ ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ (ﷺ) ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ
عَلَى الْمَشْهُورِ ، كَرَسُولِ قَيْصَرَ ، وَقَدْ خَرَّجَهُ أَحْمَدُ فِي " الْمُسْنَدِ " ٤٥٧ ، وَكَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيَّادٍ ، إِنْ لَمْ
يَكُنْ هُوَ الدَّجَالُ ٤٥٨ . وَقَدْ عَدَّهُ فِي الصُّحَابَةِ ، كَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فَتْحُونَ فِي ذَيْلِهِ عَلَى " الْإِسْتِيعَابِ " .
وَحُكِّيَ : أَنَّ الطَّبْرِيَّ ، وَغَيْرَهُ تَرَجَّمَ بِهِ هَكَذَا ٤٥٩ .

وَقَوْلُهُمْ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ (ﷺ) ، هَلْ الْمَرَادُ رَأَاهُ فِي حَالِ نَبُوَّتِهِ ، أَوْ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ ؟ حَتَّى يَدْخُلَ مَنْ
رَأَاهُ قَبْلَ النَّبُوَّةِ ، وَمَاتَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ عَلَى دِينِ الْحَنِيفِيَّةِ كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ . فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) :
" إِنَّهُ يُبْعَثُ أُمَّةً وَحِدَهُ " ٤٦٠ . وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الصُّحَابَةِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِنْدَةَ .

وَكَذَلِكَ لَوْ رَأَاهُ قَبْلَ النَّبُوَّةِ ثُمَّ غَابَ عَنْهُ ، وَعَاشَ إِلَى بَعْدِ زَمَنِ الْبَعْثَةِ ، وَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ ، وَلَمْ يَرَهُ . وَلَمْ
أَرْ مَنْ تَعَرَّضَ لِذَلِكَ ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ : مَنْ رَأَاهُ بَعْدَ نَبُوَّتِهِ أَنَّهُمْ تَرَجَّمُوا فِي الصُّحَابَةِ لِمَنْ وَوَلِدَ لِلنَّبِيِّ
(ﷺ) بَعْدَ النَّبُوَّةِ ، كِابِرَاهِيمَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ ، وَلَمْ يَتَرَجَّمُوا لِمَنْ وَوَلِدَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَمَاتَ قَبْلُهَا كَالْقَاسِمِ .

٤٥٧ - مسند أحمد (١٧١٤٨ و١٧١٤٩) وحديثه حسن

٤٥٨ - قلت قطعاً ليس هو الدجال ، ففي صحيح مسلم (٧٥٣٤) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَرَاءَ وَمَعَنَا ابْنُ
صَائِدٍ - قَالَ - فَتَزَلْنَا مَنَزِلًا فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَخَشَيْتُ شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ - قَالَ - وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ
مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ - قَالَ - فَفَعَلَ - قَالَ - فَرَفَعْتُ لَنَا غَنَمًا فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعَسٍّ فَقَالَ
اشْرَبْ أَبَا سَعِيدٍ . فَقُلْتُ إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ . مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ - أَوْ قَالَ أَخَذَ عَنْ يَدِهِ - فَقَالَ أَبَا سَعِيدٍ
لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخَذَ حَبْلًا فَأَعْلَقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقُ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا خَفِيَ
عَلَيْكُمْ مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتُمْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « هُوَ كَافِرٌ » . وَأَنَا مُسْلِمٌ
أَوَّلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « هُوَ عَقِيمٌ لَا يُوَلِّدُ لَهُ » . وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ أَوْ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَا يَدْخُلُ
الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ » . وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حَتَّى كَذَبْتُ أَنْ أَعْدِرُهُ . ثُمَّ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُهُ
وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ . قَالَ قُلْتُ لَهُ تَبَّأَ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ .

٤٥٩ - انظر الإصابة (٦٦١٤)

٤٦٠ - هو في مسند البزار (١٣٣١) مطولا وسنده حسن

وكذلك أيضاً ما المراد بقولهم : مَنْ رآه ؟ هل المراد رؤيته له مع تمييزه ، وعقله ؟ حتى لا يدخل الأطفال الذين حنكهم ولم يروه بعد التمييز ، ولا مَنْ رآه وهو لا يعقل ، أو المراد أعم من ذلك ؟ ويدل على اعتبار التمييز مع الرؤية ما قاله شيخنا الحافظ أبو سعيد بن العلاء في كتاب " المراسيل " في ترجمة عبد الله بن الحارث بن نوفل : حنكه النبي (ﷺ) ودعا له^{٤٦١} . ولا صحبة له بل ولا رؤية أيضاً ، وحديثه مرسل قطعاً .

والقول الثاني : أنه من طالت صحبته له ، وكثرت مجالسته على طريق التبعية له والأخذ عنه .
حكاه أبو المظفر السمعاني ، عن الأصوليين ، وقال : إن اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة والظاهر ، قال : وأصحاب الحديث يطلقون اسم الصحبة على كل من روى عنه حديثاً ، أو كلمة ، ويتوسعون حتى يعدون مَنْ رآه رؤية من الصحابة ، قال : وهذا لشرف منزلة النبي (ﷺ) ، أعطوا كل مَنْ رآه حكم الصحبة .

هكذا حكاه أبو المظفر السمعاني عن الأصوليين ، وهو قول لبعضهم ، حكاه الآمدي وابن الحاجب ، وغيرهما . وبه جزم ابن الصبغ في " العدة " فقال : الصحابي هو الذي لقي النبي (ﷺ) ، وأقام عنده ، وأتبعه ، فأما مَنْ وفد عليه وانصرف عنه من غير مصاحبة ، ومتابعة ، فلا ينصرف إليه هذا الاسم . وقال القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني : لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة ، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص ، بل هو جار على كل مَنْ صحب غيره قليلاً كان ، أو كثيراً ، يقال : صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنةً وشهراً ويوماً وساعةً ، قال : وذلك يوجب في حكم اللغة إجراءها على مَنْ صحب النبي (ﷺ) ساعةً من نهار . هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم . ومع ذلك فقد تقرر للأئمة عرف في أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته ، واتصل لقاءه . ولا يجرون ذلك على مَنْ لقي المرء ساعةً ،

ومشى معه خطى وسمع منه حديثاً . فوجب لذلك ألا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال إلا على مَنْ هذه حاله .

وقال الآمدي : الأشبه أن الصحابي مَنْ رآه وحكاه عن أحمد بن حنبل ، وأكثر أصحابنا ، واختاره ابن الحاجب أيضاً ؛ لأن الصحبة تعم القليل والكثير ، نعم .. في كلام أبي زرعة الرازي ، وأبي داود ما يقتضي : أن الصحبة أخص من الرؤية ، فإنهما قالا في طارق بن شهاب : له رؤية ، وليست له صحبة^{٤٦٢} . وكذلك ما روينا عن عاصم الأحول قال : قد رأى عبد الله بن سرجس رسول الله (ﷺ)

^{٤٦١} - انظر ترجمته في الإصابة (٦١٧٣)

^{٤٦٢} - وفي التقريب (٣٠٠٠) طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي قال أبو داود رأى النبي (ﷺ) ولم يسمع منه مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين ع

(غير أنه لم تكن له صحبة^{٤٦٣}، ويدل على ذلك أيضاً ما رواه محمد بن سعد في " الطبقات " عن علي بن محمد عن شعبة، عن موسى السيلاني، قال: أتيت أنس بن مالك، فقلت: أنت آخر من بقي من أصحاب رسول الله (ﷺ)؟ قال: قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه فأنا آخر من بقي انتهى^{٤٦٤}.

قال ابن الصلاح^{٤٦٥}: إسناده جيدٌ حدث به مسلمٌ بحضرة أبي زرعة. والجواب عن ذلك: أنه أراد إثبات صحبة خاصة ليست لتلك الأعراب، وكذا أراد أبو زرعة وأبو داود نفي الصحبة الخاصة دون العامة.

وليس هو الثبوت الذي عليه العمل عند أهل الحديث والأصول. والقول الثالث: وهو ما روي عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد الصحابي إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو سنتين، وغزا معه غزوة أو غزوتين.

قال ابن الصلاح^{٤٦٦}: " وكان المراد بهذا إن صح عنه راجع إلى المحكي عن الأصوليين؛ ولكن في عبارته ضيقٌ يوجب ألا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم، ممن لا نعلم خلافاً في عدّه من الصحابة".

قلت: ولا يصح هذا عن ابن المسيب. ففي الإسناد إليه محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث.

والقول الرابع: أنه يشترط مع طول الصحبة الأخذ عنه.

حكاه الأمدي عن عمرو بن يحيى، فقال^{٤٦٧}: ذهب إلى أن هذا الاسم إنما يسمى به من طالت صحبته للنبي (ﷺ) وأخذ عنه العلم. وحكاه ابن الحاجب أيضاً قولاً، ولم يعزه لعمرو بن يحيى؛ ولكن أبدل الرواية بالأخذ عنه، وبينهما فرق.

وعمرؤ هذا الظاهر أنه الجاحظ، فقد ذكر الشيخ أبو إسحاق في "اللمع": أن أباه اسمه يحيى، وذلك وهم، وإنما هو عمرو بن بحر أبو عثمان الجاحظ من أئمة المعتزلة، قال فيه ثعلب: إنه غير ثقة، ولا

^{٤٦٣} - وفي التقريب (٣٣٤٥) عبد الله بن سرجس بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم

صحابي سكن البصرة م ٤

^{٤٦٤} - تهذيب الكمال للمزي (ج ٣ / ص ٣٧٦) والبداية والنهاية لابن كثير مدقق (ج ١٠ / ص ١٩٠)

^{٤٦٥} - مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ٦٤) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (ج ٢ / ص ٤٨٤)

^{٤٦٦} - مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ٦٤) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (ج ٢ / ص ٤٨٤) والتقييد والإيضاح للحافظ

العراقي (ج ١ / ص ٥٢)

^{٤٦٧} - الإحكام في أصول الأحكام (ج ١ / ص ٣٣٦) والتقرير والتجوير (ج ٤ / ص ١٦٧) وقواطع الأدلة في الأصول / للسمرعان

(ج ٣ / ص ٢٤)

مأمون^{٤٦٨}، ولم أر هذا القولَ لغيرِ عمرو هذا. وكانَ ابنُ الحَاجِبِ أخذَ هذا القولَ من كَلامِ الأَمَدِيِّ، ولذلكَ أسقطتُهُ من الخَلافِ في حدِّ الصَّحَابِيِّ تَبَعاً لابنِ الصَّلاحِ .

والقولُ الخامسُ: أَنَّهُ مَنْ رَأَهُ مُسْلِمًا بِالْغَا عَاقِلًا .

حكاهُ الواقديُّ عن أهلِ العَلمِ فقالَ: رأيتُ أهلَ العَلمِ يقولونَ: كلُّ مَنْ رَأَى رَسولَ اللَّهِ (ﷺ) ، وقد أدركَ الحَلمَ ، فأسلمَ ، وعقلَ أمرَ الدينِ ورضيهُ فهوَ عندنا مَمَّنْ صحبَ النَّبِيَّ (ﷺ) ولو ساعةً من نهارٍ ، انتهى . والتقييدُ بالبلوغِ شاذٌّ .

والقولُ السادسُ: أَنَّهُ مَنْ أَدْرَكَ زَمَنَهُ (ﷺ) ، وهو مسلمٌ ، وإن لم يره .

وهو قولُ يحيى بنِ عثمانِ ابنِ صالحِ المِصرِيِّ فَإِنَّهُ قالَ : وَمَنْ دُفِنَ ، أي : بمصرَ من أصحابِ رَسولِ اللَّهِ (ﷺ) مِمَّنْ أَدْرَكَهُ ولم يسمعَ منه أبو تَمِيمٍ الجِيشَانِيُّ ، واسمُهُ عبدُ اللَّهِ بنُ مالِكٍ^{٤٦٩} انتهى .

وإنما هاجرَ أبو تَمِيمٍ إلى المَدِينَةِ في خِلافَةِ عَمْرٍو باتفاقِ أهلِ السَّيْرِ . وَمَنْ حَكَى هذا القولَ مِنَ الأَصُولِيِّينَ القِرائِيُّ في " شرح التنقيح " وكذلك إن كانَ صَغيراً محكوماً بِإسلامِهِ تَبَعاً لِأحدِ أبويهِ ، وعلى هذا عملَ ابنُ عبدِ البرِّ في " الاستيعاب " وابنُ مندِه في " معرفة الصحابة " ، وقد بيَّنَ ابنُ عبدِ البرِّ في ترجمةِ الأحنفِ بنِ قيسٍ : أَنَّ ذلكَ شرطُهُ .

وقالَ ابنُ عبدِ البرِّ في مقدمةِ كتابِهِ : وبهذا كلُّهُ يستكملُ القَرْنُ الذي أشارَ إليه رَسولُ اللَّهِ (ﷺ) على ما قالَهُ عبدُ اللَّهِ بنُ أبي أوفى صاحبُ رَسولِ اللَّهِ (ﷺ) . يريدُ بذلكَ تفسيرَ القَرْنِ .

قلتُ : وإنما هوَ قولُ زُرَّارَةَ بنِ أوفى من التابعينَ : القَرْنُ مائةٌ وعشرونَ سنةً ، وهكذا رواهُ هوَ قبلَ ذلكَ بأربعِ وِرقَاتٍ ، كلُّ ذلكَ في مقدمةِ " الاستيعابِ " . وقد اختلفَ أهلُ اللِغَةِ في مُدَّةِ القَرْنِ ، فقالَ الجوهريُّ : هوَ ثمانونَ سنةً ، قالَ : ويقالُ ثلاثونَ . وحكى صاحبُ " المحكم " فيه ستةَ أقوالٍ : قيلَ : عشرُ سنينَ ، وقيلَ : عشرونَ ، وقيلَ : ثلاثونَ ، وقيلَ : ستونَ ، وقيلَ : سبعونَ ، وقيلَ : أربعونَ ، قالَ : وهوَ مقدارُ أهلِ التوسطِ في أعمارِ أهلِ الزمانِ ، فالقَرْنُ في كلِّ قومٍ على مقدارِ أعمارِهِم .

فعلى هذا يكونُ ما بينَ الستينِ والسبعينِ ، كما رواهُ الترمذيُّ (٣٨٩٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- : « أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ سِتِّينَ إِلَى سَبْعِينَ وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ » . قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ .

^{٤٦٨} - وفي سير أعلام النبلاء (٥٢٧/١١) (١٤٩) الجاحظُ أبو عثمانَ عمرو بنُ بحرِ العَلامَةُ، المُتَبَحَّرُ، ذُو الفُنُونِ، أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بنُ بَحْرٍ بنِ مَحْبُوبِ البَصْرِيِّ، المُعْتَزَلِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ . وقالَ بنهايةِ ترجمته: قُلْتُ: كَفَانَا الجَاحِظُ المُوَوَّنَةُ، فَمَا رَوَى مِنَ الحَدِيثِ إِلَّا النَّزْرَ اليَسِيرَ، وَلَا هُوَ بِمِثْلِهِمْ فِي الحَدِيثِ، بَلَى فِي النَّفْسِ مِنْ حِكَايَاتِهِ وَلَهْجَتِهِ، فَرُبَّمَا حَازَفَ، وَتَلَطَّخَهُ بِغَيْرِ بَدْعَةٍ أَمْرٌ وَاضِحٌ، وَلَكِنَّهُ أَجْبَارِيٌّ عَلامَةٌ، صَاحِبُ فُنُونٍ وَأَدَبٍ بَاهِرٍ، وَذَكَاءٍ بَيِّنٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - . وانظر تاريخ الإسلام للذهبي (ج ٤ / ص ٤٣١) ت ٣٤٤

^{٤٦٩} - انظر الإصابة (٩٦٤٢) وفي النقات للعجلي (٢١٠٤) أبو تميم الجيشاني مصرى تابعي ثقة

وأما ابتداء قرنه (ﷺ) فالظاهر أنه من حين البعثة ، أو من حين فُشُو الإسلام . فعلى قول زرارة بن أوفى قد استوعب القرن جميع من رآه ، وقد روى ابن مندة في " الصحابة " من حديث عبد الله بن بسر مرفوعاً : " القرن مائة سنة " .

وقال الحافظ ابن حجر^{٤٧٠} : " وَالْقَرْنُ أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٌ مُتَقَارِبٌ اشْتَرَكُوا فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الْمَقْصُودَةِ ، وَيُقَالُ إِنَّ ذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِمَا إِذَا اجْتَمَعُوا فِي زَمَنِ نَبِيِّ أَوْ رَئِيسٍ يَجْمَعُهُمْ عَلَى مِلَّةٍ أَوْ مَذْهَبٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَيُطْلَقُ الْقَرْنُ عَلَى مُدَّةٍ مِنَ الزَّمَانِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَحْدِيدِهَا مِنْ عَشْرَةِ أَعْوَامٍ إِلَى مِائَةِ وَعَشْرِينَ لَكِنْ لَمْ أَرَ مَنْ صَرَّحَ بِالسَّبْعِينَ وَلَا بِمِائَةِ وَعَشْرَةِ ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَقَدْ قَالَ بِهِ قَائِلٌ . وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ بَيْنَ الثَّلَاثِينَ وَالْثَمَانِينَ ، وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ عِنْدَ مُسْلِمٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَرْنَ مِائَةٌ وَهُوَ الْمَشْهُورُ ، وَقَالَ صَاحِبُ الْمَطَالِعِ : الْقَرْنُ أُمَّةٌ هَلَكَتْ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ ، وَبَيَّنَّتْ الْمِائَةُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ وَهِيَ مَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ صَاحِبُ الْمُحْكَمِ " الْخَمْسِينَ وَذَكَرَ مِنْ عَشْرِ إِلَى سَبْعِينَ ثُمَّ قَالَ : هَذَا هُوَ الْقَدْرُ الْمُتَوَسِّطُ مِنْ أَعْمَارِ أَهْلِ كُلِّ زَمَنِ ، وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ وَبِهِ صَرَّحَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ : إِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْأَقْرَانِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ الْمُخْتَلَفُ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمُتَقَدِّمَةِ مِمَّنْ قَالَ إِنَّ الْقَرْنَ أَرْبَعُونَ فَصَاعِدًا ، أَمَا مَنْ قَالَ إِنَّهُ دُونَ ذَلِكَ فَلَا يَلْتَمِسُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . اهـ

٢- بم تعرف صحبة الصحابي ؟

تعرف الصحبة بما يلي :

= إِمَّا بِالتَّوَاتُرِ ، كَأبي بكرٍ ، وعمر ، وبقية العشرة في خلقٍ منهم ،
= وإِمَّا بِالاستِفاضةِ والشهرةِ القاصرةِ عن التواترِ ، كعُكاشةِ بنِ محصنٍ ، وضِمَامِ بنِ ثعلبةِ ، وغيرهما .

= وإِمَّا بِإخبارِ بعضِ الصحابةِ عنه أَنَّهُ صحابيٌّ ، كحُمَمَةَ بنِ أبي حُمَمَةَ الدَّوسِيِّ ، الذي مات بأصبهانَ مبطونًا ، فشهد له أبو موسى الأشعريُّ أَنَّهُ سمِعَ النَّبِيَّ (ﷺ) ، وحكم له بالشهادةِ ذكرَ ذلك أبو نُعَيْمٍ في "تاريخِ أصفهان" ^{٤٧١} .

وروينا قصته في مسندِ أبي داودَ الطيالسيِّ ، ومعجمِ الطبرانيِّ . على أَنَّهُ يجوزُ أَنْ يكونَ أبو موسى إِمَّا أرادَ بذلكَ شهادةَ النَّبِيِّ (ﷺ) لِمَنْ قتلَهُ بطنُهُ وفي عمومِهِم حممةٌ ، لا أَنَّهُ سَمَّاهُ بِاسمِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^{٤٧٢} .

^{٤٧٠} - فتح الباري لابن حجر (ج ١٠ / ص ٤٤٥) وانظر غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر (ج ٤ / ص ٣٨٥)

^{٤٧١} - معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٢١١٣)

^{٤٧٢} - مصنف ابن أبي شيبة (ج ١٣ / ص ١٣) (٣٤٤٨٩) وأحمد (٢٠١٨٧) وشعب الإيمان للبيهقي (٤١٤٤) والطيالسي (٥٠٧) (والإصابة في معرفة الصحابة (ج ١ / ص ٢٤٣) كلهم عن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمَيْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُقَالُ لَهُ : حُمَمَةُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجَ إِلَى أَصْبَهَانَ غَازِيًا فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ حُمَمَةَ يُزَعَمُ أَنَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَكَ ، فَإِنْ كَانَ حُمَمَةَ

= وإمّا بإخباره عن نفسه أنّه صحابيٌّ بعد ثبوت عدالته قبل إخباره بذلك . هكذا أطلق ابنُ الصلاح تَبَعًا لِلخَطِيبِ ، فإنه قال في " الكفاية " ٤٧٣: وقد يُحْكَمُ بِأَنَّهُ صحابيٌّ إذا كان ثقةً أميناً مقبولَ القولِ ، إذا قالَ صحبتُ النبيَّ (ﷺ) وكثُرَ لقائي له، فيحكمُ بِأَنَّهُ صحابيٌّ في الظاهرِ ، لموضعِ عدالتهِ ، وقبولِ خبره ، وإن لم يقطعْ بذلك كما يعملُ بروايتهِ . هكذا ذكره في آخرِ كلامِ القاضي أبي بكرٍ ، والظاهرُ أن هذا كلامُ القاضي .

قلت : ولا بدّ من تقييدِ ما أطلقَ من ذلك بأن يكونَ ادّعاؤه لذلك يقتضيه الظاهرُ . أما لو ادّعاؤه بعد مضيِّ مائةِ سنةٍ من حينِ وفاته (ﷺ) ، فإنه لا يُقبلُ وإن كانت قد ثبتت عدالته قبل ذلك ، لقوله (ﷺ) في الحديثِ الصحيحِ : « أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » ٤٧٤ . ، يريدُ انخرامَ ذلك القرنِ . قال: ذلك في سنةِ وفاته (ﷺ) ، وهذا واضحٌ جليٌّ . وقد اشترطَ الأصوليونَ في قبولِ ذلك منه أن يكونَ قد عُرِفَتْ معاصرتهُ للنبيِّ (ﷺ) ، قالَ الآمديُّ ٤٧٥: فلو قالَ مَنْ عاصرهُ أنا صحابيٌّ مع إسلامه ، وعدالته ، فالظاهرُ صدقُه ، وحكماهما ابنُ الحاجبِ احتمالينِ من غيرِ ترجيحٍ ، قالَ : ويحتملُ أن لا يُصدَّقَ لكونه متَّهماً بدعوى رتبةٍ يشتها لنفسه ٤٧٦ .

وصنف في ذلك العلائي كتاباً بديعاً اسمه "تحقيق منيف الرتبة لمن له شرف الصحبة" هذا من أجلّ الكتب المدونة في الصحابة .

فالحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- لما رتب الكتاب؛ جاء على حرف الألف فذكر الصحابة المشاهير كما ذكر هنا: (من صحت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان)

صَادِقًا فَاعْزَمَ لَهُ بِصِدْقِهِ ، وَإِنْ كَانَ كَادِبًا فَاعْزَمَ لَهُ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَرِهَ ، اللَّهُمَّ لَا تُرُدُّ حُمَمَةَ مَنْ سَفَرَهُ هَذَا ، قَالَ : فَأَخَذَهُ الْمَوْتُ ، فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ ، قَالَ : فَقَامَ أَبُو مُوسَى ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَلَا إِنَّا وَاللَّهِ مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، وَمَا بَلَغَ عَلَيْنَا إِلَّا أَنَّ حُمَمَةَ شَهِيدًا . ٥ . وهو حديث حسن

٤٧٣ - الكفاية في علم الرواية (ج ١ / ص ٥١)

٤٧٤ - صحيح البخارى (١١٦) وصحيح مسلم (٦٦٤٢) عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَلَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ « أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ » . قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ . أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ .

ينخرم : ينقطع وينقضى = وهل : ذهب وهمه إلى غير الصواب وقيل غلط ونسى

٤٧٥ - الإحكام في أصول الأحكام (ج ١ / ص ٣٣٧)

٤٧٦ - شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ٢٠٧)

النوع الثاني: الصحابة الذين ولدوا في الإسلام ومات النبي - ﷺ - وهم دون سن التمييز؛ كمثله محمد بن أبي بكر، أسماء بنت عميس ولدته وهي في طريق الحج، والنبي - ﷺ - مات بعد الحج بثلاثة أشهر أو بمائة يوم، فيكون محمد قد مات النبي - ﷺ - وله من السن أربعة أشهر أو ثلاثة أشهر ونصف؛ فهل هذا صحابي أم لا؟ هذا معدود في الصحابة.

ثم ذكر المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام وهم مسلمون ولم يثبت من طريق أنهم نالوا شرف رؤية النبي - ﷺ - ولكنهم أدركوا زمن النبوة وزمن ما قبل النبوة يعني عاشوا في الجاهلية وعاشوا في الإسلام ولم يثبت من طريق صحيح ولا ضعيف أن هؤلاء نالوا شرف لقاء النبي - ﷺ - وهم المخضرمون، هم تابعون بإجماع أهل العلم، وكلهم ثقات .

ثم من ذكر على سبيل التوهم أنه صحابي، هذا يذكره في كل حرف، فيبدأ الحرف = حرف الألف بهؤلاء الذي ثبت لهم الصحبة يستقصيهم ثم يذكر الصغار، ثم يذكر المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ثم يذكر بعد ذلك من ادعى أنه صحابي ولم يثبت ذلك من طريق صحيح، فهذا يُراعى؛ لأن مثلاً أنت تبحث عن أنس بن مالك أو تبحث عن أي صحابي من المشاهير فعادة والكتاب مرتب على حروف ألفباء تقول مثلاً: حمزة بن عبد المطلب في حرف الحاء، تأتي بحرف الحاء فيقع نصيبك على أول حرف الحاء في القسم الثاني، فلا تجد حمزة، فتذكر القسم الثالث والقسم الرابع، ثم تقول: أنا مررت على حرف الحاء كله لا أجد الصحابي أين يوجد في الإصابة؟

نقول له في القسم الأول، هذه طريقة الحافظ - رحمه الله تعالى - فينبغي أن يتنبه لها عند البحث فيها؛ لأنه قد تقع عينك على الحرف من أوله، هو فعلاً أول حرف الحاء لكن لا يوجد فيه ذلك الصحابي، لأنه تقدم في القسم الأول، فيتنبه لمثل هذا الفارق، فينبغي التنبيه إلى كل قسم عند البحث عن اسم صحابي؛ ليعرف الباحث أن هذا الشخص صحابي أم ليس بصحابي، وينبغي أن يُعلم أن القسم الأول هو أكبر الأقسام بكثير.

هذا، وقد بلغ عدد التراجم في هذا الكتاب اثني عشر ألفاً ومائتين وسبعاً وستين ترجمة، منها تسعة آلاف وأربعمائة وسبعاً وسبعين ترجمة لمن عُرفوا بأسمائهم من الرجال، ومنها ألف ومائتين وثمان وستين ترجمة لمن عُرفوا بكنائهم، ومنها ألف وخمسمائة واثنين وعشرين ترجمة لأسماء وكنى النساء .

يعني هذا الكتاب يعتبر أربعة أضعاف كتاب ابن عبد البر، فلا شك أنه استقصى واطلع الحافظ - رحمه الله تعالى - على كتب الصحابة لأبي نعيم وابن منده وابن الأثير وابن عبد البر والذبول التي صُنفت على كتاب ابن عبد البر؛ كذليل أبي موسى المديني على الاستيعاب وغيره من الكتب الكثيرة فجمع كل هذا في هذا الوعاء الضخم الذي هو كتاب "الإصابة في معرفة الصحابة" فهو كتاب جليل القدر جداً، لا يعرفه إلا من مارس.

مثال من القسم الأول - باب الهمة بعدها ألف

أبي اللحم الغفاري: صحابي مشهور روى حديثه الترمذي والنسائي، والحاكم وروى بسنده عن أبي عبيدة قال أبي اللحم اسمه عبد الله بن عبد الملك بن عبد الله ابن غفار وكان شريفاً شاعراً وشهد حينئذٍ ومعه مولاة عمير؛ وإنما سمي أبي اللحم لأنه كان يأبي أن يأكل اللحم، وقال الواقدي كان يتزل الصفراء وكذا قال خليفة بن خياط في اسمه ونسبه. وقال الهيثم بن عدي وهشام بن الكلبي: اسمه خلف بن عبد الملك وقال غيرهما: اسمه عبد الله بن عبد الله بن مالك. وقيل: اسمه الحويرث بن عبد الله بن خلف بن مالك وقال المرزباني: اسمه عبد الله ابن عبد الملك كان شريفاً شاعراً أدرك الجاهلية.

قلت: رأيتُه بخط الرضي الشاطبي عبد ملك بفتح اللام مجرداً عن الألف واللام وروى مسلم في صحيحه عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ - قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا فَجَاءَنِي مَسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَدَعَاهُ. فَقَالَ « لِمَ ضَرَبْتَهُ ». فَقَالَ يُعْطَى طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ. فَقَالَ « الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا »^{٤٧٧}

وقال ابن عبد البر: هو من قدماء الصحابة وكبارهم ولا خلاف أنه شهد حينئذٍ وقتل بها.

ومثال من القسم الثاني من حرف الألف في ذكر من له رؤية

باب الهمزة بعدها الألف

آدم بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ذكر ابن حزم وغيره أنه الذي قال النبي ﷺ فيه " وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ " ^{٤٧٨} وسماه الزبير بن بكار أيضاً. وقد قال البلاذري: كان حذيفة بن أنس الهذلي الشاعر خرج بقومه يريد بني عدي بن الدليل فوجدهم قد رحلوا عن منزلهم ونزله بنو سعد بن ليث فأغار عليهم.

وآدم بن ربيعة مسترضع له فيهم فقتل فوضع رسول الله ﷺ دمه يوم الفتح ويقال هو تصحيف. قال الدارقطني في كتاب " الأخوة " : وإنما هو دم بن ربيعة كذا قال وفيه نظر وقيل: اسمه إياس ذكره أبو سعد النيسابوري وقيل: غير ذلك. وسيأتي في المبهمات إن شاء الله تعالى.

ومثال من القسم الثالث من حرف الألف

الهمزة بعدها باء

أبا يوه الفارسي يأتي خبره في جد حميرة.

الأباء بوزن الفعال بن قيس الأسدي شاعر مخضرم ذكره المرزباني في معجمه وقال: كان في الردة وله يمدح خالد بن الوليد:

لن يهزم الله قوما أنت قائدهم ... يا بن الوليد ولن يشقى بك الدبر

^{٤٧٧} - صحيح مسلم (٢٤١٦)

^{٤٧٨} - سنن ابن ماجه (٣١٩٠) صحيح، وهو في حديث صفة حجة النبي ﷺ الطويل عن جابر رضي الله عنه

كفكاف كف عذاب عند سطوتها ... على العدو وكف مرة غفر

وهكذا ذكره الزبير بن بكار في ترجمة خالد بن الوليد من كتاب النسب.

ومثال من القسم الرابع من حرف الألف

الألف بعدها الباء

أبان العبدى فرق ابن منده بينه وبين المحاربي وهو هو ومحارب بطن من عبد القيس.

أبجر المزني أخرجه ابن منده برواية فيها شك قال راويها عن أبجر والصواب بن أبجر وهو غالب بن أبجر سيد مزينة أخرجه حديثه أبو داود في الحمر الأهلية.

إبراهيم بن عبد الرحمن العذري تابعي.

أرسل حديثاً فذكره ابن منده وغيره في الصحابة قال روى الحسن بن عرفة حدثنا إسماعيل بن عياش عن معان بن رفاعة قال حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن العذري وكان من الصحابة قال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُوهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ ، وَاتِّحَالَ الْمُبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ " .

قال ابن منده: ولم يتابع بن عرفة على قوله وكان من الصحابة.

قلت: قد روينا في كتاب الغرر من الأخبار لو كيع القاضي قال حدثنا الحسن بن عرفة فذكره ولم يقل فيه وكان من الصحابة ثم أخرجه ابن منده من طريق بقية عن معان عن إبراهيم قال: قال رسول الله ﷺ وأورده أبو نعيم ثم قال: وهكذا رواه الوليد عن معان ورواه محمد بن سليمان بن أبي كريمة عن معان عن أبي عثمان عن أسامة.

قلت: ووصل هذا الطريق الخطيب في شرف أصحاب الحديث وقد أورد بن عدي هذا الحديث من طرق كثيرة كلها ضعيفة.

وقال في بعض المواضع: رواه الثقات عن الوليد عن معان عن إبراهيم قال حدثنا الثقة من أصحابنا أن رسول الله ﷺ فذكره.

إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الزرقى أورده عبدان في الصحابة وأورد له من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد بن أبي حميد عن ابن المنكدر عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال صنع أبو سعيد الخدري طعاماً فدعا رسول الله ﷺ وأصحابه الحديث.

قال أبو موسى: هذا مرسل ثم أخرجه من وجه آخر عن ابن أبي حميد فقال عن إبراهيم بن عبيد عن أبي سعيد.

قلت: وإبراهيم رواية عن أبيه عن جده رفاعة في شهوده بداراً وهو تابعي صغير وأبوه لا تصح له صحبة بل قيل: إنه ولد في عهد النبي ﷺ . اهـ

ثانياً

كتب الطبقات

الطبقات كتب صنف على الترتيب الزمني، يذكر الرواة فيها ليس على حروف ألقباء وإنما على طريقة أن يذكر النبي - ﷺ - ويذكر سيرته، ثم يذكر الخلفاء الراشدين، ويذكر السابقين الأولين من الإسلام، فيذكر المهاجرين، ثم يذكر أهل بدر، وهكذا من أسلم قبل الفتح ومن أسلم بعد الفتح، وغير ذلك يرتب الكتاب بهذا الشكل، فأنت إذا أردت البحث في كتاب الطبقات؛ فعندما نبحت في كتب الطبقات فالشرط الأساسي عند البحث معرفة أول الاسم والطبقة التي ينتمي إليها، مثلاً الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - له كتابان أو ثلاثة كتب رتب على الطبقات: "سير أعلام النبلاء"، وكتاب "تاريخ الإسلام" وكتاب "تذكرة الحفاظ" هذه الكتب الثلاثة مرتبة على الطبقات، فلو أن عندي إسناداً يرويه - مثلاً - البخاري (١٠٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ - ﷺ - - النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا . فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا .

فإذا أردت ترجمة شيخ البخاري أنظر في "سير أعلام النبلاء" فلو نظرت في الفهارس وفرت كل هذا، يعني تجعل الجزء الأخير الخامس والعشرين من سير أعلام النبلاء فتأتي على المجلد الأخير من السير والتراجم فيه مرتبة على حروف ألقباء يحملك على الجزء والصفحة التي فيها ترجمة الراوي، لكن بدون الفهارس، الطالب الذي يريد أن يربي ملكات عليه أن يعرف مثلاً أن البخاري قد مات سنة ٢٥٦ هـ، إذن شيوخه مثلاً في ٢٢٠ تقريباً، شيوخ شيوخه يكونون قبل المائتين، التابعي الصغير يكون مثلاً في المائة وهكذا، فأنا حين النظر في كتاب "سير أعلام النبلاء" أعتبر أن مثلاً الثلاث مجلدات الأولى للصحابة، التابعون أخذوا من الرابع مثلاً إلى الثامن، أتباع التابعين أخذوا من الثامن للثاني عشر، وأتباع أتباع التابعين أخذوا من اثني عشر إلى ستة عشر مثلاً، وبعد ذلك ما جاء بعد قرون التدوين بعد القرن الثالث، فأنت وأنت تبحث في كتاب مثل "السير" أو "تاريخ الإسلام" أو "تذكرة الحفاظ" أو "طبقات ابن سعد" باعتباره من الكتب المتقدمة في التصنيف على الطبقات، وطبعاً مسلم - رحمه الله تعالى - له كتاب مصنف في مجلدين الطبقات لمسلم بن الحجاج، فأنت تراعي حين البحث في الطبقات سني الوفاة، هذه قصة كتب الطبقات وطريقة التصنيف فيها لا تعتمد على أول الحرف ولا الترتيب الهجائي الألف باء ولا شيء من هذا، إنما تراعي سني الوفاة، ليس إلا.

هذا النوع من الكتب يشتمل على تراجم الشيوخ طبقة بعد طبقة، وعصراً بعد عصر إلى زمن المؤلف، ومنها في طبقات الرجال عامة، ومنها في طبقات أناس مخصوصين كطبقات الحفاظ

للسيوطي، وطبقات القراء لأبي عمر الداني، وطبقات الشافعية للسبكي وغيرها، وسأذكر أشهر كتب الطبقات في الرجال عامة، وفي الحديث خاصة؛ لأنها هي التي تمنا في مجال البحث في أسانيد الرواة أكثر من غيره "

١- الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد كاتب الواقدي، المتوفى سنة ٢٣٠ للهجرة

مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَنِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، الْحَافِظُ، الْعَلَامَةُ، الْحُجَّةُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، كَاتِبُ الْوَأَقِدِيِّ، وَمُصَنِّفُ: (الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرِ) فِي بَضْعَةِ عَشْرٍ مُجَلَّدًا، وَ(الطَّبَقَاتِ الصَّغِيرِ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وُلِدَ: بَعْدَ السِّتِّينَ وَمِائَةَ، فَقِيلَ: مَوْلَاهُ فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَسِتِّينَ. وَطَلَبَ الْعِلْمَ فِي صِبَاهُ، وَلَحِقَ الْكِبَارَ.

سَمِعَ مِنْ: هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ، وَأَبِي مُعَاوِيَةَ، وَأَبْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، وَوَكَيْعٍ، وَأَنْسِ بْنِ عِيَاضِ اللَّيْثِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَالْوَالِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَزَيْدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عُيَيْدٍ، وَإِسْمَاعِيلَ ابْنَ عَلِيَّةَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مُصْعَبِ الْقَرْقَسَانِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ الْوَأَقِدِيِّ، وَعُمَرَ بْنَ سَعِيدِ الدَّمَشْقِيِّ، وَأَبِي مُسَهَّرٍ، وَعَفَّانَ، وَخَلْقٍ. وَكَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي (الطَّبَقَاتِ)، خَضَعَ لِعِلْمِهِ. قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي عَنِ ابْنِ سَعْدٍ، فَقَالَ: صَدُوقٌ، رَأَيْتُهُ جَاءَ إِلَى الْقَوَارِيرِيِّ، وَسَأَلَهُ عَنْ أَحَادِيثَ، فَحَدَّثَهُ.

وقال الخطيب: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عِنْدَنَا مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَةِ، وَحَدِيثُهُ يَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ، فَإِنَّهُ يَتَحَرَّى فِي كَثِيرٍ مِنْ رَوَايَاتِهِ .

قَالَ ابْنُ فَهْمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ صَاحِبُ الْوَأَقِدِيِّ، هُوَ مَوْلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، تُوفِّيَ بِبَغْدَادٍ، فِي يَوْمِ الْأَحَدِ، لِأَرْبَعِ خَلْوَنٍ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ سَنَةً.

قَالَ: وَكَانَ كَثِيرَ الْعِلْمِ، كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ، كَثِيرَ الْكُتُبِ، كَتَبَ الْحَدِيثَ وَالْفِقْهَ وَالْعَرَبِيَّ. ^{٤٧٩}

جمع المؤلف في هذا الكتاب تراجم الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى زمنه، فأجاد وأفاد، وقد طبع الكتاب في ثمانية مجلدات، خصص المجلد الأول للسيرة النبوية الشريفة، وخصص المجلد الثاني لغزوات النبي - ﷺ - وذكر مرض موته ووفاته، ثم ذكر من كان يفتي بالمدينة ومن جمع القرآن من أصحاب رسول الله - ﷺ - على عهده وبعده، ثم ذكر من كان يفتي بالمدينة بعد أصحاب الرسول - ﷺ - من المهاجرين والأنصار، وخصص المجلد الثالث لتراجم البدرين من المهاجرين والأنصار، وخصص المجلد الرابع لتراجم المهاجرين والأنصار ممن لم يشهدوا بدرًا ولهم إسلام قديم، وللصحابه الذين أسلموا قبل فتح مكة، وخصص المجلد الخامس لذكر التابعين من أهل المدينة، والصحابه الذين نزلوا مكة والطائف

^{٤٧٩} - سير أعلام النبلاء (١٠/٦٦٤) فما بعد - ٢٤٢ -

واليمن واليمامة والبحرين ثم من كان بعد هؤلاء الصحابة في تلك المدن من التابعين فمن بعدهم، وخصص المجلد السادس للكوفيين من الصحابة، ثم من كان في الكوفة بعدهم من التابعين فمن بعدهم من أهل الفقه والعلم إلى زمنه، وخصص المجلد السابع لمن نزل أصقاعاً وبلاداً كثيرة من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وأتباعهم إلى زمنه لكنه أكثر ذكر من نزل البصرة والشام ومصر، وأما باقي البلاد فذكر منها عدداً قليلاً، وخصص المجلد الثامن للنساء الصحابيات فقط.

كأن كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد في أوله يمشي على الطبقات في مجلدين لحياة النبي ﷺ - والثالث للبدرين من المهاجرين والأنصار، والرابع لمن لم يشهد بدرًا من المهاجرين والأنصار ولهم إسلام قديم، والذين أسلموا قبل فتح مكة، بعد المجلد الرابع يعتبر كتاب بلدان؛ لأنه بدأ بمن نزل المدينة من الصحابة ثم التابعين وأتباع التابعين، المدينة ومكة والطائف وما حولها من اليمن واليمامة، فذكر المدينة ومكة وما جاورها من البلدان المتاخمة لها التي تعتبر لاصقة فيها.

ثم ذكر بعد ذلك الكوفيين والبصريين ومن نزل الشام ومصر وغيرها من أصقاع فيعتبر كتاب بلدان مع كونه كتاب طبقات، بمعنى مدرسة ابن مسعود كانت في الكوفة، فإذا أردت الترجمة لمدرسة ابن مسعود وأنت نازل علقمة وتلامذة علقمة إبراهيم النخعي والأعمش تلميذ النخعي ومنصور بن المعتمر وجماعة أصحاب الأعمش الكثر الذين يملؤون سمع الدنيا وبصرها، فإذا أردت تراجم الكوفيين من تلامذة الأعمش وشيوخهم وشيخ الأعمش إبراهيم النخعي وعلقمة، والطبقات هذه في كل طبقة كم هائل من الرواة فإذا أردت الكوفيين ستنظر مباشرة في المجلد السادس، لأنه خصَّ السادس بالكوفيين ممن نزل الكوفة من الصحابة ثم التابعين وأتباع التابعين إلى بعد ذلك.

كذلك إذا أردت أن تنظر مثلاً الصحابة الذين نزلوا مصر عقبة بن عامر - رضي الله عنه - وغيرهم - رضي الله عنهم - وعمرو بن العاص وولده عبد الله بن عمرو كان ملازماً لأبيه، وهؤلاء الذين نشروا علم الحديث في مصر فهؤلاء إذا أردت التراجم لهم مباشرة تنظر في المجلد السابع فتجد الصحابة الذين نزلوا مصر ومدرستهم وتلاميذهم إلى الليث بن سعد، الذي يعتبر في طبقة شيوخ شيوخ مسلم وهكذا، فهو كتاب يعتبر من بداية المجلد الخامس كتاب طبقات مع كونه كتاب بلدان، الكوفة والبصرة والشام ومصر وغير ذلك من البلاد.

هذا وقد اعتبر العلماء كلام ابن سعد في الجرح والتعديل مقبولاً، لذا يعتبر كتابه هذا مصدراً معتمداً من مصادر تراجم رجال الحديث.

فابن سعد إمام ثقة له كلام في الجرح والتعديل، لكن ليس حكماً، يعني هناك أناس تتكلم في الجرح والتعديل، وهناك حكام في الجرح والتعديل؛ فأحياناً يتعارض كلام هؤلاء المتكلمين مثلاً ابن حبان وابن سعد والعجلي وابن عدي وغيرهم من الترمذي يجرحون ويعدّلون ويتكلمون في الرواة عامة، ثم كلام هؤلاء إذا تعارض مثلاً مع كلام أحمد، ابن معين تنقلب الكفة، يعني الموضوع ينتهي، إذا تعارض مثلاً مع

كلام عبد الرحمن بن مهدي وأبي حاتم وأبي زرعة هؤلاء الطبقة من النقاد الذين هم المرجع الأول في هذا الشأن، تقدم قول هؤلاء في الأعم الأغلب، لأنهم أدرى بأصول الجرح والتعديل من غيرهم بلا ريب .

٢- تذكرة الحفاظ للذهبي (٧٤٨ هـ)

قال السيوطي : " الذهبي الإمام الحافظ محدث العصر وخاتمة الحفاظ ومؤرخ الإسلام وفرد الدهر والقائم بأعباء هذه الصناعة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان قايماز التركماني ثم الدمشقي المقرئ.

ولد سنة ثلاث وسبعين وستمائة وطلب الحديث وله ثماني عشرة سنة. فسمع الكثير ورحل وعني بهذا الشأن وتعب فيه وخدمه إلى أن رسخت فيه قدمه وتلا بالسبع وأذعن له الناس، وحكي عن شيخ الإسلام أبي الفضل ابن حجر أنه قال: شربت ماء زمزم لأصل إلى مرتبة الذهبي في الحفظ، وليّ تدرّس الحديث بتربة أم الصالح وغيرها وله من المصنفات تاريخ الإسلام التاريخ الأوسط الصغير، سير النبلاء، طبقات الحفاظ التي لخصناها في هذا الكتاب وذيلنا عليها، طبقات القراء، مختصر تهذيب الكمال، الكاشف مختصر ذلك المجرد في أسماء رجال الكتب الستة، التجريد في أسماء الصحابة، الميزان في الضعفاء، المغني في الضعفاء وهو مختصر نفيس وقد ذيلت عليه بذيل مشتبه النسبة، مختصر الأطراف لشيخه المزي، تلخيص استدراك مع تعقب عليه، مختصر سنن البيهقي، مختصر المحلى، وغير ذلك، وله معجم كبير وصغير ومختص بالمحدثين، والذي أقوله: إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي والذهبي والعراقي وابن حجر.

توفي الذهبي يوم الاثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبعمائة بدمشق وأضر قبل موته بيسير. وورثه التاج بن السبكي بقصيدة أولها:

من للحديث وللسارين في الطلب ... من بعد موت الإمام الحافظ الذهبي

من للرواية للأخبار ينشرها ... بين البرية من عجم ومن عرب

من للدراية والآثار يحفظها ... بالنقد من وضع أهل الغي والكذب

من للصناعة يدري حل معضلها ... حتى يريك جلاء الشك والريب

ومنها:

هو الإمام الذي روت روايته ... وطبق الأرض من طلابه النجب

ثبت صدوق خبير حافظ يقظ ... في النقل أصدق أنباء من الكتب

الله أكبر ما أقرأ وأحفظه ... من زاهد ورع في الله مرتقب^{٤٨٠}

وقد سُمِّي كتابه كذلك؛ لأنه جمع فيه المشهورين بالحفظ الأئمة الحفاظ، نعرف الحفاظ لقب من ألقاب المشتغلين بعلم الحديث، فهناك محدّث وهناك مسند الذي يروي الحديث بإسناده يُقال له مسند، يعني لا يروي الحديث إلا بإسناد، ثم إذا حصّل جملة من الأسانيد، إذا حفظ مائة ألف حديث وعرف أسماء عشرة آلاف راوٍ وحصّل الكتب التسعة وحوالي مثلاً ألف جزء حديثي وغير ذلك حفظاً هذا يُقال له محدّث، يعني لا يكون في زماننا محدّثاً حتى يلج الجمل في سمّ الخياط هذا الكلام قاله الإمام السيوطي في القرن التاسع، ونحن عندما نسمي مثلاً هذا من باب حسن الظنّ بالعلماء ومراعاة أحوال الزمن، فإذا حصّل هذا القدر يُقال له محدّث.

والحفاظ مسألة أعلى من ذلك بكثير، إلى أن نصل إلى الحجّة، وفيه كلام على مرتبة الحجّة أو الحاكم عند النقاد ثم أمير المؤمنين في الحديث، وهي مرتبة البخاري وأحمد بن حنبل وابن معين وابن مهدي.. إن الأمور قديماً كان لها اعتبارٌ قويٌّ جداً، ومسألة اهتمامات الأمة فيها عالية، فتجد العلماء الذين هم أمراء المؤمنين في الحديث هؤلاء الكبار الطبقة التي فيها أحمد وابن معين وابن مهدي وهؤلاء لا يكاد يمرُّ حديث من كلام المصطفى - ﷺ - إلا ولهم عليه كلام، إما بالتصريح وإما بالإشارة؛ لأن الغازا كثيرة في كلامهم، كانوا يفهمونها.

البخاري - رحمه الله تعالى - من أكثر أئمة العلم يذكر الغازا في التعليل، يقول: حديث فلان عن فلان مرسل، هذه علة، وهذه طريقته كتاب عشر مجلدات يعلل بهذه الطريقة، فإذا وصل الواحد إلى مرتبة أمير المؤمنين في الحديث، معناه أنه لا يوجد في السنّة حديث ولا راوٍ في الغالب إلا وله به دراية وله به علم.

وقال في مقدمة كتابه: "هذه تذكرة بأسماء معدلي حملة العلم النبوي ومن يرجع إلى اجتهادهم في التوثيق والتضعيف، والتصحيح والتزييف، وباللّهِ أعتصم وعليه أعتد وإليه أئيب".

وقال في آخره: "وإلى هنا انتهى بنا كتاب التذكرة، ولعل فيمن لم نوردهم غفلة أو نسيانا من هو في رتبة المذكورين علما وحفظا، وقد كنت ألفت معجماً لي يختصُّ بمن طلب هذا الشأن من شيوخي ورفاقي فاستوعبت من له أدنى عمل وبينت أحوالهم."

وقد ذكر في هذا الكتاب مشاهير حملة السنّة وأصحاب الاجتهاد في الجرح والتعديل من طبقة الصحابة إلى طبقة شيوخه، وقسمهم إلى إحدى وعشرين طبقة، وبلغ عدد التراجم في هذا الكتاب ست وسبعين ومائة وألف ترجمة، وهذا الكتاب مفيد جداً في معرفة مشاهير حملة السنّة في كل طبقة من عصر الصحابة إلى عصر الذهبي؛ أي: إلى منتصف القرن الثامن، وقد ذيل على هذا الكتاب تميماً

٤٨٠ - طبقات الحفاظ للسيوطي - (ج ١ / ص ١٠٨)

للفائدة ثلاثة من العلماء الكبار وهم: الحسيني المتوفى سنة خمس وستين وسبعمائة للهجرة، وابن فهد المكي المتوفى سنة واحد وسبعين وثمانمائة للهجرة، وجلال الدين السيوطي المتوفى سنة أحد عشر وتسعمائة للهجرة، فجمع في هذا الكتاب مع ذبوله الثلاثة تراجم مشاهير حملة السنّة وحفاظها من القرن الأول إلى أوائل القرن العاشر .

فالذهبي ليس مجرد حافظ أو راوية، وإنما الذهبي - رحمه الله تعالى - كلامه نقش في حجر، ويفصل في قضايا كثيرة، وله أسلوبه البديع في التعليق على حملة السنّة ترى هذا واضحاً في سائر كتبه .

٣- سير أعلام النبلاء له :

وقد قسمه إلى طبقات تبدأ بكبراء الصحابة رضي الله عنهم يعني بقية العشرة المبشرين بالجنة، وأفراد الخلفاء الراشدين بكتاب خاص . ثم السابقون الأولون، ثم شهداء بئر معونة، ثم أعيان بدرين، ثم من شهداء الإمامة، ثم شهداء أجنادين واليرموك، ثم زوجاته - ﷺ -، ثم بقية الصحابييات، وفي بقية كبراء الصحابة، ثم مشاهير التابعين، ثم مشاهير أتباع التابعين، فما بعدهم، من العلماء والفقهاء والمحدثين، والأمراء والشعراء والزهاد، الوقواد وغيرهم، وانتهى حوالي سنة (٦٦٠) هجرية .

وهذا الكتاب من أعظم كتب الإمام الذهبي - رحمه الله - فقد ملأه بالفوائد النادرة، والتي ينبغي جمعها، وفصلها في كتاب مستقل .

وهو يذكر عادة اسم الشخص ولقبه وسنة ولادته، وعمن روى، ومن روى عنه، وأين رحل، وأهم بما يتميز به، ثم يذكر حديثاً أو أكثر من طريقه مسنداً، ثم يذكر ماله وما عليه من جرح وتعديل وصفات وأخلاق، ثم يذكر متى توفي .

والكتاب طبع طبعه جيدة بمؤسسة الرسالة، وبإشراف أستاذنا الشيخ شعيب الأرنؤوط حفظه الله .

وأول ترجمة في الكتاب هي ١ - أبو عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله (م، ق).

ابن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان القرشي، الفهري، المكي .
أحد السابقين الأولين، ومن عزم الصديق على توليته الخلافة، وأشار به يوم السقيفة؛ لكمال أهليته عند أبي بكر .

يجمع في النسب هو والنبي - ﷺ - في فهر .

شهد له النبي - ﷺ - بالجنة، وسماه: أمين الأمة، ومنافيه شهيرة حمة .

روى أحاديث معدودة، وغزا غزوات مشهودة .

حدث عنه: العرباض بن سارية، وجابر بن عبد الله، وأبو أمامة الباهلي، وسمره بن جندب، وأسلم مولى عمر، وعبد الرحمن بن غنم، وآخرون .

لَهُ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) حَدِيثٌ وَاحِدٌ، وَلَهُ فِي (جَامِعِ أَبِي عِيْسَى) حَدِيثٌ، وَفِي (مُسْنَدِ بَقِيٍّ) لَهُ خَمْسَةٌ عَشَرَ حَدِيثًا.

وذكر حديثاً من طريقه، وقال: وَقَدْ شَهِدَ أَبُو عُبَيْدَةَ بَدْرًا، فَقَتَلَ يَوْمَئِذٍ أَبَاهُ، وَأَبْلَى يَوْمَ أُحُدٍ بِلَاءً حَسَنًا، وَنَزَعَ يَوْمَئِذٍ الْحَلَقَتَيْنِ اللَّتَيْنِ دَخَلْنَا مِنَ الْمُعَفَّرِ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْ ضَرْبَةِ أَصَابَتِهِ، فَأَنْقَلَعَتْ نَبَاتَاهُ، فَحَسُنَ نَعْرُهُ بِذَهَابِهِمَا، حَتَّى قِيلَ: مَا رُؤِيَ هَتَمٌ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ هَتَمِ أَبِي عُبَيْدَةَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَقْتَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِسَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ: قَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: عُمَرَ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ.

وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْدُودًا فِيمَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ. وَتَبَتَ مِنْ وُجُوهِ عَنِ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بِنُ الْجِرَّاحِ).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بِنُ الْجِرَّاحِ.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، الَّذِينَ أَمَدَّ بِهِمْ أَبُو عُبَيْدَةَ وَهُوَ مُحَاصِرُ دِمَشْقَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ قَالَ لِي خَالِدٌ: تَقَدَّمْ، فَصَلِّ، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ؛ لِأَنَّكَ جِئْتَ تَمُدُّنِي. فَقَالَ خَالِدٌ: مَا كُنْتُ لِأَتَقَدَّمَ رَجُلًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: (لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بِنُ الْجِرَّاحِ).

وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَوْصُوفًا بِحُسْنِ الْخُلُقِ، وَبِالْحِلْمِ الزَّائِدِ، وَالتَّوَّاضُعِ. قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَزِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ عُمَرَ لَقِيَ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَصَافَحَهُ، وَقَبَّلَ يَدَهُ، وَتَنَحَّى يَبْكِيَانِ.

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ حُصِرَ بِالشَّامِ، وَنَالَ مِنْهُ الْعَدُوُّ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ مَا نَزَلَ بَعْدَ مُؤْمِنٍ شِدَّةً، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَعْدَهَا فَرَجًا، وَإِنَّهُ لَا يَغْلِبُ عَسْرٌ يُسْرِينَ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا}، الْآيَةُ [آلِ عِمْرَانَ: ٢٠٠].

قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {أَتَمَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ}، إِلَى قَوْلِهِ: {مَتَاعُ الْعُرُورِ} [الْحَدِيدُ: ٢٠].

قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ بِكِتَابِهِ، فَقَرَأَهُ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ! إِنَّمَا يُعَرِّضُ بِكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ أَوْ بِي، ارْغَبُوا فِي الْجِهَادِ.

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ، قَالَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ: أَذْهَبُ بِنَا إِلَى مَنْزِلِكَ. قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ عِنْدِي؟ مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تُعَصِّرَ عَيْنَيْكَ عَلَيَّ.

قَالَ: فَدَحَلْ، فَلَمْ يَرِ شَيْئًا، قَالَ: أَيْنَ مَتَاعُكَ؟ لَا أَرَى إِلَّا لِبَدًا وَصَحْفَةً وَسَنًّا، وَأَنْتَ أَمِيرٌ، أَعِنْدَكَ طَعَامٌ؟

فَقَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى جَوْتِهِ، فَأَخَذَ مِنْهَا كُسَيْرَاتٍ، فَبَكَى عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَدْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّكَ سَتَعَصُرُ عَيْنَيْكَ عَلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَكْفِيكَ مَا يُبْلَعُكَ الْمَقِيلُ.
قَالَ عُمَرُ: غَيْرَتْنَا الدُّنْيَا كُلَّنَا، غَيْرِكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ.

وَهَذَا - وَاللَّهِ - هُوَ الزُّهُدُ الْخَالِصُ، لَا زُهُدٌ مَنْ كَانَ فَقِيرًا مُعْدِمًا.

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عِمْرَانَ بْنِ نَمْرَانَ: أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ كَانَ يَسِيرُ فِي الْعَسْكَرِ، فَيَقُولُ: أَلَا رَبُّ مَبِيضٍ لثِيَابِهِ، مُدَنَّسٍ لِدِينِهِ! أَلَا رَبُّ مُكْرَمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهَيِّنٌ! بَادِرُوا السَّيِّئَاتِ الْقَدِيمَاتِ بِالْحَسَنَاتِ الْحَدِيثَاتِ.

عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ وَجَعَ عَمَوَاسَ كَانَ مُعَافَى مِنْهُ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَهْلُهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَصِّبْكَ فِي آلِ أَبِي عُبَيْدَةَ! قَالَ: فَخَرَجْتُ بِأَبِي عُبَيْدَةَ، فِي خَنْصَرِهِ بَثْرَةً، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ. فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ يُبَارِكَ اللَّهُ فِيهَا، فَإِنَّهُ إِذَا بَارَكَ فِي الْقَلِيلِ، كَانَ كَثِيرًا.
قَالَ أَبُو حَفْصٍ الْفَلَّاسُ: تُوفِّيَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ، وَكَانَ ثَمَانٌ وَخَمْسُونَ سَنَةً، وَكَانَ يَخْضِبُ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتْمِ، وَكَانَ لَهُ عَقِصَتَانِ. أَهـ

قلت : وهذه شذره من درره في التعليق على التراجم أو الأحداث أو الأحاديث :

قال في ترجمة طلحة بين عبيد الله رضي الله عنه :

" قُلْتُ: كَانَ مِمَّنْ سَبَقَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأُوذِيَ فِي اللَّهِ، ثُمَّ هَاجَرَ، فَاتَّفَقَ أَنَّهُ غَابَ عَنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ فِي تِجَارَةِ لَهُ بِالشَّامِ، وَتَأَلَّمَ لِعَيْبَتِهِ، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِسَهْمِهِ، وَأَجْرَهُ. "
- "عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: أَدْرَكْتُ خَمْسَ مِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ يَقُولُونَ: عَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ.

قُلْتُ: لَأَنْهُمْ مِنَ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَمِنَ الْبَدْرِيِّينَ، وَمِنَ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَمِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ رَضِيَ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ، وَلِأَنَّ الْأَرْبَعَةَ قَتَلُوا وَرَزَقُوا الشَّهَادَةَ، فَنَحْنُ مُحِبُّونَ لَهُمْ، بَاغِضُونَ لِلأَرْبَعَةِ الَّذِينَ قَتَلُوا الْأَرْبَعَةَ. "

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، وَأَنِّي دَخَلْتُهَا حَبْوًا، وَرَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا الْفُقَرَاءُ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، فَهُوَ وَغَيْرُهُ مَنَامٌ، وَالْمَنَامُ لَهُ تَأْوِيلٌ، وَقَدْ انْتَفَعَ ابْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِمَا رَأَى، وَبِمَا بَلَغَهُ، حَتَّى تَصَدَّقَ بِأَمْوَالٍ عَظِيمَةٍ، أَطْلَقَتْ لَهُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - قَدَمَيْهِ، وَصَارَ مِنْ وَرَثَةِ الْفِرْدَوْسِ، فَلَا ضَيْرَ. ٤٨١

عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَقَعُ فِي عَلِيٍّ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، فَجَعَلَ سَعْدٌ يَنْهَاهُ، وَيَقُولُ: لَا تَقَعْ فِي إِخْوَانِي، فَأَبَى، فَقَامَ سَعْدٌ، وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَدَعَا.

فَجَاءَ بُخْتِي يَشُقُّ النَّاسَ، فَأَخَذَهُ بِالْبَلَاطِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ كِرْكِرَتِهِ وَالْبَلَاطِ حَتَّى سَحَقَهُ، فَأَنَا رَأَيْتُ النَّاسَ
يَتَّبِعُونَ سَعْدًا، يَقُولُونَ: هَنِيئًا لَكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ! اسْتُجِيبَتْ دَعْوَتُكَ.

قُلْتُ: فِي هَذَا كَرَامَةٌ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الدَّاعِي وَالَّذِينَ نِيلَ مِنْهُمْ. ٤٨٢

وقال في ترجمة سعيد بن زيد رضي الله عنه: "قُلْتُ: لَمْ يَكُنْ سَعِيدًا مُتَأَخِّرًا عَنْ رُتْبَةِ أَهْلِ الشُّورَى
فِي السَّابِقَةِ وَالْجَلَالَةِ، وَإِنَّمَا تَرَكَهُ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لِئَلَّا يَبْقَى لَهُ فِيهِ شَائِبَةٌ حَظٌّ، لِأَنَّهُ خَتَنَهُ وَأَبْنُ
عَمِّهِ، وَلَوْ ذَكَرَهُ فِي أَهْلِ الشُّورَى لَقَالَ الرَّافِضِيُّ: حَابَى ابْنَ عَمِّهِ، فَأَخْرَجَ مِنْهَا وَلَدَهُ وَعَصَبَتَهُ، فَكَذَلِكَ
فَلْيَكُنِ الْعَمَلُ لِلَّهِ." ٤٨٣

وهذا الكتاب مليء بالدور، لا يستغني عنه طالب علم، وقد اختصرته منذ سنوات، ورتبة المختصر على
الأحرف.

٤- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي أيضاً

قال في مقدمته: "أما بعد فهذا كتاب نافع إن شاء الله ونعوذ بالله من علم لا ينفع ومن دعاء لا
يسمع، جمعته وتعبت عليه واستخرجته من عدة تصانيف يعرف به الإنسان مهم ما مضى من التاريخ
من أول تاريخ الإسلام إلى عصرنا هذا، من وفيات الكبار من الخلفاء والقراء والزهاد والفقهاء
والمحدثين والعلماء والسلاطين والوزراء والنحاة والشعراء، ومعرفة طبقاتهم وأوقاتهم وشيوخهم وبعض
أخبارهم، بأخصر عبارة وأخص لفظ وما تم من الفتوحات المشهورة والملاحم المذكورة والعجائب
المسطورة، من غير تطويل ولا استيعاب، ولكن أذكر المشهورين ومن يشبههم، وأترك المجهولين ومن
يشبههم، وأشير إلى الوقائع الكبار، إذ لو استوعبت التراجم والوقائع لبلغ الكتاب مائة مجلدة بل أكثر
لأن فيه مائة نفس يمكنني أن أذكر أحوالهم في خمسين مجلداً.

وقد طالعت على هذا التأليف من الكتب مصنفات كثيرة ومادته من: دلائل النبوة للبيهقي. وسيرة
النبي ﷺ لابن إسحاق. ومغازيه لابن عائذ الكاتب. والطبقات الكبرى لمحمد بن سعد كاتب
الواقدي، وتاريخ أبي عبد الله البخاري. وبعض تاريخ أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة. وتاريخ يعقوب
الفسوي. وتاريخ محمد بن المثني العتري وهو صغير. وتاريخ أبي حفص الفلاس. وتاريخ أبي بكر بن
أبي شيبة. وتاريخ الواقدي. وتاريخ الهيثم بن عدي. وتاريخ خليفة بن خياط. والطبقات له، وتاريخ
أبي زرعة الدمشقي. والفتوح لسيف بن عمر. وكتاب النسب للزبير بن بكار. والمسند للإمام أحمد.
وتاريخ الفضل بن غسان الغلابي. والجرح والتعديل عن يحيى بن معين. والجرح والتعديل لعبد الرحمن
بن أبي حاتم. ومن عليه رمز فهو في الكتب الستة أبو بعضها لأنني طالعت مسودة (تهذيب الكمال)

٤٨٢ - سير أعلام النبلاء (ج ١ / ص ٩٢)

٤٨٣ - سير أعلام النبلاء (ج ١ / ص ١١٣)

لشيخنا الحافظ أبي الحجاج يوسف المزي ثم طالعت المبيضة كلها. فمن على اسمه (ع) فحديثه في الكتب السنة ومن عليه (٤) فهو في السنن الأربعة ومن عليه (خ) فهو في البخاري ومن عليه (م) ففي مسلم ومن عليه (د) ففي سنن أبي داود ومن عليه (ت) ففي جامع الترمذي ومن عليه (ن) ففي سنن النسائي ومن عليه (ق) ففي سنن ابن ماجه. وإن كان الرجل في الكتب إلا فرد كتاب فعلبه (سوى ت) مثلاً أو (سوى د).

وقد طالعت أيضا عليه من التواريخ التي اختصرتها. تاريخ أبي عبد الله الحاكم. وتاريخ أبي سعيد بن يونس. وتاريخ أبي بكر الخطيب. وتاريخ دمشق لأبي القاسم الحافظ. وتاريخ أبي سعد بن السمعياني. والأنساب له. وتاريخ القاضي شمس الدين بن خلكان. وتاريخ العلامة شهاب الدين أبي شامة. وتاريخ الشيخ قطب الدين بن اليونيني وتاريخه ذيل على تاريخ مرآة الزمان للواعظ شمس الدين يوسف سبط ابن الجوزي وهما على الحوادث والسنين. وطالعت أيضا كثيرا من: تاريخ الطبري، وتاريخ ابن الأثير. وتاريخ ابن الفرضي. وصلته لابن بشكوال. وتكملت لها لابن الأبار. والكامل لابن عدي. وكتبا كثيرة وأجزاء عديدة وكثيرا من: مرآة الزمان. ولم يعن القدماء بضبط الوفيات كما ينبغي، بل اتكلوا على حفظهم فذهبت وفيات خلق من الأعيان من الصحابة ومن تبعهم إلى قريب زمان أبي عبد الله الشافعي فكتبتنا أسماءهم على الطبقات تقريبا، ثم اعتنى المتأخرون بضبط وفيات العلماء وغيرهم حتى ضبطوا جماعة فيهم جهالة بالنسبة إلى معرفتنا لهم، فلهذا حفظت وفيات خلق من الجهوليين وجهلت وفيات أئمة من المعروفين.

وأيضاً فإن عدة بلدان لم يقع إلينا أخبارها إما لكونها لم يورخ علماءها أحد من الحفاظ أو جمع لها تاريخ ولم يقع إلينا. وأنا أرغب إلى الله تعالى وأبتهل إليه أن ينفع بهذا الكتاب وأن يغفر لجامعه وسامعه ومطالعه وللمسلمين آمين". اهـ

وقسمه إلى سبعين طبقة، وبدأه بالرسول ﷺ سيد البشر، وانتهى به في هذه الترجمة ٨٢٨ - أبو جحانك. هو الفقيه، الأديب، الشاعر، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الحلبي. مشهور بالعشرة والنوادر والفضيلة، وفيه همة وشجاعة. نزل من قلعة حلب في طائفة للإغارة والكسب، فإلطحوا التتار، فوقعت في فرسه، نشابه، فوقف وبقي هو راجلاً. وكان ضخماً، سميناً، فأسروه وأحضر بين يدي المقدم، فسأله عن عسكر المسلمين، فكثرتهم ورفع شأنهم، فأمر به فضربت عنقه، وحصلت له خاتمة صالحة. فالله يجتّم لنا بخير في عافية، ويرزقنا الإخلاص، ويمدنا بالتوفيق، إنه كريم وهاب. ومات في سنة سبعمئة خلق بدمشق.

وفيها وُلد: الخطيب بدر الدين محمد ابن قاضي القضاة جلال الدين القزويني، والمولى شهاب الدين أحمد بن يحيى بن فضل الله، كاتب السر، والأمير عماد الدين محمد بن قاضي القضاة نجم الدين ابن

صصري، وزين الدين عمر بن عبد العزيز الفارقي، المؤذن. وهذا آخر الطبقة السبعين، وهنا نقف ونحمد الله عوداً على بدء ونسأله أن ﷺ على محمد وآله.

ثالثاً

كتب رواية الحديث عامة

هذه الكتب اشتملت على تراجم رواة الحديث عامة؛ أي لم تختص بتراجم رجال كتب خاصة، كما أنها لم تختص بتراجم الثقات وحدهم أو الضعفاء وحدهم، وإنما كانت عامة في تراجم رواة الحديث. يعني عندنا في كتب التراجم ستري كتب تراجم مختصةً برجال الكتب الستة كما سنرى، أو مختصة برجال البخاري، أو رجال مسلم، أو رجال الصحيحين، فهذان الكتابان: "التاريخ الكبير" و"الجرح والتعديل" كتابا رواة عامة؛ فيهما الثقات، وفيهما الوسط، وفيهما الضعفاء، وفيهما الكذابون والمجروحون إلى غير ذلك مما تناولته الأسانيد الصحيحة أو الضعيفة أو الموضوعية. لكن بعد ذلك سنرى أن هناك كتباً تخدم في جزئية معينة كما رأينا كتاب "الإصابة" يخدم في معرفة الصحابة، سنعرف بعد ذلك "تهذيب الكمال" يخدم في رجال الكتب الستة، وكذلك أصوله وفروعه من الكتب.

وأشهر هذه الكتب المطبوعة هي:

الأول

التاريخ الكبير للإمام البخاري (٢٥٦ هـ)

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ت، س) ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَه، وَقِيلَ: بَدْرُزْبَه، وَهِيَ لَفْظَةٌ بِحَارِيَّةٌ، مَعْنَاهَا الزَّرَّاعُ.

أَسْلَمَ الْمُغِيرَةُ عَلَى يَدِي الْيَمَانِ الْجُعْفِيِّ وَالِي بُخَارَى، وَكَانَ مَجُوسِيًّا، وَطَلَبَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعِلْمَ.

وَصَنَّفَتْ كِتَابَ (التَّارِيخِ) إِذْ ذَاكَ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي اللَّيَالِي الْمُقَمَّرَةِ، وَقَالَ اسْمُ فِي التَّارِيخِ إِلَّا وَلَهُ قِصَّةٌ، إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ تَطْوِيلَ الْكِتَابِ.

وَقَالَ خَلْفُ الْخِيَامِ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَعْقِلٍ، سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: لَوْ جَمَعْتُمْ كِتَابًا مَخْتَصِرًا لَسُنِنَ النَّبِيُّ ﷺ - فَوَقَعَ ذَلِكَ فِي قَلْبِي، فَأَخَذْتُ

فِي جَمْعِ هَذَا الْكِتَابِ

وَقَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ الدُّورِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُحْسِنُ طَلَبَ الْحَدِيثِ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ،
كَانَ لَا يَدْعُ أَصْلًا وَلَا فِرْعَاءَ إِلَّا قَلَعَهُ.

ثُمَّ قَالَ لَنَا: لَا تَدْعُوا مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا إِلَّا كَتَبْتُمُوهُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلْتُ بَلْخَ، فَسَأَلَنِي أَصْحَابُ الْحَدِيثِ أَنْ أُمْلِيَ عَلَيْهِمْ لِكُلِّ
مَنْ كَتَبْتُ عَنْهُ حَدِيثًا.

فَأَمَلَيْتُ أَلْفَ حَدِيثٍ لِأَلْفِ رَجُلٍ مِمَّنْ كَتَبْتُ عَنْهُمْ

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَوْمِيَّ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ خَمِيْرِيَّ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: أَحْفَظُ مِائَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ صَحِيحٍ، وَأَحْفَظُ مِائَتَيْ أَلْفِ حَدِيثٍ غَيْرِ صَحِيحٍ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَرَ سَلِيمَ بْنَ مُجَاهِدٍ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الْبَيْكَنْدِيِّ، فَقَالَ:
لَوْ جِئْتُ قَبْلَ لِرَأَيْتُ صَبِيًّا يَحْفَظُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ.

قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى لَحِقْتُهُ.

قَالَ: أَنْتَ الَّذِي يَقُولُ: إِنِّي أَحْفَظُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَأَكْثَرُ، وَلَا أَجِئُكَ بِحَدِيثٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَّا عَرَفْتُكَ مَوْلِدَ أَكْثَرِهِمْ وَوَفَاتِهِمْ
وَمَسَاكِينِهِمْ، وَلَسْتُ أُرْوِي حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِ الصَّحَابَةِ أَوْ التَّابِعِينَ إِلَّا وَكَلِي مِنْ ذَلِكَ أَصْلٌ أَحْفَظُهُ
حَفْظًا عَنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: لَوْ قَدَرْتُ أَنْ أَزِيدَ فِي عُمُرِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ مِنْ
عُمُرِي لَفَعَلْتُ، فَإِنَّ مَوْتِي يَكُونُ مَوْتَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَمَوْتُهُ ذَهَابُ الْعِلْمِ.

وَقَالَ خَلْفُ الْحَيَّامِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَلْفٍ، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ: قَالَ: ذَكَرْنَا
قَوْلَ الْبُخَارِيِّ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ - يَعْنِي: مَا اسْتَصَغَرْتُ نَفْسِي إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ - فَقَالَ عَلِيُّ:
دَعُوا هَذَا، فَإِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَرِ مِثْلَ نَفْسِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: إِنَّ ثَوْبِي لَا يَمَسُّ جِلْدِي مَثَلًا، مَا
لَمْ تَرَجِعْ إِلَيَّ، أَخَافُ أَنْ تَجِدَ فِي حَدِيثِي شَيْئًا يُسْقَمُنِي، فَإِذَا رَجَعْتَ فَتَنْظَرْتَ فِي حَدِيثِي طَابَتْ
نَفْسِي، وَأَمِنْتُ مِمَّا أَخَافُ.

عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْمُسْنَدِيِّ قَالَ: حَفَظْتُ زَمَانًا ثَلَاثَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَحَاشِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَيَحْيَى
بْنَ سَهْلٍ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا سَهْلٍ مُحَمَّدًا الشَّافِعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ عَالِمًا مِنْ عُلَمَاءِ
مِصْرَ، يَقُولُونَ: حَاجَتُنَا مِنَ الدُّنْيَا النَّظْرُ فِي (تَارِيخِ) مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطَّيِّبِ حَاتِمَ بْنَ مَنْصُورِ الْكِسِيِّ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فِي
بَصَرِهِ وَنَفَاذِهِ مِنَ الْعِلْمِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْهَمْدَانِيُّ: كُنَّا عِنْدَ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ شَعْرَانِيٌّ يُقَالُ لَهُ: أَبُو يَعْقُوبَ، فَسَأَلَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، فَنَكَسَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: يَا هُوَ لَا، نَظَرْتُ فِي الْحَدِيثِ، وَنَظَرْتُ فِي الرَّأْيِ، وَجَالَسْتُ الْفُقَهَاءَ وَالزُّهَادَ وَالْعُبَادَ، مَا رَأَيْتُ مُنْذُ عَقَلْتُ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدُونَ بْنِ رُسْتَمٍ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَجَاءَ إِلَى الْبُخَارِيِّ فَقَالَ: دَعْنِي أَقْبَلُ رَجُلِيكَ يَا أَسْتَاذَ الْأُسْتَاذِينَ، وَسَيِّدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَطَيِّبَ الْحَدِيثِ فِي عِلَلِهِ.

وَقَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: لَمْ أَرَّ بِالْعِرَاقِ وَلَا بِخُرَّاسَانَ فِي مَعْنَى الْعِلَلِ وَالتَّارِيخِ وَمَعْرِفَةِ الْأَسَانِيدِ أَعْلَمَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ..... تُوْفِي رَحِمَهُ اللهُ فِي سَنَةِ (٢٥٦) هَجْرِيَّةً .

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُوسِ بْنَ عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّمَرْقَنْدِيَّ يَقُولُ: جَاءَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ إِلَيَّ خَرَّتْنِكَ - فَرِيَّةً عَلَى فَرَسَخِينَ مِنْ سَمَرْقَنْدٍ - وَكَانَ لَهُ بِهَا أَقْرَبَاءُ، فَنَزَلَ عِنْدَهُمْ، فَسَمِعْتُهُ لَيْلَةً يَدْعُو وَقَدْ فَرَّغَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَّبْتُ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ، فَمَا تَمَّ الشَّهْرُ حَتَّى مَاتَ، وَقَبْرُهُ بِخَرَّتْنِكَ.

وَكَانَ فِيمَا قَالَ لَنَا وَأَوْصَى إِلَيْنَا: أَنْ كَفَّنُونِي فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، فَفَعَلْنَا ذَلِكَ.

فَلَمَّا دَفَنَاهُ فَاحَ مِنْ تُرَابِ قَبْرِهِ رَائِحَةٌ غَالِيَةٌ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، فَدَامَ ذَلِكَ أَيَّامًا، ثُمَّ عَلَتْ سَوَارِيُّ بَيْضٌ فِي السَّمَاءِ مُسْتَطِيلَةٌ بِحِذَاءِ قَبْرِهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَخْتَلِفُونَ وَيَتَعَجَّبُونَ، وَأَمَّا التُّرَابُ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَرْفَعُونَ عَنِ الْقَبْرِ حَتَّى ظَهَرَ الْقَبْرُ، وَلَمْ يَكُنْ نَقْدِرُ عَلَى حِفْظِ الْقَبْرِ بِالْحُرَّاسِ، وَغَلَبْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا، فَنَصَبْنَا عَلَى الْقَبْرِ خَشْبًا مُشَبَّكًَا، لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى الْوُصُولِ إِلَى الْقَبْرِ، فَكَانُوا يَرْفَعُونَ مَا حَوْلَ الْقَبْرِ مِنَ التُّرَابِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَخْلُصُونَ إِلَى الْقَبْرِ، وَأَمَّا رِيحُ الطَّيِّبِ فَإِنَّهُ تَدَاوَمَ أَيَّامًا كَثِيرَةً حَتَّى تَحَدَّثَ أَهْلُ الْبَلَدَةِ، وَتَعَجَّبُوا مِنْ ذَلِكَ، وَظَهَرَ عِنْدَ مُخَالَفِيهِ أَمْرُهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَخَرَجَ بَعْضُ مُخَالَفِيهِ إِلَى قَبْرِهِ، وَأَظْهَرُوا التُّوبَةَ وَالتَّنَادِمَةَ مِمَّا كَانُوا شَرَعُوا فِيهِ مِنْ مَذْمُومِ الْمَذْهَبِ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ الْحُسَيْنِ الْبَزَّازَ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ: تُوفِّي الْبُخَارِيُّ لَيْلَةَ السَّبْتِ، لَيْلَةَ الْفِطْرِ، عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْفِطْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَعَاشَ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ سَنَةً إِلَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْعَسَّائِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ الْحَسَنِ السَّكْنِيُّ السَّمَرْقَنْدِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا بِلَنْسِيَّةِ عَامَ أَرْبَعِينَ وَسِتِّينَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ، قَالَ: قَحَطَ الْمَطْرُ عِنْدَنَا بِسَمَرْقَنْدٍ فِي بَعْضِ الْأَعْوَامِ، فَاسْتَسْقَى النَّاسُ مِرَارًا، فَلَمْ يَسْتَقُوا، فَأَتَى رَجُلٌ صَالِحٌ مَعْرُوفٌ بِالصَّلَاحِ إِلَى قَاضِي سَمَرْقَنْدٍ فَقَالَ لَهُ: إِنِّي رَأَيْتُ رَأْيًا أَعْرَضَهُ عَلَيْكَ.

قَالَ: وَمَا هُوَ؟

قال: أَرَى أَنْ تَخْرَجَ وَيَخْرَجَ النَّاسُ مَعَكَ إِلَى قَبْرِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ، وَقَبْرُهُ بِخَرْتَنِكَ، وَنَسْتَسْقِي عِنْدَهُ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَسْقِينَا.

قال: فَقَالَ الْقَاضِي: نَعَمْ مَا رَأَيْتَ.

فَخَرَجَ الْقَاضِي وَالنَّاسُ مَعَهُ، وَاسْتَسْقَى الْقَاضِي بِالنَّاسِ، وَبَكَى النَّاسُ عِنْدَ الْقَبْرِ، وَتَشَفَّعُوا بِصَاحِبِهِ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ -تَعَالَى- السَّمَاءَ بِمَاءٍ عَظِيمٍ غَزِيرٍ أَقَامَ النَّاسُ مِنْ أَجَلِهِ بِخَرْتَنِكَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ أَوْ نَحْوَهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ الْوُصُولَ إِلَى سَمَرْقَنْدَ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ وَغَزَارَتِهِ، وَبَيْنَ خَرْتَنِكَ وَسَمَرْقَنْدَ نَحْوُ ثَلَاثَةِ ٤٨٤ أَمْيَالٍ.

هذا الكتاب كبير فعلاً، فقد اشتمل على خمسة عشر وثلاثمائة واثني عشر ألف ترجمة، كما في النسخة المطبوعة المرقمة، وقد رتبته البخاري -رحمه الله تعالى- على حروف المعجم لكن بالنسبة للحرف الأول من الاسم والحرف الأول من اسم الأب، لكنه بدأ الكتاب بأسماء المحمدين؛ لشرف اسم النبي -ﷺ-، كما أنه قدّم في كل اسم أسماء الصحابة أولاً بدون النظر إلى أسماء آبائهم، ثم ذكر بعد ذلك بقية الأسماء ملاحظاً ترتيب أسماء آبائهم.

البخاري -رحمه الله تعالى- له ثلاث تواريخ: له "التاريخ الصغير"، وله "التاريخ الأوسط" الذي طُبِعَ باسم "التاريخ الصغير" يعني الصغير الموجود للبخاري المطبوع هو الأوسط والأوسط غير موجود، ثم "التاريخ الكبير" هذا، كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري هو كتاب في الأصل يُدرج ضمن كتب العُلل؛ لأن الطالب المبتدئ لا يصلح له النظر أساساً في كتاب "التاريخ الكبير" لأنه لن يفهمه؛ فالطالب المبتدئ في دراسة الأسانيد إنما يحتاج إلى كلام كثير صريح عن الراوي، والبخاري -رحمه الله تعالى- لا يُكثِر ولا يُصَرِّح يأتي بالترجمة في سطرين أو ثلاثة على الأكثر ويُلغز، كلامه عبارة عن ألغاز.

هذه الألغاز التي يذكرها البخاريّ والإشارات التي يُنبّه بها على ما وراءها هي عللٌ يعرفها الراسخون في العلم، أو الذين تجاوزوا مرحلة البداية والوسط. لكن المبتدئ يحتاج إلى كلام كثير، يحتاج إلى اسم الراوي، وكنيته، ولقبه، ومن يشتبه به من الأسماء الأخرى، ويحتاج إلى كلام صريح أن الراوي مجروح أم مُعدّل؟ ثقة أم صدوق أم ضعيف؟

البخاري لا يفعل هذا؛ تراه يقول: "فيه نظر" هذا النظر إلى أي مدى؟ هذا جرح شديد عند البخاري، أم خفيف يقول: "روى عن فلان مرسل" "روى عن فلان فأوقف الحديث"، هذه كلها إشارات تفيد بأن الحديث مُعلّل وليس له إلا هذا، ليس معنى ذلك أن الراوي إذا رأيت حديثه الذي أرسله الذي قال عنه البخاري يُرسل، إذا رأيت موصولاً مع موصول في مكان آخر معنى هذا أن

الحديث صحيح. لا، معناها أن الحديث يعني الكلام الفصل فيه هو ما قاله البخاري في "التاريخ الكبير".

فالبخاري -رحمه الله تعالى- صَنَّفَ هذا الكتاب بهذه الطريقة، وكان له يومئذ من السن ثمانية عشر عاماً، في اثني عشرة ألف ترجمة يعني تأمل معي أن طالبا سنَّه ثمانية عشر عاماً يكتب على ضوء القمر عند قبر النبي -ﷺ- اثني عشر ألف ترجمة، ولا يوجد راوٍ من رواة كتاب "التاريخ الكبير" إلا وله قصة عند البخاري، يعني لو أراد البخاري -رحمه الله تعالى- أن يذكر كلاماً كثيراً عن الراوي؛ لذكر، لأنه ما ذكر السطرين ولا الثلاثة من باب قلة المعلومات أو الشحّ بها، ولكن عنده في أحوال الرواة كلام كثير جداً فاختصر الكتاب ليخرج في هذه العشر مجلدات، تأمل وسنَّه ثمانية عشر عاماً. ورتب الكتاب كما سنرى على حروف "ألفباء" مقدماً للمحمدين؛ إعظاماً وإجلالاً لاسم النبي -ﷺ- لكن في بداية كل حرف يُقدّم الصحابة الذين تتبدى أسماءهم بهذا الحرف، فبراعي الحرف الأول من الاسم، والحرف الأول من اسم الأب، يعني الدقة ليس كـ"المعجم العربي"، ليس كـ"تهذيب الكمال"، كـ"تقريب التهذيب" هناك دقة شديدة في ترتيب الأسماء. لكن البخاري -رحمه الله تعالى- كان يعتمد الحرف الأول من الاسم والحرف الأول من اسم الأب، ثم يتجاوز فيما وراء ذلك، فيحتاج إلى نوع من الصبر في البحث فيه.

وهو يستعمل عبارات لطيفة، ليس معناها أن الجرح الذي في الراوي لطيف مثلها، لكنها عبارات لطيفة والجرح شديد، فيقول مثلاً: "فيه نظر" أو: "سكتوا عنه" يعني هذا مطروح بكرة، فليس معنى لطف العبارة عند البخاري أن الجرح لطيف في الراوي لكنه شديد فسكتوا عنه والذي فيه نظر ونحو ذلك هذا كلام إنما يكون شديداً جداً في الراوي.

وأشد ما يقوله من العبارات في الجرح: "منكر الحديث" واصطلاح البخاري في هذه العبارات هو أنه يقول: "فلان فيه نظر" أو: "فلان سكتوا عنه فيمن تركوا حديثه على الأغلب".

والمتروك الحديث معناه الذي لا يصلح في المتابعات ولا يُتابع، الراوي المتروك إذا قلنا إن عندنا حديثاً ضعيفاً ضعفاً يُحتملُ يحتاج إلى تقوية يعني الراوي من أهل الاعتبار يعتبر بحديثه، لكن لن يتقوى حديث هذا الراوي إلا بمتابعة، فلو وجدت متابعة لحديث الراوي الضعيف الذي يُحتاج إلى هذه المتابعة لينجبر وليرتقي إلى الاحتجاج من قالوا فيه: تركوا حديثه؛ فهذا لا يصلح في التقوية، ولا هو نفسه يُقوّى، ولا يُقوّى حديث الآخرين؛ لأن هذا مزلة أقدام، موضوع المتابعات والشواهد، إنما رُميَ مَنْ رُميَ من أهل العلم بالتساهل من هذه الجزئية - مسألة الاعتبار والمتابعات والشواهد- أنه يأتي على راوٍ لا يُتابع فيأتي له بمتابعات، أو يأتي بمتابعات لا تصلح لتقوية حال الراوي، هو لا يدري هي الحكُّ الشديد عند أهل النقد في مسألة التصحيح والتضعيف؛ لأن الصحيح الظاهر لا كلام فيه،

والضعيف الظاهر لا كلام فيه؛ فمن أين يأتي الاعتراض أو من أين يأتي الاختلاف بين أهل العلم في التصحيح والتضعيف؟!

من حيثية أن الراوي الذي جاء به ليتابع بحديثه لا يصلح، أو الراوي نفسه الذي سيتابع لا يصلح. وكثيراً ما يسكت عن الرجل فلا يذكر فيه توثيقاً ولا تجريحاً، لو علم فيه جرحاً لذكره، والراجح عندي أن ما سكت عنه البخاري وأبو حاتم ونحوهما يعتبر توثيقاً ضمنياً، ولا سيما إذا وثقه ابن حبان أو غيره من أهل العلم

والراجح عندي كذلك أن من ترجم له وسكت عليه أنه ثقة أو صدوق^{٤٨٥}، إذ لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره، وسواء في ذلك روى عنه واحد أو أكثر ويلحق بذلك رواية بعض الأئمة عن راو وسكوهم عن جرحه توثيق له مثل الإمام مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب ويحيى بن معين ويحيى بن أبي كثير وسفيان بن عيينة وأبو حنيفة والشافعي والنسائي ومسلم وأبو داود وبقي بن مخلد وحريز بن عثمان وشيوخ الطبراني الذين لم يضعفوا في الميزان وغيرهم.^{٤٨٦}

بل إن الشيخ شاكراً -رحمه الله تعالى- الذي يعتبر خاتمة محدثي الديار المصرية كان قد اعتبر قاعدة عنده في عمله: "أن الرواة المسكوت عنهم في "التاريخ الكبير" مع ذكر ابن حبان لهم في الثقات؛ يعتبرون ثقات".

وقد سقت أدلة كثيرة على صحة هذه القاعدة، في كتابي (الدفاع عن كتاب رياض الصالحين).

أمثلة مقارنة مما سكت عنه:

عبد الله بن باباه رقم (١٠٢) قال عنه في التقريب (٣٢٢٠) ثقة

وعبد الله بن بشر الحثعمي (١٠٤) قال عنه في التقريب (٣٢٣٢) صدوق

وعبد الله بن بشر عن الزهري قال عنه في التقريب (٣٢٣١) مختلف فيه

وذكر أن أبا زرعة والنسائي قالوا فيه: لا بأس به ..

وعبد الله بن بحير اليماني (١٠٧) قال عنه في التقريب (٣٢٢٢) وثقه ابن معين، واضطرب فيه كلام ابن حبان

وعبد الله بن بدر (١٠٨) قال عنه في التقريب (٣٢٢٣) ثقة

وعبد الله بن بريدة قال عنه في التقريب (٣٢٢٧) ثقة وهؤلاء كلهم قد سكت عنهم البخاري.

- والرواة الذين ترجم لهم، منهم من روى عنه جماعة، ومنهم من ذكر له راو واحد، ومثل هذا الأخير كثير.

^{٤٨٥} - انظر قواعد في علوم الحديث ٢٢٣

^{٤٨٦} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢١٦-٢٢٧

- انظر القسم الأول من الجزء الثالث الأرقام التالية (٨٥) و(٨٧) و(٨٨) و(٩٢) و(٩٣) و(٩٧) و(٩٩) و(١٠٦) و(١٠٧) .

- وقسم ذكرهم وذكر لهم رواية معينة عن راوٍ معين ثم قال : لا يصح حديثه ، وهذا يعني تضعيفه لهذه الرواية فقط وليس التعميم .

أمثلة : (٩١) عبد الله بن إنسان عن عروة بن الزبير عن أبيه روى عنه ابنه محمد ، لم يصح حديثه .
ورقم (٢١٦) عبد الله بن خليل الحضرمي عن زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في القرعة ... ولا يتابع عليه
ورقم (٢٣١) عبد الله بن ذكوان قال : عبد الصمد ثنا عبد الله ثنا محمد بن المنكدر ... منكر الحديث في الأذان .

ورقم (٢٦٤) عبد الله بن زيد بن أسلم ... سمع منه ... وعبد الرحمن ، ولا يصح حديث عبد الرحمن . فيجب الانتباه أثناء نقل رأي الإمام البخاري لراوٍ ، فقد يكون النقل عنه محرّفاً .
وقوله في الأعم الأغلب عن راوٍ فيه نظر أو سكتوا عنه يعني به الجرح الشديد وغالبه وافقه عليه غيره ، وبعضه مما خالفه غيره والصواب مع غيره أمثلة :

تمام بن نجيح وراشد بن داود الصنعاني وثلعة بن زيد الحماني وجعدة المخزومي وجميع بن عمير وحبیب بن سالم وحرث بن حرّيت وسليمان بن داود الخولاني وطالب بن حبيب المدني الأنصاري وصعصعة بن ناجية وعبد الرحمن بن سلمان الرّعيني وغيرهم فقد قال فيهم ما ذكرناه ، ووثقهم غيره ، والصواب معهم فتنبه، ومن قال فيه : منكر الحديث ، يعني لا تحلّ الرواية عنه ، أي متهم بالكذب وهذا من أدبه رحمه الله^{٤٨٧} .

وقد ذكر أثناء التراجم عدداً كبيراً من الأحاديث بصيغة الجزم ، وأكثرها مسنده ، وسكت على كثير منها، انظر الأرقام (٣) و(٤) و(٥) و(٩) و(١١) و(١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٥) و(٢٧) و(٢٨) ... والصواب عندي أنهما مقبولة تدور بين الصحيح والحسن إذ لو كان فيها علة لذكرها .

أمثلة من الكتاب :

[١] محمد بن مسلمة الحارثي الأنصاري المدني قال لي إسماعيل بن أبي أويس عن إبراهيم بن جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن محمد أو أبا عيس بن جبر وعباد بن بشر قتلوا كعب بن الأشرف فقال النبي ﷺ حين نظر إليهم : أفلحت الوجوه .

وقال لنا حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي بردة قال مررنا بالربذة فإذا فسطاط محمد بن مسلمة فقلت : لو خرجت إلى الناس فأمرت ونهيت، فقال قال النبي ﷺ يا محمد بن

٤٨٧ - انظر قواعد في علوم الحديث ٢٥٤-٢٥٧ و٤٠١

مسلمة ستكون فرقة وفتنة واختلاف فاكسر سيفك واقطع وترك واجلس في بيتك ففعلت الذي أمرني به النبي ﷺ .

وقال لي إسحاق أخبرنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وشعبة عن الأشعث عن أبي بردة عن ضبيعة قال شعبة أو بن ضبيعة قال حذيفة أي لأعرف رجلا لا تضره الفتنة فأتينا المدينة فإذا فسطاط مضروب وإذا هو محمد بن مسلمة فسألناه فقال لا يشتمل عليّ شيء من أمصارهم حتى ينجلي الأمر عما انجلي .

وقال أبو عوانة عن أشعث عن أبي بردة عن ضبيعة بن حصين سمع حذيفة فلما مات أتينا محمد بن مسلمة نحوه، قال أبو عبد الله الصحيح ضبيعة بن حصين حدثنا عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن أشعث عن أبي بردة عن ثعلبة بن ضبيعة، قال أبو عبد الله ومات حذيفة بعد عثمان بأربعين يوما . [٢] محمد بن عبد الله بن جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة مديني أسدي له صحبة، قتل أبوه بأحد .

حدثني إبراهيم بن موسى قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرنا العلاء عن أبي كثير عن محمد بن جحش قال: مرّ النبي ﷺ وأنا معه على معمر وفخذه مكشوفة فقال غط فخذيك فإن الفخذ عورة، وقال لنا أبو اليمان عن شعيب في حديثه عبد الله بن جحش القرشي الأسدي، قال أبو عبد الله رحمه الله: ويقال عن ابن إسحاق حليف بني أمية هاجر مع أبيه وعمه أبي أحمد بن جحش اهـ وفي آخر ترجمة :

[٣٦٥١] ابن يعقوب قاله يحيى بن موسى، أنا أبو عامر العقدي نا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن ابن يعقوب قال : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ قَالَ : الَّذِينَ يُهْتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ .

قال يحيى عن محمد بن بشر العبدي عن عمرو بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، وقال: يَضَعُ الذَّكْرَ عَنْهُمْ أَثْقَالَهُمْ فَيَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِفَافًا، وَالأول أصح، ورواه يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ " والكتاب مطبوع طبعة واحدة ، صورت مرات عديدة وعليها بعض التعليقات في الهامش . وهو بحاجة لضبط وتحقيق وتخريج لكامل أحاديثه ، ومقارنة رواته بكتب الجرح والتعديل .

الثاني

الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم (٣٢٧) هجرية

ابنه: عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِدْرِيسَ ، الْعَلَامَةُ ، الْحَافِظُ ، يُكْنَى : أَبَا مُحَمَّدٍ . وُلِدَ : سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ ، أَوْ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ الْخَطِيبُ فِي تَرْجَمَةِ عَمَلِهَا لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ:
كَانَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- قَدْ كَسَاهُ اللَّهُ نُورًا وَبَهَاءً، يُسَّرُ مَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ.

سَمِعْتُهُ يَقُولُ: رَحَلَ بِي أَبِي سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَمَا احْتَلَمْتُ بَعْدُ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا ذَا الْحَلِيفَةِ،
احْتَلَمْتُ، فَسَرَّ أَبِي، حَيْثُ أَدْرَكْتُ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ، فَسَمِعْتُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ
الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي.

قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ: أَخَذَ أَبُو مُحَمَّدٍ عِلْمَ أَبِيهِ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَكَانَ بَحْرًا فِي الْعُلُومِ وَمَعْرِفَةِ الرَّجَالِ.
صَنَّفَ فِي الْفِقْهِ، وَفِي اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ.
قَالَ: وَكَانَ زَاهِدًا، يُعَدُّ مِنَ الْأَبْدَالِ.

قُلْتُ: لَهُ كِتَابٌ نَفِيسٌ فِي (الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ)، أَرْبَعُ مَجَلَّدَاتٍ، وَكِتَابُ (الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ) مُجَلَّدٌ
ضَخْمٌ، انْتَخَبْتُ مِنْهُ، وَلَهُ (تَفْسِيرٌ) كَبِيرٌ فِي عِدَّةِ مَجَلَّدَاتٍ، عَامَّتُهُ آثَارٌ بِأَسَانِيدِهِ، مِنْ أَحْسَنِ التَّفَاسِيرِ.
قَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَنْدَةَ: صَنَّفَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (المُسْنَدَ) فِي أَلْفِ جُزْءٍ، وَكِتَابَ (الزُّهْدِ)، وَكِتَابَ
(الْكُنَى)، وَكِتَابَ (الفَوَائِدِ الْكَبِيرِ)، وَفَوَائِدَ (أَهْلِ الرَّيِّ)، وَكِتَابَ (تَقْدِيمَةِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ).
قُلْتُ: وَلَهُ كِتَابُ (الْعَلَلِ)، مُجَلَّدٌ كَبِيرٌ.

وَقَالَ الرَّازِيُّ، الْمَذْكُورُ فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيَّ - وَنَحْنُ فِي جَنَازَةِ
ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ - يَقُولُ: فَلَنَسُوهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنَ السَّمَاءِ، وَمَا هُوَ بِعَجَبٍ، رَجُلٌ مُنْذُ ثَمَانِينَ سَنَةً عَلَى
وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، لَمْ يَنْحَرْفْ عَنِ الطَّرِيقِ.

وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَحْمَدَ الْفَرَضِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِمَّنْ عَرَفَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَكَرَ عَنْهُ جَهَالَةً قَطُّ.
وَسَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ أَحْمَدَ يَقُولُ: بَلَّغَنِي أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ قَالَ: وَمَنْ يَقْوَى عَلَى عِبَادَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَا
أَعْرِفُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ذَنْبًا.

وَسَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: لَمْ يَدْعِنِي أَبِي أَشْتَغَلُ فِي الْحَدِيثِ حَتَّى قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ
شَاذَانَ الرَّازِيَّ، ثُمَّ كَتَبْتُ الْحَدِيثَ.

قَالَ الْخَلِيلِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ السُّنَّةَ بِالرَّيِّ خُتِمَتْ بِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَأَمَرَ بِدَفْنِ الْأُصُولِ مِنْ كُتُبِ أَبِيهِ وَأَبِي
زُرْعَةَ، وَوَقَفَ تَصَانِيفَهُ، وَأَوْصَى إِلَى الدَّرِسْتِينِي الْفَاضِي.

وَقَالَ الرَّازِيُّ: وَسَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَحْمَدَ الْخَوَارِزْمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ يَقُولُ:
كُنَّا بِمَصْرَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ، لَمْ نَأْكُلْ فِيهَا مَرَقَةً، كُلُّ نَهَارًا مُقَسَّمٌ لِمَجَالِسِ الشُّيُوخِ، وَبِاللَّيْلِ: النَّسْخُ
وَالْمُقَابَلَةُ، قَالَ: فَاتَيْنَا يَوْمًا أَنَا وَرَفِيقٌ لِي شَيْخًا، فَقَالُوا: هُوَ عَلِيلٌ، فَرَأَيْنَا فِي طَرِيقِنَا سَمَكَةً أَعْجَبْتَنَا،
فَاشْتَرَيْنَاهُ، فَلَمَّا صِرْنَا إِلَى الْبَيْتِ، حَضَرَ وَقْتُ مَجْلِسِ، فَلَمْ يُمْكِنَّا إِصْلَاحَهُ، وَمَضَيْنَا إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلَمْ
نَزَلْ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَكَادَ أَنْ يَتَغَيَّرَ، فَأَكَلْنَاهُ نَيْثًا، لَمْ يَكُنْ لَنَا فِرَاعٌ أَنْ نُعْطِيَهُ مِنْ شَيْوِيهِ، ثُمَّ
قَالَ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسَدِ.

وَمِنْ كَلَامِهِ: قَالَ: وَحَدَّثْتُ أَلْفَاظَ التَّعْدِيلِ وَالْجَرَحِ مَرَاتِبَ: فَإِذَا قِيلَ: ثِقَةٌ: أَوْ: مُتَقَنٌ، احْتَجَّ بِهِ. وَإِنْ قِيلَ: صَدُوقٌ، أَوْ: مَحَلُّهُ الصِّدْقُ، أَوْ: لَا بَأْسَ بِهِ، فَهُوَ مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيُنْظَرُ فِيهِ وَهِيَ الْمَنْزِلَةُ الثَّانِيَةُ.

وَإِذَا قِيلَ: شَيْخٌ، فَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَهُوَ دُونَ مَا قَبْلَهُ. وَإِذَا قِيلَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ، فَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ، يُكْتَبُ للاعتبار. وَإِذَا قِيلَ: لَيِّنٌ، فَدُونَ ذَلِكَ.

وَإِذَا قَالُوا: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، فَلَا يُطْرَحُ حَدِيثُهُ، بَلْ يُعْتَبَرُ بِهِ. فَإِذَا قَالُوا: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، أَوْ: ذَاهِبُ الْحَدِيثِ، أَوْ: كَذَّابٌ، فَلَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ. قَالَ عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِيُّ الرَّاهِدِيُّ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّفَّارُ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي حَاتِمٍ يَقُولُ: وَقَعَ عِنْدَنَا الْعَلَاءُ، فَأَنْفَذَ بَعْضُ أَصْدِقَائِي حُبُوبًا مِنْ أَصْبَهَانَ، فَبِعْتَهُ بَعْشَرِينَ أَلْفًا، وَسَأَلَنِي أَنْ أَشْتَرِيَ لَهُ دَارًا عِنْدَنَا، فَإِذَا جَاءَ يَنْزِلُ فِيهَا، فَأَنْفَقْتُهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَكَتَبْتُ إِلَيْهِ: اشْتَرَيْتُ لَكَ بِهَا قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ، فَبَعَثَ يَقُولُ: رَضِيتُ، فَكْتُبْ عَلَيَّ نَفْسَكَ صَكًّا، فَفَعَلْتُ، فَأَرَيْتُ فِي الْمَنَامِ: قَدْ وَفَيْتَا بِمَا ضَمِنْتَ، وَلَا تُعَدُّ لِمِثْلِ هَذَا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ ثِقَةٌ حَافِظٌ. وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَلْخِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مَهْرُوبَةَ الرَّازِيَّ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: إِنَّا لَنَطْعُنُ عَلَى أَقْوَامٍ، لَعَلَّهُمْ قَدْ حَطُّوا رِحَالَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، مِنْ أَكْثَرِ مِنْ مِائَتِينَ سَنَةً.

قُلْتُ: لَعَلَّهَا مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَبْلُغُ فِي أَيَّامِ يَحْيَى هَذَا الْقَدْرَ. قَالَ ابْنُ مَهْرُوبَةَ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى النَّاسِ كِتَابَ: (الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ)، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا، فَبَكَى، وَارْتَعَدَتْ يَدَاهُ، حَتَّى سَقَطَ الْكِتَابُ، وَجَعَلَ يَبْكِي، وَيَسْتَعِيدُنِي الْحِكَايَةَ.

قُلْتُ: أَصَابَهُ عَلَى طَرِيقِ الْوَجَلِ وَخَوْفِ الْعَاقِبَةِ، وَإِلَّا فَكَلَامُ النَّاقِدِ الْوَرِعِ فِي الضُّعْفَاءِ مِنَ النَّصِيحِ لِلدِّينِ اللَّهُ، وَالذَّبُّ عَنِ السَّنَةِ.

تُوفِّيَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: فِي الْمَحْرَمِ، سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ بِالرَّيِّ، وَكَهْ بِضَعُ وَتَمَانُونَ سَنَةً. ^{٤٨٨} هذا الكتاب اقتص فيه مؤلفه أثر البخاري في "التاريخ الكبير"، وقد أجاد فيه كل الإجادة، وذلك؛ لأنه اعتنى بذكر ما قيل في كل راوٍ من "الجرح والتعديل"، وَلَخَّصَ تلك الأقوال وَبَيَّنَ ما أدى إليه اجتهاده في كثير منها، والكتاب يعتبر بحق كتاب جرح وتعديل كما سماه به مؤلفه؛ لأنه عادة في

٤٨٨ - وفي سير أعلام النبلاء (٢٦٣/١٣) فما بعدها - ١٢٩ -

الأعم الغالب لا يُذكر راوٍ في "الجرح والتعديل" إلا مقروناً ببيان حاله، مثلاً: صدوق، ثقة، ضعيف ونحو ذلك من الاعتبارات.

وهو كتاب كبير طُبِعَ في ثمانية مجلدات مع مقدمته، وتراجمه قصيرة غالباً؛ إذ تتراوح بين السطر والخمسة أسطر، وقد رتبته مؤلفه على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول ثم من الاسم واسم الأب.

بالنسبة للحرف الأول فقط من الاسم واسم الأب، لكنه يقدم أسماء الصحابة أولاً داخل الحرف الواحد، وكذلك يقدم الاسم الذي يتكرر كثيراً، ويذكر في كل ترجمة اسم الراوي واسم أبيه وكنيته ونسبته، وأشهر شيوخه وتلاميذه وقليلاً ما يُورد حديثاً من مرويات صاحب الترجمة، ويذكر بلد الراوي ورحلاته والبلد الذي نزل فيه واستقرَّ، كما يذكر شيئاً عن عقيدته إن كانت مخالفة لعقيدة أهل السنة، ويذكر بعض مصنفاته إن كانت له مصنفات وهكذا .

وهذا كتاب مصنَّفٌ تصنيفاً مستقلاً تماماً، والرواة في الغالب يتكررون، يعني الذي في "التاريخ الكبير" هو الذي في "الجرح والتعديل" مع زيادات ونقص هنا أو هنا، لكن هذا تصنيف مستقل تماماً، نَفَسُ أبي حاتم وأبي زرعة واضحٌ فيه وجليٌّ وظاهرٌ بخلاف البخاريّ هذا وجه وطريقة في التصنيف ومنهج وكلام أبي حاتم وأبي زرعة في الكتاب هذا وجه ومنهج.

والكتاب طبعا باسم ابن أبي حاتم الذي هو عبد الرحمن، وهو يسأل أباه وأبا زرعة، يقول: "سألت أبي عن فلان فقال: كذا، وسألت أبا زرعة عن فلان فقال: كذا" فالكتاب مدونة نادرة لكلام أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين في الرواة، بل ولكلام أئمة الجرح والتعديل عموماً بأصح الأسانيد عنهم . مما يجعل هذا الكتاب عمدة لجميع الكتب المؤلفة بعده .

وقد قدّمَ للكتاب بمقدمة نفيسة كبيرة هي "تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل". وهي تقع في مجلد كامل مُقدِّمة للكلام على مشاهير الرواة الذين دارت عليهم الأسانيد؛ كالسفيانيين والزهرريّ ومالك وأحمد، وغيرهم من الأئمة الكبار.

وهي عبارة عن مدخل للكتاب ذكر فيها أبحاثاً مهمة، فيما يتعلق بالجرح والتعديل.
أمثلة من المقدمة ٤٨٩:

" معرفة السنة وأئمتها

فإن قيل كيف السبيل إلى معرفة ما ذكرت من معاني كتاب الله عز وجل ومعالم دينه؟ قيل: بالآثار الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وعن أصحابه النجباء الألباء الذين شهدوا التنزيل وعرفوا التأويل رضي الله تعالى عنهم.

٤٨٩ - مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ٤) فما بعدها

فإن قيل: فماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟

قيل: بنقد العلماء الجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان.

حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي نا أبي قال أخبرني عبدة بن سليمان المروزي قال قيل لابن المبارك هذه الأحاديث المصنوعة قال: يعيش لها الجهابذة.

فإن قيل: فما الدليل على صحة ذلك؟

قيل له: اتفاق أهل العلم على الشهادة لهم بذلك، ولم يترهم الله عز وجل هذه المترلة إذ أنطق السنة أهل العلم لهم بذلك إلا وقد جعلهم أعلاماً لدينه ومناراً لاستقامة طريقه، وألبسهم لباس أعمالهم.

فإن قيل: ذكرت اتفاق أهل العلم على الشهادة لهم بذلك وقد علمت بما كان بين علماء أهل الكوفة وأهل الحجاز من التباين والاختلاف في المذهب فهل وافق أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن جماعة من ذكرت من أهل العلم في التزكية لهؤلاء الجهابذة النقاد أو وجدنا ذلك عندهم؟

قيل نعم: قال سفيان الثوري: ما سألت أبا حنيفة عن شيء، ولقد كان يلقيني ويسألني عن أشياء. فهذا بين واضح، وإذا كان صورة الثوري عند هذه الصورة أن يفرع إليه في السؤال عما يشكل عليه أنه قد رضيه إماماً لنفسه ولغيره.

حدثنا عبد الرحمن نا أبو بكر الجارودي محمد بن النضر النيسابوري قال سمعت أحمد بن حفص يقول سمعت أبي يقول سمعت إبراهيم بن طهمان يقول أتيت المدينة فكتبت بها ثم قدمت الكوفة فأتيت أبا حنيفة في بيته فسلمت عليه، فقال لي: عمن كتبت هناك فسميت له، فقال: هل كتبت عن مالك بن أنس شيئاً؟ فقلت: نعم، فقال: جئني بما كتبت عنه، فأتيته به فدعا بقرطاس ودواة فجعلت أُملي عليه وهو يكتب، قال أبو محمد: ما كتب أبو حنيفة عن إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس ومالك بن أنس حي إلا وقد رضيه ووثقه، ولا سيما إذ قصد من بين جميع من كتب عنه بالمدينة مالك بن أنس، وسأله أن يملي عليه حديثه، فقد جعله إماماً لنفسه ولغيره، وأما محمد بن الحسن فحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول قال لي محمد بن الحسن: أيهما أعلم صاحبنا أم صاحبكم يعني أبا حنيفة ومالك بن أنس؟ قلت على الإنصاف؟ قال: نعم، قلت: فأنتشك الله من أعلم بالقرآن صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم يعني مالكا، قلت: فمن أعلم بالسنة صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم، قلت: فأنتشك الله من أعلم بأقاويل أصحاب رسول الله ﷺ والمتقدمين صاحبنا أو صاحبكم؟ قال: صاحبكم، قال الشافعي: فقلت لم يبق إلا القياس والقياس لا يكون إلا على هذه الأشياء فمن لم يعرف الأصول فعلى أي شيء يقيس؟!.

قال عبد الرحمن: فقد قدّم محمد بن الحسن مالك بن أنس على أبي حنيفة وأقرّ له بفضل العلم بالكتاب والسنة والآثار، وقد شاهدهما وروى عنهما، حدثنا عبد الرحمن قال وقد حدثنا أبي رحمه الله

نا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت الشافعي يقول: كان محمد بن الحسن يقول: سمعت من مالك سبعمائة حديث ونيفاً إلى الثمانمائة لفظاً، وكان أقام عنده ثلاث سنين أو شبيهاً بثلاث سنين، وكان إذا وعد الناس أن يحدثهم عن مالك امتلاً الموضع الذي هو فيه وكثر الناس عليه، وإذا حدث عن غير مالك لم يأت به إلا النفي، فقال لهم: لو أراد أحد أن يعيبيكم بأكثر مما تفعلون ما قدر عليه إذا حدثكم عن أصحابكم وإنما يأتي النفي أعرف فيكم الكراهة، وإذا حدثكم عن مالك امتلاً على الموضع.

فقد بان بلزوم محمد بن الحسن مالكاً لحمل العلم عنه وبثه في الناس رضاً منه وموافقة لمن جعله إماماً ومختاراً.

التمييز بين الرواة:

قال أبو محمد فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية وجب أن نُمَيِّز بين عدول النقلة والرواة وثقاتهم وأهل الحفظ والثبوت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة. ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله عز وجل وعن رسوله ﷺ بنقل الرواة حقاً علينا معرفتهم، ووجب الفحص عن النقلة والبحث عن أحوالهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والثبوت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته، بأن يكونوا أمناء في أنفسهم علماء بدينهم أهل ورع وتقوى وحفظ للحديث وإتقان به وتثبت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل لا يشوبهم كثيرٌ من الغفلات، ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعوه، ولا يشبه عليهم بالأغلوطات، وأن يعزل عنهم الذين جرحهم أهل العدالة، وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم، وما كان يعترهم من غالب الغفلة وسوء الحفظ وكثره الغلط والسهو والاشتباه، ليعرف به أدلة هذا الدين وإعلامه، وأمناء الله في أرضه على كتابه وسنة رسوله ﷺ، وهم هؤلاء أهل العدالة فيتمسك بالذي رووه ويعتمد عليه ويحكم به وتجري أمور الدين عليه، وليعرف أهل الكذب تحريماً وأهل الكذب وهماً وأهل الغفلة والنسيان والغلط ورداء الحفظ، فيكشف عن حالهم وينبأ عن الوجوه التي كان مجرى روايتهم عليها، إن كذب فكذب، وإن وهم فوهم، وإن غلط فغلط، وهؤلاء هم أهل الجرح فيسقط حديث من وجب منهم أن يسقط حديثه، ولا يعاب به ولا يعمل عليه، ويكتب حديث من وجب كتب حديثه منهم على معنى الاعتبار، ومن حديث بعضهم الآداب الجميلة والمواعظ الحسنة والرفائق والترغيب والترهيب هذا أو نحوه.

طبقات الرواة:

ثم احتيج إلى تبيين طبقاتهم ومقادير حالاتهم، وتباين درجاتهم ليعرف من كان منهم في منزلة الانتقاد والجهدة والتنقيح، والبحث عن الرجال والمعرفة بهم، وهؤلاء هم أهل التزكية والتعديل والجرح،

ويعرف من كان منهم عدلاً في نفسه من أهل الثبوت في الحديث والحفظ له والإتقان فيه، فهؤلاء هم أهل العدالة، ومنهم الصدوق في روايته الورع في دينه الثبوت الذي يهيم أحياناً، وقد قبله الجهابذة النقاد، فهذا يحتج بحديثه أيضاً، ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام^{٤٩٠}، ومنهم من قد ألصق نفسه بهم ودلّسها بينهم ممن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال منهم الكذب، فهذا يترك حديثه ويطرح روايته ويسقط ولا يشتغل به.^{٤٩١}

الصحابة^{٤٩٢}:

فأما أصحاب الرسول ﷺ فهم الذين شهدوا الوحي والتزيل وعرفوا التفسير والتأويل وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبه نبيه ﷺ ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه فرضيهم له صحابة، وجعلهم لنا أعلاماً وقدوة، فحفظوا عنه ﷺ ما بلغهم عن الله عز وجل وما سنَّ وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووعوه وأتقنوه ففقهوا في الدين، وعلموا أمر الله ونهيه ومراده، بمعينة رسول الله ﷺ ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله، وتلقفهم منه واستنباطهم عنه، فشرّفهم الله عز وجل بما منّ عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة فنفي عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسماهم عدول الأمة فقال عز ذكره في محكم كتابه { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا } (١٤٣) سورة البقرة، ففسر النبي ﷺ عن الله عز ذكره قوله وسطاً قال: عدلاً، فكانوا عدول الأمة وأئمة الهدى وحجج الدين ونقلة الكتاب والسنة، وندب الله عز وجل إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والاعتداء بهم، فقال { وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } (١١٥) سورة النساء، ووجدنا النبي ﷺ قد حض على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ووجدناه يخاطب أصحابه فيها منها أن دعا لهم فقال: " نَصَرَ اللَّهُ أُمَّةً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا ، فَحَفِظْهُ ، حَتَّىٰ يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ ، فَإِنَّهُ رُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ . ثَلَاثُ خِصَالٍ ، لَا يَغْلُ عَلَىٰ عَيْنَيْهَا قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَمُنَاصَحَةُ وِلَاةِ الْأَمْرِ ، وَكُلُومُ الْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ . " ^{٤٩٣}.

^{٤٩٠} - يعني بأصول الحلال والحرام، وإلا فقد احتج أكثر العلماء بالحديث الضعيف في الأحكام إذا لم يكن في الباب ما هو أقوى منه، لأنه خير من رأي الرجال .

^{٤٩١} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ١) وقال : وخامس قد ألصق نفسه بهم ودلّسها بينهم ممن ليس من أهل الصدق والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذب، فهذا يترك حديثه ويطرح روايته الأئمة " الجرح والتعديل [ج ١ - ص ١٠]

^{٤٩٢} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ٧)

^{٤٩٣} - مسند أحمد (٢٢٢١١) صحيح

وقال ﷺ في خطبته: " فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْعَائِبَ " ٤٩٤ .
 وقال: بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ،
 فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٤٩٥ .

ثم تفرقت الصحابة رضي الله تعالى عنهم في النواحي والأمصار والثغور وفي فتوح البلدان والمغازي والإمارة والقضاء والأحكام، فبث كل واحد منهم في ناحية وبالبلد الذي هو به ما وعاه وحفظه عن رسول ﷺ وحكموا بحكم الله عز وجل، وأمضوا الأمور على ما سنَّ رسول الله ﷺ وأفتوا فيما سئلوا عنه مما حضرهم من جواب رسول الله ﷺ عن نظائرها من المسائل، وجرّدوا أنفسهم مع تقدمة حسن النية والقربة إلى الله تقدس اسمه، لتعليم الناس الفرائض والأحكام والسُّنن والحلال والحرام حتى قبضهم الله عز وجل رضوان الله ومغفرته ورحمته عليهم أجمعين.
 التابعون ٤٩٦:

فخلف بعدهم التابعون الذين اختارهم الله عز وجل لإقامة دينه وخصهم بحفظ فرائضه وحدوده وأمره ونهيه وأحكامه وسنن رسوله ﷺ وآثاره، فحفظوا عن صحابة رسول الله ﷺ ما نشره وبشوه من الأحكام والسُّنن والآثار وسائر ما وصفنا الصحابة به رضي الله تعالى عنهم، فأتقنوه وعلموه وفقهوا فيه، فكانوا من الإسلام والدين ومراعاة أمر الله عز وجل ونهيه بحيث وضعهم الله عز وجل ونصبهم له إذ يقول الله عز وجل " {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} (١٠٠) سورة التوبة .

حدثنا عبد الرحمن نا محمد بن يحيى انا العباس بن الوليد النرسي نا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة قوله عز وجل "والذين اتبعوهم بإحسان" التابعين فصاروا برضوان الله عز وجل لهم وجميل ما أثنى عليهم بالمتلة التي نزههم الله بها عن أن يلحقهم مغمز أو تدركهم وصمة، لتيقظهم وتحرزهم وتثبتهم، ولأنهم البررة الأتقياء الذين ندمهم الله عز وجل لإثبات دينه وإقامة سنَّته وسبله، فلم يكن لاشتغالنا بالتمييز بينهم معنى، إذ كنا لا نجد منهم إلا إماماً مبرزاً مقدماً في الفضل والعلم ووعي السُّنن وإثباتها ولزوم الطريقة واحتباتها رحمه الله ومغفرته عليهم أجمعين، إلا ما كان من ألحق نفسه بهم ودلَّسها بينهم ممن ليس يلحقهم، ولا هو في مثل حالهم لا في فقه ولا علم ولا حفظ ولا إتقان ولا ثبت، ممن قد ذكرنا حالهم وأوصافهم ومعانيهم في مواضع من كتابنا هذا فاكتفينا بها وبشرحها في الأبواب مستغنية عن إعادة ذكرها مجملة أو مفسرة في هذا المكان.

٤٩٤ - مسند أحمد (١٦٨٢١) صحيح

٤٩٥ - حديث صحيح انظر تحريجه في المسند الجامع - (ج ١١ / ص ٤٢٧)(٨٦٦٥)

٤٩٦ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ٨)

أتباع التابعين^{٤٩٧}:

ثم خلفهم تابعو التابعين وهم خلف الأخيار وأعلام الأمصار في دين الله عز وجل ونقل سنن رسول الله ﷺ وحفظه وإتقانه والعلماء بالحلال والحرام والفقهاء في أحكام الله عز وجل وفروضة وأمره ونهيه فكانوا على مراتب أربع.

مراتب الرواة:

فمنهم الثابت الحافظ الورع المتقن الجهد الناقد للحديث، فهذا الذي لا يختلف فيه ويعتمد على جرحه وتعديله ويحتج بحديثه وكلامه في الرجال.

ومنهم العدل في نفسه الثابت في روايته الصدوق في نقله الورع في دينه الحافظ لحديثه المتقن فيه، فذلك العدل الذي يحتج بحديثه ويوثق في نفسه.

ومنهم الصدوق الورع الثابت الذي يهتم أحياناً وقد قبله الجهابذة النقاد، فهذا يحتج بحديثه.

ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام. وخامس قد ألصق نفسه بهم ودلسها بينهم، ممن ليس من أهل الصدق والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكذب، فهذا يترك حديثه ويطرح روايته.

الأئمة:

فمن العلماء الجهابذة النقاد الذين جعلهم الله علماء للإسلام، وقدوة في الدين، ونقاداً لناقلة الآثار من الطبقة الأولى بالحجاز: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة، وبالعراق سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد، وبالشام الأوزاعي.

حدثنا عبد الرحمن حدثني أبي نا عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: أئمة الناس في زماننا أربعة سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة.

حدثنا عبد الرحمن نا أبي نا حماد بن زاذان قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: شعبة بن الحجاج إمام في الحديث.

حدثنا عبد الرحمن قال وسمعت أبي يقول: الحجّة على المسلمين الذين ليس فيهم ليس سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة وبالشام الأوزاعي^{٤٩٨}.

أمثلة من التراجم:

باب تسمية من روي عنه العلم ممن يسمّى أحمد وابتداء اسم أبيه على الألف

^{٤٩٧} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ٩)

^{٤٩٨} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ١١)

- ١ - أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي، روى عن حماد بن زيد وصالح بن عمر وسلام أبي المنذر وأبي إسماعيل المؤدب، روى عنه أبو زرعة وعمر بن شبة النميري وموسى بن إسحاق القاضي . حدثنا عبد الرحمن أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: سألت يحيى - يعني ابن معين - عن أحمد بن إبراهيم الموصلي فقال: ليس به بأس، حدثت عن حماد بن زيد.
- ٢ - أحمد بن إبراهيم أبو صالح الخراساني، روى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المديني، روى عنه صالح بن بشر بن سلمة الطبراني ، حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبي عنه فقال: شيخ مجهول، والحديث الذي رواه صحيح.
- ٣ - أحمد بن إبراهيم بن الدورقي وهو ابن كثير النكري، روى عن هشيم وإسماعيل بن علية يعد في البغداديين، روى عنه أبي وأبو زرعة سمعتهما يقولان ذلك. حدثنا عبد الرحمن قال: سئل أبي عنه فقال: صدوق. اهـ - قلت : وعدد التراجم حوالي (١٨٠٠٠) ترجمة .
- وقد سعى أبلغ السعي في استيعاب جميع أحكام أئمة الجرح والتعديل في الرواة إلى عصره ، ينقل ذلك عنهم بالأسانيد الصحيحة المتصلة بالسماع أو القراءة أو المكاتبة ، فغدا كتابه أصلاً لكل من ألف في هذا الفن بعده .
- وأما ترتيبه فمن حيث المبدأ على الأحرف الهجائية ، ولكنه ليس دقيقاً فيشبهه إلى حد ما ترتيب تاريخ البخاري.
- وتراجمه بشكل عام مختصرة ، وهو يذكر المترجم له وكنيته ، ويذكر شيوخه وكذلك من روى عنه من طلابه ، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، كما مر في الترحمتين السابقين .
- وأما أبو حاتم فهو من المتشددين في الجرح والتعديل ، فما قال عنه صدوق فهو ثقة عند غيره .
- كقوله عن أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي صدوق وفي التقريب ١/٩-١٠ ثقة حافظ .
- وقد يقول أبو حاتم عن الراوي ثقة : كقوله في ترجمة أحمد بن إسحاق الحضرمي ثقة . وقد يقول عن الراوي ثقة مأمون ، كما قال عن أحمد بن إسماعيل ابن أبي ضرار الرازي .
- وقد لا يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكنه يشير إلى رواية والده عنه أو أبو زرعة أو يحيى بن معين أو أحمد بن حنبل ، ورواية هؤلاء عنه تعدّ تعديلاً له . كما ذكر ذلك ٣٦/٢ كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم بن موسى الرملي أبو بكر السراج . فقد روى عنه أبو حاتم .
- وأحمد بن أيوب بن راشد البصري روى عنه أبو زرعة الرازي .
- وأحمد بن أسد بن بنت مالك بن مغول البجلي أبو عاصم روى عنه أبو زرعة .
- وهناك رواية ذكرهم ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً ولم يرو عنهم من ذكرناه سابقاً .

- فالأرجح عندي أنهم مقبولون ، إذ لو علم فيهم جرحاً لذكره ^{٤٩٩} .
- كقوله في ترجمة أحمد بن أيوب الضبي روى عن إبراهيم بن أدهم روى عنه إبراهيم بن الشماس .
- أقول : روى عنه جماعة ووثقه ابن حبان الثقات ٤/٨ وسكت عليه البخاري التاريخ ٢/٢/١ .
- وقوله عن أحمد بن أبي عبيد الوراق بن بشر أبو عبد الله البصري وذكر أنه روى عن جماعة وسكت عليه وفي التقريب ٢١/١ ثقة .
- وقوله في ترجمة أحمد بن ثعلبة الدمشقي روى عن أبي معاوية الأسود ، وروى عنه أحمد بن أبي الحواري ^{٥٠٠} .
- وقد يقول عن راوٍ كذاب كما قاله عن أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي المعروف بفرخويه .
- وقد يقول عنه : متروك الحديث كما في ترجمة أحمد بن الحارث الغساني أبو عبد الله الواقدي البصري .
- وقال عنه البخاري فيه بعض النظر ٢/٢/١ .
- وقد يذكر أقوالاً مختلفة في راوٍ واحد ، كأن يضعفه أبوه ويقويه غيره ، وبعد التتبع والاستقراء تبين لنا أن الراجح مع من وثقه لأن أبا حاتم من المتشددين .
- كقوله في ترجمة أحمد بن سليمان بن أبي الطيب ضعيف الحديث مع أن أبا زرعة وثقه وروى عنه البخاري راجع الجرح ٥٢/٢ والميزان ١٠٢/١ والتقريب ١٧/١ .
- وقد يقول عنه : شيخ وهي تعديل كقوله عن أحمد بن عبد الله أبو عبيدة ابن أبي السفر الكوفي قال أبو حاتم : شيخ اهـ .
- وقد يقول عن راوٍ بأنه مجهول كقوله عن أحمد بن عمر القصبي قال سألت أبي عنه فقال : مجهول اهـ .
- وقد يكون في كلامه نظر عن المجاهيل كقوله عن أحمد بن عاصم البلخي مجهول ، والصواب أنه معروف وثقة انظر الميزان ١٠٦/١ والتاريخ الكبير ٥/٢/١ .
- وكذلك إبراهيم بن عبد الرحمن المخزومي ، وأسباط أبو اليسع ، وبيان بن عمرو ، ومحمد بن الحكم المروزي جهلهم أبو حاتم ، وعرفهم غيره ^{٥٠١} .
- لذا قال الإمام ابن دقيق العبد : لا يكون تجهيل أبي حاتم حجةً ما لم يوافق غيره ، نقله الزيلعي ^{٥٠٢} .

^{٤٩٩} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٣ و٤٠٣ و٤٠٤

^{٥٠٠} - لي بحث مفصل حول الرواة المسكوت عنهم ، سيمر بإذن الله تعالى .

^{٥٠١} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٢٣ و٤٠٣ و٤٠٤

^{٥٠٢} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ٢٦٦-٢٦٨

وقال السيوطي^{٥٠٣}: " جَهَّلَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْخُفَاةِ قَوْمًا مِنَ الرُّوَاةِ لَعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِهِمْ، وَهَمَّ مَعْرُوفُونَ بِالْعَدَالَةِ عِنْدَ غَيْرِهِمْ، وَأَنَا أَسْرَدُ مَا فِي «الصَّحَّاحِينَ» مِنْ ذَلِكَ:

أحمد بن عاصم البَلْخِيُّ، جهَّله أبو حاتم، لأنَّه لم يخبر بحاله، ووثقه ابن حبان، وقال: روى عنه أهل بلده.

إبراهيم بن عبد الرَّحْمَنِ المَخْزُومِيُّ، جهَّله ابن القَطَّانِ، وعرفه غيره، فوثقه ابن حبان، وروى عنه جماعة.

أُسَامَةَ بن حفص المَدَنِيُّ، جهَّله السَّاجِي، وأبو القاسم اللالكائي، قال الذَّهَبِيُّ: ليس بمجهولٍ، روى عنه أربعة.

أَسْبَاطُ أَبُو اليَسَعِ، جهَّله أبو حاتم، وعرفه البُخَارِيُّ.

يَبَّانُ بن عَمْرٍو، جهَّله أبو حاتم، ووثقه ابن المديني، وابن حبان، وابن عَدِي، وروى عنه البُخَارِيُّ، وأبو زُرْعَةَ، وعُبَيْدُ اللَّهِ بن واصل.

الحُسَيْنُ بن الحسن بن يسار، جهَّله أبو حاتم، ووثقه أحمد وغيره.

الحَكَمُ بن عبد الله البَصْرِيُّ، جهَّله أبو حاتم، ووثقه الذَّهَلِيُّ، وروى عنه أربعة ثقات.

عَبَّاسُ بن الحُسَيْنِ القَنْطَرِيُّ، جهَّله أبو حاتم، ووثقه أحمد وابنه، وروى عنه البُخَارِيُّ، والحسن بن علي المَعْمَرِيُّ، وموسى بن هارون الحَمَّال، وغيرهم.

مُحَمَّدُ بن الحَكَمِ المَرْوَزِيُّ، جهَّله أبو حاتم، ووثقه ابن حبان، وروى عنه البُخَارِيُّ."

لذا يجب تحقيق هذا الكتاب القيم وضبطه ومقارنته مع غيره من كتب الجرح والتعديل

رابعاً

المصنَّفَاتُ فِي رِجَالِ كُتُبٍ مَخْصُوصَةٍ

هناك بعض المصنفات عمدة مؤلفوها إلى تراجم رواة في كتب مخصوصة، فترجموا رواة ذلك الكتاب أو تلك الكتب فقط، ولم يتعرضوا لغيرها، ولهذه الكتب مزية على غيرها في كونها اشتملت على تراجم جميع الرواة في ذلك الكتاب أو تلك الكتب المعينة.

هنا الكلام على كتب صنفت في تراجم رواة كتاب بعينه. البخاري مثلاً أورد في كتابه ألوفا من الرواة، فجاء الأئمة؛ منهم من ترجم في هذا الكتاب رواة صحيح البخاري، ومنهم من ترجم لرواة صحيح مسلم، ومنهم من جمع بين رواة الكتائين.

^{٥٠٣} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ٢٥١) وندوة علوم الحديث علوم وآفاق - (ج ١٦ / ص ١٧) والرفع والتكميل في الجرح والتعديل - (ج ١ / ص ٧)

هنا رجال في البخاري هم هم في صحيح مسلم، فأتى بهم، وأتى بالزيادات الرواة الذين خرج لهم البخاري، زادهم والرواة الذين خرَّج لهم مسلم وجمعهم في كتاب واحد كما سنرى، فهذا النوع من المصنفات في ترجمة رِوَاةٍ كُتِبَ بعينها، أما إذا كان الحديث مُخَرَّجًا عندي في الصحيحين، وأريد الوصول إلى تراجم رِوَاةٍ البخاري ومسلم من أقصر طريق؛ فهذه الكتب تخدم في هذه القضية. فيستطيع الباحث العثور على ترجمة أي راوٍ يريده من رِوَاةٍ ذلك الكتاب، كما أن لها مَزِيَّةً حَصْرٍ التراجم في رِوَاةٍ ذلك الكتاب بعينه، وعدم التطويل بالتعرُّض لترجمة أي راوٍ من رِوَاةٍ الحديث، وفي هذا تسهيل على الباحث الذي يريد رِوَاةً في كتب مخصوصة، ومن أشهر هذه المصنفات لا سيما المطبوع منها:

أولاً: "الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد" لأبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي المتوفى سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة للهجرة، وهذا الكتاب خاص برجال صحيح البخاري. ثانياً: "رجال صحيح مسلم" لأبي بكر أحمد بن علي الأصفهاني المعروف بابن منجويه المتوفى سنة ثمان وثلاثين وأربعمائة للهجرة.

ثالثاً: "الجمع بين رجال الصحيحين" لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، المتوفى سنة سبع وخمسمائة للهجرة، وقد جمع في هذا الكتاب بين كتابي الكلاباذي وابن منجويه المذكورين آنفاً، واستدرك ما أغفلاه وحذف بعض الاستطرادات وما يمكن الاستغناء عنه، والكتاب مرتبٌ على حروف المعجم، وقد ذكر المؤلف طريقته في مقدمة الكتاب، فبين أنه جمع بين رجال صحيح البخاري ومسلم، وأشار إلى ما انفرد به كل واحد منهما، وقد طُبِعَ الكتاب في الهند، وتولت طباعته دائرة المعارف العثمانية سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وألف للهجرة.

هذا الكتاب وإن كان حصر رجال الصحيحين بشكل جيد لم يفته واحدٌ منهما، إلا أن الطالب - حقيقةً - وهو يدرس ويتعلم ويحتاج إلى نَفْسٍ طویل في بيان حال الراوي، ويجمع كلام أئمة العلم عليه، فلا يُشبع نَهْمَةَ الطالب إلا إن وقف على الراوي، فإذا فتح كتاب ابن القيسراني وهو أوسع من الكتابين السابقين فيكون قد وقف على الراوي الذي له رواية في البخاري.

فعادة الباحث أو الطالب المبتدئ أو غير المبتدئ حين يريد البحث عن رجل من رجال البخاري أو مسلم أو كليهما فإنه يعتمد إلى الموسوعة الأم وهي "تهذيب الكمال" للمزي كما سيأتي الكلام عليه إن شاء الله.

خامسا

كتب التراجم الخاصة برجال الكتب الستة

لقد صنّف العلماء عدداً من الكتب جمعوا فيها تراجم رجال الكتب الستة مع تراجم لرجال بعض مصنفات صغيرة ألفها أصحاب الكتب الستة.

ومن هذه الكتب:

كتاب "الكمال في أسماء الرجال" للحافظ عبد الغني المقدسي:

وبما أن هذا الكتاب أشهر الكتب التي جمعت تراجم رجال الكتب الستة، وبما أنه لقي عناية من العلماء لم يلقها غيره من التهذيب والتعليق والاختصار لذا؛ سأتكلم عنه وعن تهذيباته ومختصراته بشيء من التفصيل، وقبل الكلام على الكتاب وتهذيباته ومختصراته إليك أشهر أسماء العلماء الذين هذبوا هذا الكتاب أو استدرکوا عليه، أو اختصروه مع أسماء مؤلفاتهم على...الكمال في أسماء الرجال " لعبد الغني المقدسي الكتاب واسع جداً وفيه بعض الإشكاليات، وفيه بعض الاستدراكات، وبعض القصور، فجاء الإمام المزي -رحمه الله تعالى- فاختصر "الكمال" في كتاب سماه "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" للحافظ المزي، والحق يُقال: إن قبل طباعة "تهذيب الكمال" للمزي كان الباحثون في حيرة شديدة، لأنك مثلاً إذا أردت البحث في إسناد يقول البخاري مثلاً: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا غندر -هو محمد بن جعفر-، حدثنا شعبة مثلاً عن أبي إسحاق عن عقبة بن عامر مثلاً، هذا إسناد. وأنا أريد دراسة الإسناد، الطالب وهو يبحث عن محمد بن بشار، أو يبحث عن محمد بن جعفر. أنت تأتي باسم محمد بن جعفر وترجع إلى الكتاب، كيف تستدل على محمد بن جعفر؟ أنت عندك مثلاً ثلاثة أو أربعة في "تهذيب الكمال" اسمهم محمد بن جعفر، فأبحث بالشيخ والتلميذ، يعني أبحث عمّن اسمه محمد بن جعفر أرى في شيوخه شعبة وفي تلاميذه محمد بن بشار، فالمزي -رحمه الله تعالى- طريقة التصنيف في هذه الكتب يقول مثلاً: محمد بن جعفر ويذكر بقية الاسم والنسب والكنية والقبيلة إلى غير ذلك إلى آخر الاسم ثم يقول شيوخه، فيأتي بجميع شيوخ الراوي مرتبين على حروف "ألفباء" في هذه المنطقة، ثم بعد ذلك يقول تلاميذه، فيأتي بجميع تلاميذ الراوي مرتبين على حروف "ألفباء" في هذه النقطة، فأنا وأنا أبحث عن محمد بن جعفر أنظر في شيوخه في حرف "الشين" إن وجدت شعبة؛ إذن هذا هو محمد بن جعفر الذي أبحث عنه، أتأكد أكثر حين أجد في التلاميذ محمد بن بشار، هذا كلام أغلبي يمثل ثمانين بالمائة من أحوال التراجم.

قد يأتي لك راو اسمه محمد بن جعفر وشيخه شعبة وتلميذه محمد بن بشار تجد اثنين بهذا الوصف، فتحتاج إلى الترجيح بقرائن، لكن ثمانين بالمائة من التراجم إنما يُبحث عنها بالشيوخ والتلاميذ، فقبل

طبع كتاب "تهذيب الكمال" لا يمكن لك الوقوف على حال الراوي إلا بوجود الشيوخ والتلاميذ معك، فكنا نرجع إلى المخطوطات، فالآن صار الأمر سهلاً.

فـ"تهذيب الكمال" كتابٌ لا يُستغنى عنه أبداً في مكتبة طالب الحديث، لا يستطيع الطالب أن يكون طالبَ حديث من غير النظر في "تهذيب الكمال".

فالزري -رحمه الله تعالى- أتى فاختصر "الكمال" لعبد الغني هذبه، الكتاب مطبوع في خمسة وثلاثين مجلداً بتحقيق بشار عواد.

ثم لطول الكتاب وكبر حجمه جاء حافظان من الحفاظ الكبار الأسبق في الزمان الحافظ المزنيّ ويليه الحافظ الذهبيّ، ويليه في الترتيب الزمانيّ الحافظ ابن حجر.

يقول الإمام الذهبي: "التمس مني بعض الأخلاء اختصاراً لتهذيب الكمال، والإتيان بالأهم فالأهم، وإن كان كلّه في حكم المهم، قلت: لو صنفْتُ شرحاً لكان أولى من أن أوليه تنقيصاً وجرحاً، ثم فكرت، فإذا الأعمار مولية، والهمم قصيرة، وضروريات الكتاب محتاج إليها في الجملة، فاختصرته مثبتاً لذلك تاركاً التطويل"

ورغم هذا، فإن كتاب التهذيب للحافظ الذهبي جاء مشتملاً على إضافات نفيسة، وتعليقات مفيدة، ولطائف من كل فنون علم الحديث المتصلة بدراسة الرجال، فقد عني فيه بإبراز المؤلف والمختلف من أسماء الرجال، وهو ما يتفق في الخطّ ويختلف في النطق، وكذلك عني ببيان وفاة كثير من المترجم لهم، وغير ذلك من الإضافات التي التقطها الحافظ ابن حجر في كتابه تهذيب التهذيب، حيث يقول في مقدمته: "وقد ألحقت في هذا المختصر ما التقطته من تذهيب التهذيب للحافظ الذهبي" ٥٠٤.

وعلى كلٍّ، فرغم أن تذهيب التهذيب كان اختصاراً لتهذيب الكمال، إلا أنه بعد إضافات الإمام الذهبي النافعة، والتي ذهبَ بها مختصره، وما بثّه في ذلك المختصر من روحه العلمية، ما جعل الكتاب يكاد أن يصبح مؤلفاً مستقلاً، وإضافة أصيلة في علم الرجال.

ثم اختصر "تذهيب التهذيب" في الكاشف في أسماء الرجال، في ثلاثة مجلدات وهو كتاب نفيس في بابه.

والحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- اختصر "تهذيب الكمال" في "تهذيب التهذيب" بين التسمية هذه وهذه حرف، هذا "تذهيب" وهذا "تهذيب" اسمه "تهذيب التهذيب" مطبوع في اثني عشر مجلداً من غير الفهارس، مطبوع قديماً.

فالحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- اقتصر على مشاهير شيوخ الراوي وتلاميذه، يعني المزي هنا يأتي بكل الرواة الذين رَوَى عنهم الراوي، وكل التلاميذ الذين رَوَوْا عنه. جاء الحافظ ابن حجر هنا فاختصر في مسألة الشيوخ والتلاميذ هذه رفع من كل راوٍ النصف أو الثلثين، وأبقى الثلث منه، أو يذكر سبعة ثمانية رواة من الذين تدور عليهم أحاديث الراوي، والمزي -رحمه الله تعالى- زاد على "الكمال" وهو يصنّف كتابه "التهذيب" أنه بعدما يورد ترجمة الراوي يأتي بحديث من مروياته يقول: حدثنا فلان عن فلان إلى أن يذكر هذا الشيخ الذي يترجم له، يعني مثلاً يترجم لشعبة في، بعدما ينتهي من الكلام على ترجمة شعبة يقول: وقد وقع لي من حديثه عالياً: حدثنا فلان عن فلان عن فلان إلى أن يأتي على شعبة ويذكر ما فوق شعبة إلى النبي ﷺ - ويذكر حديثاً أو حديثين أو ثلاثة أحياناً، فزاد حجم الكتاب جداً.

ومرويات المزيّ في "تهذيب الكمال" تمثل تقريباً من ربع إلى ثلث الكتاب، فالحافظ ابن حجر رفع هذا من الكتاب التي هي مرويات المزي التي ساقها بأسانيد عَقَبَ ترجمة كل راوٍ أو معظم الرواة؛ لأن هناك رواة لم يذكر لهم أحاديث، وزاد الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- على كلام المزي في "التهذيب" كلام المغاربة على الرواة، علماء المغرب لهم كتب، وعلماء الأندلس، فجاء بكلام المغاربة كلام في الجرح والتعديل زيادة على ما أتى به المزي -رحمه الله تعالى- لكن يبقى للمزي مَزِيَّةٌ ليست لغيره، وهي: أن المزي -رحمه الله تعالى- يورد جميع تلاميذ الراوي وشيوخه، أنا إن لم أنظر في "تهذيب الكمال"؛ لن أستطيع تعيين الراوي، فقد تجد راوياً اسمه متشابهة مع سبعة رواة في اسم الأب والجد؛ فمن الذي يفصل لك في تعيين الراوي أن هذا فلان بعينه؟

"تهذيب الكمال" وليس "تهذيب التهذيب" رغم الاختصار، ورغم الإتيان بكلام هو كلام في الحقيقة لا يفصل، لا يقدم ولا يؤخر في حال الراوي؛ لأنه كلام متأخرين والعمدة في الجرح والتعديل على كلام المتقدمين.

جاء الحافظ ابن حجر فاختصر "تهذيب التهذيب" في "تقريب التهذيب"، و"تقريب التهذيب" طُبِعَ في مجلدين طبعة قديمة بعناية الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف، ثم هناك نسخة لصالح عبد الموجود، ونسخة لواحد أفغاني أو باكستاني اسمه شغيف أحمد وقَدَّمَ لها الشيخ بكر أبو زيد وهي تعتبر أتقن النسخ. و"تقريب التهذيب" يضع يدك على حال الراوي في جملة واحدة، يعني بعد أن يذكر اسم الراوي، ومثلاً الطبقة أنه في الطبقة الثانية في التابعين أم في أتباع التابعين أم كما سنين عند الكلام عليه يقول لفظاً واحداً: ثقة، صدوق، ضعيف، صدوق يهم، صدوق له أوهام، كذاب، فيأتي في حال الراوي يفصل فيه بكلمة واحدة، وقلَّ أن تجد راوياً من رواة التقريب سكت عنه الحافظ لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الأول

الكمال في أسماء الرجال للمقدسي

عَبْدُ الْعَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، الْإِمَامُ، الْعَالِمُ، الْحَافِظُ الْكَبِيرُ، الصَّادِقُ، الْقُدْوَةُ، الْعَابِدُ، الْأَثَرِيُّ، الْمُتَّبِعُ، عَالِمُ الْحُفَاطِ، تَقِيُّ الدِّينِ، أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُورُرِ بْنِ رَافِعِ بْنِ حَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَقْدِسِيِّ، الْجَمَاعِيُّ، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ الْمَنْشَأُ، الصَّالِحِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، صَاحِبُ (الْأَحْكَامِ الْكُبْرَى)، وَ(الصُّغْرَى).

وُلِدَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِ مِائَةٍ بِجَمَاعِيلَ، أَظُنُّهُ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ، قَالَتْ وَالِدَتِي: هُوَ أَكْبَرُ مَنْ أَحْبَبَهَا الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وَالْمُؤَفَّقُ وُلِدَ فِي شَعْبَانَ.

سَمِعَ الْكَثِيرَ بِدِمَشْقَ، وَالْإِسْكَندَرِيَّةَ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمِصْرَ، وَبَغْدَادَ، وَحِرَّانَ، وَالْمَوْصِلَ، وَأَصْبَهَانَ، وَهَمْدَانَ، وَكَتَبَ الْكَثِيرَ.

وَلَمْ يَزَلْ يَطْلُبُ، وَيَسْمَعُ، وَيَكْتُبُ، وَيَسْهَرُ، وَيَدَأُبُ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَتَّقِي اللَّهَ، وَيَتَعَبَّدُ، وَيَصُومُ، وَيَتَهَجَّدُ، وَيَنْشُرُ الْعِلْمَ، إِلَى أَنْ مَاتَ.

رَحَلَ إِلَى بَغْدَادَ مَرَّتَيْنِ، وَإِلَى مِصْرَ مَرَّتَيْنِ، سَافَرَ إِلَى بَغْدَادَ هُوَ وَابْنُ خَالِهِ الشَّيْخُ الْمُؤَفَّقُ فِي أَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ، فَكَانَا يَخْرُجَانِ مَعًا، وَيَذْهَبُ أَحَدُهُمَا فِي صُحْبَةِ رَفِيقِهِ إِلَى دَرْسِهِ وَسَمَاعِهِ، كَانَا شَابَتَيْنِ مُخْتَطِبَيْنِ، وَخَوْفَهُمَا النَّاسُ مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ، وَكَانَ الْحَافِظُ مِثْلَهُ إِلَى الْحَدِيثِ، وَالْمُؤَفَّقُ يُرِيدُ الْفِقْهَ، فَتَفَقَّهَ الْحَافِظُ، وَسَمِعَ الْمُؤَفَّقُ مَعَهُ الْكَثِيرَ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا الْعُقَلَاءُ عَلَى التَّصَوُّنِ وَقَلَّةِ الْمُخَالَطَةِ أَحْبَبُوهُمَا، وَأَحْسَنُوا إِلَيْهِمَا، وَحَصَلَا عِلْمًا جَمًّا، فَأَقَامَا بِبَغْدَادَ نَحْوَ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَنَزَلَا أَوَّلًا عِنْدَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ مَاتَ بَعْدَ قُدُومِهِمَا بِخَمْسِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ اشْتَغَلَا بِالْفِقْهِ وَالْخِلَافَةِ عَلَى ابْنِ الْمُنِيِّ تَصَانِيفُهُ:

كِتَابُ (المصباح في عيون الأحاديث الصحاح) مشتمل على أحاديث (الصحيحين)، فهو مستخرج عن عليهما بأسانيد، في ثمانية وأربعين جزءاً، كتاب (نهاية المراد) في السنن نحو مائتي جزء لم يبيضه، كتاب (اليواقيت) مجلداً، كتاب (تحفة الطالبين في الجهاد والمجاهدين) مجلداً، كتاب (فضائل خير البرية) أربعة أجزاء، كتاب (الروضة) مجلداً، كتاب (التهجيد) جزآن، كتاب (الفرج) جزآن، كتاب (الصلوات إلى الأموات) جزآن، (الصفات) جزآن، (محنة الإمام أحمد) جزآن، (دم الرياء) جزء، (دم الغيبة) جزء، (الترغيب في الدعاء) جزء، (فضائل مكة) أربعة أجزاء، (الأمر بالمعروف) جزء، (فضل رمضان) جزء، (فضل الصدقة) جزء، (فضل عشر ذي الحجة) جزء، (فضائل الحج) جزء، (فضل رجب)، (وفاة النبي - ﷺ -) جزء، (الأقسام التي أقسم بها النبي - ﷺ -)، كتاب (الأربعين) بسند واحد، (أربعين من كلام رب العالمين)، كتاب (الأربعين) آخر، كتاب (الأربعين) رابع،

(اعتقاد الشافعي) جزء، كتاب (الحكايات) سبعة أجزاء، (تحقيق مُشكَل الألفاظ) مجلدين، (الجامع الصغير في الأحكام) لم يتم، (ذكر القبور) جزء، (الأحاديث والحكايات) كان يقرأها للعامّة، مائة جزء، (مناقب عمر بن عبد العزيز) جزء، وعدة أجزاء في (مناقب الصحابة)، وأشياء كثيرة جداً ما تمت، والجميع بأسانيد، بخطه المليح الشديد السرعة، و(أحكامه الكبرى) مجلّد، و(الصغرى) مجلّد، كتاب (درر الأثر) مجلّد، كتاب (السيرة) جزء كبير، (الأدعية الصحيحة) جزء، (تبيين الإصابة لأوهام حصلت لأبي نعيم في معرفة الصحابة) جزآن، تدلُّ على براعته وحفظه، كتاب (الكمال في معرفة رجال الكتب الستة) في أربعة أسفار، يروي فيه بأسانيد.

في حفظه:

قال ضياء الدين: كان شيخنا الحافظ لا يكاد يسأل عن حديث إلا ذكره وبينه، وذكر صحته أو سقمه، ولا يسأل عن رجل إلا قال: هو فلان بن فلان الفلاني، ويذكر نسبه، فكان أمير المؤمنين في الحديث، سمعته يقول: كنت عند الحافظ أبي موسى، فجرى بيني وبين رجل منازعة في حديث، فقال: هو في (صحيح البخاري).

فقلت: ليس هو فيه.

قال: فكتبه في رفة، ورفعها إلى أبي موسى يسأله، قال: فناولني أبو موسى الرفة وقال: ما تقول؟ فقلت: ما هو في (البخاري)، فحجل الرجل.

يقول أبو موسى عفا الله عنه: قل من قدم علينا يفهم هذا الشأن كفهم الشيخ الإمام ضياء الدين أبي محمد عبد الغني المقدسي، وقد وفق لتبيين هذه الغلطات، ولو كان الدارقطني وأمثاله في الأحياء لصوبوا فعله، وقل من يفهم في زماننا ما فهم زاد الله علماً وتوفيقاً.

في إفادته واشتغاله:

قال الضياء: وكان - رحمه الله - مجتهداً على الطلب، يكرم الطلبة، ويحسن إليهم، وإذا صار عنده طالب يفهم أمره بالرحلة، ويفرح لهم بسماع ما يحصلونه، وبسببه سمع أصحابنا الكثير. أو فاته:

كان لا يضيع شيئاً من زمانه بلا فائدة، فإنه كان يصلي الفجر، ويلقن القرآن، وربما أقرأ شيئاً من الحديث تلقيناً، ثم يقوم فيتوضأ، ويصلي ثلاث مائة ركعة بالفاتحة والمعوذتين إلى قبل الظهر، وينام نومة، ثم يصلي الظهر، ويشغل إما بالتسميع، أو بالنسخ إلى المغرب، فإن كان صائماً، أفطر، وإلا صلى من المغرب إلى العشاء، ويصلي العشاء، وينام إلى نصف الليل أو بعده، ثم قام كأن إنساناً يوقظه، فيصلي لحظة ثم يتوضأ ويصلي إلى قرب الفجر، ربما توضأ سبع مرات أو ثمانياً في الليل، وقال: ما تطيب لي الصلاة إلا ما دامت أعضائي رطبة، ثم ينام نومة يسيرة إلى الفجر، وهذا دأبه.

قيامه في المنكر:

كَانَ لَا يَرَى مُنْكَرًا إِلَّا غَيْرَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِلِسَانِهِ، وَكَانَ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَاتِمَ.
 قَدْ رَأَيْتُهُ مَرَّةً يَهْرِيقُ خَمْرًا، فَجَبَذَ صَاحِبُهُ السَّيْفَ فَلَمْ يَخَفْ مِنْهُ، وَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ، وَكَانَ قَوِيًّا فِي بَدَنِهِ،
 وَكَثِيرًا مَا كَانَ بَدْمَشَقٌ يُنْكَرُ وَيَكْسِرُ الطَّنَابِيرَ وَالشَّبَابَاتَ.
 وَمِنْ شَمَائِلِهِ:

قَالَ الضِّيَاءُ: مَا أَعْرَفَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ رَأَهُ إِلَّا أَحَبَّهُ وَمَدَحَهُ كَثِيرًا؛ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامَةَ
 الْحَرَّانِيَّ بِأَصْبَهَانَ، قَالَ: كَانَ الْحَافِظُ يَصْطَفِ النَّاسَ فِي السُّوقِ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَلَوْ أَقَامَ بِأَصْبَهَانَ مُدَّةً
 وَأَرَادَ أَنْ يَمْلِكَهَا، لَمَلِكَهَا.
 مَا ابْتُلِيَ الْحَافِظُ بِهِ:

قَالَ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدَ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، سَمِعْتُ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَأَلْتُ
 اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مِثْلَ حَالِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَقَدْ رَزَقَنِي صَلَاتِهِ قَالَ: ثُمَّ ابْتُلِيَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأُوذِيَ.
 وَبِكُلِّ حَالٍ: فَالْحَافِظُ عَبْدُ الْعَنِيِّ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ وَالتَّوَالَهُ وَالصَّدْعَ بِالْحَقِّ، وَمَحَاسِنُهُ كَثِيرَةٌ، فَنَعُودُ
 بِاللَّهِ مِنَ الْهَوَى وَالْمِرَاءِ وَالْعَصْبِيَّةِ وَالْإِفْتِرَاءِ، وَنَبْرًا مِنْ كُلِّ مُجَسِّمٍ وَمُعْطَلٍ.
 مِنْ فِرَاسَةِ الْحَافِظِ وَكَرَامَاتِهِ:

قَالَ الْحَافِظُ الضِّيَاءُ: سَمِعْتُ الْحَافِظَ أَبَا مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَنِيِّ يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ وَالِدِي بِمِصْرَ وَهُوَ
 يَذْكَرُ فَضَائِلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنْ وَالِدِي مِثْلُهُ.
 فَالْتَفَتَ إِلَيَّ، وَقَالَ: أَيْنَ نَحْنُ مِنْ أَوْلَئِكَ؟
 وَسَمِعْتُ الرُّضِيَّ عَبْدَ الرَّحْمَانَ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ قَدْ أَعْطَى الْحَافِظَ جَامُوسًا فِي الْبَحْرَةِ، فَقَالَ لِي:
 جِئْ بِهِ، وَبِعْهُ.

فَمَضَيْتُ، فَأَخَذْتُهُ، فَفَرَّ كَثِيرًا، وَبَقِيَ جَمَاعَةٌ يَضْحَكُونَ مِنْهُ.
 فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ بِبِرْكَاتِ الْحَافِظِ سَهِّلْ أَمْرَهُ، فَسُقْتَهُ مَعَ جَامُوسَيْنِ، فَسَهِّلْ أَمْرَهُ، وَمَشَى فَبِعْتَهُ بِقَرِيَّةٍ.
 وَفَاتَهُ:

سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: مَرَضَ أَبِي فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مَرَضًا شَدِيدًا مَنَعَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَالْقِيَامِ، وَاشْتَدَّ سِتَّةَ
 عَشَرَ يَوْمًا، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ كَثِيرًا: مَا يَشْتَهِي؟ فَيَقُولُ: أَشْتَهِي الْجَنَّةَ، أَشْتَهِي رَحْمَةَ اللَّهِ.
 لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ذَلِكَ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ حَارًّا، فَمَدَّ يَدَهُ، فَوَضَّأَتْهُ وَقَتَ الْفَجْرِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! قُمْ صَلِّ بِنَا،
 وَخَفِّفْ.

فَصَلَّيْتُ بِالْجَمَاعَةِ، وَصَلَّى جَالِسًا، ثُمَّ جَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ يَسَ.
 فَاقْرَأْتُهُمَا، وَجَعَلَ يَدْعُو وَأَنَا أَوْمِنُ، فَقُلْتُ: هُنَا دَوَاءُ تَشْرُبُهُ، قَالَ: يَا بُنَيَّ! مَا بَقِيَ إِلَّا الْمَوْتُ.
 فَقُلْتُ: مَا تَشْتَهِي شَيْئًا؟

قَالَ: أَشْتَهِي النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ -.

فَقُلْتُ: مَا أَتَتْ عَنِّي رَاضٍ؟

قَالَ: بَلَى وَاللَّهِ.

فَقُلْتُ: مَا تُوصِي بِشَيْءٍ؟

قَالَ: مَا لِي عَلَى أَحَدٍ شَيْءٌ، وَلَا لِأَحَدٍ عَلَيَّ شَيْءٌ.

قُلْتُ: تُوصِينِي؟

قَالَ: أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْحَافِظَةَ عَلَى طَاعَتِهِ، فَجَاءَ جَمَاعَةٌ يُعَوِّدُونَهُ، فَسَلَّمُوا، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ اذْكُرُوا اللَّهَ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا قَامُوا، جَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ بِشَفْتِيهِ، وَيُشِيرُ بِعَيْنَيْهِ، فَقُمْتُ لِأَنَاوِلِ رَجُلًا كِتَابًا مِنْ جَانِبِ الْمَسْجِدِ، فَرَجَعْتُ وَقَدْ خَرَجَتْ رُوحُهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، سَنَةَ سِتِّ مِائَةٍ، وَبَقِيَ لَيْلَةُ الثَّلَاثَاءِ فِي الْمَسْجِدِ، وَاجْتَمَعَ الْخَلْقُ مِنَ الْعَدِ، فَدَفَنَاهُ بِالْقِرَافَةِ.

قَالَ الضَّيَاءُ: تَزَوَّجَ الْحَافِظُ بِخَالَتِي رَابِعَةَ ابْنَةِ خَالِهِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُدَامَةَ، فَهِيَ أُمُّ أَوْلَادِهِ مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ الرَّحْمَانَ وَفَاطِمَةَ، ثُمَّ تَسَرَّى بِمِصْرَ.

قُلْتُ: أَوْلَادُهُ عُلَمَاءُ:

فَمُحَمَّدٌ: هُوَ الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ الْإِمَامُ الرَّحَّالُ عَزَّ الدِّينِ أَبُو الْفَتْحِ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِ عَشْرَةَ وَسِتِّ مِائَةٍ كَهْلًا، وَكَانَ كَبِيرَ الْقَدْرِ.

وَعَبْدُ اللَّهِ: هُوَ الْمُحَدِّثُ الْحَافِظُ الْمُصَنِّفُ حَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُوسَى، رَحِلَ وَسَمِعَ مِنْ ابْنِ كَلَيْبٍ، وَخَلِيلِ الرَّارَانِيِّ، مَاتَ كَهْلًا، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، سَنَةَ تِسْعِ وَعِشْرِينَ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَانَ: هُوَ الْمُفْتِي أَبُو سُلَيْمَانَ ابْنُ الْحَافِظِ، سَمِعَ مِنَ الْبُوصَيْرِيِّ وَابْنِ الْجُوزِيِّ، عَاشَ بِضِعْمًا وَخَمْسِينَ، تُوفِّيَ فِي صَفْرِ، سَنَةَ ثَلَاثِ وَأَرْبَعِينَ وَسِتِّ مِائَةٍ.

مِنَ الْمَنَامَاتِ:

أُورِدَ لَهُ الشَّيْخُ الضَّيَاءُ عِدَّةَ مَنَامَاتٍ، مِنْهَا: سَمِعْتُ الْحَافِظَ عَبْدَ الْعَنِيِّ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي النَّوْمِ وَأَنَا أَمْشِي خَلْفَهُ إِلَّا أَنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلًا.

سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى ابْنَ الْحَافِظِ، حَدَّثَنِي صَنِيعَةَ الْمَلِكِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ حَيْدَرَةَ، قَالَ:

لَمَّا خَرَجْتُ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْحَافِظِ، لَقِينِي هَذَا الْمَعْرَبِيُّ، فَقَالَ: أَنَا غَرِيبٌ، رَأَيْتَ الْبَارِحَةَ كَأَنِّي فِي أَرْضٍ بِهَا قَوْمٌ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ، فَقُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ نَزَلُوا لِمَوْتِ الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَنِيِّ، فَقُلْتُ: وَأَيْنَ هُوَ؟ فَقِيلَ لِي: اقْعُدْ عِنْدَ الْجَامِعِ حَتَّى يَخْرُجَ صَنِيعَةُ الْمَلِكِ، فَامْضِ مَعَهُ، قَالَ: فَلَقِيْتَهُ وَأَقْفًا عِنْدَ الْجَامِعِ.

سَمِعْتُ الشَّيْخَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُرْدِيِّ بِحِرَّانَ يَقُولُ: قَرَأْتُ فِي رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ حَتْمَةً، وَجَعَلْتُ ثَوَابَ عَشْرٍ مِنْهَا لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْعَنِيِّ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: تَرَى يَصِلُ هَذَا إِلَيْهِ؟

فَرَأَيْتَ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ عِنْدِي ثَلَاثَةَ أَطْبَاقٍ رَطْبٍ، فَجَاءَ الْحَافِظُ، وَأَخَذَ وَاحِدًا مِنْهَا.^{٥٠٥}
 إن من أقدم ما وصلنا من كتب التراجم الخاصة برجال الكتب الستة كتاب "الكمال في أسماء الرجال" للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الجُمَاعِيَّ الحنبليَّ المتوفى سنة ستمائة للهجرة. ويعتبر هذا الكتاب أصلاً لمن جاء بعده في هذا الباب، غير أنه أطال فيه مع أنه يحتاج إلى استدراك لبعض التراجم، وتحرير لبعض المسائل، وتهذيب لكثير من الأقوال والأمثلة، وهو مع ذلك - كما قال الحافظ ابن حجر - من أجَلِّ المصنفات في معرفة حملة الآثار وَضْعًا، وأعظم المؤلفات في بصائر ذوي الألباب وَقَعًا.

الثاني

تهذيب الكمال للمزي

يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن علي بن عبد الملك ابن علي بن أبي الزهر الكلبي القضاعي الدمشقي، شيخنا وأستاذنا وقدوتنا، الشيخ جمال الدين أبو الحجاج المزي، حافظ زماننا حامل راية السنَّة والجماعة والقائم بأعباء هذه الصناعة والمتدرع جلباب الطاعة، إمام الحفاظ كلمة لا يحدونها وشهادة على أنفسهم يؤدونها ورتبة لو نشر أكابر الأعداء لكانوا يودونها، واحد عصره بالإجماع وشيخ زمانه الذي تصغي لما يقول الأسماع، والذي ما جاء بعد ابن عساكر مثله وإن تكاثرت جيوش هذا العلم فملأت البقاع، جد طول حياته فاستوعب أعوامها واستغرق بالطلب ليلها وأيامها وسهر الدياجي في العلم إذا سهرها غيره في الشهوات أو نامها، ذكره شيخنا الذهبي في تذكرة الحفاظ وأطنب في مدحه وقال: نظر في اللغة ومهر فيها وفي التصريف وقرأ العربية، وأما معرفة الرجال فهو حامل لوائها والقائم بأعبائها لم تر العيون مثله انتهى.
 وذكره في المعجم المختص وأطنب ثم قال: يشارك في الفقه والأصول ويخوض في مضايق المعقول فيؤدي الحديث كما في النفس متنا وإسنادا وإليه المنتهى في معرفة الرجال وطبقاتهم انتهى.
 وقد قدمنا في ترجمة الشيخ الإمام الوالد أبي سمعت شيخنا الذهبي يقول: ما رأيت أحفظ منه، وأنه بلغني عنه أنه قال: ما رأيت أحفظ من أربعة ابن دقيق العيد والدمياطي وابن تيمية والمزي وترتيبهم حسبما قدمناه، وأنا لم أر من هؤلاء الأربعة غير المزي، ولكن أقول: ما رأيت أحفظ من ثلاثة المزي والذهبي والوالد.

^{٥٠٥} - سير أعلام النبلاء (٤٤٤/٢١) فما بعدها - ٢٣٥ -

وبالجمله كان شيخنا المزي أعجوبة زمانه يقرأ عليه القارئ نهارا كاملا والطرق تضطرب والأسانيد تختلف وضبط الأسماء يشكل وهو لا يسهو ولا يغفل، يبين وجه الاختلاف ويوضح ضبط المشكل ويعين المبهم، يقظ لا يغفل عند الاحتياج إليه وقد شاهدته الطلبة ينعس فإذا أخطأ القارئ ردَّ عليه كأنَّ شخصا أيقظه وقال له قال هذا القارئ كيت وكيت هل هو صحيح وهذا من عجائب الأمور. وكان قد انتهت إليه رئاسة المحدثين في الدنيا، وكنت أنا كثير الملازمة للذهبي أمضي إليه في كل يوم مرتين بكرة والعصر، وأمَّا المزي فما كنت أمضي إليه غير مرتين في الأسبوع، وكان سبب ذلك أن الذهبي كان كثير الملاطفة لي والمحبة فيَّ بحيث يعرف من عرف حال معه أنه لم يكن يجبُ أحدا كمحبته فيَّ، وكنت أنا شابا فيقع ذلك مني موقعا عظيماً، وأمَّا المزي فكان رجلا عبوسا مهيبا، وكان الوالد يجب لو كان أمري على العكس أعني يجبُ أن ألام المزي أكثر من ملازمة الذهبي لعظمة المزي عنده.^{٥٠٦}

وشغر مرة مكان بدار الحديث الأشرفية فتزلي فيه فعجبت من ذلك، فإنه كان لا يرى تزيل أولاده في المدارس، وها أنا لم أَل في عمري فقاهاة في غير دار الحديث ولا إعادة إلا عند الشيخ الوالد، وإنما كان يؤخرنا إلى وقت استحقاق التدريس على هذا ربانا رحمه الله، فسألته فقال لي قال: إنك كنت فقيها عند المزي.

ولما بلغ المزي ذلك أمرهم أن يكتبوا اسمي في الطبقة العليا، فبلغ ذلك الوالد فانزعج وقال: خرجنا من الجدِّ إلى اللعب لا والله عبد الوهاب شاب ولا يستحق الآن هذه الطبقة، اكتبوا اسمه مع المبتدئين، فقال له شيخنا الذهبي: والله هو فوق هذه الدرجة وهو محدثٌ جيدٌ، هذه عبارة الذهبي، فضحك الوالد وقال: يكون مع المتوسطين.

وقال الذهبي في التذكرة: إن المزي كان يقرر طريقة السلف في السنَّة فيعضد ذلك بقواعد كلامية ومباحث نظرية، قال: وجرى بيننا مجادلات ومعارضات في ذلك تركها أسلم انتهى. وكان للمزي ديانة متينة وعبادة وسكونٌ وخيرٌ.

مولده في ليلة العاشر من شهر ربيع الآخر سنة أربع وخمسين وستمائة بظاهر حلب سمع منه ابن تيمية والبرزالي والذهبي وابن سيد الناس والشيخ الإمام الوالد وخلق لا يحصون، وصنف تهذيب الكمال

^{٥٠٦} - انظر يا رعاك الله على هذا الأدب الجم، فمع اختلافه مع الإمام الذهبي لم يمنع ابنه من الانتفاع به، وحضور مجالسه، وهذا إن دلَّ على شبةٍ فإنما يدلُّ على تدخل القدر في ذلك، ففي صحيح البخارى (٤٩٤٩) عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي حَنَازَةِ فَأَخَذَ شَيْئًا فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِ الْأَرْضَ فَقَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَنْكُلُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَتَدْعُ الْعَمَلَ قَالَ « اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَيَسِّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاةِ فَيَسِّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاةِ ». ثُمَّ قَرَأَ (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى) الْآيَةَ .

المجمع على أنه لم يصنف مثله وكتاب الأطراف توفي في يوم السبت ثاني عشر صفر سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة بدار الحديث الأشرفية ودفن بمقابر الصوفية اهـ^{٥٠٧}

وحيث إن الكتاب يحتاج إلى تهذيب وإكمال وتحرير؛ فقد قام الحافظ الشهير أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزيّ بتهذيبه وإكماله في كتاب سمّاه "تهذيب الكمال" وقد أجاد في هذا الكتاب وأحسن، كما وصفه الحافظ ابن حجر، لكنه أطال فيه أيضاً، ويقول ابن السبكي في وصفه: أُجمِعَ على أنه لم يُصنّف مثله ولا يُستطاع.

وذيّل على كتاب المزي وأكمّله الحافظ علاء الدين مُغلطاي المتوفى سنة اثنين وستين وسبعمائة للهجرة، وسمّى تذييله هذا "إكمال تهذيب الكمال" وهو كتاب كبير جليل نافع، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه انتفع بكتاب مغلطاي هذا.

طُبِعَ كتاب مغلطاي في قرابة اثني عشر مجلداً قبل ثلاث أو أربع سنوات في مطبعة الفاروق بتحقيق الشيخ عادل محمد - حفظه الله تعالى -.

وقد سار المزيّ في كتابه "تهذيب الكمال" على النحو التالي:

أولاً: ترجم لرجال الكتب الستة، ولرجال المصنفات التي صنّفها أصحاب الكتب الستة إلا أنه ترك مصنفاتهم المتعلقة بالتواريخ؛ لأن الأحاديث التي ترد فيها غير مقصودة بالاحتجاج.

ثانياً: رمز في كل ترجمة رموزاً تدلُّ على المصنفات التي روت أحاديث من طريق صاحب الترجمة.

فالمزي - رحمه الله تعالى - حين يورد الترجمة يقول مثلاً: ترجمة الإمام أحمد مثلاً، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ويسوق طبعاً النسب والمولد ونحو ذلك قبل أن يورد الاسم يقول مثلاً "ع" إذا قال "ع" معناها أنه أخرج له الجماعة، وإذا قال مثلاً "خ م" معناه أنه أخرج له البخاري ومسلم كما صنع تماماً بتمام في كتاب "تحفة الأشراف" يقول مثلاً إذا ذكر أنه خرّج له أبو داود والنسائي فيذكر "دس" أو يذكر ابن ماجه "هـ" مثلاً و"ت" للترمذي وهكذا في كل راوٍ مع بداية الكلام على اسم الراوي يذكر من خرّج له من أصحاب السنن، إذا كان السنن الأربعة فيذكر رقم أربعة، وهكذا إلى آخر الكتاب، فيذكر أولاً من خرّج له من أصحاب الكتب الستة إما مجتمعين أو متفرقين.

ثالثاً: ذكر في ترجمة كل راوٍ شيوخه وتلاميذه على الاستيعاب قدر ما تيسر له، وقد حصل من الشيء المبدع أن المزي - رحمه الله تعالى - كأنه حاسبٌ آليٌّ أنه يذكر داخل الشيوخ والتلاميذ كأنه لا يكتفي بذكر أن هذا الراوي الذي يترجم له مُخرّج له في الصحيحين أو في الكتب الستة أو في السنن الأربعة أو في بعضها لا، هو يأتي في الشيوخ ويقول مثلاً: محمد بن جعفر، الذي هو غندر في ترجمة غندر، يقول: خرّج له شعبة، وبجانب شعبة مثلاً الكتب التي خرّجت لمحمد بن جعفر عن

^{٥٠٧} - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي - (ج ١٠ / ص ١٩٦) فما بعدها - ١٤١٧ -

شعبة، ولمحمد بن جعفر روى عن الأعمش يذكر بجوار الأعمش مسلماً مثلاً، أو السُّنن الأربعة أو غير ذلك، فيذكر في الشيوخ والتلاميذ أحاديث الراوي المترجم له عن ذلك الشيخ في أي كتاب، وأحاديث الراوي المترجم له روى عنه تلميذه في أي كتاب، وهذه عبقرية فذة، نعم هو اقتصر على الكتب الستة، وذكر رواية كثيرين ليسوا في الكتب الستة، روى عنهم الشيخ أو روى عنه، ويمكن الاستدراك بذكر مثلاً أين توجد رواية هذا الراوي عن ذلك الشيخ إذا كانت خارج الكتب الستة، لكن كونه يذكر أن الراوي روى عن شيخه في أي كتاب والتلميذ روى عن شيخه في أي كتاب، فهذه تدلُّ على براعة ودقة وإتقان من المزيّ قلَّ أن توجد في غيره من المصنفين -رحمه الله تعالى ورحم الله جميع علمائنا!.

رابعاً: رتب كلاً من شيوخ صاحب الترجمة وتلاميذه على حروف المعجم.

خامساً: ذكر سنة وفاة الرجل، وذكر الخلاف وأقوال العلماء فيها بالتفصيل.

بالنسبة للوفيات في "تهذيب الكمال" المتفق على سنة وفاتهم يذكره، الراوي المختلف في سنة وفاته هو يذكر الخلاف، فيقول مثلاً البخاري قال في "التاريخ الكبير" إنه مات سنة كذا، وذكر الواقدي أنه مات سنة كذا، وذكر ابن سعد وذكر غيره، فيذكر كلام أهل العلم بالأسانيد في الوفيات، وهذا مما يحتاج إلى تحرير أيضاً في "تهذيب الكمال".

سادساً: ذكر عددًا من التراجم ولم يُعرّف بأحوالهم، ولم يزد على قوله: روى عن فلان، أو روى عنه فلان، أخرج له فلان، والظاهر أنه لم يعرف شيئاً من أحوالهم، وليس ذلك بغريب، فالإحاطة بأحوال آلاف من الرواة ليس بالأمر الهين، ومع ذلك؛ فعدد من لم يُعرّف بأحوالهم قليل جداً بالنسبة للأعداد الكثيرة جداً في هذا الكتاب.

معنى ذلك أن الكلام عليه قليل، وأن الراوي هذا مجهول، أو قريب من الجهالة، وأنت إذا وسَّعت دائرة البحث؛ لن تجد كلاماً يشفي غليلك؛ لأن المزي إنما صنَّف وهو في أواسط القرن الثامن الهجري، والأمور استوت تماماً والمصنفات كثيرة جداً، والوقوف على كلام الأئمة كان سهلاً ميسوراً بخلاف أزمنتنا، فالحاصل هو أن الرواة الذين الكلام عليهم قليل في "تهذيب الكمال" سيكون عليهم قليلاً أيضاً في كتب غيره من أئمة الجرح والتعديل، فلن تجد مثلاً أن هناك راوياً والمزي أغفل الكلام عليه، وأنت ذهبت وأتيت بصفحة مليئة بالكلام عليه جرحاً وتعديلاً؛ فهذا لن تراه، إن أتيت بسطرين من كلام غيره كالدارقطني أو غيره من الزوايا المخفية ولن تجد هذا إلا بصعوبة في البحث.

سابعاً: أطال الكتاب بإيراده كثيراً من الأحاديث التي يُخرِّجها من مروياته العالية من الموافقات والأبدال وغير ذلك من أنواع العلوم.

إن المزي إمام بارع واسع الرواية جداً، قلَّ أن يأتي راوٍ من المشاهير أو من الوسط ويمرر ترجمته من غير أن يستعرض -رحمه الله تعالى- فيقول: وقد وقع لي من حديثه بدلاً عالياً وقد وافقته في كذا،

ويذكر الإسناد طويلاً مثلاً، يعني المزني عندما يروي بإسناده وهو في منتصف القرن الثامن قلاً مثلاً يعني الحد الأدنى من الرواة المذكورين إلى النبي ﷺ - اثنا عشر راوياً، وهذا من محفوظاته. وتُقدَّرُ هذه الأحاديث من حيث الحجم بنحو ثلث حجم الكتاب.

ثامناً: رتَّبَ أسماء التراجم على أحرف المعجم، بما فيها أسماء الصحابة مخلوطةً مع أسماء غيرهم خلافاً لصاحب "الكمال" الذي ترجم لأسماء الصحابة وحدهم غير مخلوطين بغيرهم، إلا أنه ابتداءً في حرف "الهمزة" بمن اسمه أحمد، وفي حرف الميم بمن اسمه محمد.

إذن المزني - رحمه الله تعالى - حين تبحث عن ترجمة مثلاً لعبد الله بن عمرو، أو عبد الله بن عباس، أو حذيفة أو غيره تأتي إلى حرف "الحاء" وتجده في ترتيبه الطبيعي، يعني لم يُصدَّر حرف "الحاء" بالصحابة، فلما انتهى منهم أتى على غيرهم،

حرف الحاء مع الألف الحاء مع الباء مع التاء مع الثاء إلى أن تصل إلى حرف الحاء مع الذال فتجد ترجمة حذيفة في موضعها الطبيعي من الكتاب.

تاسعاً: نَسَبَ بعض الأقوال في الجرح والتعديل إلى قائلها من أئمة الجرح والتعديل بالسند، وذكر بعض تلك الأقوال بدون سند، وقال: "وما في كتابنا هذا مما لم نذكر له إسناداً؛ فما كان بصيغة الجزم؛ فهو مما لا نعلم بإسناده إلى قائله المَحْكِي عنه بأساً، وما كان بصيغة التمرير؛ فرمما كان في إسناده نظر.

فحينما يذكر كلام أبي حاتم أو كلام يحيى بن معين، أو كلام يحيى القطان، أو كلام شعبة، أو كلام الطبقة التي أنزل منها؛ كابن مهدي وابن المديني وغيره يأتي بالإسناد، فيذكر مثلاً تواريخ ابن معين كثيرة، يعني ابن معين روى عنه تلامذته سألوه كثيراً مثلاً تاريخ ابن معين برواية عباس الدوري أربعة مجلدات بتحقيق الدكتور أحمد سيف، رواية الدقاق، رواية ابن طهمان، رواية ابن الجنيد هذه كلها تلامذة ابن معين سألوه في رواة فأجاب عنهم، فيقول مثلاً يأتي المزني فيقول: وقال ابن معين في رواية الدقاق أو قال في رواية ابن طهمان، أو في رواية الدوري أو غيره، فيذكر السؤال بإسناده، وهذا يعتبر وعاءً كبيراً لأسانيد كتب الجرح والتعديل.

فإذا حذف الإسناد وقال: قال أبو حاتم كذا، معناه أن إسناده صحيح، إذا قال: ويقال فيه كذا، إذن إسناده كلام أبي حاتم فيه نظر.

عاشراً: نَبَّهَ على ترتيبات بعض الأسماء المبهمة أو المكنية، وما أشبه ذلك فقال:

"فإذا كان في أصحاب الكنى من اسمه معروف من غير خلاف فيه؛ ذكرناه في الأسماء، ثم نبهنا عليه في الكنى، وإن كان فيهم من لا يُعرف اسمه، أو اختلف فيه؛ ذكرناه في الكنى ونبهنا على ما في اسمه من الاختلاف، ثم النساء كذلك..."

وقد ترجم لأبي هريرة رضي الله عنه في الكنى، لأنه مُخْتَلَفٌ في اسم أبي هريرة اختلافاً كثيراً، فيذكره في الكنى وحين يذكره في الكنى ينبه على الاختلاف الوارد في الاسم.

"وربما كان بعض الأسماء يدخل في ترجمتين فأكثر، فنذكره في أولى التراجم به ثم ينبه عليه في الترجمة الأخرى، وبعد ذلك فصول فيمن اشتهر بالنسبة إلى أبيه أو جده، أو أمه أو عمه أو نحو ذلك وفيمن اشتهر بالنسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صناعة، وفيمن اشتهر بلقب أو نحوه وفيمن أُبْهِمَ مثل: فلان عن أبيه أو عن جده أو أمه أو عمه أو خاله أو عن رجل أو امرأة ونحو ذلك، مع التنبيه على اسم مع عُرِفَ اسمه منهم والنساء كذلك".

والخصيصة التي تَمَيَّزَ بها كتاب المزي على غيره أنه استوعب شيوخ الراوي، وتلاميذه. فهذه هو النقطة الأساسية أو المرحلة الأولى عند دراسة الأسانيد هي تعيين الراوي؛ أي تمييزه عن غيره، وهي التي تُسمى عند علماء الحديث بالترجمة المعرفية. تراجم الرواة تنقسم إلى ثلاثة أقسام: ترجمة معرفية، وترجمة منقبية، وترجمة نقدية.

الترجمة المعرفية: هي التي تُميز الراوي بذكر اسمه، واسم أبيه، وجده، ونسبه، ولقبه، وكنيته إلى غير ذلك من الخصائص التي تميز الراوي عن غيره، هذه تسمى ترجمة معرفية.

وكلمة ترجمة -على أية حالة- عربية صريحة، وليست منقولة من لغات الأخرى. ثم هناك ترجمة، وهي الترجمة المنقبية: هي التي تذكر الصفات الخاصة بالراوي فيما يتعلق بتركيبه وتعديله.

ثم بعد ذلك هناك تَرْجَمَةٌ تسمى الترجمة النقدية وهي التي تُعنى بكلام أهل العلم في الراوي جرحاً وتعديلاً، وتمييزاً لها عن غيرها. وهذه يُستفاد بها عند الترجيح بين الروايات المتعارضة، وهذه يُراعى فيها عدة أشياء ليس هذا محل الكلام عليها.

فكتاب المزي -رحمه الله تعالى- اعتنى بهذه الجوانب الثلاثة: في تمييز الراوي من غيره، وذكر كلام أفرانه، وشيوخه، وتلاميذه، والطبقات التي بعده في بيان حسناته، ومزايده، ثم بعد ذلك كلام أهل العلم في الجرح والتعديل.

الحادي عشر؛ أي من خصائص كتاب المزي -رحمه الله- ذكر ثلاثة فصول أحدها في شروط الأئمة الستة، والثاني في الحث على الرواية عن الثقات، والثالث في الترجمة النبوية .

المزي -رحمه الله تعالى- بدأ كتابه أولاً: بذكر شروط الأئمة؛ البخاري ما شرطه في كتابه؟ مسلم ما شرطه في كتابه؟ أصحاب السنن الأربعة ما شرط كل واحد في الكتاب؟ منهجه الذي أبان عنه في ذكر رواة الأحاديث وهم رجال الإسناد، وفي ذكر الأحاديث نفسها.

وصنف في شروط الأئمة ابنُ طاهر المقدسيُّ صاحب كتاب "الجمع بين رجال الصحيحين" الذي هو ابن القيسراني، وصنف فيها أيضا الإمام الحازمي، أحدهم ذكر شروط الأئمة الخمسة، والآخر ذكر شروط الأئمة الستة، وكلاهما مفيد لطالب العلم.

ثم بعد أن ذكر المزي شروط الأئمة؛ أي منهجه في كتابه ذكر فصلا في الحث على الرواية عن الثقات، وترك الرواية عن الضعفاء والمطروحين، ثم ذكر فصلا كاملا يزيد عن مائتي صفحة تقريبا أو مائة وخمسين صفحة في الكلام على ترجمة النبي ﷺ - وذكر مناقبه، وفضائله، ومعجزاته إلى غير من الأشياء الجيدة الجميلة التي طرَّزَ بها المزيّ وزينَ بها كتابه.

الثاني عشر: حذف عدة تراجم من أصل "الكمال" ممن ترجم لهم صاحب الكمال؛ بناءً على أن بعض الستة أخرج لهم. لكنه لم يقف -هو- على روايتهم في شيء من الكتب الستة، وهذه الرموز التي ذكرها المزيّ في كتابه، وعددها سبعة وعشرون رمزا: ع: للستهة و ٤ لأصحاب السنن، و خ للبخاري وم لمسلم؛ فلا داعي لذكر الكلام عليها.

الثالث

تذهيب التهذيب للذهبي

أهم الفوائد التي يقدمها التذهيب ما يلي :

- ١- زاد الإمام الذهبي في أسماء الأعلام المترجم لهم أكثر من أربعين علماً ، لا ذكر لهم في التهذيب .
- ٢- كذلك كانت للإمام الذهبي إضافات قيمة في بيان أعمار المترجم لهم ، وسني وفاتهم ، وتلك الإضافات من الكثرة بما لا تحتاج إلى ذكر هنا أو تمثيل ، ولا تخفى فائدة مثل تلك الإضافات في تعيين الرواة ، وبيان إمكانية التلاقي بينهم وبين من يروون عنهم ، مما يكشف عن انقطاع السند أو اتصاله .
- ٣- كذلك كانت للإمام الذهبي إضافاتٌ بديعة عندما رتب الرواة - من الشيوخ والتلاميذ- بحسب طبقتهم بدلاً من ترتيبهم أبجدياً كما هو الحال في تهذيب الكمال.
- ٤- كذلك أجاد الذهبي عندما ذهبَ أكثر تراجم الكتاب بتعليقات واستدراكات وتنبهات غاية في الأهمية ، مما يؤكد على غزارة علمه واتساع حافظته وجودة فكره ، ويمكن تقسيم تلك التعليقات بحسب فائدتها إلى ما يلي :

أولاً- توضيح مبهم :

مثال على ذلك :

قال المزي في ترجمة : أحمد بن إسماعيل بن نبيه : حدث ببواطيل عن مالك .

هكذا دون بيان تلك البواطيل .

فقال الذهبي : ومما نُقِمَ عليه حديثه عن مالك : (أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ)^{٥٠٨}
وفي ترجمة بقرية بن الوليد بن صائد نقل المزي عن علماء الجرح والتعديل أن لبقرية روايات منكورة ،
هكذا دون بيان أو تفصيل .

فقال الذهبي : ولبقرية مناكير وغرائب ، وله نسخة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فيها
عجائب مرفوعة ، منها حديث (" تَرَبُّوا الْكِتَابَ أَنْجَحَ لَهُ ")^{٥٠٩} وحديث (من أدمن على حاجبيه
بالمشط عوفي من الوباء) وحديث " إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ زَوْجَتَهُ ، فَلَا يَنْظُرُ إِلَى فَرْجِهَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ
الْعَمَى " ^{٥١٠} ثم نقل كلام ابن حبان فقال : ثنا بقرية عن ابن جريج في نسخة كتبناها بهذا الإسناد كلها
موضوعة ، يشبه أن يكون بقرية سمعه من إنسان ضعيف عن ابن جريج فدلس عليه فالتزق كل ذلك
به ،^{٥١١}

وفي ترجمة حفص بن عمر بن أبي العطف ، ذكر المزي أن له رواية عند ابن ماجه ، فقال الذهبي :
حديثه « تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُواهَا فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ وَهُوَ يُنْسَى وَهُوَ أَوْلُ شَيْءٍ يُنْتَزَعُ مِنْ أُمَّتِي
» .^{٥١٢}

وفي ترجمة الحكم بن مصعب المخزومي ، قال المزي : وله رواية عند أبي داود والنسائي في عمل
اليوم والليله وابن ماجه ، هكذا بما يوهم أن له أكثر من حديث ، فقال الذهبي : له حديث واحد في
الكتب ، « مَنْ لَزِمَ الْإِسْتِعْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ
لَا يَحْتَسِبُ » .^{٥١٣}

ثانياً- تفصيل مجمل :

قال المزي في ترجمة أحمد بن شعيب النسائي : سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام والجزيرة
من جماعة يطول ذكرهم ، قد ذكرنا روايته عنهم في تراجمهم من كتابنا هذا ، وهكذا أجمل المزي
شيوخه ، فقال الذهبي : ومن كبار شيوخه قتيبة ، وابن راهويه ، وهشام بن عمار ، وعيسى بن حماد
زغبة ، ومحمد بن النضر المروزي .

ثالثاً- إزالة شك :

^{٥٠٨} -قلت : هو حديث صحيح مشهور ولكنه منسوخ انظر : كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٤٦١) والمقاصد الحسنة للسخاوي

(١٣٩)

^{٥٠٩} - انظر كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٢٥٧) والمقاصد الحسنة للسخاوي (٧٤)

^{٥١٠} - نصب الراية - (ج ٤ / ص ٢٤٨)

^{٥١١} - المجروحين - (ج ١ / ص ٢٠٢)

^{٥١٢} - سنن ابن ماجه (٢٨٢٣) حسن لغيره

^{٥١٣} - سنن أبي داود (١٥٢٠) والمسند الجامع - (ج ٩ / ص ٧٢١) ٦٧٨٨ وسنن ابن ماجه (٣٩٥١) حسن

كما في ترجمة أحمد بن صالح البغدادي ، قال المزي : روى عن يحيى بن محمد بن قيس ، ورى عنه النسائي كذا وقع ، وقيل : إنه محمد بن صالح كليجة . فقال الذهبي : كليجة لم يدرك يحيى بن محمد بن قيس ، وأقدم شيخ لقيه عفان .

رابعاً- دفع خطأ :

كما في ترجمة خزيمة بن ثابت بن الفاكه ، قال المزي : هو أحد البدرين ، فقال الذهبي : الثبت أنه لم يشهد بدرًا ، وشهد أحدًا .^{٥١٤}

خامساً- دفع وهم :

كما في ترجمة أيوب بن سويد الرملي ، قال المزي : قال عبد الله بن أيوب : غرق أيوب بن سويد في البحر سنة ثلاث وتسعين ومائة ، فقال الذهبي : هذا وهم ، والأصح قول ابن أبي عاصم : أنه مات سنة اثنتين ومائتين .^{٥١٥}

وفي ترجمة الحسن بن موسى الأشيب ، قال المزي : وروى عبد الله بن المديني عن أبيه قال : كان ببغداد ، وكأنه ضعفه ، فقال الذهبي : هذا توهم من عبد الله لا أصل له .

وفي ترجمة حميد بن هلال العدوي ، قال المزي : قال ابن المديني : حميد لم يلق أبا رفاعه العدوي ، فقال الذهبي : روايته عنه في مسلم والنسائي .^{٥١٦}

وفي ترجمة زهير بن معاوية بن حديج ، قال أبو زرعة : ثقة إلا أنه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط ، فقال الذهبي : حديثه عن أبي إسحاق في الكتب الستة .

سادساً- بيان عقيدة المترجم له :

كما في ترجمة الحسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد البصري ، قال الذهبي : كان من أئمة السنة والهدى .

وفي ترجمة أحمد بن شعيب النسائي ، ذكر الذهبي أن ابن المبارك كفر من قال بأن القرآن مخلوق ، وأن النسائي صدقه على ذلك .

سابعاً - بيان صحة حديثه أو ضعفه :

كما في ترجمة جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب ، ذكر المزي في مناقب جعفر حديث : « نَحْنُ وَكَدَّ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا وَحَمْرَةُ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ » .^{٥١٧}

^{٥١٤} - وفي سير أعلام النبلاء (٤٨٥/٢) قِيلَ: إِنَّهُ بَدْرِيٌّ، وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ شَهِدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا.

^{٥١٥} - وفي سير أعلام النبلاء (٤٣٢/٩) : قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ: تُوفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَمِائَتَيْنِ.

وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَيُّوبَ يَقُولُ: غَرِقَ أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ فِي الْبَحْرِ، سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةً، قُلْتُ: الْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ.

^{٥١٦} - وفي سير أعلام النبلاء (٣١٠/٥) وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَلِقْ عِنْدِي أَبَا رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ.

قُلْتُ: رَوَيْتَهُ عَنْهُ فِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ)، وَقَدْ أَدْرَكَهُ، ثُمَّ هُوَ رَجُلٌ مِنْ قَبِيلَتِهِ وَمَعَهُ فِي وَطَنِهِ.

فقال الذهبي : هذا حديث منكر ، وعبد الله لم أر لهم فيه كلاماً ، وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال
لِجَعْفَرٍ « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي »^{٥١٨}

وفي ترجمة داود بن المحبر أورد المزي حديث « سَفْتُحُ عَلَيْكُمُ الْآفَاقُ وَسَفْتُحُ عَلَيْكُمُ مَدِينَةُ يُقَالُ لَهَا
فَرَوِينُ مَنْ رَابَطَ فِيهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً كَانَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ عَمُودٌ مِنْ ذَهَبٍ عَلَيْهِ زَبْرَجَدَةٌ
خَضْرَاءُ عَلَيْهَا قُبَّةٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ عَلَى كُلِّ مِصْرَاعٍ زَوْجَةٌ مِنْ
الْحُورِ الْعِينِ ». فقال الذهبي : هذا حديث موضوع .^{٥١٩}

ثامناً- زيادة إيضاح لاسم العلم المترجم له :

كما في ترجمة بقية بن الوليد بن صائد ، قال الذهبي : قال الدارقطني : كنيته أبو محمد .

تاسعاً- زيادة إيضاح لبعض الشيوخ والتلاميذ إلى الترجمة :

كما في ترجمة أحمد بن محمد بن موسى المروزي زاد الذهبي في شيوخه الذين روى عنهم النضر بن
محمد المروزي ، وزاد في تلاميذه الذين رووا عنه ، محمد بن عمر الذهلي وعبد الله بن محمد المروزي .

عاشراً- ذكر بعض مناقب صاحب الترجمة بما يدل على عدالته في ميزان الجرح والتعديل :

كما في ترجمة أحمد بن بكار بن أبي ميونة الأموي ، قال الذهبي : كان إماماً في السنّة والأحكام ،
لازم مالكا مدةً .

وفي ترجمة بشر بن منصور أبو محمد السلمي ، قال الذهبي : قَالَ غَسَّانُ الْعَلَابِيُّ: كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ
وَجْهَ بَشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ ذَكَرْتُ الْآخِرَةَ، رَجُلٌ مُنْبَسِطٌ، لَيْسَ بِمُتَمَاوِتٍ، فَقِيَهُ، ذَكِيٌّ..^{٥٢٠}
وفي ترجمة داود بن أبي هند ، قال الذهبي : كان مفتي أهل البصرة .

الحادي عشر- فوائد في الجرح والتعديل والحكم على بعض الرواة :

كما في ترجمة روح بن عبادة ، قال الذهبي : تكلم فيه القواريري بلا حجة ، وقال الخطيب : ثقة ،
فاعتمد الذهبي توثيق الخطيب ، وهو بذلك يقرر تقديم التوثيق على الجرح غير المعلل .^{٥٢١}

^{٥١٧} - انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (ج ١٠ / ص ٢٢١) (٤٦٨٨)

^{٥١٨} - صحيح البخارى (٢٦٩٩) مطولا

^{٥١٩} - مصباح الزجاجة - (٩٩١) وتترية الشريعة المرفوعة - (ج ٢ / ص ٤٩) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج ١ / ص ٣٧١ (٥٤٨)

^{٥٢٠} - سير أعلام النبلاء (٣٦٠/٨)

^{٥٢١} - وفي سير أعلام النبلاء [(٤٠٦/٩)] وَقِيلَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَكَلَّمَ فِيهِ: وَهَمَّ فِي إِسْنَادِ حَدِيثٍ، وَهَذَا تَعْنَتْ، وَقَلَّةُ إِنْصَافٍ فِي حَقِّ
حَافِظٍ قَدْ رَوَى أُلُوفًا كَثِيرَةً مِنَ الْحَدِيثِ، فَوَهَمَ فِي إِسْنَادِهِ، فَرُوِّحْ لَوْ أَخْطَأَ فِي عِدَّةِ أَحَادِيثٍ فِي سَعَةِ عِلْمِهِ، لِأَعْتَفَرَ لَهُ ذَلِكَ أَسْوَأَ
نُظْرَانِهِ، وَلَسْنَا نَقُولُ: إِنَّ رُبَّةَ رُوْحٍ فِي الْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ كَرُبَّةِ يَحْيَى الْقَطَّانِ، بَلْ مَا هُوَ بَدُونِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَلَا أَبِي النَّضْرِ.

وفي ترجمة أحمد بن منصور بن سيار، قال المزي : قال أبو داود : رأيتُه يصحب الواقعة -أي الذين توقفوا في مسألة خلق القرآن - فلم أحدثُ عنه^{٥٢٢} ، فقال الذهبي : هذا لا يوجب ترك الاحتجاج به ، وهو نوع من الوسواس .

وفي ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري ، قال المزي : قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، فقال الذهبي : ما ذكره البخاري لا يقدر في صحة الحديث ، إذ المتابعة ليست شرطاً في صحة كل حديث ، لأن في الصحيح عدة أحاديث لا تعرف إلا من ذلك الوجه ، كحديث : « إِيْمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِيْمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ »^{٥٢٣} .

وفي ترجمة أزهر بن عبد الله بن جميع لم يذكر المزي في حاله شيئاً ، فقال الذهبي : كان أزهر بن عبد الله ناصبياً يسبُّ .

وفي ترجمة أبي بن عباس بن سهل ، قال المزي : ليس بالقوي ، ولم يذكر سوى ذلك من حاله ، فقال الذهبي : وضعفه ابن معين ، وقال أحمد : منكر الحديث .

وقد امتلأ التهذيب بالفوائد والتعليقات القيمة والنافعة والزيادات الهامة كما سلف بيانه ، مما دفع العلماء من بعده إلى الحرص على الانتفاع به ، والاستفادة بما زاده الحافظ الذهبي فيه .

ومن استفاد به الحافظ ابن حجر في كتابه (تهذيب التهذيب) حيث يقول : وقد ألحقت في هذا المختصر ما التقطته من تهذيب التهذيب للحافظ الذهبي فإنه زاد قليلاً فرأيت أن أضُمَّ زياداته لكامل الفائدة^{٥٢٤}

كذلك قام الحافظ تقي الدين محمد بن فهد المكي - صاحب لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ - بجمع زيادات الذهبي من التهذيب وأضاف عليها زيادات ابن حجر في تهذيب التهذيب ، ودمج بين تلك الزيادات على ما في التهذيب في كتاب سماه : نهاية التقريب في تكميل التهذيب .

كما استفاد منه كثير من العلماء ونقلوا عنه في مؤلفاتهم في علم الرجال والتاريخ وغيرها . ومن هؤلاء الحافظ العراقي في كتابه (ذيل ميزان الاعتدال) وسبط ابن العجمي في (التبيين لأسماء المدلسين) و(الكشف الحثيث) وأبو البركات في (الكواب النيرات) وإبراهيم بن محمد الطرابلسي في (من رمي بالاختلاط) والحافظ ولي الدين العراقي في (تحفة التحصيل) والإمام عمر بن علي الوادياشي في (تحفة المحتاج في أدلة المنهاج) ، وابن العماد الحنبلي في (شذرات الذهب) وابن تغري بردي في (النجوم الزاهرة) وغيرهم خلق كثير .

^{٥٢٢} - تهذيب الكمال للمزي - (ج ١ / ص ٤٩٤)

^{٥٢٣} - صحيح البخاري (١)

^{٥٢٤} - تهذيب التهذيب - (ج ١ / ص ٧)

ومما سبق يتبين لنا ما بلغه كتاب التذهيب من مكانة جلييلة بين مؤلفات علم الرجال وغيرها ، وكيف استطاع الإمام الذهبي أن ينفذ إلينا بشخصيته العلمية الثاقبة من خلال مساحات ضيقة عبر مختصره تذهيب التهذيب .

أمثلة من الكتاب :

١- د فق : أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي ، نزيل بغداد ٥٢٥ .
 عن : إبراهيم بن سعد ، وحماد بن زيد ، وشريك ، وعشر بن القاسم ، وأبي الأحوص ، وخلق .
 وعنه : (د) فرد حديث ، وأبو زرعة الرازي ، وتمتام ، وعبد الله بن أحمد ، وأبو يعلى الموصلي ،
 والبغوي ، وخلق ، وكتب عنه يحيى بن معين وقال : ليس به بأس .
 قال موسى بن هارون : مات في ثامن ربيع الأول سنة ست وثلاثين ومائتين .

الرابع

الكاشف للذهبي

يقول محمد بن أحمد بن الذهبي، سأل الله تعالى: هذا مختصر نافع في رجال الكتب الستة: الصحيحين، والسُّنن الأربعة، مقتضب من تهذيب الكمال- لشيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي، اقتصرت فيه على ذكر من له رواية في الكتب، دون باقي تلك التوايف التي في التهذيب- ودون من ذكر للتمييز، أو كرر للتنبيه.

والرموز فوق اسم الرجل: خ- للبخاري، و م- لمسلم و د- لأبي داود، و ت- للترمذي، و س- للنسائي، و ق- لابن ماجة، فإن اتفقوا فالرمز ع- وإن اتفق أرباب السُّنن الأربعة، فالرمز ٤). وعلى الله أعتمد، وإليه أنيب. ٥٢٦

١ - إن كتاب " الكاشف " أحد الكتب التي دجتها يراعة الإمام الحافظ الناقد الذهبي، وكان فراغه من تأليفه في السابع والعشرين من شهر رمضان عام ٧٢٠ هـ، وذلك بعد حوالي عام من فراغه من " التذهيب " ويكفي " الكاشف " أنه من مصنفات هذا الإمام، لا سيما أن تأليفه له كان بعد اكتماله في هذا الفن، فقد ألفه وله من العمر سبع وأربعون سنة، وسبقه قليلا تأليفه " تذهيب التهذيب " كما تقدم، وألف في العام نفسه " المغني في الضعفاء " .

ويكفيه أن مصنّفه الإمام قال عنه في مقدمته: " هذا مختصر نافع.. " .
 و " الكاشف " هو الكتاب الرابع المتفرع عن الكتاب الأول " الكمال في أسماء الرجال " للإمام الحافظ عبد الغني المقدسي، المتوفى سنة ٦٠٠، رحمه الله تعالى.

٥٢٥ - تهذيب الكمال ١/٢٤٥-٢٤٧

٥٢٦ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة - (ج ١ / ص ١٨٧)

ويلي كتاب " الكمال: " تهذيب الكمال " للإمام الحافظ أبي الحجاج المزني المتوفى سنة ٧٤٢ رحمه الله تعالى. فهو الثاني.

ويليه: " تهذيب تهذيب الكمال " للمصنف الذهبي. فهو الثالث.

ويأتي من بعده: " الكاشف " رابع هذه السلسلة.

ويساويه في التسلسل: " خلاصة تهذيب تهذيب الكمال " للخزرجي المتوفى بعد سنة ٩٢٣.

كما تفرع عن " تهذيب الكمال " صنو " التهذيب "، هو " تهذيب التهذيب " للحافظ ابن حجر، المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله تعالى.

وتفرع عن " تهذيب التهذيب ": " تقريب التهذيب " لابن حجر نفسه.

فتكون هذه الكتب الثلاثة بمرتبة واحدة في التسلسل، وهي: " الكاشف " و " التقريب " " الخلاصة ".

٢ - مكانة الكتاب:

إن " الكاشف " كتاب تقتحمه العين من صغر حجمه إذا ما قيس بالكتب الكبيرة في هذا العلم الشريف، لكنه في حقيقته معلّمٌ مدربٌ، ومحررٌ معتمدٌ.

وللحقيقة والإنصاف أقول: إنه كتاب درية وتعليم وتأسيس، أكثر من كونه مرجعا لحكم فهاشي في الجرح والتعديل، وأما " التقريب " فهو على خلاف ذلك، هو مرجع لأخذ خلاصة في الجرح والتعديل أكثر منه مدرباً معلماً.

ولا ريب أن الرجوع إلى الكتابين معا خير ما يسلكه المبتدئ في هذا العلم.

قال تاج الدين السبكي رحمه الله تعالى وهو يعدد مصنفات شيخه الذهبي: ^{٥٢٧} و " الكاشف "، وهو مجلد نفيس .

وهذا ثناء من تلميذ، لكنه ناقد إمام، وخبير بالكتاب، وسيرى القارئ الكريم في آخر هذه الدراسات - إن شاء الله تعالى - تناول التاج السبكي كتاب " الكاشف " من يد مؤلفه.

ومما يدلُّ على نفاسته: اعتناء العلماء بسماعه من مؤلفه، وقراءتهم له عليه، ونسخهم منه نسخا، واختصره بعضهم، وذيل عليه آخر، وعمل بعضهم عليه " حاشية " و " نكتا " فهذه خمسة أعمال علمية.

وهو مختصر لكتابه تهذيب التهذيب ، واقتصر فيه على من له رواية في الصحيحين والسُّنن الأربعة .

وهو مرتب على الأحرف الهجائية ، ويذكر اسم صاحب الترجمة ثم يبين عن من روى ثم من روى عنه ، ثم يبين رأيه فيه بشكل دقيق ، ومعتدل :

^{٥٢٧} - في " طبقاته الكبرى " ٩ : ١٠٠

كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم الموصلي أبو علي : عن شريك وحماد بن زيد وطبقتهما ، وعنه د و
 البغوي وأبو يعلى وخلق ، وثق ، مات ٢٣٦ هـ
 أو كقوله في ترجمة : أحمد بن إبراهيم البغدادي الدورقي الحافظ عن هشيم ويزيد بن زريع والناس ،
 وعنه م د ت ق وحاجب بن أركين وخلق ، وله تصانيف توفي ٢٤٦ هـ
 أو كقوله في ترجمة أحمد بن إبراهيم أبو عبد الملك ، البصري الدمشقي عن أبي الجماهر ، ومحمد بن
 عائذ ، وخلق ، وعنه : س ، وابن أبي العقب والطبراني وطائفة صدوق ، توفي ٢٨٩ هـ .
 - وقد يذكر رأي أحد علماء الجرح والتعديل فيه ويسكت عليه كقوله في ترجمة أحمد بن بشير
 الكوفي : عن الأعمش وهشام بن عروة وعدة ، وعنه ابن عرفة وأبو سعيد الأشج وطائفة . قال ابن
 معين : ليس بحديثه بأس ، توفي ١٩٧ هـ
 أو كقوله في ترجمة أحمد بن خالد أبو سعيد الوهبي أخو محمد عن ابن إسحاق وجماعة ، وعنه الذهلي
 ، والبخاري ، ومحمد بن عوف وطائفة ، وثقه ابن معين مات ٢١٤ هـ .
 أو كقوله في ترجمة أحمد بن سعيد الهمداني أبو جعفر المصري عن ابن وهب وطائفة ، وعنه د وابن
 أبي داود وعدة ، قال س : ليس بالقوي مات ٢٥٣ هـ
 - وقد بين أنه مختلف فيه :
 كقوله في ترجمة أحمد بن بديل أبو جعفر اليمامي قاضي الكوفة ... قال س : لا بأس به ، ولينه ابن
 عدي والدارقطني ، وكان عابداً توفي ٢٥٨ هـ .
 وكقوله في ترجمة أحمد بن أبي الطيب سليمان المروزي البغدادي وثق ، وضعفه أبو حاتم وحده .
 - وهناك رواية سكت عنهم
 كقوله في أحمد بن إسحاق السلمى السمرماري البخاري من يضرب بشجاعته المثل : قتل الفأ من
 الترك : سمع يعلى بن عبيد وطبقته وعنه خ وأهل بلده توفي ٢٤٢ هـ
 وكقوله في ترجمة أحمد بن ثابت الجحدري عن ابن عيينة وغندر وعنه ق ، وابن خزيمة وعدة .
 وهذا الكتاب يعتبر أهم كتاب في الجرح والتعديل للإمام الذهبي ، وهو معتدل فيه بشكل عام أكثر
 من كتبه الأخرى . والكتاب مطبوع وعليه حاشية قديمة .
 وقد قام بتحقيقه العامة محمد عوامة بشكل ممتاز

خامساً

تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢) هجرية

جاء الحافظ ابن حجر فعلم على اختصار وتهذيب كتاب "تهذيب الكمال" للمزي في كتاب سماه
 "تهذيب التهذيب" ، وقد كان اختصاره للكتاب وتهذيبه له على الوجه التالي :

الأول: اقتصر على ما يُفيد الجرح والتعديل.

لأن الحافظ المزيّ - رحمه الله تعالى - في "تهذيب الكمال" يُورد في الراوي كلاماً كثيراً من التراجم المنقّية. والتراجم منها تراجمٌ معرفيةٌ تُميّزُ الراوي من غيره، وهناك تراجمٌ منقّيةٌ تذكر عبادة الراوي، وحسن خلقه، وتواضعه، وأدبه مع شيوخه ومع تلاميذه، وعبادته وصدقه، وتصدقه وجوده، وجهاده في سبيل الله إلى غير ذلك من هذه الأشياء التي تُبين مناقب الراوي، ولذلك قلنا ترجمة منقّية. جاء الحافظ ابن حجر وهو يختصر الكتاب رفع كل هذا ما يتعلق بأخلاق الراوي، وعبادته، والقصص والحكايات التي داخل الترجمة حذف هذا الكلام، وأبقى الكلام في الجرح والتعديل؛ لأنه المَعْوَلُ عليه.

الثاني: حذف ما أطال الكتاب من الأحاديث التي يخرجها المزي في مروياته العالية وهو حوالي ثلث حجم الكتاب

الثالث: حذف كثيراً من شيوخ صاحب الترجمة وتلاميذه الذين قصد المزي استيعابهم، واقتصر على الأشهر والأحفظ والمعروف منهم إذا كان الراوي مُكثراً

الرابع: لم يحذف شيئاً من التراجم القصيرة في الغالب.

الخامس: لم يرتب شيوخ وتلاميذ صاحب الترجمة على الحروف، وإنما رتبهم على التقدم في السنّ، والحفظ، والإسناد، والقراءة، وما إلى ذلك.

فالحافظ ابن حجر لما اختصر لم يرتب؛ لأنه لم يذكر إلا ستة أو سبعة من الشيوخ فقراءهم أمرٌ سهل، فذكر الأحفظ، الأكثر ملازمة للراوي، الأقرب من حيث النسب وغير ذلك من الاعتبارات .

السادس: حذف كلاماً كثيراً أثناء بعض التراجم؛ لأنه لا يدلُّ على توثيق ولا تجريح.

السابع: زاد في الترجمة ما ظفر به من أقوال الأئمة في التجريح والتوثيق من خارج الكتاب، ولا سيما عن علماء المغرب والأندلس.

الثامن: أورد في بعض المواطن بعض كلام الأصل بالمعنى مع استيفاء المقاصد، وقد يزيد بعض الألفاظ اليسيرة للمصلحة.

التاسع: حذف كثيراً من الخلاف في وفاة الرجل إلا في مواضع تقتضي المصلحة عدم حذف ذلك.

العاشر: لم يحذف من تراجم "تهذيب الكمال" أحداً.

الحادي عشر: زاد بعض التراجم التي رأى أنها على شرطه، وميز التراجم التي زادها على الأصل بأن كتب اسم صاحب الترجمة، واسم أبيه بالأحمر.

الثاني عشر: زاد في أثناء بعض التراجم كلاماً ليس في الأصل لكن صدره بقوله: قلت؛ فليتنبه القارئ إلى أن جميع ما بعد كلمة "قلت"؛ فهو من زيادة الحافظ ابن حجر إلى آخر الترجمة.

الثالث عشر: التزم الرموز الذي ذكرها المزي لكنه حذف منها ثلاثة وهي: "مق" و"سي" و"ص".
 كما التزم بإيراد التراجم في الكتاب على الترتيب ذاته الذي التزمه المزي في تهذيبه.
 الرابع عشر: حذف الفصول الثلاثة التي ذكرها المزي في أول كتابه، وهي ما يتعلق بشروط الأئمة الستة، والحث على الرواية عن الثقات، والترجمة النبوية؛ أي السيرة النبوية.
 الخامس عشر: زاد بعض الزيادات التي التقطها من كتاب "تذهيب التهذيب" للذهبي، وكتاب "إكمال تهذيب الكمال" لعلاء الدين مغلطاي.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - مبينا سبب تأليفه للكتاب وطريقته فيه :
 " أما بعد فإن كتاب الكمال في أسماء الرجال الذي ألفه الحافظ الكبير أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن سرور المقدسي وهذبه الحافظ الشهير أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزي من أجل المصنفات في معرفة حملة الآثار وضعا ، وأعظم المؤلفات في بصائر ذوي الألباب وقعا ولا سيما التهذيب فهو الذي وفق بين اسم الكتاب ومسامه وألف بين لفظه ومعناه، بيد أنه أطال وأطاب ووجد مكان القول ذا سعة فقال وأصاب، ولكن قصرت الهمم عن تحصيله لطوله فاقتصر بعض الناس على الكشف عن الكاشف الذي اختصره منه الحافظ أبو عبد الله الذهبي ولما نظرت في هذه الكتب وجدت تراجم الكاشف إنما هي كالعنوان تشوق النفوس إلى الاطلاع على ما وراءه، ثم رأيت للذهبي كتابا سماه تذهيب التهذيب أطال فيه العبارة ولم يعد ما في التهذيب غالبا وإن زاد ففي بعض الأحيان وفيات بالظن والتخمين أو مناقب لبعض المترجمين، مع إهمال كثير من التوثيق والتجريح الذين عليهما مدار التضعيف والتصحيح، هذا وفي التهذيب عدد من الأسماء لم يعرف الشيخ بشيء من أحوالهم بل لا يزيد على قوله روى عن فلان روى عنه فلان أخرج له فلان، وهذا لا يروي الغلة ولا يشفي الغلة فاستخرت الله تعالى في اختصار التهذيب على طريقة أرجو الله أن تكون مستقيمة وهو أنني اقتصر على ما يفيد الجرح والتعديل خاصة وأحذف منه ما أطال به الكتاب من الأحاديث التي يخرجها من مروياته العالية من الموافقات والأبدال وغير ذلك من أنواع العلو فإن ذلك بالمعاجم والمشايخ أشبه منه بموضوع الكتاب، وإن كان لا يلحق المؤلف من ذلك عاب حاشا وكلا؛ بل هو والله العدم النظير المطلع النحرير، لكن العمر يسير والزمان قصير، فحذفت هذا جملة وهو نحو ثلث الكتاب ثم إن الشيخ رحمه الله قصد استيعاب شيوخ صاحب الترجمة واستيعاب الرواة عنه ورتب ذلك على حروف المعجم في كل ترجمة وحصل من ذلك على الأكثر لكنه شيء لا سبيل إلى استيعابه ولا حصره، وسببه انتشار الروايات وكثرتها وتشعبها وسعتها فوجد المتعنت بذلك سبيلا إلى الاستدراك على الشيخ بما لا فائدة فيه جليلة ولا طائفة فإن أجل فائدة في ذلك هو في شيء واحد وهو إذا اشتهر أن الرجل لم يرو عنه إلا واحد فإذا ظفر المفيد له براو آخر أفاد رفع جهالة عين ذلك الرجل برواية راويين عنه، فتبع مثل ذلك والتنقيب عليه مهم، وأما إذا جئنا إلى مثل سفيان الثوري

وأبي داود الطيالسي ومحمد بن إسماعيل وأبي زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان وغير هؤلاء ممن زاد عدد شيوخهم على الألف فأردنا استيعاب ذلك تعذر علينا غاية التعذر فإن اقتصرنا على الأكثر والأشهر بطل ادعاء الاستيعاب ولا سيما إذا نظرنا إلى ما روى لنا عن من لا يدفع قوله أن يحيى بن سعيد الأنصاري راوي حديث الأعمال^{٥٢٨} حدث به عنه سبعمائة نفس، وهذه الحكاية ممكنة عقلا ونقلنا لكن لو أردنا أن نتبع من روى عن يحيى بن سعيد فضلا عن من روى هذا الحديث الخاص عنه لما وجدنا هذا القدر، ولأما يقاربه فاقترحت من شيوخ الرجل ومن الرواة عنه إذا كان مكثرا على الأشهر والأحفظ والمعروف، فإن كانت الترجمة قصيرة لم أحذف منها شيئا في الغالب، وإن كانت متوسطة اقتصرنا على ذكر الشيوخ والرواة الذين عليهم رقم في الغالب وإن كانت طويلة اقتصرنا على من عليه رقم الشيخين مع ذكر جماعة غيرهم، ولا أعدل من ذلك إلا لمصلحة مثل أن يكون الرجل قد عرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة فإنني أذكر جميع شيوخه أو أكثرهم كشعبة ومالك وغيرهما ولم ألتزم سياق الشيخ والرواة في الترجمة الواحدة على حروف المعجم لأنه لزم من ذلك تقديم الصغير على الكبير فأحرص على أن أذكر في أول الترجمة أكثر شيوخ الرجل وأسندهم وأحفظهم إن تيسر معرفة ذلك إلا أن يكون للرجل ابن أو قريب فإنني أقدمه في الذكر غالبا وأحرص على أن أحتج الرواة عنه بمن وصف بأنه آخر من روى عن صاحب الترجمة، وربما صرحت بذلك وأحذف كثيرا من أثناء الترجمة إذا كان الكلام المحذوف لا يدل على توثيق ولا تجريح ومهما ظفرت به بعد ذلك من تجريح وتوثيق ألحقته، وفائدة إيراد كل ما قيل في الرجل من جرح وتوثيق يظهر عند المعارضة وربما أوردت بعض كلام الأصل بالمعنى مع استيفاء المقاصد، وربما زدت ألفاظا يسيرة في أثناء كلامه لمصلحة في ذلك وأحذف كثيرا من الخلاف في وفاة الرجل إلا لمصلحة تقتضي عدم الاختصار ولا أحذف من رجال التهذيب أحدا بل ربما زدت فيهم من هو على شرطه فما كان من ترجمة زائدة مستقلة فإنني أكتب اسم صاحبها واسم أبيه بأحمر ومازده في أثناء التراجم قلت في أوله قلت فجميع ما بعد قلت فهو من زيادتي إلى آخر الترجمة .

فصل- وقد ذكر المؤلف الرقوم فقال للسته ع وللأربعة ٤ وللبخاري خ ولمسلم م ولأبي داود د ولترمذي ت وللنسائي س ولابن ماجه ق وللبخاري في التعاليق خت وفي الأدب المفرد بخ وفي جزء رفع اليدين ي وفي خلق افعال العباد عخ وفي جزء القراءة خلف الإمام ز ولمسلم في مقدمة كتابه مق ولأبي داود في المراسيل مد وفي القدر قد وفي الناسخ والمنسوخ خد وفي كتاب التفرد ف وفي فضائل

٥٢٨ - قال البخاري (١) حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . أطرافه ٥٤ ، ٢٥٢٩ ، ٣٨٩٨ ، ٥٠٧٠ ، ٦٦٨٩ ، ٦٩٥٣ تحفة ١٠٦١٢ - ١/٢

الأنصار صد وفي المسائل ل وفي مسند مالك كد و للترمذي في الشمائل تم وللنسائي في اليوم واللييلة سي وفي مسند مالك كن وفي خصائص علي ص وفي مسند علي عس ولابن ماجة في التفسير فق هذا الذي ذكره المؤلف من تأليفهم وذكر أنه ترك تصانيفهم في التواريخ عمدا لأن الأحاديث التي توردها فيها غير مقصودة بالاحتجاج وبقي عليه من تصانيفهم التي على الأبواب عدة كتب منها بر الوالدين للبخاري و كتاب الانتفاع بأهـب السباع لمسلم و كتاب الزهد و دلائل النبوة و الدعاء و ابتداء الوحي و أخبار الخوارج من تصانيف أبي داود وكأنه لم يقف عليها والله الموفق، وأفرد عمل اليوم واللييلة للنسائي على السنن وهو من جملة كتاب السنن في رواية بن الأحمر وابن سيار وكذلك أفرد خصائص علي وهو من جملة المناقب في رواية بن سيار ولم يفرد التفسير وهو من رواية حمزة وحده ولا كتاب الملائكة والاستعاذة و الطب وغير ذلك وقد تفرّد بذلك راو دون راو عن النسائي فما تبين لي وجه إفراده الخصائص وعمل اليوم واللييلة والله الموفق ، ثم ذكر المؤلف الفائدة في خلطه الصحابة بمن بعدهم خلافا لصاحب الكمال وذلك أن للصحابي رواية عن النبي ﷺ الله عليه وآله وسلم وعن غيره فإذا رأى من لا خبرة له رواية الصحابي عن الصحابي ظن الأول تابعا فيكشفه في التابعين فلا يجده فكان سياقهم كلهم مساقا واحدا على الحروف أولي ، قال: وما في كتابنا هذا مما لم نذكر له إسنادا فما كان بصيغة الجزم فهو مما لا نعلم بإسناده إلى قائله المحكي عنه بأسا وما كان بصيغة التمريض فرما كان في إسناده نظر ، ثم قال : وابتدأت في حرف الهمزة بمن اسمه أحمد وفي حرف الميم بمن اسمه محمد فإن كان في أصحاب الكنى من اسمه معروف من غير خلاف فيه ذكرناه في الأسماء ثم نبهنا عليه في الكنى وإن كان فيهم من لا يعرف اسمه أو اختلف فيه ذكرناه في الكنى ونبهنا على ما في اسمه من الاختلاف ثم النساء كذلك، وربما كان بعض الأسماء يدخل في ترجمتين فأكثر فنذكره في أولى التراجم به ثم نبه عليه في الترجمة الأخرى وبعد ذلك فصول فيمن اشتهر بالنسبة إلى أبيه أو جده أو أمة أو عمه ونحو ذلك وفيمن اشتهر بالنسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صناعة وفيمن اشتهر بلقب أو نحوه وفيمن أبهم مثل فلان عن أبيه أو عن جده أو أمه أو عمه أو خاله أو عن رجل أو امرأة ونحو ذلك مع التنبيه على اسم من عرف اسمه منهم والنساء كذلك ، هذا المتعلق بدياحة الكتاب ، ثم ذكر المؤلف بعد ذلك ثلاثة فصول أحدها في شروط الأئمة الستة والثاني في الحث على الرواية عن الثقات والثالث في الترجمة النبوية فأما الفصلان الأولان فإن الكلام عليهما مستوفى في علوم الحديث، وأما الترجمة النبوية فلم يعد المؤلف ما في كتاب ابن عبد البر ، وقد صنف الأئمة قديما وحديثا في السيرة النبوية عدة مؤلفات مبسوطات ومختصرات فهي أشهر من أن تذكر وأوضح من أن تشهر، ولها محل غير هذا نستوفي الكلام عليها فيه إن شاء الله تعالى، وقد ألحقت في هذا المختصر ما التقطته من تذهيب التهذيب للحافظ الذهبي فإنه زاد قليلا فرأيت أن أضم زياداته لكمال الفائدة، ثم وجدت صاحب التهذيب حذف عدة تراجم من أصل الكمال ممن ترجم لهم بناء على أن بعض الستة أخرج

لهم فمن لم يقف المزي على روايته في شيء من هذه الكتب حذفه، فرأيت أن أثبتهم وأنه على ما في تراجمهم من عوز و ذكرهم على الاحتمال أفيد من حذفهم، وقد نهبت على من وقفت على روايته منهم في شيء من الكتب المذكورة وزدت تراجم كثيرة أيضا التقطتها من الكتب الستة مما ترجم المزي لنظيرهم تكملة للفائدة أيضا، وقد انتفعت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الإمام العلامة علاء الدين مغلطي على تمذيب الكمال مع عدم تقليدي له في شيء مما ينقله وإنما استعنت به في العاجل وكشفت الأصول التي عزا النقل إليها في الآجل فما وافق أثبتته وما باين أهملته فلو لم يكن في هذا المختصر إلا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في حجم لطيف لكان معنى مقصودا هذا مع الزيادات التي لم تقع لهما والعلم مواهب والله موفق".

أمثلة من الكتاب :

ذكر من اسمه أحمد

١ - د فق أبي داود وابن ماجه في التفسير أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد روى عن محمد بن ثابت العبدي وفرج بن فضالة وحماد بن زيد وعبد الله بن جعفر المديني ويزيد بن زريع وأبي عوانة وإبراهيم بن سعد وغيرهم روى عنه أبو داود حديثا واحدا وروى بن ماجه في التفسير عن ابن أبي الدنيا عنه وأبو زرعة الرازي ومحمد بن عبد الله الحضرمي وموسى بن هارون وأبو يعلى الموصلي وأبو القاسم البغوي وآخرون وكتب عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال لا بأس به وقال صاحب تاريخ الموصل كان ظاهر الصلاح والفضل قال موسى بن هارون مات ليلة السبت لثمان مضين من ربيع الأول سنة ٢٣٦، قلت : وذكره ابن حبان في الثقات وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين ثقة صدوق.

وفي تهذيب التهذيب للذهبي :

(١) - د فق : أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي ، نزيل بغداد .

عن : إبراهيم بن سعد ، وحماد بن زيد ، وشريك ، وعبثر بن القاسم ، وأبي الأحوص ، وخلق .
وعنه : (د) فرد حديث ، وأبو زرعة الرازي ، وتمتام ، وعبد الله بن أحمد ، وأبو يعلى الموصلي ، والبغوي ، وخلق ، وكتب عنه يحيى بن معين وقال : ليس به بأس .

قال موسى بن هارون : مات في ثامن ربيع الأول سنة ست وثلاثين ومائتين .

وفي تهذيب التهذيب:

٢ - كن مسند مالك أحمد بن إبراهيم بن فيل الأسدي أبو الحسن البالسي نزيل أنطاكية والد القاضي أبي طاهر روى عن أحمد بن أبي شعيب الحراني وأبي جعفر النفيلي وأبي النضر الفراديسي ودحيم وأبي مصعب الزهري في آخرين وسمع أبا توبة وعنه النسائي ثلاثة أحاديث من حديث مالك وأبو عوانة الإسفرائيني وأبو سعيد بن الأعرابي وخيثمة بن سليمان وأبو القاسم الطبراني وآخرون مات

سنة ٢٨٤ قال ابن عساكر كان ثقة وقال في التاريخ روى عنه النسائي ولم يذكره في الشيوخ النبيل ،قلت: وروى عنه محمد بن الحسن الهمداني وقال إنه صالح وذكره ابن حبان في الثقات وقال النسائي في أسامي شيوخه رواية حمزة لا بأس به وذكر من عفته وورعه وثقته.

وفي تذهيب التهذيب للذهبي :

(٢)- كن : أحمد بن إبراهيم بن فيل أبو الحسن الأسدي البالسي ، نزيل أنطاكية.

عن : أحمد بن عبد الله بن يونس ، وأبي جعفر النفيلى ، وعبد الوهاب بن نجدة ، وأبي مصعب ، وطبقتهم .

وعنه : (كن) وأبو عوانة الإسقرائيني، وحفيده أبو بكر محمد بن أبي الطاهر الحسن بن أحمد ، وأبو سعيد بن الأعرابي ، وخيثمة الأطرابلسي ، وسيمان الطبراني ، وجماعة .

وثقه ابن عساكر ، ومات سنة أربع وثمانين ومئتين . وهو والد (صاحب حر) بن فيل . (والصواب والد أبي الطاهر الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل السير ١٤/٥٣٦-٥٢٧)

وتستطيع المقارنة بينهما بسهولة .

ويلاحظ على تهذيب التهذيب أنه ينقل كلام علماء الجرح والتعديل ، ولكنه لا يذكر رأيه فيه بتاتا ، فلا بد من الرجوع لكتابه التقريب له ، لنعرف رأيه في الراوي ولا سيما المختلف فيه .

والحقيقة التي لا مَرِيَّةَ فيها أن كتاب "تهذيب التهذيب" للحافظ ابن حجر كتاب قيمٌ مَحَرَّرٌ مفيدٌ، وقد بذل الحافظ ابن حجر فيه جهدا كبيرا واضحا، وقد اختصر ما يستحق الاختصار، وزاد ما يستحق الزيادة، وحرَّرَ وهَدَّبَ واستعان -مع اطلاعه الواسع- بعددٍ من المصنفاتِ في إخراج هذا الكتاب بشكل مرضيٍّ؛ فجزاه الله خيرا على صنيعه هذا، وأجزل مثوبته!!

وهو أجودُ الكتبِ وأدقُّها بين الكتبِ التي عملت على اختصار وتهذيب كتاب الحافظ المزي، وعلى وجه الخصوص هو أجود من كتاب "تهذيب التهذيب" للذهبي؛ للميزات الكثيرة التي تُميزه عنه التي أشار إليها ابن حجر في مقدمة كتابه "تهذيب التهذيب".

وما قاله الحافظ عن كتاب "الكاشف"؛ ففيه نظر وسوف نقارن بينهما أثناء الكلام على مراتب التقريب، وأما ما يقوله البعض في هذه الأيام من أن الحافظ ابن حجر قد اختصر كتاب المزي فأخلَّ بكثير من مقاصده بل ربما بالغ بعضهم؛ فقال: لقد نَسَخَ ابنُ حجر كتابَ المزيِّ وأفسده محتجين بأن الحافظ ابن حجر قد حذف كثيراً من شيوخ وتلاميذ كثيرٍ من المترجمين وأنَّ ذِكْرَهُ هؤلاء الشيوخ والتلاميذ له فائدة كبيرة لا تخفى على المشتغلين بالحديث وعلم الرجال.

فالجواب: أننا لا ننكر فائدة ذكر هؤلاء الشيوخ والتلاميذ، لكن يقال: إن موضوع الاختصار والتهذيب هو هذا وليس كل مراجع يستفيد من معرفة كل هؤلاء الشيوخ والتلاميذ، ومن أراد التوسع

أو احتاج إلى معرفة بعضهم؛ فليرجع إلى الأصل؛ إذ من المعروف أنه لا تغني المختصرات عن أصولها في كل شيء.

ومن جهة ثانية؛ فليس في الكتاب ما يُنتقد إلا هذا، مع أن في اختصار كثير من الشيوخ والتلاميذ لبعض المترجمين وجهة نظر وليست خطأً وقع فيه ابن حجر.

وأخيراً؛ فلو أنصف المرء فذكر حسنات الكتاب الكثيرة لا سيما حذفه كثيراً من الأحاديث العوالي التي أوردها المزني من روايته؛ لأقرّ بأن عمل الحافظ ابن حجر في هذا الكتاب عملٌ نافعٌ مشكورٌ، وأن الكتاب من خيرة الكتب في معرفة تراجم رجال الكتب الستة والله أعلم.

إن "تهذيب التهذيب" على جلاله قدر مصنفه، وفائدة الكتاب العظيمة في تحرير بعض الوفيات، وزيادات في الجرح والتعديل ونحو ذلك إلا أن الطالب الذي يبحث عن تعيين راوٍ لا يمكن له أبداً استخدام "تهذيب التهذيب"، ولو استخدمه؛ سيضل ولا يصل إلى الحقيقة بحال من الأحوال، فلا بد أن يرجع للأصل وهو تهذيب الكمال للمزني رحمه الله.

سادساً

تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر

هو اختصار لكتابه القيم تهذيب التهذيب: وهو بنفس ترتيبه، وفيه اسم صاحب الترجمة، والحكم عليه جرحاً وتعديلاً، وذكر طبقته، ومتى توفي.

ومن المعلوم أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - من أهل الاستقرار التام في علم الحديث، على وجه الخصوص علم الرجال، لأن هذا العلم هو أول العلوم الحديثية التي قرأها ودرسها، إذ عاها وهو لا يزال في المكتب، وعلى وجه التحديد سنة (٧٨٦ هـ) وعمره لم يتجاوز الثلاثة عشر عاماً.

قال السخاوي عن شيخه الحافظ ابن حجر: "إنه حبب إليه النظر في التواريخ وأيام الناس، حتى إنه كان يستأجرها ممن هي عنده، فعلق بذهنه الصافي الرائق شيء كثير من أحوال الرواة، وكان ذلك بإشارة من أهل الخير."^{٥٢٩}

ولقد كان للتقريب مكانة خاصة عند ابن حجر، إذ بقي الكتاب بين يديه طيلة (٢٣) عاماً، يضيف إليه، ويحذف منه، ويعدّل فيه، ويعيد ضبط ما ضبطه قبل أو بضبط ما لم يضبطه...

^{٥٢٩} - انظر منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها د- وليد العاني رحمه الله ص ٢٢

وهكذا نرى أن (التقريب) هو خلاصة ما توصل إليه الحافظ ابن حجر من أحكام على رواية الكتب الستة وما ألحق بها ، وعصارة فكر متواصل البحث والدراسة والتحقيق والتحرير مدة زادت على الستين عاماً من حياة عالم موسوعيٍّ ويقظٍ ذكيٍّ .

المطلب الأول

نقل نص المقدمة

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في مقدمة التقريب:

"الحمد لله الذي رفع بعض خلقه على بعض درجات، وميز بين الخبيث والطيب بالدلائل [المحكّمات] والسمات، وتفرد بالملك فإليه منتهى الطلبات والرغبات، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الأسماء الحسنى والصفات، الناقد البصير لأخفى الخفيات، الحكم العدل، فلا يظلم مثقال ذرة، ولا يخفى عنه مقدار ذلك في الأرض والسموات.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بالآيات البينات، والحجج النيرات، الأمر بتزليل الناس ما يليق بهم من المنازل والمقامات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه السادة الأنجاء الكرماء الثقات. أما بعد: فإنني لما فرغت من تهذيب (تهذيب الكمال) في أسماء الرجال، الذي جمعت فيه مقصود (التهذيب) لحافظ عصره أبي الحجاج المزي، من تمييز أحوال الرواة المذكورين فيه، وضممت إليه مقصود (إكمال) للعلامة علاء الدين مغلطاي، مقتصراً منه على ما اعتبرته عليه، وصححته من مظانه، من بيان أحوالهم أيضاً، وزدت عليهما في كثير من التراجم ما يتعجب من كثرته لديهما، ويستغرب خفاؤه عليهما: وقع الكتاب المذكور من طلبة الفن موقعاً حسناً عند المميز البصير، إلا أنه طال إلى أن جاوز ثلث الأصل، (والثلث كثير).

فالتمس مني بعض الإخوان أن أجرد له الأسماء خاصة، فلم أوثر ذلك، لقلّة جدواه على طالبي هذا الفن، ثم رأيت أن أجيبه إلى مسألته، وأسعفه بطلبته، على وجه يحصل مقصوده بالإفادة، ويتضمن الحسنى التي أشار إليها وزيادة، وهي:

أني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه، وأعدل ما وصف به، بألخص عبارة، وأخلص إشارة، بحيث لا تزيد كل ترجمة على سطر واحد غالباً، يجمع اسم الرجل واسم أبيه وجده، ومنتهى أشهر نسبه ونسبه، وكنيته ولقبه، مع ضبط ما يشكل من ذلك بالحروف، ثم صفته التي يختص بها من جرح أو تعديل، ثم التعريف بعصر كل راوٍ منهم، بحيث يكون قائماً مقام ما حذفته من ذكر شيوخه والرواة عنه، إلا من لا يؤمن لبسه.

وباعتبار ما ذكرت انحصر لي الكلام على أحوالهم في اثني عشرة مرتبة، وحصر طبقاتهم في اثني عشرة طبقة

فأما المراتب:

فأولها : الصحابة: فأصرح بذلك لشرفهم.

الثانية : من أكد مدحه : إما : بأفعل : كأوثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظاً: كثقة ثقة، أو معنى : كثقة حافظ .

الثالثة: من أفرد بصفة، كثقة، أو متقن، أو ثبت، أو عدل.

الرابعة: من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة: بصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

الخامسة: من قصر عن الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهمل، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالتشيع والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم، مع بيان الداعية من غيره.

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث.

السابعة : من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو مجهول الحال.

الثامنة: من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف.

التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد، ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول.

العاشرة: من لم يوثق البتة، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة: بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط.

الحادية عشرة: من اهتم بالكذب.

الثانية عشرة: من أطلق عليه اسم الكذب، والوضع.

وأما الطبقات:

فالأولى : الصحابة، على اختلاف مراتبهم، وتمييز من ليس له منهم إلا مجرد الرؤية من غيره.

الثانية: طبقة كبار التابعين، كابن المسيب، فإن كان مخضرمًا صرحت بذلك.

الثالثة: الطبقة الوسطى من التابعين، كالحسن وابن سيرين.

الرابعة: طبقة تليها: جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة.

الخامسة : الطبقة الصغرى منهم، الذين رأوا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السَّماع من الصحابة، كالأعمش.

السادسة: طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة، كابن جريج.

السابعة: طبقة كبار أتباع التابعين، كمالك والثوري.
 الثامنة: الطبقة الوسطى منهم، كابن عيينة وابن علية.
 التاسعة: الطبقة الصغرى من أتباع التابعين: كيزيد بن هارون، والشافعي، وأبي داود الطيالسي، وعبد الرزاق.

العاشرة: كبار الآخذين عن تبع الأتباع، ممن لم يلق التابعين، كأحمد بن حنبل.
 الحادية عشرة: الطبقة الوسطى من ذلك، كالذهلي والبخاري.
 الطبقة الثانية عشرة: صغار الآخذين عن تبع الأتباع، كالترمذي، وألحقت بها باقي شيوخ الأئمة الستة، الذين تأخرت وفاتهم قليلاً، كبعض شيوخ النسائي.
 وذكرت وفاة من عرفت سنة وفاته منهم، فإن كان من الأولى والثانية: فهم قبل المائة، وإن كان من الثالثة إلى آخر الثامنة: فهم بعد المائة، وإن كان من التاسعة إلى آخر الطبقات: فهم بعد المائتين، ومن ندر عن ذلك بينته.

وقد اكتفيت بالرقم على أول اسم كل راوٍ، إشارة إلى من أخرج حديثه من الأئمة.
 فالبخاري في صحيحه (خ)، فإن كان حديثه عنده معلقاً (خت)، وللبخاري في الأدب المفرد (بخ)، وفي خلق أفعال العباد (عخ)، وفي جزء القراءة (ر)، وفي رفع اليدين (ي)، ولمسلم (م). [ولمقدمة صحيحه مق]، ولأبي داود (د)، وفي المراسيل له (مد)، وفي فضائل الأنصار (صد)، وفي الناسخ (خد)، وفي القدر (قد)، وفي التفرد (ف)، وفي المسائل (ل)، وفي مسند مالك (كد)، وللترمذي (ت)، وفي الشمائل له (تم)، وللنسائي (س)، وفي مسند علي له (عس)، وفي مسند مالك (كن). [وفي كتاب العمل اليوم والليلة (سي)، وفي خصائص علي (ص)]، ولابن ماجه (ق)، وفي التفسير له (فق).

فإن كان حديث الرجل في أحد الأصول الستة، أكتفي برقمه، ولو أخرج له في غيرها. وإذا اجتمعت فالرقم (ع)، وأما علامة (٤) فهي لهم سوى الشيخين.

ومن ليست له عندهم رواية مرقوم عليه: (تميز)، إشارة إلى أنه ذكر ليتميز عن غيره.
 ومن ليست عليه علامة نبه عليه، وترجم قبل أو بعد وسميته (تقريب التهذيب)
 والله سبحانه وتعالى أسأل أن ينفع به قارئه وكتابه والناظر فيه، وأن يبلغنا من فضله وإحسانه ما نؤمله ونرتجيه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، لا إله إلا هو، عليه توكلت وإليه أنيب. اهـ^{٥٢٠}.

والحافظ ابن حجر رحمه الله من المعتدلين في الجرح والتعديل بشكل عام، وخاتمة الحفاظ — فعدا كتابه هذا مرجعاً لكل من جاء بعده.

^{٥٢٠} - انظر التقريب ١/٧٣-٧٦ طبعة دار الرشيد بحلب الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - تحقيق محمد عوامة

ومعلومٌ أن الجرح والتعديل من أدقّ علوم الحديث ، وهناك اختلاف كبير فيه ، وغالبه قائم على الاجتهاد وغلبة الظنّ ، وليس على القطع واليقين ، والحافظ ابن حجر رحمه الله له باع طويل في الجرح والتعديل ، وقد كتب في كل الرجال تقريبا ، كما في التقريب والتعجيل واللسان . ونلاحظ على هذه العبارات الاختصار الشديد ، كما أنه لم يذكر شيوخ الراوي أو طلابه ، ولكنه استغنى عن ذلك بذكر طبقتة ، ومع هذا فلا تغني الطبقة عن ذكر أهم مشايخه وطلابه في كثير من الأحيان ، بسبب الاشتباه في الأسماء أو الطبقات . وقد التزم الحافظ ابن حجر (رحمه الله) بهذه التفاصيل التي ذكرها من حيث المبدأ .

المطلب الثاني

أمثلة من كتاب التقريب

وهذه أمثلة من كتابه (التقريب) حسب ما ورد في ترقيم الكتاب :

- (١) أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي أبو علي ، نزيل بغداد ، صدوق ، من العاشرة مات سنة ٣٦ هـ أي ٢٣٦ ، دقق .
- (٣) أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدؤوري الثُّكري : البغدادي ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة (٢٤٦) م د ت ق .
- (٥) أحمد بن الأزهر بن منيع أبو الأزهر العبدى النيسابوري ، صدوق كان يحفظ ، ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه ، من الحادية عشرة مات سنة (٢٦٣) س ق .
- ٦- أحمد بن إسحاق ابن الحسين ابن جابر السلمي أبو إسحاق السرماري بضم المهملة وبفتحها وحكي كسرهما وإسكان الراء صدوق من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وأربعين خ
- ٧- أحمد بن إسحاق ابن زيد ابن عبد الله ابن أبي إسحاق الحضرمي أبو إسحاق البصري ثقة كان يحفظ من التاسعة مات سنة إحدى عشرة م د ت س
- ٨- أحمد بن إسحاق ابن عيسى الأهوازي البزاز صاحب السلعة أبو إسحاق صدوق من الحادية عشرة مات سنة خمسين د
- ٩- أحمد بن إسماعيل ابن محمد السهمي أبو حذافة سماعه للموطأ صحيح وخط في غيره من العاشرة مات سنة تسع وخمسين ق
- ١٠- أحمد بن إشكاب الحضرمي أبو عبد الله الصفار واسم إشكاب مجمع وهو بكسر الهمزة بعدها معجمة ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة سبع عشرة أو بعدها خ
- ١١- أحمد بن أيوب ابن راشد الضبي الشعيري بفتح المعجمة أبو الحسن مقبول من العاشرة بخ

١٢- أحمد بن بديل بن قريش أبو جعفر اليامي بالتحنانية قاضي الكوفة صدوق له أوهام من العاشرة مات سنة ثمان وخمسين ت ق

ونلاحظ عليها جميعاً الإيجاز ، والدقة .

فقد ذكر اسم الراوي كاملاً ، وبلده ، وصفته التي تميزه عن غيره ، وحكمه فيه جرحاً وتعديلاً ، و طبقته ، ومتى توفي ، ومن أخرج له من أصحاب الكتب الستة .

وقال الذهبي عنهم في الكاشف :

١- أحمد بن إبراهيم الموصلي أبو علي عن شريك وحماد بن زيد وطبقتهما وعنه أبو داود والبخاري وأبو يعلى وخلق وثق مات ٢٣٦ د

٢- أحمد بن إبراهيم البغدادي الدورقي الحافظ عن هشيم ويزيد بن زريع والناس وعنه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وحاجب بن أركين وخلق وله تصانيف توفي ٢٤٦ م د ت ق

٣- أحمد بن إبراهيم أبو عبد الملك البصري الدمشقي عن أبي الجماهر ومحمد بن عائد وخلق وعنه النسائي وابن أبي العقب والطبراني وطائفة صدوق توفي ٢٨٩ س

٤- أحمد بن الأزهر بن منيع أبو الأزهر العبدي مولاهم النيسابوري الحافظ عن ابن نمير وأبي ضمرة و عبد الرزاق وخلق وعنه النسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابننا الشرقي وخلق صدوق قاله أبو حاتم وجزرة مات ٢٦١ س ق

٥- أحمد بن إسحاق السلمي السمرماري البخاري من يضرب بشجاعته المثل قتل ألفا من الترك سمع يعلى بن عبيد وطبقته وعنه البخاري وأهل بلده توفي ٢٤٢ خ

٦- أحمد بن إسحاق الحضرمي البصري أخو يعقوب ثقة سمع عكرمة بن عمار وهماما وعنه أبو خيثمة وعبد والصاغاني وآخرون توفي ٢١١ م د ت س

٧- أحمد بن إسحاق الأهوازي البزاز عن أبي أحمد الزبيري وعدة وعنه أبو داود وابن جرير وطائفة صدوق مات ٢٥ د

٨- أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي المدني، آخر أصحاب مالك وسمع الزنجي وإبراهيم بن سعد وطبقتهم وعنه ابن ماجه والحاملي وابن مخلد، ضعّف توفي ٢٥٩ ق

٩- أحمد بن إشكاب الكوفي الصفار نزل مصر عن شريك وطائفة وعنه البخاري والصاغاني وبكر بن سهل وكان حجة مكثرا مات ٢١٧ أو في ٢١٨ خ

١٠- أحمد بن بديل أبو جعفر اليامي قاضي الكوفة ثم همدان سمع أبا بكر ابن عياش وحفص بن غياث وعدة وعنه الترمذي وابن ماجه وابن صاعد وابن عيسى الوزير وخلق قال النسائي لا بأس به ولينه بن عدي والدارقطني وكان عابدا توفي ٢٥٨ ت ق

فالذهبي يذكر اسم الراوي كاملا ، وكنيته ، وصفته ، وبلده ، ويذكر أهم من سمع منهم ، وأهم من روى عنه، وقد يذكر رأيه صريحا في الراوي جرحا وتعديلاً ، وقد يذكر رأي غيره ، ويسكت عليه دةن ترجيح،

وقد يذكر رأيه في الراوي ، ثم يبين أن فيه خلافاً ، فيذكر بعض من ضعّفه ، وقد لا يذكر فيه شيئاً من الجرح والتعديل ، ويذكر بعض صفاته الخاصة ، ومتى توفي ، ومن أخرج له من الأئمة الستة .

الكلام على مراتب الرواة عند الحافظ ابن حجر

المرتبة الأولى

الصحابة رضي الله عنهم

الصحابة رضوان الله عليهم هم خلفاء رسول الله ﷺ في نشر الدعوة وحمل أعبائها، ومن ثم لم يقع خلاف "بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب النبي ﷺ من أوكّد علم الخاصة، وأرفع علم الخبر، وبه ساد أهل السير"^{٥٢١}

١ - تعريف الصحابي:

أ) لغة: الصحابة لغة مصدر بمعنى "الصحبة" ومنه "الصحابي" و"الصاحب" ويجمع على أصحاب وصَحَب ، وكثير استعمال "الصحابة" بمعنى "الأصحاب" . وأصل الصحبة في اللغة يطلق على مجرد الصحبة، دون اشتراط استمرارها طويلا، وعلى ذلك درج المحدثون.

ب) اصطلاحاً: من لقي النبي ﷺ مسلماً ومات على الإسلام ، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

قال العراقي^{٥٢٢} : " وقد اختلفَ في حدِّ الصحابيِّ مَنْ هو ؟ على أقوال :

- أحدها : وهو المعروف المشهور بين أهل الحديث أنه مَنْ رأى النبي (ﷺ) في حال إسلامه .
 - والقول الثاني : أنه مَنْ طالت صحبته له ، وكثرت مجالسته على طريق التبع له والأخذ عنه .
 - والقول الثالث : وهو ما روي عن سعيد بن المسيّب أنه كان لا يعدُّ الصحابيِّ إلا مَنْ أقام مع رسول الله ﷺ سنةً أو سنتين ، وغزا معه غزوةً أو غزوتين .
 - والقول الرابع : أنه يُشترطُ مع طول الصحبة الأخذ عنه .
 - والقول الخامس : أنه مَنْ رآه مسلماً بالغاً عاقلاً .
 - والقول السادس : أنه مَنْ أدرك زمنه (ﷺ) ، وهو مسلمٌ ، وإن لم يره .
- تعرف الصحبة بما يلي :

= إمّا بالتواتر ، كأبي بكرٍ ، وعمرَ ، وبقية العشرة في خلقٍ منهم ،

= وإمّا بالاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر ، كعكاشة بن محصنٍ ، وضيم بن ثعلبة ، وغيرهما .

^{٥٢١} - الاستيعاب في أسماء الأوصياء: ١ : ٨ .

^{٥٢٢} - شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ٢٠٤)

= وإمّا ياخبار بعض الصحابة عنه أنّه صحابيٌّ ، كحُمَمَةَ بنِ أَبِي حُمَمَةَ الدَّوسِيِّ ، الذي مات بأصبهانَ مبطوناً ، فشهد له أبو موسى الأشعريُّ أنّه سمِعَ النبيَّ (ﷺ) ، وحكم له بالشهادة ذكر ذلك أبو نُعَيْمٍ في "تاريخ أصبهان" ٥٣٣ .

وقال الخطيب في الكفاية : بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْدِيلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِلصَّحَابَةِ ، وَآئُهُ لَا يُحْتَاجُ لِلسُّؤَالِ عَنْهُمْ ، وَإِنَّمَا يَجِبُ ذَلِكَ فِيمَنْ دُونَهُمْ كُلُّ حَدِيثٍ اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ بَيْنَ مَنْ رَوَاهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمْ يَلْزِمِ الْعَمَلُ بِهِ إِلَّا بَعْدَ ثُبُوتِ عَدَالَةِ رِجَالِهِ ، وَيَجِبُ النَّظَرُ فِي أَحْوَالِهِمْ ، سِوَى الصَّحَابِيِّ الَّذِي رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِأَنَّ عَدَالَةَ الصَّحَابَةِ ثَابِتَةٌ مَعْلُومَةٌ بِتَعْدِيلِ اللَّهِ لَهُمْ وَإِخْبَارِهِ عَنْ طَهَارَتِهِمْ ، وَاخْتِيَارِهِ لَهُمْ فِي نَصِّ الْقُرْآنِ ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، وَقَوْلُهُ : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ، وَهَذَا اللَّفْظُ وَإِنْ كَانَ عَامًّا فَالْمُرَادُ بِهِ الْخَاصُّ ، وَقِيلَ : وَهُوَ وَارِدٌ فِي الصَّحَابَةِ دُونَ غَيْرِهِمْ ، وَقَوْلُهُ : لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ، وَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ، فِي آيَاتٍ يَكْثُرُ إِيرَادُهَا وَيَطُولُ تَعْدَادُهَا ، وَوَصَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّحَابَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَطْنَبَ فِي تَعْظِيمِهِمْ ، وَأَحْسَنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ ، فَمِنْ الْأَخْبَارِ الْمُسْتَفِيضَةِ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى "

ومذهب أهل السنة والجماعة فيهم وسط بين طرفيها الإفراط والتفريط، وسط بين المفرطين الغالين، الذين يرفعون من يعظمون منهم إلى ما لا يليق إلا بالله أو برسله، وبين المفرطين الجافين الذين ينقصونهم ويسبونهم، فهم وسط بين الغلاة والنفقات، يحبونهم جميعاً ويتزولونهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل والإنصاف، فألستهم رتبة بذكرهم بالجميل اللائق بهم وقلوبهم عامرة بحبهم وما صح فيما جرى بينهم من خلاف فهم فيه مجتهدون إما مصيبون فلهم أجر الاجتهاد والإصابة، وإما مخطلون ولهم أجر الاجتهاد وخطوهم مغفور، وليسوا معصومين بل هم بشر يصيبون ويخطئون ولكن ما أكثر صوابهم بالنسبة لصواب غيرهم وما أقل خطأهم إذا نسب إلى خطأ غيرهم ولهم من الله المغفرة

٥٣٣ - معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٢١١٣)

والرضوان، وكتب أهل السنة مملوءة ببيان هذه العقيدة الصافية النقية في حق هؤلاء الصفوة المختارة من البشر لصحبة خير البشر ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين .

٢- أمثلة مما ورد في التقريب عن هذه المرتبة

لقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله الصحابة الذين ورد ذكرهم في الكتب الستة ، ولكنهم أقسام :

قسم متفق على صحبته

وقسم مختلف في صحبته

وقسم مخضرمين

وقسم ذكروا في الصحابة خطأ

وسوف نذكر أمثلة عن كل قسم ، وما يتعلق به

أولاً- المتفق على صحبته :

(١٣١) أَبِي اللَّحْمِ بِلْمَد بِلْفِظِ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الْإِبَاءِ صَحَابِي غِفَارِي يُقَالُ إِنَّ اسْمَهُ خَلْفٌ وَقِيلَ غَيْرُ

ذَلِكَ اسْتَشْهَدَ بِحَنِينِ ت س

الكاشف (٢٣٢) آبَةُ اللَّحْمِ الْغِفَارِي لَهُ صَحْبَةٌ وَعَنْهُ مَوْلَاهُ عَمِيرٌ فِي الْاسْتِسْقَاءِ قَتَلَ يَوْمَ حَنِينِ ت س

(٢٨٢) أَبِي بِنِ عُمَارَةَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ عَلَى الْأَصْحِ مَدِينِي سَكَنَ مِصْرَ لَهُ صَحْبَةٌ وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ

اضْطْرَابٌ د ق

الكاشف (٢٣٠) أَبِي بِنِ عِمَارَةَ لَهُ صَحْبَةٌ وَهُوَ حَدِيثٌ فِي الْمَسْحِ وَعَنْهُ عِبَادَةُ بِنِ نَسِيٍّ وَأَيُّوبُ بِنِ قَطْنِ د ق

(٢٨٣) أَبِي بِنِ كَعْبِ بِنِ قَيْسِ بِنِ عُبَيْدِ بِنِ زَيْدِ بِنِ مَعَاوِيَةَ بِنِ عَمْرٍو بِنِ مَالِكِ بِنِ النَّجَارِ الْأَنْصَارِيِّ

الْخَزْرَجِيِّ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدِ الْقُرَاءِ وَيَكْنَى أَبُو الطَّفِيلِ أَيْضًا مِنْ فَضَلَاءِ الصَّحَابَةِ اِخْتَلَفَ فِي سَنَةِ مَوْتِهِ

اِخْتِلَافًا كَثِيرًا قِيلَ سَنَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَقِيلَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ ع

الكاشف (٢٣١) أَبِي بِنِ كَعْبِ بِنِ دَرَسِيدِ الْقُرَاءِ عَنْهُ أَنْسٌ وَسَهْلٌ بِنِ سَعْدٍ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَخَلِقٌ فِي مَوْتِهِ

أَقْوَالٌ ع

وهناك ملاحظة هامة ، فمن كانت صحبته ثابتة بلا ريب قالوا عنه (صحابي) ، وإنما كانت غير

مشهورة ، قالوا عنه (له صحبة)

وهناك بعض الصحابة تكلم فيهم بعض أئمة الجرح والتعديل ، ومع ذلك لم يعوّل الحافظان على

كلامهم فيهم ، مثل بسر بن أبي أرطاة

ففي التقريب (٦٦٣) بسر بن أرطاة ويقال ابن أبي أرطاة واسمه عمر [عمير] ابن عويمر ابن عمران

القرشي العامري نزيل الشام من صغار الصحابة مات سنة ست وثمانين د ت س

الكاشف (٥٥٨) بسر بن أرطاة أو ابن أبي أرطاة العامري صحابي له حديثان عنه جنادة بن أبي أمية

فقد تكلم فيه ابن معين ، وذلك لأنه نسب له أعمال سيئة في اليمن وفي المدينة المنورة أثناء الفتنة ، والصواب أن هذه الأعمال لم يثبت منها شيء ، ومن حدث بها إما من لم يلقه ، أو ساقط الرواية ، ولا يجوز الاتهام بلا برهان واضح ، والصواب أنه من الصحابة المفترى عليهم ، وقد أجمعوا على عدالة الصحابة من لازم الفتنة ومن لم يلازمها .
وما فعله الحافظان الجليلان هنا هو الصواب الذي لا محيد عنه .

ثانياً-المختلف في صحبته :

(٥٩٠) إياس بن عبد الله بن أبي ذباب بضم المعجمة وموحدتين الدوسي نزيل مكة مختلف في صحبته وذكره ابن حبان في ثقات التابعين د س ق
الكاشف(٥٠٠) إياس بن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي مختلف في صحبته عنه ولد لابن عمر د س ق
(٨٤٠) ثعلبة بن زهدم الحنظلي حديثه في الكوفيين مختلف في صحبته وقال العجلي تابعي ثقة د س
الكاشف(٧٠٥) ثعلبة بن زهدم مختلف في صحبته عنه الأسود بن هلال د س
(٨٤٢) ثعلبة بن صعير أو ابن أبي صعير بمهملتين مصغر العذري بضم المهملة وسكون المعجمة ويقال ثعلبة ابن عبد الله ابن صعير ويقال عبد الله ابن ثعلبة ابن صعير مختلف في صحبته د
الكاشف(٧٠٧) ثعلبة بن صعير أو بن أبي صعير له صحبة عنه ابنه عبد الله د
(٨٤٥) ثعلبة بن أبي مالك القرظي حليف الأنصار أبو مالك ويقال أبو يحيى المدني مختلف في صحبته وقال العجلي تابعي ثقة خ د ق

وكل من اختلفوا في صحبته ، فهو ثقة لا يسأل عنه ، ففي المستدرک للحاكم (٦٨٩٣) عَنْ أَبِي بَقَالِ الْمُرِّيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَبَاحَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي أَسْمَاءُ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ ، وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِي ، وَلَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ .
وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ٤٣) (١٩٧) عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَدَّتِي عَنْ أَبِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَلَا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَا يُحِبُّ الْأَنْصَارَ » . أَبُو ثَقَالِ الْمُرِّيِّ يَقُولُ اسْمُهُ ثَمَامَةُ بْنُ وَائِلٍ ، وَقِيلَ ثَمَامَةُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَجَدَّةُ رَبَاحٍ هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ .

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير معلقا : " قال ابن القطان : إن جدَّة رباح أيضا لا يُعرفُ اسمُها ، وكذا قال ، فأما هي فقد عُرفَ اسمُها من رواية الحاكم ، ورواه البيهقي أيضا

مُصْرَحًا بِاسْمِهَا ، وَأَمَّا حَالُهَا فَقَدْ ذُكِرَتْ فِي الصَّحَابَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ لَهَا صُحْبَةٌ فَمَثَلُهَا لَا يُسْأَلُ
عَنْ حَالِهَا ^{٥٣٤} .

ثالثاً - المخضرمون :

قال النووي في التقريب : " ومن التابعين المخضرمون ، واحدهم مخضرم " بفتح الراء " وهو الذي
أدرك الجاهلية وزمن النبي ﷺ ولم يره وأسلم بعده ، وعدهم مسلم عشرين نفساً ، وهم أكثر ^{٥٣٥} .
وهذه أمثلة منهم :

(٢٨٦) - أحزاب بن أسيد بفتح أوله على المشهور يكنى أبا رهم بضم الراء السمي بفتح المهملة
والميم مختلف في صحبته والصحيح أنه مخضرم ثقة د س ق
الكاشف (٢٣٥) أحزاب أبورهم السماعي والسمعي بفتحيتين والسمعي بالكسر والسكون مختلف
في صحبته وله عن أبي أيوب والعرباض وعنه أبو الخير مرثد وجماعة د س ق
(٢٨٨) الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي أبو بحر اسمه الضحاك وقيل صخر
مخضرم ثقة [من الثانية] قيل مات سنة سبع وستين وقيل اثنتين وسبعين ع
الكاشف (٢٣٧) الأحنف بن قيس أبو بحر التميمي عن عمر وعثمان وعلي وعنه الحسن وحميد بن
هلال وجماعة وكان سيداً نبيلاً توفي سنة ٦٧ وقيل ٧٢ ع
قلت : نلاحظ أن الحافظ ابن حجر قد ضبط هذه المرتبة ضبطاً محكماً ، فقد نصَّ على أنهم
مخضرمون ، ونص على ثقتهم ، والذهبي لم يذكر شيئاً من ذلك سوى النص على ثقة واحد منهم ،
وهنا يتميز التقريب على الكاشف .

خامساً - الذين ذكروا في الصحابة خطأ :

وهناك رواية أخطأ بعض من كتب في الصحابة ، فعدهم في الصحابة ، فنبه الحافظ ابن حجر رحمه
الله ذلك ، وهذه بعض الأمثلة مع المقارنة :

(١٠٢٢) الحارث بن زياد الشامي لين الحديث من الرابعة وأخطأ من زعم أن له صحبة د س
الكاشف (٨٥٣) الحارث بن زياد عن أبي رهم السماعي وعنه يوسف بن سيف د س
(١٠٧٣) حبان بن زيد الشرعي بفتح المعجمة ثم راء ساكنة ثم مهملة مفتوحة ثم موحدة أبو خدش
بكسر المعجمة وآخره معجمة ثقة من الثالثة أخطأ من زعم أن له صحبة يخ
الكاشف (٨٩٥) حبان بن زيد الشرعي عن عبد الله بن عمرو وعنه حريز بن عثمان شيخ د

^{٥٣٤} - التلخيص الخبير في تخريج أحاديث الراعي الكبير (ج ١ / ص ١٣٣)

^{٥٣٥} - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث (ج ١ / ص ٢٢)

نلاحظ أن الحافظ ابن حجر قد ضبط هذا النوع ضبطاً دقيقاً ، بعكس الحافظ الذهبي ، وقد نص الحافظ ابن حجر على حكمهم جميعاً ، بينما الذهبي سكت على الأكثر ، وقال عن حبان بن زيد (شيخ) وهي لفظة تعديل ولكنها في آخر السلم ، بينما قال عنه الحافظ ابن حجر (ثقة) وشتان ما بين العبارتين والمرتبين .

وفي تهذيب التهذيب، قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وقد تقدم أن أبا داود قال: " شيوخ حريز كلهم ثقات "°٣٦ .

قلت : ولهذا السبب حكم الحافظ ابن حجر بثقته .

وهذا يبين أيضاً أن قاعدة لا ترتفع جهالة الراوي إلا برواية ثقتين عنه مختلف فيها ، وكذلك مختلف في حكم مجهول العين ، فهذا الراوي لم يرو عنه سوى حريز ، فهو على قاعدتهم مجهول العين ، ومع هذا رفعت جهالته ، بل ووثقه الحافظ ابن حجر ، وذلك لأن الراوي عنه حريز لا يروي إلا عن الثقات ، ومن ثم فروايته عنه أغنت عن الراوي الثاني وعن الحكم عليه.

المرتبة الثانية

من أكد مدحه بأكثر من عبارة

وهي قول الحافظ رحمه الله : " من أكد مدحه : إما : بأفعل : كأوثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظاً: كثقة ثقة، أو معنى : كثقة حافظ " .

وهي أعلى مرتبة من مراتب التعديل بلا خلاف ، وعدد من قيل فيهم كذلك ليس بالكثير ، وأحاديثهم هي أصح الأحاديث كذلك .

أمثلة لهذه المرتبة مع المقارنة بالتهذيب أصل الكتاب :

أما عبارة (أوثق الناس) فلم أجد راويًا في التقريب قيل عنه ذلك، والذين ذكروا في تهذيب التهذيب هم : إبراهيم بن ميسرة :

وفي التهذيب : " قال البخاري عن علي له نحو ستين حديثاً وأكثر، وقال الحميدي عن سفيان أخبرني إبراهيم بن ميسرة من لم تر عيناك والله مثله ، وقال حامد البلخي عن سفيان كان من أوثق الناس وأصدقهم، وقال أحمد ويحيى والعجلي والنسائي ثقة وقال ابن سعد مات في خلافة مروان ابن محمد، وقال البخاري مات قريباً من سنة ١٣٢ قلت : بقية كلام ابن سعد وكان ثقة كثير الحديث، وقال ابن المديني قلت لسفيان أين كان حفظ إبراهيم بن طاوس من حفظ ابن طاوس، قال: لو شئت أن

°٣٦ - تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٠)

أقول لك إني أقدم إبراهيم عليه في الحفظ لقلت، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات. ^{٥٣٧}.

وفي تقريب التهذيب (٢٦٠) إبراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة ثبت حافظ من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ع

وفي الكاشف (٢١٢) إبراهيم بن ميسرة المكي عن أنس وابن المسيب وخلق وعنه شعبة والسفيانان له ستون حديثا قال الحميدي قال لي سفيان: لم تر عينك مثله ع

وأما الذين قال عنهم ثقة ثقة فهم :

تقريب التهذيب (٢٠٦٦) زياد بن حسان ابن قره الباهلي المعروف بالأعلم ثقة ثقة قاله أحمد من الخامسة خ د س

تقريب التهذيب (٢٦٠٨) سليمان ابن أبي مسلم المكي الأحول خال ابن أبي نجيح قيل اسم أبيه عبد الله ثقة ثقة قاله أحمد من الخامسة ع

وفي قوله ثقة حافظ، فقد ذكر في هذه المرتبة (١٢٦) مائة وستة وعشرين راوياً .

أمثلة :

(٣) أحمد بن إبراهيم ابن كثير بن زيد الدورقي النكري بضم النون البغدادي ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ست وأربعين م د ت ق

(١٠) أحمد بن إشكاب الحضرمي أبو عبدالله الصفار واسم إشكاب مجمع وهو بكسر الهمزة بعدها معجمة ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة سبع عشرة أو بعدها خ

(٢٥) أحمد بن الحسن بن جنيدب بالجيم والنون مصغر الترمذي أبو الحسن ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة خمسين تقريبا خ ت

وقوله ثقة ثبت في (١٣٧) راوياً، وهذه أمثلة منهم :

(١٨٢) إبراهيم بن سليمان الأفسس الدمشقي ثقة ثبت إلا أنه يرسل من الثامنة ت ق

(٣٨٤) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي ثقة ثبت من الحادية عشرة مات سنة إحدى وخمسين خ م ت س ق

(٤٢٥) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد ابن العاص ابن سعيد ابن العاص ابن أمية الأموي ثقة ثبت من السادسة مات سنة أربع وأربعين وقيل قبلها ع

قلت : وهؤلاء الرواة قد اتفق العلماء على عدالتهم ، فقد بلغوا الذروة العليا في التعديل.

وهناك عبارات أخرى في هذه المرتبة استخدمها الحافظ ابن حجر لبعض الرواة ، وهذه أهمها :

^{٥٣٧} - تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٥٠) (٣١٣)

أعلى عبارة وردت للحافظ ابن حجر رحمه الله في التزكية عن الإمام البخاري رحمه الله :
ففي التقريب (٥٧٢٧) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي أبو عبد الله البخاري جبل
الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث من الحادية عشرة مات سنة ست وخمسين في شوال وله اثنتان
وستون سنة ت س

وقال عن الإمام مالك (٦٤٢٥) مالك بن أنس ابن مالك بن أبي عامر ابن عمرو الأصبحي أبو عبد
الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشتبهين حتى قال البخاري أصح الأسانيد كلها
مالك عن نافع عن ابن عمر من السابعة مات سنة تسع وسبعين وكان مولده سنة ثلاث وتسعين
وقال الواقدي بلغ تسعين سنة ع

وقال عن الإمام الشافعي (٥٧١٧) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع بن السائب بن
عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلي أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة
التاسعة وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة أربع ومائتين وله أربع وخمسون سنة حت ٤
وقال عن أبي حاتم الرازي (٥٧١٨) محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي أبو حاتم الرازي أحد
الحفاظ من الحادية عشرة مات سنة سبع وسبعين [خ] د س فق

وقال عن أبي زرعة الرازي (٤٣١٦) عبید الله بن عبد الكريم بن يزيد ابن فروخ أبو زرعة الرازي
إمام حافظ ثقة مشهور من الحادية عشرة مات سنة أربع وستين وله أربع وستون م ت س ق
وعن أبي حنيفة (٧١٥٣) النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الإمام يقال أصلهم من فارس ويقال
مولى بني تيم فقيه مشهور من السادسة مات سنة خمسين [ومائة] على الصحيح وله سبعون سنة ت س
وقال عن الإمام أحمد (٩٦) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد
أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة مات سنة إحدى وأربعين وله
سبع وسبعون سنة ع

المرتبة الثالثة

من أفرد بصفة تعديل كثقة ..

وهي قوله " : من أفرد بصفة، كثقة، أو متقن، أو ثبت، أو عدل. " .
أقول : إن الرواة الثقات الذين لا يختلف في عدالتهم قد كفانا الحافظ مؤنتهم وأعطانا عبارة دقيقة
في التعديل تدلنا على ثقتهم ، وتغنينا عن مراجعة ما قاله الأقدمون فيهم .
وهذه أمثلة لهذه المرتبة :

من قال فيه (ثقة)

(٧) أحمد بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي أبو إسحاق البصري ، ثقة كان يحفظ من التاسعة ...

ولو رجعنا إلى التهذيب لوجدنا أنهم اتفقوا على ثقته . فقد قال أحمد : كان عندي إن شاء الله صدوقاً ... ووثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي ومحمد بن سعد وابن منجوية وابن حبان^{٥٣٨}.

(٢١) أحمد بن حواس بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره مهملة الحنفي أبو عاصم الكوفي ثقة من العاشرة مات سنة ثمان وثلاثين م د

وأما من قال فيه (متقن) فلم أجدها مفردة وإنما جاءت مسبوقه بثقة في الغالب كقوله :

(٣٨٦) إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي [الأنصاري] أبو

موسى المدني قاضي نيسابور ثقة متقن من العاشرة مات سنة أربع وأربعين م ت س ق

(١٨١٧) داود بن أبي هند القشيري مولاهم أبو بكر أو أبو محمد البصري ثقة متقن كان يهيم بأخرة

من الخامسة مات سنة أربعين وقيل قبلها خ م ٤

وقوله (ثبت) لم يفردا وحدها بل جاءت مع صيغ المبالغة في التوثيق نحو :

(١٨٢) إبراهيم بن سليمان الأفسطس الدمشقي ثقة ثبت إلا أنه يرسل من الثامنة ت ق

(٢٦٠) إبراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة ثبت حافظ من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ع

(٣٨٤) إسحاق بن منصور بن مبرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي ثقة ثبت من الحادية عشرة

مات سنة إحدى وخمسين خ م ت س ق

وأما كلمة (عدل) فلم يصف بها أحدا من الرواة بهذا الوصف .

وهكذا جميع الرواة المتفق على عدالتهم انظر الأرقام التالية من التقريب مع مقارنتها بالتهذيب (٣)

و(٧) و(١٠) و(٢١) و(٢٣) و(٢٥) و(٢٩) و(٣١) و(٣٢) و(٣٧) و(٣٩) و(٤٣) و(٤٤)

و(٤٩) و(٥٥) و(٥٦) ...

وهذا يشمل كل من قال عنه : ثقة حافظ ، ثقة ثبت ، ثقة متقن ... وكل من قال فيه ثقة أو حافظ

أو ثبت ... وعددهم كثير ، وحديثهم جميعاً صحيح لذاته.

وهناك عبارات أخرى من هذه المرتبة لم ينص الحافظ ابن حجر رحمه الله عليها ، وقد استخدمها

بقلة ، منها (ثقة له أفراد) :

(١٤٣) أبان بن يزيد العطار البصري أبو يزيد ثقة له أفراد من السابعة مات في حدود الستين خ م د

ت س

^{٥٣٨} - التهذيب ١٤/١

وفي الكاشف (١١١) أبان بن يزيد العطار البصري عن الحسن وأبي عمران الجوني وعدة وعنه القطان وعفان وهدبة قال أحمد ثبت في كل المشايخ مات م د ت س
قلت : الراجح أنه ثقة بإطلاق

(٢١١٨) زيد بن أبي أنيسة الجزري أبو أسامة أصله من الكوفة ثم سكن الرها ثقة له أفراد من السادسة مات سنة تسع عشرة وقيل سنة أربع وعشرين وله ست وثلاثون سنة ع
وفي الكاشف (١٧٢٣) زيد بن أبي أنيسة أبو أسامة الرهاوي شيخ الجزيرة عن شهر وعطاء والحكم وعنه مالك وعبيد الله بن عمرو حافظ إمام ثقة توفي ١٢٤ ع
قلت : فقول الحافظ ابن حجر رحمه الله فيه (ثقة له أفراد) فيه نظر ، فليس عنده أفراد، وفي تذكرة الحفاظ (١٣١) ع زيد بن أبي أنيسة الحافظ الإمام أبو أسامة الرهاوي أحد الأثبات ...
وقال عن بعض الرواة ثقة يغرب في أحد عشر راويا وهم :

(١٨٣) إبراهيم بن سويد بن حيان مدني ثقة يغرب من الثامنة خ د
وفي تاريخ الإسلام للإمام الذهبي - (ج ١١ / ص ٢٩) (٤) (إبراهيم بن سويد المدني) عن: أنيس بن أبي يحيى الأسلمي، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وعمرو بن أبي عمرو، ويزيد بن أبي عبيد وعنه: ابن وهب، وسعيد بن أبي مريم. وثقه ابن معين.
والظاهر أن قول الذهبي في بعضهم (ثقة بإطلاق) هو الأرجح، والله أعلم .

وقال عن ثلاثة (ثقة يهمل) وهم :
(١٦٢) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي بالمهمله أبو إسحاق البصري ثقة يهمل قليلا من العاشرة مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها س
وفي الكاشف (١٢٧) إبراهيم بن الحجاج السامي البصري لا النيلي عن الحمادين وأبان بن يزيد وخلق وعنه عثمان بن خرزاذ وأبو يعلى وخلق وثقه ابن حبان مات ٢٣١ س
وقال عن رواية (ثقة ربما وهم) وهم عشرة رواية وهم :

(١٣٢٠) الحسين بن ذكوان المعلم المكتب العوزي بفتح المهمله وسكون الواو بعدها معجمة البصري ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة خمس وأربعين ع
وفي الكاشف (١٠٨٧) الحسين بن ذكوان المعلم البصري الثقة عن ابن بريدة وعطاء وعمرو بن شعيب وعنه القطان وغندر ويزيد ع
وقال عن بعض الرواة (ثقة ربما أخطأ) في راو واحد :

(٢٤١٥) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي أبو عثمان البغدادي ثقة ربما أخطأ من العاشرة مات سنة تسع وأربعين خ م د ت س

وفي الكاشف (١٩٧٤) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي عن أبيه وابن المبارك وعنه من عدا ابن ماجه وابن صاعد والحاملي ثقة توفي ٢٤٩ خ م د ت س

وقال عن بعض الرواة (ثقة ربما خالف) في راويين :

(٢٤٦٤) سلم بن جنادة بن سلم السوائي بضم المهمله أبو السائب الكوفي ثقة ربما خالف من العاشرة مات سنة أربع وخمسين وله ثمانون سنة ت ق

وفي الكاشف (٢٠١٠) سلم بن جنادة أبو السائب السوائي الكوفي عن أبيه وابن إدريس وأبي معاوية وعنه الترمذي وابن ماجه والحاملي وابن مخلد ثقة مات ٢٥٤ ت ق

(٣٣٣٦) عبدالله بن سالم أو ابن محمد ابن سالم الزبيدي بالضم أبو محمد الكوفي القزاز المفلوج ثقة ربما خالف من كبار الحادية عشرة مات سنة خمس وثلاثين د عس ق

وفي الكاشف (٢٧٣٧) عبد الله بن سالم الزبيدي الكوفي القزاز المفلوج عن وكيع وطبقته وعنه أبو داود وابن ماجه وأبو يعلى الموصلي ثقة عابد توفي ٢٣٥ د ق

وقال عن بعض الرواة (ثقة يرسل) وعددهم ثمانية وهم :

(١٥٧٠) حميري بن بشير أبو عبدالله الجسري بالجيم المفتوحة بعدها مهمله معروف بكنيته أيضا وهو ثقة يرسل من الثالثة بخ م ت س

وفي الكاشف (١٢٦٨) حميري بن بشير أبو عبد الله الحميري الجسري عن جندب ومقل بن يسار وعنه قتادة والجري ثقة ففي الكتب عن الجريري عن أبي عبد الله العتري عن عبد الله بن الصامت م ت

(١٦٢٥) خالد بن دريك ثقة يرسل من الثالثة ٤

قلت : فهؤلاء كلهم ثقات وحديثهم صحيح ، وأما من أخطأ في رواية بعينها ، ولم نجد لها عاضداً فرُدُّ هذا الحديث فقط .

وأما من أرسل ، فحديثه الموصول صحيح ، والمرسل إن وجدنا ما يعضده لفظاً أو معنى قويناه ، وإلا كان من الصحيح المرسل ، وهو حجة عند كثير من أهل العلم ما لم يعارضه ما هو أقوى منه ، وقدم على رأي الرجال.

وأما الخلاف بين الحافظين في الحكم ، فلا بد من البحث في حال هذا الراوي الذي اختلفا فيه في الكتب الأساسية في الجرح والتعديل ، ثم الموازنة بينها ، ثم الترجيح ، فقد نرجح رأي الحافظ ابن حجر ، وقد نرجح رأي الحافظ الذهبي ، وأما ما اتفقا في الحكم عليه فعض عليه بالنواجذ .

المرتبة الرابعة

من قال عنه صدوق أو ليس به بأس أو لا بأس به

لقد أكثر الحافظ ابن حجر رحمه الله من هذه المرتبة ، فقد ذكر كلمة (صدوق) أكثر من ألف وثمانمائة مرة ، وكلمة (لا بأس به) حوالي مائة وثمانية عشر مرة ، وكلمة (ليس به بأس) حوالي ثمانية عشر مرة .

وقد اختلف العلماء الذين جاءوا من بعده بمقصد الحافظ ابن حجر رحمه الله بذلك ، وذلك تبعاً لاختلاف السلف والخلف في هذه الألفاظ، فقد ذهب بعض المعاصرين إلى أنها لا تدلُّ على حسن حديث من قيلت فيه ، وذهب البعض الآخر إلى أنها وكلمة (ثقة) تماماً لا فرق بينهما إلا بالاسم فقط ومن ثمَّ فقد صححوا جميع أحاديث هذه المرتبة، وذهب الأكثرون إلى أنها تدلُّ على حسن الحديث إذا تفرد به من هذه صفته فقط ، وعلى صحته إذا اعتضد .

والصواب من القول أن الحافظ ابن حجر رحمه الله قد استعمل هذه المرتبة في الأكثر لصاحب الحديث الحسن ، وبعضها لصاحب الحديث الصحيح ، وقد اضطرب في هذه المرتبة اضطراباً كثيراً ، لأنه قد دمج الثقة بالصدوق .

فلو قارنا بين التقريب والتهذيب في كثير ممن قال فيهم صدوق لوجدنا أنهم ثقاة ، والأكثر أنهم بالمعنى الاصطلاحي للصدوق.

ولذا أرى أن الحافظ الذهبي رحمه الله قد ضبط هذه المرتبة بشكل أدق، ولم يوقع من جاء بعده بحيرة كما حصل مع الحافظ ابن حجر رحمه الله .

المرتبة الخامسة

من قال فيه صدوق سيء الحفظ أو يهمل أو يخطئ ...

(الراوي المختلف فيه)

الخامسة عند الحافظ ابن حجر: " من قصر عن الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهمل، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالتشيع والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم، مع بيان الداعية من غيره."

لقد أوقع الحافظ ابن حجر رحمه الله من جاء بعده في حيرة شديدة إزاء هذه المرتبة ، حيث اعتبرها بعض العلماء أنها من مراتب الردِّ، فأبيح حديث فيه راو من هذه المرتبة لم يتابع ردُّوا حديثه كائناً من كان .

ومنهم من يقبلها أحيانا ويردها أحيانا دون قواعد ولا ضوابط ، ومنهم من لا يعول على كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله .

ولا أدل على هذا الاضطراب من تناقض العلماء المعاصرين في أحكامهم على رواة هذه المرتبة ، فتجد مثلا للشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله أقوالا متناقضة فيهم ، فأحيانا يصحح لهم ، وأحيانا يحسن لهم ، وفي أحيان أخرى يضعف حديثهم ، وكل ذلك في الصحيحة والضعيفة، ومثله شيخنا الشيخ شعيب الأرنؤوط ولا سيما في تعليقه على مسند أحمد ، فنفس السند يصححه ويحسنه ويضعفه !!! فكيف بغيرهم ممن لم يبلغ مرتبتهم !!؟

نماذج من هذه المرتبة:

وهذه بعض الأمثلة من هذه الطبقة لكل الأصناف الذين ذكرهم الحافظ ابن حجر فيها، مقارنة بتهديب التهذيب لبعضهم وبقول الإمام الذهبي ولا سيما في الكاشف، لتتميز نقاط الاتفاق والاختلاف بينهما :

١٢ - أحمد بن بديل بن قريش أبو جعفر اليامي بالتحثانية قاضي الكوفة صدوق له أوهام من العاشرة مات سنة ثمان وخمسين ت ق.

وفي التهذيب^{٥٣٩} : "قال النسائي لا بأس به وقال ابن أبي حاتم محله الصدق وقال ابن عقدة رأيت إبراهيم بن إسحاق الصواف ومحمد بن عبد الله بن سليمان وداود بن يحيى لا يرضونه وقال ابن عدي حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث أنكرت عليه وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه وقال الدارقطني لين وقال صالح جزرة كان يسمي راهب الكوفة فلما تقلد القضاء، قال خذلت على كبير السن، وقال النضر قاضي همدان ثنا أحمد بن بديل اليامي ، ثنا حفص بن غياث ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يقرأ في المغرب بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد^{٥٤٠} فذكرته لأبي زرعة فقال: من حدثك قلت ابن بديل قال : شر له قال الدارقطني تفرد به أحمد عن حفص قال مطين مات ٢٥٨ قلت ذكره النسائي في أسماء شيوخه وذكره ابن حبان في الثقات وقال مستقيم الحديث ."

وفي الكاشف^{٥٤١} أحمد بن بديل أبو جعفر اليامي قاضي الكوفة ثم همدان سمع أبا بكر بن عياش وحفص بن غياث وعدة وعنه الترمذي وابن ماجه وابن صاعد وابن عيسى الوزير وخلق قال: النسائي لا بأس به ،ولينه ابن عدي والدارقطني وكان عابدا توفي ٢٥٨ ت ق^{٥٤١}

^{٥٣٩} - تهذيب التهذيب [ج ١ - ص ١٥] وانظر تهذيب الكمال [ج ١ - ص ٢٧٠] [١٣]

^{٥٤٠} - فضائل سورة الإخلاص للبخاري (٣٤)

^{٥٤١} - الكاشف [ج ١ - ص ١٩٠] [١٠]

١٩٠٣ - الربيع بن يحيى بن مقسم الأشناني بضم الألف وسكون المعجمة أبو الفضل البصري
صدوق له أوهام من كبار العاشرة مات سنة أربع وعشرين خ د

وفي التهذيب^{٥٤٢}: "قال أبو حاتم ثقة ثبت وذكره ابن حبان في الثقات^{٥٤٣}"، قال ابن قانع مات سنة
٢٢٤، قلت: وقال ابن قانع إنه ضعيف، وقال الدارقطني ضعيف ليس بالقوي يخطئ كثيرا حدث
عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر جمع النبي ﷺ بين الصلاتين وهذا حديث ليس لابن المنكدر فيه
ناقة ولا جمل وهذا يسقط مائة ألف حديث، وقال أبو حاتم في العلل: هذا باطل عن الثوري^{٥٤٤}
وفي الكاشف^{٥٤٥} الربيع بن يحيى الأشناني عن مالك بن مغول وشعبة وعنه البخاري وأبو داود والكجحي
قال أبو حاتم ثقة ثبت توفي ٢٢٤ خ د^{٥٤٥}

وفي ميزان الاعتدال^{٥٤٦} الربيع بن يحيى الأشناني [خ، د] عن شعبة وغيره، صدوق، روى عنه
البخاري، وقد قال أبو حاتم مع تعنته: ثقة، ثبت: وأما الدارقطني فقال: ضعيف يخطئ كثيرا، قد أتى
عن الثوري بخبر منكر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر في الجمع بين الصلاتين، قال بعض الحفاظ:
هذا يسقط كذا ألف حديث، مات سنة أربع وعشرين ومائتين^{٥٤٦}.

٢٤٣ - إبراهيم ابن محمد الزهري الحلبي نزيل البصرة صدوق يخطئ من الحادية عشرة ق
وفي الكاشف (١٩٩) إبراهيم بن محمد الحلبي ثم البصري عن الخريبي وعدة وعنه ابن ماجه وابن
ناجية وأبو عروبة صدوق ق

٤٤٠ - إسماعيل بن خليفة العبسي بالموحدة أبو إسرائيل الملائي الكوفي معروف بكنيته وقيل اسمه
عبدالعزیز صدوق سيء الحفظ نسب إلى الغلو في التشيع من السابعة مات سنة تسع وستين وله
أكثر من ثمانين سنة ق

وفي الكاشف (٣٧٠) إسماعيل بن خليفة أبو إسرائيل الملائي عن الحكم وطلحة بن مصرف وعنه أبو
نعيم وأسيد الجمال وعدة ضعف توفي ١٦٩ ق

١٧١٨ - خُصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمي
بالإرجاء من الخامسة مات سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك ٤

^{٥٤٢} - تهذيب التهذيب [ج ٣ - ص ٢١٨]

^{٥٤٣} - وفي الثقات لابن حبان [ج ٨ - ص ٢٤٠] (١٣٢١٨) الربيع بن يحيى أبو الفضل الأشناني من أهل البصرة يروى عن شعبة
وزائدة روى عنه يعقوب بن سفيان والعراقيون يخطئ.

^{٥٤٤} - وفي علل الحديث (٣١٣) وَسَمِعْتُ أَبِي ، وَقِيلَ لَهُ : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَمْعِ بَيْنِ
الصَّلَاتَيْنِ فَقَالَ : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَحْيَى ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، غَيْرَ أَنَّهُ بَاطِلٌ عِنْدِي هَذَا خَطَأٌ لَمْ أَدْخُلْهُ فِي التَّصْنِيفِ أَرَادَ : أبا الزبير ، عَنْ
جَابِرٍ ، أَوْ : أبا الزبير ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْخَطَأُ مِنَ الرَّبِيعِ

^{٥٤٥} - الكاشف [ج ١ - ص ٣٩٢] (١٥٤٢)

^{٥٤٦} - ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ٤٣) (٢٧٤٧)

وفي الكاشف (١٣٨٩) خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون مولى بني أمية عن سعيد بن جبير ومجاهد وعنه سفيان وابن فضيل صدوق سئ الحفظ ضعفه أحمد توفي ١٣٦٤

٣٦٢٣- عبدالله بن مطر [السعدي] أبو ریحانة البصري مشهور بكنيته صدوق تغير بأخرة من الثالثة ويقال اسمه زياد م د ت

وفي الكاشف (٢٩٨٨) عبدالله بن مطر أبو ریحانة البصري عن سفينة وابن عباس وعنه بشر بن المفضل وابن عليّة قال ابن معين وغيره صالح م د ت ق

٧٠١- بشر بن محمد السخيتاني أبو محمد المروزي صدوق رمي بالإرجاء من العاشرة مات سنة أربع وعشرين خ

وفي الكاشف (٥٩٢) بشر بن محمد المروزي عن ابن المبارك والسيناني وعنه البخاري والفريابي خ وفي ميزان الاعتدال (١٢٢١) بشر بن محمد بن أبان الواسطي السكري، أبو أحمد، عن شعبة، وورقاء. وعنه أبو حاتم، وإبراهيم الحربي، وجماعة. صدوق إن شاء الله

وقد ذكرنا أمثلة أصحاب هذه المرتبة ، ونقلنا رأي الحافظ الذهبي كذلك لاشتراكهما في الموضوع نفسه ، ونلاحظ أن الاختلاف بينهما في الحكم على الراوي واضحٌ جليٌّ ، سواء بالمرتبة أو بالتهمة التي نسبت إليه ، وهذا الاختلاف يؤدي بدوره إلى الاختلاف في الحكم على حديث الراوي ، بين عملاقي الجرح والتعديل ، ومن ثم لزم التفصيل والبيان في أصحاب هذه المرتبة .

=====

أسباب اختلاف العلماء في الجرح والتعديل

هناك ثلاثة اتجاهات في الجرح والتعديل:

الاتجاه المتشدد ، وهو الذي يردُّ حديث الراوي لأدنى جرح فيه ، وبالتالي يردُّ كثيرا من سنّة النبي ﷺ ، كما فعل الإمام ابن الجوزي في الموضوعات ، وكثير من المعاصرين بحجّة حماية السنّة النبوية . والاتجاه المتساهل الذي لا يعوّل على كثير مما جرح به الراوي ، فيصحح أو يحسن كثيرا من الأحاديث التي لا تستحقُّ ذلك ، كما في فعل الإمام السيوطي رحمه الله في الجامع الصغير وغيره من كتبه .

والاتجاه الثالث ، المعتدل ، الذي يصحح أو يحسن أحاديث الرواة المختلف فيهم ، ما لم يثبت أنهم أخطؤوا في حديث بعينه ، ولم يقوى بوجه من الوجوه المعتبرة . وغالبية أهل الجرح والتعديل - بحمد الله تعالى - من هذا القبيل .

قال الترمذي^{٥٤٧} : " وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَضْعِيفِ الرَّجَالِ كَمَا اِخْتَلَفُوا فِي سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْعِلْمِ ذُكِرَ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ ضَعَّفَ أَبَا الرَّبِيعِ الْمَكِّيَّ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي سَلِيمَانَ وَحَكِيمَ بْنَ جَبْرِ وَتَرَكَ الرَّوَايَةَ عَنْهُمْ ثُمَّ حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّنْ هُوَ دُونَ هَؤُلَاءِ فِي الْحَفِظِ وَالْعَدَالَةِ حَدَّثَ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُسْلِمِ الْهَجْرِيِّ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يُضَعَّفُونَ فِي الْحَدِيثِ " .

وقال ابن تيمية رحمه الله مبينا أسباب اختلاف الفقهاء^{٥٤٨} :

" السَّبَبُ الثَّلَاثُ : اِعْتِقَادُ ضَعْفِ الْحَدِيثِ بِاجْتِهَادٍ قَدْ خَالَفَهُ فِيهِ غَيْرُهُ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ طَرِيقِ آخَرَ سِوَاءِ كَانِ الصَّوَابُ مَعَهُ أَوْ مَعَ غَيْرِهِ أَوْ مَعَهُمَا عِنْدَ مَنْ يَقُولُ : كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ . وَلِذَلِكَ أَسْبَابٌ :

مِنْهَا : أَنْ يَكُونَ الْمُحَدَّثُ بِالْحَدِيثِ يَعْتَقِدُهُ أَحَدُهُمَا ضَعِيفًا ؛ وَيَعْتَقِدُهُ الْآخَرُ ثَقَّةً .

وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ عِلْمٌ وَاسِعٌ^{٥٤٩} ؛ ثُمَّ قَدْ يَكُونُ الْمُصِيبُ مَنْ يَعْتَقِدُ ضَعْفَهُ ؛ لِاطِّلَاعِهِ عَلَى سَبَبِ جَارِحٍ وَقَدْ يَكُونُ الصَّوَابُ مَعَ الْآخَرِ لِمَعْرِفَتِهِ أَنَّ ذَلِكَ السَّبَبَ غَيْرُ جَارِحٍ ؛ إِمَّا لِأَنَّ جِنْسَهُ غَيْرُ جَارِحٍ ؛ أَوْ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ فِيهِ عُدْرٌ يَمْنَعُ الْجَرَحَ .

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ وَلِلْعُلَمَاءِ بِالرَّجَالِ وَأَحْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِجْمَاعِ وَالِاخْتِلَافِ مِثْلُ مَا لِعَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عُلُومِهِمْ^{٥٥٠} .

وَمِنْهَا : أَلَّا يَعْتَقِدَ أَنَّ الْمُحَدَّثَ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ^{٥٥١} وَغَيْرُهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ سَمِعَهُ لِأَسْبَابٍ تُوجِبُ ذَلِكَ مَعْرُوفَةً^{٥٥٢} .

^{٥٤٧} - سنن الترمذي (ج ١٤ / ص ١٩٩) وشرح علل الترمذي لابن رجب (ج ١ / ص ٢٠١)

^{٥٤٨} - مجموع الفتاوى (ج ٢٠ / ص ٢٤٠)

^{٥٤٩} - قلت : نصف السنة النبوية قائم على رجال مختلف فيهم ، فمنهم من وثقه قوم ، ومنهم من ضعفه قوم ، والعلماء في الجرح والتعديل ثلاثة أصناف : متشددون في الجرح ، يجرحون الراوي لأدنى شبهة ويردون حديثه ، والنوع الثاني متساهلون في الجرح والتعديل ، والنوع الثالث معتدلون في الجرح والتعديل ، وعلى ضوء ذلك يختلف الحكم على الحديث ، فمن أخذ بقول المتشددين في الحديث ترك كثيرا من الأحاديث لعدم صحتها عنده ، ومن أخذ بقول المتساهلين يكون قد صحح أو حسن أحاديث واحتج بها وهي لا تستحق ذلك على الصحيح ، ومن أخذ بقول المعتدلين كان وسطا بين الطرفين ، وهم الغالبية العظمى من علماء الجرح والتعديل أمثال البخاري وأحمد وابن سعد والترمذي وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني وابن عدي والمنذري والبيهقي والحافظ العراقي والحافظ ابن حجر العسقلاني والسخاوي والشوكاني .

^{٥٥٠} - انظر مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم

^{٥٥١} - يعني فيكون الحديث منقطعاً ، لأنه روى عن من لم يره أو لم يلقه .

^{٥٥٢} - وذلك للاختلاف في سنه مثلا كالاختلاف في سنة ولادته ، أو سنة موته ، وكذلك كون الراوي عنه مدلساً أم غير مدلس ، فإن كان الأول فلا يقبل حديثه إلا إذا صرح فيه بالتحديث إذا كان يروي عن ثقات وغير ثقات ، وأما إذا كان لا يروي إلا عن ثقات فيقبل حديثه ، أو كان الذي يروي عنه من أهل بلده الذين لازمهم كثيرا أو عن شيوخه الكبار ، فروايته عن هؤلاء بالنعنة لا تضرب ، وتحمل روايته على السماع .. وإذا لم يكن مدلساً فتقبل عنعنته مطلقا إذا أمكن اللقاء بينه وبين شيخه ، ومثل هذا كثير في الرواة .

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ لِلْمُحَدَّثِ حَالَان :

حَالُ اسْتِقَامَةٍ وَحَالُ اضْطِرَابٍ مِثْلَ أَنْ يَخْتَلِطَ^{٥٥٣} أَوْ تَحْتَرِقَ كُتُبُهُ^{٥٥٤}، فَمَا حَدَّثَ بِهِ فِي حَالِ اسْتِقَامَةٍ صَحِيحٌ وَمَا حَدَّثَ بِهِ فِي حَالِ اضْطِرَابٍ ضَعِيفٌ فَلَا يَدْرِي ذَلِكَ الْحَدِيثَ مِنْ أَيِّ التَّوَعُّينِ ؟ وَقَدْ عَلِمَ غَيْرُهُ أَنَّهُ مِمَّا حَدَّثَ بِهِ فِي حَالِ اسْتِقَامَةٍ^{٥٥٥}.

وَمِنْهَا : أَنْ يَكُونَ الْمُحَدَّثُ قَدْ نَسِيَ ذَلِكَ الْحَدِيثَ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ فِيمَا بَعْدُ أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ حَدَّثَهُ مُعْتَقِدًا أَنَّ هَذَا عِلَّةٌ تَوْجِبُ تَرْكَ الْحَدِيثِ . وَيَرَى غَيْرُهُ أَنَّ هَذَا مِمَّا يَصِحُّ اسْتِدْلَالُ بِهِ . وَالْمَسْأَلَةُ مَعْرُوفَةٌ^{٥٥٦}.

^{٥٥٣} - مثال على ذلك عطاء بن السائب ، فقد وثقه أكثر الحديثين ، ولكن قد اختلط قبل موته ، ومن ثم فقد اختلفوا في حديثه ، فمن روى عنه قبل الاختلاط فحديثه حديث الثقات يثبت به ، ومن روى بعد الاختلاط يتوقف فيه ، فإن كان له شاهد أو متابع قبلنا وإلا فلا .

وقد اختلفوا في رواية حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب : قَالَ الْعَقِيلِيُّ : سَمِعَ حَمَادَ بْنَ عَطَاءٍ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ -- وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَارُودِ فِي الضَّعْفَاءِ فَقَالَ : حَدِيثُ سَفِيَانَ وَشُعْبَةَ وَحَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ عَنْهُ جَيِّدٌ -- وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ : هُوَ ثِقَةٌ حَجَّةٌ وَمَا رَوَى عَنْهُ سَفِيَانَ وَشُعْبَةَ وَحَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ سَمَاعٌ هُوَ لَا قَدَمَ --- التَّهْذِيبُ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ ٢٠٦/٧-٢٠٧ وهو مَا رَجَّحَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الْفَتْحِ وَغَيْرِهِ وَالْهَيْثُمِيُّ وَأَحْمَدُ شَاكِرٌ وَهُوَ الْحَقُّ ، وَالَّذِينَ رَوَوْا عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ هُمْ : سَفِيَانَ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةَ وَزَاهِرٌ وَزَائِدَةٌ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، أَيُّوبُ وَسَفِيَانَ ابْنُ عَيْنِيَّةٍ -- وَحَدِيثُهُمْ صَحِيحٌ فَهُوَ ثِقَةٌ اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ ، وَمَا رَوَاهُ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ يَتَوَقَّفُ فِيهِ .

^{٥٥٤} - ومثاله عبد الله بن لهيعة المصري ، فقد احترقت كتبه بآخر عمره سنة ١٦٩ أو ١٧٠ هـ ومات سنة ١٧٤ هـ فخلط بعدها ، وقد اختلفوا فيه ، وخلاصة الأمر فيه ما قاله ابن عدي : وحديثه أحاديث حسان ، وما قد ضعفه السلف هو حسن الحديث يكتب حديثه ، وقد حدث عنه الثقات : الثوري وشعبة ومالك وعمرو بن الحارث والليث ابن سعد "قلت : وقالوا رواية عبد الله بن وهب عنه وابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ وقتيبة بن سعيد أعدل من غيرها عنه ، وينبغي أن يضاف لهؤلاء ما رواه عنه أبو الأسود والحسن بن موسى وقد روى الإمام أحمد في مسنده أحاديث ابن لهيعة من طريق الحسن بن موسى وأبي الأسود غالباً . راجع تهذيب الكمال [ج ١٥ - ص ٤٨٧] برقم (٣٥١٣) ، وتهذيب التهذيب [ج ٥ - ص ٣٢٧] برقم (٦٤٨) ، والجرح والتعديل [ج ٥ - ص ١٤٥] برقم (٦٨٢) ، والكامل في الضعفاء [ج ٤ - ص ١٤٤] برقم (٩٧٧) وتذكرة الحفاظ [ج ١ - ص ٢٣٧] برقم (٢٢٤) ، وتاريخ دمشق [ج ٣٢ - ص ١٣٦] برقم (٣٤٧٤)

^{٥٥٥} - ومثله سعيد بن أبي عروبة مهران البشكري ، ففي تقريب التهذيب (٢٣٦٥) سعيد بن أبي عروبة مهران البشكري مولاهم أبو النضر البصري ثقة حافظ له تصانيف [لكنه] كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ع .

وقال ابن عدي في آخر ترجمته : "وسعيد بن أبي عروبة من ثقات الناس وله أصناف كثيرة وقد حدث عنه الأئمة ومن سمع منه قبل الاختلاط فإن ذلك صحيح حجة ومن سمع بعد الاختلاط فذلك ما لا يعتمد عليه وحدث بأصنافه عنه أرواهم عنه عبد الأعلى السامي والبعض منها شعيب بن إسحاق وعبد بن سليمان وعبد الوهاب الخفاف وهو مقدم في أصحاب قتادة ومن أثبت الناس رواية عنه وثبتنا عن كل من روى عنه إلا من جلس عنهم وهم الذين ذكروهم ممن لم يسمع منهم وأثبت الناس عنه يزيد بن زريع وخالد بن الحارث ويحيى بن سعيد ونظراؤهم قبل اختلاطهم وروى الأصناف كلها سعيد بن أبي عروبة عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف . الكامل في الضعفاء [ج ٣ - ص ٣٩٦]

^{٥٥٦} - انظر البحر المحيط (ج ٥ / ص ٣٧٩) مسألة [إنكارُ الشَّيْخِ مَا حَدَّثَ بِهِ]

وَمِنْهَا : أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْحِجَازِيِّينَ يَرَوْنَ أَلَّا يُحْتَجَّ بِحَدِيثِ عِرَاقِيٍّ أَوْ شَامِيٍّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ بِالْحِجَازِ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ : نَزَّلُوا أَحَادِيثَ أَهْلِ الْعِرَاقِ بِمَنْزِلَةِ أَحَادِيثِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَأُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكْذِبُوهُمْ^{٥٥٧}، وَقِيلَ لِآخَرَ : سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حُجَّةٌ ؟ قَالَ : إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ بِالْحِجَازِ فَلَا^{٥٥٨}، وَهَذَا لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ صَبَطُوا السُّنَّةَ فَلَمْ يَشُدَّ عَنْهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ، وَأَنَّ أَحَادِيثَ الْعِرَاقِيِّينَ وَقَعَ فِيهَا اضْطِرَابٌ أَوْ جَبَّ التَّوَقُّفَ فِيهَا^{٥٥٩}. وَبَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ يَرَى أَلَّا يُحْتَجَّ بِحَدِيثِ الشَّامِيِّينَ^{٥٦٠}.

وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى تَرْكِ التَّضْعِيفِ بِهَذَا، فَمَتَى كَانَ الْإِسْنَادُ جَيِّدًا كَانَ الْحَدِيثُ حُجَّةً سَوَاءً كَانَ الْحَدِيثُ حِجَازِيًّا أَوْ عِرَاقِيًّا أَوْ شَامِيًّا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ .

وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيَّ كِتَابًا فِي مَفَارِيدِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ مِنَ السُّنَنِ يُبَيِّنُ مَا اخْتَصَّ بِهِ أَهْلُ كُلِّ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ مِنَ السُّنَنِ الَّتِي لَا تُوجَدُ مُسْتَدَّةً عِنْدَ غَيْرِهِمْ مِثْلَ الْمَدِينَةِ ؛ وَمَكَّةَ ؛ وَالطَّائِفِ ؛ وَدِمَشْقَ وَحِمَصَ وَالْكُوفَةَ وَالْبَصْرَةَ وَغَيْرَهَا . إِلَى أَسْبَابٍ أُخَرَ غَيْرِ هَذِهِ .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ^{٥٦١} : "هذه تذكرة بأسماء معدلي حملة العلم النبوي ومن يرجع إلى اجتهادهم في التوثيق والتضعيف، والتصحيح والتزييف وباللَّهِ اعْتَصِمَ وَعَلَيْهِ اعْتَمَدَ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ."

^{٥٥٧} - قلت : هذه المقولة باطلة ، ولا أساس لها من الصحة ، بل وجد في الكوفة والبصرة وبغداد فيما بعد آلاف الحديثين الثقات الأثبات ، فكيف يقال هذا الكلام الباطل بحقهم ؟!!!

^{٥٥٨} - قلت : هذا من أصح الأسانيد ، فكيف يقال هذا بحقه ، فقد أخرج البخاري حديثنا بهذا السند في صحيح البخاري برقم (٤٨٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَمَصِّمَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ ..

بل هذا أصح أسانيد الكوفيين، وقد روى سائر أئمة الحديث بهذا السند أحاديث كثيرة، وفي الكفاية: قال إبراهيم بن محمد الشافعي سمعت الفضيل بن عياض يقول منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مثل هذه السارية، قواطع الأدلة في الأصول / للسمعان (ج ١ / ص ٤٠٤) وحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ج ١ / ص ٢٣٨) والكفاية في علم الرواية (ج ١ / ص ٣٨٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ٢ / ص ٧١)

^{٥٥٩} - قلت : وهذا فيه نظر فكل إقليم فيه علماء أفذاذ ضبطوا السنَّة ونقَّوها مما علق بها ، وميزوا صحيحها من منحوها ، وهناك علماء آخرون لم يضبطوا ذلك ، فكيف يتهم أصحاب إقليم ما بهذه التهمة الموجودة عند الجميع بما فيهم الحجازيين ؟!!!

^{٥٦٠} - قلت : هذا من التعصب المذموم للإقليم أو الشخص أو المذهب، فالحديث متى استوفى شروط الصحة وجب العمل به سواء رواه أهل الحجاز أو أهل الشام أو أهل العراق ، أو غيرها من بلدان المسلمين ، وذلك لأن الصحابة رضي الله عنهم قد تفرقوا في أمصار المسلمين فاتحين وبعدها يعلمون الناس أصول دينهم ، فما وصل لأهل هذا الإقليم لم يصل إلى غيرهم ، وحصص الأحاديث في إقليم واحد يدل على جهل قائله ، فأكثر من ثمانين بالمائة من الصحابة لم يموتوا في مكة أو المدينة بل خارجهما ، بل حتى أصحاب الإقليم الواحد لم يحصلوا أحاديث إقليمهم كلها ، ولا أقاويلهم كالإمام مالك رحمه الله ، الذي يقدم عمل أهل المدينة على حديث الآحاد مثلا ، فقد رد عليه الشافعي وغيره ، وبينوا له أن المسائل التي يقول بما إنما عمل أهل المدينة أن بعض علماء أهل المدينة قد خالفوها فكيف بغيرهم من الأمصار الأخرى!؟ .

^{٥٦١} - تذكرة الحفاظ (ج ١ / ص ١)

وقال النووي: " عاب عائبون مسلما بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء، ولا عيب عليه في ذلك، وجوابه من أوجه ذكرها ابن الصلاح أحدهما أن يكون ذلك في ضعيف عند غيره ثقة عنده، ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لأن ذلك فيما إذا كان الجرح ثابتا مفسر السبب وإلا فلا يقبل الجرح إذا لم يكن كذا " ٥٦٢

=====

أمثلة كثيرة عن أصحاب هذه المرتبة تبين حالهم

قال المنذري رحمه الله: " فأقول إذا كان رواية إسناد الحديث ثقات ، وفيهم من اختلف فيه : إسناده حسن ، أو مستقيم أو لا بأس به " ٥٦٣ .

وقال أيضاً في حكم ما يرويه محمد بن إسحاق بن يسار: " وبالجملة فهو ممن اختلف فيه ، وهو حسن الحديث لا بأس به " ٥٦٤ .

وقال ابن دقيق العيد: " وَسَنَانُ ابْنِ رَبِيعَةَ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ قَدْ لُيِّنَ فَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، فَالْحَدِيثُ عِنْدَنَا حَسَنٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، " ٥٦٥ .

وقال الحافظ ابن حجر في سنان هذا : صدوق فيه لين ٥٦٦ ، وقال الذهبي : صدوق ٥٦٧ .

وقال ابن القطان الفاسي: " والحديث مختلف فيه، فيبغي أن يُقال فيه: حَسَنٌ، وَلَا يُحْكَمُ بِصِحَّتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " ٥٦٨ .

وقال ابن الصلاح : " فمحمد بن عمرو بن علقمة: من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنه لم يكن من أهل الإتيان، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن .. " ٥٦٩ .

وقال الحافظ ابن حجر عنه : صدوق له أوهام ٥٧٠

٥٦٢ - شرح مسلم ٢٤/١ والرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ج ١ / ص ٦) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص

٥٤) وتوجيه النظر إلى أصول الأثر (ج ٣ / ص ٨) وتوضيح الأفكار (ج ١ / ص ١٣٢)

٥٦٣ - الترغيب والترهيب ٤/١

٥٦٤ - الترغيب والترهيب ٤٥٦/٦

٥٦٥ - نصب الراية (ج ١ / ص ١٨)

٥٦٦ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٢٥٦] [٢٦٣٩

٥٦٧ - الكاشف [ج ١ - ص ٤٦٧] [٢١٥٤)

٥٦٨ - نصب الراية (ج ١ / ص ٦٢)

٥٦٩ - مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ٥) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص ١١٧) وشرح التبصرة والتذكرة (ج

١ / ص ٥٢)

٥٧٠ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٤٩٩] [٦١٨٨)

وكذلك عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث مختلف فيه، وقال ابن القطان: "هو صدوق، ولم يثبت عليه ما يسقط له حديثه إلا أنه مختلف فيه، فحديثه حسن".^{٥٧١}

وفي التقريب: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة^{٥٧٢}

وترجمه الذهبي في تذكرة الحفاظ وروى حديثاً من طريقه وقال عقبه: "هذا حديث حسن الإسناد".^{٥٧٣}

وقال في السير عنه: "وَبِكُلِّ حَالٍ، فَكَانَ صَدُوقًا فِي نَفْسِهِ، مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، أَصَابَهُ دَاءُ شَيْخِهِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَتَهَاوَنَ بِنَفْسِهِ حَتَّى ضَعَفَ حَدِيثُهُ، وَلَمْ يُتْرَكْ بِحَمْدِ اللَّهِ، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي نَقَمُوهَا عَلَيْهِ مَعْدُودَةٌ فِي سَعَةِ مَا رَوَى".^{٥٧٤}

وقال الحافظ ابن حجر: "هشام بن سعد قد ضعف من قبل حفظه وأخرج له مسلم فحديثه في رتبة الحسن"^{٥٧٥}

وفي التقريب: صدوق له أوهام^{٥٧٦}، وقال الذهبي بعد أن نقل الاختلاف فيه: "قلت حسن الحديث".^{٥٧٧}

وقال الحافظ في التلخيص تعليقه على حديث الحكم بن حزن الكلفي في حديث أوله وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو تاسع تسعة فدخلنا عليه فقلنا يا رسول الله زرتك فأدع الله لنا بخير فأمر لنا بشيء من التمر الحديث، وفيه شهدنا الجمعة معه فقام متوكلنا على عصي أو قوس فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات وليس للحاكم غيره، وإسناده حسن، فيه شهاب بن خراش وقد اختلف فهي والأكثر وثقوه وقد صححه ابن السكن وابن خزيمة^{٥٧٨}.

وقال عنه في التقريب: "صدوق يخطئ"^{٥٧٩}، وفي ميزان [صح] شهاب بن خراش [د]. صدوق مشهور، له ما يستنكر، وهو أبو الصلت ابن أخي العوام بن حوشب.^{٥٨٠}

وقال ابن الملقن في تعليقه على حديث ورد من طريقه^{٥٨١}: "رواه أبو داود في «سننه» ولم يضعفه فهو حسن عنده، وأخرجه ابن السكن في «سننه الصّحاح المأثورة» لكن في سننه شهاب بن

٥٧١ - تهذيب الكمال للمزي (ج ١٥ / ص ١٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ٥ / ص ٢٢٨)

٥٧٢ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٣٠٨] [٣٣٨٨ -

٥٧٣ - تذكرة الحفاظ [ج ١ - ص ٣٨٩]

٥٧٤ - سير أعلام النبلاء (٤٠٥/١٠)

٥٧٥ - النكت على ابن الصلاح (ج ١ / ص ٤٦٤) وتوضيح الأفكار (ج ١ / ص ١٩٠)

٥٧٦ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٥٧٢] [٧٢٩٤

٥٧٧ - الكاشف [ج ٢ - ص ٣٣٦] [٥٩٦٤)

٥٧٨ - التلخيص الحبير (ج ٢ / ص ١٥٨)

٥٧٩ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٢٦٩] [٢٨٢٥

٥٨٠ - ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ٢٨١) [٣٧٥٠]

خرّاش وهو من المختلّف (فيهم) ، ووثّقه ابن المبارك وغير واحد كأبي زرعة وأبي حاتم وأحمد ويحيى بن معين ، وقال ابن عدي : في بعض رواياته ما ينكر . ولم (أر) للمتقدّمين فيه كلاما ، وقال ابن حبان : يخطئ كثيرا . واقتصر ابن الجوزي في «ضعفاته» على هذه القولة فيه .

وأما الذهبي فقال في «المعني» : لم يضعفه أحمد قط . ورأيت بخط ابن عساكر في «تخرّجه لأحاديث المهذب» إثر (سياقته له بإسناده) : هذا حديث غريب وإسناده ليس بالقوي . "

وقال الذهبي في ترجمة عبد الله بن أبي صالح السمان عن أبيه وسعيد بن جبير وعنه بن أبي ذئب وهشيم مختلف في توثيقه وحديثه حسن م د ت ق ٥٨٢

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة إسماعيل بن زكريا الحلقي أبو زياد لقبه شقوصا اختلف فيه قول أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال النسائي أرجو أنه لا بأس به ووثقه أبو داود وقال أبو حاتم صالح ، وقال ابن عدي هو حسن الحديث يكتب حديثه . ٥٨٣

وقال الذهبي : " ، صدوق شيعي ، لقبه شقوصا . " ٥٨٤ ، وفي التقريب : صدوق يخطئ قليلاً . ٥٨٥ .

وقال الحافظ في الفتح : " عبد الرحمن بن أبي الزناد قد قال فيه ابن معين " ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ، ليس بشيء " وفي رواية عنه " ضعيف " وعنه " هو دون الدراوردي " وقال يعقوب بن شبّة " صدوق وفي حديثه ضعف " سمعت علي بن المديني يقول " حديثه بالمدينة مقارب وبالعراق مضطرب " وقال صالح بن أحمد عن أبيه " مضطرب الحديث " وقال عمرو بن علي نحو قول علي ، وقال " كان عبد الرحمن بن مهدي يخطئ على حديثه " وقال أبو حاتم والنسائي " لا يحتج بحديثه " ووثقه جماعة غيرهم كالعجلي والترمذي فيكون غاية أمره أنه " مختلف فيه " فلا يتجه الحكم بصحة ما ينفرد به بل غايته أن يكون حسنا ، وكنت سألت شَيْخِي الإمامين العراقي والبليغيني عن هذا الموضوع فكتب لي كل منهما بأنهما " لا يعرفان له متابعا " وعوّلا جميعا على أنه عند البخاري " ثقة " فاعتمده وزاد شيخنا العراقي أن صحة ما يجرم به البخاري لا يتوقف أن يكون على شرطه وهو تنقيب جيد ، ثم ظفرت بعد ذلك بالمتابع الذي ذكرته فانتفى الاعتراض من أصله ولله الحمد " ٥٨٦ .

وفي التقريب : " صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها " ٥٨٧ .

٥٨١ - البدر المنير (ج ٤ / ص ٦٣٣)

٥٨٢ - الكاشف [ج ١ - ص ٥٦٢] ٢٧٨٢

٥٨٣ - مقدمة الفتح (ج ١ / ص ٣٨٨)

٥٨٤ - ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٢٢٨) ٨٧٨

٥٨٥ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ١٠٧] ٤٤٥

٥٨٦ - ١٨٧/١٣ و فتح الباري لابن حجر (ج ٢٠ / ص ٢٣٣) الشاملة ٢

٥٨٧ - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٣٤٠] ٣٨٦١

وقال الذهبي في ترجمته : " وقد روى أرباب السنن الأربعة له، وهو إن شاء الله حسن الحال في الرواية"^{٥٨٨}.

وقال في فليح بن سليمان^{٥٨٩} : " وَهُوَ مُضَعَّفٌ عِنْدَ ابْنِ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَوَثَّقَهُ آخَرُونَ فَحَدِيثُهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ "

وقال في التقريب: "صدوقٌ كثير الخطأ"^{٥٩٠}، وقال الدارقطني: "يختلفون فيه، ولا بأس به"^{٥٩١}.

وقال في القول المسدد^{٥٩٢} : " وأما قزعة بن سويد فهو باهلي بصري يكنى أبا محمد روى أيضا عن جماعة من التابعين وحدث عنه جماعة من الأئمة واختلف فيه كلام يحيى بن معين فقال عباس الدوري عنه ضعيف، وقال عثمان الدارمي عنه ثقة، وقال أبو حاتم محله الصدق وليس بالمتين يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي له أحاديث مستقيمة وأرجو أنه لا بأس به، وقال البزار لم يكن بالقوي وقد حدث عنه أهل العلم، وقال العجلي لا بأس به وفيه ضعف، فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه في مرتبة الحسن والله أعلم "

وفي الفتح^{٥٩٣} : "ففي حديث الطبراني أيضا من طريق قزعة بن سويد الباهلي " حَدَّثَنِي أَبِي سُؤَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ ، حَدَّثَنِي خَالِي ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَخَالُهُ : صَخْرُ بْنُ الْقَعْقَاعِ قَالَ : لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ عَرَفَةَ وَالْمُزْدَلِفَةَ ، فَأَخَذْتُ بِحِطَامِ نَاقَتِهِ ، فَقُلْتُ : مَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ ؟ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ؟ فَقَالَ : " أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ الْمَسْأَلَةَ ، لَقَدْ عَظَّمْتَ وَأَطَوَّلْتَ أَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَحُجِّ الْبَيْتَ ، وَمَا أَحْبَبْتَ أَنْ يَفْعَلَهُ النَّاسُ بِكَ ، فَافْعَلْهُ بِهِمْ ، وَمَا كَرِهْتَ أَنْ يَفْعَلَهُ النَّاسُ بِكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ ، خَلِّ حِطَامَ النَّاقَةِ "^{٥٩٤} وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ."

وفي السير : " قَزَعَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ حُجَيْرِ الْبَاهِلِيِّ (ت، ق) شَيْخٌ، عَالِمٌ، بَصْرِيُّ، صَالِحُ الْحَالِ"^{٥٩٥}.

وفي ميزان الاعتدال [محمد بن قيس الأسدي [م، د، س] . عن سلمة بن كهيل، مختلف فيه، وروى أيضا عن الشعبي وأبي الضحى، وعنه شعبة، وأبو نعيم، وثق، وهو إلى الاحتجاج أقرب، حديثه حسن"^{٥٩٦}. وفي الكاشف صدوق^{٥٩٧}

^{٥٨٨} - ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ٥٧٦) (٤٩٠٨)

^{٥٨٩} - فتح الباري لابن حجر (ج ٣ / ص ٤١٦)

^{٥٩٠} - تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٤٤٨] [٤٤٤٣] (٥٤٤٣)

^{٥٩١} - ميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٣٦٦)

^{٥٩٢} - القول المسدد (ج ١ / ص ٣٠)

^{٥٩٣} - فتح الباري لابن حجر (ج ٤ / ص ٤٨٣)

^{٥٩٤} - مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ (٣٤٠٨) والمعجم الكبير للطبراني (ج ٧ / ص ١٦) (٧١٣١) وذكرت الحديث بطوله

^{٥٩٥} - سير أعلام النبلاء (١٩٦/٨) (٣٤)

^{٥٩٦} - ميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ١٦) (٨٠٨٩)

^{٥٩٧} - الكاشف [ج ٢ - ص ٢١٢] [٥١٢٣]

وفي مصباح الزجاجة (٤١٨) هذا إسناد حسن. يزيد بن أبي زياد مختلف فيه
 وفي تقريب التهذيب (٧٧١٧) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولا هم الكوفي ضعيف كبير فتغير وصار
 يتلقن وكان شيعياً من الخامسة مات سنة ست وثلاثين خت م ٤
 وفي الكاشف (٦٣٠٥) "شيعي عالم فهم صدوق رديء الحفظ لم يترك ..".
 وفي مصباح الزجاجة (٥٣٥) هذا إسناد حسن أبو حريز اسمه عبد الله بن حسين مختلف فيه.
 وفي تقريب التهذيب (٣٢٧٦) عبد الله بن حسين الأزدي أبو حريز البصري قاضي سجستان صدوق
 يخطيء من السادسة خت ٤.

وفي الكاشف (٢٦٨٦) "مختلف فيه وقد وثق" ^{٥٩٨}
 وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان - (ج ٧ / ص ٤٢٢) إسناده حسن من أجل
 أبي حريز - واسمه عبد الله بن حسين - فإنه مختلف فيه.، ومثله في (ج ١١ / ص ٤١٨ و ص ٥٠٧)
 (٥١٠٧)

وفي مصباح الزجاجة (٥٤٩) هذا إسناد حسن يعقوب بن حميد مختلف فيه ، وفي (٥٨٢) هذا إسناد
 حسن يعقوب بن حميد مختلف فيه .

وفي تقريب التهذيب (٧٨١٥) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجدّه
 صدوق ربما وهم من العاشرة مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين عخ ق
 وفي مصباح الزجاجة (٨٥٢) هذا إسناد فيه مقال مطر الوراق مختلف فيه، ومحمد بن ثعلبة بن سواء
 قال فيه أبو حاتم: أدركته ولم أكتب عنه انتهى. ولم أر لغيره من الأئمة فيه كلاماً وباقى رجال
 الإسناد ثقات، رواه الطبراني في معجمه الكبير من هذا الوجه وقال الحافظ المنذري: هذا إسناد
 حسن".

وفي تقريب التهذيب (٦٦٩٩) مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء السلمي مولا هم الخراساني سكن
 البصرة صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف من السادسة مات سنة خمس وعشرين ويقال
 سنة تسع خت م ٤

وفي ميزان الاعتدال (٨٥٨٧) "مطر من رجال مسلم، حسن الحديث".
 وفي مصباح الزجاجة (١٠٨٤) هذا إسناد حسن محمد بن عثمان العثماني مختلف فيه"
 وفي تقريب التهذيب (٦١٢٨) محمد بن عثمان ابن خالد الأموي أبو مروان العثماني المدني نزيل
 مكة صدوق يخطيء من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين س ق
 وفي الكاشف (٥٠٤٠) وثقه أبو حاتم، ووثقه في ميزان الاعتدال (٧٩٢٨)

^{٥٩٨} - وانظر الجرح والتعديل [ج ٥ - ص ٣٤] (١٥٣)

وقال الألباني في الصحيحة عن سند فيه محمد هذا (١٣٧٩) فالحديث حسن على أقل الدرجات " .
 وفي مصباح الزجاجة (١٠٨٩) " هذا إسناد حسن عبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه " .
 وفي تقريب التهذيب (٣٥٩٢) " صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخرة " .
 وفي سير أعلام النبلاء. (٢٠٥/٦): "قُلْتُ: لَا يَرْتَقِي خَبْرَهُ إِلَى دَرَجَةِ الصُّحَّةِ وَالِاحْتِجَاجِ".
 وفي مصباح الزجاجة (١١٨٢) "هذا إسناد حسن أيوب بن هانيء مختلف فيه تفرد ابن جريج بالرواية عنه".

وفي تقريب التهذيب (٦٢٨) أيوب بن هانيء الكوفي صدوق فيه لين من السادسة ق.
 وفي الكاشف (٥٣٠) أيوب بن هانيء عن مسروق وعنه ابن جريج صدوق ق
 وفي مصباح الزجاجة (١٢٠٢) "هذا إسناد حسن بكر بن يونس مختلف فيه وباقي رجال الإسناد ثقات".

وفي تقريب التهذيب (٧٥٤) بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي ضعيف من التاسعة ت ق.
 وفي الكاشف (٦٣٩) بكر بن يونس بن بكير عن الليث وموسى بن علي وعنه ابن نمير وابن أبي
 غرزة ضعفوه ت ق^{٥٩٩}

وفي مصباح الزجاجة (١٣٧٢) " هذا إسناد صحيح صدقة بن أبي عمران مختلف فيه "
 وفي تقريب التهذيب (٢٩١٦) صدقة بن أبي عمران الكوفي قاضي الأهواز صدوق من السابعة
 تحت م ق.

وفي الكاشف (٢٣٨٥) صدقة بن أبي عمران عن قيس بن مسلم وإياد بن لقيط وعنه أبو أسامة
 ومحمد بن بكر ليين م ق.
 وفي ميزان الاعتدال (٣٨٧٣) [صح] صدقة بن أبي عمران [م، ق] الكوفي، قاضي الأهواز.
 صدوق.

وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (٥٠٦) عبد الحميد بن جعفر - وهو الأنصاري -
 مختلف فيه حسن الحديث " .

قلت: وله اثنتان وأربعون رواية في مسند أحمد .

وفي تقريب التهذيب (٣٧٥٦) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري
 صدوق رمي بالقدر وربما وهم من السادسة مات سنة ثلاث وخمسين تحت م ٤ .
 وفي الكاشف (٣٠٩٨) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري الأوسي المدني عن عم أبيه عمر
 بن الحكم ونافع وعنه القطان وابن وهب ثقة غمزته الثوري للقدر مات ١٥٣ م ٤ .

^{٥٩٩} - وانظر تهذيب التهذيب [ج ١ - ص ٤٢٩] [٩٠٢)

وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (١٦٢٨٥ و ١٦٢٨٦ و ١٦٢٨٧...١٦٢٨٧) حديث صحيح لغيره وهذا إسناد حسن من أجل قيس بن طلق فقد اختلف فيه" قلت : وله أحد عشر رواية عنده .

وفي ميزان الاعتدال (٦٩١٦) قيس بن طلق [عو] بن علي الحنفي، عن أبيه، ضعفه أحمد، ويحيى في إحدى الروايتين عنه، وفي رواية عثمان ابن سعيد، عنه: ثقة، ووثقه العجلي، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: ليس ممن تقوم به حجة، قال ابن القطان: يقتضي أن يكون خبره حسنا لا صحيحا" .

وفي تقريب التهذيب (٥٥٨٠) قيس بن طلق بن علي الحنفي اليمامي صدوق من الثالثة وهم من عده من الصحابة ٤

وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (٨٧٤٢ ٤) وهذا إسناد حسن عباد بن راشد : هو البصري مختلف فيه حسن الحديث" . قلت : وله سبعة روايات في المسند .

وفي تقريب التهذيب (٣١٢٦) عباد بن راشد التميمي مولاهم البصري البزار آخره راء قريب داود بن أبي هند صدوق له أوهام من السابعة خ د س ق.

وفي ميزان الاعتدال (٤١١٣) عباد بن راشد [خ، د، س، ق] البصري، صدوق. وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (٣٧) عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب مختلف فيه حسن الحديث" .

قلت : وله في المسند أربعة وأربعون حديثاً.

وفي تقريب التهذيب (٥٠٨٣) عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني أبو عثمان ثقة ربما وهم من الخامسة مات بعد الخمسين ع

وفي الكاشف (٤٢٠٢) عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن أنس وعكرمة وعنه مالك والداروردي وعدة صدوق قال أحمد ليس به بأس وقال ابن معين وأبو داود ليس بالقوي ع.

وفي ميزان الاعتدال (٦٤١٤) عمرو بن أبي عمرو [ع]، مولى المطلب، صدوق، حديثه مخرج في الصحيحين في الأصول.

وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (١٤٨٥٥ و ٢٥٩٦٧) أسامة بن زيد الليثي مختلف فيه حسن الحديث" ،

ورى له أحمد في المسند كثيراً .

وفي تقريب التهذيب (٣١٧) أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني صدوق يهم من السابعة

...خت م ٤

وفي سير أعلام النبلاء (٣٤٣/٦) (١٤٥) أسامة بن زيد، أبو زيد الليثي (٤، م، تبعاً) الإمام، العالم، الصدوق، أبو زيد الليثي مولاهم، المدني، وقد يرتقي حديثه إلى رتبة الحسن، استشهد به البخاري، وأخرج له مسلم في المتابعات".

وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (١٤١٦٢) إسناده حسن من أجل محمد بن مسلم وهو الطائفي ". .

وفي تقريب التهذيب (٦٢٩٣) محمد بن مسلم الطائفي واسم جده سوس وقيل سوسن بزيادة نون في آخره وقيل بتحتانية بدل الواو فيهما وقيل مثل حنين صدوق يخطيء من حفظه من الثامنة مات قبل التسعين خت م ٤

وفي الكاشف (٥١٥١) محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار وابن أبي يحيى وعنه ابن مهدي ويحيى بن يحيى فيه لين وقد وثق له في مسلم حديث واحد توفي ١٧٧ م ٤ وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (١٠٦٩) هذا إسناده حسن معاوية بن هشام : وهو القصار مختلف فيه وهو حسن الحديث ". .

قلت : وله أربعة وعشرون حديثاً في المسند وهو أحد شيوخ الإمام أحمد .

وفي تقريب التهذيب (٦٧٧١) معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي مولى بني أسد ويقال له معاوية بن أبي العباس صدوق له أوهام من صغار التاسعة مات سنة أربع ومائتين بخ م ٤ . وفي الكاشف (٥٥٣٥) معاوية بن هشام القصار كوفي ثقة عن حمزة والثوري وعنه أحمد والحسن بن علي بن عفان وكان بصيراً بعلم شريك قال ابن معين صالح وليس بذلك توفي ٢٠٥ م ٤ . وفي تعليقات الشيخ شعيب على مسند أحمد (١٦٧٢) هذا إسناده حسن من أجل سليمان ابن موسى " قلت : وروى له كثيرا .

وفي تقريب التهذيب (٢٦١٦) سليمان ابن موسى الأموي مولاهم الدمشقي الأشدق صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل من الخامسة م ٤ وفي ميزان الاعتدال - (ج ٢ / ص ٢٢٦) قلت: كان سليمان فقيه أهل الشام في وقته قبل الأوزاعي، وهذه الغرائب التي تستنكر له يجوز أن يكون حفظها.

وفي سير أعلام النبلاء (٤٣٦/٥) وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ فَقِيهٌ، رَأَوْا، حَدَّثَ عَنْهُ الثَّقَاتُ، وَهُوَ أَحَدُ الْعُلَمَاءِ رَوَى أَحَادِيثَ يَنْفَرِدُ بِهَا، لَا يَرَوِيهَا غَيْرُهُ، وَهُوَ عِنْدِي ثَبَتٌ، صَدُوقٌ. وفي مسند البزار (٥٨م) — حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْأُرْزُبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَمَثَّلْتُ فِي أَبِي:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ رَيْبُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

فَقَالَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدْخُلُ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ أَسْنَدَ عَنِ الْقَاسِمِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَا رَوَى هَذِهِ الصَّفَةَ غَيْرُ أَبِي بَكْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وفي تقريب التهذيب (٤٧٣٤) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده ضعيف من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين وقيل قبلها بخ م ٤

وفي الكاشف (٣٩١٦) علي بن زيد بن جدعان التيمي البصري الضرير أحد الحفاظ وليس بالثابت سمع سعيد بن المسيب وجماعة وعنه شعبة وزائدة وابن علي وخلق قال الدارقطني لا يزال عندي فيه لين قال منصور بن زاذان لما مات الحسن قلنا لابن جدعان اجلس مجلسه مات ١٣١ م ٤

وقال ابن عدي في الكامل في الضعفاء [ج ٥ - ص ٢٠٠] بنهاية ترجمته : "

ولعلي بن زيد غير ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة ولم أر أحدا من البصريين وغيرهم امتنعوا من الرواية عنه وكان يغالي في التشيع في جملة أهل البصرة ومع ضعفه يكتب حديثه ."

عتبة بن أبي حكيم ، ففي تقريب التهذيب (٤٤٢٧) عتبة بن أبي حكيم الهمداني بسكون الميم أبو العباس الأردني بضم الهمزة والداد بينهما راء ساكنة وتشديد النون صدوق يخطيء كثيرا من السادسة مات بصور بعد الأربعين عخ ٤

وفي الكاشف (٣٦٦١) عتبة بن أبي حكيم عن مكحول وعبادة بن نسي وطائفة وعنه يحيى بن حمزة وابن شابور وابن المبارك مختلف في توثيقه وقال أبو حاتم صالح الحديث مات بصور ١٤٧ م ٤ وفي ميزان الاعتدال (٥٤٦٩) وهو متوسط حسن الحديث .

صالح بن رستم المزني ، ففي تقريب التهذيب (٢٨٦١) صالح بن رستم المزني مولاهم أبو عامر الخزاز بمجمعات البصري صدوق كثير الخطأ من السادسة مات سنة اثنتين وخمسين حت م ٤

وفي الكاشف (٢٣٣٨) صالح بن رستم أبو عامر الخزاز عن أبي قلابة والحسن وعنه القطان والأنصاري لينه بن معين وغيره ووثقه أبو داود حت م ٤ تبعا

وفي ميزان الاعتدال (٣٧٩١) [صح] صالح بن رستم [م ، عو] ، أبو عامر الخزاز ، وهو كما قال أحمد بن حنبل : صالح الحديث .

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان - (ج ٤ / ص ٥٩٣) (١٦٩٥) إسناده حسن ؛ حيي بن عبد الله مختلف فيه ."

وفي الكاشف (١٢٩٦) حيي بن عبد الله المعافري المصري عن أبي عبد الرحمن الجبلي وغيره وعنه الليث وابن وهب قال ابن معين ليس به بأس وقال البخاري فيه نظر ٤

وفي التقريب (١٦٠٥) حيي بضم أوله ويأين من تحت الأولى مفتوحة ابن عبد الله ابن شريح المعافري المصري صدوق يهم من السادسة مات سنة ثمان وأربعين ٤

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان (ج ٥ / ص ٢٠٩) (١٨٨٨) إسناده حسن. عبد الحميد بن أبي العشرين: هو عبد الحميد بن حبيب، وهو كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، مختلف فيه، وقال الحافظ في التقریب: صدوق ربما أخطأ، فمثله يكون حسن الحديث. وباقي رجاله ثقات.

وفي تقریب التهذيب (٣٧٥٧) عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي أبو سعيد كاتب الأوزاعي ولم يرو عن غيره صدوق ربما أخطأ قال أبو حاتم كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث من التاسعة خ ت ق

وفي الكاشف (٣٠٩٩) عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين كاتب الأوزاعي عنه وعنه أبو الجماهر وهشام بن عمار وثقه أحمد وضعفه دحيم خ ت ق

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان (ج ٧ / ص ١٩١) (٢٩٢٩) إسناده حسن. إبراهيم السكسكي - وهو ابن عبد الرحمن بن إسماعيل -: مختلف فيه

وفي تقریب التهذيب (٢٠٤) إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي أبو إسماعيل الكوفي مولى صخير بالمهملة ثم المعجمة مصغرا صدوق ضعيف الحفظ من الخامسة خ د س

وفي الكاشف (١٦٣) إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي عن ابن أبي أوفى وأبي وائل وعنه مسعر والمسعودي وعدة وضعفه أحمد خ د س

وفي ميزان الاعتدال (١٣٥) إبراهيم بن عبد الرحمن [خ، د، س] السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوفى، كوفي صدوق.

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان - (ج ١١ / ص ٤٦٧) (٥٠٧٦) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن، فقد روى له أصحاب السنن، وهو مختلف فيه، وهو حسن الحديث".

وفي تقریب التهذيب (٤٩١٠) عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة صدوق يخطيء من السادسة قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين مع بني أمية خ ت ٤

وفي الكاشف (٤٠٦٥) عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه وعنه أبو عوانة وهشيم قال أبو حاتم صدوق لا يحتج به ووثقه غيره ٤

وفي ميزان الاعتدال - (ج ٣ / ص ٢٠١) وقد صحح له الترمذي حديث: لعن زوارات القبور، فناقشه عبد الحق، وقال: عمر ضعيف عندهم، فأسرف عبد الحق.

وقال الشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان - (ج ١١ / ص ٤٨٨) (٥٠٩١) إسناده حسن. كثير بن زيد: هو الأسلمي، مختلف فيه، وهو حسن الحديث لأبأس به".

وفي تقريب التهذيب (٥٦١١) كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني بن مافنه بفتح الفاء وتشديد النون صدوق يخطيء من السابعة مات في آخر خلافة المنصور ر د ت ق .

وفي الكاشف (٤٦٣١) كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني عن المقري وطائفة وعنه بن أبي فديك وآخرون قال أبو زرعة صدوق فيه لين د ت ق.....

ومما تقدم يتبين لنا بجلاء أن حديث المختلف فيه حكم عليه سائر الأئمة ومنهم الحافظ ابن حجر بالحسن الذاتي ، الذي لا يفتقر إلى عاضدٍ والله أعلم ، وإذا وجد له عاضدٌ صحَّ ، ومن ثم نقول : كل راوٍ اختلف فيه جرحاً وتعديلاً ، فحديثه إذا انفرد به من قبيل الحسن لذاته ، هذا إذا لم ينكر عليه هذا الحديث بعينه ، ولم نجد له ما يعضده لفظاً ولا معنى .

وخلاصة القول : أن أحاديث المرتبة الخامسة عند الحافظ ابن حجر يُحكم بتحسينها تحسیناً ذاتياً، وإذا جاء ما يعضدها يحكم له بالصحة المنجزة ، إلا إذا تبين لدينا أن هذا الراوي قد أخطأ في هذه الرواية بعينها ، ولم نجد ما يعضدها لفظاً ولا معنى ، والله أعلم .

ملاحظات على أقوال الحافظ ابن حجر على هذه المرتبة

لقد كان الحافظ ابن حجر رحمه الله دقيقاً على حد بعيد في حكمه على رواة هذه المرتبة ، ولكن مما يؤخذ عليه ما يلي :

الملاحظة الأولى- لو قمنا بمقارنة بين التقريب وبين أصله التهذيب ، لوجدنا أن عديداً من رواة هذه المرتبة لم يضبطها الحافظ ابن حجر رحمه الله بشكل دقيق ، وغلب على أحكامه التوفيق بين الأقوال المختلفة ، دون التحقيق العميق فيها، لأنه ليست كل تهمة توجه للراوي تكون صحيحة ، وكان ينبغي على الحافظ رحمه الله أن يحقق في هذه التهمة ، حتى لا يغتر بها من جاء بعده ، فيرد حديث الراوي من أجلها.

مثال على ذلك أول ترجمة في التقريب :

١- أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي أبو علي نزيل بغداد صدوق من العاشرة مات سنة ست وثلاثين د فق

وفي تهذيب التهذيب [ج ١ - ص ٨] (١) د فق أبي داود وابن ماجه في التفسير أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد روى عن محمد بن ثابت العبدي وفرج بن فضالة وحماد بن زيد وعبد الله بن جعفر المديني ويزيد بن زريع وأبي عوانة وإبراهيم بن سعد وغيرهم.

روى عنه أبو داود حديثاً واحداً وروى ابن ماجة في التفسير عن ابن أبي الدنيا عنه وأبو زرعة الرازي ومحمد بن عبد الله الحضرمي وموسى بن هارون وأبو يعلى الموصلي وأبو القاسم البغوي وآخرون، وكتب عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال: لا بأس به، وقال صاحب تاريخ الموصل: كان ظاهر الصلاح والفضل، قال موسى بن هارون مات ليلة السبت لثمان مضين من ربيع الأول سنة ٢٣٦، قلت: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ثقة صدوق.

قلت: فهذا الراوي يروي عن جماعة من الثقات، ويروي عنه أئمة الحديث المعتمدين. ويقول عنه الإمام يحيى بن معين (لا بأس به) وهي تساوي عنده ثقة كما مرّ عنه في تفسيرها، ويذكره ابن حبان في الثقات، ويقول عنه يحيى بن معين أيضاً: ثقة صدوق، وهي على الصحيح من صيغ المبالغة، وليس المقصود بها التردد في الحكم على الراوي، فلماذا لا نقول عنه: (ثقة)!!؟ وهل الثقة يحتاج لأكثر من هذا التعديل!؟

وفي سير أعلام النبلاء (١١/٣٥) (١٥) أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي (د) الإمام، الثقة، أبو علي الموصلي، نزيل بغداد، عن: إبراهيم بن سعد، وحماد بن زيد، وأبي الأحوص، وشريك، وأبي عوانة، ومحمد بن ثابت، وطائفة، حدث عنه: أبو داود بحديث واحد، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وأحمد بن الحسن الصوفي، وأبو يعلى الموصلي، ومطين، وأبو القاسم البغوي، وموسى بن هارون، وآخرون. وثقة: يحيى بن معين، وقال عبد الله بن أحمد، عن ابن معين: ليس به بأس.

فالصواب من القول أن يقول عنه ثقة، وعندنا يكون حديثه صحيحاً لذاته، وليس حسناً لذاته. الملاحظة الثانية - في بعض من وصفهم في هذه المرتبة (صدوق يهم، يخطئ، سيء الحفظ، يدلّس، يرسل، أتم بكذا..) فيه نظر، وهذه بعض الأمثلة على ذلك: قوله مثلاً في دراج أبي السمح.

(١٨٢٤) دراج بتثقيل الراء وآخره جيم بن سمعان أبو السمح بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة قيل اسمه عبد الرحمن ودراج لقب السهمي مولاهم المصري القاص صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف من الرابعة مات سنة ست وعشرين بخ ٤

والصواب أن حديثه عنه حسن كما هو رأي الإمام يحيى بن معين وابن شاهين، وابن عدي، وقد صحح حديثه أو حسنه عن أبي الهيثم الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم...^{٦٠٠}

الملاحظة الثالثة - أحياناً نجد في قوله في مبالغة في غير محلها، كقوله في ترجمة (٢٨٣٠) شهر بن حوشب الأشعري الشامي مولى أسماء بنت يزيد بن السكن صدوق كثير الإرسال والأوهام من الثالثة مات سنة اثني عشرة بخ م ٤

^{٦٠٠} - انظر تهذيب التهذيب [ج ٣ - ص ١٨٠] (٣٩٧) والكامل ١١٢/٣-١١٥.

قلت : الصواب أنه صدوق يرسل، وأما الأوهام المزعومة ، فأكثرها غير صحيح ، والموجود منها ، ليس بوهم على الصحيح ،^{٦٠١}

وفي السير " شَهْرُ بْنُ حَوْشَبِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْأَشْعَرِيِّ (٤) ، مَقْرُونًا الشَّامِيُّ ، مَوْلَى الصَّحَابِيِّ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، كَانَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ . وبعد أن استفاض في ترجمته قال قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ : شَهْرٌ وَإِنْ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ عَوْنٍ ، فَهُوَ ثِقَةٌ ، قُلْتُ : الرَّجُلُ غَيْرُ مَدْفُوعٍ عَنْ صِدْقٍ وَعِلْمٍ ، وَالْإِحْتِجَاجُ بِهِ مُتَرَجِّحٌ " .^{٦٠٢}

وكقوله في (٦٢٩١) محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدللس من الرابعة مات سنة ست وعشرين ع أقول : بعد الرجوع لترجمته تبين لدى أن رمية بالتدليس ليس صحيحة . وغاية ما تمسك به متهموه ، أن الليث بن سعد لقيه ، وكان عنده كتاب عن جابر فقال له : هذا كله سمعته من جابر ؟ قال : لا ، قلت : فأعلم لي على ماسمعت ، قال : فأعلم لي على هذا الذي كتبت عنه .

أقول : ما الدليل على أن الأحاديث التي لم يسمعها من جابر ، كان يرويها عن جابر مباشرة ؟ وكذلك ممن سمع هذه الأحاديث ؟ ولم يظهر لنا إلى الآن بالروايات المعنونة عن جابر أن هناك واسطة بينهما ولا في رواية واحدة . علما أن طلاب جابر كانوا يقدمون أبا الزبير ليحفظ لهم أحاديث جابر ، فقد شهدوا له أنه أحفظهم لأحاديث جابر ، وقد لازمه مدة طويلة . كما أن الجماعة عدا البخاري أخرجوا لأبي الزبير عن جابر بالعنعنة ولم يعلوها بالإنقطاع ، علما أن ابن حبان اشترط في مقدمة صحيحه أن لا يخرج لمدللس إلا إذا صرح بالتحديث وأخرج لأبي الزبير عن جابر بالعنعنة أحاديث فدل على أن تهمة التدليس ليست ثابتة في حقه^{٦٠٣} .

المرتبة السادسة

من قال فيه مقبول عند المتابعة وإلا فلين

هذا مصطلح جديد لم يسبق إليه الحافظ ابن حجر رحمه الله ، ومن ثم فقد أوقع من جاء بعده بحيرة شديدة ، وغموض !

^{٦٠١} - الكاشف (٢٣٣٦) وديوان الضعفاء (١٩٠٣) وانظر الجامع في الجرح والتعديل (١٨٣٨) والميزان : ٢٨٤/٢ والجرح والتعديل [ج٤ - ص٣٨٢] (١٦٦٨) والفتاوى للعجلي [ج١ - ص٤٦١] [(٧٤١) والتاريخ الكبير] [ج٤ - ص٢٥٨] (٢٧٣٠) وتهذيب الكمال [ج١٢ - ص٥٧٨] (٢٧٨١) وتهذيب التهذيب [ج٤ - ص٣٢٤] (٦٣٥)

^{٦٠٢} - سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤) (١٥١) فما بعد

^{٦٠٣} - وقد تولَّى بالرد على من اتهمه بالتدليس صاحب كتاب تنبيه المسلم إلى تعدي الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - على صحيح مسلم فأفاد وأجاد

وقد احتار من جاء بعده ماذا يقصد بهذه المرتبة التي أسرف في استعمالها وعدد الرواة الذين وصفهم بهذا الوصف ناف على (١٥٨٨) راوياً .

إن العاني - رحمه الله - هو أول من قام بدراسة بعض مصطلحات الحافظ ابن حجر في التقريب ، ولاسيما هذه المرتبة والتي دونها ، وردَّ كثيراً من الأخطاء الشائعة حولهما ، وهو عمل جليل ونادر ، نسأل الله تعالى أن يشيبه عليه خير الجزاء

ولا شك أنه قد بذل جهداً كبيراً في تبيان معنى المقبول عند الحافظ ابن حجر ، ووصل إلى نتائج طيبة بلا ريب ، ولا سيَّما فيما يتعلقُ برجال الصحيحين .

فأما ما نوافقه عليه فهو من قال عنه الحافظ ابن حجر من رجال الصحيحين: (مقبول) فلا شك أن حديثهم يدور بين الصحة والحسن ، وذلك لإجماع الأمة على صحة أحاديث الصحيحين ، ولكلام العلماء كالذهبي وغيره عن هؤلاء المقلِّين ، ففي الصحيحين من هذا النمط خلقٌ عديدٌ مستورون ، ماضعفهم أحدٌ ، ولا هم بمجاهيل .

فكلام العاني عنهم في غاية الروعة والدقة ، وفي هذا ردُّ على من يعتمدون على كتاب التقريب وحده ويضعفون أحاديث في الصحيحين بحجة أن ابن حجر ذكر فيهم كلاماً أو قال عنهم (مقبولون) ونحو ذلك ، فلم يقصد الحافظ ابن حجر تضعيف روايتهم في الصحيحين ، بل دافع عن رجال الصحيحين دفاعاً رائعاً ولا سيما في مقدمة فتح الباري - هدي الساري - والفتح وغيرهما من كتبه النفيسة والمحرة

قلت : من الاستقراء المبدئي الذي قمت به نلاحظ أن غالب هؤلاء يدور حديثهم بين الصحة والحسن ، وقد توبعوا إلا نادراً .

وهذا فيه تأكيد لقول العاني رحمه الله ، ولكن الأمر يحتاج لتفصيل كامل حول كلِّ راوٍ ، لأن حديث الثقة غير حديث الصدوق ، فما قاله العاني من عدم تصحيح الحديث إذا تفردوا به فيه نظر كبير ، كما رأينا .

ويمكن أن نقيس عليهم بقية الرواة الذين قال فيهم ذلك . والله أعلم يعني أن حديثهم على حديثهم على الأقل حسناً لذاته ، ليس ضعيفاً .

إن مقصود الحافظ ابن حجر أنهم مقبولون استوفوا الشروط التي وضعها في التعريف بهم ، ومن ثمَّ فتضعيف الحديث الذي يرد من طريقهم عند عدم التابعة فيه نظر .

وهذا مثال أخير يدلُّ على تصحيح حديث المقبول أحياناً عند الحافظ ابن حجر ، وغيره ، وهو حديث من طريق نيهان مولى أم سلمة رضي الله عنها ، وقد تفرد به ولم يتابع .

وهو في سنن أبي داود (٤١١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي نَبْهَانُ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ فَأَقْبَلَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحَجَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « اِحْتَجِبَا مِنْهُ ». فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « أَفَعَمِيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ هَذَا لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - خَاصَّةً أَلَا تَرَى إِلَى اعْتِدَادِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ » اعْتَدَى عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ ».

وفي سنن الترمذي (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَيْمُونَةُ قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالْحَجَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « اِحْتَجِبَا مِنْهُ ». فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَفَعَمِيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ ». قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.^{٦٠٤}

وقال النووي: " وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَدَحٍ مِنْ قَدَحٍ فِيهِ بَغَيْرِ حُجَّةٍ مُعْتَمَدَةٍ"^{٦٠٥}.

قلت : أما نبهان فالصواب أنه صدوق^{٦٠٦}

ورجال إسناده ثقات مشاهير كلهم ؛ غير نبهان مولى أم سلمة وقد وثق، وكفاه في توثيقه وعدالته أمران :

(أولهما) تابعيته وكونه مولىً لأم المؤمنين أم سلمة زوج النبي ﷺ ، ولهذا ذكره ابن حبان في الثقات قال : " نبهان أبو يحيى مولى أم سلمة . يروى عن أم سلمة . روى عنه الزهري . وكانت أم سلمة قد كاتبته، وأدى كتابته فعتق "^{٦٠٧}.

^{٦٠٤} - وانظر طريقه في المسند الجامع (ج ٢٠ / ص ١٠٦١) (١٧٦٢٢) وسنن البيهقي ٩٢/٧ والفتح ٥٥٠/١ و٣٧/١٢ وشرح السنة ٢٤/٩ والإتحاف ٤٩١/٦ والخطيب في التاريخ ١٦/٣ و٣٣٩/٨ وموارد الظمان (١٩٦٨) والإحسان (٥٥٧٥) والنسائي في الكبرى (٩٢٤١) وإسحاق في مسنده (٣٤) وأبو يعلى (٦٩٢٢) والتمهيد لابن عبد البر ١٩/٥٤ و١٥٦ و١٧٨ و١٧٥/٨ وسعد ١٧٨ و١٧٥/٨ وعشرة النساء للنسائي (٣٤١-٧٩٩٧ بتحقيقي)، وقال ابن الملقن في البدر المنير (ج ٧ / ص ٥١٢) هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ.

^{٦٠٥} - شرح النووي على مسلم (ج ٥ / ص ٢٤٠) وفتاوى الشبكة الإسلامية معدلة (ج ١٠ / ص ٢٤٢٦) رقم الفتوى ٧٢٧٤٣ تعليلاً لاعتداد فاطمة بنت قيس في بيت ابن أم مكتوم

^{٦٠٦} - انظر تقريب التهذيب [ج ١ - ص ٥٥٩] (٧٠٩٢) وقال : مكاتب أم سلمة مقبول من الثالثة وفي الكاشف [ج ٢ - ص ٣١٦] (٥٧٩٥) ثقة، وسكت عليه البخاري في التاريخ الكبير [ج ٨ - ص ١٣٥] (٢٤٦٦) والثقات لابن حبان [ج ٥ - ص ٤٨٦] (٥٨٥٤) وسكت عليه في الجرح والتعديل [ج ٨ - ص ٥٠٢] (٢٣٠٠)

^{٦٠٧} - الثقات (٤٨٦/٥)

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: " مقبول من الثالثة " ٦٠٨، يعني من أوساط التابعين الذين يتلقَى حديثهم بالقبول تبعاً لقاعدة الحافظ الذهبي - رحمه الله - حيث قال في ديوان الضعفاء: " وأما المجهولون من الرواة، فإن كان من كبار التابعين أو أوساطهم؛ احتتم حديثه وتلقي بحسن الظن؛ إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ " .

ولهذا صرح الذهبي بتوثيقه من غير تورية، فقال في الكاشف: " نبهان . عن مولاته أم سلمة . وعنه : الزهري، ومحمد بن عبد الرحمن . ثقة " ٦٠٩ .

وفي هذا التصريح بتوثيقه وتعديله؛ ردُّ على من زعم أن ذكر الذهبي في ذيل الضعفاء تجهيل ابن حزم إياه إقرار منه بأنه مجهول !! .

وهاهنا ينبغي تنبيه الناظر في بعض كتب الحافظ الذهبي، وبخاصة ميزان الاعتدال، أنه ربما ذكر كل ما يقال عن الراوي من تضعيف أو تجهيل، وينسبه لقائله من غير تعقيب أو نفي لجهالة، فيظنُّ من لا يعلم خطة الذهبي وشرطه في المذكورين أن ذلك إقرارٌ منه بالضعف أو التجهيل، وهذا بخلاف مقصد الذهبي وغايته من صنيعه هذا ! .

قال أبو الحسنات اللكنوي في الرفع والتكميل في الجرح والتعديل: " قد أكثر علماء عصرنا من نقل جروح الرواة من ميزان الاعتدال؛ مع عدم اطلاعهم على أنه ملخص من الكامل لابن عدي، وعدم وقوفهم على شرطهما فيه في ذكر أحوال الرجال، فوقعوا به في الزلل، وأوقعوا الناس في الجدل، فإن كثيراً ممن ذكر فيه ألفاظ الجرح: معدود في الثقات؛ سالم من الجرح، فليتبصر العاقل، وليتنبه الغافل، وليجتنب المبادرة إلى جرح الرواة بمجرد وجود ألفاظ الجرح في حقه في الميزان، فإنه خسران أيُّ خسران . قال الذهبي في ديباجة ميزانه: " وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل جرح، فلولا أن ابن عدي وغيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروه لما ذكرته لثقتهم، ولم أر أن أحذف اسم واحد ممن له ذكرٌ بتليين في كتب الأئمة المذكورين، خوفاً من أن يستعقب علي، لا أبن ذكرتهم لضعف فيه عندي " ٦١٠ بتمامه .

(ثانيهما) رواية الزهري عنه، ولا يضره تفرد الزهري عن جماعة من تابعي المدنيين؛ لم يرو عنهم غيره، ووثقهم أئمة التزكية والتعديل .

٦٠٨ - التقريب (١/٥٥٩/٧٠٩٢)

٦٠٩ - الكاشف (٢/٣١٦/٥٧٥٩)

٦١٠ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل (ص ١٤٢)

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: "وَهُوَ حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْهَا وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ، وَأَكْثَرُ مَا عُلِّلَ بِهِ انْفِرَادُ الزُّهْرِيِّ بِالرِّوَايَةِ عَنْ نَبْهَانَ وَكَيْسَتْ بَعْلَةٌ قَادِحَةٌ، فَإِنَّ مَنْ يَعْرِفُهُ الزُّهْرِيُّ وَيَصِفُهُ بِأَنَّهُ مُكَاتَّبٌ أُمَّ سَلَمَةَ وَلَمْ يُجَرِّحْهُ أَحَدٌ لَمْ تُرَدِّ رِوَايَتُهُ"^{٦١١}
 قلت : وهذا أحد المواضع التي تبين معنى قول ابن حجر عن الراوي : "مقبول" بأنه - ثقة أو صدوق - عنده ؛ خلافاً للمفهوم الخاطئ لدى المتأخرين، فليتنبه لمثله !! .

القسم الثاني من المرتبة السادسة عند ابن حجر لين الحديث

إن لفظة (لين الحديث) عندما يطلقها أهل النقد من المحدثين في الراوي ، تفيد ضعفاً يسيراً لا يسقط حديثه بسبب هذا اللين .
 قال العاني رحمه الله بعد ذكر بعض النماذج : " ومن خلال هذه النماذج نقول : إن حكم حديث لين الحديث عند ابن حجر ، لا يقلُّ مرتبة عن رتبة حديث المقبول ، وإنما فرَّق بينهما في الاصطلاح لما قدمناه ، ولما يترتب على ذلك عند التعارض فحديث لِين الحديث عند ابن حجر حسن لذاته ، أما إذا اعتضد بالشواهد ارتفع إلى الصحيح لغيره ، كما علمنا من صنيع ابن حجر ، ومن تصريح السخاوي ، والله أعلم"^{٦١٢} .
 وقال العاني - رحمه الله - : " والخلاصة : أن لِين الحديث عند ابن حجر اصطلاح خاصُّ به لا يقابل لِين الحديث عند غيره من النقاد ، بل يعني تفرد المقبول برواية ما ، وإن لِين الحديث عند ابن حجر حسنٌ لأصحابها غير واحد من العلماء ، وجعلها السخاوي مثلاً للحسن الذاتي ، واحتج أصحاب الصحيح سوى البخاري بها"^{٦١٣} .
 إن ما ذهب إليه العاني رحمه الله يجعل كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله في حكمه على الراوي بأنه لِين الحديث عبثاً لا قيمة له بتاتاً ، صحيح أنه لم ينص على مرتبة من هذا القبيل كما ذكرت من قبل ، ولكنه نصَّ على رواة بأنهم (مقبولون) ورواة بأنهم (لِينو الحديث) ، أو فيهم لين) فلا يمكن اعتبارهما شيئاً واحداً حسب تقسيمه هو، فلمَّا فرَّق بينهما ، فلا يجوز اعتبارهما شيئاً واحداً ، ولا سيما أن هذا مخالف لقواعد الاصطلاح واللغة والمنطق السليم .

^{٦١١} - فتح الباري (ج ١٥ / ص ٤٨)

^{٦١٢} - انظر منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها للعاني ص(٨٣-٨٤)

^{٦١٣} - انظر منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها للعاني ص(٨٥)

وفي الحقيقة هذا تقويل له ما لم يقل ، لأنه بيّن لنا الراوي المقبول من الراوي لين الحديث صراحة لا ضمنا ، فلماذا هذا التعسّف في فهم كلامه ، وهو واضح هنا لا لبس فيه .!!؟.

ومن ثمّ فلا نستطيع الجزم بهذه النتيجة من خلال هذه الأمثلة القليلة التي ساقها العاني رحمه الله ، وسوف أورد ما قاله عن هذه المرتبة وما قاله غيره لنرى بعدها النتيجة سلباً إيجاباً .

وهناك رواية قال عنهم صدوق لين الحديث أو صدوق فيه لين ، فهؤلاء بعد التتبع والاستقراء غالبهم أحاديثهم حسان ، ولهم أخطاء قليلة جدا ، ولو قلنا بأن حديثهم يحسن لذاته بالمقارنة مع أحكام غير الحافظ ابن حجر عليهم ، لكان قولنا سديداً، سوى الأحاديث التي أخطئوا فيها ولم نجد لها عاضداً .

انظر هذه الأمثلة من التقريب مع مقارنتها بالكاشف وغيره :

(٢٥٤) إبراهيم بن مهاجر بن جابر البحلي الكوفي صدوق لين الحفظ من الخامسة م ٤

وفي الكاشف (٢٠٩) - إبراهيم بن مهاجر البحلي الكوفي عن إبراهيم النخعي وطارق بن شهاب وخلق وعنه شعبة وزائدة وعدة قال القطان والنسائي ليس بالقوي وقال أحمد لا بأس به م ٤

(٢٧٦) إبراهيم بن يوسف الحضرمي الكوفي الصيرفي صدوق فيه لين من العاشرة أيضا مات سنة تسع وأربعين أو بعدها س

وفي ميزان الاعتدال (٢٦٠) إبراهيم بن يوسف الحضرمي الكندي الكوفي الصيرفي، عن ابن المبارك، وعبيدالله الأشجعي، وعنه النسائي في اليوم واللييلة، ويحيى بن صاعد، وعمر بن بحير. قال مطين وغيره: صدوق، وقال النسائي: ليس بالقوي.

أمّا من قال فيهم لين أو لين الحديث أو فيه لين فهذا أمثلة عنهم تبين أحوالهم مرتبة من البداية:

(٧٨) أحمد بن عبيد بن ناصح أبو جعفر النحوي يعرف بأبي عبيدة قيل إن أبا داود حكى عنه وهو لين الحديث وهو من الحادية عشرة مات بعد السبعين د

وفي التهذيب : أبي داود أحمد بن عبيد بن ناصح بلنجر البغدادي أبو جعفر النحوي المعروف بأبي عبيدة روى عن أبي عامر العقدي وأبي داود الطيالسي والواقدي وغيرهم وعنه عبد الله بن إسحاق الخراساني وأبو بكر محمد بن جعفر الآدمي والقاسم بن محمد الأنباري وغيرهم قال ابن عدي حدث عن الأصمعي ومحمد بن مصعب بمناكير وقال الحاكم أبو أحمد لا يتابع في جل حديثه مات بعد السبعين ومائتين روى أبو داود في السنن عن أحمد بن عبيد عن محمد بن سعد كلاما فليل هو هذا قلت وقال الحاكم أبو عبد الله هو إمام في النحو وقد سكت مشائخنا عن الرواية عنه وقال ابن حبان في الثقات ربما خالف وقال ابن عدي هو عندي من أهل الصدق وقال النديم كان مؤدب المنتصر وأورد الذهبي عنه في ترجمة الأصمعي حديثا منكرا وقال أحمد بن عبيد ليس بعمدة^{٦١٤}

^{٦١٤} - تهذيب التهذيب [ج ١ - ص ٥٢] (١٠٣)

قلت: فمن كانت هذه حاله، فهل يكون حديثه دائماً حسناً لذاته، عند الحافظ ابن حجر؟
 (٢٥٢) إبراهيم بن مسلم العبدي أبو إسحاق الهجري بفتح الهاء والجيم يذكر بكنيته لين الحديث
 رفع موقوفات من الخامسة ق
 وفي الكاشف (٢٠٦) إبراهيم بن مسلم الهجري الكوفي عن ابن أبي أوفى وغيره وعنه شعبة وجعفر
 بن عون وعدة ضعف ق

قلت: فمن كانت هذه حاله فهل يكون حديثه دائماً حسناً لذاته عند الحافظ ابن حجر؟!
 والخلاصة أننا لا نستطيع الجزم بما جزم به العاني رحمه الله من تحسين مرتبة لين الحديث دائماً ،
 وإلا كانت لا قيمة لها أصلاً ، فلماذا أفردنا الحافظ ابن حجر بكلام مفصول عن مرتبة المقبول
 !!!؟

لا يمكن أن تكون مرادفة لها لا لغة ولا اصطلاحاً ولا واقعاً . فالصواب من القول أنه استخدمها
 كما استخدمها غيره من علماء الجرح والتعديل.

المرتبة السابعة

من قال فيه مجهول الحال أو مستور

من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو مجهول الحال.

قال الحافظ العراقي رحمه الله ٦١٥:

"اختلف العلماء في قبول رواية المجهول، وهو على ثلاثة أقسام: مجهول العين، ومجهول الحال ظاهراً
 وباطناً، ومجهول الحال باطناً .

القسم الأول: مجهول العين، وهو من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد. وفيه أقوال:

الصحيح الذي عليه أكثر العلماء من أهل الحديث، وغيرهم، أنه لا يقبل.

والثاني: يقبل مطلقاً. وهذا قول من لم يشترط في الراوي مزيداً على الإسلام.

والثالث: إن كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل، كابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ومن
 ذكر معهم، واكتفينا في التعديل بواحد قبل، وإلا فلا .

والرابع: إن كان مشهوراً في غير العلم بالزهد، أو النجدة قبل، وإلا فلا . وهو قول ابن عبد البر،
 وسيأتي نقله عنه .

٦١٥ - شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ١١٤)

والخامسُ : إن زكاه أحدٌ من أئمة الجرح والتعديل مع روايةٍ واحدٍ عنه قبل ، وإلا فلا . وهو اختيارُ أبي الحسن بن القطان في كتاب " بيان الوهم والإيهام " .

والقسمُ الثاني : مجهولُ الحال في العدالة في الظاهر والباطن ، مع كونه معروفَ العين بروايةِ عدلين عنه . وفيه أقوالٌ :

أحدها : وهو قولُ الجماهير ، كما حكاه ابنُ الصلاح أن روايته غيرُ مقبولة .

والثاني : تقبلُ مطلقاً ، وإن لم تقبلُ روايةَ القسمِ الأولِ . قال ابنُ الصلاح : وقد يقبلُ روايةَ المجهولِ العدالة مَنْ لا يقبلُ روايةَ المجهولِ العينِ .

والثالثُ : إن كان الراويان ، أو الرواةُ عنه فيهم مَنْ لا يروي عن غيرِ عدلٍ قبل ، وإلا فلا .

والقسمُ الثالثُ : مجهولُ العدالة الباطنة ، وهو عدلٌ في الظاهر ، فهذا يحتجُّ به بعضُ مَنْ ردَّ القسمين الأولين ، وبه قطع الإمامُ سليمُ بنُ أيوبَ الرازي ، قال : لأنَّ الإخبارَ مبنيٌّ على حُسنِ الظنِّ بالراوي ؛ لأنَّ روايةَ الأخبارِ تكونُ عندَ مَنْ تتعدَّرُ عليه معرفةُ العدالة في الباطن ، فاقْتَصَرَ فيها على معرفة ذلك في الظاهر . وتُفَارِقُ الشهادةَ ، فإنَّها تكونُ عندَ الحُكَّامِ، ولا يتعدَّرُ عليهم ذلك ، فاعتبرَ فيها العدالة في الظاهر والباطن .

قال ابنُ الصَّلاح : ويشبهُ أن يكونَ العملُ على هذا الرأي في كثيرٍ من كتبِ الحديثِ المشهورةِ في غيرِ واحدٍ من الرواة الذين تقادمَ العهدُ بهم ، وتعدَّرتِ الخبرةُ الباطنةُ بهم ، واللهُ أعلمُ .

ما ترتفع به جهالة العين:

والمقصود بجهالة العين أن الراوي لم يرو عنه إلا واحد .

ذهب الخطيب البغدادي إلى أن (أقلُّ ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجلِ اثنانِ فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك)^{٦١٦}

بينما ذهب فريق من العلماء كيحيى بن معين والذهبي وابن حجر في ، حد رأيه وغيرهم إلى أن جهالة العين ترتفع بأن يروي عنه اثنان فصاعداً دون أن يشترط فيهما أن يكونا مشهورين في أهل العلم .

وذهب ابن خزيمة وابن حبان من بعده إلى أن مجهول العين ترتفع جهالته برواية واحدٍ مشهور .

ثانياً: ما ترتفع به جهالة الحال:

والمقصود من جهالة الحال أن لا يعرف الراوي بجرح ولا تعديل .

ذهب جمهور الحديثين إلى أن من وردت روايته في كتب الصحيح ارتفعت جهالة حاله

وذهب الدارقطني فيما نقله عنه السخاوي أن: (من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته)^{٦١٧} .

^{٦١٦} - الكفاية/ ١١١ .

^{٦١٧} - فتح المغيث/ السخاوي ١/ ٣٢٠ .

وذهب ابن حبان إلى أن كلَّ من روى عنه راو مشهور قد ارتفعت جهالة عينه وكل من ارتفعت جهالة عينه ولم يعرف فيه جرح فهو عدل ، أي أن جهالة الحال ترتفع مع جهالة العين إذا لم يعرف فيه جرح للعلماء

٤ - اعتبارات هامة في حكم رواية المجهول:

الاعتبار الأول - حكم رواية المجهول باعتبار نوع الجهالة المتعلقة به:

ويمكن معرفة هذه الأحكام من خلال معرفتنا لأنواع الجهالة التي تلحق الراوي . وهي:

١ - جهالة العين:

وللعلماء في حكم الراوي الذي جهلت عينه مذاهب وهي:

أولاً: ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول رواية مجهول العين مطلقاً وحجتهم أن العدالة شرط في صحة الرواية فمن جهلت عينه جهلت عدالته من باب أولى.

يقول ابن كثير: (فأما المبهم الذي لم يسم اسمه أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا من لا يقبل روايته أحد علمناه) ^{٦١٨}

وصرح ابن حجر بهذا فقال في اللسان: (إذ المجهول غير محتج به) ^{٦١٩}

ثانياً: ذهب الحنيفة ومن معهم إلى قبول روايته مطلقاً لأنهم لم يشترطوا في الرواة مزيداً على الإسلام .
ثالثاً: إذا تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن ثقة كعبد الرحمن بن مهدي قبلت روايته وإلا فلا: قال الخطيب: (إِذَا قَالَ الْعَالَمُ : كُلُّ مَنْ أَرَوَى لَكُمْ عَنْهُ وَأُسْمِيَهُ فَهُوَ عَدْلٌ رِضًا مَقْبُولُ الْحَدِيثِ ، كَانَ هَذَا الْقَوْلُ تَعْدِيلًا مِنْهُ لِكُلِّ مَنْ رَوَى عَنْهُ وَسَمَّاهُ ، وَقَدْ كَانَ مِنْ سَلَكِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ) ^{٦٢٠} .

رابعاً: ذهب علي بن عبد الله بن القطان إلى أن مجهول العين إذا زكاه مع راويه الواحد أحد أئمة الجرح والتعديل قبلت روايته . وإلا فلا ^{٦٢١} .

خامساً: ذهب ابن عبد البر إلى قبول رواية مجهول العين إذا كان مشهوراً بشيء من مكارم الأخلاق من نجدة أو كرم أو ما إلى ذلك من غير العلم . وإلا فلا ^{٦٢٢} . قال ابن الصلاح: بلغني عن أبي عمر

^{٦١٨} - اختصار علوم الحديث/ابن كثير ٨١ وانظر الموجز ١٥٧ والجرح والتعديل (بحث في الرسالة الإسلامية/ د. حارث سليمان الضاري ٨٣-٨٤ .

^{٦١٩} - لسان الميزان لابن حجر ٤/١ .

^{٦٢٠} - الغاية/ ١١٥ .

^{٦٢١} - نزهة النظر/ ٥٠ .

^{٦٢٢} - فتح المغيبي ٣١٦/١ .

ابن عبد البر وجادة قال: (كل من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو عندهم مجهول إلا أمور يكون رجلاً مشهوراً في غير حمل العلم واشتهار مالك بن دينار بالزهد وعمرو بن معد مكرب بالنجدة) ^{٦٢٣}.

٢- جهالة الباطن:

وهي أن يكون الراوي عدلاً في ظاهره ، مجهول العدالة من حيث الباطن . وهو ما يسمى بالمستور عند المحدثين .

وللعلماء في قبول رواية المستور مذاهب يمكن إجمالها فيما يلي:-

أولاً: ذهب الجمهور إلى عدم قبول روايته ما لم تثبت عدالته . وهو قول الشافعي . ومبناه أن أمور رواية الراوي عنه تعريف به لا توثيق له وأن قبول الرواية مبني على التوثيق لا على التعريف . ^{٦٢٤}.

ثانياً: ذهب أبو حنيفة وبعض الشافعية إلى قبول روايته ما لم يعلم الجرح فيه .

قال السيوطي ^{٦٢٥}: (ورواية المستور، وهو عدل الظاهر، خفي الباطن أي: مجهول العدالة باطناً يحتج بها بعض من ردّ الأوّل، وهو قول بعض الشافعيين كسليم الرّازي.

قال: لأنّ الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي، ولأنّ رواية الأخبار تكون عند من يتعدّر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، بخلاف الشهادة، فإنّها تكون عند الحكماء، فلا يتعدّر عليهم ذلك.

قال الشيخ ابن الصّلاح ^{٦٢٦}: ويشبهه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في جماعة من الرواة تقادم العهد بهم، وتعدّرت خبرتهم باطناً وكذا صحّحه المصنّف في «شرح المهذب».) .

الاعتبار الثاني: موقف العلماء من رواية المجهول بالنظر إلى طبقته :

ومن العلماء من تعامل مع الجاهيل ومروياتهم من جهة قريهم أو بعدهم عن عصر الرسالة .

وبهذا الاعتبار فأهم صنفوا الجاهيل إلى أربع طبقات ، كل طبقة لها حكمها الخاص بها . وهذه الطبقات هي:-

١- الجاهيل من الصحابة:

والمقصود بالمجهول من الصحابة هو من جهل اسمه أو جهل اشتهاره بالعلم . والعلماء مجمعون على أن الجهالة مرفوعة عن الصحابة لأن عدالتهم ثابتة بتعديل الله تبارك وتعالى لهم.

٢- الجاهيل من كبار التابعين وأوساطهم:

^{٦٢٣} -مقدمة ابن الصّلاح/ ٤٩٦ .

^{٦٢٤} -مقدمة ابن الصّلاح/ ٢٢٥ ، وتدريب الراوي ٣١٦-٣١٧ .

^{٦٢٥} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص ٢٤٧)

^{٦٢٦} -مقدمة ابن الصّلاح/ ٢٢٥ .

وهم الذين تتلمذوا على أيدي الصحابة الكرام فأمثال هؤلاء يقبل حديثهم إذا سلم من المخالفة . قال الذهبي: (وأما المجهولون من الرواة فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم احتمل حديثه وتلقي بحسن الظنّ إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ)^{٦٢٧} .

٣. إذا كان من صغار التابعين:

وأما إذا كان الراوي من صغار التابعين فإن العلماء قالوا في روايته ما يلي:- (وأما إن كان الرجل منهم - أي من الجاهيل - من صغار التابعين فسائق رواية خبره ويختلف ذلك باختلاف جلاله الراوي وتخرجه)^{٦٢٨} .

الاعتبار الثالث: حكم رواية المجهول بالنظر إلى وثاقه من يروي عنهم:-

ومن العلماء من كان ينظر إلى الجاهيل وحكم مروياتهم من خلال النظر إلى مرتبة من يروي عن أولئك الجاهيل . من حيث الوثاقه والاعتبار . ومن هذا المنظار فإن رواية الجاهيل يمكن تصنيفها كالآتي:-

١- حكم رواية المجهول إذا روى عنه الضعفاء:-

فهؤلاء لم أجد من العلماء من ذهب إلى اعتبار روايته سواء المتشددون منهم أو المتساهلون ، فهذا ابن حبان على الرغم من تساهله في التوثيق فإنه يقول: (وأما الجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فإنهم متروكون على الأحوال كلها)^{٦٢٩}، لأن الضعف قد انتاب روايتهم من طرفين الأول جهالة الراوي والثاني ضعف الناقلين لتلك الرواية .

٢- حكم رواية المجهول إذا روى عنه المشهورون:-

أما إذا روى عن المجهول أناس عدول أو مشهورون فإن للعلماء في قبول روايته مذاهب قدمناها آنفاً عند حديثنا على رواية مجهول الحال .

٣. حكم رواية المجهول إذا روى الأثبات عنه:-

أما إذا انفرد الثقات بالأثبات بالرواية عن ذلك المجهول فإن حكم روايته عند العلماء كما يلي:-

١. ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول روايته حتى تثبت عدالته لجواز أن يروي الثقة عن من ليس بثقة ظناً منه أنه ثقة . وهو مبني على أن رواية الثقة عن غيره ليست توثيقاً له^{٦٣٠} .
٢. مذهب من يرى أن رواية الثقة عن غيره تعديل له إن من روى عن المجهول وهو ثقة قبلت روايته عنه .

^{٦٢٧} -ديوان الضعفاء والمتروكين/ الذهبي ٣٧٤ .

^{٦٢٨} -المصدر السابق ٣٧٤ .

^{٦٢٩} -لسان الميزان ١/١٤ .

^{٦٣٠} -الكفاية/ ١١٢ .

يقول الدكتور فاروق حمادة (وهذا في الحقيقة لازم لكل من ذهب إلى أن رواية العدل بمجردها تعديل له ، بل عزاه النووي في مقدمة شرحه على مسلم لكثير من المحققين وكذلك محمد بن إسحق بن خزيمة ذهب إلى أن جهالة العين ترتفع براو واحد مشهور وإليه يومئ قول ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه جرح فمن لم يجرح فهو عدل حتى يثبت جرحه) ^{٦٣١} .
 وصرح ابن حبان بهذا وهو يتكلم عن منهجه في ثبوت العدالة فقال: (إذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو ثقة) ^{٦٣٢} .

المطلب الثاني

من قال فيه مجهول الحال

من قال عنه مجهول الحال (٦٢) راوياً، فهو كما قال ، كقوله في ترجمة أبان ابن طارق بصري مجهول الحال من السادسة د (١٣٩)

وفي التهذيب أبان بن طارق البصري، روى عن نافع وكثير بن شنظير وعنه خالد بن الحارث ودرست بن زياد قال أبو زرعة مجهول، وقال أبو أحمد ابن عدي لا يعرف إلا بهذا الحديث: « مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا » ^{٦٣٣} .
 وليس له أنكر منه ، وله غيره حديثان أو ثلاثة. (أبو داود) ^{٦٣٤}

قلتُ : ومما يؤخذ عليه على سبيل المثال ، كقوله في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل اليشكري مجهول الحال (١٥٢)

أقول : روى عنه: أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني (ق)، ومعمربن سهل الأهوازي. وروى أبو بكر عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه الحزامي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن نصر التبان، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة فيحتمل أن يكونا واحدا، والله أعلم .. ^{٦٣٥}
 وكقوله في ترجمة إسحاق بن كعب بن عجرة مجهول الحال (٣٨٠) .
 قلت : روى عنه ابنه سعد بن إسحاق ، ووثقه ابن حبان وقال ابن القطان : مجهول الحال ما روى عنه غير ابنه سعد التهذيب ^{٦٣٦} .

^{٦٣١} - المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل/ د. فاروق حمادة/ ٣٠٦ .

^{٦٣٢} - الصحيح/ لابن حبان ١/ ١١٥ .

^{٦٣٣} - وقال ابو داود عقبه (٣٧٤٣): «أَبَانُ بْنُ طَارِقٍ مَجْهُولٌ»، قلت : قد وردت شواهد للحديث تحسنه

^{٦٣٤} - تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٨٣) (١٧٠)

^{٦٣٥} - تهذيب الكمال للمزي (ج ٢ / ص ٥٠) (١٥١) وراجع التهذيب ١/ ١٠٧ (١٨٦)

أقول : وروى عنه أبو معشر كما في مسند أحمد ٤/٢٩ (١٦٧٩٥) وبهذا تزول جهالته . وصحح البوصيري إسنادا من طريقه^{٦٣٧}

وفي ميزان الاعتدال (٧٨١) إسحاق بن كعب [د، ت، س] بن عجرة. تابعي مستور، وسكت عليه أبو حاتم وأبو زرعة والبخاري^{٦٣٨}

وقد قال الحافظ الذهبي في ديوان الضعفاء: (وأما المجهولون من الرواة ، فإن كان من كبار التابعين أو أوساطهم ؛ احتمل حديثه وتلقي بحسن الظن ؛ إذا سلم من مخالفة الأصول وركاكة الألفاظ) .

قلت : وهؤلاء ينطبق عليهم كلام الحافظ الذهبي ، وأوردتهم الحافظ ابن حجر في التقريب ، وقال عنهم (مجهول الحال)

المطلب الثالث

من قال فيه مستور

والسادس : من قال عنه مستور

" لقد قسم العلماء المجهول إلى أقسام ، أشهرها تقسيم ابن الصلاح إلى ثلاثة أقسام:

١- المستور : وهو من روى عنه عدلان ، أو روى عنه إمام حافظ - نصّ على هذه الإضافة ابن رجب ، في شرح العلل - . فالمستور علمت عدالته الظاهرة ، وجُهلّت عدالته الباطنة .

٢- مجهول الحال : مَنْ جُهلّت عدالته الظاهرة والباطنة ، لكن عُرفت عينه . وهو من لم يرو عنه إلا رجل واحد ليس من النقاد .

٣- مجهول العين : مَنْ جُهلّت عدالته الظاهرة والباطنة ، ولم تعرف عينه ، وهو كالمبهم .

أما حكم مستور الحال : فمن ناحية العدالة يُكتفى بالعدالة الظاهرة ، مع الرواة الذين تعذرت الخبرة الباطنة بأحوالهم ؛ لتقادم العهد بهم . وأيضاً نكتفي بالعدالة الظاهرة للرواة المتأخرين ، وهم رواة النسخ ، أما سوى ذلك فلا يكتفى العلماء بالعدالة الظاهرة .

^{٦٣٦} - تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢١٧) (٤٦٥)

^{٦٣٧} - تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (ج ٣ / ص ٢٩) [٢٢٩٢] وقد حسن له الألباني بعض أحاديثه في تعليقه على سنن أبي داود برقم (١٣٠٢) ولكن لغيره، وصحح له الحاكم بعض أحاديثه (٢٤٠٦ و ٧٢٥٦) ووافقه الذهبي في الثاني وأعلّ الأول بغيره ، وصحح له حديثا ابن خزيمة (١١٣٧) وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" ١٠/١١٦: رجاله ثقات.

^{٦٣٨} - ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ١٩٦) ٧٨١ و الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج ٢ / ص ٢٣٢) والتاريخ الكبير [ج ١ - ص ٤٠٠] (١٢٧٥)

أما مجهول الحال والعين : فتوقف عن قبول حديثهم ، ومآل هذا التوقف عدم العمل بالحديث ، لذلك تجد العلماء يقولون : حديث ضعيف ، فيه فلان وهو مجهول ، مع أن الأدق أن يقال : حديثه تُؤقَّفَ فيه ؛ لأن فيه فلاناً وهو مجهول ، لكن لما كان التوقف مآله عدم العمل ، أصبح هو والتضعيف متقاربان ، فأطلق العلماء الضعف عليه تجوّزاً ، وهو في محله ، وليس خطأً تضعيفه .

لكن الأمر الدقيق : ما هي مرتبة ضعف حديث المجهول ؟ هل هو في مرتبة الاعتبار به ، ويتقوى حديثه بالمتابعات والشواهد ، أم لا يتقوى بنفسه ، ولا يُقوّى غيره ؟ فهل هو شديد الضعف أو خفيف الضعف ؟

فالجواب : أننا لا نستطيع أن نحكم بحكم عام على جميع المجهولين حالاً أو عيناً ، بل نقول هؤلاء حكمهم يختص بالحديث الذي يروونه ، فإذا رووا حديثاً شديد النكارة ، فهذا لا يتقوى أبداً ، كأن تظهر فيه علامات الوضع وغيرها ، ومجهول الحال أخفُّ حالاً من مجهول العين .

قلت : ورواية مستور الحال يحتجُّ بها لدى طائفةٍ معتبرةٍ من العلماء ، قال الحافظ السيوطي في تدريب الراوي^{٦٣٩}:

"وروايةُ المُستور، وهو عدل الظاهر، خفيُّ الباطن أي: مجهول العَدالة باطنًا يحتجُّ بها بعض من ردَّ الأوّل، وهو قول بعض الشافعيين كسليم الرّازي، قال: لأنَّ الإخبار مَبْنِيٌّ على حُسْنِ الظَّنِّ بالرّاوي، ولأنَّ رواية الأخبار تُكُونُ عند من يتعذّرُ عليه معرفة العَدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، بخلاف الشّهادة، فإنّها تُكُونُ عند الحُكّام، فلا يتعذّرُ عليهم ذلك، قال الشّيخ ابن الصّلاح^{٦٤٠} : ويشبهُ أن يَكُونُ العمل على هذا الرّأي في كثير من كُتُب الحديث المشهورة في جماعّة من الرّواة تقادم العهد بهم، وتعذّرت خبرتهم باطنًا وكذا صحّحه المُصنّف في «شرح المُهدّب».

وقال الحافظ ابن حجر في تعليقه على حديث^{٦٤١}: " كَانَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ إِذَا سَمِعَ أَحَدًا يَقْرَأُ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَقُولُ : " صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَخَلْفَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ " ^{٦٤٢}.

وهو حديث حسن، لأن رواته ثقات ولم يصب من ضعفه بأن ابن عبد الله بن مغفل مجهول لم يسم ، فقد ذكره البخاري في "تأريخه" فسماه: يزيد ولم يذكر فيه هو ولا ابن أبي حاتم جرحا، فهو مستور اعتضد حديثه، وقد احتج أصحابنا وغيرهم بما هو دون ذلك."

^{٦٣٩} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص ٢٤٧)

^{٦٤٠} - مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ٢١)

^{٦٤١} - النكت على ابن الصلاح (ج ٢ / ص ٧٦٨)

^{٦٤٢} - سنن النسائي (٩١٦) ومسنند أحمد (٢١١٠٠) حسن

وقد صحح بعض أهل العلم حديث المستور ، كما في مسند البزار (٧٤٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ هَانِي بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : ائْذِنُوا لِلطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ مُلِيٍّ إِيمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرَوَى إِلَّا عَنْ عَلِيٍّ ، وَهَانِيُّ بْنُ هَانِيٍّ لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ إِلَّا أَبُو إِسْحَاقَ .

وفي تقريب التهذيب (٧٢٦٤) هانئ بن هانئ الهمداني بالسكون الكوفي مستور من الثالثة بخ ٤ وفي الكاشف (٥٩٣٨) هانئ بن هانئ الهمداني عن علي وعنه أبو إسحاق قال النسائي ليس به بأس د ت ق

وفي تهذيب الكمال (٦٥٤٨) بخ د ت ص ق هانئ بن هانئ الهمداني الكوفي روى عن علي بن أبي طالب بخ د ت ص ق روى عنه أبو إسحاق السبيعي بخ د ت ص ق ولم يرو عنه غيره قال النسائي ليس به بأس وذكره ابن حبان في كتاب الثقات ، روى له البخاري في الأدب والنسائي في خصائص علي وفي مسنده والباقون سوى مسلم.

فهو في الحقيقة مجهول العين ، لأنه لم يرو عنه إلا واحد ، لكن ورد توثيقه من معتبر ، فرتفع إلى مجهول الحال أو مستور.^{٦٤٣}، والراجح أن حديثه حسن .

ومن الأمثلة على ذلك : عبد الرحمن بن كيسان مولى خالد بن أسيد قال عنه في التقريب (مستور) وقال في الإصابة في ترجمة والده كيسان روى عنه عبد الرحمن حديثاً أخرجه ابن ماجه بسند حسن^{٦٤٤}

قلت : هو في مسند أحمد (١٥٨٤٣ و١٥٨٤٤) وسنن ابن ماجه (١١٠٣) من طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي كَيْسَانَ مَا أَدْرَكْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ الْعُلْيَا بَيْتِ بَنِي مُطِيعٍ مُلَبَّبًا فِي نَوْبِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ فَصَلَّاهَا رَكَعَتَيْنِ . وقال الشيخ شعيب : إسناده محتمل للتحسين، وحسنه الألباني في التعليق على سنن ابن ماجه.

قلت : لا بد من التفصيل في المستور ، فلا يمكن اعتبار مستور القرن الثاني والثالث ، كمستور القرن الأول ، لأن مساتير القرن الأول تعذرت الخبرة بباطنهم ، والصواب قبول حديثهم.

^{٦٤٣} - ورواه الترمذي (٤١٦٧) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وفي المستدرک للحاکم (٥٦٦٢) وقال : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وفي صحيح ابن حبان (٧٠٧٥) وقال الشيخ شعيب : إسناده حسن.. وفي الأحاديث المختارة للضياء (ج ١ / ص ٤٣٧) (٧٧٥) إسناده لا بأس به ، وفي فتح الباري لابن حجر (ج ١٧ / ص ٣٧٣) : " وَأَخْرَجَ فِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ " اسْتَأْذَنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَرَّحِبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ " وَهُوَ عِنْدَ التَّرْمِذِيِّ وَأَبْنِ مَاجَةَ وَالْمُصَنِّفِ فِي " الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ " وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ " .

^{٦٤٤} - الإصابة في معرفة الصحابة (ج ٣ / ص ١٢)

القول الفصل في الرواة المسكوت عنهم

أقول : لقد تبين لديّ بالاستقراء أنّ كلّ راوٍ سكتَ عليه الإمام البخاري في التاريخ وأبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل، وقال عنه الإمام الذهبي وثقَّ أو الحافظ ابن حجر (مقبول) أو كانوا من الطبقة الثالثة حتى السادسة ممن قيل فيه مجهول الحال أو مستور ، فحديثه حسنٌ إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف أو ينكر عليه.

وهو الذي يحسنُ له عادة الإمام الترمذي أو يصحح له ابن حبان أو ابن خزيمة أو الحاكم في المستدرک، ويحسنُ له الإمام المنذري في الترغيب والترهيب أو الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد أو الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء، وهو عادة يكون من الرواة المقلين، فليس له سوى حديث أو حديثين، وغالب هؤلاء في التابعين .

وقد غفل عن هذه القاعدة أكثر الباحثين اليوم، فتراهم من كان بهذه الشاكلة يضعفون حديثه، فكم من حديث حسنه أو صححه الأقدمون بناء على هذه القاعدة فجاء المعاصرون فضعّفوه، وذلك لعدم فهمهم هذه القاعدة، التي جرى عليها العمل في الجرح والتعديل .

قال الشيخ العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في تعليقه على كتاب الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي رحمه الله :

"وعلى هذا، فيكون اعتبار السكوت من باب التعديل أولى من اعتباره من باب التجهيل، وهو الذي مشى عليه جمهور كبار الجهابذة المتأخرين .

وفي كتاب الجرح والتعديل " :باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه أنها تقويه، وعن المطعون عليه أنها لا تقويه حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه ؟ قال إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه .

حدثنا عبد الرحمن قال سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوي حديثه ؟ قال أي لعمرى، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يُتكلّم فيه، والتعجب فتعلقوا عنه روايته^{٦٤٥} .

فهذا نصٌّ في أن الثقة إذا روى عن رجلٍ لم يضعّف، نفعه ذلك، فسكوت البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما يدلُّ على تقوية الرجل إذا روى عنه الثقة، ولذلك يقول ابن حجر مراراً : إنّ البخاريّ أو ابن أبي حاتم ذكره وسكت عليه، أو لم يذكر فيه جرحاً .

^{٦٤٥} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج ٢ / ص ٣٦)

وخالف الجمهور في ذلك : الحافظُ ابن القطان أبو الحسن علي بن محمد الفاسي المغربي، المشهور بابن القطان المتوفى سنة ٦٢٨ هـ رحمه الله، فاعتبر سكوت أحد هؤلاء الحفاظ النقاد عن الراوي تجهيلاً له !! وابن القطان هذا معروف بتعنته وتشدده في الرجال، كما ذكر ذلك الإمام الذهبي في مواضع من كتبه، منها في ترجمته في تذكرة الحفاظ ٤/١٤٠٧، ومنها في ترجمته في تاريخ الإسلام كما نقله الدكتور عواد بشار معروف في كتابه الذهبي ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام ص ١٧٣، ومنها في الميزان ٤/٣٠١ في ترجمة (هشام بن عروة) ونكّت عليه فيه، وعاب تشدده وخلطه الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلطين

وفي نصب الراية : " حَدِيثٌ فِي النَّهْيِ عَنِ السِّتْنَجَاءِ بِالْجِلْدِ : أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي " سُنَنِهِ " عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنَ الْأَنْصَارِ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَنْطِيبَ أَحَدٌ بَعْظِمٍ أَوْ رَوْثٍ أَوْ جِلْدٍ . اهـ - ٦٤٦
قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : لَا يَصِحُّ ذِكْرُ الْجِلْدِ انْتَهَى .

قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي " كِتَابِهِ " وَعَلْتُهُ الْجَهْلُ بِحَالِ مُوسَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ : وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَلَمْ يُعْرِفْ مِنْ أَمْرِهِ بِشَيْءٍ، فَهُوَ عِنْدَهُ مَجْهُولٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَيْضًا مَجْهُولٌ، قَالَ : وَهُوَ أَيْضًا مُرْسَلٌ ؛ لِأَنَّهُ عَمَّنْ لَمْ يُسَمَّ مِمَّنْ يَذْكَرُ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ رَأَى أَوْ سَمِعَ، وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْ لِأَحَدِهِمْ التَّابِعِيُّ الرَّاوي عَنْهُ بِالصُّحْبَةِ انْتَهَى كَلَامُهُ ٦٤٧ .

وفي نصب الراية : " قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي " كِتَابِهِ " : كُلُّ مَنْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مَعْرُوفٌ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ الْحُصَيْنِ فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَمَجْهُولُ الْحَالِ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ .
والدراوردي يقولان : عَنْ قَدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُصَيْنِ وَقَالَ عَثْمَانُ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ قَدَامَةَ بْنَ مُوسَى حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ، وَذَكَرَ هَذَا الْاِخْتِلَافَ الْبُخَارِيُّ، وَلَمْ يُعْرِفْ هُوَ، وَلَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ حَالِهِ بِشَيْءٍ، فَهُوَ عِنْدَهُمَا مَجْهُولٌ انْتَهَى كَلَامُهُ ٦٤٨ .

وقد حمل ابن القطان البخاري وابن أبي حاتم ما لم يقولا، أما البخاري فإنه ما نصَّ على شيء في حكم سكوته عن الراوي، فمن أين أضاف إليه : (فهو عنده مجهول)؟

والعلماء الحفاظ الجهابذة مثل المجد ابن تيمية والمنذري والذهبي وابن القيم وابن عبد الهادي والزليعي وابن كثير والزرکشي والهيثمي وابن حجر وغيرهم ... فهموا من تتبع صنيع البخاري وعادته ودراسة أحكامه في الرجال : أن من سكت عنه لا يعدُّ مجروحاً، ولا مجهولاً، فقول ابن القطان بأن من سكت عنه البخاري (فهو مجهول) تقويلٌ وتحميلٌ غير سائغ .

٦٤٦ - سنن الدارقطني (١٥٥)

٦٤٧ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ١ / ص ٤٩١)

٦٤٨ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ٢ / ص ٦٥)

وأما ابن أبي حاتم فإنه قال : على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل كتبناها ليستعمل الكتابُ على كلِّ من روي عنه العلم، رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم، فنحن ملحقوها بهم إن شاء الله تعالى) اهـ^{٦٤٩}

والجهالة جرحٌ بلا ريب، فلا يصحُّ لابن القطان رحمه الله أن يضيفه إلى ابن أبي حاتم فيقول : (فهو عنده مجهول)، فإن ابن أبي حاتم قال : (رجاء وجود الجرح فيهم) فابن أبي حاتم لم يجعل توقعه فيمن توقف فيه (جرحاً) له، فجعل ابن القطان هذا التوقف (جرحاً) عند ابن أبي حاتم : تقويلاً له ما لم يقله .

يضافُ إلى ذلك أن ابن أبي حاتم أو والده، حين يصرح أحدهما في حكمه على الراوي بقوله (مجهول) فقد جزمَ بجهالته عنده، وأما حين يسكت عن الراوي فإنه لم يجزم بجهالته، فكيف يجعل ابن القطان سكوت أحدهما عن الراوي مثل تصريحه، ولا نصَّ عنهما في ذلك ؟ فهذا منه رحمه الله تعالى تقويلاً لهما ما لم يقولا . واضطرب فيها مسلك الإمام ابن دقيق العيد رحمه الله في هذه المسألة، فمشى مرةً على نحو مسلك ابن القطان، ومرةً على مسلك الجمهور :

قال الزيلعي رحمه الله : " أَخْرَجَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي " الْكَامِلِ " عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ { أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يُدْخَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ : إِنَّهُ أَرْفَعُ لَصَوْتِكَ، وَأَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ مُفْرَدَةٌ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً }^{٦٥٠}، قَالَ (يعني ابن دقيق العيد) فِي " الْإِمَامِ " : وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عَدِيٍّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ هَذَا بِجَرَحٍ وَلَا تَعْدِيلٍ، فَهُوَ مَجْهُولٌ عِنْدَهُ، وَأَمَّا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فَذَكَرَ تَضْعِيفَهُ، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا وَأَبُوهُ وَجَدُّهُ كُلُّهُمْ لَا يُعْرَفُ لَهُمْ حَالٌ، أَنْتَهَى .^{٦٥١}

ويقال في الردِّ عليه ما قيل على ابن القطان .

وقال أيضا كما في نصب الراية : " قَالَ الشَّيْخُ فِي " الْإِمَامِ " : وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَ عَنْهُ أَحْمَدُ وَقَالَ : كَانَ ثَقَّةً، وَوَثَّقَهُ أَبُو زُرْعَةَ أَيضًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي " الثَّقَاتِ " " أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَرَوَى لَهُ فِي " صَحِيحِهِ "، وَيُوسُفُ بْنُ الزُّبَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ غَيْرِ جَرَحٍ وَلَا تَعْدِيلٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .^{٦٥٢}

وهذا الحديث نفسه أورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨٢/٣ وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات اهـ

^{٦٤٩} - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ج ١ / ص ١٣) والجرح و (ج ٢ / ص ٣٨)

^{٦٥٠} - سنن ابن ماجه (٧٥٩)

^{٦٥١} - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ٢ / ص ١٠٢)

^{٦٥٢} - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ٥ / ص ٤٤١)

وهذا يدل على أن سكوت ابن أبي حاتم ليس جرحاً ولا جهالة عند الحافظ الهيثمي، فلذا قال في هذا الحديث (ورجاله ثقات) فمن سكت عليه ابن أبي حاتم - ومثله البخاري... - يعدُّ ثقةً عند الحافظ الهيثمي رحمه الله .

ولكن ابن دقيق العيد رحمه الله له أقوال تدلُّ على أخذه بمذهب الجمهور، فقد ذهب إلى أن خلواً كتب الضعفاء - ومنها الكامل لابن عدي - عن ذكر الراوي المذكور بالرواية : يقتضي توثيقه، فقد جاء في نصب الراية : { حَدِيثٌ آخَرُ } : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي " مُسْتَدْرَكِهِ " عَنْ تَلِيدِ الرَّعِينِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَتَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَيْسَ خُفَّيْهِ فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا ، وَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ لَا يَخْلَعُهُمَا إِلَّا شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ .

قَالَ الْحَاكِمُ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَعَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ ثِقَةٌ غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَنْ حَمَّادٍ أَنْتَهَى ٦٥٣ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ فِي " سُنَنِهِ " سنن الدارقطني (٧٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَيْسَ خُفَّيْهِ فَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا وَلَا يَخْلَعُهُمَا إِلَّا شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ . قَالَ صَاحِبُ " التَّنْفِيحِ " : إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ، وَأَسَدُ بْنُ مُوسَى صَدُوقٌ، وَثِقَةٌ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ أَنْتَهَى .

وَلَمْ يَعْلَمْهُ ابْنُ الْحَوْزِيِّ فِي " التَّحْقِيقِ " بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا قَالَ : هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مُدَّةِ الثَّلَاثِ، قَالَ الشَّيْخُ فِي " الْإِمَامِ " قَالَ ابْنُ حَزْمٍ : هَذَا مِمَّنْ انْفَرَدَ بِهِ أَسَدُ بْنُ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ، وَأَسَدٌ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، قَالَ الشَّيْخُ : وَهَذَا مَدْخُولٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : عَدَمُ تَفَرُّدِ أَسَدٍ بِهِ، كَمَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ تَنَا حَمَّادٌ .

الثَّانِي : أَنَّ أَسَدًا ثِقَةً، وَلَمْ يُرَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الضَّعْفَاءِ لَهُ ذِكْرٌ، وَقَدْ شَرَطَ ابْنُ عَدِيٍّ أَنْ يَذْكَرَ فِي " كِتَابِهِ " كُلُّ مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ، وَذَكَرَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَكَابِرِ وَالْحُقَافِ، وَلَمْ يَذْكَرْ أَسَدًا، وَهَذَا يَقْتَضِي تَوَثُّقَهُ، وَنَقَلَ ابْنُ الْقَطَّانِ تَوَثُّقَهُ عَنِ الْبَزَّارِ، وَعَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْكُوفِيِّ ٦٥٤ .

ومثل ذلك قول الإمام ابن كثير رحمه الله في تفسيره حيث قال عقب روايته لقصة هاروت وماروت - والتي لا يصح رفعها بحال - قال: " وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَرِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِينَ إِلَّا مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ هَذَا وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ السُّلَمِيُّ مَوْلَاهُمْ الْمَدِينِيُّ الْحَدَّاءُ وَرُوِيَ عَنْ

٦٥٣ - المستدرک (٦٤٣) وسنن الدارقطني (٧٩٥) ، تعليق الحافظ الذهبي في التلخيص : على شرط مسلم تفرد به عبدالغفار وهو ثقة

والحديث شاذ

٦٥٤ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ١ / ص ٣٧٦)

ابن عَبَّاسٍ وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ وَنَافِعٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَرَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ
السَّلَامِ وَبَكْرُ بْنُ مُضَرَ وَزُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَرِثِ
وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَرَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ وَلَمْ
يَحْكُ شَيْئًا مِنْ هَذَا وَلَا هَذَا فَهُوَ مَسْتُورُ الْحَالِ^{٦٥٥}

وتابعه على هذا المسلك - وهو اعتبار المسكوت عليه مستور الحال - تلميذه الإمام بدر الدين
الزركشي في كتابه الدرر المنثورة في الأحاديث المشهورة - مخطوط - فقال في الباب السابع في
القصص والأخبار في كلامه على هذا الحديث : أخرجه أحمد في مسنده من جهة موسى بن جبير عن
نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وموسى بن جبير ذكره ابن أبي حاتم في كتابه (الجرح والتعديل) ولم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مستور الحال "

والشاهد من هذا النص عن الإمام ابن كثير خصوص حكمه في قوله (ذكره ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل، ولم يحك فيه شيئاً، فهو مستور الحال) بصرف النظر عما حول الحديث وراويها مما أشرت إليه
آنفاً .

ورواية مستور الحال يحتج بها لدى طائفة معتبرة من العلماء، قال الحافظ العراقي^{٦٥٦} : " مجهول العدالة
الباطنة، وهو عدل في الظاهر، فهذا يحتج به بعض من ردَّ القسمين الأولين، وبه قطع الإمام سليم بن
أيوب الرازي، قال : لأن الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي ؛ لأن رواية الأخبار تكون عند من
تتعدر عليه معرفة العدالة في الباطن، فافتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر . وتفرق الشهادة، فإنها
تكون عند الحكام، ولا يتعدر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن . قال ابن الصلاح^{٦٥٧} :
ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة
الذين تقادم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم، والله أعلم . وأطلق الشافعي كلامه في اختلاف
الحديث أنه لا يحتج بالمجهول، وحكى البيهقي في " المدخل " : أن الشافعي لا يحتج بأحاديث المجهولين
 . ولما ذكر ابن الصلاح هذا القسم الأخير، قال : وهو المستور، فقد قال بعض أئمتنا : المستور من
يكون عدلاً في الظاهر، ولا تُعرف عدلته باطناً . انتهى كلامه . وهذا الذي نقل كلامه آخراً، ولم
يسمه، هو البغوي، فهذا لفظه بجروفيه في " التهذيب "، وتبعه عليه الرافعي . وحكى الرافعي في الصوم
وجهين في قبول رواية المستور من غير ترجيح . وقال النووي في " شرح المهذب " : (إن الأصح قبول
روايته)

^{٦٥٥} - تفسير ابن كثير (ج ١ / ص ٣٥٣)

^{٦٥٦} - شرح التبصرة والتذكرة (ج ١ / ص ١١٤) وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (ج ١ / ص ٢٤٧)

^{٦٥٧} - مقدمة ابن الصلاح (ج ١ / ص ٢١) والشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (ج ١ / ص ٢٤٧)

قلتُ : قال الإمام النووي رحمه الله: " وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْفَاسِقُ وَالْمُعْتَلُّ فَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُمْ فِيهِ بِلَا خِلَافٍ ، وَلَا خِلَافَ فِي اشْتِرَاطِ الْعَدَالَةِ الظَّاهِرَةِ فِيمَنْ نَقِبَلُهُ .

وَأَمَّا الْعَدَالَةُ الْبَاطِنَةُ ، فَإِنْ قُلْنَا : يُشْتَرَطُ عَدْلَانِ اشْتَرِطْتُ ، وَإِلَّا فَوَجَّهَانَ حَكَاهُمَا إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ وَآخَرُونَ ، قَالُوا : وَهُمَا جَارِيَانِ فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَوْرِ ، الْحَدِيثَ (وَالْأَصْحُ) قَبُولُ رِوَايَةِ الْمُسْتَوْرِ ، وَكَذَا الْأَصْحُ قَبُولُ قَوْلِهِ هُنَا وَالصِّيَامُ بِهِ ، وَبِهَذَا قَطَعَ صَاحِبُ الْأَبَانَةِ وَالْعُدَّةِ وَالْمُتَوَكِّلِيُّ "٦٥٨.

وأقدم من تكلم بهذا الأمر وهو اعتبار سكوت النقاد عن الراوي يعدُّ من باب التعديل، هو الإمام مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن تيمية الجدُّ المتوفى سنة ٦٥٦ هجرية رحمه الله تعالى، وهذا نصُّ عبارته كما في زاد المعاد: " التَّأْوِيلُ السَّادِسُ أَنَّهُ كَانَ قَدْ تَأَهَّلَ بِمَنَى وَالْمَسَافِرُ إِذَا أَقَامَ فِي مَوْضِعٍ وَتَزَوَّجَ فِيهِ أَوْ كَانَ لَهُ بِهِ زَوْجَةٌ أَتَمَّ وَيُرْوَى فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَرَوَى عِكْرَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى عَلَيَّ عِثْمَانُ بِأَهْلِ مَنَى أَرْبَعًا وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَمَّا قَدِمْتُ تَأَهَّلْتُ بِهَا وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا تَأَهَّلَ الرَّجُلُ بِبَلَدَةٍ فَإِنَّهُ يُصَلِّي بِهَا صَلَاةَ مُقِيمٍ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي " مُسْنَدِهِ " وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ فِي " مُسْنَدِهِ " أَيْضًا وَقَدْ أَعْلَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِانْقِطَاعِهِ وَتَضْعِيفِهِ عِكْرَمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو الْبَرَكَاتِ بْنُ تَيْمِيَّةَ : وَيُمْكِنُ الْمُطَالَبَةُ بِسَبَبِ الضَّعْفِ فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ ذَكَرَهُ فِي " تَارِيخِهِ " وَلَمْ يَطْعَنْ فِيهِ وَعَادَتْهُ ذِكْرُ الْجَرَحِ وَالْمَجْرُوحِينَ "٦٥٩.

وقد أقرأ كلام أبي البركات بن تيمية كما رأيت، ومشى على هذا المسلك أيضاً : الحافظ المنذريُّ المتوفى سنة ٦٥٦ هجرية رحمه الله تعالى، فقال في كتابه الترغيب والترهيب في كتاب الصوم باب الترغيب في صيام رمضان احتساباً فقال عند الحديث رقم (٣٢) الحديث رقمه العام (١٥٠٢) وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا أَقْبَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَاذَا تَسْتَقْبِلُونَ ؟ مَاذَا يَسْتَقْبِلُكُمْ ؟ " فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَحَيُّ نَزَلَ أَوْ عَدُوٌّ حَصَرَ ؟ قَالَ : " لَا وَلَكِنْ شَهْرُ رَمَضَانَ ، يَعْفِرُ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ لِكُلِّ أَهْلٍ هَذِهِ الْقِبْلَةِ " قَالَ : وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَهْزُ رَأْسَهُ فَيَقُولُ : بَخٍ بَخٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : " كَأَنَّهُ ضَاقَ صَدْرُكَ بِمَا سَمِعْتَ ؟ " قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَكِنْ ذَكَرْتُ الْمُنَافِقَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " الْمُنَافِقُ كَافِرٌ وَلَيْسَ لِلْكَافِرِ فِي ذَا شَيْءٍ " ٦٦٠

قلت : وهو في صحيح ابن خزيمة باب ذكر تفضل الله عز وجل على عبادة المؤمنين في أول ليلة من شهر رمضان بمغفرته إياهم كرماً وجوداً (١٧٧٨) ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ حَمَزَةَ الْقَيْسِيُّ، ثنا خَلْفٌ أَبُو الرَّبِيعِ، إِمَامُ مَسْجِدِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، ثنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ

٦٥٨ - المجموع شرح المذهب (ج ٦ / ص ٢٧٧)

٦٥٩ - زاد المعاد (ج ١ / ص ٤٤٤) ونيل الأوطار (ج ٥ / ص ٢٣٧)

٦٦٠ - الترغيب والترهيب للمعري (ج ٢ / ص ٦٤) وهو في فضائل الأوقات للبيهقي (٥٠) والكُنَى وَالْأَسْمَاءُ لِلدُّوَلَابِيِّ (١٠٠٠٣٦)

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَسْتَقْبِلُكُمْ وَتَسْتَقْبِلُونَ " - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَحَيْ نَزَلَ؟ قَالَ : " لَأَ " قَالَ : عَدُوُّ حَضَرَ؟ قَالَ : " لَأَ " قَالَ : فَمَاذَا؟ قَالَ : " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِكُلِّ أَهْلِ هَذِهِ الْقِبْلَةِ "، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَهْزُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ : بَخٍ بَخٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا فُلَانُ، ضَاقَ بِهِ صَدْرُكَ؟ " قَالَ : لَأَ، وَلَكِنْ ذَكَرْتُ الْمُنَافِقَ، فَقَالَ : " إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَلَيْسَ لِكَافِرٍ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ "

وهذا الحديث عند المنذري صحيح أو حسن أو قريب منه، لأنه أورده بلفظة (عن أنس) ولم يورده بلفظة (روي عن أنس) كما هو مصطلحه في الأحاديث الصحاح والحسان، والأحاديث الضعاف، كما ذكر ذلك في مقدمة الترغيب والترهيب حيث قال : " فإذا كان إسناد الحديث صحيحاً أو حسناً أو ما قاربهما صدرته بلفظة (عن) وكذلك أصدرته بلفظة (عن) وإذا كان ... ثم أشير إلى إرساله وانقطاعه ... وإذا كان في الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشيء أو ضعيف جداً أو ضعيف فقط، أو لم أر فيه توثيقاً بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين، صدرته بلفظة (روي) ولا أذكر ذلك الراوي، ولا ما قيل فيه البتة، فيكون للإسناد الضعيف دلالتان : تصديره بلفظة (روي) وإهمال الكلام عليه في آخره " اهـ باختصار.

وهذه أمثلة من كتابه المذكور :

(٢٠٤٩) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : " حَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً وَغَزْوَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً " . يَقُولُ : إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ فَغَزْوَةٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً، وَحَجَّةُ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً . "

رواه البزار ورواه ثقات معروفون، وعنبسة بن هبيرة وثقه ابن حبان ولم أقف فيه على جرح.
(٢٠٨٦) عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ فَقَالَ " لَأَ أُقْسِمُ لَأَ أُقْسِمُ " ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ : " أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَاجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ أُدْخِلُ " قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : لَأَ أَعْلَمُهُ قَالَ إِيَّا " بِسَلَامٍ " وَقَالَ الْمُطَّلِبُ : سَمِعْتُ مَنْ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُنَّ؟ قَالَ : نَعَمْ " عَمُوقَ الْوَالِدَيْنِ وَإِشْرَاكَ بِاللَّهِ وَقَتْلَ النَّفْسِ وَقَذْفَ الْمُحْصَنَاتِ وَأَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ وَالْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ وَأَكْلَ الرَّبَا " . " رواه الطبراني وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس لا يحضرن في جرح ولا عدالة.

(١٦٣) وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ جُلَسَائِنَا خَيْرٌ؟ قَالَ : " مَنْ ذَكَرَكُمْ اللَّهُ رُؤْيَيْتُهُ، وَزَادَ فِي عَمَلِكُمْ مَنْطِقُهُ، وَذَكَرَكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ " رواه أبو يعلى ورواه رواية الصحيح إلا مبارك بن حسان.

وقال في آخر كتابه ٣٥٧/٦ في باب ذكر الرواة المختلف فيهم : مبارك بن حسان قال الأزدي : يرمى بالكذب، وقال أبو داود : منكر الحديث، وذكره البخاري ولم يجرحه، وقال النسائي : ليس بقوي، وقال ابن معين : ثقة اهـ

وكل ذلك يدل على التعديل وليس على الجرح .

وقد تلاه على هذا المسلك الحافظ ابن عبد الهادي في التنقيح في كلامه على (عثمان ابن محمد الأماطي)^{٦٦١} :

وَأَمَّا حَدِيثُ جَابِرٍ، فَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي " الْمُسْتَدْرَكِ " أَيْضًا، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي " السُّنَنِ " مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْمَاطِيِّ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « التَّيْمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَضَرْبَةٌ لِلذَّرَاعَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ». قَالَ الْحَاكِمُ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجْهُ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ : رَجُلُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ أَنْتَهَى^{٦٦٢} .

وقال ابن الجوزي في " التحقيق " : وعثمان بن محمد متكلم فيه، وتعبه صاحب " التنقيح " تابعاً للشيخ نقي الدين في " الإمام " وقال ما معناه : إن هذا الكلام لا يقبل منه، لأنه لم يبين من تكلم فيه، وقد روى عنه أبو داود، وأبو بكر بن أبي عاصم . وغيرهما، ذكره ابن أبي حاتم في " كتابه " ولم يذكر فيه جرحاً . والله أعلم .

ومشى على هذا المسلك أيضاً شيخ الزيلعي الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة مبارك بن حسان [ت] . عن عطاء. قال الأزدي : يرمى بالكذب. وقال ابن معين : ثقة، وذكره البخاري فما ذكر فيه جرحاً. وقال أبو داود : منكر الحديث. وقال النسائي : ليس بالقوي.^{٦٦٣}

وقال الحافظ الذهبي أيضاً في رسالته (الموقظة) في المصطلح ما يمكن اعتباره نصاً صريحاً في الموضوع، حيث قال رحمه الله تعالى : " وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين، إطلاق اسم (الثقة) على من لم يُجرَح، مع ارتفاع الجهالة عنه . وهذا يُسمى : مستوراً، ويُسمى : محله الصدق، ويقال فيه : شيخ " ^{٦٦٤} .

ومشى على هذا المسلك أيضاً الحافظ ابن حجر رحمه الله في مواضع كثيرة من كتبه، مثل (هدي الساري) حيث قال في ترجمة أحد رجال صحيح البخاري : خ س ق - الحسن بن مدرك السدوسي أبو علي الطحان قال النسائي في أسماء شيوخه لا بأس به وقال ابن عدي كان من حفاظ أهل البصرة وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود كان كذاباً يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حماد " قلت : إن كان مستند أبي داود في تكذيبه هذا الفعل فهو لا يوجب كذباً لأن يحيى بن حماد

^{٦٦١} - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية (ج ١ / ص ١٥١)

^{٦٦٢} - سنن الدارقطني (٧٠٤) / ١ / ١٨٢

^{٦٦٣} - ميزان الاعتدال ٤٣٠/٣ [٧٠٣٨] وانظر تاريخ الإسلام للإمام الذهبي (ج ٩ / ص ٥٨٤)

^{٦٦٤} - الموقظة في علم مصطلح الحديث (ج ١ / ص ١٨)

وفهد بن عوف جميعاً من أصحاب أبي عوانة، فإذا سأل الطالب شيخه عن حديث رفيقه ليعرف إن كان من جملة مسموعه فحدثه به أولاً فيكف يكون بذلك كذاباً؟ وقد كتب عنه أبو زرعة وأبو حاتم ولم يذكر في جرحا وهما ما هما في النقد، وقد أخرج عنه البخاري أحاديث يسيرة من روايته عن يحيى بن حماد مع أنه شاركه في الحمل عن يحيى بن حماد وفي غيره من شيوخه وروى عنه النسائي وابن ماجه " اهـ ٦٦٥ .

وفي (٨٨) موضعاً من كتابه (تعجيل المنفعة برجال الأئمة الأربعة) ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً، قرن بينهما في أكثر المواضع، وأفرد أحدهما في بعضها، ولكنه في أغلب تلك المواطن ذكر سكوتهما عن الجرح من باب التوثيق والتعديل، وردَّ به على من زعم جهالة ذلك الراوي، أو ضعفه، بل توسَّع في الاستدلال بالسكوت على وثاقة الراوي، فاستدل بسكوت ابن يونس المصري، وأبي أحمد الحاكم النيسابوري، وابن حبان البستي، وابن النجار البغدادي، وغيرهم .

وسأورد جملة ملتقطة من كتابه المذكور لصلتها بكلامه في الكتاب، ثم أورد بعدها طائفة من عبارته في الكتاب، كنماذج في الموضوع لما قدمته، وأشار إلى باقي المواضع فيه بأرقام الترجمات التي تضمنت عبارته المشار إليها، قال رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه تعجيل المنفعة ٦٦٦:

"(أما بعد) فقد وقفت على مصنف للحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن حمزة الحسيني الدمشقي سماه (التذكرة برجال العشرة) ضم إلى من في (تهذيب الكمال) لشيخه المزي من في الكتب الأربعة وهي (الموطأ) و (مسند الشافعي) و (مسند أحمد) و (المسند الذي خرجه الحسين بن محمد بن خسرو) من حديث الإمام أبي حنيفة، وحذا حذو الذهبي في الكاشف في الاقتصار على من في الكتب الستة دون من أخرج لهم في تصانيف لمصنفيها خارجه عن ذلك كالآدب المفرد) للبخاري و (المراسيل) لأبي داود و (الشمائل) للترمذي، فلزم من ذلك أن ينسب ما خرج له الترمذي أو النسائي مثلاً إلى من أخرج له في بعض المسانيد المذكورة وهو صنيع سواه أولى منه، فإنَّ النفوس تركزُ إلى من أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم، لجلالتهم في النفوس، وشهرتهم، ولأنَّ أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد، بخلاف من رتب على المسانيد فإنَّ أصل وضعه مطلق الجمع،.. ثم عثرت في أثناء كلامه على أوهام صعبة فتعقبتهما * ثم وقفت على تصنيف له أفرد فيه رجال أحمد سماه (الإكمال عن من في مسند أحمد من الرجال) ممن ليس في (تهذيب الكمال) فتتبع ما فيه من فائدة زائدة على التذكرة *

ثم وقفت على جزء لشيخنا الحافظ نور الدين الهيثمي استدرك فيه ما فات الحسيني من رجال أحمد لقطه من المسند لما كان يكتب زوائد أحاديثه على الكتب الستة وهو جزء لطيف جدا وعثرت فيه مع ذلك على أوهام وقد جعلت على من تفرد به (هب)

ثم وقفت على تصنيف للإمام أبي زرعة ابن شيخنا حافظ العصر أبي الفضل ابن الحسين العراقي سماه (ذيل الكاشف) تتبع الأسماء التي في (تهذيب الكمال) ممن أهمله الكاشف، وضم إليه من ذكره الحسيني من رجال أحمد وبعض من استدركه الهيثمي وصير ذلك كتابا واحدا واختصر التراجم فيه على طريقة الذهبي فاخترته فوجدته قلد الحسيني والهيثمي في أوهامهما وأضاف إلى أوهامهما من قبله أوهاماً أخرى* وقد تعقت جميع ذلك مبينا محررا مع أبي لا أدعي العصمة من الخطأ والسهو، بل أوضحت ما ظهر لي فليوضح من يقف على كلامي ما ظهر له فما القصد إلا بيان الصواب طلبا للثواب "

وقال أيضاً: "فأقول عقب كل ترجمة عثرت فيها على شيء من ذلك (قلت) فما بعد قلت فهو كلامي وكذا أصنع فيما أزيده من الفوائد من جرح أو تعديل أو ما يتعلق بترجمة ذلك الشخص غالباً وباللّه أستعين فيما قصدت وعليه أتوكل فيما اعتمدت .." ٦٦٧

إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ..وقد ذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء ولم يذكر لذكره فيه مستنداً.

((فع ١) إبراهيم بن أبي خدّاش. عن عتبة بن أبي لهب. وعنه ابن عيينة مجهول كذا قرأت بخط الحسيني . وصحح اسمه وقال: والدليل على صحة ما قلته أن ابن أبي حاتم قال إبراهيم بن أبي خدّاش بن عتبة بن أبي لهب الهاشمي اللهي روى عن ابن عباس روى عنه ابن جريح وابن عيينة ولم يذكر فيه جرحاً، وقال: وإذا عرف ذلك كيف يسوغ لمن يروي عنه ابن جريح وابن عيينة ونسبه بهذه الشهرة أن يقال في حقه مجهول؟! ٦٦٨

[١٥] إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع الحضرمي عن أبيه وعنه فرج بن فضالة مجهول قلت لم يذكره ابن أبي حاتم وحديثه بهذا السند في تحريم الخمر والميسر والمزر الحديث عن عبد الله بن عمرو وقد ذكره ابن يونس فقال أحسبه إبراهيم بن عبد الرحمن بن فروخ التنوخي ولم يذكر له راوياً غير فرج ولم يذكر فيه جرحاً

[٣٠] أخشن السدوسي عن أنس وعنه أبو عبيدة عبد المؤمن بن عبيد الله السدوسي ذكره ابن حبان في الثقات زاد في الإكمال وهو مجهول قلت لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً وصرح في روايته سماعه من أنس

٦٦٧ - في ص ٨

٦٦٨ - تعجيل المنفعة لابن حجر (ج ١ / ص ٥)

[٣٣] أسامة بن سلمان النخعي شامي روى عن أبي ذر وابن مسعود وعنه عمر بن نعيم العنسي وغيره ذكره ابن حبان في الثقات قلت لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحا ولم يذكروا له راويا غير عمر

[٤١] إسحاق بن أبي الكهله ويقال ابن أبي الكهتلة كوفي روى عن ابن مسعود وأبي هريرة وعنه الوليد بن قيس وسعد بن إسحاق قال البخاري حديثه في الكوفيين ولم يذكر فيه جرحا وتبعه بن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات

[٦٣] أمية بن شبل بمالي روى عن عثمان ابن بوذويه وعروة بن محمد بن عطية والحكم بن أبان وعنه إبراهيم بن خالد وهشام بن يوسف وغيرهما قال ابن المديني ما بحديثه بأس قلت لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحا وذكره ابن حبان في الثقات

[٧٥] أيمن بن مالك الأشعري عن أبي أمامة وأبي هريرة وعنه قتادة وثقه ابن حبان قلت وأخرج حديثه في صحيحه وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحا

[٨٧] بسطام بن النضر أبو النضر الكوفي عن أعرابي لأبيه صحبة وعنه عمر بن فروخ ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات

[٩٥] بشير بن أبي صالح عن أبي هريرة .. وفي تاريخ البخاري جبير أبو صالح عن أبي هريرة روى عنه يزيد بن أبي زياد ولم يذكر فيه جرحا

[١٠٦] فة بلال بن أبي بلال عن أبيه وعنه أبو حنيفة لا يعرف قلت كذا أفرده .. وقد ذكر البخاري في التاريخ أن بلال بن مرداس فزاري يروى عن خيثمة البصري وشهر بن حوشب ويروى عنه عبد الأعلى الثعلبي وليث بن أبي سليم والسدي ولم يذكر فيه جرحا وتبعه بن أبي حاتم

[٢٠٠] حزام بكسر أوله وبالزاي المعجمة المنقوطة بن إسماعيل العامري كوفي روى عن أبي إسحاق الشيباني والأعمش ومغيرة وعاصم الأحول روى عنه أبو معاوية والحسن بن ثابت وأبو النضر بن هاشم بن القاسم وعطاء بن مسلم قاله الدارقطني وضبطه بالزاي المنقوطة وقال وكذا ذكره البخاري وابن أبي حاتم فيمن اسمه حزام بالزاي ولم يذكرا فيه جرحا

[٢٠٧] الحسن بن يحيى المروزي عن ابن المبارك والنضر بن شميل وغيرهما وعنه أحمد وغيره فيه نظر قلت روايته عند أحمد مقرونة بعلي بن إسحاق كلاهما عن ابن المبارك وعلاها عبد الله بن أحمد عن أحمد بن جميل عن ابن المبارك وذكره ابن النجار في تاريخ بغداد وذكر أنه يروي عنه أيضا يزيد بن يحيى الزهري ولم يذكر فيه جرحا ووقع في الطبقة الثالثة من الثقات لابن حبان الحسن بن يحيى المروزي عن كثير بن زياد وعنه ابن المبارك فما أدري أهو هو انقلب أو هو آخر غيره

[٢١٠] هب حصين بن حرملة المهري عن أبي مصبح عن جابر في فضل الخيل وعنه عتبة بن أبي حكيم استدركه شيخنا الهيثمي على الحسيني وقال ذكره ابن حبان في الثقات وله في المسند حديثان

من طريق عبد الله بن المبارك أحدهما عن حصين غير منسوب والآخر نسب فيه حصينا فقال عن عتبة عن حصين بن حرملة وقد ذكره البخاري فقال يعد في الشاميين ولم يذكر فيه جرحا وتبعه ابن أبي حاتم

[٢٣٧] أحمد بن علي أبو عكرشه العقيلي عن الضحاك بن مزاحم يقال مرسلًا وعنه مروان ابن معاوية قال الدارقطني لا يستقيم حديثه ولا يحتج به وقال أبو زرعه كوفي لا باس به قلت لم يذكر البخاري فيه جرحا وذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من الثقات

وذكر ذلك في الأرقام التالية (٢٤٢ و ٣٠٣ و ٣٢٧ و ٣٣٠ و ٣٣٢ و ٣٣٨ و ٣٩٤ و ٤٣٤ و ٤٧٠ و ٤٩١ و ٤٩٧ و ٤٩٩ و ٥٠٣ و ٥٣١ و ٥٣٤ و ٥٣٧ و ٥٤٤ و ٥٥٣ و ٥٥٥ و ٥٦٢ و ٦٠٢ و ٦٠٤ و ٦٠٨ و ٦٤٠ و ٦٦٧ و ٦٧٥ و ٧٢٣ و ٧٥٥ و ٧٦٢ و ٧٧٢ و ٧٨٢ و ٧٨٧ و ٧٨٩ و ٨٠٠ و ٨٠٥ و ٨١٦ و ٨٣٥ و ٨٣٨ و ٨٤٦ و ٨٥٧ و ٨٦٢ و ٨٦٧ و ٨٧٤ و ٨٧٩ و ٨٨٦ و ٩١٠ و ٩٣٩ و ٩٤٠ و ٩٦٣ و ٩٧٣ و ٩٧٥ و ٩٨٤ و ١٠٤٦ و ١٠٤٩ و ١٠٨٤ و ١١١٣ و ١١١٦ و ١١٣٧ و ١١٥٢ و ١١٥٣ و ١١٥٥ و ١١٧٠ و ١١٩٣ و ١٢١٠ و ١٢٥٩ و ١٢٦٣ و ١٣٤٣ و ١٣٨٠ و ١٣٨١ و ١٣٨٢ و ١٤١٨)

وقد أعقب الحافظ ابن حجر في بعض التراجم قوله : لم يذكر... فيه جرحا، بقوله وذكره ابن حبان في الثقات، وهذا منه ليس للتعقب على ما قبله، بل هو من باب استيفاء ما ذكر في الراوي، لأن الحافظ قد نقد طريقة ابن حبان في كتابه (الثقات) في مقدمة كتابه (لسان الميزان)^{٦٦٩}

وسلك الحافظ ابن حجر أيضاً هذا المسلك في كتابه (لسان الميزان) وأكتفي بالإشارة إلى بعض ما جاء من ذلك في الجزء الأول منه فقط، انظر التراجم ذوات الأرقام التالية : (٧١٥٠ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٣٧ و ١٤٥ و ١٨٩ و ٣٥١ و ٣٨١ و ٣٩٠ و ٤٦١ و ٤٦٣ و ٥٦٣ و ٦٧٤ و ٧٥٦ و ٧٧٠ و ١٠٠٥ و ١٠٤٤ و ١٠٥٧ و ١٠٩٥ و ١٢٠٨ و ١٢٣٣ و ١٢٤٤ و ١٢٦٧ و ١٣١٠ و ١٣٨٤)

و ١٣٩٨ و ١٣٩٩ و ١٤١٥ و ١٤٣٨ و ١٤٥٢ و ١٤٥٦ و ١٤٦٦ و ١٤٩٥ و ١٥٠٥ و ١٥١٦)

وأما قول الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب^{٦٧٠} ٧٢١ - عس (مسند علي). إياس بن نذير الضبي الكوفي والد رفاعة، روى حديثه حسين بن حسن الأشقر عن رفاعة بن إياس بن نذير الضبي عن أبيه عن جده قال كنت مع علي يوم الجمل فبعث إلي طلحة أن القني الحديث هكذا رواه النسائي وقال ابن أبي حاتم إياس بن نذير روى عن شيرمة بن الطفيل عن علي روى عنه أبو حيان التيمي. يعد في الكوفيين.

قلت: وذكره ابن حبان في الثقات وذكره ابن أبي حاتم وبيض فهو مجهول.

^{٦٦٩} - ١٥-١٤/١

^{٦٧٠} (ج ١ / ص ٣٤٢)

ففيه أولاً : أن المزي قد نقل ترجمة (إياس) هذا عن ابن أبي حاتم، وهي في كتابه الجرح والتعديل^{٦٧١}، ولم ينتبه الحافظ إلى هذا، فقال : (قلت : وذكره ابن أبي حاتم ...)
 وثانياً : قال الحافظ ابن حجر: (ويبيِّنُ فهو مجهول) والذي في الجرح والتعديل ليس فيه تبييض، وقد ذكره الحافظ تبعاً للذهبي في الميزان^{٦٧٢}، لكن عبارة الذهبي في الميزان هكذا : وذكره ابن أبي حاتم، ويبيِّنُ، مجهول) اهـ وليس فيها تفرُّع الجهالة على التبييض كما هي عبارة ابن حجر، فانتمى أن يكون هذا النص شاهداً على اعتبار ابن حجر ما سكت عنه ابن أبي حاتم مجهولاً .
 وثالثاً : أن لفظ (مجهول) في كلام الذهبي، إنما هو من حكمه وإنشائه، إذ لم يذكر ذلك أبو حاتم ولا ابنه في كتابه .

وقال الحافظ السخاوي في كتابه الغاية في شرح الهداية في علم الرواية - وهو شرح له على منظومة (الهداية في علم الرواية) لابن الجزري المقرئ - ٦٧٣ :

(ثالثها) مجهول الحال في العدالة باطنا لا ظاهراً لكونه علم عدم الفسق فيه ولم تعلم عدالته لفقدان التصريح بتزكيته، فهذا معنى إثبات العدالة الظاهرة ونفي العدالة الباطنة، لأن المراد بالباطنة ما في نفس الأمر، وهذا هو المستور والمختار قبوله وبه قطع سليم الرازي، قال ابن الصلاح : ويشبه أن يكون عليه العمل في كثير من كتب الحديث المشهورة فيمن تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة انتهى .
قلت : وعلى هذا يترجح العمل بالرأي القائل بقبول (رواية) المستور على مقابله، لأنه قد تعذرت الخبرة في كثير من رجال القرن الأول والثاني والثالث، ولم يعلم عنهم مفسقاً، ولا تعرف في روايتهم نكارة، فلو رددنا أحاديثهم أبطلنا سنناً كثيرة، وقد أخذت الأمة بأحاديثهم، كما أشار إليه الحافظ ابن الصلاح في كلمته الآنف الذكر .

وعليه جرى عملُ الإمامين البخاري ومسلم في كتابيهما (الصحيحين) كما قال ذلك الحافظ الذهبي رحمه الله في الميزان في ترجمة حفص بن يُعيل [د] . عن زائدة وجماعة. وعنه أبو كريب، وأحمد بن بديل. قال ابن القطان: لا يعرف له حال ولا يعرف .

قلت : لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذلك الرجل أو أخذ عن عاصره ما يدلُّ على عدالته .

وهذا شيء كثير، ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل. " ٦٧٤ .

٦٧١ - الجرح والتعديل [ج ٢ - ص ٢٨٢] ١٠١٩

٦٧٢ - ٢٨٣/١

٦٧٣ (ج ١ / ص ٦٠)

٦٧٤ - الميزان ١/٥٥٦ (٢١٠٩)

وقال في ميزان الاعتدال - مالك بن الخير الزبادي . مصرى. محله الصدق، يروى عن أبي قبيل، عن عبادة - مرفوعاً: ليس منا من لم يبجل كبيرنا، روى عنه حيوة بن شريح، وهو من طبقتة، وابن وهب، وزيد بن الحباب، ورشدين، قال ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته - يريد أنه ما نصَّ أحدٌ على أنه ثقة، وفي رواية الصحيحين عددٌ كثيرٌ ما علمنا أن أحداً نصَّ على توثيقهم، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعةٌ ولم يأت بما ينكرُ عليه أن حديثه صحيحٌ. ^{٦٧٥}

وهذا الذي ذكره الحافظ الذهبي رحمه الله من مسلك الشيخين قد مشى عليه الإمام أبو حنيفة ومن وافقه من أتباعه وغيرهم، قال المحقق الآمدي الشافعي في كتابه الإحكام في أصول الأحكام ^{٦٧٦} :

المسألة الأولى - مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وأكثر أهل العلم أن مجهول الحال غير مقبول الرواية، بل لا بد من خبرة باطنة بحاله ومعرفة سيرته وكشف سريرته أو تزكية من عرفت عدالته وتعديله له.

وقال أبو حنيفة وأتباعه: يكتفى في قبول الرواية بظهور الإسلام والسلامة عن الفسق ظاهراً. اهـ - وقال به لفيف من أهل العلم ومنهم العلامة عبد الغني البحراني الشافعي في كتابه قرّة العين: " لا يقبل مجهول الحال، وهو على ثلاثة أقسام :

أحدها : مجهول العدالة ظاهراً وباطناً، فلا يقبل عند الجمهور .

ثانيها: مجهول العادلة باطناً لا ظاهراً، وهو المستور، والمختار قبوله، وقطع به سليم الرازي - أحد أئمة الشافعية وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي - وعليه العمل في أكثر كتب الحديث المشهورة، فيمن تقدم عهدهم وتعذرت معرفتهم (اهـ ^{٦٧٧}

وقال العلامة المحقق البارع محمد حسن السنهلي الهندي في مقدمة كتابه النفيس (تنسيق النظام في مسند الإمام) - أي الإمام أبي حنيفة - ص ٦٨ : (قال القسطلاني في إرشاد الساري: وقبل المستور قومٌ ورجحه ابن الصلاح ^{٦٧٨} وقال ابن حجر في شرح النخبة : وقبل روايته جماعةٌ بغير قيد) اهـ - كلام السنهلي .

وقال العلامة علي القاري في شرح شرح النخبة ^{٦٧٩} :

"(وقد قبل روايته) أي المستور، (جماعة) منهم أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه، (بغير قيد) يعني بعصر دون عصر ذكره السخاوي. وقيل: أي بغير قيد التوثيق وعدمه، وفيه أنه إذا وثق خرج عن كونه

^{٦٧٥} - ميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٤٢٦) (٧٠١٥)

^{٦٧٦} (ج ١ / ص ٣٢٤)

^{٦٧٧} - قرّة العين في ضبط رجال الصحيحين ص ٨

^{٦٧٨} - إرشاد الساري ١٦/١

^{٦٧٩} - شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (ج ١ / ص ٥١٨)

مستورا، فلا يتجه قوله: بغير قيد. واختار هذا القول، ابن حبان تبعاً للإمام الأعظم؛ إذ العدل عنده: من لا يعرف فيه الجرح، قال: والناس في أحوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القدح، ولم يكلف الناس ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم للظاهر، قال تعالى: {ولا تجسسوا} ولأن أمر الأخبار مبني على الظن، وإن بعض الظن إثم، ولأنه يكون غالباً عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتفارق الشهادة، فإنها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن. قال ابن الصلاح: يشبه أن يكون العمل على هذا الرأي، في كثير من كتب الحديث المشهورة، في غير واحد من الرواة الذين تقدم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم، فاكتفي بظاهرهم، وقيل: إنما قبل أبو حنيفة رحمه الله في صدر الإسلام حيث كان الغالب على الناس العدالة، فأما اليوم فلا بد من التركيز لغلبة الفسق، وبه قال صاحبه أبو يوسف، ومحمد. وحاصل الخلاف: أن المستور من الصحابة، والتابعين وأتباعهم، يقبل بشهادته صلى الله تعالى عليه وسلم لهم بقوله: "خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم" وغيرهم لا يقبل إلا بتوثيق، وهو تفصيل حسن. "اهـ

والأخذ بهذا المذهب فيمن سكتوا عنه وجيةً للغاية جداً، وأما من كان بعد خير القرون الثلاثة بعد فشو الكذب وقيام الحفاظ بالرحلة وتأليف الكتب في الرجال والرواة، فينبغي أن لا يقبل إلا من ثبتت عدالته وتحققت فيه شروط قبول الرواية التي رسمها المتأخرون.

فإذا علم هذا كله، اتضحت وجهة ما أثبتته من أن مثل البخاري، أو أبي حاتم، أو ابن أبي حاتم، أو أبي زرعة، أو ابن يونس المصري، أو ابن حبان، أو ابن عدي، أو الحاكم الكبير أبي أحمد، أو ابن النجار البغدادي، أو غيرهم ممن تكلم في الرجال، إذا سكتوا عن الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمنكر: يعدُّ سكوته عن باب التوثيق والتعديل، ولا يعدُّ من باب التجريح والتجهيل، ويكون حديثه لا يتزل عن مرتبة الحسن، إذا سلم من المغامر، والله تعالى أعلم.

وقد سار على هذا المسلك العلامة أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على مسند الإمام أحمد^{٦٨٠} وفي تعليقه على مختصره لتفسير ابن كثير الذي سماه عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير^{٦٨١}، وكذلك الشيخ العلامة ظفر أحمد التهانوي في كتابه قواعد في علوم الحديث^{٦٨٢} وحبيب الرحمن الأعظمي في كتبه وتعليقاته الكثيرة^{٦٨٣}.

٦٨٠ - انظر الجزء السابع الحديث رقم (٥٥٤٤)

٦٨١ - انظر منه ٦٠/١ و ٨٨ و ١٦٥ و ١٦٨

٦٨٢ - ص ٣٥٨ و ٤٠٤

٦٨٣ - انظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي بتعليق العلامة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة رحمه الله من ص ٢٣٠ فما بعدها الهامش بحث ((سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمنكر: يعدُّ تعديلاً)) وقد اقتبست منه كثيراً وزدت عليه زيادات كثيرة.

المرتبة الثامنة من قال عنه ضعيف

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " الثامنة: من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف"

قلت : أما من قال فيه ضعيف (٣٩٩) راوياً، ففي أكثره قد أصاب .

وهذه أمثلة عشرة من التقريب بحسب ورودها به مع مقارنتها بكلام الذهبي :

(٦٤) أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي ضعيف وسماعه للسيرة صحيح من العاشرة لم يثبت أن أبا داود أخرج له مات سنة اثنتين وسبعين وله خمس وتسعون سنة د وفي ميزان الاعتدال (٤٤٣) أحمد بن عبد الجبار العطاردي. روى عن أبي بكر بن عياش وطبقته. ضعفه غير واحد.

(١٤٦) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري [وقد ينسب إلى جده] الأشهلي مولاهم أبو إسماعيل المدني ضعيف من السابعة مات سنة خمس وستين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة ت س وفي الكاشف (١١٤) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي عن موسى بن عقبة وجماعة وعنه القعني وجماعة قوام صوام قال الدارقطني وغيره متروك توفي ١٦٥ ت ق.....

فهؤلاء حديثهم يقوى عند الحافظ ابن حجر لو ورد من طريق آخر ولو كان ضعيفاً ، بينما لا يقوى عند الإمام الذهبي .

- وأما من اختلف فيه ورجح الحافظ ضعفه ، ففي بعضها نظر:

ففي التقريب (٥٢٤) أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم صاحب التواييت قاضي الأهواز ضعيف من السادسة مات سنة ست وثلاثين بخ م ت س ق وفي الكاشف [٤٤٠] أشعث بن سوار الكندي عن الشعبي وطائفة وعنه هشيم وابن نمير وخلق صدوق لينه أبو زرعة توفي ١٣٦ م ت س ق وفي ميزان الاعتدال (٩٩٦) قال ابن عدى: لم أجد لأشعث متناً منكراً، إنما يغلط في الأحيان في الأسانيد، ويخالف.

قلت : وقد صحح له الترمذي (٣٢٣٩)

وقوله في التقريب (٦٧٤) بشار بن موسى الخفاف شيباني عجلي بصري نزل بغداد ضعيف كثير الغلط كثير الحديث من العاشرة فق

وفي ميزان الاعتدال (١١٨٠) قال أثناء ترجمته : " ولم أر في حديثه شيئاً منكراً . وقول من وثقه أقرب . " وقوله في التقريب (٦٨٥) بشر بن رافع الحارثي أبو الأسباط النجراني بالنون والجيم فقيه ضعيف الحديث من السابعة بخ د ت ق وفي الكاشف [٥٧٧] بشر بن رافع أبو الأسباط عن يحيى بن أبي كثير وجماعة وعنه عبد الرزاق وجماعة ضعفه أحمد وقواه بن معين د ت ق ونحو ذلك فالراجع فيهم قول الإمام الذهبي .

المرتبة التاسعة

حكم من قال عنه مجهول

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " والرابع : من قال عنه مجهول حوالى (٤٢٢) راوياً فهو كما قال ، وهذه أمثلة مع المقارنة بكلام الذهبي :

(١٤٧) - إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك ابن أبي محذورة مجهول وضعفه الأزدي من السابعة د وفي الكاشف [١١٥] إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة عن جده وعنه أبو جعفر النفيلى د

(٢٠٨) - إبراهيم بن عبد الرحمن ابن يزيد ابن أمية المدني مجهول من السابعة ت وفي الكاشف (١٦٧) إبراهيم بن عبد الرحمن عن نافع وعنه سلم بن قتيبة لا يدري من ذات (٢٢٥) - إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري المدني مجهول من الثامنة ت وفي الكاشف (١٨٢) إبراهيم بن أبي عمرو عن أبي بكر بن المنكدر وعنه عبد الله بن إبراهيم الغفاري ت

(٢٧٨) - إبراهيم عن كعب ابن عجرة مجهول من الثالثة وليس هو النخعي ت وفي الكاشف [٢٢٨] إبراهيم عن كعب بن عجرة لا يدري من ذا فلعله النخعي أرسل وعنه زييد اليامي ت

فلاحظ من خلال المقارنة اتفاقاً تاماً بينهما .

- وهناك بعض من قال عنهم مجهول فيه نظر مثل إبراهيم بن طريف الشامي ، مجهول تفرد عنه الأوزاعي وقد وثق (١٨٨) .

قلت : وقد روى عنه أيضا سفيان بن عيينة كما في أخبار مكة للأزرقي (٣٢٢) والسنن الكبرى للبيهقي (٩٤٨٣) ، وقد وثقه ابن حبان وأحمد بن صالح المصري وابن شاهين^{٦٨٤}. وقد سكت عليه البخاري وأبو حاتم ، والأوزاعي إمام ثقة حجة .

ولذا فإن من يروي عنه أمثال الأوزاعي والزهري وغيرهما من التابعين ، الذين تعذرت الخبرة بباطنهم ، وسكت عليهم أئمة الجرح والتعديل ، ووثقهم ابن حبان إذا كانوا من التابعين من الطبقة الثالثة حتى السادسة ، فحديثهم مقبول ولولم يرو عنهم إلا واحد، ويمكن تحسينه ما لم يثبت أنه أنكر عليهم ، ولم نجد له عاضداً .

وقوله عن إبراهيم بن صبيح الأودي مجهول ، ويقال هو ابن يزيد (٢٩٥) .

أقول : ورجحه في التهذيب ١/١٦٥ وإبراهيم بن يزيد الأودي ثقة التقريب (٢٩٦)

المرتبة العاشرة

من قال فيه متروك أو واهي أو ساقط الحديث

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " العاشرة: من لم يوثق البتة، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة: بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط.

وعدد الذين قال عنهم متروك (١٤٦) راويا منهم ثلاثة عشر راويا قال عنهم (متروك الحديث) وواهي الحديث لم أجد أحدا قال عنه ذلك ، وساقط الحديث لم أجد راويا قال عنه ذلك ، واكتفى بمتروك ، وهي مرتبة الضعيف جدا . والذي لا يحتج بحديثه .

أمثلة مقارنة :

(١٤) - أحمد بن بشير البغدادي آخر متروك خلطه عثمان الدارمي بالذي قبله وفرق بينهما الخطيب فأصاب من العاشرة تمييز

وفي ميزان الاعتدال (٣٠٧) أحمد بن بشير، بغدادي. عن عطاء بن المبارك. أشار الخطيب إلى تضعيفه وإلى تقوية الكوفي سمي

(١٤٢) - أبان بن أبي عياش فيروز البصري أبو إسماعيل العبدي متروك من الخامسة مات في حدود الأربعين د

وفي الكاشف [١١٠] أبان بن أبي عياش العبدي مولاهم البصري عن أنس وأبي العالية وجمع وعنه فضيل ويزيد بن هارون وسعيد بن عامر وخلق قال أحمد متروك وقرنه أبو داود بآخر د

^{٦٨٤} - تهذيب التهذيب ١/١٢٨

(٢١٥)- إبراهيم بن عثمان العبسي بالموحدة أبو شيبه الكوفي قاضي واسط مشهور بكنيته متروك الحديث من السابعة مات سنة تسع وستين ق
وفي الكاشف [١٧٤] إبراهيم بن عثمان أبو شيبه العبسي الكوفي قاضي واسط عن خاله الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وعنه علي بن الجعد وجبارة بن المغلس وخلق ترك حديثه وقال البخاري سكتوا عنه وقال يزيد بن هارون وكان كاتبه ما قضى على الناس في زمانه أعدل منه توفي ١٦٩ ت ق

قلت : نلاحظ اتفاقا تاما بين هذين العملاقين في هذه المرتبة .

المرتبة الحادية عشرة

من اتهم بالكذب

الحادية عشرة: من اتهم بالكذب.

وعدد هؤلاء قليل ، وهذه أمثلة مقارنة لهم :

(٤٩٤)- إسماعيل بن يحيى الشيباني ويقال له الشعيري متهم بالكذب من الثامنة ق
وفي الكاشف [٤١٣] إسماعيل بن يحيى الشيباني عن أبي سنان ضرار وعنه إبراهيم بن أعين وغيره متهم ق

(١٦٦٠)- خالد بن عمرو بن محمد بن عبدالله ابن سعيد ابن العاص الأموي أبو سعيد الكوفي رماه ابن معين بالكذب ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع من التاسعة د ق
وفي الكاشف [١٣٤٣] خالد بن عمرو الأموي السعدي عن هشام الدستوائي ويونس بن أبي إسحاق وعنه الرمادي وأحمد بن أبي الخناجر تركوه د ق

(٣٣٢٦) عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي [وقد ينسب إلى جده] أبو عبدالرحمن المدني قاضيا متروك اتمه بالكذب أبو داود وغيره من السابعة مد ق
وفي الكاشف [٢٧٢٧] عبد الله بن زياد بن سمعان المدني الفقيه أحد المتروكين في الحديث عن مجاهد والأعرج وعنه بن وهب وعبد الرزاق وعدة كذبه مالك ق

(٥٠٢١)- عمرو بن خالد القرشي مولاهم أبو خالد كوفي نزل واسط متروك ورماه وكيع بالكذب من السابعة مات بعد سنة عشرين ومائة ق

وفي الكاشف [٤١٥٠] عمرو بن خالد القرشي الكوفي نزل واسط عن الباقر وحبيب بن أبي ثابت وعنه إسرائيل ويوسف بن أسباط وعدة كذبوه ق
قلت : نلاحظ اتفاقا تاماً بينهما على هذه المرتبة .

المرتبة الثانية عشرة من أطلق عليه اسم الكذب أو الوضع

الثانية عشرة: من أطلق عليه اسم الكذب، والوضع.

قلت : الرواة المتفق على ضعفهم ، قد أعطانا عبارة مختصرة دقيقة جدا تبين حالهم ، وقد أصاب الحزب إلى حد بعيد ولاسيما من قال فيه متروك ، أو متهم ، أو كذاب ، أو كان يضع .

متهم ، (٨) رواة ، أو كذاب (٥٦) راويا ، أو كان يضع (٢) راويان .

كقوله في ترجمة إسماعيل بن يحيى الشيباني ويقال له الشعيري متهم بالكذب من الثامنة ق (٤٩٤) وانظر الأرقام (٧٠٦ و٧٢٥ و١٥١٩ و٢٩٠٧ و٥٩٠١ و٦٢٨٤ و٦٨٠٥)

وكقوله في ترجمة أحمد بن الخليل ابن حرب القومسي نسبة أبو حاتم إلى الكذب من الحادية عشرة تمييز (٣٤)

انظر الأرقام التالية (٢٥٧ و٣٨٨ و٤٤٦ و٤٩٤ و١٠٨٧ و١٠٨٨ و١٦٦٠ و١٧٨٥ و٢١٠١ و٢٧٢٦ و٣١٣٩ و٣١٨٦ و٣٣٢٦ و٣٧٣٧ و٣٧٥٠ و٣٩٨٩ و٤٠٥٥ و٤٠٨٣ و٤١٣١ و٤٢٥٧ و٤٢٦٣ و٤٣٨٩ و٤٤٩٣ و٤٥٩٤ و٤٨٩٦ و٤٩٢٢ و٥٠٢١ و٥٢٣٩ و٥٣٢٠ و٥٤٦٨ و٥٨١٥ و٥٨٦٦ و٥٨٩٠ و٥٩٠١ و٥٩٠٧ و٦٠١٩ و٦٠٩٠ و٦٢١٧ و٦٢٢٥ و٦٢٢٩ و٦٢٦٨ و٦٢٨٤ و٦٣١٠ و٦٨٦٨ و٦٩٩٧ و٧٠٥٩ و٧١٨١ و٧١٩٨ و٧٢١٠ و٧٧٦١ و٧٨٣٥ و٧٨٦٢ و٧٨٧٤ و٧٩١٥ و٨٠٨٣ و٨١٤٥) وهذا جميعهم

أو كقوله - طلحة بن زيد القرشي أبو مسكين أو أبو محمد الرقي أصله دمشقي متروك قال أحمد وعلي وأبو داود كان يضع الحديث من الثامنة ق (٣٠٢٠)

والثاني نوح ابن أبي مریم أبو عصمة المروزي القرشي مولا هم مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث وقال ابن المبارك كان يضع من السابعة مات سنة ثلاث وسبعين ق (٧٢١٠) فق

وانظر الأرقام (٤١١ و١٥١٩ و٢٢٤١ و٢٣٣٣ و٢٦٦٢ و٣٦٠١ و٤٣٨٩ و٥٢٠٦ و٥٢٥٤ و٥٢٥٦ و٦٤٦٧ و٦٥٧٠ و٦٨٠٥ و٧٥٩٩ و٧٦١٨ و٧٩٧٣) وهؤلاء أيضا رموا بالوضع والذهبي قد وافقه في كل أصحاب هذه المرتبة .

المبحث السابع

الرواة الذين لم ينص صراحة على توثيقهم

هناك عدد من الرواة لم ينص الحافظ ابن حجر على توثيقهم ، وهو قد قال في المقدمة: (إني أحكم على كل شخص منهم بحكم يشمل أصح ما قيل فيه، وأعدل ما وصف به، بألخص عبارة، وأخلص إشارة).

فهل هو خالف هذه القاعدة أم أن هناك اعتبارات أخرى ؟.

أمثلة :

٢٠٨٦- زياد بن عبدالله بن علاثة بضم المهملة وبالمثلثة العقيلي بضم المهملة أبو سهيل [سهل] الحراني ناب في القضاء عن أخيه بما وثقه ابن معين من الثامنة ق

وفي الكاشف ١٦٩٧- زياد بن عبدالله بن علاثة الحراني أبو سهل العقيلي نائب أخيه محمد على القضاء عن عبد الكريم الجزري وغيره وعنه هاشم بن القاسم أبو النضر ومظفر بن مدرك ثقة ق
٢٠٩٩- زياد بن أبي مريم الجزري وثقه العجلي من السادسة ولم يثبت سماعه من أبي موسى وجزم أهل بلده بأنه غير ابن الجراح ق

وفي الكاشف ١٧٠٨- زياد بن أبي مريم الجزري عن عبدالله بن معقل وعنه عبد الكريم بن مالك ثقة ق

٢٢٨٩- سعيد بن حيان التيمي الكوفي والد يحيى وثقه العجلي من الثالثة د ت

٣١٢٧- عباد بن زياد أخو عبيد الله يكنى أبا حرب [من الرابعة] وثقه ابن حبان وكان والي سجستان سنة ثلاث وخمسين ومات سنة مائة م د س

وفي الكاشف ٢٥٦٢- عباد بن زياد بن أبيه أخو عبيد الله عن عروة بن المغيرة وعنه مكحول والزهري وثق مات سنة مائة م د س

٣١١٠- عامر بن مصعب شيخ لابن جريج لا يعرف قرنه بعمرو ابن دينار وقد وثقه ابن حبان على عادته من الثالثة خ س

وفي الكاشف ٢٥٤٧- عامر بن مصعب أرسل عن عائشة وله عن طاوس وعنه بن جريج وغيره خ س

٣٩٥- إسحاق بن يعقوب بن محمد البغدادي سكن الشام وثقه النسائي من الحادية عشرة س

وفي الكاشف- إسحاق بن يعقوب عن عفان وعنه النسائي ووثقه س

١٩١٥- ربيعة بن عمرو ويقال بن الحارث الدمشقي وهو ربيعة ابن الغاز. معجمة وزاي أبو الغاز الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة مختلف في صحبته قتل يوم مرج راهط سنة أربع وستين وكان فقيها وثقه الدارقطني وغيره ٤

وفي الكاشف ١٥٥٤- ربيعة الجرشي الدمشقي مختلف في صحبته وله عن عائشة وسعد وعنه ابنه أبو هشام الغاز وعطية بن قيس قال أبو المتوكل الناجي سألته وكان فقيه الناس في زمن معاوية قتل يوم مرج راهط ٤, ٦٤

من خلال نقلنا ما قيل فيهم عند الإمام الذهبي نلاحظ أنه قد حكم على بعضهم بأنه ثقة، وبعضهم وثق، وبعضهم نقل كلام غيره وسكت عليه، وبعضهم لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ولا يلام هو ولا الحافظ ابن حجر إذا لم يجزوا بالحكم على جميع الرواة، فهذا أمر عسرٌ جداً. ولا يعتبر مخالفاً للقاعدة التي ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله.

وكل راو مختلف في صحبته فهو ثقة بلا خلاف ٦٨٥

ويلاحظ على هؤلاء بشكل عام قلة الأحاديث، وقلة الرواة عنهم، فالغالب لم يرو عنهم سوى راو واحد، ووجد فيهم توثيق معتبر.

أما ما كان في الصحيحين أن أحدهما فلا شك في صحة حديثه. مثاله:

ففي الصحيحين راو واحد وهو سلم بن زهير

ففي صحيح البخاري (٣٢٤١ و ٦٤٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النَّسَاءَ».

وأما غيرهم، فحديثهم حسن إذا تفردوا به، وغذا توبعوا فصحيح لغيره.

أمثلة:

٢٠٨٦- زياد بن عبدالله بن علاثة بضم المهملة وبالثلثة العقيلي بضم المهملة أبو سهيل [سهل]

الحراني ناب في القضاء عن أخيه بما وثقه ابن معين من الثامنة ق

وفي الكاشف ١٦٩٧- زياد بن عبدالله بن علاثة الحراني أبو سهل العقيلي نائب أخيه محمد على

القضاء عن عبد الكريم الجزري وغيره وعنه هاشم بن القاسم أبو النضر ومظفر بن مدرك ثقة ق

٦٨٥ - انظر الكلام عن المرتبة الأولى - الصحابة - ثانياً - المختلف في صحبته

سابعاً

خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي

ثم جاء الحافظ صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري الساعدي المولود سنة تسعمائة للهجرة، فاختصر كتاب "تهذيب التهذيب" للذهبي سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة للهجرة في كتاب "خلاصة تذهيب تهذيب الكمال".

في مجلد كبير طبع سنة واحد وثلاثمائة وألف للهجرة بالمطبعة الأميرية بالقاهرة، وقد قال مصنفه في مقدمته الصغيرة: "وبعد؛ فهذا مختصر في أسماء الرجال اختصرته من "تهذيب تهذيب الكمال"، وضبطت ما يحتاج إلى ضبطه في غالب الأحوال، وزدت فيه زيادات مفيدة، ووفيات عديدة من الكتب المعتمدة، والنقول المسندة أسأل الله -تعالى- التوفيق، والهدى إلى سواء الطريق بمنه وكرمه! آمين".

وقد مشى المصنف في هذا الكتاب على النحو التالي:

أولاً: ترجم للرواة المخرج لهم في الكتب الستة، وأشهر مصنفات أصحابها التي ترجم الذهبي في "تهذيبه" لرجالها، ومجموع تلك المصنفات مع الكتب الستة الأصول خمسة وعشرون، وهي المصنفات التي ذكرها المزني في "تهذيبه" نفسها.

ثانياً: ذكر رموز تلك المصنفات في المقدمة، وعددها سبعة وعشرون رمزا، وهي الرموز التي ذكرها المزني، ثم الذهبي في "تهذيبه" لكنه زاد عليها رمزا آخر، وهو كلمة "تميز"، وتذكر مع الراوي الذي ليس له رواية في المصنفات المترجم لرواها في هذا الكتاب.

ثالثاً: قسّم الكتاب إلى كتابين:

الكتاب الأول: وخصّصه لتراجم الرجال.

والكتاب الثاني: وخصّصه لتراجم النساء.

وقسّم كتاب الرجال إلى قسمين وخاتمة؛ فالقسم الأول جعله في ترتيبهم على الأسماء، والقسم الثاني جعله في ترتيبهم على الكنى وجعله نوعين..

والكتاب عليه حاشية قيمة

(حرف الألف)

(من اسمه أحمد)

(دفع) أحمد بن إبراهيم بن خالد أبو علي الموصلي نزيل بغداد عن إبراهيم بن سعد وحماد بن زيد وشريك وعبثر بن القاسم وخلق وعنه د فرد حديث وكتب عنه ابن معين وقال ليس به بأس قال

موسى بن هارون الحمال مات في سنة ست (٢) وثلاثين ومائتين

(كن) أحمد بن إبراهيم بن فيل بكسر الفاء أبو الحسن الأسدي الباسي .موحدة نزيل أنطاكية عن أحمد بن يونس وعبد الوهاب بن بجدة وأبي مصعب الزهري وطبقتهم وعنه (كن) وثقه ابن عساكر مات سنة أربع وثمانين ومائتين

(م ت د ق) أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي النكري بضم النون البغدادي الدورقي (٣) الحافظ أخو (٤) يعقوب عن هشيم ويزيد بن زريع وحفص بن غياث وابن مهدي وخلق وعنه (م د ت ق) قال أبو حاتم صدوق وقال جزرة صالح ثقة قال السراج مات (٥) سنة ست وأربعين ومائتين عن ثمان وسبعين سنة

(س) أحمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن بكار بن عبد الملك بن الوليد بن بسر بضم الموحدة ابن أبي أرطاة البصري أبو عبد الملك الدمشقي عن أبي الجماهير (٦) وإسحاق الفراديسي وأبي مصعب وإبراهيم بن المنذر الحزامي وخلق صدوق له رحلة ومعرفة وعنه (س) (٧) مات في شوال سنة تسع وثمانين ومائتين

(س ق) أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي مولاهم أبو الأزهر النيسابوري الحافظ عن عبد الله بن نمير وأسباط بن محمد وأبي أسامة وعبد الرزاق وطبقتهم وعنه س ق وأبو زرعة وابن خزيمة وخلق قال أبو حاتم وصالح (٨) جزرة صدوق وقال النسائي لا بأس به (٩) ونقم عليه حديثه عن عبد الرزاق في فضائل علي لكنه توبع عليه قال أحمد بن سيار مات سنة إحدى وستين وقال (١٠) الغساني سنة ثلاث وستين ومائتين

(خ) أحمد بن إسحاق بن الحصين بن جابر السلمى المطوعي أبو إسحاق البخاري السمرماري بسكون المهملة الثانية وبضم الأولى أحد فرسان الإسلام كان عدتم النظر في الشجاعة (١١) مع العلم والزهد عن يعلى بن عبيد وعبيد الله بن موسى وجماعة وعنه (خ) ووثقه وعبيد الله بن واصل وقال مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين

(م د ت س) أحمد بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم أبو إسحاق البصري أخو يعقوب القاري عن عكرمة بن عمار وهمام ووهيب وحماد بن سلمة وطائفة وعنه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة (١٢) وأحمد بن الحسن الترمذي وعبد بن حميد وجماعة وثقه أبو حاتم (١٣) وغيره قال ابن سعد مات سنة إحدى عشرة هاشم

(١) المراد بالتمييز حيث يتفق اسم راويين واسم أبيهما وكان أحدهما من رجال الكتب المتقدم ذكرها والآخر ليس كذلك فذكره للتمييز اه

(٢) وقيل خمس اه ابن الملقن

(٣) الدورقي نسبة إلى بلد بالأهواز قاله أبو أحمد الحاكم وغيره ويعرف ببرق ووقع في التهذيب أن الدورقية نوع من القلائس وكذا ذكره الديلمي وقال لا معنى له إنما هي بلد وكذا وقع في اللالكائي

- لأنه كان يلبس القلانس الطوال وقال في الكمال كان أبوه ناسكا في زمانه ومن كان ينسك في ذلك الزمان يسمى دورقيا ثم حكى الأول وقال السمعاني أنها بلد بفارس وقيل بخوزستان وقال ابن خلفون في ثقاته موضع بالبصرة اه ابن الملقن
- (٤) وكان أصغر منه بستين اه
- (٥) بالعسكر يوم السبت اه ملقن
- (٦) محمد بن عثمان اه
- (٧) وقال لأبأس به والطبراني وقال أبو القاسم ثقة اه
- (٨) جزرة محرقة لقب صالح ابن محمد الحافظ اه قاموس
- (٩) وقال الحاكم أبو أحمد ما حدث من أصل كتابه فهو أصح ورأيت ابن خزيمة إذا حدث عنه قال حدثنا أبو الأزهر وكتب في كتابه حدثنا أبو الأزهر من أصله وحدثنا تلقينا وذلك أنه قد كبر فرما تلقن ما يخشى اه تهذيب
- (١٠) في التهذيب القباني وبقوله جزم ابن عساكر في نبه اه
- (١١) قال ابن الملقن في كتابه في الرجال يضرب بشجاعته المثل قتل ألفا من الترك اه
- (١٢) زهير بن حرب
- (١٣) والنسائي وقال أحمد بن حنبل لم يكن به بأس تركته من أجل ابن أكرم دخل له في شيء اه ميزان

ثامنا

التذكرة برجال العشرة

لأبي عبد الله محمد بن علي الحسيني الدمشقي المتوفى سنة خمس وستين وسبعمائة للهجرة. هذا الكتاب يشتمل على تراجم رواة عشرة من كتب السنة، وهي الكتب الستة التي هي موضوع كتاب "تهذيب الكمال" للمزي بالإضافة إلى أربعة كتب لأصحاب أئمة المذاهب الأربعة، وهي: "الموطأ" و"مسند الشافعي"، و"مسند أحمد" و"المسند الذي خرّجه الحسين بن محمد بن حُسرو من حديث أبي حنيفة".

لكنه لم يذكر رجال بعض المصنفات التي لأصحاب الكتب الستة، كما فعل شيخه المزي، وإنما اقتصر على رجال الكتب الستة فقط بالإضافة إلى رجال الكتب الأربعة المذكورة ورمز لمالك "ك"، وللشافعي "فع"، ولأبي حنيفة "فه"، ولأحمد "أ"، ولن أخرج له عبد الله بن أحمد عن غير عن أبيه "عب"، وترك رموز الستة على حالها كما رمز لها المزي).

لم يضيف ما أضافه المزي من زيادات كتب لأصحاب الكتب الستة؛ ك: "مقدمة مسلم"، "والتمييز" لمسلم، "وخصائص علي" للنسائي، "وعلل الترمذي"، لم يذكر هذه، وإنما اقتصر على الكتب الستة فقط، وكتب أصحاب المذاهب الأربعة: "موطأ مالك"، و"مسند الشافعي"، و"مسند أبي حنيفة"، و"مسند أحمد" -رحمهم الله-.

وغايته من هذا التصنيف أن يجمع أشهر الرواة في القرون الثلاثة الفاضلة الذين اعتمدتهم أصحاب المصنفات الستة المشهورة وأصحاب المذاهب الأربعة المشهورة. وهو كتاب جيد نافع توجد منه نسخ مخطوطة كاملة لكنه.. وطبع فيما بعد

تاسعا

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" للحافظ ابن حجر العسقلاني:

هذا الكتاب أفرد الحافظ ابن حجر للرجال الموجودين في المصنفات الحديثية المشهورة التي لأصحاب المذاهب الأربعة ممن لم يترجم لهم المزي في "تهذيبه".

وقد اطلع مؤلفه على كتاب "التذكرة" للحسيني، واستفاد منه، والتقط منه تراجم الرجال الذين لم يترجم لهم المزي في "تهذيبه". لكنه تعقبه في بعض أوهامه، وزاد عليه تراجم تتبعها من كتاب "الغرائب عن مالك" الذي جمعه الدارقطني، وكتاب "معرفة السنن والآثار للبيهقي"، وكتاب "الزهد" لأحمد، و"كتاب الآثار" لمحمد بن الحسن، والتي ليست في كتب أصحاب المذاهب الأربعة التي ذكرها الحسيني، وترك الرموز للأئمة الأربعة على ما اختاره الشريف الحسيني في كتابه "التذكرة"، وزاد رمزا واحدا، وهو "هب" وهو رمز لكل راوٍ استدركه نور الدين الهيثمي على الحسيني في كتابه "الإكمال" عن من في مسند أحمد من الرجال ممن ليس في "تهذيب الكمال".

وقد قال مؤلفه في مقدمته: "... وبانضمام هذه المذكورات يصير "تعجيل المنفعة" إذا انضم إلى رجال التهذيب حاوياً -إن شاء الله تعالى- لغالب رواة الحديث في القرون الفاضلة إلى رأس الثلاثمائة" وهو كما قال رحمه الله وأثابه والحافظ الحسيني وأمثالهما من علماء المسلمين!

يعني إذا ضمَّ إلى "تهذيب الكمال" كتاب "تعجيل المنفعة لزوائد الأربعة" للحافظ ابن حجر؛ فقد ضمَّ ذلك جُلَّ رواة الحديث في القرون الثلاثة التي عليها شأن علم الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف.

حرف الألف

١ - أبان بن خالد الحنفي عن عبيد الله بن رواحة عن أنس وعنه اخوه عبد المؤمن لينة الأزدي قلت وذكره بن حبان في الثقات وقال روى عنه موسى بن إسماعيل التبوذكي وقال الذهبي في الميزان خبره منكر

٢ - إبراهيم بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وعنه إسرائيل وغيره مجهول وخبره منكر. قلت: أما هو فمعروف ومترجم في التهذيب إلا أن صاحب التهذيب لم ينبه على أن أباه يسمى إسحاق بل ذكره على ما وقع في أكثر الروايات أنه إبراهيم بن الفضل وقد نبه أبو أحمد الحاكم في الكنى على أن إبراهيم بن الفضل يقال له إبراهيم بن إسحاق ويؤيد ذلك أن الحديث الذي أشار إليه الحسيني بأنه منكر أورده أحمد هكذا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ بِجِدَارٍ أَوْ حَائِطٍ مَائِلٍ فَأَسْرَعَ الْمَشَى فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ « إِنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ » ٦٨٦.

وبهذا الإسناد عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ هَمًّا أَوْ غَمًّا ، أَوْ أَنْ أَمُوتَ عَرَقًا وَأَنْ يَتَحَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْ أَمُوتَ لَدَيْعًا " ٦٨٧ .

وقد أخرج بن عدي الحديث الأول في ترجمة إبراهيم بن الفضل وساقه من طريق عبيد الله بن موسى قال ثنا إسرائيل ثنا إبراهيم بن الفضل عن سعيد به.

ومن طريق أبي معاوية عن إبراهيم بن الفضل به.

فتبين أنه هو كما قال الحاكم أبو أحمد، وقد وافقه ابن حبان على ذلك ووقفت على سلفهما وهو البخاري، فإنه قال في ترجمة إبراهيم بن الفضل روى إسرائيل عن إبراهيم بن الفضل، فقال إبراهيم بن إسحاق وكذا نقله ابن عدي، وفات المزي أن ينبه في ترجمة إبراهيم بن الفضل على أنه يقال له إبراهيم بن إسحاق، وكان السبب في الاختلاف في اسم أبيه إما أن يكون أحدهما جده فنسب إليه أو أحدهما لقبه والآخر اسمه أو أن بعض الرواة صحف كنيته فجعلها اسم أبيه كأنه كان في الأصل حدثنا إبراهيم أبو إسحاق فصارت أبو ابن، وهذا الذي يترجح عندي والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب اهـ

وقد يتعقبهم انظر الأرقام (٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ ...) وهو متمم لرجال الكتب الستة بشكل دقيق، وفيه حوالي (١٧٣٢) ترجمة .

وفيه الثقة والصدوق والضعيف والواهي والمجهول. والكتاب بحاجة لتحقيق وضبط وتخريج الأحاديث التي ذكرها ضمن التراجم، ومقارنة رجاله مع غيره من كتب الجرح والتعديل .

٦٨٦ - مسند أحمد (٨٩٠٠) ضعيف - الفوات : الفجأة

٦٨٧ - مسند أحمد (٨٦٦٧) ضعيف

سادسا

المصنفات في الثقات خاصة:

الأول

"كتاب الثقات" للعجلي (٢٦١)

العجليُّ أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح، الإمام، الحافظ، الأوحُد، الرَّاهِد، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح بن مسلم العجليُّ، الكوفيُّ، نزيلُ مدينةِ أطرابلسَ المَعرِب، وهي أولُ مدائِنِ المَعرِب، بينها وبين الإسكندرية مسيرة شهر، ثم منها يسيرُ غرباً إلى مدينةِ ثونس التي هي اليوم قاعدة إقليم إفريقية.

مولده: بالكوفة، في سنة اثنتين وثمانين ومائة.

سمع من: حسين الجعفي، وشبابة بن سوار، وأبي داود الحفري، ويعلى بن عبيد، وأخيه؛ محمد بن عبيد، ومحمد بن يوسف الفريابي، ووالده؛ الإمام عبد الله بن صالح المقرئ، وعفان، وطبقتهم. حدث عنه: ولده؛ صالح بن أحمد، وسعيد بن عثمان الأعناقى، ومحمد بن فطيس، وعثمان بن حديد الإلبيري، وسعيد بن إسحاق.

وله مصنف مفيد في (الجرح والتعديل)، طالعته، وعلقت منه فوائد تدل على تبحره بالصنعة وسعة حفظه.

وقد ذكر عباس بن محمد الدوري، فقال: ذلك كنا نعدّه مثل أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين. وقيل: إنّه فرّ إلى المَعرِب لَمَّا ظهر الامتحان بخلق القرآن، فاستوطنها، وولد له بها. وقال بعض العلماء: لم يكن لأبي الحسن أحمد بن عبد الله عندنا بالمَعرِب شبيه ولا نظير في زمانه في معرفة العريب وإتقانه، وفي زهده وورعه.

وقال المؤرخ العالم أبو العراب محمد بن أحمد بن أحمد بن تميم القيرواني: سألت مالك بن عيسى العفصي الحافظ: من أعلم من رأيت بالحديث؟

قال: أمّا في الشيوخ فأحمد بن عبد الله العجلي.

وقال محمد بن أحمد بن غانم الحافظ، سمعت أحمد بن معتب - مغربي ثقة - يقول:

سئل يحيى بن معين عن أحمد بن عبد الله بن صالح، فقال: هو ثقة ابن ثقة.

وقال بعضهم: إنّما سكن أحمد بن عبد الله بأطرابلس للتفرّد والعبادة، وقبره هناك على الساحل، وقبر ولده صالح إلى جنبه.)

وقال أحمد العجلي: رحلت إلى أبي داود الطيالسي، فمات قبل قدومي البصرة بيوم.

- مَاتَ أَحْمَدُ: سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ ابْنُهُ صَالِحٌ: فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. ٦٨٨
- منهج الإمام العجلي من حيث التراجم وذكره للرواة فكما يلي:
- إنه يذكر اسم الرجل واسم أبيه وكنيته ونسبته إلى البلد أو إلى القبيلة، ويبين إن كان منهم أو من مواليهم، وقد يهمل ذكر الوالد لا سيما إذا كان اسمه مختلفا فيه.
 - وقليل ما يذكر الأساتذة والتلامذة.
 - يذكر طبقة الراوي: إن كان صحابيا بينه، وإن كان تابعيا بينه، ومن كان بعدهم فهو من عامة المسلمين.
 - ومن كان من التابعين فمن بعدهم فيذكر درجتهم من حيث الثقة والضعف.
 - يحرص على ذكر بلد الراوي في أغلب التراجم حتى في الجزء الذي هو مرتب على البلدان فيقول: مدني تابعي ثقة، أو كوفي تابعي ثقة، أو بصري ثقة، أو حجازي ثقة، وهكذا.
 - يذكر الرجل فيذكر معه أباه أو أخاه.
 - فمثلا لما ذكر مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: " بصري تابعي ثقة، وكان من كبار التابعين رجل صالح.
 - وأبوه من أصحاب النبي ﷺ وأخوه يزيد بن عبد الله بن الشخير، بصري ثقة، وأخوه هانئ، بصري ثقة ". ومثل هذا كثير.
 - قد يذكر الرجل وإخوانه في سياق واحد. مثلا: عمارة بن عبد وسليم بن عبد ورزين بن عبد، كوفيون سلوليون ثقات.
 - قد يذكر الأخوين ويقارن بينهما من حيث الضبط أو العبادة أو كثرة الرواية وقتها، فمثلا: ربيع بن أبي راشد، ثقة ثبت صالح.. وأخوه جامع بن أبي راشد، وكان ثقة ثبتا، إلا أن ربيعا أرفع منه في العبادة، وهما في عداد الشيوخ وليس حديثهما بكثير.
 - يذكر الرجل وأولاده ويقارن بينهم من حيث السن والفضل، فمثلا ذكر سعيد بن مسروق الثوري فأتبعه بذكر ابنه سفيان بن سعيد وعمرو بن سعيد، وقارن بينهما.
 - ومبارك بن سعيد وهو أصغرهم.
 - بعد ذكر اسم الرجل وبلده ومزلته يذكر مذهبه في كثير من الأحيان، ويذكر أعماله إن كان قاضيا أو كان على الشرط أو غير ذلك.
 - يذكر كثيرا من الروايات والحكايات في المناقب والأخبار والنكت والطرائف وغيرها.
 - تتصف التراجم بالوضوح والإيجاز والبت، فقد لا تزيد الترجمة على بضع كلمات.

٦٨٨ - وفي سير أعلام النبلاء (٥٠٦٥/١٢) فما بعد - ١٨٥ -

التكرار في بعض التراجم: تكررت بعض التراجم مرتين أو ثلاث مرات، وقد حصل منه أيضا شيء من الإشكال والحيرة عند المرتبين، والمستفيدين في تحديد الرجل الذي يقصده العجلي، لأنه قليلا ما يذكر شيوخ الرجل والرواة عنه وكثيرا ما تتشابه الأسماء في طبقة واحدة، فقد يتكرر ذكر الرجل فيظن القارئ أنهما رجلان، وقد يكونان رجلين فعلا يتفقان في الاسم واسم الأب فيتوهم القارئ أنهما واحد تكرر مرتين فأكثر.

وقد وقع في هذا الإشكال كل من السبكي والهيثمي وابن حجر العسقلاني الإمام العجلي ومنهجه في الجرح والتعديل :

العجلي الناقد: والنقد - وإن شئت فسمه الجرح والتعديل، أو التمييز أو معرفة الرجال - هو أهم العلوم التي اشتهر بها الإمام العجلي.

وكما سبق أن ذكرت أن الإمام العجلي كانت لديه ثروة هائلة من الأحاديث، ولما كان جمع الروايات والمقارنة بينها من أهم طرق معرفة الثقة الضابط من الضعيف الواهم. فإن الإمام العجلي استعمل ثروته الحديثية في هذا المجال.

وفيه تظهر براعة العجلي ومهارته، حتى شهد له أئمة هذا الشأن بطول الباع وسعة الاطلاع، كما سبق عن الذهبي وغيره.

ولما كان الإمام العجلي لم يصرح بشيء من منهجه وأسلوبه في الجرح والتعديل، فلم يكن لدينا سبيل سوى الاستقراء والتتبع لكتابه لمعرفة منهجه ومرئياته في بعض الأمور المتعلقة بهذا الفن. طبقات الرواة:

لقد رتب كثير من المحدثين والمؤرخين كتبهم على الطبقات مراعين في ذلك الفضل والسبق في الإسلام، والتقدم الزمني من حيث الوفيات أو العلو في الأسانيد، أي الصحابة ثم التابعون ثم أتباع التابعين.

ولكن لم يكن هناك مفهوم محدد للطبقات من حيث الفترة الزمنية، ولذلك رتب كل مصنف كتابه وحدد طبقاته حسب اجتهاده.

فالذهبي مثلا رتب كتابه تذكرة الحفاظ على إحدى وعشرين طبقة من عصر الرسول ﷺ إلى عصره، وابن حجر في التقریب وزع رجال الكتب الستة على اثني عشرة طبقة.

إلا أن التقسيم العام للطبقات عند كثير منهم هو الصحابة فالتابعون فأتباع التابعين، بغض النظر عن التفاضل الذي يوجد فيما بينهم، كما فعل ابن حبان في الثقات ومشاهير علماء الأمصار وغيره.

والإمام العجلي لم يرتب كتابه على الطبقات، ولكنه مع ذلك يحرص على إظهار فضل الصحابة والتابعين، فينص في ترجمة الصحابي على أنه من أصحاب الرسول ﷺ.

وينصُّ في التابعي بأنه تابعي، وقد يميز بينهم فيقول: من كبار التابعين أو خيار التابعين، وأما من بعدهم فيكتفي ببيان مرتبتهم من حيث الجرح والتعديل، وعلى هذا يمكن أن نوزع التراجم الموجودة في الكتاب على أربع طبقات وهي:

١ - الصحابة.

٢ - كبار التابعين.

٣ - التابعون.

٤ - أتباع التابعين فمن بعدهم.

موقفه من تعريف الصحابي:

إن أصحاب النبي ﷺ لهم فضل كبير ومرتبة عظيمة، فهم حملة الرسالة الإسلامية وبهم انتشر الإسلام في سائر أنحاء الأرض، وقد بذلوا أنفسهم ونفيسهم وقاتلوا وجاهدوا وأنفقوا أموالهم وأنفسهم في سبيل الله تعالى مع النبي ﷺ وبعده.

ولذلك اتفقت الأمة من أهل السنّة والجماعة على أن الصحابة كلهم عدول، ولم يخالفهم في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة.

قال الخطيب البغدادي: عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم في نص القرآن.

وبعد اتفاق أهل السنّة والجماعة على عدالة الصحابة وفضلهم تعددت تعبيرات العلماء فيمن هو الصحابي؟ لأن الصحبة تطلق على الكثير والقليل.

ولكن الذي اتفق عليه جمهور أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين: هو أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام".

فيدخل فيه من لقيه من المسلمين ممن طالت مجالسته أو قصرت، روى عنه أو لم يرو، غزا معه أو لم يغاز، من رآه رؤية ولو لم يجالس، ومن لم يره لعارض كالعمى.

ويدخل في هذا العموم الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي ﷺ ورأوه في حال الطفولة.

فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يحرصون على إحضار أولادهم عند النبي ﷺ عند ولادتهم ليحنكهم ويسميهم ويرك عليهم. فعن أبي موسى - رضى الله عنه - قال: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى . ٦٨٩»

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنِ الزُّبَيْرِ حِينَ وَضَعَتْهُ ، وَطَلَبُوا تَمْرَةً حَتَّى وَجَدُوهَا فَحَنَكُوهَا بِهَا ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنُهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .^{٦٩٠}

وَعَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ " ^{٦٩١} .

ومثل هؤلاء يدخلون في شرف الصحبة مع فرق المراتب.

قال ابن حجر: " لا خفاء برجحان مرتبة من لازمه ﷺ وقاتل معه أو قتل تحت رايته على من لم يلازمه أو لم يحضر معه مشهدا وعلى من كلمه يسيرا أو ماشاه قليلا أو رآه على بعد أو في حال الطفولة، وإن كان شرف الصحبة حاصلًا للجميع.

ومن ليس له منهم سماعٌ منه، فحديثه مرسل من حيث الرواية وهم مع ذلك معدودون في الصحابة لما نالوا من شرف الرؤية.

والذي يظهر من صنيع الإمام العجلي أنه مع الذين لا يعتبرون الرؤية في الصغر كافية لإثبات الصحبة بل يتشددون في ذلك.

فكثيرا ما نرى ناسا اختلف العلماء في صحبتهم، ويأتي العجلي فيبتُّ بكونهم تابعين.

وهكذا الأمر فيمن رأى رسول الله ﷺ في صغره فالعجلي يجزم بكونهم تابعين.

وعلى سبيل المثال: محمود بن الربيع الأنصاري الذي ثبت في الصحيح عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ ^{٦٩٢} .

وقال ابن حجر في التقريب: " صحابي صغير وجلُّ روايته عن الصحابة " .

وقال العجلي: " مدني تابعي ثقة، من كبار التابعين " وهكذا.

بل قد يظهر من صنيع العجلي أنه يشترط البلوغ لإثبات الصحبة.

فعلى الرغم من أنه ينصُّ في ترجمة عبد الله بن الزبير على أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في ترجمة زينب بنت أبي سلمة بأنها " تابعة مدنية ثقة " وزينب هذه ربيبة رسول الله ﷺ وبنت أم المؤمنن أم سلمة رضي الله عنها، وقيل: إنها ولدت في أرض الحبشة وتزوج رسول الله ﷺ أمها وهي ترضعها، وقد تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة سنة ثلاث أو أربع من الهجرة، وهذا يعني أن عمر زينب عند وفاة رسول الله ﷺ أكثر من سبع سنين، ولم يذكرها العلائي في جامع التحصيل.

وقد علق الهيثمي على قول العجلي " هي ربيبة رسول الله ﷺ وروت عنه " .

وقال ابن حجر في الإصابة: " ذكرها العجلي في ثقات التابعين، كأنه كان يشترط للصحبة البلوغ " .

^{٦٩٠} - مصنف ابن أبي شيبة (ج ٧ / ص ٣٧٨) (٢٣٩٤٩) صحيح

^{٦٩١} - مصنف ابن أبي شيبة (ج ٧ / ص ٣٧٨) (٢٣٩٥٠) صحيح

^{٦٩٢} - صحيح البخاري (٧٧) - المجة : اللفظة - مج : لَفَظَ مَا فِي فَمِهِ

وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، قال ابن حجر: صحابي شهير ولد بأرض الحبشة، إذ هاجر أبوه إليها، وقال ابن حبان: أدرك من حياة النبي ﷺ ثماني سنين، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة. وكأني بالأئمة رحمهم الله أنهم نظروا إلى القضية من زاويتين: فمن اعتبر شرف اللقاء والرؤية ولو كانت في الصغر أو كانت بدون سماع أثبت لهم الصحبة، لأنهم قد حصل لهم من الفضل ما لم يحصل لمن بعدهم. ومن لاحظ جانب الرواية ورأى أنهم لم يسمعو من النبي ﷺ، أو لم يحفظوا عنه فروايتهم مرسلة، لم يعدّهم من الصحابة.

فمنهم من اكتفى بنفي الصحبة وإثبات الرؤية، ومنهم من جزم بإطلاق القول عليهم بأنهم تابعون. ومنهم العجلي رحمه الله، كما ظهر من بعض الأمثلة التي سقتها وغيرها كثير في الكتاب. ولما كان الصحابة كلهم عدول عند جمهور الأمة، فإنه لا يسأل عنهم ولا تستعمل فيهم كلمات التعديل والتوثيق كغيرهم من الرواة، فإنهم معدلون بتعديل الله ورسوله، ولذلك فالإمام العجلي يكتفي في ذكرهم بأنهم من أصحاب رسول الله ﷺ. وأحيانا يذكر شيئا من مناقبهم.

فمثلا في باب السين قال: "سعد بن عبيد الأنصاري، مدني من أصحاب النبي ﷺ، قتل يوم القادسية". وبعده بترجمة واحدة ذكر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فذكر نسبه ثم قال: "شهد بدرًا، ويكنى أبا إسحاق، جمع له النبي ﷺ أبويه رضي الله عنه. وكان أول من رمى بسهم في سبيل الله، وافتتح القادسية واحتط الكوفة وكان أميرًا عليها". كبار التابعين:

وكثيرا ما يستعمل الإمام العجلي هذا الوصف في أقواله، ولكنه لم يذكر الفارق الأساسي الذي يميز به بين كبار التابعين وصغارهم.

والمعروف في كتب هذا الفن أن كبار التابعين هم الذين رووا عن كبار الصحابة. وكثيرا ما يذكر الإمام العجلي في كبار التابعين، الأطفال والصغار الذين رأوا رسول الله ﷺ في صغرهم قبل أن يبلغوا سن التمييز، أو قبل سن البلوغ أو رأوه كبارا لكن لم يسمعو منه، أو ممن ولدوا في عهد النبي ﷺ.

والغالب أنهم حملوا إليه ﷺ في صغرهم على عادة الصحابة.

فمثلا عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ.

وقال العجلي: لم يكن له صحبة، مدني تابعي ثقة، من كبار التابعين.

وأبو الطفيل عامر بن واثلة: قال العجلي: مكي ثقة، وكان من كبار التابعين.

والأمثلة على هذا كثيرة.

وأحياناً يذكر العجلي أمثال هؤلاء دون أن يصفهم بأنهم من كبار التابعين. فمثلاً: جارية بن قدامة التميمي، قال ابن حجر فيه: صحابي على الصحيح. قال العجلي: بصري تابعي ثقة.

وجعدة بن هبيرة المخزومي، قال فيه ابن حجر: صحابي صغير له رؤية. وقال العجلي: تابعي مدني ثقة. وأمثلة هذا أيضاً كثيرة في الكتاب.

وبعد كبار التابعين تأتي طبقة متوسطي التابعين وصغارهم، ولكن العجلي لا يفرق بينهم. أمّا من كان من أتباع التابعين أو بعدهم، فلا يذكر العجلي شيئاً عن طبقاتهم، بل يكتفي ببيان مرتبتهم من حيث العدالة والجرح، إلا إذا كان بمناسبة.

فمثلاً سئل في ترجمة مطر بن طهمان هل هو تابع أم لا؟ فقال: لا. المخضرمون: " وهم الذين أدركوا الجاهلية قبل البعثة، أو بعدها صغاراً كانوا أو كباراً، في حياة رسول الله ﷺ ممن لم يره بعد البعثة أو رآه، لكن غير مسلم وأسلم في حياته أو بعده ". بل يعتبرون من كبار التابعين.

والإمام العجلي لم يستعمل كلمة (مخضرم) في كتابه، ولكنه استعمل كلمة (جاهلي) في عدة تراجم. كالأسود بن هلال المحاربي قال فيه: " ثقة وكان جاهلياً من أصحاب عبد الله، وكان رجلاً صالحاً " والأسود بن يزيد: " كوفي تابعي ثقة جاهلي "، وشقيق بن سلمة: " رجل صالح جاهلي " وهكذا سويد بن غفلة وعبد الله بن عكيم الجهني وقال فيه: " كوفي جاهلي " وهكذا سويد بن غفلة وعبد الله بن عكيم الجهني وقال فيه: " كوفي جاهلي أسلم قبل وفاة النبي ﷺ وسمع من عمر " ومثل هذا: " عبيدة السلماني، كوفي تابعي ثقة جاهلي أسلم قبل وفاة النبي ﷺ، ولم ير النبي ﷺ ". وأبو رجاء العطاردي: " بصري تابعي ثقة وكان جاهلياً ".

وقد تتبعنا تراجم هؤلاء فوجدناهم كلهم أسلموا في حياة الرسول ﷺ ولكن لم يتمكنوا من رؤيته إلا الأسود بن هلال المحاربي، فقد هاجر زمن عمر، ولكن لم أعرف متى كان إسلامه. ويبدو لي - والله أعلم - أن مفهوم كلمة (جاهلي) عند العجلي يقارب مفهوم كلمة (مخضرم) عند الآخرين.

ولكنه لا يدخل فيهم إلا من أسلم في حياة الرسول ﷺ. وكان ما ذكره في ترجمة عبد الله بن عكيم وعبيدة السلماني " أسلم قبل وفاة النبي ﷺ، ولم ير النبي ﷺ " هو تفسير لكلمة (جاهلي) عنده.

ولكنه في ترجمة أويس القرني ذكر أنه من كبار التابعين وعبادهم، ولم يذكر أنه (جاهلي) مع أن المشهور أن أويس القرني أسلم في حياة النبي ﷺ.

ألفاظ الجرح والتعديل في كتابه :

ثقة ثبت في الحديث حسن الحديث.

ثقة ثبت مأمون.

ثقة مأمون.

ثقة ثقة ثقة رفيع.

ثقة رجل صدق.

ثقة من خيار الناس.

ثبت في الحديث.

ثبت نقي الحديث.

ثقة.

ثقة لا بأس به.

ثقة حسن الحديث.

صدوق.

صدوق ثقة.

صدوق جازئ الحديث.

حسن الحديث.

لا بأس به.

جازئ الحديث لا بأس به.

جازئ الحديث حسن الحديث.

جازئ الحديث.

شيخ صدوق.

جازئ الحديث وليس بالقوى في عداد الشيوخ.

جازئ الحديث لا بأس به يكتب حديثه.

لا بأس به يكتب حديثه.

صويلح لا بأس به.

ثقة كان لا يتهم بالكذب.

لا بأس به يكتب حديثه.

ليس بالقوى.

ضعيف الحديث.

ضعيف الحديث وهو يكتب حديثه.

ضعيف الحديث وهو صدوق.

يكتب حديثه وهو ضعيف الحديث.

ضعيف

جائز الحديث يكتب حديثه.

الناس يضعفونه.

ضعيف الحديث يكتب حديثه وفيه ضعف.

ليس بحجة.

ضعيف الحديث ليس بشيء.

ليس بشيء.

مجهول.

مجهول بالنقل.

لا يقيم الحديث حديثه يدل ذلك على ضعفه.

واهي الحديث.

لا يكتب حديثه.

ضعيف الحديث متروك.

متروك الحديث.

السكوت على بعض التراجم:

هناك عدد قليل جدا من الرواة الذين ورد ذكرهم في الكتاب دون أن يصفهم العجلي بأي كلمة من كلمات الجرح والتعديل.

ولا أدري هل هذا السكوت بسبب ورود ذكرهم استطرادا بمناسبة أو أخرى أو أن العجلي لم يجزم برأي فيهم.

ومنهم: إبراهيم السعدي، أشعث بن عبد الملك. عمار بن معاوية الدهني، وغيرهم.

تعدد أقواله في بعض التراجم:

تتصف أقوال العجلي في الجرح والتعديل بالوضوح والإيجاز، ولا يوجد فيها تعارض أو تناقض.

ولكن تعددت أقواله في بعض التراجم وهي تقارب خمس عشرة ترجمة.

ويمكن الجمع بينها بكل سهولة بحيث يكون أحد القولين تفسيراً للآخر.

فمثلا قال في ترجمة "إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق" ثقة. وقال مرة: جائز الحديث.

وإذا جمعنا بين قوليه يكون "ثقة جائز الحديث" وهذا يقارب قوله "لا بأس به" أو ما في معناه.

وهكذا في ترجمة أصبغ بن الفرغ " لا بأس به " وفي موضع آخر " ثقة صاحب سنة " والأمر بين القولين قريب.

ومن هذا القبيل في عدة تراجم منها: الأجلح الكندي، وثوير بن أبي فاختة، عباد بن منصور الناجي، عطاء بن السائب بن زيد، علي بن زيد بن جدعان، علي بن مبارك، عمر بن عبيد الطنافسي، سيف بن سليمان، ويقال: ابن أبي سليمان، محمد بن طلحة بن مصرف الياضي، مطر الوراق، الوليد بن شجاع، يوسف بن يونس ابن أبي إسحاق.

أوصاف ومميزات أخرى:

بعد تحديد مرتبة الراوي من حيث العدالة والضبط، هناك أوصاف أخرى يتميز بها الإنسان، كأن يكون من كبار الأئمة ذوي المكانة والفضل والصبر والجهاد في سبيل الله، أو يكون من الفقهاء والقضاة أو ممن اهتموا بالتمييز والتحقيق في الحديث، أو ممن اهتموا بالتفسير والقراءات، أو امتاز بالزهد والعبادة أو بالشعر والأدب، أو بالذكاء والفراسة أو غيرها من الأوصاف. فحينذاك يأتي الإمام العجلي بكلمات تدلُّ على عظمته وفضله وأوصافه واهتماماته. فعلى سبيل المثال قال في ترجمة الإمام أحمد: ثقة ثبت في الحديث، نزه النفس، فقيه في الحديث، متبع، يتبع الآثار، صاحب سنة وخبر.

وقال في ترجمة إبراهيم بن الزبرقان التميمي: كان ثقة راوية تفسير القرآن، حسن الحديث وكان صاحب سنة، وصاحب تفسير.

وقال في حفص بن غياث الكوفي: ثقة مأمون فقيه وكان على قضاء الكوفة.

وفي إسحاق بن منصور الأسدي: ثقة متعبد رجل صالح.

وفي شعبة بن الحجاج: ثبت نقي الحديث.

وفي يحيى بن سعيد القطان: بصري ثقة نقي الحديث.

والأمثلة على هذا كثيرة جدا.

وغالبا ما يأتي العجلي بروايات وأخبار تدلُّ على أوصاف ومميزات الرواة، وأخبار القضاة والحكماء والأمرء والزهاد وغيرهم.

ومثل هذه الحكايات لها قيمة تاريخية كبيرة، لا تخفى على أصحاب الفن.

البدع وأثرها في علم الجرح والتعديل وموقف الإمام العجلي تجاهها:

لقد اهتم المحدثون أشد الاهتمام بموضوع البدع وآثارها على السنة النبوية على صاحبها الصلاة والتسليم، وأخذوا جانب الحذر والاحتياط في الرواية عن أصحاب البدع والأهواء.

ولقد كانوا ينظرون إلى هذه القضية من زاويتين مهمتين:

١ - أن كثيرا من أهل البدع لا يتورعون عن الكذب على رسول الله ﷺ، من أجل نشر وترويج عقائدهم الباطلة، ولا سيما الرافضة منهم، ومثل هؤلاء لا تجوز الرواية عنهم ولا كرامة، فقد سئل الإمام مالك عن الرافضة فقال: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون.

وقال الإمام الشافعي: تقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم.

٢ - هناك ناس من أهل البدع لم يجرب عليهم الكذب، ولكن في الرواية عنهم رفع لمكانتهم وشأنهم - لاسيما من كان منهم داعيا إلى بدعته - وهذا يؤدي إلى رواج بدعتهم، لأن عامة المسلمين إذا رأوا أصحاب الحديث وأئمة السنة يحضرون مجالسهم يأخذون منهم، فيظنون أنهم على حق حتى في أفكارهم المنحرفة مع صدقهم وورعهم.

وظالما وجد العلم الذي لديهم لدى أناس من أهل السنة فلا داعي للرواية عنهم.

وقد سئل الإمام أحمد: يكتب عن القدري؟ قال: إذا لم يكن داعيا.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: من رأى رأيا ولم يدع إليه احتمال، ومن رأى رأيا ودعا إليه فقد استحقَّ الترك.

وليس هذا في الأخذ فقط، بل حتى إن كثيرا منهم كانوا لا يسمحون لأهل البدع أن يحضروا مجالسهم ويسمعوا منهم.

ولذلك فقد اهتم أئمة الجرح والتعديل ببيان عقائد الرواة وأفكارهم عند ذكرهم.

والإمام العجلي أيضا في كتابه هذا يهتم اهتماما واضحا بذكر عقائد الرجال ومذاهبهم، فهو بعد ذكر مراتبهم من حيث الثقة والضعف يذكر مذهبهم وعقيدتهم، ويوضح من كان منهم لين القول في بدعته أو كان غاليا أو كان داعيا إليها، ومع أن من لم ينسب إلى بدعة فهو من أهل السنة ولكنه مع ذلك يصف العلماء والأئمة الذين قاموا بالدفاع عن السنة بأنهم أصحاب سنة.

ويذكر هذا الوصف في تراجمهم باعتزاز.

وفيما يلي أذكر بعض النماذج عن الإمام العجلي، فيما يتعلق بأهل السنة وأهل الأهواء والبدع.

أصحاب السنة:

وهم كثيرون - والحمد لله - في كتاب العجلي وأذكر بعض التراجم للنموذج فقط:

أحمد بن حنبل: ثقة ثبت صاحب سنة.

أحمد بن صالح: مصري ثقة صاحب سنة.

إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري: كوفي ثقة، وكان رجلا صالحا قائما بالسنة.

العثمانيون والعلويون:

اتفق عامة أهل السنة أن أفضل هذه الأمة بعد نبي الله: أبو بكر وعمر وعثمان بن عفان رضي الله عنهم.

وفي صحيح البخارى (٣٦٥٥) عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ كُنَّا نُخَيَّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَخَيَّرُ أَبَا بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . ولكن يبدو أن بعض الناس كانوا يهتمون بهذا الموضوع اهتماما خاصا، فسُمُّوا بالعثمانيين. وكان مقابلهم ناس آخرون يفضلون عليا رضي الله عنه على عثمان فسُمُّوا بالعلويين. ولم يكن الأمر يصلُ بينهم إلى التشيع أو النصب، وإنما خلافهم كان فيمن هو الأفضل مع الاعتراف بفضلهما وصحة خلافتهما.

والإمام العجلي في كثير من التراجم، ينبه على آرائهم هذه.

فعلى سبيل المثال روى في ترجمة أبي وائل شقيق بن سلمة بسنده عن عاصم قال: قيل لأبي وائل: أيهما أحبُّ إليك علي أو عثمان؟ قال: كان علي أحبَّ إليَّ من عثمان، ثم صار عثمانُ أحبَّ إليَّ من علي.

وطلحة بن مصرف الياامي: كوفي ثقة، وكان يحرم النبيذ، وكان عثمانيا يفضلُّ عثمان على علي، وكان من أقرأ أهل الكوفة وخيارهم.

وزبيد بن الحارث الياامي، كوفي ثقة ثبت في الحديث، وكان علويًّا وكان يزعم أن شرب النبيذ سنَّةٌ. ومن الطرائف التي ذكرها الإمام العجلي في هذا الصدد، ما ذكر في ترجمة طلحة بن مصرف الياامي فقال: " وكان طلحة مصرف وزبيد الياامي متواخين، وكان طلحة عثمانيا وزبيد علويا، وكان طلحة يحرم النبيذ، وكان زبيد يشربه ومات طلحة فأوصى إلى زبيد.

وكان عبد الله بن إدريس الأودي، وعبثر بن القاسم أبو زبيد الزبيدي متواخين.

وكان عبد الله بن إدريس عثمانيا وكان عبثر علويا.

وكان ابن إدريس يحرم النبيذ وكان عبثر يشربه، ومات عبثر فقام ابن إدريس يسعى في دين عليه حتى قضاه.

وكان عبد الله بن عكيم الجهني..وعبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري متواخين، وكان عبد الله بن عكيم عثمانيا وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى علويا، وما سمع يتذاكران شيئا من ذلك.

إلا أن ابن عكيم قال لعبد الرحمن بن أبي ليلى يوما: أمّا إن صاحبك (يعني عليا) لو صبر لأتاه الناس. وماتت أم عبد الرحمن ابن أبي ليلى فقدّم عليها ابن عكيم فصلّى عليها "

ويظهر من هذه الروايات أنهم مع اختلافهم في وجهات نظرهم كانوا إخوانا متحابين في الله، متعاونين في البر والتقوى لا قطيعة بينهم ولا تنافر.

وقد ذكر الذهبي عن الأعمش قال: أدركت أشياخنا زرا وأبا وائل فمنهم من عثمان أحبُّ إليه من علي، ومنهم من علي أحبُّ إليه من عثمان، وكانوا أشدَّ شيء تحابًّا وتوادًّا.

ومن فرق أهل الأهواء التي يشير إليها العجلي: الشيعة، النواصب، القدرية، المرجئة، الجهمية، الخوارج.

ومع الإشارة إلى عقائدهم يطلق عليهم ما يستحقون من مراتب الجرح والتعديل، كثقة أو لا بأس به، أو ضعيف، أو غير ذلك.

وهذا يدل على أن الإمام العجلي كغيره من المحدثين لا يترك الرواية عن أحد مجرد ما وجد فيه من خلاف عقدي أو فكري، بل المدار على الصدق والعدالة والضبط.

فإذا كان الراوي متصفا بالورع والتقوى والصدق والضبط فيصدق في خبره إلا إذا أدت بدعته إلى الكفر أو الكذب فحينذاك تسقط عدالته.

وقد فصل أهل العلم القوم في قبول رواية أهل البدع بما لا مجال لذكره هنا.

التنبه على علل أخرى :

بعد ذكر مرتبة الراوي ينبه الإمام العجلي على علل أخرى قد تستوجب ضعف الإسناد أو التوقف فيه حتى بعد ثبوت عدالة رجاله.

ومن هذه العلل: الاختلاط: وهو " فساد العقل " وعدم انتظام الأقوال والأفعال إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض، من موت ابن أو سرقة مال، كالمسعودي أو ذهاب كتب كابين لهيعة، أو احتراقها ...

فإذا أصيب الثقة بالاختلاط لأي سبب من الأسباب، فحينذاك يقبل المحدثون من حديثه رواية من روى عنه قبل الاختلاط، ولا يقبلون من روى عنه بعد الاختلاط أو أشكل أمره، فلم يعرف هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده.

والذين أصيبوا بهذا من الرواة الثقات قليلون جدا، وقد تتبعهم النقاد واحدا واحدا، ليعرفوا من روى عنهم قبل الاختلاط، ومن روى عنهم بعده.

وذلك لما له من تأثير في صحة الحديث أو ضعفه.

والإمام العجلي يأتي بفوائد مهمة في هذا الموضوع، نقلها عنه الباحثون في تراجم هؤلاء، كالذهبي في ميزان الاعتدال، وعنه ابن الكيال في الكواكب النيرات، وكذلك ابن رجب في شرح علل الترمذي وغيرهم.

ومن أمثلة ذلك ما ذكره في ترجمة سعيد بن إياس الجريري، إذ قال: " بصري ثقة واختلط بأخرة.

روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدى، كما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو محتلط.

إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة وإسماعيل بن علية وعبد الأعلى أصحابهم سماعا سمع منه قبل أن يختلط بشماني سنين وسفيان الثوري وشعبة صحيح "

ومثل هذا في تراجم حجاج بن نصير الفساطيطي، وعارم بن الفضل السدوسي، وعطاء بن السائب بن يزيد، وعبد الرحمن المسعودي، وأبي إسحاق السبيعي، وسعيد بن أبي عروبة، وزكريا بن أبي زائدة.

التدليس:

وهو رواية الراوي عن سمعه ما لم يسمعه منه موهما بالسماع. ولما كان المدلسون من الرواة يسقطون الوساطة بينهم وبين شيخهم ليكون ظاهر الإسناد أنه متصل، بينما هو في الحقيقة منقطع ويستلزم ضعف الإسناد. فقد تتبع النقاد مثل هؤلاء الرواة - وهم قليلون - وبينوا أساليبهم وطرقهم. والإمام العجلي أيضا نبه على مثل هذا في تراجم تليد بن سليمان، وجابر بن يزيد الجعفي، والحجاج بن أرطاة، وهشيم بن بشير، وغيرهم. ومن القواعد المهمة التي ذكرها العجلي في هذا الباب ما ذكره ابن رجب في شرح علل الترمذي بعنوان: ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة. ثم قال: قال العجلي: إذا قال سفيان بن عيينة: عن عمرو سمع جابرا فصحيح. وإذا قال سفيان: سمع عمرو جابرا فليس بشيء. يشير إلى أنه إذا قال: عن عمرو فقد سمعه منه، وإذا قال: سمع عمرو جابرا فلم يسمع ابن عيينة عن عمرو.

الإرسال:

ويطلق في الغالب على رواية التابعي عن النبي ﷺ واستعمله العجلي وغيره في المعنى اللغوي أيضا في كل من روى عن من لم يلقه، وهذا أيضا من علل الإسناد، وقد نبه الإمام العجلي على هذا في بضع وعشرين ترجمة، كقوله في عباس بن ذريح ثقة روى عن الشعبي وهو يرسل عن عائشة لم يدركها في عداد الشيوخ وروى عنه شريك وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما. والإمام ابن رجب كثيرا ما يهتم بذكر هذه الفوائد عن العجلي في شرح علل الترمذي. وهناك علل أخرى من أخطاء الرواة وغيرها، بينها العجلي في ترجمة إبراهيم بن مرزوق، وعاصم بن أبي النجود، ويحيى بن أبي بكير قاضي كرمان وغيرهم. وقد ذكر الإمام العجلي في ترجمة عامر الشعبي: (مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحا وأهل اليمن أرق قوم). وقال العجلي في ترجمة حجاج بن أرطاة: " كان جائر الحديث إلا أنه صاحب إرسال وكان يرسل عن يحيى بن أبي كثير ولم يسمع منه شيئا، ويرسل عن مكحول ولم يسمع منه شيئا، ويرسل عن الزهري ولم يسمع منه شيئا، وإنما يعيب الناس منه التدليس، وروى نحوه من ستمائة حديث "

ومثل هذا في تراجم كثيرة منها إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، والحكم بن عتبة، وسلمة بن دينار، وسليمان بن حرب البكري، وعارم بن الفضل السدوسي، وعبد العزيز بن جريج المكي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وعمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، وغيرهم.

• توثيق العجلي وإتهامه بالتساهل فيه :

تقدم من ألفاظ الأئمة في الثناء على العجلي ، ما بين أنه إمام من أئمة النقد ، وأنه من كبار الحفاظ مع التدين المتين والورع والزهد ، حتى إنه كان يقرن في ذلك بيحيى بن معين والإمام أحمد بن حنبل إمامي السنّة والجرح والتعديل .

وثناء الأئمة عليه بذلك استمر من عصره وفي حياته، إلى زمن الإمام الذهبي وابن ناصر الدين، بل إلى ما بعد ذلك ، حتى العصر الحديث حين أتهم بالتساهل كما يأتي !!

بل لقد مضى الأئمة على اعتماد أقوال العجلي ، والنص على أنه من أئمة الجرح والتعديل المعتمدين ، وعلى الثناء على كتابه في الجرح والتعديل .

فكتاب العجلي أحد موارد الخطيب البغدادي ، والحميدي (ت ٤٨٨ هـ) وابن عساكر ، والمزي ، والذهبي ، وابن رجب الحنبلي ، والحافظ ابن حجر ، والسخاوي ، والسيوطي ، وابن العماد الحنبلي ، وغيرهم ^{٦٩٣} .

وقد ذكره الإمام الذهبي في كتابه (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل) ^{٦٩٤} وذكره السخاوي في (المتكلمون في الرجال) ^{٦٩٥} .

وقال الذهبي في ترجمته في (سير أعلام النبلاء) : " وله مصنف مفيد في الجرح والتعديل ، طالعه ، وعلقت منه فوائد يدل على تبحّره بالصنعة وسعة حفظه " ^{٦٩٦} .

وقال نحو هذه العبارة الصفدي في (الوافي بالوفيات) ^{٦٩٧} .

وقال ابن ناصر الدين : " وكتاب في الجرح والتعديل يدلُّ على سعة حفظه وقوة باعه الطويل " ^{٦٩٨} . وعلى هذا لم أجد أحداً من الأئمة السابقين - قبل العصر الحديث - من وسم العجلي بالتساهل في التوثيق وأنه لا يعتمد على توثيقه إذا انفرد به لراو لم نجد فيه قولاً لغيره .

^{٦٩٣} - انظر مقدمة تحقيق كتاب العجلي للبستوي (١/٨٠-٨٩)

^{٦٩٤} - ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي رقم ٢٨٦

^{٦٩٥} - الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ للسخاوي (٣٤٤)

^{٦٩٦} - سير أعلام النبلاء للذهبي (١٢/٥٠٦) .

^{٦٩٧} - الوافي بالوفيات للصفدي (٧/٧٩) .

^{٦٩٨} - شذرات الذهب لابن العماد (٣/٢٦٦) .

وأول من وجدته وصف العجلي بالتساهل في التوثيق: العلامة المحقق عبد الرحمن ابن يحيى المعلمي (ت ١٣٨٦هـ) حيث قال في (طليعة التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل) : " والعجلي قريب من ابن حبان في توثيق المجاهيل من القدماء "٦٩٩.

وقال أيضاً في (الأنوار الكاشفة) : " وتوثيق العجلي وجدته بالاستقراء كتوثيق ابن حبان أو أوسع "٧٠٠ .
وتبعه على ذلك محدث العصر العلامة محمد ناصر الدين الألباني ، في مواطن كثيرة من كتبه ، منها قوله في (سلسلة الأحاديث الصحيحة) : " العجلي معروف بالتساهل في التوثيق ، كابن حبان تماماً ، فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بنقدهم وجرحهم "٧٠١ .

ثم انتشر هذا القول بتساهل العجلي بين طلبة العلم وأصحاب التأليف ، حتى شاع واشتهر ، ولم تعد ترى فيهم من يدفعه أو يخالفه ، بل من يناقشه بالدليل والبرهان ، فأصبح من الأمور المسلمة عندهم ، لا يحتاج إلى استدلال ، بل ربما لا يجوز ذلك فيه !! .

وخطأ ذوي الفضل – كالمعلمي والألباني – يزيد من فضلهم ، لأنه أجر واحد من مجتهد معذور ، يضاف إلى ما سبقت به أعمالهم – تقبلها الله – لكن تقليدهما فيه ، والتعصب لذلك جهلاً واستكباراً هو المأخوذ على صاحبه .

ولمناقشة هذه المسألة ، أذكر أدلة من اهتموا العجلي بالتساهل ، ثم أتبعها بالرد عليها ، قالوا : يدلُّ على تساهله أموراً ثلاثة :

- الأول : كثرة توثيقه لمن لم نجد لغيره فيهم كلاماً .
الثاني : مخالفته لغيره من أئمة النقد بتوثيقه رواة جهلهم غيره أو ضعفهم أو تركهم .
الثالث : عدم اعتماد الحافظ ابن حجر لتوثيق العجلي إذا انفرد .

والرد على هذه الشبه من وجوه :

الأول : أما توثيقه لمن لم نجد لغيره فيهم كلاماً ، فما وجه دلالته على تساهله ؟ وهل تزيد على أن أعلننا جهلنا ؟

وأنا عاجزنا أن نعرف حال الراوي إلا من طريق العجلي !؟

ثم إن كان هذا دليلاً على تساهل العجلي ، فلن ينجو إمام من أئمة الجرح والتعديل ممن أن يكون متساهلاً كالعجلي ، لأنه لا يخلو إمام – خاصة المكثرون من نقد الرواة – من أن نجد له توثيقاً لراو لم يتكلم فيه غيره ، فصنف يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، بالتساهل إذن بنفس الحجة التي وصفت بها العجلي بذلك !!! .

٦٩٩ – التنكيل للمعلمي (٦٩/١) .

٧٠٠ – الأنوار الكاشفة للمعلمي (٦٨) .

٧٠١ – سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٢/٢١٨ رقم ٦٣٣) .

الثاني : أمّا مخالفة العجلي بتوثيقه لرواة جهلهم غيره من الأئمة فمتى يكون من عنده زيادة علم مقدماً على غيره إذا لم نقبل توثيق العجلي في هذه الحالة؟! .

إن قول الإمام عن راو : إنه (مجهول) إعلام من الإمام عن عدم معرفته له ، وإعلان منه أنه لا يخبر حاله ، فإذا قال إمام آخر عن ذلك الراوي : إنه (ثقة) فليس في ذلك مخالفة أصلاً ، ولا هذه المسألة من مسائل تعارض الجرح والتعديل ، لأن من جهل الراوي توقف عن الحكم عليه بالثقة والضعف أيضاً ، لعدم معرفته له ، ومن وثقه عرفه ، وعرف من حاله ما يستحق التوثيق ، فأصدر هذا الحكم عليه .

وهنا نقول : مَنْ كان عنده علمٌ حجّةً على من لم يكن عنده علمٌ .

والعجلي إمامٌ كبير ، أكبر سنّاً وأعلى إسناداً من الإمام البخاري ، وكان يقرب بالإمام أحمد ويحيى بن معين في العلم ، كما سبق ، فمثله لا ينكر عليه أن يعرف من يجله غيره من أئمة النقد ، ولا يستغرب منه أن يكون حجّةً على عدم علم غيره من حفاظ الحديث .

الثالث : أما مخالفة العجلي بتوثيقه لرواة ضعفهم غيره أو تركهم سواء فمن نجا من الأئمة من مثل ذلك ؟ !! .

إن اختلاف اجتهادات الأئمة في الرواة جرحاً وتعديلاً واقع واضح وضوح الشمس لكثرتة تكرره ، ولجميع الأئمة، فلن تجد إماماً إلا وقد وثق من ضعفه غيره أو ضعف من وثقه غيره ، وربما كان الصواب مع من وثقه ، وربما كان العكس ، فلا كون الصواب مع الموثق بالدليل الكافي لوسم المضعف بالتشدد ، ولا كون الصواب مع المضعف بالبرهان الصحيح على اتهام الموثق بالتساهل وإلا لن يخلو إمام من أن يكون متشدداً متساهلاً في آن واحد !! لأنه لن يخلو إمام من أن يوثق مَنْ الصوابُ ضعفه أو يضعف مَنْ الصوابُ توثيقه .

الرابع : أما عدم اعتماد الحافظ ابن حجر على توثيق العجلي ، فليس بصحيح مطلقاً ، بل اعتمده مرات كثيرة خاصة مع توثيق ابن حبان .

فها هو قد ذكر حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي في التقريب وقال عنه : ثقة^{٧٠٢} مع أنه لم يذكر في التهذيب له موثقاً غير العجلي^{٧٠٣} .

وهاهو يقول عن أم الأسود الخزاعية في (التقريب) : (ثقة) مع أنه لم يذكر أن أحداً تكلم عنها في (التهذيب)^{٧٠٤} غير توثيق العجلي^{٧٠٥} .

٧٠٢ - التقريب (رقم ١٤٢٦) .

٧٠٣ - التهذيب (٤٠٩/٢) .

٧٠٤ - التقريب (رقم ٨٨٠٠) .

٧٠٥ - التهذيب (٤٥٩/١٢) .

ولما ذكر الحافظ في (التهذيب) : البراء بن ناجية الكاهلي ، وتوثيق العجلي وابن حبان له ، مع قول الذهبي عنه : فيه جهالة لا يعرف ، تعقب الحافظ قول الذهبي بقوله : قد عرفه العجلي وابن حبان فيكفيه^{٧٠٦} وأمثلة ذلك كثيرة جداً.

نعم .. هناك مواطن أخرى ينقل الحافظ بن حجر في (التهذيب) توثيق العجلي ، مع ذلك لا يقول عن ذلك الراوي الذي نقل فيه توثيق العجلي في (التقريب) : " ثقة " بل يقول : " مقبول " ^{٧٠٧}.

ولذلك أيضاً أمثلة كثيرة ، فليس عدم اعتماد الحافظ لتوثيق العجلي في مواطن قاضياً على اعتماده عليه في مواطن أخرى بل العكس هو الصواب، لأن العجلي إمام من جلة أئمة الجرح والتعديل كما سبق من كلام الأئمة عنه فبأي حجة نعرض عن اعتماد قوله في راو لا يخالف له فيه أصلاً ؟

ونقول في هؤلاء الرواة الذي لم يعتمد الحافظ فيهم توثيق العجلي ما نقوله تماماً في رواة وثقهم يحيى بن معين^{٧٠٨} وعلي بن المديني^{٧٠٩} وأبو حاتم^{٧١٠} وأبو داود^{٧١١} والنسائي^{٧١٢} وغيرهم^{٧١٣} وذكر الحافظ ذلك عنهم في (التهذيب) مع ذلك قال الحافظ عن هؤلاء الرواة الذين وثقهم أولئك الأئمة وأمثالهم في بعض الأحيان : " مقبول " ^{٧١٤} فهل نقول إن الحافظ لا يعتمد توثيق أولئك الأئمة؟! أم نلتمس الأعذار للحافظ؟ ونقول : لعل له اجتهاداً ، أو لعله سبق قلم ، أو هو خطأ معذور صاحبه ماجور إن شاء الله تعالى .

قلت : الصواب أنه قال ذلك ، لأن هؤلاء الرواة قليلو الرواية ، ولم يرو عنهم سوى واحد في الأكثر ، وهي متربة تعديل كما أشرت وليست مرتبة جرح!!
المهم أن لا يكون عدم اعتماد الحافظ لتوثيق العجلي سبباً لعدم اعتمادنا نحن توثيقه ، وإلا ألجانا القياس الصحيح على ذلك إلى عدم اعتمادنا توثيق يحيى بن معين وعلي بن المديني وأبي حاتم وأبي داود والنسائي وهذا هو الباطل !! .

^{٧٠٦} - التهذيب (٤٢٧/١-٤٢٨).

^{٧٠٧} - وقد فهم كثير من علماء العصر هذه العبارة للإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله على غير مراده ، والصواب أنها من مراتب التعديل ، وأن صاحبها يدور حديثه بين الحسن والصحيح ، كما تبين لي في كتابي ((الحافظ ابن حجر ومنهجه في تقريب التهذيب)) - الكلام عن المرتبة السادسة .

^{٧٠٨} - انظر التهذيب (١٤/١٢) مع التقريب (رقم ٨٠٠٢) والتهذيب (٣٨٥/١٠) مع التقريب (رقم ٧٠٨٥) والتهذيب (٢٩٧/١٠) مع التقريب (رقم ٦٩٢٨) .

^{٧٠٩} - انظر التهذيب (٤١٥/٩) مع التقريب (رقم ٦٢٨٨) .

^{٧١٠} - انظر التهذيب (١٧٨/٥) مع التقريب (رقم ٣٢٧٨) والتهذيب (٥٣٧/٩) مع التقريب (٦٤٥٦) .

^{٧١١} - انظر التهذيب (٤١٠/٢) مع التقريب (رقم ١٤٢٨) والتهذيب (١٦٢/١٢) مع التقريب (٨٣٠٢) .

^{٧١٢} - انظر التهذيب (٤٥٥/٩) مع التقريب (رقم ٦٣٤١) والتهذيب (٣٥٣/١٠) مع التقريب (رقم ٧٠٣٢) .

^{٧١٣} - استعنت لذكر هذه الأمثلة بكتاب (إمعان النظر في تقريب الحافظ ابن حجر) لعطاء بن عبد اللطيف بن أحمد (٨٠-١٣٤) .

^{٧١٤} - انظر كلامي على المقبول ، قبل قليل .

ثم لنفترض أن الحافظ لم يكن يعتمد توثيق العجلي ، فهل الحافظ حجة على غيره من الأئمة ، الذين وصفوا العجلي بالإمامة في الحديث ، حتى قرنوه بابن معين والإمام أحمد؟! .

ويمكن أن نعارض الحافظ بتصرف غيره من الحفاظ كابن رشيد السبتي (ت ٧٢١هـ) الذي اعتمد توثيق العجلي لعمارة بن حديد^{٧١٥} في مقابل جهالة أبي زرعة وأبي حاتم وابن عبد البر وغيرهم له^{٧١٦} ليؤكد لنا بذلك عظيم اعتداده بتوثيق العجلي ، وليعطينا مثلاً واقعياً لما سبق أن ذكرناه ، من أن توثيق الإمام مقدم على جهل غيره من الأئمة لأن مع الموثق زيادة علم .

وبذلك نكون قد رددنا على أدلة وشبه من اتهم العجلي بالتساهل في التوثيق وبيننا أن هذا القول قول مستحدث^{٧١٦} وأن جميع الأئمة السابقين على رأي واحد وهو: اعتقاد إمامة العجلي في علم الحديث وأنه أحد نقاد الآثار وصيارفة العلل ، وأئمة الجرح والتعديل ، لا يغمز بشيء في علمه ، ولا يخطأ في منهجه ، وأنه يقرب بالإمام أحمد ويحيى بن معين .

فلا أرى - بعد ذلك - عدم الاعتماد على توثيقه بدعوى تساهله ، إلا قولاً مرجوحاً ضعيفاً ، فيه إهدار لأحكام جلييلة من إمام جليل عليه رحمة الله .

أما الأسماء التي أطلقها الأئمة على الكتاب ، فمختلفة :

فسموه بـ (الثقات) و (الجرح والتعديل) و (التاريخ) و (معرفة الرجال) ، و (السؤالات) وقال عبد العليم البستوي في مقدمة تحقيقه : " يظهر بعد هذا أن كل هذه الأسماء العديدة لكتاب واحد ، وقد وصفه كل حسب ما بدا له بالنظر إلى موضوعه ومحتوياته فهو كتاب (الثقات) لغلبتهم عليه ، وهو كتاب (الجرح والتعديل) كما هو واضح ، وهو كتاب (التاريخ) بالمعنى المعروف عند المحدثين " ^{٧١٧} .

قلت : لكن تسمية الكتاب بـ (الثقات) جرت إلى خطأ كبير عن هذا الكتاب ، فلم يفهم على أن تسميته بـ (الثقات) لأن الثقات هم أغلب من ذكر فيه ، بل فهم على أنه كتاب مختص بـ (الثقات) فقط ، كثقات ابن حبان وابن شاهين !! .

فمن الحفاظ : يقول خاتمهم الحافظ ابن حجر في (نزهة النظر) : " ومنهم من أفرد الثقات بالذكر ، كالعجلي ، وابن حبان وابن شاهين " ^{٧١٨} .

^{٧١٥} - ملء العبية لأبي رشيد - الاسكندرية ومصر عند الورود - (٣ / ٣١) .

^{٧١٦} - المصدر السابق ، والتهذيب (٧ / ٤١٤) .

^{٧١٧} - معرفة الثقات للعجلي - مقدمة التحقيق - (١ / ٦٥ - ٧٠) .

^{٧١٨} - نزهة النظر لابن حجر (ص ١٩٩) .

ومن المعاصرين : يقول فضيلة العلامة الأستاذ الدكتور أكرم ضياء العمري في (موارد الخطيب البغدادي) : " أما كتب الثقات ، فأول من صنف فيها : أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي " ٧١٩ .

إلا أن الصواب : أن كتاب العجلي ليس مختصاً بـ (الثقات) ففيه جماعة جرحهم العجلي نفسه ، بالضعف تارة ٧٢٠ وبالترك أخرى ٧٢١ ، وبالكذب أحياناً ٧٢٢ ، وبالزندقة أيضاً ٧٢٣ ، بل لقد بوب لكتابه باباً بعنوانه : " ومن المتروكين " كما في الجزء المتبقي من أصل كتاب العجلي ٧٢٤ .

إذن فكتاب العجلي ليس مختصاً بالثقات ، ولذلك فإنني أعتبر تسمية كتابه بـ (الثقات) خطأ ، جرّ إلى خطأ اعتقاد اختصاصه بالثقات ! .

وقد يجزّئ إلى خطأ آخر وهو أن بعض الرواة الذين ذكرهم العجلي في كتابه لم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً ٧٢٥ فمن ظن أن الكتاب مختص بالثقات اعتبرهم ثقات عند العجلي ، قياساً على ثقات ابن حبان .

وأقرب الأسماء إلى الصواب : إما (السؤالات) ، أو (معرفة الثقات ... ومن الضعفاء ..) كما سبق عن نسخة ترتيب تقي الدين السبكي .

ويظهر من هذه التسمية الراجحة : أن شرط العجلي في كتابه أوسع من اختصاصه بـ (الثقات) كما سبق ، بل هو كتاب في (الجرح والتعديل) وفي (تاريخ الرواة) وفي (معرفة الرجال) مطلقاً ، وهذه كلها تسميات أولى من : (الثقات) لأنها أصدق وصفاً لمضمون الكتاب . اهـ ٧٢٦

الثاني

كتاب الثقات" لابن حبان البُسْتِي المتوفى سنة ٣٥٤ للهجرة.

ابْنُ حَبَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ التَّمِيمِيُّ، الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْحَافِظُ، الْمُجَوِّدُ، شَيْخُ خُرَّاسَانَ، أَبُو حَاتِمٍ، مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَّانَ بْنِ مُعَاذِ بْنِ مَعْبِدِ بْنِ سَهَيْدِ بْنِ هَدِيَّةَ بْنِ مُرَّةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ

٧١٩ - موارد الخطيب للعمري (ص ٣١) .

٧٢٠ - انظر معرفة الثقات للعجلي (رقم ٨٥، ٩٠، ١٠٩، ١١١، ٢٨٨، ٣٢٩، ٣٢٩، ٥٦٦، ١٣٦٤، ١٤٠٧، ١٤٦٦، ١٦٢٣، ١٦٣٩، ١٨٢٦، ١٨٦٩، ١٩٠٩) .

٧٢١ - انظر معرفة الثقات (رقم ٣٤٧، ٨٤٩، ١٤٩٦) وتحقيق القلعي (رقم ١٨٧٦) .

٧٢٢ - انظر معرفة الثقات للعجلي (رقم ١٩٢٤، ٢٤٥) .

٧٢٣ - انظر معرفة الثقات للعجلي (رقم ٢٠٦٦) .

٧٢٤ - معرفة الثقات للعجلي - مقدمة التحقيق - (٧٤/١) .

٧٢٥ - انظر معرفة الثقات للعجلي (رقم ٨١٨، ٨٥٠، ٨٧٠، ٦٢٩، ١١٠٤، ١١٩٠) .

٧٢٦ - انظر تساهل العجلي بين المثبتين والنافين.. حاتم الشریف"

زَيْدُ بْنُ مُرَّةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَارِمِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمِ التَّمِيمِيِّ الدَّارِمِيِّ
الْبُسْتِيِّ، صَاحِبُ الْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ.

وُلِدَ سَنَةَ بَضْعِ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو سَعْدِ الْإِدْرِيْسِيُّ: كَانَ عَلَى قِضَاءِ سَمَرْقَنْدَ زَمَانًا، وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ الدِّينِ، وَحَفَاطِ الْآثَارِ، عَالِمًا
بِالطَّبِّ، وَبِالنُّجُومِ، وَفُنُونِ الْعِلْمِ.

صَنَّفَ الْمُسْنَدَ الصَّحِيْحَ، يَعْنِي بِهِ: كِتَابَ (الْأَنْوَاعِ وَالتَّقَاسِيمِ)، وَكِتَابَ (التَّارِيخِ)، وَكِتَابَ (الضُّعْفَاءِ)،
وَفَقَّهَ النَّاسَ بِسَمَرْقَنْدَ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ ابْنُ حَبَّانٍ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ فِي الْفِقْهِ، وَاللُّغَةِ، وَالْحَدِيثِ، وَالْوَعْظِ، وَمِنْ عِقْلَاءِ
الرِّجَالِ.

قَدِمَ نَيْسَابُورَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ، فَسَارَ إِلَى قِضَاءِ نَسَا، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْنَا فِي سَنَةِ سَبْعِ،
فَأَقَامَ عِنْدَنَا بَنِيْسَابُورَ، وَبَنَى الْخَانِقَاهُ، وَقُرِئَ عَلَيْهِ جُمْلَةٌ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ نَيْسَابُورَ إِلَى وَطَنِهِ
سَجِسْتَانَ عَامَ أَرْبَعِينَ، وَكَانَتِ الرَّحْلَةُ إِلَيْهِ لِسَمَاعِ كُتْبِهِ.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ: كَانَ ابْنُ حَبَّانٍ ثِقَةً نَبِيْلًا فَهْمًا.

قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ فِي أُنْتَاءِ كِتَابِ (الْأَنْوَاعِ): لَعَلْنَا قَدْ كَتَبْنَا عَنْ أَكْثَرِ مَنْ أَلْفَى شَيْخِ.

قُلْتُ: كَذَا فَلْتَكُنِ الْهَمُّ، هَذَا مَعَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْفِقْهِ، وَالْعَرَبِيَّةِ، وَالْفَضَائِلِ الْبَاهِرَةِ، وَكَثْرَةِ
التَّصَانِيفِ.

قَالَ الْخَطِيبُ: ذَكَرَ مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرِ السَّجْزِيِّ تَصَانِيفَ ابْنِ حَبَّانٍ، فَقَالَ: (تَارِيخُ الثَّقَاتِ)، (عِلَلُ أَوْهَامِ
الْمُؤَرِّخِينَ) مَجْلَدٌ، (عِلَلُ مَنَاقِبِ الزُّهْرِيِّ) عِشْرُونَ جُزْءًا، (عِلَلُ حَدِيثِ مَالِكِ) عَشْرَةٌ أَجْزَاءً، (عِلَلُ مَا أَسْنَدَ
أَبُو حَنِيفَةَ) عَشْرَةٌ أَجْزَاءً.

(مَا خَالَفَ فِيهِ سُفْيَانُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءً، مَا خَالَفَ فِيهِ شُعْبَةُ سُفْيَانَ) جُزْءَانِ.

(مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ السُّنَنِ) مَجْلَدٌ، (مَا انْفَرَدَ بِهِ الْمَكِّيُّونَ) مَجْلِيدٌ، (مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ) مَجْلَدٌ،

(مَا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ خُرَاسَانَ) مَجْلِيدٌ، (مَا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، أَوْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ) مَجْلِيدٌ.

(غَرَائِبُ الْأَخْبَارِ) مَجْلَدٌ، (غَرَائِبُ الْكُوفِيِّينَ) عَشْرَةٌ أَجْزَاءً، (غَرَائِبُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ) ثَمَانِيَّةٌ أَجْزَاءً،

(الْكِنَى) مَجْلِيدٌ، (الفصلُ وَالْوَصْلُ) مَجْلَدٌ، (الفصلُ بَيْنَ حَدِيثِ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَأَشْعَثِ بْنِ

سَوَّارِ) جُزْءَانِ، كِتَابُ (مَوْقُوفِ مَا رُفِعَ) عَشْرَةٌ أَجْزَاءً.

(مَنَاقِبُ مَالِكِ)، (مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ)، كِتَابُ (المُعْجَمِ عَلَى الْمَدِينِ) عَشْرَةٌ أَجْزَاءً، (الأَبْوَابُ الْمُنْفَرِقَةُ) ثَلَاثَةٌ

مَجْلَدَاتٍ، (أَنْوَاعُ الْعُلُومِ وَأَوْصَافُهَا) ثَلَاثَةٌ مَجْلَدَاتٍ، (الْمَهْدَايَةُ إِلَى عِلْمِ السُّنَنِ) مَجْلَدٌ، (قُبُولُ الْأَخْبَارِ)،

وَأَشْيَاءٌ.

قَالَ مَسْعُودُ بْنُ نَاصِرٍ: وَهَذِهِ التَّوَالِيفُ إِنَّمَا يُوجَدُ مِنْهَا النَّزْرُ الْبَسِيرُ، وَكَانَ قَدْ وَقَفَ كَتَبَهُ فِي دَارٍ، فَكَانَ السَّبَبُ فِي ذَهَابِهَا مَعَ تَطَاوُلِ الزَّمَانِ ضَعْفُ أَمْرِ السُّلْطَانِ، وَاسْتِيْلَاءُ الْمَفْسِدِينَ. وَقَدْ اعْتَرَفَ أَنَّ (صَحِيحَهُ) لَا يَقْدَرُ عَلَى الْكَشْفِ مِنْهُ إِلَّا مَنْ حَفِظَهُ، كَمَنْ عِنْدَهُ مَصْحَفٌ لَا يَقْدَرُ عَلَى مَوْضِعِ آيَةٍ يَرِيدُهَا مِنْهُ إِلَّا مَنْ يَحْفَظُهُ. وَقَالَ فِي (صَحِيحِهِ): شَرَطْنَا فِي نَقْلِهِ مَا أَوْدَعْنَاهُ فِي كِتَابِنَا إِلَّا نَحْتَجُّ إِلَّا بِأَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ شَيْخٍ فِيهِ خَمْسَةُ أَشْيَاءَ:

العدالة في الدين بالستر الجميل.

الثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

الثالث: العقل بما يحدث من الحديث.

الرابع: العلم بما يحيل المعنى من معاني ما روى.

الخامس: تعري خبره من التدليس.

فمن جمع الخصال الخمس احتجنا به.

ثُوْفِيُّ ابْنِ حَبَّانَ بِسِحْسِتَانَ بِمَدِينَةِ بُسْتٍ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِ مِائَةٍ، وَهُوَ فِي عَشْرِ الشَّمَانِينَ..... ٧٢٧

قال في مقدمة كتابه: " فأول ما أبدأ في كتابنا هذا ذكر المصطفى ﷺ ومولده ومبعثه وهجرته إلى أن قبضه الله تعالى إلى جنته ثم نذكر بعده الخلفاء الراشدين المهديين بأيامهم إلى أن قتل علي رحمة الله عليه ثم نذكر صحب رسول الله ﷺ واحدا على المعجم، إذ هم خير الناس قرناً بعد رسول الله ﷺ، ثم نذكر بعدهم التابعين الذين شافهوا أصحاب رسول الله ﷺ في الأقاليم كلها على المعجم، إذ هم خير الناس بعد الصحابة قرناً، ثم نذكر القرن الثالث الذين رأوا التابعين فأذكرهم على نحو ما ذكرنا الطبقتين الأوليين، ثم نذكر القرن الرابع الذين هم أتباع التابعين على سبيل من قبلهم وهذا القرن ينتهي إلى زماننا هذا، ولا أذكر في هذا الكتاب الأول إلا الثقات الذين يجوز الاحتجاج بخبرهم، واقنع بهذين الكتابين المختصرين عن كتاب التاريخ الكبير الذي خرّجناه لعلمنا بصعوبة حفظ كل ما فيه من الأسانيد والطرق والحكايات، ولأن ما نملية في هذين الكتابين إن يسّر الله ذلك وسلم من توصيف الأسماء بقصد ما يحتاج إليه يكون أسهل على المتعلم إذا قصد الحفظ، وأنشط له في وعيه إذا أراد العلم من التكلف بحفظ ما لو أغضى عنه في البداية لم يخرج في فعله من التكلف لحفظ ذلك، فكل من أذكره في هذا الكتاب الأول فهو صدوقٌ يجوز الاحتجاج بخبره إذا تعرى خبره عن

خصال خمس ، فإذا وجد خبر منكرٌ عن واحدٍ ممن أذكره في كتابي هذا، فإن ذلك الخبر لا ينفكُ من إحدى خمس خصال:

إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرتُ اسمه في كتابي هذا في الإسناد رجلٌ ضعيفٌ لا يحتجُّ بخبره .
أو يكون دونه رجلٌ واهٍ لا يجوزُ الاحتجاجُ بروايته .
أو الخبر يكون مرسلًا لا يلزمنا به الحجَّة .
أو يكون منقطعًا لا يقوم بمثله الحجَّة .

أو يكون في الإسناد رجلٌ مدلسٌ لم يبين سماعه في الخبر من الذي سمعه منه، فإن المدلس ما لم يبين سماع خبره عمن كتب عنه لا يجوزُ الاحتجاجُ بذلك الخبر لأنه لا يدري لعله سمعه من إنسان ضعيفٍ يطلُّ الخبر بذكره، إذا وقف عليه وعرف الخبر به فما لم يقل المدلسُ في خبره - وإن كان ثقة - سمعتُ أو حدثني فلا يجوزُ الاحتجاجُ بخبره .

فذكرت هذه المسألة بكمالها بالعلل والشواهد والحكايات في كتاب شرائط الأخبار فأغنى ذلك عن تكرارها في هذا الكتاب .

وإنما أذكر في هذا الكتاب الشيخ بعد الشيخ وقد ضعفه بعضُ أئمتنا ووثَّقه بعضهم، فمن صحَّ عندي منهم أنه ثقةٌ بالدلائل النيرة التي بينتها في كتاب (الفصل بين النقلة) أدخلته في هذا الكتاب، لأنه يجوزُ الاحتجاجُ بخبره ، ومن صحَّ عندي منهم أنه ضعيفٌ بالبراهين الواضحة التي ذكرتها في كتاب (الفصل بين النقلة) لم أذكره في هذا الكتاب ، لكني أدخلته في كتاب الضعفاء بالعلل ؛ لأنه لا يجوزُ الاحتجاجُ بخبره، فكلُّ مَنْ ذكرته في كتابي هذا إذا تعرَّي خبره عن الخصال الخمس التي ذكرتها فهو عدلٌ يجوزُ الاحتجاجُ بخبره، لأنَّ العدلَ مَنْ لم يعرف منه الجرحَ ضدَّ التعديل، فمن لم يعلم يجرح فهو عدلٌ، إذا لم يبين ضده، إذ لم يكلفِ الناسُ من الناسِ معرفةَ ما غابَ عنهم، وإنما كلَّفوا الحكمَ بالظاهر من الأشياء، غيرِ المغيبِ عنهم، جعلنا الله ممن أسبلَ عليه جلاليبِ السُّرِّ في الدنيا وأتصلَ ذلك بالعفو عن جنائياته في العقبي إنه الفعال لما يريدُ "

وقد رتبته مؤلفه على الطبقات، ثم رتب أسماء كل طبقة على حروف المعجم داخل تلك الطبقة، وقد جعله من ثلاثة أجزاء. جعل الجزء الأول لطبقة الصحابة، والجزء الثاني لطبقة التابعين، والجزء الثالث لطبقة أتباع التابعين.

وبدأه بسيرة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين .

وقد رتبته مؤلفه على حروف المعجم، واقتصر في الترجمة على اسم الشخص واسم أبيه، ونقل أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه، وربما ذكر بعضَ شيوخ وتلاميذ صاحب الترجمة .
أمثلة من الصحابة :

[١] أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار أبو أمامة من الستة الرهط الذين استجابوا لرسول الله ﷺ حين دعاهم إلى الإسلام وشهد العقبتين وكان نقيبا، وكان أول من جمع بالمدينة على عهد رسول الله ﷺ .

[٢] أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى بن يزيد بن امرئ القيس بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن كنانة بن عوف بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة مولى رسول الله ﷺ كنيته أبو زيد وقد قيل أبو محمد ويقال أبو زيد توفي بعد أن قتل عثمان بن عفان ونقش خاتمه حب رسول الله ﷺ، قبض رسول الله ﷺ وهو ابن عشرين سنة وكان قد نزل وادي القرى وأمّه أم أيمن اسمها بركة مولاة رسول الله ﷺ وأخراهم [١٥٩٣] أم ورقة بنت حمزة بن عبد المطلب بنت عم رسول الله ﷺ اختلفوا في اسمها فمنهم من قال عمارة ومنهم من قال أمامة وقد قيل أم الفضل .

أمثلة من التابعين :

أخبرنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي أخبرنا الحسن بن سفيان ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ^{٧٢٨} .

قال أبو حاتم : خير الناس قرنا بعد الصحابة من شافه أصحاب رسول الله ﷺ وحفظ عنهم الدّين والسّنن، وإنما نملئ أسماءهم وما نعرف من أنبائهم من الشرق إلى الغرب على حروف المعجم إذ هو أدعى للمتعلم إلى حفظه وأنشط للمبتدئ في وعيه ، ولست أعرج في ذلك على تقدم السنّ ولا تأخره ولا جلاله الإنسان ولا قدره؛ بل أقصد في ذلك اللقاء دون الجلالة والسّن لأن اللقاء يشملهم جميعا غير أنا نذكر ما نعرف من أنسابهم وأقدارهم، وأذكر عند كل شيخ منهم شيئا فوقه وآخر دونه ليعتبر المتأمل للحفظ بما فيقيس من وراءهما عليهما حتى لا يتعذر على سالك سبيل العلم الوقوف على أنبائهم إن الله تعالى قضى ذلك وشاء.

قال أبو حاتم ومن التابعين الذين شافهوا الصحابة ورووا عنهم ممن ابتداء اسمه على الألف :

[١٥٩٤] إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي كنيته أبو إسحاق يروي عن أبيه روى عنه الزهري وهو أخو حميد بن عبد الرحمن بن عوف أمهما أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط مات إبراهيم سنة ست وتسعين بالمدينة وهو ابن خمس وسبعين سنة .

^{٧٢٨} - صحيح ابن حبان - (ج ١٦ / ص ٢١١) (٧٢٢٧) صحيح - بل متواتر

[١٥٩٥] إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني يروي عن أبيه وأسامة بن زيد روى عنه حبيب بن أبي ثابت.

[١٥٩٦] إبراهيم بن أبي موسى الأشعري يروي عن أبيه والمغيرة بن شعبة روى عنه الشعبي والحكم بن عتيبة

[١٥٩٧] إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي المدني يروي عن أبي هريرة وعائشة روى عنه محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وعبد الله بن محمد بن عقيل مات بالمدينة سنة عشر ومائة وكان أعرج اسم أمه خولة بنت منظور بن زبان.

[١٥٩٨] إبراهيم بن البراء بن عازب الأنصاري أخو الربيع بن البراء كوفي يروي عن أبيه روى عنه سلمة بن كهيل.

[١٥٩٩] إبراهيم بن رافع بن حديج الأنصاري مدني يروي عن أبيه روى عنه ابن أخيه رفاعة بن هرير.

[١٦٠٠] إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي يروي عن أبيه روى عنه شعبة بن الحجاج تأخر موته حتى كتب عنه شريك .

[١٦٠١] إبراهيم بن عكرمة بن يعلى بن أمية الثقفي يروي عن ابن عباس روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم .

[١٦٠٢] إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش بن رئاب بن يعمر يروي عن أبيه روى عنه مهدي بن ميمون .

[١٦٠٣] إبراهيم بن عبد الله بن قارظ القرشي الحجازي يروي عن عمر وعلي روى عنه الزهري وهو الذي يروي عن السائب بن يزيد وأبي سلمة .

[١٦٠٤] إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب كنيته أبو أسماء كوفي يروي عن أنس بن مالك، روى عنه الحكم وسلمة بن كهيل وأهل الكوفة مات في سنة ثنتين وتسعين وكان عابدا صابرا على الجوع الدائم ، وقد قيل إنه مات في حبس الحجاج بن يوسف بواسط سنة ثلاث وتسعين، وكان قد طرح عليه الكلاب لتنهشه^{٧٢٩}. ثنا الفريابي قال ثنا جرير عن الأعمش قال: كان إبراهيم يصوم الشهر لا يفطر فإذا أفطر أفطر على شربة سويق أو شربة لبن لا يزيد عليه، قال يزيد فحدثت به المغيرة فقال : إني سمعت قراءته، قلت: هذا قراءة رجل أكول.(صحيح)

حتى الترجمة رقم [٦٤٦٤] أم كلثوم بنت أسماء تروي عن أم سلمة وعائشة روى موسى بن عقبة عن أمه عن أم كلثوم.

٧٢٩ - هذا الكلام بعيد عن التصديق

قال أبو حاتم: قد أملينا ما حضرنا من ذكر ثقات التابعين وأسمائهم وما عرف من أوقاتهم وأنسابهم بما أرجو الغنية فيها للمتأمل إذا تأملها، فكلُّ شيخٍ ذكرته في هذا الكتاب فهو صدوقٌ يجوز الاحتجاج بروايته إذا تعرى خبره عن خصال خمس فإذا وجد خبر منكر عن شيخ من هؤلاء الشيوخ الذين ذكرت أسمائهم فيه كان ذلك الخبر لا ينفك عن إحدى خصال خمس: إما أن يكون فوق الشيخ الذي ذكرته في هذا الكتاب شيخ ضعيف سوى أصحاب رسول الله ﷺ، فإن الله عز وجل وعلا نزه أقدارهم عن إلزاق الضعف بهم، أو دونه شيخ واه لا يجوز الاحتجاج بخبره، أو الخبر يكون مرسلًا لا تلزمنا به الحجّة، أو يكون منقطعًا لا تقوم بمثله الحجّة، أو يكون في الإسناد شيخٌ مدلسٌ لم يبين سماع خبره عن من سمع منه، فإذا وجد الخبر متعريفًا عن هذه الخصال الخمس، فإنه لا يجوز التنكبُ عن الاحتجاج به، ثم إنا ذاكرون بعد هذا القرن، القرن الثالث الذين شافهوا التابعين في الأقاليم كلها على سبيل ما ذكرنا قبلهم من الطبقتين الأوليين إن قضى الله ذلك وشاء وهو وليُّ التوفيق.

وقال في بداية أتباع التابعين: "بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا، أول كتاب أتباع التابعين، قال أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي رضي الله تعالى عنه: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَّارِ ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ - ثُمَّ اللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا - ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السَّمْنُ . ٧٢٠ .

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: خير الناس قرنا بعد التابعين من لا يكون بينهم وبين أصحاب رسول الله ﷺ إلا قرنا واحدا وهم أتباع التابعين الذين شافهوا من شافه أصحاب رسول الله ﷺ حتى حفظوا عنهم العلم والآثار وكثرت عنايتهم في جميع الأخبار، وأمعنوا في طلب الأحكام والتفقه فيها وضبط أقاويل السلف فيما لم ترد فيه سنة، مع الاستنباط الصحيح من الدلائل الواضحة في الأصول التي هي مفرع العالم في الأحوال، وردّ سائر الفروع إلى ما تقدم من الأصول حتى حفظ الله جل وعلا بهم الدين على المسلمين، وصانه على ثلب القادحين، وجعلهم أعلى من يقتدي بهم في الأمصار ويرجع إلى أقاويلهم في الآثار، وإنا نملئ أسماء الثقات منهم وأنسابهم وما يعرف من الوقوف على أنبائهم في هذا الكتاب على الشرط الذي ذكرناه فيما قبل من الطبقتين الأوليين عند تعري أخبارهم عن الخصال الخمس التي ذكرناها قبل، ولست أعرج على جلاله الإنسان ولا قدره ولا تقدم السنن ولا تأخره؛ لأن القصد في ذكرهم اللقي دون الفضل والسنن على ما أصلنا الكتاب عليه، فكلُّ مَنْ

٧٢٠ - صحيح ابن حبان - (ج ١٥ / ص ١٢٣) (٦٧٢٩) صحيح مشهور

كان أقرب إلى النبي ﷺ في اللقى وإن تأخر موته ضمنناه إلى من استوى معه في اللقى وإن تقدم موته، غير أني أذكر عند ذكر كل شيخ منهم شيخا دونه وآخر فوَقه ليعتبر المتأمل للحفظ بهما فيقيس عليهما من ورائهما، فكلُّ خبرٍ وجدَ من روايه شيخٍ ممن أذكره في هذا الكتاب فهو خبر صحيح إذا تعرَّي عن الخصال الخمس التي ذكرناها، فيجب أن يعتبر ما قلنا حتى لا يلزق الوهن بأهل الصدق من الثقات وتعرَّي عنه أهل الأوابد والطامات، وإنا نفصل أسماء أتباع التابعين ونذكر ما نعرف من أنساب المشهورين منهم وأوقات موتهم ونقصد في نظم أسمائهم المعجم ليكون أسهل عند البغية لمن أراد، لعلمي بتعذر حفظ الكلِّ منه على أكثر الناس، وبالله بلوغ الحق فيه وهو مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، والحمد لله رب العالمين .

أمثلة من أتباع التابعين :

قال أبو حاتم: فمن أتباع التابعين الذين رووا عن التابعين ممن ابتداء اسمه على الألف:

- [٦٤٦٥] أحمد بن عطية العبسي يروي عن ابن أبي مليكة روى عنه منصور بن سلمة الخزاعي .
- [٦٤٦٦] أحمد بن موسى البصري أبو عبد الله صاحب اللؤلؤ يروي عن حميد الطويل وابن عوف روى عنه المعلى بن أسد.
- [٦٤٦٧] إبراهيم بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب أخو عبد الله بن حسن من أهل المدينة يروي عن أبيه وفاطمة بنت الحسين، روى عنه فضيل بن مرزوق ويحيى بن المتوكل.
- [٦٤٦٨] إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي بن محمد بن الحنفية أخو الحسن وعبد الله يروي عن أبيه روى عنه محمد بن إسحاق وعمر مولى غفرة.
- [٦٤٦٩] إبراهيم بن يحيى بن زيد بن ثابت الأنصاري من جلة أهل المدينة وكان جميلا يروي عن جماعة من التابعين، روى عنه أهل المدينة توفي في ولاية أبي العباس السفاح.
- [٦٤٧٠] إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يروي عن أبيه عن عائشة روى عنه عبد العزيز بن محمد الدراوردي.
- [٦٤٧١] إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن أبيه روى عنه أهل المدينة مات سنة ثمان وسبعين ومائة .
- [٦٤٧٢] إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي من أهل المدينة يروي عن أبيه عن سعد، روى عنه يونس بن أبي إسحاق السبيعي والمسعودي.
- [٦٤٧٣] إبراهيم بن مالك بن الحارث بن الأشتر النخعي يروي عن أبيه روى عنه مجاهد .
- [٦٤٧٤] إبراهيم بن محمد بن جحش الأسدي من أهل المدينة يروي عن جماعة من التابعين ، وقد قيل إنه رأى زينب بنت جحش وليس يصح ذلك عندي، روى عنه عبيد الله بن عمر العمري .

[٦٤٧٥] إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي عداده في الكوفيين يروي عن سعيد بن المسيب، روى عنه شعبة بن الحجاج.

[٦٤٧٦] إبراهيم بن موسى بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة القرشي من أهل المدينة، يروي عن عكرمة بن خالد، روى عنه محمد بن إسحاق. وانتهى بالترجمة رقم [١٢٠١٩] أم الضحاك مولاة خالد بن معدان تروي عن خالد بن معدان روى عنها إسماعيل بن عياش.

وقال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه في كلامه عن أتباع التابعين : " قد أملينا ما حصرنا من ذكر أسامي أتباع التابعين من الثقات على حسب ما من الله عز وجل من التوفيق وله الحمد على ذلك، وفصلنا أسماءهم على المعجم ليكون أسهل عند البغية لمن رام حفظها والوقوف على أنبائها، وإنما نغلي بعد هذا القرن الرابع على حسب ما ذكرنا الطبقات الأول، وقد نذكر ما نحب من أنبائهم إن قضى الله ذلك وشاء، جعلنا الله ممن لم يجعل الحكم بينه وبين الله جلّ وتعالى عند الحوادث إلا رسوله ﷺ تسليمًا كثيرًا ، ثم نستمر لحفظ السنن والتفقه فيها والله عز وجل المان على أوليائه والمتفضل على أحبائه .

قال أبو حاتم محمد بن حبان التميمي رضي الله تعالى عنه: أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنِ الْحَرِيرِيِّ ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْلَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَكُونُ فِيهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانَهُمْ شَهَادَتَهُمْ^{٧٣١} .

قال أبو حاتم : هذه اللفظة ثم الذين يلونهم في الرابعة تفرد بها حماد بن سلمة وهو ثقة مأمون، وزيادة الألفاظ عندنا مقبولة عن الثقات، إذ جاز أن يحضر جماعة شيخا في سماع شيء ثم يخفى على أحدهم بعض الشيء ويحفظه من هو مثله أو دونه في الإتيان، كما بيناه في غير موضع من كتبنا، وهذه اللفظة تصرح عن المصطفى ﷺ بأن خير الناس بعد أتباع التابعين القرن الرابع الذين شافههم وصحبوهم، وهم تبع الأتباع الذين جدوا في الرحل والأسفار وأمعنوا في طلب العلم والأخبار، وواظبوا على الدرس والمذاكرة والحفظ والمدارسة، ولم يقنعوا في جمع السنن ببلدته دون أخرى ولا بشيخ واحد دون، الرحلة في جميع الأمصار والدوران في المدن والأقطار حتى حفظوا السنن على المسلمين وصانوا على ثلب القادحين، فصاروا أعلاما يقتدى بهم في الآثار ويرجع إلى أقاويلهم في الأمصار، وإنما نغلي أسماءهم وما يعرف من أنبائهم في كتابنا هذا كما أملينا أسامي من تقدمهم من الطبقات الثلاث،

٧٣١ - مصنف ابن أبي شيبة (ج ١٢ / ص ١٧٧) (٣٣٠٨١) صحيح

فكلُّ خبرٍ رواه شيخٌ من هؤلاء الشيوخ الذين نذكرهم بمشية الله وتوفيقه في كتابنا هذا فإن ذاك الخبر صحيح لا محالة إذا يعترى من الخصال الخمس التي ذكرتها، وإنا نقصد في إملاء أسمائهم على المعجم على حسب ما ذكرنا من قبلهم، حتى يكون المتعلم أنشط بحفظها وأرغب في وعيها، وليكون أسهل عند البغية لمن أرادها، وبالله توفيقنا وعليه نتوكل في جميع أمورنا وهو ﴿مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (١٢٨) سورة النحل.

أمثلة من أتباع التابعين :

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: ومن روى عن أتباع التابعين وشافههم من المحدثين ممن ابتدأ اسمه على الألف :

[١٢٠٢٠] أحمد بن أبي طيبة الدارمي الجرجاني يروي عن أبيه واسم أبي طيبة عيسى بن سليمان بن دينار، روى عنه عمار بن رجاء الاستربادي وأهل بلده مات سنة ثلاث ومائتين، حدثنا مهرا بن هارون بالري ثنا عمار بن رجاء حدثنا أحمد بن أبي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - قال: « مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ نَزُولَ الْغَيْثِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ السَّاعَةَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ » ٧٣٢ .

[١٢٠٢١] أحمد بن محمد بن محمد بن كريب مولى بن عباس يروي عن أبيه عن جده عن ابن عباس، روى عنه الوليد بن مسلم، حدثنا ابن قتيبة ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا أحمد بن محمد بن كريب مولى بن عباس عن أبيه، عن جده كريب، أن ابن عباس، قال له: يَا غُلَامُ، إِيَّاكَ وَسَبَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ سَبَّهُمْ مَفْقَرَةٌ، وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي النُّجُومِ، فَإِنَّمَا تَدْعُو إِلَى الْكُهَانَةِ وَالتَّكْذِيبِ بِالْقَدْرِ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الزُّنْدَقَةِ " ٧٣٣ .

[١٢٠٢٢] أحمد بن إسحاق الحضرمي أخو يعقوب بن إسحاق كنيته أبو إسحاق من أهل البصرة، يروي عن وهيب بن خالد والبصريون وكان أكبر من أخيه يعقوب، روى عنه أحمد بن سعيد الدارمي وإبراهيم بن سعيد الجوهري مات في البصرة في شهر رمضان سنة إحدى عشرة ومائتين، وكان يخضب رأسه ولحيته بالحناء وكان يحفظ حديثه .

[١٢٠٢٣] أحمد بن أيوب السمرقندي يروي عن أبي حمزة السكري وكان قد سكن مرو، روى عنه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي والنضر بن سلمة شاذان مستقيم الحديث يعتبر حديثه من غير رواية النضر بن سلمة عنه، حدثنا محمد بن معاذ ثنا الفريري ثنا إبراهيم بن شماس عن أحمد بن أيوب عن

٧٣٢ - مسند أحمد (٥٢٥١) صحيح

٧٣٣ - المعجم الكبير للطبراني - (ج ١٠ / ص ١٠١) (١١٩٩٢) وولسان الميزان [ج ١ - ص ٢٩٨] (٨٧٨) واستنكره ، وأخبار أصبهان (١١٣١) والشريعة للأجري (١٩٢٩) ومعجم ابن المقرئ (٨١٧) مرفوعاً وموقوفاً والصواب وقفه

إبراهيم بن أدهم قال: السائل يزيد الآخرة يجيء إلى باب أحدكم ويقول هل توجهون إلى أهاليكم بشيء

وانتهى بالترجمة رقم [١٦٥٠٨] أبو بكر بن أبي النضر يروي عن أبيه هاشم بن القاسم وعبد الله بن موسى حدثنا عنه محمد بن إسحاق الثقفي .

قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه: قد أملينا ما حضر من من ذكر تبع الأتباع على حسب ما من الله عز وجل به من التوفيق لذلك وله الحمد على حسب ما ذكرنا من قبلهم من الطبقات الثلاث فرمما قدم موت إنسان ذكرته من هذه الطبقة وتأخر موته وبينهما مائة سنة أو أقل أو أكثر فأدخلناهما في قرن واحد لطبقة واحدة لاستوائهما في اللقي، وكلُّ من كان بينه وبين رسول الله ﷺ رجل واحد أدخلناه في كتاب التابعين سواء تأخر موته أو تقدم، وكلُّ من كان بينه وبين رسول الله ﷺ في اللقي رجلان أدخلناه في كتاب تبع التابعين بعد أن يكون ثقات، وكلُّ من كان بينه وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أنفس في اللقي أدخلناه في كتاب تبع الاتباع، هذا ولم أعتبر برواية المدلسين عنه ولا الضعفاء، وربما ذكرت في هذه الطبقة رجلان أحدهما ضعيف فلم أدخله في كتاب أتباع التابعين ولكن أدخلته في هذه الطبقة لأن بينه وبين رسول الله ﷺ ثلاثة أنفس ثقات، ولم أعتبر ذلك الضعيف لأن رواية الواهي ومن لم يرو سيان، وأدخلنا أصحاب أبي الوليد الطيالسي وأبي نعيم في هذه الطبقة؛ لأن أبا نعيم سمع هشام بن عروة والأعمش وابن أبي خالد وهؤلاء من التابعين، وكلُّ من كتب عن أبي نعيم فهو من تبع الاتباع وأبو الوليد الطيالسي سمع من عكرمة بن عمار وعكرمة سمع الهرماس بن زياد والهرماس رأى النبي ﷺ يخطب على نافته، وأدخلنا علي بن حجر في أتباع التابعين، لأنه سمع من معروف الخياط، ومعروف حفظ من وائلة بن الأسقع أشياء، ومعروف صدوق روى عنه الوليد بن مسلم غير شيء، وليعلم أن جميع هذا الجنس من العلم أفضل من سائر الأجناس للخواص، لأن الحديث لا يكتبه كلُّ إنسان ولا يحفظه كلُّ من يكتبه ولا يميزه كلُّ حافظ، وليس للمسلمين قوامٌ لدينهم إلا به، ولا الإسلام عمادٌ غيره؛ لأنه يدفَع الكذب عن رسول رب العالمين ﷺ، وإنما نملّي بعد هذا كتاب الضعفاء جعلنا الله ممن تكلف الجهد في حفظ السنن ونشرها وتمييز صحيحها من سقيمها، والتفقه فيها والذب عنها، إنه المانُّ على أوليائه بمنازل المقربين والمتفضلُّ على أحبائه درجة الفائزين، والحمد لله رب العالمين .

سكوت ابن حبان عن راو:

إذا ذكر ابن حبان راويا وسكت عنه؛ أي لم يقل فيه جرحا ولا تعديلا؛ فبعضُ أهل العلم؛ كالشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - ينتهجُ منهجا وهو أن المسكوت عنهم الذين سكت عنهم ابن حبان في كتابه "الثقات" مع إيراد البخاري لهم في "التاريخ الكبير" يعتبر أن هذا توثيقاً للراوي.

هل ابن حبان كان من المتساهلين في التعديل ؟

قال محققا تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر رحمه الله (تحرير التقريب) :

(" هذا الموقف المضطرب من توثيق ابن حبان والعجلي وابن سعد وأضرابهم ، والذي يمكن تقديم عشرات الأمثلة عليه لا يمكن إحالته على سبب من الأسباب ، سوى الابتعاد عن المنهج وخلو الكتاب منه ، ومثله مثل مئات التراجم التي لم يحررها تحريراً جيداً ، بحيث ضعفت ثقات ، ووثق ضعفاء ، وقبل مجاهيل ، واستعمل عبارات غير دقيقة في المختلف فيهم مما سيحده القارئ الباحث في مئات الانتقادات والتعقبات التي أثبتناها في " تحرير أحكام التقريب " .

ثم قالوا : **أما القاعدة الصحيحة في الموقف من توثيق ابن حبان ، فهي كما يلي :**

١- ما ذكره في كتابه " الثقات " وتفرد بالرواية عنه واحد - سواء أكان ثقة أم غير ثقة - ولم يذكر لفظاً يفهم منه توثيقه ، ولم يوثقه غيره ، فهو يعد مجهول العين ، وهي القاعدة التي سار عليها ابن القطان الفاسي وشمس الدين الذهبي ، ولهما فيها سلف عند الجهابذة ، فقد قال علي بن المديني في جري بن كليب السدوسي البصري : (مجهول لا أعلم روى عنه غير قتادة) ، وقال في جعفر بن يحيى بن ثوبان : (شيخ مجهول لم يرو عنه غير أبي عاصم (الضحاك بن مخلد النبيل)) ، وقال أبو حاتم الرازي في حاضر بن المهاجر الباهلي : (مجهول) مع أن شعبة بن الحجاج روى عنه .

٢- إذا ذكره ابن حبان وحده في " الثقات " وروى عنه اثنان ، فهو مجهول الحال .

٣- إذا ذكره ابن حبان وحده في " الثقات " وروى عنه ثلاثة ، فهو مقبول في المتابعات والشواهد .

٤- إذا ذكره ابن حبان وحده في " الثقات " وروى عنه أربعة فأكثر ، فهو صدوق حسن الحديث .

٥ - إذا صرح ابن حبان بأنه مستقيم الحديث أو لفظة أخرى تدلُّ على التوثيق فمعنى هذا أنه فتش حديثه فوجده صحيحاً مستقيماً موافقاً لأحاديث الثقات ، فمثل هذا يوثق مثله مثل أي توثيق لواحد من الأئمة الكبار ، لما لابن حبان من المنزلة الرفيعة في الجرح والتعديل .

٦- أما تضعيفه ، فينبغي أن يعدَّ مع الجهابذة المجودين ، لما بينه في كتابه من الجرح المفسر ، وربما يعترض معترض علينا في عدم اعتبار ذكر ابن حبان لراو تفرد عنه الواحد والاثنان في " الثقات " ، فنقول : إن ابن حبان ذكر في " الثقات " كل من لم يعرف بجرح ، وإن كان لا يعرفه ، وهذا لا يدلُّ على توثيق أصلاً ، فقد قال في " الثقات " مثلاً : (سلمة ، يروي عن ابن عمر ، روى عنه سعيد بن سلمة ، لا أدري من هو ولا ابن من هو) !

وقال في موضع آخر : (جميل ، شيخ يروي عن أبي المليلح بن أسامة روى عنه عبد الله بن عون ، لا أدري من هو ولا ابن من هو) !

وقال في ترجمة الحسن بن مسلم الهذلي : (يروي عن مكحول روى عن شعبة ، إن لم يكن ابن عمران فلا أدري من هو) اهـ

قلت : قال الدكتور ماهر الفحل حفظه الله ردّاً عليهما :

قولهما (قاعدة صحيحة) في الموقف من توثيق ابن حبان ، تنطوي على أمور في المنتهى من الغرابة ،
أوجز الرد عليها بما يأتي :

١- إن مَنْ يُنظَرُ شيئاً ينبغي عليه أن يكون أول العاملين به ، وهذا مما أحلَّ به المحرران ، فقد نصَّ في
الفقرة الأخيرة من كلامهما على : (أن ابن حبان ذكر في " الثقات " كل من لم يعرف بجرح ، وإن
كان لا يعرفه ، وهذا لا يدلُّ على توثيق أصلاً) والمحرران بهذا يرميان إلى التفريق بين ذكر ابن حبان
للاوي فقط دون النصِّ على توثيقه ، وبين ذكره مع النص على توثيقه ، وهذا أمر نتفق معهم على
بعضه ؛ لكن المحررين نسيا هذه القاعدة البتة أثناء عملهما في المجلد الأول من تحريرهما ، ولم تحظر
هذه القاعدة لهما على بالٍ إلا في ثلاثة تراجم (٤٢٠ ، ٩٦٤ ، ١٦٩٤) وستجد الكثير مما أشرت
إليه في كتابي " كشف الإيهام " ، وكذلك نسيا هذه القاعدة في كثير من المواضع للمجلدات الأخرى .
٢- تكلم المحرران في الفقرة (٦) عن تضعيف ابن حبان فقالا : (أمَّا تضعيفه فينبغي أن يعد مع
الجهابذة المجرَّدين ، لما بينه في كتابه من الجرح المفسَّر)

أقول :

إن كان ابن حبان في جرحه للرواة في مصاف الجهابذة المجرَّدين ، فهل يصحُّ أن نُحمل أو نغمر جرح
من هو جهبذ مجود ، كلما عنَّ ذلك لسبب أو لغير سبب !؟

وإليك نماذج لتراجم تركا فيها قول ابن حبان ، فقالا بغير قوله من غير التفات إلى ما ذكرا :

أ- الترجمة (٢٧٢٣) لم يعتد بجرح ابن حبان وغمزا قوله : (ربما خالف)

ب- الترجمة (٣٢٨٢) وصفا جرحه بالتعنت ، وقرعا بالحفاظ لاعتداده بجرحه .

ج- الترجمة (٣٣٣٦) غمزا فيها جرح ابن حبان .

د- الترجمة (٣٧٤٥) ردا فيها جرح ابن حبان .

فكيف سيكون قولك إذا علمت أن ابن حبان لم ينفرد بجرحه ؟

بل جرح المترجم سيّد النقاد الإمام البخاري بالصفة نفسها التي جرحه بها ابن حبان ، والمحرران
يلمحان إلى ردِّ نقدهما فقالا : (أمَّا قول ابن حبان في الثقات: يخطئ ويهم ، فنظنه أخذه من
البخاري) .

فكيف الأمر وقد ردَّا جهبذين مجودين !!!؟

هـ- الترجمة (٤٢٧٥) أفدعا القول فيها لابن حبان ، فقالا : (فهذا - يردان جرحه للاوي - من
قعقة ابن حبان) .

و- الترجمة (٥٨٤٦) غمزا ابن حبان ، فقالا : (وذكره ابن حبان وحده في " الثقات " ، وقال :
يخطئ ويخالف ، وهذا من عجائبه !) .

فحتى وإن سلّمنا جدلاً بأن ابن حبان أخطأ في بعض هذا فلنسا ندّعي عصمته ، فقد كان لازماً عليهما أن يتحدثا عنه بكلّ أدب واحترام .

٣- اضطرب موقف المحررين من توثيق ابن حبان - حسب ما يستجد لهما من قرائن ، وليت استقراء القرائن عندهما كان دقيقاً ، فهما يعميان الأمر على القارئ ، فإذا أرادا توثيق الراوي قالوا : وثقه ابن حبان ، وحقيقة الأمر أنه إنما ذكره فقط ، وإذا تكلمنا في الراوي ضرباً عن توثيقه صفحاً ، وإليك مثل ذلك :

أ- الترجمة (٢٩٠٦) قالوا : (ولم يوثقه سوى ابن حبان ، وتوثيقه شبه لا شيء)

ففي التقريب (٢٩٠٦) صخر بن عبد الله ابن بريدة ابن الحبيب بمهملتين مصغرا الأسلمي المروزي مقبول من السادسة د

وفي الكاشف (٢٣٧٧) صخر بن عبد الله بن بريدة عن أبيه وعكرمة وعنه حجاج بن حسان وعبد الله بن ثابت وثق د

وسكت عليه البخاري تخ (٢٩٤٨) ووثقه حب (٨٦٤٨) وفي الثقات للعجلي (٧٥٨) - صخر بن عبد الله ثقة !!!

وسكت عليه أبو حاتم في كما الجرح والتعديل [ج ٤ -ص٤٢٧] (١٨٧٦)

وفي مشاهير علماء الأمصار [ج ١ -ص ١٩٧] (١٥٨٣) صخر بن عبد الله بن بريدة الأسلمي صحب أبا جعفر محمد بن علي وعكرمة عداة في أهل مرو وروى عنه أهلها . والصواب أنه صدوق حسن الحديث .

ب- الترجمة (٣٣٤٣) قالوا : (ولم يوثقه سوى العجلي وابن حبان وتوثيقهما شبه لا شيء عند انفرادهما) .

ففي التقريب (٣٣٤٣) عبدالله بن سراقه الأزدي البصري وثقه العجلي وقال البخاري لا يعرف له سماع من أبي عبيدة من الثالثة د ت

وفي الكاشف (٢٧٤٣) عبد الله بن سراقه عن أبي عبيدة بن الجراح وعنه عبد الله بن شقيق حسن له الترمذي يقال له صحبة د ت

وسكت عليه البخاري في التاريخ الكبير [ج ٥ -ص٩٧] (٢٧٩)

وفي الثقات للعجلي (٨٩٣) عبد الله بن سراقه بصرى تابعي ثقة

وسكت عليه أبو حاتم في الجرح والتعديل [ج ٥ -ص ٦٨] (٣٢٠)

وفي الثقات لابن حبان (٧٤٨) عبد الله بن سراقه له صحبة

وفي تهذيب الكمال للمزي - (ج ١٥ / ص ١١) قال المفضل بن غسان الغلابي: روى عبدالله بن شقيق العقيلي عن عبدالله بن سراقه الأزدي من أهل دمشق، له شرف، وله رواية تصحح، وهو من أشرف أهل دمشق، له ذكر.

وقال يعقوب بن شيبة، عن علي بن عاصم: أخبرني خالد الحذاء، قال: حدثني عبدالله بن شقيق العقيلي، قال: حدثني عبدالله بن سراقه الأزدي، قال: خطبنا أبو عبيدة ابن الجراح بالجابية، فذكر حديث الدجال، قال يعقوب: عبدالله بن سراقه، عدوي، عدي قريش، ثقة.

ورواه عمران القطان، عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن عبدالله بن سراقه، عن النبي ﷺ رواية قال: "تسحروا ولو بالماء"، فيحتمل أن يكون عبدالله بن سراقه هذا هو الراوي، عن أبي عبيدة ابن الجراح، لأن الرواة عنه بصريون، ويحتمل أيضا أن يكون له صحبة، لأن من شهد خطبة أبي عبيدة، وهو رجل يشهد مثله المغازي قد أدرك النبي ﷺ، لأن أبا عبيدة توفي بعد النبي ﷺ بثمانية أعوام، ولا يلتفت إلى قول من قال: لا يعرف له سماع من أبي عبيدة، بعد قوله: خطبنا أبو عبيدة بالجابية، كما حكيناه فيما تقدم من رواية يعقوب بن شيبة، عن علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، والله أعلم.

قلت: وقد نص ابن حبان على صحبته، فالحديث صحيح بلا ريب.

ج- الترجمة (٣٣٤٩) جهلا الراوي وقالوا: (حينما ذكره ابن حبان وحده في "الثقات" قال: يخطئ).

وفي تقريب التهذيب (٣٣٤٩) عبدالله بن سعد بن فروة البجلي مولاهم الدمشقي الكاتب مقبول من السادسة د

قلت: له حديث واحد فرد، ففي سنن أبي داود (٣٦٥٨) عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الصُّنَابِحِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ .
وقد ضعفه الألباني في التعليق على سنن أبي داود، وكذا الشيخ شعيب في التعليق على مسند أحمد، وذلك لجهالة حال عبد الله بن سعد.

والحافظ ابن حجر قال عنه في التقريب (مقبول) يعني حيث توبع، وهو كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله، فالصواب أن حديثه حسن لوجود متابعات له، فاتت الشيخين الألباني وشعيب.

ففي الإبانة الكبرى لابن بطة (٣١٢) عن الأوزاعي، عن عبادة بن نسي، قال: تذاكروا عند معاوية المسائل فرد بعضهم على بعض، فقال: ألم تسمعوا أن رسول الله ﷺ: «نهي عن الأغلوطات»

وفي المعجم الكبير للطبراني - (ج ١٤ / ص ٣١٦) (١٦٢٨٠) ومسنند الشاميين (٢١٠٨) عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَغْلُوطَاتِ"

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني(٥١٦٨) عن الأوزاعي ، عن عبادة بن نسي ، عن قيس بن خارجة ، قال : « نهي رسول الله ﷺ عن الأغلوطات »

د- الترجمة (٣٣٦٠) اعتدا فيها بذكر ابن حبان له في الثقات .

هـ- الترجمة (٣٦١٧) ضعفا الراوي ثم قالوا : (وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال : يخطئ ويخالف) وهذا اعتداد منهما بالجرح دون التوثيق .

ففي التقريب(٣٦١٧) عبدالله بن مسلم السلمي أبو طيبة المروزي قاضيها صدوق يهم من الثامنة د ت س

وفي الكاشف(٢٩٨٣) عبد الله بن مسلم أبو طيبة السلمي المروزي قاضيها عن بن بريدة وأبي مجلز وعنه زيد بن الحباب وعبدان بن عثمان قال أبو حاتم: لا يحتج به وقواه غيره د ت س

وسكت عليه البخاري في التاريخ الكبير [ج ٥ -ص ١٩٠] (٦٠٤)

وفي الجرح والتعديل[ج ٥ -ص ١٦٥] (٧٦١) عبد الله بن مسلم أبو طيبة السلمي المروزي قاضي مرو روى عن بن بريدة وأبي مجلز وإبراهيم بن عبيد روى عنه أبو تميلة والفضل بن موسى وعيسى بن موسى البخاري المعروف بغنجار نا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول ذلك قال أبو محمد وروى عنه عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي نا عبد الرحمن قال وسألت أبي عنه فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به.

وفي الثقات لابن حبان(٨٩٥٣) أبو طيبة اسمه عبد الله بن مسلم العامري من أهل مرو يروي عن ابن بريدة روى عنه عيسى بن عبيد وأهل مرو يخطئ ويخالف.

وفي صحيح ابن حبان(٥٤٨٨) حديثا من طريقه !!

٤- بخصوص نص ابن حبان على توثيق الرواة ، قالوا : (إذا صرح ابن حبان بأنه مستقيم الحديث أو لفظة أخرى تدل على التوثيق ، فمعنى هذا أنه فتش حديثه ووجده صحيحاً مستقيماً موافقاً لأحاديث الثقات ، فمثل هذا يُوثق مثله مثل أي توثيق لواحد من الأئمة الكبار ، لما لابن حبان من المنزلة الرفيعة في الجرح والتعديل) .

أقول : مَنْ أسس قاعدة ثم هدمها بمعول مخالفتها لها ، حريٌّ بمن بعده عدم الأخذ بها ، وأكتفي هنا بمثالين ، جاءت إداتهما فيه من قلميها ، فقد قال الحافظ ابن حجر في الترجمة (٣٦٦٠) : (عبد الله بن نافع الكوفي ، أبو جعفر الهاشمي مولاها : صدوق ، من الثالثة . د عس) .

فتعقبا بقولهما : (بل مجهول ، تفرد بالرواية عنه الحكم بن عتيبة ، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال : صدوق) فأين المنزلة الرفيعة ؟ وأين أنزلا توثيق ابن حبان من توثيق الأئمة الكبار ؟؟

وهل الأمر سوى محاولة تعقب الحافظ ابن حجر ؟ نسأل الله السلامة .

وفي الثقات لابن حبان (٨٩٧٧) عبد الله بن نافع مولى بني هاشم يروى عن أبيه عن عمر روى عنه الحكم بن عيينة وليس هذا بعبد الله بن نافع مولى بن عمر ذاك مجروح وهذا صدوق .
وفي التاريخ الكبير [ج ٥ - ص ٢١٣] (٦٨٦) عبد الله بن نافع مولى بني هاشم عن أبيه سمع عمر رضي الله عنه قوله قاله آدم حدثنا شعبة عن الحكم
وفي الجرح والتعديل [ج ٥ - ص ١٨٣] (٨٥٥) عبد الله بن نافع مولى بني هاشم روى عن أبيه سمع عمر رضي الله عنه روى عنه الحكم بن عتيبة ثنا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول ذلك .
وفي خلاصة تهذيب الكمال - للكامل الخزرجي - (ج ١ / ص ٤٧٧) (د عس) عبد الله بن نافع الهاشمي مولاهم أبو جعفر الكوفي عن مولاة الحسن بن علي وعنه الحكم بن عتيبة قال ابن حبان : صدوق

قلت : الصواب أنه صدوق كما قال ابن حبان

والمثال الثاني : قال الحافظ (١٢٢١) الحسن بن جعفر البخاري : (ثقة) وقد تعقباه بقولهما : (بل مقبول ، روى عنه اثنان ولم يوثقه سوى ابن حبان) .
أقول : وابن حبان قد صرح بتوثيقه (٨ / ١٧٣) فقال : (الحسن بن جعفر من أهل بخارا ، ثقة) وتصريح ابن حبان في توثيقه للمترجم نقله الإمام المزي في " تهذيب الكمال " (٦ / ٧٣) ، وابن حجر في " تهذيب التهذيب " (٢ / ٢٦٠) .

وحديثه في الأدب المفرد برقم (٤٩٩) حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي مَسْخٌ ، وَقَذْفٌ ، وَخَسْفٌ ، وَيُؤْتَى بِأَهْلِ الْمَطْلَمِ "

ثالثاً : مسألة كثرة الرواة عن الشخص هل تعني توثيقاً ؟ أو تحسن من حال الراوي ؟ وهي مسألة أحب الدخول معهم بصدها في نقاش علمي ، ولذا سيتمحور ردي في كل فقرة منه على محورين ، الأول : إبطال ما قعداه ، الثاني إيراد أمثلة عملاً فيها بخلاف ما قعداه ؛ ولكنني وقبل اللوج في هذا أود أن أتناول قاعدة لهج بها المحرران كثيراً في كتابهما ، ألا وهي رواية الجمع ، فقد كررا القول مراراً : (روى عنه جمع) فهل رواية الجمع تنفع الراوي أم لا ؟ .

أقول : لا بد في كل راوٍ - لكي تقبل روايته - من معرفة حاله ، وخبرة سيرته حتى يتسنى للناقد الحكم بقبول رواية ذلك الراوي أو ردها ، إلا أن بعض الرواة لم يستطع العلماء أن يتعرفوا حالهم ، وهم الذين يدعون (بالجاهيل) وليسوا في طبقة واحدة ، بل المشهور أنهم ثلاثة : مجهول العدالة ظاهراً وباطناً ، ومجهول العدالة باطناً وهو الذي يسمى (مجهول الحال) ، ومجهول العين .

وقد نصت كتب المصطلح أن من روى عنه شخص واحد ، ولم يعلم حاله فهو مجهول العين فإن روى عنه آخر صار مجهول الحال ، فزيادة العدد هنا قد حسنت من حال الراوي ، لكن ينبغي التنبيه لثلاثة أمور :

الأول : إن هذه الزيادة لم تخرجه عن حيز الجهالة ، بل غاية نفعها ألما أزالته عنه شيئاً من جهالته ، فنقلته من مرتبة جهالة إلى مرتبة جهالة أخرى أخف منها .

الثاني : إن هذه الزيادة حتى وإن عظمت فبلغت أكثر من اثنين غير مقتضية لإثبات العدالة ، وقد نص الخطيب البغدادي وغيره على ذلك ، فقال : أقل ما ترتفع به الجهالة - يعني : جهالة العين - أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم كذلك ؟ ... إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتها (عنه) ^{٧٣٤}

الثالث : إن العبرة أصلاً ليست بكثرة الرواة وقتلهم ، بل بالمعرفة والسير وللحافظ ابن القطان الفاسي كلام نفيس في كتابه " بيان الوهم والإيهام " حول قبول رواية المستور فقال - رحمه الله - ^{٧٣٥} : (والحق في هذا أنه لا تقبل روايته ، ولو روى عنه جماعة ، ما لم تثبت عدالته ، ومن يذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه مهملًا من الجرح والتعديل ، فهو غير معروف الحال عند ذاك بذلك ، وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم) .

وقال الإمام السيوطي في شرحه لألفية العراقي (ص ٢٤٤) : (الرواية تعريف له - [يعني : للراوي] والعدالة بالخبرة ، وبأنه قد لا يعلم عدالته ولا جرحه)

وقال أحد الباحثين : (ذكرت في المبحث السابق عن عدد من أئمة النقد أنهم قد يعدون الراوي مجهولاً إذا لم يرو عنه إلا راوٍ واحد ، وقد يعدونه ثقة ، وقد يجهلون من روى عنه جماعة ، وقد يوثقونه ، أو يذكرون أنه معروف ، وهذا يعني أن العبرة عندهم ليست في عدد الرواة عن الشيخ ، وإنما العبرة بمعرفته واستقامة روايته) ^{٧٣٦} .

والآن حان الوقت للدخول في مناقشة كلام المحررين :

١- إن من ذكره ابن حبان في ثقافته ، وكان له راوٍ واحد ، فهو مجهول العين وهذه قاعدة تكاد تكون محل اتفاق المحدثين ^{٧٣٧} ، إلا أن المحررين لم يلتزموا ذلك رغم كونها عميقة الأصالة لدى المحدثين ، وسأسوق أمثلة على ذلك :

^{٧٣٤} - الكفاية : ص ١٥٠ .

^{٧٣٥} - ١٣ / ٤ عقيب الحديث ١٤٣٢

^{٧٣٦} - رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل ص (١٩٤)

^{٧٣٧} - قلت : ليست محل اتفاق ، بل كما ذكر العمش قبل قليل ، فقد يكون حديثه صحيحاً وقد يكون حسناً ، وقد يكون ضعيفاً

أ- الترجمة (١٨٨) ، تفرد بالرواية عنه الأوزاعي ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦ / ٢١) ،
وقال ابن حجر : مجهول ، تعقباه بأنه : ثقة !!

ففي تقريب التهذيب(١٨٨) إبراهيم بن طريف الشامي مجهول تفرد عنه الأوزاعي وقد وثق من
السابعة مد

وفي الجرح والتعديل [ج ٢- ص ١٠٨] (٣٠٩) إبراهيم بن طريف الشامي روى عن بن محيريز
روى عنه الأوزاعي

وفي الثقات لابن حبان(٦٥٥١) إبراهيم بن طريف شيخ يروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري روى
عنه عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي

وفي تهذيب التهذيب [ج ١- ص ١١٢] (٢٣٠) مد أبي داود في المراسيل إبراهيم بن طريف الشامي
عن عبد الله بن محيريز ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن كعب القرظي، وعنه الأوزاعي، قلت
ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: شيخ، ونقل بن شاهين في الثقات عن أحمد بن صالح قال: كان
ثقة.

قلت : فالصواب أنه ثقة وله حديثان في كتب السنّة ، ولكن الحافظ ابن حجر رحمه الله لم ينص
على ثقته صراحة ، لأنه مخالف للقاعدة العامة ، حيث لم يرو عنه غير واحد .

ب- الترجمة (١٣٨٥) ، تفرد بالرواية عنه الزهري ، وذكره ابن حبان في الثقات (٤ / ١٥٩)
وقال ابن حجر : صدوق الحديث ، ولم يتعقباه !!

ففي تقريب التهذيب(١٣٨٥) حصين بن محمد الأنصاري السلمي المدني صدوق الحديث من الثانية لم
يرو عنه غير الزهري خ م س

وفي تهذيب التهذيب [ج ٢- ص ٣٣٦] (٦٧٨) خ م سي البخاري ومسلم والنسائي في اليوم
والليلة حصين بن محمد الأنصاري السلمي المدني ، وكان من سرائهم سأله الزهري عن حديث محمود
بن الربيع عن عتبان بن مالك فصدّقه، قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن عتبان وعنه الزهري مرسل
، وذكره ابن حبان في الثقات ..، وقال الحاكم : قلت للدارقطني حصين بن محمد السلمي الذي يروي
عنه الزهري قال: ثقة إنما حكى عنه الزهري حديثين.

وفي ميزان الاعتدال(٢٠٩٢) حصين بن محمد الأنصاري [خ ، م] السلمي فيحتج به في
الصحيحين، ومع هذا فلا يكاد يعرف.

فرد عليه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان [ج ٧- ص ١٩٩] (٢٦٨٦) .. قلت: ذكره ابن حبان
في الثقات، وإنما روى له عن محمود بن الربيع

قلت : فالصواب مع الحافظ ابن حجر ومعهما حيث وافقاه ، وقد تفرد الزهري عن رواة فقد تفرد
الزهري عن جماعة من تابعي المدنيين ؛ لم يرو عنهم غيره، ووثقهم أئمة التزكية والتعديل .

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: "وَهُوَ حَدِيثٌ أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنْ نَبْهَانَ مَوْلَى
أُمِّ سَلَمَةَ عِنْدَهَا وَإِسْنَادَهُ قَوِيٌّ، وَأَكْثَرُ مَا عُلِّلَ بِهِ انْفِرَادُ الزُّهْرِيِّ بِالرِّوَايَةِ عَنْ نَبْهَانَ وَكَيْسَتْ بَعْلَةَ
قَادِحَةَ، فَإِنَّ مَنْ يَعْرِفُهُ الزُّهْرِيُّ وَيَصِفُهُ بِأَنَّهُ مَكَاتِبٌ أُمَّ سَلَمَةَ وَلَمْ يُجَرِّحْهُ أَحَدٌ لَمْ تُرَدِّ رِوَايَتُهُ"^{٧٣٨}
قلت : وهذا أحد المواضع التي تبين معنى قول ابن حجر عن الراوي : "مقبول" بأنه - ثقة أو
صدوق - عنده ؛ خلافاً للمفهوم الخاطئ لدى المتأخرين، فليتنبه لمثله !! .

وأعجب شيء في تضعيفهم لحديث نبهان، تقليد من ضعّفه لأبي محمد بن حزم، الذي زعم جهالة
نبهان لتفرد الزهري بالرواية عنه !! .

فإن كنت لا تعلم ما في هذا التقليد من الخطأ والجفاء لمذاهب الأئمة الفحول، فاعلم أنّه : قد تفرد أبو
بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهريّ المدني عن جماعة من المدنيين
وغيرهم، ممن لم يرو عنهم غيره . ولست أعلم أحداً أحصى ما للزهري من أفراد على وجه
التحديد، وسأذكر في هذه العجالة عشرين راوياً ممن هم في عداد الجاهيل، على طريقة أهل
الإصلاح، تفرد أبو بكر الزهري بالرواية عنهم، وتلقّى الأئمة أحاديثهم بالقبول واحتجوا بها^{٧٣٩}

- (١) إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس .
- (٢) ثابت بن قيس الأنصاري الزرقي المدني .
- (٣) حسين بن السائب بن أبي لبابة بن عبد المنذر الأنصاري .
- (٤) حصين بن محمد الأنصاري السالمي المدني .
- (٥) حفص بن عمر بن سعد القرظ المدني المؤذن .
- (٦) سحيم - مهملتين مصغراً - مولى بني زهرة .
- (٧) صالح بن بشير بن فديك أبو الفديك .
- (٨) عبد الرحمن بن مالك بن مالك بن جعشم، ابن أخي سراقه بن مالك المدلجي
- (٩) عبيد الله بن خليفة الخزاعي الكوفي .
- (١٠) عثمان بن إسحاق بن خرشة القرشي العامري المدني .
- (١١) عقبة ويقال عتبة بن سويد الأنصاري .
- (١٢) عكرمة بن محمد الدؤلي .
- (١٣) عمر بن محمد بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي .
- (١٤) عمرو بن أبان بن عثمان بن عفان القرشي الأموي .
- (١٥) عمرو بن عبد الله بن أنيس بن أسعد بن حرام الجهني .

^{٧٣٨} - فتح الباري - (ج ١٥ / ص ٤٨)

^{٧٣٩} - انظر الإكليل ببيان احتجاج الأئمة بروايات الجاهيل لأبي محمد الألفي

(١٦) محمد بن سويد بن كلثوم بن قيس القرشي الفهري، ابن ابن أخي الضحاك بن قيس

(١٧) محمد بن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي النوفلي .

(١٨) محمد بن النعمان بن بشير الأنصاري .

(١٩) أبو عثمان بن سنة الخزاعي الكعي الدمشقي .

(٢٠) أبو الأحوص مولى بني ليث أو غفار .

ونزيدك إيضاحاً وتبصيراً، ليزداد يقينك في توثيق وتعديل أمثال من روى عنه الزهري، فذكر
أمودجين من هؤلاء المذكورين :

[الأول] ثابت بن قيس الأنصاري الزرقى .

أخرج حديثه أحمد (٢٦٧/٢) (٧٨٤٦) قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي
ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ
عَلَيْهِمْ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ : مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الرَّيْحِ ؟، فَلَمْ يُرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ
عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحْشَتُ رَاحِلَتِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ
الرَّيْحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا
رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا " .^{٧٤٠}

قلت : هذا حديث صحيح، رجاله ثقات كلهم رجال الصحيحين، خلا ثابت بن قيس الأنصاري
الزرقى، وهو ثقة ممن تفرد عنهم الزهري .

وذكره ابن حبان في الثقات^{٧٤١}. وقال الحافظ المزي في تهذيب الكمال: " ثابت بن قيس الأنصاري
الزرقى المدني . روى عن أبي هريرة حديث (الريح من روح الله) . روى عنه : الزهري . قال
النسائي : ثقة . وقال أبو عبد الله ابن منده : مشهور من أهل المدينة " ^{٧٤٢}.

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : " ثابت بن قيس الأنصاري الزرقى المدني . ثقة من الثالثة " ^{٧٤٣}.

[الثاني] عمر بن محمد بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي .

أخرج حديثه البخاري في كتاب الجهاد والسير (٢٨٢١) قال : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ

^{٧٤٠} - وأخرجه كذلك الشافعي المسند (ص ٨١) ، وعبد الرزاق في جامع معمر (٨٩/١١) والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٠، ٩٠٦) ،
وأبو داود (٥٠٩٧) ، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٨، ١٠٧٦٧/٢٣١/٦) وعمل اليوم والليلة (٩٣١، ٩٣٢) ، وابن ماجه
(٣٧١٧) ، وأبو يعلى (٦١٤٢/٥٢٧/١٠) ، وابن حبان (٥٧٣٢، ١٠٠٧) ، وأبو الشيخ في العظمة (١٣١٣/٤، ١٣١٤) ،
والحاكم (٣١٨/٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٦١/٣) من طرق عن الزهري عن ثابت بن قيس الزرقى عن أبي هريرة بنحوه .

^{٧٤١} - الثقات (١٩٦٢/٩٠/٤)

^{٧٤٢} - تهذيب الكمال (٨٢٨/٣٧٢/٤)

^{٧٤٣} - التقريب (٨٢٧/١٣٣/١)

مُطْعِمٌ : أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَهُ النَّاسُ ، مَقْفَلَةٌ مِنْ حُنَيْنٍ ، فَعَلَقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ ، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمْرَةَ ، فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : " أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا ، وَلَا كَذُوبًا ، وَلَا جَبَانًا " .^{٧٤٤}

قال الحافظ المزى في تهذيب الكمال: "عمر بن محمد بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني، أخو سعيد وجبير وإبراهيم بن محمد بن جبير ابن مطعم . روى عن أبيه محمد بن جبير بن مطعم . روى عنه الزهري . قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في كتاب الثقات . روى له البخاري حديثاً واحداً^{٧٤٥} .

وفي تقريب التهذيب : " ثقة . ما روى عنه غير الزهري . من السادسة^{٧٤٦} .

ج- الترجمة (١٧٢٢) تفرد بالرواية عنه محمد إسحاق ، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٧١/٦)

وقال ابن حجر : مقبول ، فتعقباه بأنه : ثقة !!

قلت : لا يقصد الحافظ ابن حجر رحمه الله (مقبول) الضعف ، بل هي مرتبة تعديل على الصحيح ، وحديثهم يدور بين الصحيح والحسن بشقيه .

د- الترجمة (٣٥٦٩) تفرد بالرواية عنه أبو سعيد جعتل بنص الذهبي في الميزان (٢ / ٤٨٣) و

(٤٩٩) وذكره ابن حبان في الثقات (٥ / ٥١) قال عنه ابن حجر : صدوق ، فتعقباه بأنه : ثقة !!

قلت : هناك اختلاف فيه هل هو الذي قبله المخضرم الثقة أم لا ؟

وعلى كل حال له حديث واحد متابع فيه ، فالصواب أنه صدوق فقط ، وليس ثقة ، كما زعما

هـ- الترجمة (٣٦٦٩) ، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن أبي مليكة بنصهما وذكره ابن حبان في

ثقاته (٥ / ٤٧) ، وقال عنه ابن حجر : وثقه النسائي ، فتعقباه بأنه : ثقة !!

قلت : وهذا مثال آخر على تناقضهما ، قالوا في معرض نقدهما للحافظ ابن حجر رحمه الله : " وقال

في ترجمة عبد الله بن أبي نهيك وثقه النسائي) ، ولم يطلق توثيقه ، مع كون العجلي وابن حبان قد

وثقاه " .

قلت :

ففي التقريب (٣٦٦٩) عبد الله بن أبي نهيك بفتح النون المخزومي المدني ويقال عبيد الله مصغر

وثقه النسائي من الثالثة د

^{٧٤٤} - وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٤٣/٥/٢٤٩٧)، وأحمد (٨٢/٤)، وابن حبان (٤٨٢٠)، والطبراني في الكبير

(١٣٠/١٣١:١٥٥٢/١٥٥٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٥٢/٢٠)، والمزي في تهذيب الكمال (٤٩٦/٢١) من طرق عن الزهري

أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ بِهِ .

^{٧٤٥} - تهذيب الكمال (٤٣٠١/٤٩٥/٢١)

^{٧٤٦} - تقريب التهذيب (٤١٦/١)

وفي الكاشف (٣٠٢٥) عبد الله بن أبي نهيك المخزومي عن سعد وعنه ابن أبي مليكة وثق حب د
وفي ميزان الاعتدال (٥٤٠٢) عبيد الله بن أبي نهيك [د] عن سعد بن أبي وقاص. لا يعرف.
وفي الثقات لابن حبان (٣٩٢١) عبيد الله بن أبي نهيك يروى عن سعد بن أبي وقاص روى عنه ابن
أبي مليكة.

وفي الثقات للعجلي (١١٧٢) عبيد الله بن أبي نهيك ثقة
وفي تهذيب التهذيب [ج ٦ - ص ٥٣] (١١١) د أبي داود عبد الله بن أبي نهيك المخزومي حجازي
ويقال عبيد الله، قال أبو حاتم عبيد الله بن أبي نهيك القاسم بن محمد، روى عن سعد بن أبي وقاص
وعنه ابن أبي مليكة ذكره ابن حبان في الثقات قلت: لكنه ذكره في عبيد الله مصغرا وكذا ذكره
جماعة وقال النسائي والعجلي عبيد الله بن أبي نهيك ثقة".
قلت : فتحصل لنا أنه لم يرو عنه غير ابن أبي مليكة .

وكذلك تبين لنا تناقض كلام الذهبي ، فقد قال في الكاشف وثقه ابن حبان ، وفي الميزان لا يعرف ،
وبعد رجوعي لتذهيب تهذيب الكمال له لم أجده زاد حرفاً عما في تهذيب الكمال، بينما نجد الحافظ
ابن حجر رحمه الله أنه زاد (وقال النسائي والعجلي عبيد الله بن أبي نهيك ثقة".) يعني أنه بحث عمّن
تكلم في هذا الراوي فوجد أن النسائي والعجلي قد وثقاه .

ولكن لماذا لم يذكر توثيق العجلي في التقريب ؟

قلت: اكتفى بتوفيق النسائي لأنه أعلى من العجلي ، فمن يوثقه النسائي - وهو متشدد في الرجال -
أقوى بكثير ممن يوثقه العجلي .

كما أنه لم يقصد ذكر أسماء كل من وثقه حتى يؤخذ هذا عليه .

ولكن لماذا لم يوثق الحافظ ابن حجر من كان على شاكلة هذا الراوي كالذي قبله كذلك ؟.

السبب لأنه لم يرو عنه سوى راوٍ واحد فقط ، ولو روى عنه راوٍ آخر لنصّ على توثيقه صراحة ، ولم
أظفر له براوٍ آخر .

والأهم من ذلك أن الذي يتهم الحافظ ابن حجر بالتناقض أو القصور في الحكم ، قد وقع في نفس
التهمة ، فهذا الراوي ليس له إلا حديث واحد ، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢٠) أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ
يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ ."

قال الشيخ شعيب في تعليقه على الحديث : "إسناده صحيح، يزيد بن موهب: هو يزيد بن خالد
بن يزيد بن عبد الله بن موهب، ثقة، عابد، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن

أبي مليكة، وعبيد الله بن أبي نهيك ذكره في "التقريب" في عبد الله، وقال: ويقال: عبيد الله مصغراً. وثقة النسائي.

ويظهر أنه لم يرجع لتهديب التهذيب بتاتاً!!

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٤٧٦) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ .

(١٥٤٩) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ .

وقال محققه الشيخ شعيب: "صحيح لغيره"، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله - ويقال: عبيد الله - بن أبي نهيك، فقد أخرج له أبو داود، وهو لم يرو عنه غير عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر ابن حجر في التهذيب أن النسائي والعجلي وثقاه أيضاً، وقال الذهبي في الميزان ١٦/٣: لا يعرف.

وهذا تناقض جلي، مع أن مسند أحمد قد حقق بعد صحيح ابن حبان بزمان!!

وبعد هذه التخبطات العجيبة وصلاً إلى النتيجة المضحكة التالية حيث قال: "وهذا الموقف المضطرب من توثيق ابن حبان والعجلي وابن سعد وأضرابهم، والذي يمكن تقديم عشرات الأمثلة عليه، لا يمكن إحالته على سبب من الأسباب سوى الإبتعاد عن المنهج وخلو الكتاب منه، ومثله مثل مئات التراجم التي لم يجرها تحريراً جيداً".

قلت: وإيم الله هما أحقُّ بهذا الوصف البعيد عن المنهج العلمي السليم.

و- الترجمة (٥٠٩١) تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي بنصهما وذكره ابن حبان في الثقات (١٨٠ / ٥)، قال الحافظ عنه: مقبول فتعقباه بأنه: ثقة!!

وفي تقريب التهذيب (٥٠٩١) عمرو بن غالب الهمداني الكوفي مقبول من الثالثة ت س

وفي الكاشف (٤٢١٠) عمرو بن غالب الهمداني عن علي وعمار وعنه أبو إسحاق وثق ت س

وفي تهذيب التهذيب [ج ٨ - ص ٧٧] (١٣٢) ت س الترمذي والنسائي عمرو بن غالب الهمداني الكوفي روى عن علي وعمار وعائشة والأشتر النخعي، وعنه أبو إسحاق السبيعي ذكره ابن حبان في الثقات، قلت قال ابن البرقي: كوفي مجهول احتملت روايته لرواية أبي إسحاق عنه، وقال مسلم في الوجدان: تفرد عنه أبو إسحاق وقال أبو عمرو الصديقي: وثقة النسائي، وقال الذهبي ما حدث عنه سوى أبي إسحاق.

وفي التاريخ الكبير [ج ٦ - ص ٣٦٢] (٢٦٤٢) عمرو بن غالب الهمداني عن عائشة رضي الله عنها روى عنه أبو إسحاق الهمداني يعد في الكوفيين

وفي الثقات لابن حبان (٤٤٦٤) عمرو بن غالب الهمداني من أهل الكوفة يروى عن عائشة روى عنه أبو إسحاق السبيعي

وفي الجرح والتعديل [ج ٦ - ص ٢٥٣] (١٣٩٩) عمرو بن غالب الهمداني كوفي روى عن عائشة روى عنه أبو إسحاق الهمداني نا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول ذلك.

وفي ميزان الاعتدال - (ج ٣ / ص ٢٨٣) ٦٤١٩ - عمرو بن غالب [ت، ق] الهمداني، عن عمار، ما حدث عنه سوى أبي إسحاق، لكن صحح له الترمذي.

قلت : هو من الطبقة الوسطى من التابعين ، وهم موثقون على الصحيح ، ولكن بما أنه لم يرو عنه إلا واحد ، وله متابعة في روايته ، فقد قال الحافظ ابن حجر عنه (مقبول) وحديثه يدور بين الصحة والحسن ، فلا انتقاد عليهما إلا لكونهما لم يفهما معنى هذه المرتبة عند الحافظ ابن حجر رحمه الله .

ز- الترجمة (٥٢١٤) ، تفرد بالرواية عنه عمرو بن دينار ، ذكره ابن حبان في الثقات (٥ / ٢٨١) قال الحافظ : ليس بمشهور ، تعقباؤه بأنه : صدوق حسن الحديث !!

وفي تقريب التهذيب (٥٢١٤) عوسجة المكي مولى ابن عباس ليس بمشهور [وقد وثق] من الرابعة ٤ وفي الكاشف (٤٣٠٨) عوسجة عن ابن عباس مولاؤه وعنه عمرو بن دينار وثق وقال البخاري لم يصح حديثه ٤

التاريخ الكبير [ج ٧ - ص ٧٦] (٣٤٧) عوسجة مولى ابن عباس الهاشمي روى عنه عمرو بن دينار ولم يصح

وفي الثقات لابن حبان (٤٨٤٦) عوسجة الهاشمي يروي عن ابن عباس روى عنه عمرو بن دينار وفي الجرح والتعديل [ج ٧ - ص ٢٤] (١٢٩) عوسجة مولى ابن عباس روى عن ابن عباس روى عنه عمرو بن دينار سمعت أبي يقول ذلك، نا عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال: ليس بمشهور، نا عبد الرحمن قال سئل أبو زرعة عنه فقال: مكي ثقة.

قلت : الصواب قولهما ، لأنه تابعي كبير ، ومولى لابن عباس ، ووثقه أبو زرعة ، ولكن يستثنى من ذلك ما تفرد به وأنكر عليه.

٢- من ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه اثنان ، فهو مجهول الحال ، أود الإشارة هنا إلى أن المحررين لم يعتدوا هنا بذكر ابن حبان للراوي في الثقات وذلك لأن رواية الاثنان عن الشيخ رافعة لجهالة العين مبينة على جهالة الحال ، وهو أمر شاع بين المحدثين ، فما قيمة ذكر ابن حبان عندهما هنا ؟!

وقول المحررين قول شاذ غريب ؛ لأننا لم نعهد عن أحد من العلماء المتقدمين إهمال ذكر ابن حبان للراوي في ثقاته بالكلية ، وإنما كانوا يفصلون في ذلك فيفرقون بين شيوخه وبين من عرفهم وبين غيرهم كما سيأتي إيضاحه ، فلا يحكمون لأول وهلة بل يوازنون ويقارنون .

٣- من ذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه ثلاثة ، فهو مقبول في المتابعات والشواهد ، أقول : هذا تنظير غير صحيح ، فكيف يختلف لديهما الحكم من اثنين إلى ثالث ، وقد سبق الكلام على أن رواية الجمع لا تؤثر في التوثيق وكيف يفرقان بين هذه الفقرة وبين التي قبلها في الحكم ، والمحصلة النهائية لحكمهما واحد ، إذ إن كلا منهما مقبول في المتابعات والشواهد .

وهذا التنظير يعدم بالكلية الفائدة من ذكر ابن حبان للرواة في الثقات بالمرّة إذ إن المخشي من توثيق ابن حبان توثيق المجاهيل ، فإذا كان المترجم من شيوخه أو شيوخ شيوخه ، أو ممن عرفهم وجالسهم فما المانع من قبول توثيقه؟!

٤- من ذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه أربعة فأكثر ، فهو صدوق حسن الحديث . أقول : ما بال زيادة راوٍ واحد نقلت الشيخ من فلك إلى فلك آخر ، ومن رتبة إلى أخرى ، وقد سبق قولِي: إن العدد لا يؤثر في توثيق الراوي ، وما يردُّ على الفقرة السابقة يردُّ هنا ، فقد يكون الراوي من شيوخه أو شيوخ شيوخه أو من أهل بلده أو ممن عرفهم!!

ويحسن بنا ونحن في هذا المقام أن نعرض لما قرره العلامة المعلمي اليماني - رحمه الله - وشاع بين كثير من الناس ، إذ قال في التنكيل^{٧٤٧}: (والتحقيق أن توثيقه على درجات :

الأولى : أن يصرح به ، كأن يقول : (كان متقناً) أو (مستقيماً الحديث) أو نحو ذلك

الثانية : أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم .

الثالثة : أن يكون الرجل من المعروفين بكثرة الحديث بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة .

الرابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنه عرف ذلك الرجل معرفة جيدة .

الخامسة : ما دون ذلك .

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة ، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم والثانية قريب منها ، والثالثة مقبولة ، والرابعة صالحة ، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل - والله أعلم - .

وقال العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - معقّباً على كلام المعلمي : (هذا تفصيل دقيق يدل على معرفة المؤلف المعلمي - رحمه الله - وتمكنه من علم الجرح والتعديل وهو مما لم أره لغيره فجزاه الله خيراً .

غير أنه قد ثبت لدي بالممارسة أن من كان منهم من الدرجة الخامسة فهو على الغالب مجهول لا يعرف ، ويشهد بذلك صنيع الحفاظ كالذهبي والعسقلاني وغيرهما من المحققين ، فإنهم نادراً ما يعتمدون على توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدرجة ، بل والتي قبلها أحياناً) .

^{٧٤٧} - ٢ / ٤٥٠ - ٤٥١ و مجلة الحكمة العدد السابع عشر ص ٣٩٣

والحق في ذلك أن ما قرره العلامتان العلمي والألباني إطلاقاً يفتقر إلى تقييد ، لتصحح هذه القاعدة ، وقد أجاد بعض الباحثين في تفصيل ذلك ، إذ قسم الرجال الذين ترجم لهم ابن حبان في ثقافته إلى قسمين :

القسم الأول : الذين انفرد بالترجمة لهم .

القسم الثاني : الذين اشترك مع غيره بالترجمة لهم ، وهم على قسمين أيضاً :

الأول : الرواة الذين أطلق عليهم ألفاظ الجرح والتعديل ، وهؤلاء الرواة لم يكونوا على درجة واحدة ، بل كان فيهم الحافظ والصدوق والمجروح والضعيف والمجهول .

الثاني : الرواة الذين سكت عنهم ، وفيهم الحافظ والصدوق والمستور والمجهول والضعيف ومنكر الحديث .

وختاماً نص الباحث نفسه فقال : (والفصل في الرواة الذين سكت عليهم ابن حبان هو عرضهم على كتب النقد الأخرى ، فإن وجدنا فيها كلاماً أخذنا بما نراه صواباً مما قاله أصحاب كتب النقد ، وإن لم نجد فيها كلاماً شافياً طبقنا قواعد النقد عليهم ، وقواعد ابن حبان نفسه .

وأغلب الرواة الذين يسكت عليهم ابن حبان ، ويكون الواحد منهم قد روى عنه ثقة ، وروى عن ثقة ، يكونون مستورين ، يقبلون في المتابعات والشواهد ولذلك فإنني قلت في رسالتي عن ابن حبان في الرواة الذين ترجمهم ساكتاً عليهم : بأنهم على ثلاث درجات :

١- فمنهم الثقات وأهل الصدق .

٢- ومنهم رواية مرتبة الاعتبار .

٣- ومنهم الرواة الذين لا تنطبق عليهم شروط ابن حبان النقدية في المقبول ، وهؤلاء ذكرهم للمعرفة - والله أعلم -^{٧٤٨}

والذي أميل إليه : أن ما ذهب إليه المحرران من تقييد ذلك بعدد الرواة خطأ محض نشأ عن تسرع في الأحكام وعجلة كان ينبغي بمن مثلهما أن لا يقع فيها وأن ما ذهب إليه اليماني وتابعه عليه العلامة الألباني وما نظره الباحث جيد ؛ غير أن الأولى أن يقال أن ذلك لا يناط تحت قاعدة كلية مطردة بل الأمر يختلف من راوٍ إلى راوٍ حسب المرجحات والقرائن المحيطة التي تحفُّ الراوي ، فعندها يحكم على ذلك ، وعليه يحمل صنيع الإمامين الجهبذين الذهبي وابن حجر ، إذ إنهما لم يعملوا ذلك تحت قاعدة كلية ، بل مرجع ذلك إلى القرائن المحيطة وحال الراوي وقرب عهده من بعده ، وكونه من المعروفين أو غير المعروفين ، وكونه من أهل بلد ابن حبان من غيرهم ، ولو أدرك المحرران لما وصفا صنيع الحافظ باضطراب المنهج وخلو كتابه من المنهجية ، نسأل الله الستر والعافية . اهـ

^{٧٤٨} - رواية الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل (ص ٧٢).

قلت (علي):

وقد أورد في كتابه هذا كل من هو ثقة عنده كما ذكر وفيه حوالي بضعة عشر ألف ترجمة بشكل مختصر والثقات الذين أوردتهم في كتابه على أنواع :

- الأول : قسم متفقٌ على ثقته وعدالته مثل :

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي ٤/٤ قال عنه في التقريب أخرج له الجماعة عدا الترمذي (٢٠٦) .

وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص الزهري ... وفي التقريب (١٧٨) ثقة .

وإبراهيم بن أبي موسى الأشعري . وفي التقريب (١٩٩) له رؤية ولم يثبت له سماع إلا من بعض الصحابة ووثقه العجلي اهـ . وغيرهم كثير مما لا خلاف فيه

- والثاني : قسم اختلف فيهم علماء الجرح والتعديل ، ورجح عند ابن حبان عدالتهم ومنهم :

إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي ، قال عنه في التقريب (٢٠٤) صدوق ضعيف الحفظ اهـ

- والثالث : رواة ذكرهم ، وذكر عليهم بعض الملاحظات كيخطئ مثلاً ، وتكلم فيهم غيره ، كقوله في ترجمة إسماعيل بن سليمان بن أبي المغيرة الأزرق قال عنه: يخطئ ١٩/٤ . وفي التقريب (٤٥٠) ضعيف .

وكقوله في ترجمة أيوب بن خالد روى عنه موسى بن عبيده يعتبر بحديثه من غير حديث موسى عنه ٢٩/٤ وفي التقريب (٦١٠) فيه لين .

وكقوله في ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري يخطئ ٥٩/٤ وفي التقريب (٤٠٨) صدوق .

فهؤلاء الرواة الذين تكلم فيهم ينظر في أحوالهم وفيما قال فيهم أئمة الجرح والتعديل لنصل إلى الرأي الراجح فيهم .

- والرابع : رواة وثقهم وروى عنهم اثنان من الثقات ، فما فوق فهؤلاء مقبولون على الراجح ، ما لم يضعفهم إمام معتبر .

- والخامس : رواة وثقهم ولم يرو عنهم إلا راوٍ واحد^{٧٤٩} ولم يأتوا بخبر منكر ، فهؤلاء - على الراجح - مقبولون وحديثهم حسن ، ولاسيما إذا ذكره البخاري في التاريخ وسكت عليه أو ذكره ابن أبي حاتم وسكت عليه ، أو قال عنه الذهبي في الكاشف : وثق ، أو وثقه معه الإمام ابن خزيمة أو الترمذي ، أو الحاكم ، أو روى له أبو داود والنسائي وسكتا عليه ، أو روى له أحمد في المسند ولم يضعفه أو مانص عليه الحافظ ابن حجر في التقريب بأنه مقبول ... وما نسب إليه من أنه واسع الخطو في باب التوثيق ، يوثق كثيراً ممن يستحق الجرح ، فهو قول ضعيف مردود ، وقد عرفنا أنه

^{٧٤٩} - انظر قواعد في علوم الحديث ص ١٨٠-١٨٣ و ٢٠٤-٢٠٨

معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال ، ومن هذا حاله لا يمكن أن يكون متساهلاً في تعديل الرجال ، وإنما يقع التعارض كثيراً بين توثيقه وبين جرح غيره ، لكفاية مالا يكفي في التوثيق عند غيره عنده .

ونقل السخاوي في فتح المغيث ٣٦/١ أن شيخه الحافظ ابن حجر نازع في نسبة ابن حبان إلى التساهل فقال : إن كانت باعتبار وجدان الحسن في كتابه ، فهو مشاحة في الاصطلاح لأنه يسميه صحيحاً ، وإن كانت باعتبار خفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس ، سمع من فوقه ، وسمع منه الآخذ عنه ، ولا يكون هناك انقطاع ولا إرسال ، وإذا لم يكن في الراوي المجهول الحال جرح ولا تعديل ، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ، ولم يأت بحديث منكر ، فهو ثقة عنده ، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذا حاله ، ولأجل هذا ربما اعترض معترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف اصطلاحه ، ولا اعترض عليه ، فإنه لا يشاح في ذلك اهـ .

فغاية ما في الأمر أن يوثق (مستور الحال) ، وهو ما لم يكن فيه جرح ولا تعديل ، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر ، وقد وثق الأئمة كثيراً ممن هذا شأنهم وثمة نقول كثيرة عنهم تعزز رأيه في رواية المستور فقد نقل الذهبي في الميزان ٥٥٦/١ : في ترجمة حفص بن بغيل قول ابن القطان فيه: لا يعرف له حال ولا يعرف ، ثم عقبه بقوله : لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا ، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمامٌ عاصر ذلك الرجل ، أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته ، وهذا شيءٌ كثيرٌ ، ففي الصحيحين من هذا النمط خلقٌ كثيرٌ مستورون ، ماضعفهم أحدٌ ، ولا هم بمجاهيل .

وفي كتاب قرة العينين في ضبط أسماء رجال الصحيحين ص ٨ :

لا يقبل مجهول الحال ، وهو على ثلاثة أقسام :

أحدهما مجهول العدالة ظاهراً وباطناً ، فلا يقبل عند الجمهور .

وثانيها مجهول العدالة باطناً ، وهو المستور ، والمختار قبوله ، وقطع به سليم الرازي أحد أئمة الشافعية ، وشيخ الحافظ الخطيب البغدادي وعليه العمل في كتب الحديث المشهورة فيمن تقدم عهدهم وتعذرت معرفتهم اهـ ويمثله قال ابن الصلاح والسخاوي في شرح الألفية^{٧٥٠}

- والسادس : رواة وثقهم ولم يرو عنهم إلا واحد أو اثنين نادراً ، ونص غيره على جهالتهم ..

- والسابع : رواة تناقض فيهم فذكرهم في الثقات ، وفي الجرحون !!

والكتاب بحاجة لتحقيق وضبط ومقارنة رواته مع ماقاله فيهم غيره من علماء الجرح والتعديل .

٧٥٠ - ٣٢١/١ و ٣٢٣ و ٣٤٧ وراجع مقدمة الإحسان ٣٦/١ - ٤٠

سابعاً

المصنفات في الضعفاء خاصة

هذا النوع من التصنيف في تراجم الرواة أفرده مؤلفوه للضعفاء خاصة، وقد كان عدد المصنفات فيه أكثر بكثير من المصنفات في تراجم الثقات خاصة؛ وذلك لأن كثيراً من المصنفات في الضعفاء قد اشتملت على كل من تُكلم فيه، وإن لم يكن ضعيفاً حقاً، وما أكثر ما تُكلم فيه، ومن هذه المصنفات:

١- "الضعفاء الكبير" للبخاري.

٢- "الضعفاء الصغير" للبخاري أيضاً، وهو مُرتَّبٌ على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول من الاسم فقط

٣- "الضعفاء والمتركون" للنسائي، وهو مُرتَّبٌ على حروف المعجم بالنسبة للحرف الأول من الاسم فقط. هذا، ويُعدُّ النسائيُّ من المتشددين في جرح الرجال.

رابعاً: "كتاب الضعفاء" لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المتوفى سنة ٣٢٣ للهجرة.

وهو كتاب كبير ترجم فيه مؤلفه لأنواع كثيرة من الضعفاء، والمنسويين إلى الكذب والوضع حُقِّقَ في أربعة مجلدات بتحقيق قلعجي، ثم طبع حديثاً في أربعة مجلدات بتحقيق فضيلة الشيخ حمدي السلفي حفظه الله.

خامساً: "معرفة المجروحين من المحدثين" لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البُستِيّ المتوفى سنة ٣٥٤ للهجرة.

وهو مرتب على حروف المعجم، وقد قَدَّمَ له مؤلفه بمقدمة نفيسة، وذكر أهمية معرفة الضعفاء، وجواز الجرح وما يتعلق بذلك، كما بين طريقته في تصنيف كتابه، ويعتبر ابن حبان من المتشددين في الجرح أيضاً

قد ذكر في مقدمة كتابه هذا أنواع المجروحين، وقسمهم إلى عشرين قسماً. وهو يذكر المترجم له، ثم يذكر ما أنكر عليه.. وفيه أكثر من ألف ترجمة. وهو من المسرفين في الجرح، كما قلنا، فإنه يجرح الراوي لغلط أو غلطين. وكثيراً ما يقول عن الراوي: يروي الأباطيل والملزوقات على الأثبات^{٧٥١}!!

أمثلة:

قال في ترجمة أبان بن أبي عياش: ولعله روى عن أنس أكثر من ألف وخمسمائة حديث ما لكبير شيء منها أصل يرجع إليه.

^{٧٥١} - انظر قواعد في علوم الحديث ١٨٣-١٨٧

وقال في ترجمة أبان بن سفيان المقدسي : لا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ والرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص .

وكقوله عن أبان بن عبد الله البجلي من أهل الكوفة ، وكان ممن فحش خطؤه وانفرد بالمناكير ...
علماً أن الحافظ في التقريب قال عنه (١٤٠) صدوق في حفظه لين .

وقال في ترجمة إبراهيم بن مسلم الهجري : وكان ممن يخطيء فيكثر .

وفي التقريب : (٢٥٢) لين الحديث رفع موقوفات . وفي الكامل أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود ، وعامتها مستقيمة المتن ، يكتب حديثه الكامل ٢١٣/١ .

وقال في ترجمة إبراهيم بن مهاجر البجلي : كثير الخطأ تستحب مجانبه ما انفرد به من الروايات ، ولا يعجبني الاحتجاج بما وافق الثقات لكثرة ما يأتي من المقلوبات ... وفي التقريب (٢٥٤) صدوق لين الحفظ أخرج له

مسلم وأصحاب السنن .

وقال عن إبراهيم بن المهاجر بن مسمار : منكر الحديث جداً وفي التقريب (٢٥٥) ضعيف .

وقال عن إبراهيم بن عمر سفينة : يخالف الثقات في الروايات ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال اهـ !!

وفي التقريب (٢٢١) مستور ، روى له أبو داود والترمذي .

ومن هنا نقول : لا يجوز الاعتماد عليه وحده في الجرح لإسرافه فيه .

والكتاب بحاجة لمراجعة تراجمه وأحاديثه ومقارنة ذلك مع غيره .

السادس

الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٦٥) هـ :

وهو الإمام الحافظ أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني قال حمزة السهمي : كان أبو أحمد بن عدي حافظاً متقناً ، لم يكن في زمانه مثله ، وقال : سألت الدارقطني أن يضيف كتاباً في الضعفاء فقال : أوليس عندك كتاب ابن عدي ؟ !

قلت نعم ، قال : فيه كفاية لا يزداد عليه اهـ ٧٥٢ .

وقال الذهبي : أما في العلل والرجال فحافظ لا يجارى ٧٥٣

وقال ابن ناصر الدين : هو إمام حافظ كبير ثقة مأمون ، له كتاب في الجرح والتعديل سماه الكامل ، وهو كتاب جليل حافل .

٧٥٢ - تاريخ جرجان ٢٢٦

٧٥٣ - الميزان ٢/١

وقال الحافظ ابن كثير : له كتاب الكامل في الجرح والتعديل ، لم يسبق إلى مثله ولم يلحق في شكله ^{٧٥٤} وقد ذكر في كتابه هذا كل من تكلم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال الصحيحين ، منتصراً له إذا أمكن .. وهو منصف في الرجال بحسب اجتهاده... ^{٧٥٥}

والذين أوردتهم فيه : الضعفاء ، والثقات الذين تُكلم فيهم أو أنكر عليهم أحاديث ، ومن اختلف فيهم ، ومن لم يتكلم فيه أحد ، مع العلم أن أحاديثه غير محفوظة .

وقد رتبته على الحروف الهجائية ، وبدأه بترجمة لعلماء الجرح والتعديل وهو يذكر اسم المترجم له ، ثم ينقل بسنده المتصل بأي علماء الجرح والتعديل فيه ، ثم يذكر له بعض مارواه ، ثم يذكر رأيه فيه بعد سيره لأحاديثه .

- وهو من المنصفين في الجرح والتعديل إلى حد بعيد .
- وهو أول من قام بهذه الدراسة النقدية الداخلية
أمثلة :

قال في ترجمة أحمد بن بشير : قال الإمام يحيى بن معين : لأعرفه وقال عثمان بن سعيد الدارمي : كان من أهل الكوفة ، ثم قدم بغداد ، وهو متروك . ثم ذكر ابن عدي بعض ما أنكر عليه .
ثم قال : وأحمد بن بشير له أحاديث صالحة ، وهذه الأحاديث التي ذكرتها أنكر ما رأيت له ، وهو في القوم الذين يكتب حديثهم ^{٧٥٦} .

أقول : يعني أنه مقبول الرواية خلا هذه الأحاديث التي أوردتها في ترجمته .
وقال عنه في التقريب (١٣) صدوق له أوهام .

ثم الأحاديث التي أنكرها عليه ابن عدي فيها المنكر وفيها غير المنكر .
فالأول : (تعبد رجل ...) واه منكر

والثاني : (لووزنت دموع آدم ...) والصواب وقفه ^{٧٥٧}

والثالث : لا ينبغي لقوم يكون أبو بكر فيهم أن يؤمهم غيره . ضعيف مرفوعاً ، والصواب وقفه ^{٧٥٨}

والرابع : حديث (اللهم أوسع رزقك ...) مختلف فيه ^{٧٥٩} .

والخامس : (اللهم بارك لأمتي في غدوها) صحيح لغيره

والسادس : (لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كنوز الجنة) هو في الصحيحين ^{٧٦٠} .

^{٧٥٤} - البداية ٢٨٣/١١

^{٧٥٥} - راجع السير ١٥٤/١٦

^{٧٥٦} - الكامل ١٦٥/١-١٦٧

^{٧٥٧} - انظر الشعب (٨٣٤ و ٨٣٥) والخطيب ٤٧/٤

^{٧٥٨} - انظر الترمذي (٣٦٧٣)

^{٧٥٩} - الحاكم ٥٤٢/١ والمجمع ١٨٢/١٠ والدعا للطبراني (١٠٤٩) وحسنه الهيثمي

والسابع : (حديث من أسرع الناس هلاكاً ؟ قال : قومك ...) وهو حديث صحيح لغيره^{٧٦١} .
فيجب الانتباه للأحاديث التي يوردها الإمام ابن عدي في كامله فليست كلها مردودة ، بل فيها
الصحيح والحسن .

وقال في ترجمة أحمد بن حازم أظنه مديني ، ويقال مزي معافري ، مصري ، ليس بالمعروف ، يحدث
عنه ابن لهيعة ويحدث أحمد هذا عن عمرو بن دينار وعبدالله بن دينار ، وعطاء وابن المنكدر ،
وصفوان بن سليم بأحاديث عامتها مستقيمة .. اهـ

أو كقوله عن أحمد بن أبي نافع أبو سلمة الموصلي ، بعد أن روى له بعض الأحاديث: قال وهذان
الحديثان غير محفوظين ، وأحمد ابن أبي نافع متقارب الحديث ليست أحاديثه بالمنكرة جداً^{٧٦٢} .
أو كقوله في ترجمة أحمد بن أوفى : أظنه بصري ، يحدث عن أهل الأهواز ، يخالف الثقات في روايته
عن شعبة ، وقد حدث عن غير شعبة بأحاديث مستقيمة ثم قال أخيراً : ولم أر في حديثه شيئاً منكراً
، إلا ما ذكرته من مخالفته على شعبة وأصحابه^{٧٦٣}

**أقول : والأهم من هذا أنه استطاع بنظرته الثاقبة وحفظه الواسع أن يمحّص في الرواة المختلف
فيهم ويصل إلى نتائج هامة جداً في هذا المعترك الصعب .**

- كقوله في ترجمة أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي روى عن إبراهيم بن سعد عن ابن
إسحاق : المغازي ، وأنكرت عليه وحدث عن أبي بكر بن عياش بالمناكير .
ثم قال : كان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يحسنان القول في أحمد بن محمد بن أيوب ، وسمع علي
منه المغازي ، وكان يحيى بن معين يحمل عليه .

ثم قال : وأحمد بن محمد هذا أثني عليه أحمد وعلي ، وتكلم فيه يحيى ، وهو مع هذا كله صالح
الحديث ليس بمتروك اهـ^{٧٦٤} .

- وكان يرد جرح الأقران كجرح يحيى بن معين والنسائي في أحمد بن صالح أبو جعفر المصري . ثم
قال وأحمد بن صالح ممن أجله الناس ...

ولولا أنني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم فيمتكلم لكنت أجلّ أحمد بن صالح أن
أذكره اهـ^{٧٦٥}

٧٦٠ - البخاري ١٢٠/٥ و ١٠٢/٨ و ١٠٨ و ١٥٦ و ١٤٤/٩ و مسلم في الذكر والدعاء رقم (٤٤ و ٤٥ و ٤٧)

٧٦١ - أخرجه أحمد ٨١/٦ و ٩٠ و ابن أبي عاصم ٦٤/٢ والمجموع ٢٨/١٠

٧٦٢ - الكامل ١٦٩/١

٧٦٣ - الكامل ١٧٠/١ و ١٧١

٧٦٤ - الكامل ١٧٤/١ و ١٧٥

٧٦٥ - الكامل ١٨٠/١ - ١٨٤

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن الفرات أبي مسعود الرازي بعد أن نقل عن ابن خراش أنه حلف بالله أن أبا مسعود أحمد بن الفرات يكذب متعمداً ، فقال رداً عليه : وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود هو تحامل ، ولا أعرف لأبي مسعود رواية منكراً ، وهو من أهل الصدق والحفظ اهـ^{٧٦٦} .

- وقد يرجح قولاً من الأقوال التي قيلت في الراوي كقوله عن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن السكسكي الكوفي ونقل عن شعبة طعنه فيه ، وقال النسائي : ليس بذلك القوي ويكتب حديثه ... ثم قال : ولم أجد له حديثاً منكر المتن ، وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره ، ويكتب حديثه كما قال النسائي^{٧٦٧}

- أو كقوله في إبراهيم بن مسلم أبو اسحاق الهجري بعد أن نقل تضعيفه عن سفيان بن عيينة ويحيى بن معين والنسائي ..

قال : وإبراهيم الهجري هذا حدث عنه شعبة والثوري وغيرهما ، وأحاديثه عامتها مستقيمة المتن ، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبي الأحوص عن عبد الله وهو عندي ممن يكتب حديثه اهـ^{٧٦٨} أو كقوله في إبراهيم بن مهاجر بن مسمار المدني بعد أن نقل قول البخاري فيه : منكر الحديث ، وقول يحيى بن معين صالح ليس به بأس . وذكر له حديثاً في فضل قراءة طه ويس ..

ثم قال : وإبراهيم بن مهاجر لم أجد له حديثاً أنكر من حديث (قرأ طه ويس) ... وباقي أحاديثه صالحة اهـ^{٧٦٩}

- ولم يكن ليتعصب ضد الرواة المتهمون بالتشيع أو الغلو فيه .

فقد قال في ترجمة جابر بن يزيد الجعفي بعد أن نقل تكذيبه عن الشعبي وأبي حنيفة وليث بن أبي سليم ويحيى بن معين وغيرهم ...

قال : ولجابر حديث صالح ، وقد روى عنه الثوري الكثير وشعبة أقل رواية عنه من الثوري ، وحدث عنه زهير وشريك وسفيان والحسن بن صالح وابن عيينة وأهل الكوفة وغيرهم ، وقد احتمله الناس ورووا عنه ، وعامة ماقدفوه أنه كان يؤمن بالرجعة ، وقد حدث عنه الثوري مقدار خمسين حديثاً ، ولم يتخلف أحد في الرواية عنه ، ولم أر له أحاديث جاوزت المقدار في الإنكار ، وهو مع هذا كله أقرب إلى الضعف منه إلى الصدق اهـ^{٧٧٠}

٧٦٦ - الكامل ١/١٩٠

٧٦٧ - الكامل ١/٢١٠ و ٢١١

٧٦٨ - الكامل ١/٢١١-٢١٣

٧٦٩ - الكامل ١/٢١٦

٧٧٠ - الكامل ٢/١١٣-١٢٠

- وقد يذكر راوياً ويورد له عدداً من الأحاديث ويضعفه ويكون الحمل فيها ليس على هذا الراوي وإنما على الراوي عنه مثل غالب القطان فقد ذكره وأورد له أحاديث ، والحمل فيها على الراوي عنه عمر بن مختار البصري وغيره ، وهو من عجيب ما وقع له والكمال لله تعالى^{٧٧١}

- وقد ينسب إلى التساهل مع بعض الرواة كما ذكر في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني: حيث نقل تكذيبه عن مالك ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين وغيرهم ، وأطال النفس في ترجمته . ثم نقل رواية الشافعي عنه وابن جريج والثوري وعباد بن منصور ويحيى بن أيوب .

ثم قال : وإبراهيم بن أبي يحيى ذكرت من أحاديثه طرفاً ، روى عنه ابن جريج والثوري وعباد بن منصور

ومندل ، ويحيى بن أيوب ، وهؤلاء أقدم موتاً منه وأكبر سنّاً ، وله أحاديث كثيرة ، ... وقد نظرت أنا في أحاديثه وسجرتها وفتشت الكل منها ، فليس فيها حديث منكر وإنما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه ، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه وكأنه أتى من قبل شيخه لا من قبله ، وهو في جملة من يكتب حديثه ، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما ١ هـ / ٢١٧-٢٢٥

وقال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب (٢٤١) متروك ١ هـ .

- ولكن الثابت عن ابن عدي وغيره من الأثرين تحاملهم على أهل الرأي ، وهذا لا يقبل منهم^{٧٧٢}

- كقوله في ترجمة محمد بن الحسن الشيباني بعد أن نقل تضعيفه عن أحمد بن حنبل ويحيى وغيرهما .

قال : ومحمد بن الحسن هذا ليس هو من أهل الحديث ، ولا هو ممن كان في طبقتهم يُعنون بالحديث حتى أذكر شيئاً من مسنده على أنه سمع من مالك - الموطأ - والاشتغال بحديثه شغل لا يحتاج إليه ، لأنه ليس هو من أهل الحديث فينكر عليه . وقد استغنى أهل الحديث عما يرويه محمد بن الحسن وأمثاله ١ هـ / ١٧٤ و ١٧٥

أقول : هذا الكلام في حقه فيه تحنّ كثير قال الحافظ ابن حجر في ترجمته من اللسان : تفقه على أبي حنيفة ، وسمع الحديث من الثوري ومعمّر وعمر بن ذر ، ومالك بن مغول ، والأوزاعي ، ومالك بن أنس ، وربيع بن صالح ، وجماعة وعنه الشافعي ، وأبو سليمان الجوزجاني ، وهشام الرازي وعلي بن مسلم الطوسي ، وغيرهم ، ولي القضاء في أيام الرشيد ، وقال ابن عبد الحكيم : سمعت الشافعي يقول: قال محمد : أقيمت على باب مالك ثلاث سنين ، وسمعت منه أكثر من سبعمئة حديث ، وقال الربيع: سمعت الشافعي يقول : حملت عن محمد وقر بعيد كتباً ، وقال عبد الله بن علي المديني عن أبيه في حق محمد بن الحسن : صدوق ١ هـ / ١٢١-١٢٢ (٢)

٧٧١ - انظر قواعد في علوم الحديث ١٨٩ - ١٩٠ والرفع والتكميل

٧٧٢ - انظر قواعد قواعد في علوم الحديث ٣٤٢ - ٣٤٥

- أو مقاله في ترجمة الإمام أبي حنيفة رحمه الله النعمان بن ثابت حيث نقل تضعيفه عن كثير من أهل الجرح والتعديل وأفاض في ترجمته ثم ختمها بقوله : وأبو حنيفة له أحاديث صالحة ، وعمامة مايرويه غلط ، وتصاحيف وزيادات في أسانيدهما ومتونها ، وتصاحيف في الرجال ، وعمامة مايرويه كذلك ، ولم يصح له في جميع مايرويه إلا بضعة عشر حديثاً وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاثمائة حديث من مشاهير وغرائب وكله على هذه الصورة ، لأنه ليس هو من أهل الحديث ، ولا يحمل على من تكون هذه صورته في الحديث اهـ ١٢-٥/٧

أقول : هذا الكلام غير صحيح ، قال الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ ١/١٦٨ : أبو حنيفة الإمام الأعظم ، فقيه العراق ... حدث عن عطاء ونافع وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، وسلمة ابن كهيل وأبي جعفر محمد ابن علي وقتادة وعمرو بن دينار وأبي إسحاق وخلق كثير ...

وحدث عنه وكيع ويزيد بن هارون وسعد بن الصلت وأبو عاصم وعبد الرزاق وعبيد الله بن موسى وبشر كثير ، وكان إماماً ورعاً عالماً عاملاً ، متعبداً ، كبير الشأن ، لا يقبل جوائز السلطان قال ابن المبارك : أبو حنيفة أفتى الناس ، وقال الشافعي : الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة ، وروى أحمد بن محمد بن القاسم عن يحيى بن معين قال : لا بأس به ، ولم يكن متهماً ... اهـ

وفي طبقات الشافعية للتاج السبكي ١/١٨٨ : قال : الحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم أن الجرح مقدم على التعديل على إطلاقها بل الصواب أن من ثبتت إمامته وعدالته ، وكثر مادحوه وندر جارحه ، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره لم يلتفت إلى جرحه ...

ثم قال ١/١٩٠ : قد عرفناك أن الجرح لا يقبل فيه الجرح وإن فسره في حق من غلبت طاعته على معصيته ، ومادحوه على ذميه ومزكوه على جارحيه ، إذا كانت هناك قرينة تشهد بأن مثلها حامل على الواقعة فيه من تعصب مذهبي أو منافسة دنيوية وحينئذ فلا يلتفت لكلام الثوري في أبي حنيفة ، وابن أبي ذئب وغيره في مالك ، وابن معين في الشافعي ، والنسائي في أحمد بن صالح ونحوه ، ولو أطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا أحد من الأئمة إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون اهـ ٧٧٣

وترجمه الحافظ ابن حجر في التهذيب^{٧٧٤} ترجمة مطولة ولم يذكر رواية واحدة تطعن في روايته وعدالته ، بل أثبت عدالته وثقته ... وهذا هو الحق والمذهب الحنفي مملوء بآلاف الأحاديث المستدل بها على الأبواب وهذا يرد على كل من يطعن في مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله وكل جرح لا يستند إلى أسس موضوعية سليمة مرفوض مهما كان قائله إذ لا يعصم عن الخطأ إلا الأنبياء .

٧٧٣ - انظر ترجمته مطولة في كتاب قواعد في علوم الحديث ٣٠٨-٣٣٨

٧٧٤ - التهذيب ١٠/٤٤٩-٤٥٢

وهناك نقطة هامة حول كتاب الكامل لابن عدي رحمه الله فقد أورد ضمن تراجم الكتاب ما يزيد على ثمانية آلاف حديث وهي تدور بين الصحيح والحسن والضعيف ، والمنكر والواهي والموضوع . والمقبول منها غير قليل .

كحديث (اُذْنُوا لِلنِّسَاءِ) ^{٧٧٥} فهو صحيح ، فليس مجرد عزو الحديث إلى الكامل دليلاً على ضعفه ووهنه ^{٧٧٦} !!

فلا بد من مراجعة الحديث في كتب السنة الأخرى لترى ما قالوا فيه . وهذا الكتاب - الذي لم ينسج على منواله - بحاجة لتحقيق وضبط وتخريج لكامل أحاديثه .

السابع

"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" للذهبي.

هذا الكتاب من أجمع الكتب في تراجم المجروحين كما قال الحافظ ابن حجر.. فقد اشتمل على ثلاث وخمسين وأحد عشر ألف ترجمة كما هو في النسخة المطبوعة التي رُقِّمَتْ تراجمها، وإن كُرِّرَتْ بعضُ التراجم كما إذا ذكر الشخصُ في فصل الأنساب، وهو مذكورٌ في الأسماء، وهو كتابٌ يشبه إلى حدٍّ ما كتاب "الكامل" لابن عدي من حيث المنهج؛ فقد ذكر فيه الذهبي كُلَّ مَنْ تُكَلِّمَ فيه، وإن كان ثقة؛ فإنما يذكر مثل هؤلاء للدفاع عنهم، وردّ الكلام الموجه إليهم.

وقد قدم للكتاب بمقدمة بيّنَ فيها منهجه، وذكر بأنه صنّفه بعد كتابه "المغني في الضعفاء"، وأنه طول فيه العبارة، وزاد فيه عدّة أسماء على "المغني"، ثم ذكر أنواع الرجال المتكلم فيهم ممن احتواهم هذا الكتاب إلى آخر ما فيها.

وقد رتب كتابه على حروف المعجم بالنسبة للاسم واسم الأب، ورَمَزَ على اسم الرجل من أخرج له في كتابه من الأئمة الستة برموزهم المشهورة. فإن اجتمعوا على إخراج رجل؛ فالرمز له "ع"، وإن اتفق عليه أرباب السنن الأربعة فالرمز "عو"، وقد سرد أسماء الرجال والنساء على حروف المعجم، ثم كُنِيَ الرجال، ثم من عُرفَ بأبيه، ثم من عُرفَ بالنسبة أو اللقب، ثم مجاهيل الأسماء، ثم مجاهيل الاسم، ثم في النسوة المجهولات، ثم كُنِيَ النسوة، ثم فيمن لم تُسَمَّ.

وقد رتبته على حروف المعجم ، ويذكر المترجم له ، ثم يبين أهم من أخذ عنهم الحديث ، ثم يذكر من روى عنه ، ثم يذكر بعض مروياته أو أخباره ، ثم يذكر رأي علماء الجرح والتعديل فيه ، وقد

^{٧٧٥} - الكامل ١/٢١٥

^{٧٧٦} - إذ أخرجه البخاري ٥/٢ و٧ ومسلم الصلاة ح (١٣٩) وغيرهما انظر قواعد في علوم الحديث ٢٧٤-٢٧٥ و٤٢٤

يرجح رأياً من الآراء انظر الأرقام (١ و ٢ و ٣٥ ...) ، ويأتي برأي جديد انظر الأرقام (٨ و ١٠ و ١٧ و ٢٠ و ٢٢ و ٣٢ و ٥٣) .

ويغلب عليه الاعتدال والانصاف ، ولا يخلو من تشدد أحياناً ومن تشدده :

قوله عن أبان بن عثمان الأحمر (١٣) ومارد عليه الحافظ ابن حجر في اللسان ٢٤/١ (٢٠) وانظر الأرقام (٢٨ و ٢٩) واللسان ١/ (٤٨ و ٤٩) و(٣٠) واللسان ١/ (٥٠) و(٣١) واللسان ١/ (٥١) و(٣٣) واللسان ١/ (٥٢) و(٣٧) واللسان ١/ (٦١) و(٤٣) واللسان ١/ (٦٧) و(٤٤) واللسان ١/ (٦٨) و(٤٧) واللسان ١/ (٧١) و(٤٨) واللسان ١/ (٧٢) و(٥٦) واللسان ١/ (٨١) و(٥٩) واللسان ١/ (٨٥) وغير ذلك كثير .

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في أشياء في التهذيب واللسان والكتاب بحاجة لتخريج أحاديثه ومقارنة رواته بغيرهم من كتب الجرح والتعديل^{٧٧٧} .

وله أيضا المغني في الضعفاء والمتروكين له :

وهو مختصر لكتابه الميزان ذكر فيه أكثر من سبعة آلاف وخمسمائة ترجمة ، ويغلب عليه التشدد انظر الأرقام التالية (١٢) وقارنه باللسان ١/ (٢٠) و(١٣) واللسان ١/ (٢٢) و(١٨) واللسان ١/ (٣١) ، والجرح والتعديل ٢/ (١٠٩٦) و(١١٠٩) و(٣٤) واللسان ١/ (٦١) و(٤٠) واللسان ١/ (٦٧) ، و(٤١) واللسان ١/ (٦٨) و(٤٣) واللسان ١/ (٧١) ، و(٤٤) واللسان ١/ (٧٢) و(٥٠) والجرح والتعديل ٢/ (٢٢٥) ، و(٥٢) واللسان ١/ (٨٤) والجرح والتعديل ٢/ (٢٢٧) ، و(٥٧) واللسان ١/ (٩٧) وتاريخ البخاري ١/ ١/ ٢٨١ و(٦٢) واللسان ١/ (١٠٦) ، و(٦٣) والتاريخ الكبير ١/ ١/ ٢٨١ واللسان ١/ (١١٠) والثقات ٨/ ٨٠ ، و(٧٣) واللسان ١/ (١٣٢) . و(٧٥) واللسان ١/ (١٣٧) والجرح ٢/ ٩٨ ، وك (٧) واللسان ١/ (١٣٨) وغيرهم كثير ، وقد قام أستاذنا الدكتور نور الدين العتر بتحقيقه وردّ كثيراً من أخطائه .

ومع هذا فالكتاب بحاجة لدراسة أوسع ومقارنة الرواة الذين ذكرهم بما قاله علماء الجرح والتعديل حتى نستطيع الاعتماد عليه .

- ديوان الضعفاء والمتروكين له :

فيه أكثر من خمسة آلاف ترجمة ، والتشدد فيه جلّي والتراجم مختصرة جداً ، وقد يذكر رأي عالم من علماء الجرح والتعديل ويسكت عليه ، أو يذكر رأيه هو . ولو قارنا بين قوله في الراوي هنا وبين قوله في الميزان لرأينا تناقضاً صارخاً .

^{٧٧٧} - انظر قواعد في علوم الحديث ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ٢٠٥ و ٢١١ و ٢١٢ و ٣٥١ وقاعدة في الجرح والتعديل للسبكي

- كقوله في ترجمة أحمد بن إسماعيل أبو حذافة السهمي (٩) صاحب مالك ، قبله بعضهم ، وقال ابن عدي حدث بالبواطيل اهـ وقال في الميزان ٨٣/١ : ولم ينقم على أبي حذافة متن ، بل إسناد ولم يكن ممن

(يتعمد..). وفي التقريب (٩) سماعه للموطأ صحيح ، وخلط في غيره اهـ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن أوفى عن شعبة : قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة (١١) . وفي الميزان ٤٨/١ قال ابن عدي : يخالف الثقات عن شعبة وله عن غير شعبة أحاديث مستقيمة اهـ

وقال ابن عدي عنه : بعد كلامه ذلك ولم أر في حديثه شيئاً منكراً ، إلا ما ذكرته من مخالفته على شعبة وأصحابه اهـ ١٧١/١ .

وكقوله في ترجمة أحمد بن بديل الياامي مشهور قال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه اهـ (١٢) . وفي الميزان : ٨٤/١ : قال النسائي لأبأس به ، وقال ابن عدي حدث عن حفص بن غياث وغيره أحاديث

أنكرت عليه وهو ممن يكتب حديثه ، وقال الدارقطني : فيه لين اهـ وفي الكاشف (١٠) قال س : لأبأس به ، ولينه ابن عدي والدارقطني وكان عابداً اهـ .

وفي التقريب (١٢) صدوق له أوهام اهـ

- أو كقوله في أحمد بن بشير عن الأعمش وغيره ، قال عثمان الدارمي : له مناكير اهـ (١٣) . وقال عنه في المغنى : لأبأس به ، قال الدارقطني : ضعيف يعتبر بحديثه ، وقال س : ليس بذاك القوي ٣٤/١

وفي الكاشف (١١) قال ابن معين : ليس بحديثه بأس اهـ .

- أو كقوله عن أحمد بن سليمان بن أبي الطيب عن هشيم : ضعفه ابن أبي حاتم اهـ (٤٤) .

وفي الميزان ١٠٢/١ : وثق ، وضعفه ابن أبي حاتم وحده وقال أبو زرعة : حافظ محله الصدق اهـ وفي الكاشف (٣٥) وصفه بالحافظ وسكت عليه .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن عاصم البلخي قال أبو حاتم : مجهول (٥٣) وقال في الميزان ١٠٦/١ تعقياً على كلام أبي حاتم : بل مشهور روى عنه البخاري في الأدب المفرد اهـ .

- أو كقوله في أحمد بن عبد الله بن أبي المضاء شيخ للنسائي : لا يعرف (٦٦) وفي التقريب (٥٩) ثقة أو كقوله في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن أبي ابن وهب شيخ مسلم قال ابن عدي : رأيت شيوخ مصر مجتمعين على ضعفه ، حدث بما لا أصل له اهـ (٦٩) .

أقول : قال ابن عدي بعد أن ضعفه : ومن كتب عنه من الغرباء غير أهل بلده لا يمتنعون من الرواية عنه ، وحدثوا عنه ، منهم أبو زرعة الرازي وأبو حاتم فمن دونهما ، وسألت عبدان عنه فقال : كان

مستقيم الأمر في أيامنا ، وكان أبو الطاهر بن السرح يحسن القول فيه ، وقال : وكل ما أنكروه عليه فمحتمل وإن لم يكن يرويه عن عمه غيره ولعله خصّه به ... اهـ — الكامل ١٨٤/١-١٨٦ وفي التقريب (٦٧) صدوق تغير بآخره ، وفي الجرح والتعديل صدوق ٦٠/١ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن مروان الدينوري صاحب الحجاله اتممه الدارقطني اهـ (١٠٥) .
وفي الميزان ١٥٦/١ قال : ضعفه الدارقطني ومشاه غيره اهـ .

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن نفيل الكوفي شيخ النسائي : لا يعرف اهـ (١١٥) وفي المغني : شيخ للنسائي لا يعرف ، لكن النسائي نظيف الشيوخ وقد قال لا بأس به اهـ ٦١/١ . وفي التقريب (١٢١) صدوق اهـ

- أو كقوله في ترجمة أحمد بن هاشم عن عباد بن صهيب : اتممه الدارقطني اهـ (١١٦)
وفي الميزان ١٦٢/١ ووثقه الحاكم اهـ
وفي التقريب (١٢٢) صدوق في حفظه شيء .

وهكذا الكثير ، فلا يجوز الاعتماد عليه لوحده ولا بد من مقارنته بالميزان أولاً ، ثم بكتب الجرح والتعديل .

- وقد يدافع عن المترجم له ويرد ما قيل فيه أحياناً

كقوله عن أحمد بن الحسن بن خيرون : ثقة حافظ تكلم فيه ابن طاهر بكلام بارد ، وهو أوثق من ابن طاهر بكثير اهـ (٢٣) .

أو كقوله في ترجمة أحمد بن صالح المصري الحافظ : ثقة ، لم يتكلم فيه النسائي بحجة اهـ (٤٧) .
أو كقوله في ترجمة أحمد بن عبد الله أبو نعيم : ثقة لم يتكلم فيه بحجة اهـ (٦٧)
أو كقوله في ترجمة أبان بن يزيد العطار : ثقة لينه بعضهم بلا حجة اهـ (١٣٩)
- وقد ينقل في ترجمة الراوي أقوالاً لم تصح :

كقوله في ترجمة إبراهيم بن سويد الصيرفي : ضعفه النسائي اهـ (١٩١) !

وقال في الميزان ٣٧/١ : قال ابن معين : مشهور ، ووثقه غيره اهـ

وفي التقريب (١٨٤) ثقة لم يثبت أن النسائي ضعفه اهـ

وكقوله في ترجمة الحسين بن علي المصري الفراء من شيوخ ابن عدي ضعفه ابن عدي اهـ (١٠٠٠)

وفي الميزان ٥٤٣/١ : ألحقه ابن عدي بالثقات ، ولينه بعضهم وقال ابن عدي لم أر له شيئاً منكراً اهـ والكامل ٣٦٧/٢ بنحوه .

لذا يجب تحقيقه من جديد ومقارنته مع غيره من كتب الرجال .

الثامن

لسان الميزان" للحافظ ابن حجر العسقلاني.

وهو الإمام الحجة العلامة قاضي القضاة الحافظ شيخ مشايخ الإسلام ، سيد العلماء الأعلام ، مرجع المحققين ، وسند المدققين شيخ السنة ، البيهقي الثاني ، شهاب الدنيا والدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني صاحب التصانيف النادرة ، والتي تشهد بأنه إمام الحفاظ ، محقق المحدثين زبدة النقادين ، لم يخلف بعده مثله ... اهـ^{٧٧٨}

فهذا الكتاب التقط فيه مؤلفه من كتاب "ميزان الاعتدال" التراجم التي ليست في كتاب "تهذيب الكمال" وزاد عليها جملة كثيرة من التراجم المتكلم فيها، فما زادهم من التراجم؛ جعل أمامه رمز "ز"، وما زاده من ذيل الحافظ العراقي على "الميزان" رمزه له "ذ" إشارة إلى أنه من ذيل شيخه العراقي. ثم إن ما زاده من التنبهات والتحريرات في أثناء بعض التراجم التي التقطها من "ميزان الاعتدال" للذهبي ختم كلام الذهبي بقوله: انتهى، وما بعدها؛ فهو كلامه.

ثم إن المؤلف عاد فجرد الأسماء التي حذفها من الميزان، ثم سردها في فصل ألحقه في آخر الكتاب؛ ليكون الكتاب مستوعباً لجميع الأسماء التي في الميزان كما قال. وقد قال المؤلف -رحمه الله- في أول هذا الفصل:

فصل في تجريد الأسماء التي حذفها من الميزان اكتفاء بذكرها في "تهذيب الكمال" وقد جعلت لها علاماتها في التهذيب، ومن كتبت قبائلته "صح" فهو من تكلم فيه بلا حجة، أو صورة "مخ" فهو مختلف فيه، والعمل على توثيقه بين كذا ذلك. فضعيف على اختلاف مراتب الضعف، ومن كان منهم زائداً على من اقتصر عليه الذهبي في "الكاشف" ذكرت له ترجمة مختصرة؛ لينتفع بذلك من لم يحصل له "تهذيب الكمال" وباللّٰه التوفيق.

ثم قال -رحمه الله- في آخر هذا الفصل:

آخر التجريد، وفائدته أمران:

الأول: الإحاطة بجميع من ذكرهم المؤلف في الأصلي.

والثاني: الإعانة لمن أراد الكشف عن الراوي فإن رآه في أصلنا؛ فذاك، وإن رآه في هذا الفصل؛ فهو إما ثقة، وإما مختلف فيه، وإما ضعيف، فإن أراد زيادة بسط النظر في مختصر التهذيب؛ نظر في مختصر التهذيب الذي جمعته ففيه كل ما في "تهذيب الكمال" للمزي من شرح حال الرواة وزيادة عليه، فإن

٧٧٨ - انظر التهذيب ١٢/٤٩٨-٥٠٤

لم يحصل له نسخة منه؛ فتذهيب التهذيب للذهبي؛ فإنه حسنٌ في بابه، فإن لم يجده لا هنا ولا هنا؛ فهو إما ثقة أو مستور.

هذا وقد رتب التراجم على حروف المعجم، ثم بعد انتهاء الأسماء؛ ذكر الكُنى ورتبها على الحروف أيضاً، ثم المبهمات وقد قسمهم إلى ثلاثة فصول:
الأول: المنسوب.

والثاني: من اشتهر بقبيلة أو صنعة.

والثالث: من ذُكرَ بالإضافة.

وقد طبع الكتاب في ستة أجزاء فطبعته دائرة المعارف العثمانية في الهند سنة ١٣٢٩ للهجرة. وهذا فصلٌ مفيدٌ جداً للطالب، وإذا كنا قبل ذلك تكلمنا على رواية الكتب الستة التي في "تهذيب الكمال" وأصوله وفروعه، والكلام على الكتب التي في الثقات خاصة؛ فالكلام هنا في هذا الفصل - كلاًه - في الكلام على الرواة الضعفاء.

وقد لخص الحافظ ابن حجر رحمه الله ما قاله الأقدمون في الراوي بما فيهم الذهبي في الميزان واستدرك عليه كثيراً، وناقشهم في كثير من الرواة انظر الأرقام التالية من الجزء الأول: (٦ و ٩ و ١٢ و ٢٠ و ٢٢ و ٣١ و ٤٩ و ٥١ و ٥٢ و ٥٦ و ٦١ و ٦٨ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ ...)
وقد حققه الشيخ العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله

ثامنا

المصنفات في رجال بلاد مخصوصة

الأئمة -رحمهم الله- اعتنوا عنايةً فائقةً بتدوين الرواة وتصنيفهم والكلام عليهم، فجعلوا الثقات في ناحية والضعفاء في ناحية، والكتب التي جمعت بين الثقات وبين الضعفاء كما في "تهذيب الكمال للمزي" -رحمه الله-.

وترى مثلاً كتاب مثل كتاب النسائي حجمه صغيرٌ جداً وكتاب البخاري "الضعفاء" كتابٌ صغير الحجم، و"الضعفاء" للذهبي، وغيرها من الكتب التي تستطيع أن تقرأها في جلسة أو في جلستين تعطيك معلومات سريعة عن الرواة مرتبة على حروف الهجاء بأقصر طريق، وأقصر وقت.

هذا بلا شك يُعطي للطالب بعد فترة من النظر نوعاً من الممارسة والدربة والتعرف على أحوال الثقات، والتعرف على أحوال الضعفاء فيحصل بذلك ملكةً تعينه -إن شاء الله تعالى- على الدرس الحديثي فيما وراء ذلك بإذن الله.

الكلام بعد ذلك على كتب الرجال المصنفة في بلاد مخصوصة. الأئمة -رحمهم الله تعالى- من فرط عنايتهم بالسنة، وشدة رعايتهم لها أن كلَّ إمام في بلده يُصنّفُ في علماء بلده أو يتزل في بلد فيصنف في علماء هذا البلد، فتجد مثلا من أوسع ذلك على الإطلاق كتاب "تاريخ دمشق" للحافظ ابن عساكر كتاب مطبوع في سبعين مجلدا، كتاب مثلا "تاريخ بغداد" للحافظ الخطيب البغدادي يذكر كلَّ علماء بغداد ومَنْ نزل بها من العلماء. والكتاب بذيوله يقع في ثمانية عشر مجلدا.

فهذه عناية العلماء ببلاد الرواية وغيرها "تاريخ أصبهان" لأبي نعيم الأصبهاني، "تاريخ جرجان" للسهمي هو كتاب في مجلد ضخيم، "تاريخ الرقة"، "تاريخ داريا"، "مختصر طبقات علماء أفريقيا وتونس"، "تاريخ واسط" وهكذا تجد "تاريخ مصر" لابن يونس ألف في علماء مصر الذين كانت لهم رواية واهتمام بالحديث، فتجد هذا الاهتمام البالغ من العلماء لخدمة حديث رسول الله ﷺ - وقد يوجد الراوي الذي ذكره الإمام في تاريخ بلده كتاريخ بغداد موجود مثلا بعضهم موجود في تراجم الكتب الستة، في تراجم الضعفاء، في تراجم الثقات لكنه أراد مزيداً فائدة.

لو أني أبحث في الإسناد فرأيت راويا منسوباً إلى البلد يقول: الحافظ فلان البغدادي، أو الحافظ فلان الكوفي، أو الحافظ فلان الدمشقي، وهذا الراوي لم أجد له ترجمة في رجال الكتب الستة لا أصول ولا فروع، ولا في كتب الضعفاء، ولا في كتب الثقات؛ ماذا أفعل؟

مباشرةً إلى تاريخ البلد؛ فتجد هذا الراوي المنسوب إلى بلد بعينها موجوداً في الكتاب الذي اعتنى بترجمة علماء ذلك البلد. فهذا من تفنن أهل العلم، واجتهادهم، وخدمتهم لحديث رسول الله ﷺ - وهذا النوع من المصنفات التزم فيه مؤلفوه ترجمة رجال العلم والفكر، ومشاهير الرجال من الشعراء والأدباء والرياضيين وغيرهم في بلدة أو مدينة بعينها، سواء من كان من أهلها الأصليين، أو من وفد إليها وأقام بها، ووجهوا عنايتهم بالدرجة الأولى لتراجم رجال الحديث؛ فكان لتراجم المحدثين ورجال الحديث في هذه الكتب الحظُّ الأكبر؛ لذا تُعتبر مرجعاً من المراجع في تاريخ الرجال، ومعرفة المقبول منهم أو الضعيف، وقد صنّفت كتبٌ كثيرةٌ في هذا، وسأقتصر على ذكر ما طُبِعَ منها باختصار:

أولاً: "تاريخ واسط" لأبي الحسن أسلم بن سهل المشهور ببَحْشَل الواسطي المتوفى سنة ٢٨٨ للهجرة. ثانياً: "مختصر طبقات علماء أفريقيا وتونس" صاحب "الأصل" أبو العرب محمد بن أحمد القيرواني المتوفى سنة ٣٣٣ للهجرة، وقد اختصره أبو عمر أحمد بن محمد المعافري الطلمنكي المتوفى سنة ٤٢٦ للهجرة.

ثالثاً: "تاريخ الرقة" لمحمد بن سعيد القشيري

رابعاً: "داريا" لأبي عبد الله عبد الجبار بن عبد الله الخولاني الداراني المتوفى سنة ٣٧٠ للهجرة.

خامساً: "ذكر أخبار أصبهان" لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ للهجرة.

سادساً: "تاريخ جرجان" لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي المتوفى سنة ٤٢٧ للهجرة.

سابعاً: "تاريخ بغداد" لأحمد بن علي ثابت الخطيب البغداديّ المتوفى سنة ٤٦٣ للهجرة. وأكثر هذه الكتب مرتب على حروف المعجم. وفي تاريخ بغداد بضعة عشر ألف ترجمة، وهو بشكل عام من المعتدلين في الجرح والتعديل، خلا كلامه عن أهل الرأي (الحنفية)^{٧٧٩} وفيه أكثر من أربعة آلاف حديث أكثرها غير صحيح، وفيها الصحيح والحسن .

والكتاب بحاجةٍ لتحقيق وضبط وتخرّيج لأحاديثه

ثامناً: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٧١) هجرية وهو مطبوع في سبعين مجلداً، أورد فيه تراجم العلماء الذين وردوا دمشق وفيه تراجم للكثير من المحدثين، وهو من المعتدلين في الجرح والتعديل .

وفيه كثير من الأحاديث : فيها الصحيح والحسن والضعيف، والواهي، والموضوع، والكثير منها ليس بصحيح .

فأعظمها على الإطلاق "تاريخ دمشق"، و"تاريخ بغداد"، ويعتبر تاريخ ابن يونس؛ لأن له عنايةً بالكلام على علل الأحاديث التي يرويها هؤلاء الرواة وغيرهم.



^{٧٧٩} - انظر تأنيب الخطيب . وقواعد في علوم الحديث ٣١٠-٣٤٠

الباب الثالث

كيفية استخراج الحديث والحكم عليه

مقدمة هامة :

هذا الجزء الذي مضى هذا جزءٌ نظريٌ يعني الكلام على القواعد وهي موجودة في كتب المصطلح، وينبغي أن يكون الطالب مُلمًّا بما الكلام على الكتب نفسها، وأرى منها عدة أصول ينبغي العناية بها لتجمع لك شتات هذا الأمر أن تكون لك عناية فائقةً به؛ لأنه مفيدٌ في بابه جداً، ولا تَسْتَعْنِي عنه أبداً في مراحلِ دراستك سواء كنت طالبا مبتدئاً، أو متوسطاً، أو منتهياً حتى لو كنت من العلماء المتمكنين من هذا العلم لا تستغني عن كتاب "تهذيب الكمال".

عندك "الميزان" وفرعه "لسان الميزان" للحافظ ابن حجر كتابان لا غنى لك عنهما أبداً بحال من الأحوال، وعندك كتاب "الكامل في الضعفاء" لابن عدي هذا أيضاً من الكتب التي لا يُسْتَعْنَى عنها بحال من الأحوال.

فكتاب "تهذيب الكمال" مفيدٌ جداً في البحث والدرس، "ميزان الاعتدال" و"لسان الميزان"، كتاب "الكامل في الضعفاء" للعُقَيْلِيِّ، وقبل ذلك من كتب الصحابة كتاب "الإصابة في معرفة الصحابة" للحافظ ابن حجر، ثم تصطبح كتاباً من المختصرات تدلك على الكلام على الراوي بعبارة مختصرة إذا كنت لا تحتاج تعيينه ولا تحرير حاله مثل كتاب "تقريب التهذيب" للحافظ ابن حجر.

هذه تعتبر كتباً مهمة جداً، وأصلية لا يَسْتَعْنَى عنها الطالبُ بحال من الأحوال، ويصطبحها في جميع درسه الحديثي، وهذا لمن أراد التفهم، والتبصر، والطلب الأولي، أما من أراد التوسع، وزيادة النظر، وكذا؛ فعليه بالرجوع إلى الكتب المصنفة بأسانيدها يرجع إلى "الجرح والتعديل" وإلى "تاريخ البخاري" وإلى "سؤالات الأئمة؛" "سؤالات حمزة السهمي للدارقطني"، و"سؤالات الحاكم"، و"سؤالات ابن معين" وغيرها من الكتب التي جَمَعَتْ كلام الأئمة الكبار بأسانيدها.

لكن أقول: هذا الذي رشحته من الكتب؛ كـ: "تهذيب الكمال"، و"تقريب التهذيب"، و"الميزان"، و"اللسان"، وكتاب "الإصابة"، و"الضعفاء" للعُقَيْلِيِّ، أو "الكامل" لابن عدي هذه أشياء أساسية هي ألف باء في الكلام على تراجم الرواة، ولا يستطيع الطالب أن يستغني عنها، ولا أن يزهدها فيها.

الحد الأدنى الآن أنك تقرأ مقدمة هذه الكتب، وتقرأ فهرسها، وتنظر طريقة تأليفها، وكيف تسير، ثم تمارس هذا العلم عملياً .

إذا كان الحديث الذي أريد البحث فيه في البخاريّ أو في مسلمٍ أو في كليهما؛ أي من قبيل المتفق عليه؛ فإن الأمر يكون سهلاً، لأن الأئمة متفقون على تلقّي هذين الكتّابين بالقبول، فقد اتفقت كلمة أهل العلم في القديم والحديث على أن أصحّ الكتب بعد كتاب الله -تعالى- هو "صحيح الإمام البخاري" ثم يليه في الصحة كتاب الإمام مسلم بن الحجاج رحمهما الله.

نعم هناك انتقادات وُجّهت إلى الصحيحين؛ كالإلزامات والتتبع للإمام الدارقطني وكتاب أبي علي الجبائي، وهي كتبٌ اختصت بنقد الصحيحين.

لكن أقول: هناك فرقٌ بين الانتقاد وبين الضعف، قد يُنتقد الإنسان في شيء ولا يثبت عليه النقد ويكون مجرد انتقاد. فكون الإمام الدارقطني أو الإمام أبي علي الجبائي لهما كلام على أحاديث الصحيحين؛ فنقول:

بدايةً ليست العصمة إلا لكتاب ربنا -سبحانه وتعالى- وإذا كان في مسلمٍ أو في البخاري بعض الأحاديث تكلم عليها أهل العلم؛ فهذا مقتضى البشرية، البخاري لما يُخرّج في كتابه سبعة آلاف وخمسة مائة وثلاثة وستين حديثاً بالمُكرّرات تصفو من غير المكررات أربعة آلاف حديث يتكلم الأئمة النقاد الذين لهم قدمٌ راسخةٌ في هذا العلم يتكلمون على خمسة أحاديث أو ستة أحاديث؛ فهذا يعتبر من جمال البخاري وميزاته أنه ليس بمعصوم، وبأي الله -تعالى- إلا أن تكون العصمة لكتابه.

فكون بعض أهل العلم يتكلم على بعض أحاديث البخاري، أو بعض أحاديث مسلم ليس معناه ثبوت هذا النقد، وفي الوقت نفسه البخاري ليس بمعصوم، فقد يكون هناك بعض الأشياء التي يتكلم عليها أهل العلم، وتوالت الردود والدفاعات عن الصحيحين من قبل علماء المشرق والمغرب، ولعلك واحدٌ في "مقدمة فتح الباري" مجلد كامل في الدفاع عن رجال البخاري، والدفاع عن الأحاديث التي انتقدت عليهما، ولا يوجد حديثٌ تكلم عليه الأئمة بالنقد؛ إلا وتوالت الردود من العلماء قديماً وحديثاً.

فالآن الموجة عاليةٌ جداً والصيحات تتعالى، والمخاربون للسُنن كثيرٌ، ويريدون هدمَ البخاريّ بأية طريقة، ولا يقصدون من ذلك إلا هدمَ الدين نفسه؛ لأنه إذا هُدم البخاري؛ ماذا بقي للأمة؟!

في كتاب تلقته الأمة عبرَ الأجيال اثني عشر قرناً من الزمان، والكتاب مُتلقًى بالتسليم والقبول، فكون طائفة من المبتدعة، أو الغلاة، أو المعادين لهذا الدين يحاولون النيلَ من البخاري أو من مسلم، فيأبى الله -تعالى- إلا أن يردّ كيدهم في نحورهم، والعلماء في القديم والحديث لهم بالمرصاد.

خرجت في الآونة الأخيرة قبل ثلاثين سنة كتب؛ مثل كتاب "أضواء على السنة الحمديّة" لأبي رية، وغيرها من الكتب لكن العلماء -ولله الحمد- ردّوا الكيلَ مكيلين، والصاع صاعين.

فرد العلامة مصطفى السباعي رحمه الله في "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي" والشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في "كتاب الأنوار الكاشفة" والشيخ أبو شهبه في "دفاع عن السنة" وتوالت الردود شرقاً وغرباً في الدفاع عن حديث رسول الله -ﷺ-.

هذه المقدمة؛ لنقول: إن هناك كتباً هي أصحُّ الصحيح فبالبحث في رجال أسانيدنا لا أقول يُغلق، ولكن الخطب فيها سهل؛ لأنَّ رجالها ممن تلقتهم الأمة -أيضاً- بالقبول، وإن كان وُجِدَ في بعض رجال البخاريِّ، أو بعض رجال مسلمٍ ممن تُكَلِّمُ عليه في ضبطه، أو في بدعته، أو في الكلام في الاتصال، أو نحو ذلك من الأمور التي تُدرَسُ في غرفٍ مغلقةٍ بين أهل العلم المتمكنين، لا تكون بين الناشئة، وبين الشباب المبتدئ في دراسة الحديث؛ حتى لا يتناول ولا يبدأ في تجريح الأئمة من غير أن يكون فاهماً للقضية التي يتكلم فيها.

فهناك البخاري ومسلم، وهناك كتبُ التزم الصحة؛ كالمستخرجات على الصحيحين، أيضاً نفس الأحاديث التي في المستخرجات هي هي الأحاديث التي في الصحيحين كما بينا في الكلام على المستخرجات. لكن هناك كتبٌ لا تخلو من كلامٍ عليها؛ لتساهل أصحابها في شرط التصحيح والتضعيف؛ ك: "صحيح ابن خزيمة" و"مستدرک الحاكم" و"صحيح ابن حبان" وأشدُّها تساهلاً مستدرک الحاكم .

هؤلاء الأئمة وسَمُوا كتابهم بالصحيح: "صحيح ابن خزيمة"، "صحيح ابن حبان"، "مستدرک الحاكم" لأنه مستدرک على الصحيحين؛ أي لزم شرطهما في التصحيح والتضعيف، ووقعت في هذه الكتب جملةٌ من الأحاديث التي تحتاج إلى فحص ودرس، وإن التزم أصحابها الصحة؛ لكن قلنا فيها ما لم نقله في البخاري ومسلم؛ لأن أصحابها خَفَّفُوا في شروط العدالة، وخَفَّفُوا في شروط الضبط فوقعت جملةٌ من الأوهام في هذه الكتب الثلاثة وابن حبان أقلها. ويستفيد طالب العلم من الطبقات المحققة والمخرجة الأحاديث بشكل كبير كتحقيق صحيح ابن خزيمة للأعظمي، وصحيح ابن حبان للشيخ شعيب الأرنؤوط، ولكن عملهما لا يخلو من تشدد في قبول الأخبار، فلا يقبل تضعيفهم لحديث ما لم يوافقهم من سبقهم من الأئمة السابقين الراسخين في العلم . .

وهناك كتب لم يلتزم أصحابها الصحة، ولكن يتكلم مصنفوها على أحاديثها حديثاً حديثاً. لو أخذنا مثلاً الإمام الترمذي -رحمه الله تعالى- لا يكاد يترك حديثاً في جامعه إلا ويتكلم عليه، ونادراً ما يسكت عن حديث، لكن الترمذي عاداته أنه إذا روى الحديث؛ قال: هذا حديث حسن صحيح، هذا حديث حسن، هذا حديث حسن غريب، هذا حديث غريب، إلى غير ذلك من الأحكام التي يُعَقَّبُ بها الترمذي -رحمه الله- على الأحاديث بعد روايته، ثم يقول: وفي الباب عن فلان وفلان من الصحابة؛ أي في رواية هذا الحديث بعينه.

والإمام أبو داود -رحمه الله تعالى- له -أيضاً- منهج؛ يقول: إن ما سكت عنه؛ فهو صالح، وما فيه ضعف شديد؛ بيَّنه، وإن كان أهل العلم يتجادلون وبينهم أخذ وردٌّ في المسكوت عنه في "سنن أبي داود" هل هو مقبول حسن أم دون ذلك؟! هذه مسألة أخرى. وقد تكلم الحافظ ابن حجر في على شرط أبي داود في كتابه النفيس النكت على ابن الصلاح .

فكلام الأئمة هذا على الأحاديث صحةً وضعفًا أو التزام الصحة أو غير ذلك مما يقرب المسافة في
الدرس الحديثي أو في النقد الحديثي.

فإذا جئنا بعد ذلك إلى كتب ككتاب النسائي، أو كتاب ابن ماجه، أو مسند أبي يعلى، أو مسند الإمام
أحمد، أو غير ذلك من الكتب التي لم يَعْمَد أصحابها إلى الكلام على الأحاديث؛ فهذه التي تحتاج إلى
دراسة أشد تأنيبًا؛ لأن الكتب الأخرى ما بين صحيح صرف، أو أصحابها التزموا الصحة، وهناك بعض
الهنات في أساسيتها تحتاج إلى كلام، أو أصحابها يتكلمون عليها وإن أخذ العلماء وردوا في كون مثلًا
الترمذي متساهلا أو نحو ذلك من الأمور.

فالحديث الصحيح له شروط خمسة نستصحبها معنا؛ لأنها هي الأساس :

١- اتّصَالَ الإسْنَادِ.

٢- عَدَالَةُ الرُّوَاةِ.

٣- ضَبْطُ الرُّوَاةِ.

٤- عَدَمُ الشُّذُوذِ.

٥- عَدَمُ العِلَّةِ.

أيّ إسناد تدرسه لا بد وأن تُجرى عليه هذه الشروط الخمسة، هل تحققت عدالة الراوي؟ هل تحقق
ضبطه؟ هل اتصل الإسناد أم أن هناك سقطًا في الإسناد بأي نوع من أنواع السقط؟
ونحن نشير فقط إشارة سريعة إلى أن السقط في الإسناد يكون بواحد من الخمسة:
إما الإرسال، أو التدليس، أو الانقطاع، أو الإعضال، أو التعليق.

إذا جئنا إلى العدالة كنا تكلمنا عليها في أول الكلام على الجرح والتعديل، وقلنا إن الراوي تسقط
عدالته بواحد من خمسة: الكذب، أو التهمة بالكذب، أو الفسق، أو البدعة، أو الجهالة، ويسقط ضبط
الراوي: بالوهم، والغفلة، وسوء الحفظ، وفحش الغلط، والمخالفة للثقافت، والاختلاط
اتصال السند:

يكون السند غير متصل بواحد من خمسة أسباب:

الإرسال: والحديث الذي فيه إرسال يسمّى حديثًا مرسلًا.

والتدليس: والحديث الذي فيه تدليس يسمّى حديثًا مدلسًا.

والإعضال: وما ينتج عنه يسمّى حديثًا مُعْضَلًا.

والانقطاع، والتعليق.

هذه هي الأسباب الخمسة التي تجعل الحديث غير متصل السند. فالناظر في دراسة الأسانيد لا بد أن
يتأكد من عدالة الرواة، وضبط الرواة، واتصال السند.

العدالة والضبط تعرف من كتب الجرح والتعديل، هذه يُرجع إليها في كتب الجرح والتعديل، وهذه تحتاج إلى نظر في أشياء أخرى، فهناك كتب في المراسيل مثل مراسيل العلائي، وهو من أجمع الكتب المدونة في المراسيل، والتدليس هناك "طبقات المدلسين" للحافظ ابن حجر تُبين الراوي في أي مرتبة يكون؛ لأن التدليس خمس مراتب؛ مرتبة أولى وثانية معنيٌّ عنهما مع تفاوت بين الأولى والثانية، ومن الثالثة للخامسة فيهم قيود، والثالثة لا بد من تصريح الراوي بالسماع في جميع طبقات الإسناد وهو تدليس التسوية، والرابعة والخامسة يَنْصَمُ إلى التدليس آفاتٌ أخرى في الراوي.

إذن المرتبة الأولى والثانية مقبولتان، والثالثة بقيود، والرابعة والخامسة مطروحتان في طبقات المدلسين.

والإعضال يُعرف أيضا من كتب المراسيل، وكذلك الانقطاع والتعليق.

فلو أن عندي إسنادا سأدرسه فلنكني أَتَقَنَّ أن هذا الإسناد صحيحٌ؛ لا بد من المرور على هذه الشروط الخمسة قبل الدخول في الكلام على المتن، أتأكد من عدالة الراوي وضبطه، واتصاله، وانتفاء الشذوذ، وانتفاء العلة.

ونمثل لذلك بمثال هذا المثال هو إخراج التراجم لرجال إسنادٍ من "سنن النسائي" عمليا وهو: قال النسائي: (٣٧٧٣) أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ح وَأَخْبَرَنَا حَمِيدٌ بْنُ مَسْعُودَةَ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَكَّةَ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ».

هو لم يخطب بهذا فقط، وإنما تكلم على الديات، والعقل، وغيرهما من الأحكام الشرعية لكن النسائي اقتصر -هنا- في هذه الرواية على مسألة أن المرأة لا تُعطي عطية أي هدية لأحد إلا بإذن زوجها، هذا لا يعيننا الآن، وإنما الذي يعيننا هو النظر في حال هذا الإسناد. كيف نستطيع التعرف على رواة هذا الإسناد من خلال دراستنا التي مضت في الكلام على كتب الرجال؟!!

الحديث أساسا من النسائي، والنسائي أحد رواة الكتب الستة.

معنى هذا الكلام أن رجال هذا الإسناد كلهم في "تهذيب الكمال" وأصوله وفروعه؛ أي هم في كتاب "الكمال" لعبد الغني المقدسي، وموجودون في "تهذيب الكمال" في "تهذيب التهذيب" و"الكاشف" كلاهما للذهبي، و"تقريب التهذيب" و"كتاب الخزرجي" هؤلاء الرواة موجودون في كل هذه الكتب إما على وجه الاختصار، أو على وجه التوسط، أو على وجه التوسع جدًا.

إذا أردنا استخراج ترجمة إسماعيل بن مسعود؟

نذهب إلى كتاب "تهذيب الكمال" أو أحد الكتب التي تكلمنا عليها حرف الألف مع السين من اسمه إسماعيل ستجد عندك تقريبا ستة اسمهم إسماعيل، لكن ليس كلهم إسماعيل بن مسعود، ويتبقى عندنا اثنان إسماعيل بن مسعود.

إذا كان عندي اثنان إسماعيل بن مسعود؛ فالراوي الذي أمامي أيهما المراد؟!
أحدهما إسماعيل بن مسعود الجحدري، والآخر إسماعيل بن مسعود الزرقى تمام، ما هي القرائن من
خلال الدراسة التي ترشح الراوي الذي أمامنا؟
ربما يسأل شخصٌ ما ويقول: ما حالهما جرحا وتعديلا؟
تقول له: كلاهما ثقة.

يقول لك: اختر واحدا منهما. لكن هذا علم مبنيٌ على أسس وعلى قواعد.
وكان بعض المعلمين يقول: طالما الرواة كلهم ثقات اختر أحدهما، وهذا لا يصلح؛ لأن تعيين الرواة
مبنيٌ على دقةٍ متناهية عند أهل العلم.
فعندما نقرأ ستجد بجانب الكلام على الراوي رمزا، وهذا الرمز أشار به المزي إلى من أخرج لهذا
الراوي من أصحاب الكتب، ستجد رمز "س" بجانب الجحدري، و"ع" س" بجانب الزرقى، و"س" أي
أخرج له النسائي، و"ع" س" أي أخرج له في "خصائص علي"
إذن الراوي هو الجحدري أم الزرقى؟
الجحدري بقرينة إخراج النسائي له، وأما الزرقى لم يخرج له النسائي في السنن، وإنما خرج له في
"خصائص علي".

القرينة الثانية أن الزرقى من الخامسة أي من التابعين، والجحدري من العاشرة؛ أي بعد سنة
مائتين، وهذا بعد سنة مائة، الخامسة بعد المائة، والعاشرة بعد المائتين.
والنسائي توفي سنة ٣٠٢ تقريبا أو في أواخر القرن الثالث، فأيهما يُحتمل أن يروي عنه النسائي الأول
أم الثاني؟!

لو الثاني الذي في الطبقة الخامسة؛ أي في طبقة أتباع التابعين، والنسائي لم يدرك طبقة أتباع
التابعين، فهاتان القرينتان كون الراوي من الطبقة العاشرة أي قريبا إلى زمن النسائي، وخرج له النسائي
في الكتاب هاتان قرينتان تُرجح أن الراوي الذي عندي هو إسماعيل بن مسعود الجحدري وليس
الزرقى.

الراوي الثاني: خالد بن الحارث:

لا يوجد في رواية الستة خالد بن الحارث إلا خالد بن الحارث الهجيمي، فهذا سهل إذا كان لا يوجد
إلا واحد فقط في الكتب الستة اسمه خالد بن الحارث؛ فقد هَوَّنَ عليَّ الطريق، واختصر لي
المسافات، وإنما يحصل التعب إذا كان هناك أكثر من راوٍ اثنين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل مشتركين في
نفس اسم الراوي واسم أبيه.

الراوي الثالث: حسين المعلم:

أي حسين بن ذكوان المعلم، المعلم هذه قرينة في اسم الراوي لا توجد في رواية كثيرين، فيكون حسين بن ذكوان المعلم قرينة تؤكد أنه هو الراوي؛ لأنه لا يوجد حسين المعلم في الستة إلا هذا. وإسماعيل بن مسعود ثقة، وخالد بن الحارث ثقة، والعلماء نصوا على هذا، وعندما تفتح كتاب "التقريب" تجده يقول: ثقة، وفي "الكاشف" يقول: ثقة، وفي كتاب الخزرجي يقول: ثقة، وفي "تهذيب الكمال" نقلَ كلام أهل العلم الكثيرين على توثيق الراوي شيخ النسائي.

وتجد الكلام نفسه في خالد بن الحارث، وحسين بن ذكوان المعلم.

هذا الكلام في الجرح والتعديل، تعيين اسم الراوي بحيث لا يُشكَل، ولا يختلفُ بغيره، هذا لا يوجد غيره بهذا الاسم، وهذا لا يوجد غيره بهذا الاسم، والاثنتان ثقتان، وإسماعيل بن مسعود ثقة، وصيغ التحمل نفسها تدل على اتصال الإسناد؛ والنسائي قال: أخبرنا؛ أي سمع من شيخه بالعرض عليه، والعرض؛ أي كانوا يقرؤون على الشيخ، والشيخ لا يحدث.

فالتحمل والأداء، وطرق التحمل: السماع من لفظ الشيخ، أو القراءة على الشيخ، السماع من لفظ الشيخ يقول: حدثنا إذا كان في جماعة، والقراءة على الشيخ يقول: أخبرنا.

فالنسائي يقول: أخبرنا، معنى أن النسائي سمع من إسماعيل بن مسعود الجحدري مع جماعة من التلامذة قرؤوا على الشيخ، كان واحد يفتح الكتاب، والشيخ يسمع، وهم في أيديهم النسخ التي لهم، والشيخ يصحح لهم، ويجب على أسلتهم، وهذه الطريقة تسمى القراءة على العالم، أو العرض على العالم، ويُعبر عنها بـ: أخبرنا، فهذه صيغة سماع متصلة صحيحة.

إذن تأكدنا أن النسائي سمع من شيخه إسماعيل بن مسعود، وإسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد بن الحارث، وهذه صيغة تحمّل تدلُّ على السماع مع جماعة من لفظ الشيخ، فهذه صيغة اتصال صحيحة، ومن أعلى صيغ التحمل.

خالد بن الحارث قال: حدثنا حسين المعلم، هذه أيضا صيغة تدلُّ على أرقى صيغ التحمل، وهي السماع من لفظ الشيخ مع جماعة: حدثنا.

ثم قال حسين المعلم: عن عمرو بن شعيب، وهنا يبدأ الكلام الشديد:

العننة عندما تجد "عن" في الإسناد، فـ: "عن" هذه قرينة على التدليس. والأئمة عندما صنّفوا في المدلسين، وجمعوا أسماء المدلسين؛ عمدوا إلى الأسانيد فكل راوٍ يُعنعن؛ قال لك: نَحّه جانبًا، وجمعوا هذه العننات.

إذن أي راوٍ يقول: "عن" فهي قرينة على أنه يدلس، ثم نظروا بعد ذلك هل هؤلاء الذين عنعنوا كلهم يدلسون؟

وجدوا مالكا، وسفيان، والثوري، وابن عيينة، وحماد بن زيد، والأئمة الأعلام الكبار هؤلاء غير متهمين بالتدليس، فوضعوا هذه الأسماء في الطبقات الأولى، الطبقة الأولى التي تدليسهم لا يُعدُّ تدليسا.

ثم إذا كانت هذه العنينة دليلاً على التدليس؛ فهل حسين المعلم مذكورٌ في طبقات المدلسين أم غير مذكور؟ أي هل عُرف بتدليس أم لم يُعرف بتدليس؟
إذا نظرنا في "طبقات المدلسين" للحافظ ابن حجر لن نجد لحسين المعلم ذكراً، فمعناها أن الراوي بريءٌ من وصمة التدليس.

إذن من أين أتت العنينة؟!

جاءت لأن الراوي مكثراً، ويجلس طوال اليوم يحدث، فبعد ما يقعد يحدث له مثلاً ثلاث أو أربع ساعات فيملىء، وكانت مجالس التحديث تُعقد من الفجر للعصر فيتساهل في الأداء، فبدلاً من أن يقول: حدثنا، حدثنا يعنى، ويسهل في طريقة الأداء.

فحسين المعلم ليس له ذكر في كتب المدلسين، وهو ثابت السماع من طرق في أسانيد أخرى عن عمرو بن شعيب. إذن انتفت هنا وصمة التدليس عن حسين المعلم، وهو راوٍ ثقة أو الحد الأدنى له أنه صدوق.

نأتي إلى سلسلة "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"، في الحقيقة هنا قاعدة ذكرها الإمام الذهبي - رحمه الله - في السير في المجلد الخامس في ترجمة عمرو قَسَمَ الرواة عن عمرو بن شعيب إلى ثلاث طبقات: «قُلْتُ: الضُّعْفَاءُ الرَّأُوُونَ عَنْهُ مِثْلُ: الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ، وَحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، وَأَبْنِ لَهَيْعَةَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرُوءَةَ، وَالضَّحَّاكَ بْنِ حَمْرَةَ، وَنَحْوِهِمْ، فَإِذَا أَنْفَرَدَ هَذَا الضَّرْبُ عَنْهُ بِشَيْءٍ، ضَعُفَ نَحْوُهُ، وَلَمْ يُحْتَجَّ بِهِ، بَلْ وَإِذَا رَوَى عَنْهُ رَجُلٌ مُخْتَلَفٌ فِيهِ كَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهَشَامِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبْنِ إِسْحَاقَ، فَفِي النَّفْسِ مِنْهُ، وَالْأَوْلَى أَنْ لَا يُحْتَجَّ بِهِ، بِخِلَافِ رِوَايَةِ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، وَسَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى الْفَقِيهِ، وَأَبِي بَرٍّ السَّخْتِيَانِيِّ، فَالْأَوْلَى أَنْ يُحْتَجَّ بِذَلِكَ إِنْ لَمْ يَكُنِ اللَّفْظُ شَاذًا وَلَا مُنْكَرًا.»، سير أعلام النبلاء (١٧٧/٥)

وتفصيل كلام الإمام الذهبي كما يلي :

أن الذين رووا عن عمرو بن شعيب ثلاث طبقات :

طبقة الضعفاء والمتروكين ، فإذا رووا عنه حديثاً وتفردوا به ، ولم نجد له عاضداً لفظاً ولا معنى ، فلا نقبله منهم .

وطبقة المختلف فيهم ، الذين يدور حديثهم بين الحسن وأدى الصحيح ، فهؤلاء إذا تفردوا برواية عن عمرو ، ولم نجد لها عاضداً ، فيرجح الذهبي عدم قبولها ، والراجح عندي قبولها ، ما لم يحكم عليها بالشذوذ أو الوهم .

الثالثة طبقة الثقات ، فهؤلاء إذا رووا عن عمرو وتفردوا ، فيقبل تفردهم ، ما لم ما خالفوا من هو أوثق منهم ، وعلى رأسهم حسن المعلم

هنا يوجد إشكالتان:

إشكالية الرواة عن عمرو من جهة، وتقسيمهم إلى طبقات كما فعل الذهبي.

والإشكالية الثانية: سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو؛ لأن اسمه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فعندما يقول عمرو: حدثني أبي عن جدي؛ فجدّه -هنا- هل هو عبد الله بن عمرو أم أن جدّه محمد؟

ظاهر الحال أنه محمد، لكن الصواب أن محمداً مات في حياة عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عمرو كفل شعيباً ورباه، وشعيبٌ ثابت السماع من عبد الله بن عمرو، ففي المستدرک للحاكم (٢٣٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْنَاهُ مِنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورٍ ، وَيَعْقُوبَ بْنَ عَطَاءٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ فِي كَنْزِ وَجَدَهُ رَجُلٌ : إِنْ كُنْتُ وَجَدْتُهُ فِي قَرْيَةٍ مَسْكُونَةٍ ، أَوْ فِي سَبِيلِ مَيْتَاءَ فَعَرَّفْتُهُ ، وَإِنْ كُنْتُ وَجَدْتُهُ فِي خَرِيَةِ جَاهِلِيَّةٍ ، أَوْ فِي قَرْيَةٍ غَيْرِ مَسْكُونَةٍ ، أَوْ غَيْرِ سَبِيلِ مَيْتَاءَ ، فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ "

فَدَأْكَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْحُجَجَ فِي تَصْحِيحِ رَوَايَاتِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ إِذَا كَانَ الرَّاوي عَنْهُ ثَقَّةً ، وَلَا يُدَكَّرُ عَنْهُ أَحْسَنَ مِنْ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ ، وَكُنْتُ أَطْلُبُ الْحُجَّةَ الظَّاهِرَةَ فِي سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَلَمْ أَصِلْ إِلَيْهَا إِلَى هَذَا الْوَقْتِ

(٢٣٧٥) حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ ، ثنا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْفَقِيهِ النَّيْسَابُورِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ ، فَأَشَارَ إِلَيْ فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَى ذَاكَ ، فَسَلْهُ . قَالَ شُعَيْبٌ : فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : بَطَلَ حَجُّكَ . فَقَالَ الرَّجُلُ فَمَا أَصْنَعُ ؟ قَالَ : " أَحْرِمْ مَعَ النَّاسِ ، وَاصْنَعْ مَا يَصْنَعُونَ ، وَإِذَا أَدْرَكَتَ قَابِلًا ، فَحُجَّ وَأَهْدِ " فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَلْهُ ، قَالَ شُعَيْبٌ : فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى فَسَأَلُهُ ، فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَجَعَ إِلَيَّ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ قَالَ : مَا تَقُولُ أَنْتَ ؟ فَقَالَ قَوْلِي مِثْلُ مَا قَالَا "

هَذَا حَدِيثٌ ثِقَاتٌ رُوَاهُ حُفَاطٌ ، وَهُوَ كَالْأَخِيذِ بِالْيَدِ فِي صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو "

وفي سنن الدارقطني ٥٢/٣ (٣٠٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ رَاشِدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرِمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ فَأَشَارَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ اذْهَبْ إِلَى ذَاكَ فَاسْأَلْهُ.

قَالَ شُعَيْبٌ فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ فَذَهَبَتْ مَعَهُ فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ بَطَلَ حَجُّكَ. قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَفَأَقْعُدُ قَالَ بَلْ تَخْرُجُ مَعَ النَّاسِ وَتَصْنَعُ مَا يَصْنَعُونَ فَإِذَا أَدْرَكَتَ قَابِلًا حُجَّ وَاهْدِ فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَأَخْبَرَهُ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ قَالَ شُعَيْبٌ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ قَالَ مَا تَقُولُ أَنْتَ قَالَ أَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّقَّاشُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ تَمِيمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَّارِيِّ شُعَيْبٌ وَالِدُ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ نَعَمْ. قُلْتُ لَهُ فَعَمَّرُوا بَنَ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ يَتَكَلَّمُ النَّاسُ فِيهِ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَالْحَمِيدِيَّ وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهُوِيَةَ يَحْتَجُّونَ بِهِ. قُلْتُ فَمَنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ يَقُولُ مَاذَا قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ عَمْرٍو بْنَ شُعَيْبٍ أَكْثَرَ وَنَحْوَ هَذَا.

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج ٥ / ص ١٦٧) (١٠٠٦٥) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ الْأَصْبَهَانِيُّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي وَقَالَا أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْفَقِيهَ النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الْمَوْصِلِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَسْأَلُهُ عَنْ مُحْرَمٍ وَقَعَ بِامْرَأَةٍ فَأَشَارَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ : أَذْهَبَ إِلَى ذَلِكَ فَسَأَلَهُ قَالَ شُعَيْبٌ : فَلَمْ يَعْرِفْهُ الرَّجُلُ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَسَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : بَطَلَ حَجُّكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ : فَمَا أَصْنَعُ قَالَ : اخْرُجْ مَعَ النَّاسِ وَأَصْنَعْ مَا يَصْنَعُونَ فَإِذَا أَدْرَكَتَ قَابِلًا فَحُجَّ وَاهْدِ. فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : أَذْهَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ قَالَ شُعَيْبٌ : فَذَهَبْتُ مَعَهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَجَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَا مَعَهُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ قَالَ : مَا تَقُولُ أَنْتَ؟ فَقَالَ : قَوْلِي مِثْلَ مَا قَالَا. هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ سَمَاعِ شُعَيْبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

إذن عندنا عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب عن جده الأعلى عبد الله بن عمرو، وهو ثابت السماع منه، و عمرو صدوق، وشعيب صدوق، وشعيب ثابت السماع من جده عبد الله بن عمرو؛ فالإسناد "عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده" إذا صح الإسناد إليه؛ فهو حسن، وهذا قيد يذكره العلماء، فليس كلُّ أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسنة، وإنما العبرةُ بحال الرواة؛ أي إذا صح الإسناد إلى عمرو؛ فالحديث حسن، أو صحيح .

فالذهبي - رحمه الله تعالى - قسَّم الرواة عن عمرو إلى ثلاثة أقسام: فذكر المتقنين، والمتوسطين، والضعفاء.

إذا روى أحد من الضعفاء عن عمرو؛ فالحديث ضعيف إذا لم يتابع أو يعضد، وإذا روى المتوسطون أمثال محمد بن إسحاق، وغيره؛ فالحديث فيه تَرَدُّدٌ، بين التحسين والتضعيف، والراجح عندي التحسين ما لم يكن معلولاً.

أما إذا روى المتقنون أمثال حسين المعلم،.. فالحديث صحيح، والحديث هنا من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

إذن عندنا إسماعيل بن مسعود ثقة، والنسائي ثابت السماع منه؛ أي أن الإسناد متصل؛ لكي نحقق شرط الاتصال، والراوي ثَبَتَ ضَبْطُهُ، وثبتت عدالته. إذن تحقق من شروط الصحيح: اتصال السند، عدالة الراوي، وضبط الراوي.

وخالد بن الحارث ثقة، وإسماعيل بن مسعود ثابت السماع بلفظٍ صريحٍ كالشمس، وهذه أرقى درجات التَّحْمُلِ التصريحُ بالتحديث، فتحقق شرط الاتصال، وخالد ثقة وإسماعيل ثقة أيضاً؛ أي ثبتت عدالته، وثبت ضبطه.

الكلام نفسه: خالد ثابت السماع من حسين المعلم؛ فمتصل، وحسين الحدُّ الأدنى أنه صدوق؛ أي حديثه حسن.

بعد ذلك قلنا: إن العنينة -هنا- حسين لم يثبت عنه تدليس؛ فكأنه متصل، ثم عمرو بن شعيب صدوقٌ ووالده شعيب صدوقٌ، وشعيب ثابتُ السماع من عبد الله بن عمرو؛ فقد تحقق لنا في الإسناد ثلاثة شروط في جميع الطبقات: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبط الرواة إلا أن عمراً وشعيباً ضبطهما ليس ضبطاً تاماً، لأن الصحيح هو الذي ضبطه تام، فإذا خَفَّ ضبطُ الراوي نَزَلَ درجةً من الصحيح إلى الحسن.

ولنأخذ كتاب "تقريب التهذيب" ولنبدأ بإخراج الراوي الأول وهو:

أولاً: إسماعيل بن مسعود:

فنجده اثنين كل منهما اسمه إسماعيل بن مسعود، وهما: إسماعيل بن مسعود الزرقى، وإسماعيل بن مسعود الجحدري، لكن نستطيع أن نميز إسماعيل بن مسعود الذي هو شيخ النسائي بأنه الجحدري من أمرين:

أولهما: أن المؤلف رمز بحرف "س" للجحدري، ومعنى هذا الرمز أنه أخرج له النسائي في سننه، على حين أنه رمز للزرقى بحرف "ع س" ومعناه أنه أخرج له النسائي في "مسند علي" فقط.

وثانيهما: أنه قال عن الزرقى: إنه من الطبقة الخامسة، وهي طبقة صغار التابعين، ولا يمكن للنسائي أن يروي عنه بلفظ حدثنا وهو من طبقة صغار الآخذين تابع الأتباع.

وقال عن الجحدري: إنه من الطبقة العاشرة، وهو الذي يمكن أن يروي عنه النسائي. فيكون هذا بلا ريب

ثانيا: خالد بن الحارث:

نفتش عن اسمه خالد في حرف الحاء، فنجد أول من اسمه خالد أنه خالد بن إياس، فنجد بنظرنا بَعْدَهُ بَعْدَهُ تراجم فنراه بعد أربع تراجم، وهو خالد بن الحارث الهجيمي، ولا يوجد من اسمه خالد بن الحارث غيره في رجال الكتب الستة.

ثالثا: حسين المعلم:

نبحث عن اسمه حسين في حرف "الحاء" فنجد في هذا العنوان: "ذكر من اسمه الحسين" وبما أن الشخص الذي نبحث عن ترجمته لم يُذكر اسم أبيه في الإسناد؛ لذلك ينبغي علينا استعراض من اسمهم حسين كلهم؛ حتى نعر علىه، وباستعراض من اسمهم حسين نعر على حسين المعلم واسمه حسين بن ذكوان المعلم، وكلمة المعلم تقال لمن يعلم الصبيان.

رابعا: عمرو بن شعيب:

نبحث عن اسمه عمرو في حرف "العين" فنجد في هذا العنوان: "ذكر من اسمه عمرو بفتح أوله" فنبحث عن اسم أبيه شعيب فنجده

خامسا: شعيب والد عمرو:

نبحث عنه في حرف "السين" فنجد أول من اسمه شعيب وبما أننا عرفنا اسم أبيه وهو محمد عندما كنا نبحث عن ترجمة ابنه عمرو؛ إذن نبحث عن اسم أبيه محمد فنجده قال عنه المؤلف: "شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق، ثبت سماعه من جده.

سادسا: عبد الله بن عمرو:

أي ابن العاص نبحث عن اسمه عبد الله في حرف العين فنجده، وهذا صحابي ولا يحتاج إلى تعريف. هذا هو الكلام عن طريقة الكشف عن الرواة، والكشف عن الرواة بقي النظر في حالهم، والنظر في حالهم؛ أي الكلام عليهم جرحاً وتعديلاً مع الكلام على اتصال الإسناد، أما اتصال الإسناد؛ فقلناه من خلال صيغة التحمل كلها إما إخبار، وإما تصريح بالتحديث، وعنونة في رواية حسين المعلم، وحسين ليس معروفاً بالتدليس، وليس مذكوراً في طبقات المدلسين.

- البحث عن عدالة الرواة وضبطهم:

بعد أن أخرجنا تراجم رجال الإسناد، وعرفنا مكانها في كتب التراجم؛ ننتقل إلى مرحلة ثانية، ألا وهي: مرحلة البحث عن عدالة هؤلاء الرجال وضبطهم، وذلك بقراءة ما قاله علماء الجرح والتعديل عن كل راوٍ خلال ترجمته، ولنأخذ الإسناد السابق نفسه مثلاً لذلك، ولنبدأ بإسماعيل بن مسعود:

أولاً: إسماعيل بن مسعود:

ففي تقريب التهذيب (٤٨٢) إسماعيل بن مسعود الجحدري بصري يكنى أبا مسعود ثقة من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين س .

وفي الكاشف (٤٠٧) إسماعيل بن مسعود الجحدري عن خلف بن خليفة وغيره وعنه النسائي ومحمد بن جرير ثقة توفي ٢٤٨ س

قال عنه في التقريب: ثقة، وقال عنه في "الكاشف" ثقة، وقال عنه في "الخلاصة" صفحة ٣٦: قال أبو حاتم: صدوق، وفي الحاشية وقال: النسائي ثقة .

هذا عند النظر في الكتب المختصرة، وإلا؛ فأنت إذا رجعت إلى "تهذيب الكمال" لن تجد كلمة واحدة، ولكن ستجد كلاما كثيرا لأهل العلم في إسماعيل بن يوسف الجحدري، ونقل كلام ابن معين، وكلام أحمد، وابن المديني، وغيره من أئمة العلم، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والعجلي، وغيرهم من أهل العلم كلاما كثيرا جداً عن الراوي، فلو أن إسماعيل بن مسعود له أخطاء ستذكر أن المزيّ يشير إلى أخطائه، وأن بعض أهل العلم تكلم فيه بشيء، أو روايته عن فلان من الناس فيها شيء، هذا كله يتوسع أئمة الجرح والتعديل في ذكر حال الراوي بالتفصيل الشديد، أما الكتب المختصرة؛ كالتقريب، والكاشف، والخزرجي التي هي خلاصة "تهذيب الكمال" فإنما يذكر كلمة واحدة تُبين حال الراوي. لكن عند الرجوع للمصادر والكتب الواسعة مثل "تهذيب الكمال" أو "تهذيب التهذيب"، ستجد كلاما واسعا جداً عن هذا الراوي، وإن كان خلاصة هذا الكلام في آخر البحث أنه ثقة.

ونفس الكلام يُقال فيمن وراءه؛ خالد بن الحارث، وحسين المعلم.

وأشير إلى أن أبا حاتم إذا قال: صدوق؛ فليس معناه أن ضبط الراوي وسط، هذا ذكرٌ لعدالة الراوي وليست بشكلٍ مُطرد، فمصطلحاتُ أبي حاتم الرازي -خاصةً- مصطلحاتٌ لا تُقاس على ما في "تقريب التهذيب" لأن "تقريب التهذيب" إذا قال: صدوق؛ فمعناها أن حفظه وسط، وأن ضبطه خفيف، ليس كمن يقول فيه ثقة^{٧٨٠}.

أما أبو حاتم؛ فقد قال في الإمام مسلم -رحمه الله-: إنه صدوق؛ فهل معنى "صدوق" عند أبي حاتم في مسلم أن مسلماً حفظه وسط؟! فمن يكون قوي الحفظ؟! إذا كان مسلماً وسطاً؛ فمن القوي؟! فهذه مسألة يقول فيها بعض أهل العلم: إن قول أبي حاتم في الراوي: صدوق ذكرٌ لعدالته، وليس ذكراً لحفظه، على أن مصطلحات أبي حاتم في الجرح والتعديل تحتاج إلى نظرٍ خاص؛ أي مصطلحات خاصة بأبي حاتم -رحمه الله-.

ثانياً: خالد بن الحارث:

ففي تقريب التهذيب (١٦١٩) خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي أبو عثمان البصري ثقة ثبت من الثامنة مات سنة ست وثمانين ومولده سنة عشرين ع

^{٧٨٠} - هذا هو الأصل، وقد خالفه الحافظ ابن حجر في عديد من التراجم كما بينت ذلك في كتابي ((الحافظ ابن حجر ومنهجه في تقريب التهذيب)) في الكلام على المرتبة الرابعة

ثقة ثبت، وهذه أعلى من مجرد كون الراوي ثقة؛ لأنه إذا كرّر لفظ التوثيق؛ فهذه معناها أن الراوي في درجة أعلى من مجرد كونه ثقةً.

وفي الكاشف (١٣٠٨) خالد بن الحارث أبو عثمان الهجيمي البصري الحافظ عن حميد وحسين المعلم وعنه أحمد وإسحاق قال أحمد إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة وقال القطان ما رأيت خيرا منه ومن سفيان توفي ١٨٦ ع

وهذه درجة من الإمام أحمد عالية جداً، لما يقول: إليه المنتهى في الثبوت في البصرة، ويحیی القطان كان لا يجامل، القطان كان إذا اختلف شعبة الذي هو شيخه مع غيره من أقرانه في الكلام على راوٍ؛ كانوا يحكمون القطان، وكان أحيانا يُخطئ شيخه فيقول له: رضينا بحكمك يا أحول، كان القطان أعور، يقول له رضينا بحكمك يا أحول، وكانت سنّه صغيرة، ومع ذلك يكون حكما في اختلاف شعبة مع أقرانه من أهل العلم.

وقال في "الخلاصة" صفحة ٩٩ ثم صفحة ١٠٠: قال النسائي: ثقة ثبت، قال القطان: ما رأيت خيرا منه ومن سفيان.

رجلٌ موثق إلى أعلى درجات التوثيق، يقول فيه القطان، وأحمد، والأئمة المَعُول عليهم في الجرح والتعديل هذا الكلام معناه أن هذا الراوي ما بعد ذلك من كلام، يجتمع في راوٍ كلمة أحمد ويحيى القطان بهذا الشكل؛ فهو راوٍ سعيد الحظ، الذي يقول فيه أحمد والقطان كلاهما، ويُضاف إليهما أيضا عبد الرحمن بن مهدي؛ فهذا رجل محظوظ أن يتكلموا فيه بهذه الصورة.

ثالثا: حسين المعلم:

ففي تقريب التهذيب (١٣٢٠) الحسين بن ذكوان المعلم المكتب العوزي بفتح المهملة وسكون الواو بعدها معجمة البصري ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة خمس وأربعين ع ربما وهم؛ أي ستجد له أخطاء في بعض الروايات على بعض الشيوخ، وإذا رجعت إلى الكتب الطويلة مثل "تهذيب الكمال" أو غيرها من الكتب التي تتبعت مرويات حسين المعلم، فتجد أن الأئمة قد جرحوه بشيء وما تركوه هكذا.

وفي الكاشف (١٠٨٧) الحسين بن ذكوان المعلم البصري الثقة عن ابن بريدة وعطاء وعمرو بن شعيب وعنه القطان وغندر ويزيد ع

وقال عنه في "الخلاصة": وثقه ابن معين، وأبو حاتم.

يعني ليس كلمة إجماع كخالد بن الحارث، أو أقل قليلا من إسماعيل بن مسعود، لكن هو أقل قليلا من إسماعيل بن مسعود الذي قالوا فيه: ثقة، ثقة لكن فيه كلام مثل الطالب الناجح بتقدير جيد.

رابعا: عمرو بن شعيب:

وفي تقريب التهذيب (٥٠٥٠) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق من الخامسة مات سنة ثمان عشرة ومائة ر ٤

اصْطَلَحَ على أن الصدوق عند الحافظ ابن حجر أي أن حفظه وسط، وحديثه - في الجملة - حديثٌ حسن، وإن كانت هذه ليست قاعدةً مطردةً؛ فالصدوق في بعض الأحاديث قد تكون روايته مثل رواية الثقات، وبعض الأحاديث - ويقولون عنه: صدوق - تكون روايته مثل رواية الضعفاء. فليست هي قواعد رياضية تُطَبَّقُ أن الصدوق حديثه حسن، لا ليس كذلك، وإنما النظر فيها بالقرائن.

وفي الكاشف (٤١٧٣) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه وابن المسيب وعن الربيع بنت معوذ وعنه أيوب وحسين المعلم والأوزاعي وخلق قال القطان إذا روى عنه ثقة فهو حجة، وقال أحمد ربما احتججنا به، وقال البخاري رأيت أحمد وعلياً وإسحاق وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون به، وقال أبو داود ليس بحجة مات بالطائف (١١٨) ٤

رأيت أبا داود يقول: ليس بحجة، والقطان يشترط فيقول: يُشترط في حاله كما ذكرت هنا، أن الذهبي قَسَمَ الرواة عن عمرو، قال: عمرو حجة، لكن العبرة بالراوي عنه، فإذا صح الإسناد إلى عمرو؛ فالحديث حجة، لم يصح الإسناد إلى عمرو ..، فالخلاف ليس في عمرو نفسه وإنما في الراوي عنه؛ لأن الرواة عنه مقسمون إلى طبقات: واحدة هي المقبولة، والوسط إلى الضعف أقرب، والضعفاء هم ضعفاء.

وقال عنه في "الخلاصة" في الصفحة ٢٩٠: قال القطان: إذا روى عنه الثقات؛ فهو ثقة يُحتج به، وفي رواية عن ابن معين: إذا حدث عن غير أبيه؛ فهو ثقة، وقال أبو داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ليس بحجة، وقال أبو إسحاق: هو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، ووثقه النسائي، وقال الحافظ أبو بكر بن زياد: صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، وقال البخاري: سمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو .

أنا قلت: إن محمداً والده مات صغيراً، فشعيبٌ كَفَلَهُ جَدُّهُ عبد الله بن عمرو، وتربَّى في أحضانها، وثبت سماعه منه في غير ما حديث عند ابن حبان، والحاكم، وغيرهم من أهل الحديث. فالنظر في حال عمرو أنه نظر ولا بد من النظر في حال الرواة عنه.

خامساً: شعيب بن محمد والد عمرو:

ففي هذا هو تقريب التهذيب (٢٨٠٦) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ثبت سماعه من جده من الثالثة ر ٤

وفي الكاشف (٢٢٩٤) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه إن كان محفوظاً وعن جده فأكثر وابن عباس ومعاوية وعنه ابنه عمرو وعمر وثابت البناني صدوق ٤ وقال عنه في "الخلاصة" صفحة ١٦٧: وثقه ابن حبان.

سادسا: عبد الله بن عمرو بن العاص

الصحابة لا يُبحث عن عدالتهم ولا عن ضبطهم.

وفي تقريب التهذيب (٣٤٩٩) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير بن سعد بن سهم السهمي أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن أحد السابقين المكثرين من الصحابة وأحد العبادة الفقهاء مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف على الراجح ع وفي الكاشف (٢٨٧٩) عبد الله بن عمرو بن العاص أبو محمد وقيل أبو عبد الرحمن أسلم قبيل أبيه وكان من العلماء العباد قال شفي بن ماتع عنه إنه حفظ عن رسول الله ﷺ ألف مثل، وعنه سبطه شعيب بن محمد وعروة وطاوس مات بالطائف وقيل بمصر سنة ٦٥ ع

خلاصة البحث في عدالة الرواة وضبطهم:

بعد استعراض ما قاله علماء الجرح والتعديل في رجال الإسناد الستة تبين لنا:

أولاً: أن الثلاثة الأول، وهم: إسماعيل بن مسعود، وخالد بن الحارث، وحسين المعلم كلهم عدول ضابطون؛ لأن أئمة الجرح والتعديل وثقوهم، ولم يجرحوا عدالتهم، ولا ضبطهم، ومعلوم لدينا أن الثقة هو العدل الضابط.

ثانياً: وأن السادس، وهو عبد الله بن عمرو صحابي؛ فهو ثقة.

ثالثاً: أن الرابع، وهو عمرو بن شعيب مختلف في توثيقه، لكن من لم يوثقه لم يعز ذلك إلى جرح في عدالته أو ضبطه، وإنما عزا ذلك إلى أمر خارج عن العدالة والضبط، وهذا الأمر هو في روايته عن أبيه هل سمع من أبيه؟! وإذا كان سمع من أبيه؛ فهل كل ما روى عن أبيه سمعه منه؟! لذلك نرى كثيراً من أئمة الجرح والتعديل يقولون: إذا حَدَّثَ عن غير أبيه؛ فهو ثقة، والخلاصة أن عمراً ثقةً في نفسه، فإذا صرح بالتحديث عن أبيه؛ فحديثه حجة ليس فيه شيء والله أعلم.

رابعاً: وأن الخامس وهو شعيب بن محمد أمره يشبه أمر ابنه عمرو؛ فهو في نفسه ثقة، وإنما الخوف في روايته عن جده عبد الله بن عمرو، فهو وإن صح سماعه منه على الراجح لكن سماعه منه ليس بكثير؛ فيخشى أن لا يكون سمع منه كل ما روى عنه، وإنما هي صحيفة لعبد الله بن عمرو رواها شعيبٌ وجادةً.

الوجادة أحد وسائل التحمل الضعيفة، فهناك السماع من لفظ الشيخ، والإخبار، والإجازة، والوصية = الرواية بالوصية بالكتاب، ومنها الوجادة: أن التلميذ يجد كتاباً بخط شيخه فيه مروياته كما فعل عبد الله بن أحمد يقول: وجدت في كتاب أبي. فالوجادات هذه أحد وسائل التحمل الضعيفة، فشعيب سمع من جده بعض الأحاديث والبعض الآخر وجده بخط جده؛ فهذا نوع من أنواع النقد، والجرح للراوي إذا حَدَّثَ بالوجادة ليس بالتصريح، ولا الإخبار، ولا الإجازة، ولا الوصية، وإنما حَدَّثَ بالوجادة، فهذه

طريقة ضعيفة من طرق التحمل، رواها شعيبٌ وجادةٌ ولم يسمعها، وإن كان المقصود بجده محمد بن عبد الله بن عمرو؛ فليس لمحمد صحبة، فيكون الحديث مرسلًا.

البحث في اتصال الإسناد:

هذا، وبعد أن انتهينا من بحث شرطيّ العدالة والضبط في رجال الإسناد نبدأ ببحث الشرط الثالث من شروط صحة الحديث، وهو اتصال السند، أو اتصال الإسناد فنقول:

أما النسائي؛ فقال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود، وأما إسماعيل بن مسعود؛ فقال: حدثنا خالد بن الحارث، وأما خالد بن الحارث؛ فقال: حدثنا حسين المعلم.

فهذه العبارات، والصيغ في الأداء يستعملها المحدثون في القراءة والسماع من الشيخ، إذن؛ فالسند إلى هنا متصل.

أما حسين المعلم؛ فقال: عن عمر بن شعيب، وعن عننته هذه محمولةٌ على الاتصال؛ لأن حسينًا ليس بمدلس أولًا، ويمكن لقاءه بعمر بن شعيب والمعروف في التراجم بالأخذ عنه، ومذكور في تلاميذه.

وأما عمرو بن شعيب؛ فقد صرح بأن أباه حدثه، فالإسناد لا زال متصلًا.

وأما شعيب بن محمد بن عبد الله؛ فقال: عن عبد الله بن عمرو، وهنا الإشكال؛ لأن شعيبًا وُصِفَ بالتدليس لكن الحافظ ابن حجر ذكره في الطبقة الثانية من المدلسين، وهي الطبقة التي قال عن أولها: إنهم من احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيحين لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رَوَوْا..

الحافظ ابن حجر له رسالة صغيرة جدًا اسمها "طبقات المدلسين" لكنها مهمة جدًا للطالب وهو يدرس اتصال الأسانيد، وعندنا كتاب العلائي "جامع التحصيل" مفيد جدًا في معرفة الإرسال، كتاب الحافظ ابن حجر مفيد جدًا في معرفة التدليس، فلو نظرت في الكتاب؛ ستجد فيه طبقةً أولى فيها: مالك، والسفيانان، وفيها جماعة من الأئمة الكبار هؤلاء تحمّل الأئمة تدليسهم؛ لقلّة التدليس، ولعظمتهم، وجلالتهم في هذا الشأن.

وفي الطبقة الثانية التي أيضا يقول: (احتمل الأئمة تدليسهم، وخرجوا لهم في الصحيحين لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رَوَوْا) فعندنا شعيب في هذه الطبقة الثانية التي مررها الأئمة؛ كقتادة وغيره ممن وصفوا بالتدليس وهم أئمة كبار.

(لذلك فإننا نحتمل تدليسه هنا، ونحمل العننة على السماع؛ لقلّة تدليسه، ولأنه ثبت سماعه من جده عبد الله، فالإسناد متصل إن شاء الله).

إذن عندنا كم شرطًا تحقّق إلى الآن في الإسناد؟

عدالة، ضبط، اتصال إسناد، وبقي الكلام على الشذوذ وعلى العلة، وهذا بحر لا ساحل له، يعني الطالب المبتدئ أو نحو ذلك مسألة الشذوذ والعلة مسألة تحتاج إلى إمام جهيد هو الذي يفصل في هذه القضية.

البحث عن الشذوذ والعلة وصعوبته:

"أما البحث عن الشذوذ والعلة فهو أمر أصعب بكثير من البحث في عدالة الرواة وضبطهم، واتصال السند؛ لأن الكشف على الشذوذ والعلة إثباتاً أو نفيًا أمر لا يقوى عليه إلا صاحب الاطلاع الواسع جداً على متون الأحاديث وأسانيدها، حتى يمكنه معرفة اتفاق أسانيد هذا الحديث في جميع الطرق التي ورد بها الحديث أو عدم اتفاقها، وقد ذكر علماء المصطلح أن العلة تطرق إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر".

فهذه المرحلة لو خرج منها الدارس بتعلم كيفية استخراج الأحاديث من بطون الكتب وكيفية استخراج التراجم من كتب التراجم، فقد نجحنا في هذا نجاحاً عظيماً، المرحلة التي تلي ذلك، هي مسألة جمع الطرق، يعني معرفة أماكن الحديث في جميع الكتب، ومقارنة هذه الأسانيد بعضها لبعض، ومعرفة مواطن الالتقاء التي هي تسمى عند علماء الحديث بالمدار، يعني هذا الحديث مداره على مَنْ مِنْ الرواة، ثم معرفة مواطن الخلاف على الراوي، ثم الكشف عن العلة التي هي آخر مرحلة في مراحل البحث، والتي تحتاج إلى تمكن وإلى دُرْبَة وإلى ممارسة، وإلى تطبيق عملي يصل إلى مرحلة أن يكون الطالب حافظاً لمناهج الأئمة في كتبهم؛ يعني يقول مثلاً وهو يدرس قد عرف تسلسل كتب البخاري، البخاري مثلاً يبدأ بكتاب الوحي ويثني بالإيمان وبعد ذلك العلم، وبعد ذلك الوضوء والطهارة ونحو ذلك والصلاة، فهو يعرف خط سير الكتب، ويروح ويجيء عليها كثيراً، وإذا قابله إسناد في كتاب يستطيع بهذه الملكة أن يعرف هذا إسناد لمن، ونحو ذلك من الممارسات الطويلة التي ترشح الطالب بعد ذلك لأن ينظر في كشف العلة، وأن يتمرس عليها وأن يتدرب عليها، فالكلام على الشذوذ والعلة هذا يعتبر في آخر مراحل الطلب، فيما يتعلق بقضية التخريج ودراسة الأسانيد، لكن نحن نشير مجرد إشارة إلى أن مسألة العلة تحتاج إلى طالب أولاً انتهى من دراسة الجانب النظري؛ بمعنى أنه درس قواعد المصطلح بشكل جيد على أيدي شيوخه، يعني قرأ مثلاً النخبة وشرحها، قرأ مقدمة ابن الصلاح، حفظ ألفية من ألفيات السيوطي أو العراقي وقرأ شرحها، التبصرة والتذكرة مثلاً فيكون الجانب النظري عنده مهضوم ومستوعب، ويدري في المسائل المتشابهة في قضايا المصطلح يفرق بين هذا وذاك، هذه واحدة، ثم يمارس الاستخراج بشكل واسع، والكلام على الرواة والأسانيد بشكل واسع، فإذا قضى هذا القدر من التأهيل العلمي استطاع أن يفهم الكلام في مسألة العلة.

فالأئمة متفوقون على أن الحديث لن يستطيع الطالب أن يتفهمه إلا بجمع طرقه، ومقارنة هذه الطرق بعضها ببعض، هذه الجزئية من البحث هي المنتهى في دراسة علم الحديث.

وكانوا يقولون: إن علم الحديث إلهامٌ، يعني ينقذح في قلب الناقد أن هذا الحديث فيه علة ولا يستطيع أن يذكر مبرراً لهذا التعليل.

وسئل أبو زرعة^{٧٨١}: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علة، ثم تقصد ابن وارة فتسأله عنه، فيذكر علة، ثم تقصد أبا حاتم فيعلمه، ثم تميز كلامنا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافاً فاعلم أن كلا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهامٌ " وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ (الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ) لَهُ^{٧٨٢}:

" سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: جَاءَنِي رَجُلٌ مِنْ جَلَّةِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ، مِنْ أَهْلِ الْفَهْمِ مِنْهُمْ، وَمَعَهُ دُفْتَرٌ، فَعَرَضَهُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ فِي بَعْضِهِ: هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ، قَدْ دَخَلَ لِصَاحِبِهِ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، وَهَذَا بَاطِلٌ، وَهَذَا مُنْكَرٌ، وَسَائِرُ ذَلِكَ صِحَاحٌ.

فَقَالَ: مَنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّ ذَلِكَ خَطَأٌ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، وَذَلِكَ كَذِبٌ؟ أَأَخْبَرَكَ رَاوِي هَذَا الْكِتَابِ بِأَنِّي غَلَطْتُ، أَوْ بِأَنِّي كَذَبْتُ فِي حَدِيثٍ كَذَا؟

قُلْتُ: لَا، مَا أَدْرِي هَذَا الْجُزْءَ مِنْ رَاوِيهِ، غَيْرَ أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ خَطَأٌ، وَأَنَّ هَذَا بَاطِلٌ.

فَقَالَ: تَدْعِي الْعَيْبَ؟

قُلْتُ: مَا هَذَا ادِّعَاءُ عَيْبٍ.

قَالَ: فَمَا الدَّلِيلُ عَلَيَّ مَا قُلْتُ؟

قُلْتُ: سَلْ عَمَّا قُلْتُ، مَنْ يُحْسِنُ مِثْلَ مَا أَحْسِنُ، فَإِنْ اتَّفَقْنَا عَلِمْتَ أَنَّا لَمْ نُجَازِفْ وَلَمْ نُقُلْهُ إِلَّا بِفَهْمٍ.

قَالَ: وَيَقُولُ أَبُو زُرْعَةَ كَقَوْلِكَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: هَذَا عَجَبٌ.

قَالَ: فَكُتِبَ فِي كَاعِدِ الْفَاطِي فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ، وَقَدْ كَتَبَ الْفَاطِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَبُو زُرْعَةَ

فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، فَقَالَ: مَا قُلْتَ إِنَّهُ كَذِبٌ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: هُوَ بَاطِلٌ.

قُلْتُ: الْكَذِبُ وَالْبَاطِلُ وَاحِدٌ.

قَالَ: وَمَا قُلْتَ إِنَّهُ مُنْكَرٌ، قَالَ: هُوَ مُنْكَرٌ، كَمَا قُلْتَ، وَمَا قُلْتَ: إِنَّهُ صَحِيحٌ، قَالَ: هُوَ صَحِيحٌ.

ثُمَّ قَالَ: مَا أَعْجَبَ هَذَا! تَتَّفَقَانِ مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ فِيمَا بَيْنَكُمَا.

^{٧٨١} - معرفة علوم الحديث ص ١١٣

^{٧٨٢} - سير أعلام النبلاء (١٣/٢٥٣-٢٥٥) والحديث المعلول قواعد وضوابط - (ج ١ / ص ١٤) ومقدمة الجرح والتعديل لابن أبي

حاتم - (ج ١ / ص ٣١٤) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم - (ج ١ / ص ٣٤٩)

قُلْتُ: فَعِنْدَ ذَلِكَ عَلِمْتُ أَنَّا لَمْ نُجَازِفْ، وَأَنَا قُلْنَا بَعْلِمٍ وَمَعْرِفَةٍ قَدْ أُوتِينَاهُ، وَالِدَلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا نَقُولُهُ أَنَّ دِينَارًا بَهْرَجًا يُحْمَلُ إِلَى النَّاقِدِ، فَيَقُولُ: هَذَا بَهْرَجٌ.

فَإِنْ قِيلَ لَهُ: مِنْ أَيْنَ قُلْتَ: إِنْ هَذَا بَهْرَجٌ؟ هَلْ كُنْتَ حَاضِرًا حِينَ بَهْرَجَ هَذَا الدِّينَارُ؟
قَالَ: لَا.

وَإِنْ قِيلَ: أَحْبَبَكَ الَّذِي بَهْرَجَهُ؟
قَالَ: لَا.

قِيلَ: فَمَنْ أَيْنَ قُلْتَ؟
قَالَ: عِلْمًا رُزِقْتُهُ.

وَكَذَلِكَ نَحْنُ رُزِقْنَا مَعْرِفَةَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ إِذَا حُمِلَ إِلَى جَوْهَرِيٍّ فَصُّ يَأْفُوتِ، وَفَصُّ زُجَاجٍ، يَعْرِفُ ذَا مِنْ ذَا، وَيَقُولُ كَذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ نَحْنُ رُزِقْنَا عِلْمًا، لَا يَتَهَيَّأُ لَهُ أَنْ نُخْبِرَكَ كَيْفَ عَلِمْنَا بِأَنَّ هَذَا كَذِبٌ، أَوْ هَذَا مُنْكَرٌ، فَعَلِمْنَا صِحَّةَ الْحَدِيثِ بَعْدَالَةِ نَاقِلِيهِ، وَأَنْ يَكُونَ كَلَامًا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ كَلَامَ النَّبِيِّ، وَنَعْرِفُ سَقَمَهُ وَإِنْكَارَهُ بِتَفَرُّدٍ مَنْ لَمْ تَصِحَّ عَدَالَتُهُ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قُلْتُ عَلَى بَابِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ:

مَنْ أَعْرَبَ عَلَيَّ حَدِيثًا غَرِيبًا مُسْنَدًا لَمْ أَسْمَعْ بِهِ صَحِيحًا فَلَهُ عَلَيَّ دِرْهَمٌ يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَكَانَ ثُمَّ خَلَقْتُ: أَبُو زُرْعَةَ، فَمَنْ دُونَهُ، وَإِنَّمَا كَانَ مُرَادِي أَنْ يُلْقَى عَلَيَّ مَا لَمْ أَسْمَعْ بِهِ، فَيَقُولُونَ: هُوَ عِنْدَ فَلَانٍ، فَأَذْهَبُ وَأَسْمَعُهُ، فَلَمْ يَتَهَيَّأْ لِأَحَدٍ أَنْ يُعْرَبَ عَلَيَّ حَدِيثًا. "

طبعاً الوصول إلى هذا المستوى من النظر هذه إنما ينظر فيها إن قلنا من في العالم الإسلامي اليوم يستطيع أن ينظر وأن يكتشف علل الأحاديث لا تكاد تحصي أصابع اليد الواحدة عند المبالغة على مستوى العالم الإسلامي الذي يتخطى المليار ونصف، لأن هذه مسألة تحتاج إلى عمر طويل عشرين سنة ثلاثين سنة من الممارسات والدربة والأخذ والرد والمراجعات، وغير ذلك.

والعلماء لهم كلام في مسألة الحكم على الظاهر، يعني إن الحكم على الأسانيد من ظاهرها هذا خطأ، يعني كون الراوي ثقة والذي بعده ثقة، والذي بعده ثقة، والذي بعده ثقة، والذي بعده الصحابي يبقى الحديث صحيح؟ هذا الكلام ببادئ النظر؛ لأنه قد يكون الثقة يروي عن ثقة وفي الحديث علة، أن الراوي سمع من شيخه بعد الاختلاط، أنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، أنه لما سمع هذا الحديث منه ضاعت أوراقه فحدث من حفظه فحصل الوهم في حديثه، هذه مسائل لها اعتبارات وقرائن، وكل حديث له قصة وحده، فليست هناك قاعدة مضطربة مثل القواعد الرياضية للحكم بها على علل الأحاديث، وإنما الحديث تجمع طرقه وتظل تتأمل فيها وتقارن وتنظر في المدار ومواطن

الاتفاق، ومواطن الالتقاء، ومواطن الاختلاف حتى يهديك الله - عز وجل - إلى معرفة مواطن العلة بعد استفراغ الجهد والنظر في كلام أهل العلم.

فالذي درس قواعد المصطلح بشكل جيد وهضمها، وتعرف على كيفية استخراج الأحاديث من بطون الكتب، واستخراج الكلام على الرجال يحتاج إلى ذلك أن يكون عنده نظر في كتب النقد الحديثي، سواء للقدمي كما في علل ابن أبي حاتم وعلل الدارقطني وهي مليئة بأحاديث ظاهرها الصحة جداً ويتكلم على تعليلها ويبين أن فيها عللاً سواء الاختلاف في الوصل والإرسال، اختلاف في الوقف والرفع، ونحو ذلك من مواطن العلة، فيقرأ الطالب، يبدأ يقرأ في علل ابن أبي حاتم مثلاً أو في علل الدارقطني أو غيرها من الكتب بعد قراءة الجانب النظري في العلل، وأرشح لذلك أمير كتاب في الأمة وهو كتاب "شرح علل الترمذي" للحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - فقد أتى بدررٍ غوالي في هذا الكتاب، الترمذي - كما نعلم - ختم كتابه الذي هو "السنن" بكتاب "العلل" الذي هو "العلل الصغير" فجاء ابن رجب - رحمه الله تعالى - شرح هذا القدر، وأضاف عليه مثله، يعني شرح القدر اليسير من كتاب "العلل" للترمذي يقع في حوالي تسعة وخمسين صفحة، شرحهم في مجلد وأضاف مجلداً آخر في الكلام على أصول العلل، هذا الكتاب على الطالب أن يحفظه كما يحفظ الفاتحة؛ لأنه في الجزء الثاني من الكتاب ذكر الثقات الذين يخطئون في رواية معينين، هو الراوي ثقة، لكن فيه فلان بعينه من المشايخ يغلط، والثقات الذين يخطئون في بلاد معينة، يقول لك مثلاً: فلان إذا روى عن أهل بلده فهو ثقة، وإذا روى عن غير أهل بلده فلا يحتجُّ به، قالوا مثلاً هشام بن عروة لما نزل العراق وكان يتزل للتجارة، فكان يجتمع عليه طلبة الحديث وأبوه عروة، وعروة يروي عن خالته عائشة، يعني سند عالي جداً غاية في المهارة، يعني تشرب إليه أنظار وأعناق طلبة العلم، فكانوا يطلبون من هشام أن يحدثهم إذا نزل بالعراق، وكان يحدث من حفظه، الرجل ذاهب ليتاجر ما هو ذاهب ليحدث، فكلُّ ما حدث به هشام في العراق فيه نظر، هذه قواعد يذكرها أهل العلم.

عبد الرزاق مثلاً إمام أهل اليمن، وهو شيخ أحمد وابن معين ودارت عليه أسانيد اليمن، يعني آل علم اليمن كله إلى عبد الرزاق، ومع ذلك فعبد الرزاق عمي سنة مائتين، وكان يعتمد على الكتابة، فإذا حدث من حفظه بعد العمى فقد وقعت الأوهام في روايته، فلا يعتدُّ بمرويات عبد الرزاق بعد العمى، وإن كان الراوي عن عبد الرزاق جبلاً في الحفظ، ولو كان الإمام أحمد، ولم يحصل أن أحمد روى عن عبد الرزاق بعد العمى، لكن حتى ولو كان الإمام أحمد... وأحمد جبل في الحفظ، وإمام إليه المنتهى في الثبوت، وعبد الرزاق إمام ثقة ثبت، ومع ذلك الذي روى عن عبد الرزاق وهو بهذه المثابة والمترلة بعد العمى فحديثه لا يقبل إذا لم يعضد، فيقولون هناك أخطاء للثقات، كأن يخطئ في راوي بعينه في بلد بعينه، في وقت بعينه، كأن يصيبه عمى، يصيبه اختلاط أو غير ذلك، فهذه من مداخل العلل ومن مواطن التعليل.

أيضاً مراتب الثقات تتفاوت، فمثلاً نحن قلنا في المثال السابق: إن عندنا إسماعيل بن مسعود ثقة، وخالد بن الحارث ثقة، فهل بينهما تفاوت كما رأينا؟ نعم، خالد بن الحارث قال فيه أحمد ويحيى بن سعيد القطان: إليه المنتهى في الثبوت في البصرة، يعني حديثه مقبول في الدرجة العليا من القبول، وإسماعيل بن مسعود الجحدري أيضاً حديثه مقبول، ومع ذلك الاثنين ثقات لكن بين خالد بن الحارث وبين إسماعيل بن مسعود أيضاً تفاوت في درجة التوثق.

فباب العلل هذا بحرٌ متلاطم الأمواج لا يدخل فيه إلا من انتهى من دراسة القواعد النظرية، فكتب المصطلح لا غنى أبداً عن أن الإنسان يدرس كتب المتأخرين كالنخبة وشروحاتها، ومقدمة ابن الصلاح وشروحاتها، والنكت عليها ونظمها وشروح النظم، هذه جهود علماء ما ينبغي أن تهدر ولا يلتفت إلى من يقول: إن هذه الكتب طوّلت الطريق على الدارسين، نعم ليست هي الغاية في الدرس الحديثي، لكن لا بد منها في التأصيل والتأسيس لبناء طالب علم، فإذا انتهى من هذه الدرجة -درجة البناء- فليدخل على التطبيق، يدخل على التطبيق يهتدي بكلام الأئمة، أئمة العلل، فيدرس وينظر في كتب العلل التي للأقدمين وينظر في الدراسات النقدية التي للمعاصرين، مع نوع من الاحتياط ونوع من عدم التعصب، فعندنا بفضل الله -تعالى- في الأمة والله الحمد قدرٌ من العلماء وطلبة العلم والمشايخ الذين لهم عناية بعلم العلل في العالم الإسلامي، مع نوع من التحفظ في بعض الكتب التي صدرت فيها لهجة قوية قاسية على كتابات المتأخرين، فكما قلت إن كلام المتأخرين كلام لا يستغنى عنه في بناء الطالب من الناحية النظرية، فإذا انتهى الطالب من هذه المرحلة لا يقف عندها، يجب أن يرجع وأن ينظر في مناهج أئمة العلم في العلل، وينظر في كتابات المعاصرين التي تعتبر كالكشاف إلى هدايته إلى معرفة أنفاس المتقدمين في النظر لعلم الحديث، هذه هي الطريقة التي يمكن أن يرتقي بها الطالب في دراسته لهذا العلم الشريف.

الكتب التي يُستعان بها في كشف العلة والشذوذ:

"هناك كتب صنفها العلماء لبيان علل الحديث، وتعرف هذه الكتب بكتب العلل، وطريقة كتب العلل هي ذكر الأحاديث المعلولة مع بيان عللها، وذلك بذكر طرقها وكشف العلة من خلال جمع الطرق واستعراضها".

(جمع الطرق واستعراضها) كلمة من ثلاثة أسطر، أما ما وراءها من جهد، فهذا أمر تبذل فيه الأوقات والمهج والأرواح؛ لأن هذا أمر ليس بالسهل، (جمع الطرق) يعني لن تترك الحديث في كتاب من كتب السنة إلا وأسانيده أمامك، هذا الحديث منشور في عشرات الكتب، منشور في الأجزاء الحديثية، في كتب التفاسير والتواريخ وغيرها، في كتب التراجم كتب السؤالات كتب العلل، تستخرج هذا كله وتضعه أمامك على الطاولة لتنظر في مسألة كشف العلة.

"وذلك مثل كتاب "علل الحديث" لابن أبي حاتم، وهو مرتب على الأبواب، وكتاب "العلل" للدارقطني، وهو مرتب على المسانيد".

من العجب العجاب الذي لا ينقضي عجبك وأنت تسمع، أن الدارقطني -رحمه الله تعالى- لم يؤلف كتاب "العلل" ما ألفه، إنما أملاه على طلابه، كان تلامذة الدارقطني يسألون وهو يجيب، سبحانه الله العظيم، إذا فتحت أي مسند من مسانيد الصحابة ترى كلام الدارقطني الحد الأدنى من الطرق التي يوردها في الحديث الواحد ثمانية طرق، من حفظه لا تضطرب عليه الأسانيد ولا يذكر راوي مكان راوي، ولا يختلف عليه الأمر، ولا يتشابه عليه المسائل، وإضافة إلى ذلك كلامه على الطرق، أن هذا ورد مرسلًا، وهذا ورد متصلًا، وهذا ورد موقوفًا، وهذا ورد مرفوعًا، والراجح كذا، وترجيحه كذا... هذا الكلام يدل على إمامة عالية ما جاء بعد الدارقطني في هذا الباب مثله، يعني أغلق هذا الباب على من جاء بعده.

"وقد ينهَج بعض المؤلفين في العلل نهجًا آخر، فتراه يذكر أن فلانًا لم يسمع من فلان، أو أن حديث فلان عن فلان منقطع؛ لأنه لم يلقه، وذلك كالإمام أحمد في كتابه "العلل ومعرفة الرجال" فهذه الكتب يمكن الاستعانة بها في كشف علل الحديث، لكن هل صنف العلماء كتبًا خاصة في معرفة الأحاديث الشاذة؟ والجواب عن ذلك: أن العلماء لم يصنفوا مثل هذه المؤلفات، والله أعلم".

والشذوذ معناه أن الراوي ثقة وقد خالف من هو أوثق منه، فالثقة إذا خالف الثقات.. يعني مثلاً كقول الإمام مالك (٦٢٩) حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ. ٧٨٣

قال ابن الملقن^{٧٨٤}: "الحديث الأول = عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: « فرض رسول الله ﷺ - زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين » .

هذا الحديث صحيح، وله طرق عن ابن عمر .

أولها : من طريق عمر ابن نافع، عن أبيه عنه، قال : «فرض رسول الله ﷺ - زكاة الفطر صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير، على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، و (أمر بها) أن (تؤدى) قبل خروج الناس إلى الصلاة». رواه البخاري من هذا الوجه .

^{٧٨٣} - أخرجه الجماعة من طريق مالك بهذا اللفظ وعن غير مالك انظر طرقهم إليه في المسند الجامع - (ج ١٠ / ص ٤٠٣) ٧٤٨٨

^{٧٨٤} - البدر المنير - (ج ٥ / ص ٦١٤) فما بعدها

ثَانِيهَا : من طَرِيقِ الضَّحَّاكِ بنِ عَثْمَانَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، (رَجُلٍ) أَوْ امْرَأَةً، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، صَاعًا مِنْ (تَمْرٍ) أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (مِنْ هَذَا الْوَجْهِ) بِلَفْظِ : «(فِرْضِ) زَكَاةِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ، عَلَى (كُلِّ) نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» وَالثَّانِي بِلَفْظِ مُسْلِمٍ، وَتَرْجَمَ عَلَيْهِ : ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» لَمْ يَكُنْ مَالِكٌ بِالْمُتَّفِرِدِ بِهَا .

ثَالِثُهَا : مِنْ طَرِيقِ [عَبِيدِ اللَّهِ] ، عَنِ نَافِعٍ، عَنْهُ : «فِرْضِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (صَدَقَةَ الْفِطْرِ) صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ كَذَلِكَ، وَالْبُخَارِيُّ وَلَفْظُهُ : «عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ» بَدَلَ : «(عَلَى) كُلِّ عَبْدٍ ...» إِلَى آخِرِهِ . وَأَبُو دَاوُدَ وَقَالَ : «وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى» .

وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» عَنِ نَافِعٍ، عَنْهُ : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ عَلَى النَّاسِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ (أَوْ) عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ خَارِجِ «الْمَوْطَأِ» زِيَادَةٌ : «عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ» ذَكَرَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «غُرَائِبِ مَالِكٍ»، وَقَالَ : رَوَاهُ (عَنْهُ فُقَيْهَانِ) أَحَدُهُمَا : ابْنُ (فُتَيْبَةَ)، وَالثَّانِي : إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَاعُ . وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، مِنْ حَدِيثِ فُتَيْبَةَ عَنْهُ، وَسَقَطَ فِيهَا قَوْلُهُ : «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . وَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ - أَعْنِي (قَوْلُهُ) «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» - اشْتَهَرَتْ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ، حَتَّى قِيلَ : إِنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَا .

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ عَبْدُ الْمَلِكِ (بَنُ) مُحَمَّدٌ : لَيْسَ أَحَدٌ يَقُولُ فِيهِ «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» غَيْرَ مَالِكٍ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ بَعْدَ تَخْرِيجِ رِوَايَةِ مَالِكٍ : وَرَوَى غَيْرَ وَاحِدٍ عَنْ نَافِعٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» .

والتفرد الذي قيل عن مالك في هذه اللفظة ليس بصحيح، فقد قال الدارقطني في «سننه»: رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْحِيُّ، عَنِ عَبِيدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ (بِهِ)، وَقَالَ فِيهِ : «مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . قَالَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، وَعَمْرُو بْنُ نَافِعٍ، وَالْمَعْلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَ(عَبِيدُ اللَّهِ) ابْنُ عَمْرِو الْعُمَرِيِّ، وَكَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ شَوْذَبَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ كَذَلِكَ . قُلْتُ : أَمَا رِوَايَةُ مَالِكٍ وَالضَّحَّاكِ وَعَمْرُو بْنُ نَافِعٍ فَقَدْ سَلَفَتْ . وَأَمَا رِوَايَةُ الْمَعْلِيِّ فَأَخْرَجَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَلَفْظُهُ : «أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَنْ كُلِّ مُسْلِمٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ» . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» كَذَلِكَ . وَأَمَا رِوَايَةُ الْعُمَرِيِّ فَأَخْرَجَهَا الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا، بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ، وَلَفْظُهُ : «(فِرْضِ) رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - صَدَقَةَ الْفِطْرِ، عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ...» الْحَدِيثُ .

وأخرجه ابن الجارود في «المُنتقى» بزيادة فيه : «من المسلمين» وأخرجه البيهقي بلفظ : «عن الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ» .

وأما رواية كثير فأخرجها الدارقطني، ولفظه : «زكاة الفطر على كل حر وعبد من المسلمين صاع من تمر، أو صاع من شعير» . (وأخرجها الحاكم بلفظ : «على كل مسلم، حر وعبد، ذكر وأنثى من المسلمين، صاع من تمر، أو صاع من شعير») ثم قال : صحيح على شرط الشيخين .

وأما رواية يونس بن يزيد فأخرجها الطحاوي في «بيان المشكل» . بلفظ : «على الناس زكاة الفطر، من رمضان، صاع من تمر أو صاع من شعير، على كل إنسان، ذكر أو أنثى، أو حر أو عبد من المسلمين» .

قلت : وأخرجه الحاكم أيضا من حديث ابن عباس «أن رسول الله - ﷺ - أمر صارخا يبطن مكة يُنادي أن صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم، صغير أو كبير، ذكر أو أنثى، حر أو مملوك، حاضر أو باد، صاع من شعير أو تمر» . ثم قال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الألفاظ . " اهـ
قال العراقي - رحمه الله تعالى - في الألفية :

"وذو الشذوذ ما يخالف الثقة** فيه الملا فالشافعي حقه"

يعني الثقة إذا خالف الملا أو الجماعة من تلامذة الشيخ الذي أخطأ عليه، فتقدم رواية الجماعة على رواية الفرد، هذا معنى الشذوذ، فالشذوذ أحد مواطن العلة، نوع من أنواع العلة، وإن جعله العلماء نوعاً مستقلاً من شروط الحديث الصحيح.

لكن الشذوذ قبل ظهوره هو نوع من العلل، ولذلك كثيراً ما يعلل الأئمة بعض الأحاديث بأن فلاناً روى الحديث على وجه مخالف للأول، وهو أثبت وأوثق منه، والحقيقة أن المعلل أعم من الشاذ، فالشذوذ نوع من العلل كالأضطراب والقلب والله أعلم.

وهذه أشهر المصنفات في العلل :

أولاً : "علل الحديث" لابن أبي حاتم. مثال منها :

(٨) وسألت أبي، وأبا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ ؛ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَمَاعَةٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ

وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، سَمِعَ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ : عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ

وَرَوَاهُ عَبَّسٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، وَسَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بِلَا عُرْوَةَ

| قَالَ أَبِي : وَلَيْسَ لِأَبِي سُفْيَانَ مَعْنَى

قَالَ أَبِي : وَرَوَاهُ هَشِيمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، وَأَبِي سُفْيَانَ، سَمِعَا الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ
قُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ عِنْدَكَ ؟

قَالَ : أَنَا إِلَى حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ بِلَا عُرْوَةٍ، أَمِيلُ إِذَا كَانَ لِلشَّعْبِيِّ أَصْلٌ فِي الْمَسْحِ

(٩) وَسَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَأَبُو
مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرِ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَابْنُ عَيْنَةَ وَجَمَاعَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ حَذِيفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي
الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَعَاصِمِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ
شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ ؟

قَالَ أَبِي : الصَّحِيحُ حَدِيثُ هُوَلَاءِ النَّفَرِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ فِي
هَذَا الْحَدِيثِ : أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، إِنَّمَا أَرَادَ الْأَعْمَشُ : عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
الْمَغِيرَةَ، وَلَمْ يُمَيِّزْ حَدِيثَ أَبِي وَائِلٍ مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ

قُلْتُ لِأَبِي زُرْعَةَ : فَأَيُّهُمَا الصَّحِيحُ ؟

قَالَ : أَخْطَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ فِي هَذَا، الصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حَذِيفَةَ اهـ
وَلابن عبد الهادي - رحمه الله تعالى - تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية شرح كان بدأه على علل الحديث
ولم يتمه، طبع منه مجلد واحد فقط.

ثَانِيًا: "العلل ومعرفة الرجال" لأحمد بن حنبل.

أمثلة منه :

آدم بن سليمان، القرشي الكوفي، والدي يحيى.

(*) قال عبد الله بن أحمد : حدثني أبي . قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان ، عن آدم
مولى خالد . قال أبي : هو أبو يحيى بن آدم . ((العلل)) (١٨٤٠).

(*) وقال عبد الله : حدثني أبي . قال : حدثنا وكيع، عن سفيان، عن آدم بن سليمان، مولى خالد بن
خالد . سمعتُ أبي يقول : آدم بن سليمان، هو أبو يحيى بن آدم . ((العلل)) (٢٧٦٩).

(*) وقال أبو داود : سمعتُ أحمد . قال : سفيان، عن آدم مولى خالد، عن نافع . قال : هو أبو يحيى
بن آدم . ((سؤالاته)) (٥٢).

آدم بن علي، العجلي الشيباني.

(*) قال عبد الله بن أحمد : سئل أبي، وأنا شاهد ، عن زيد بن جبير، وآدم بن علي . فقال : زيد بن
جبير أعجب إلي، زيد روى عنه شعبة . ((العلل)) (٢٠٣٧).

(*) وقال عبد الله بن أحمد : سألتُ أبي، عن آدم بن علي، وحبلة بن سحيم، أيهما أثبت ؟ قال : حبلة .
((العلل)) (٣٢٦١).

ثالثاً: "العلل لابن المديني".

القدر الموجود من علة ابن المديني قطعة لا تزيد على مثلاً خمسة وعشرين لوحاً التي حققها القلعجي قديماً، والشيخ محمد مصطفى الأعظمي، الذي هو القدر الموجود من العلة ومعرفة الرجال لابن المديني هذا لا يمثل واحداً على عشرين أو ثلاثين من الكتاب الأصلي، هذا القدر الذي وجد. وأضف إلى ذلك كتاب "التمييز" للإمام مسلم فهو كتاب علة من الدرجة الأولى، وأضف مثلاً "علة الترمذي" الصغير والكبير، الترمذي له علة: صغير، وكبير، الذي هو ترتيب أبو طالب، وأكبرها على الإطلاق هو كتاب العلة الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني، مثاله :

أول حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه

س (٨٢) سئل الشيخ الامام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " فقال هو حديث يرويه قتادة واختلف عنه فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب قال ذلك عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد.

وخالفه خالد بن الحارث عن سعيد فرواه عنه عن قتادة عن حمران وكذلك رواه أيوب أبو العلاء عن قتادة عن حمران وحديث عبد الوهاب بن عطاء أحسنها إسناداً وأشبه بالصواب .

قلت : يعني كما في مسند أحمد (٤٥٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ « إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ ». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا هِيَ هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَعَزَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ - وَأَصْحَابَهُ وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلَّصَّ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - عَمَهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وفي المستدرک للحاکم (٢٤٢) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنبَأَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ وَلَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ، الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ فِي آخِرِهِ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ

مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَدِيثَ وَقَدْ أَخْرَجَاهُ أَيضًا مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَبِشْرِ بْنِ الْمُضَلِّ، وَخَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ عُمَرَ، وَلَهُ شَاهِدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عُثْمَانَ، وَلَمْ يُخْرَجْ

(١٢٩٧) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفِ الْحَارِثِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ رَأَاهُ كَثِيبًا، فَقَالَ لَهُ : مَا لَكَ لَعَلَّهُ سَاءَتْكَ إِمْرَةٌ ابْنِ عَمِّكَ، قَالَ : لَا، وَأَنْتَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كَلِمَةٌ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنَهُ، فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَأَعْرِفُهَا، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ : وَمَا هِيَ ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ : هِيَ وَاللَّهِ هِيَ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ مُسْلِمٌ، فَأَمَّا الْوَهْمُ الَّذِي أَتَى بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ مِسْعَرٍ

(١٢٩٨) أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ فَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، حَدَّثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ إِلَّا حُرْمٌ عَلَى النَّارِ فَيَقْبُضُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُخْبِرْهَا، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَنَا أُخْبِرُكَ بِهَا، هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبُو طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَهِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَكْرَمَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْهُ بِهِدِ السِّيَاقَةِ، إِنَّمَا انْفَرَدَ مُسْلِمٌ بِإِخْرَاجِهِ، حَدِيثِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ "

ومما يفيد في الكلام كتب العلل المعاصرة خاصة رسائل الماجستير والدكتوراه في الجامعات الإسلامية خاصة جامعة الأردن، قاموا بجهد مشكور ولهم اهتمام بالدراسات النقدية، فطبع منها: "منهج البخاري في التعليل" لأبو بكر كافي بإشراف المليباري، الدكتور حمزة بن عبد الله، و"الوهم في رواية مختلف الأمصار" لعبد الكريم الوريكات، وهذه الدراسات المعاصرة التي أسهمت بنوع جيد في طرق كشف العلة، وبيان العلل ونوعها، وإبراهيم بن الصديق له مجلدان كبيران على العلل الواقعيين في كتابي "الوهم والإيهام" لابن القطان، الكتاب مطبوع في مجلدين، و"أجناس العلة" لمصطفى باجو، كتاب في مجلد جيد له جهد مشكور في جمع مسالك العلة عند الأئمة النقاد، والكتب التي تكلمت على الصحيحين

ككتب الدارقطني وأبو علي الجبائي، وغيرها من الكتب، هذه مما تسهم أيضاً وتضيف إضافات جيدة، إضافة إلى كل كتب الشيخ حمزة بن عبد الله المليباري، التي هي الحديث المعلول، وله أيضاً خمسة أو ستة كتب التصحيح عند ابن الصلاح، وأيضاً له كتاب في علوم الحديث في ضوء تطبيقات الأئمة النقاد وغيره من الكتب الموجودة للشيخ حمزة وهي كثيرة، والشيخ حاتم العوني أيضاً كتاباته جيدة، ولها إسهام جيد في كشف العلة وبيانها، وتوقف الطالب على طريق الطلب بشكل جيد ورائع، الإرشادات لطارق عوض الله من أجل مسألة المتابعات والشواهد، كل هذه القضايا والمسائل تسهم في بناء الطالب في التدقيق، تنقله نقلة من الجانب النظري الذي يعمل فيه منذ سنين، إلى نوع من الممارسة والتطبيق وغيره من المسائل.

الحكم على هذا الحديث:

المقصود بالحكم على الحديث: بيان مرتبته من الصحة أو الحسن أو الضعف أو الوضع، وذلك بعد دراسة إسناده على الوجه الذي سبق آنفاً، أما بالنسبة للحكم على هذا الحديث الذي درسنا إسناده فهو كما يلي:

أولاً: أن رجال الإسناد الستة كلهم ثقات، أي عدول ضابطون، يعني أن رجال الإسناد رجال الصحيح، وإن كان بعضهم وهما "عمرو بن شعيب" وأبوه "شعيب" ليسا من أعلا رجال الصحيح بل هما من أدنى رجال الصحيح.

ثانياً: إن سند الحديث متصل وإن كان فيه شوب انقطاع في عننة شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، وذلك لأن شعيب مذكور في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، هو ثابت السماع من جده، فشعيب قد كفله جده، وترى في حجره؛ لأن أباه محمد مات وهو صغير وهو ثابت السماع من جده في "مستدرک الحاكم" وفي "سنن أبي داود" وغيرهما، كما في سنن أبي داود (٣٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ».

وعند النسائي (٢٥٥٢) أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَكَّةَ قَامَ خَطِيبًا فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ « لَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ».

لكن سماعه منه قليل يعني الأحاديث التي رواها شعيب عن جده عبد الله بن عمرو ليست بالكثرة التي ترشح لقبول مروياته إذا عنعن، وهو هنا قد عنعن، أن أباه حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

ثالثاً: لم يظهر لي في حدود اطلاعي شذوذ أو علة في سند هذا الحديث أو متنه.

مما تقدم أقول: إن الحديث صحيح لكن ليس في قمة أنواع الصحيح، وإنما هو من أدنى مراتب الصحيح أو هو من أعلى مراتب الحسن، والله أعلم.

هذا: وقد روى الحديث غير النسائي الإمام أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه وسكت عنه، ومعلوم أن ما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج به ."

وقال الذهبي: " فأعلَى مراتبه: بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك ممّا قيل إنّه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح، ثمّ بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرّة، وحجاج بن أرطاة، ونحوهم.

ثمّ الحسنُ كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح. اهـ^{٧٨٥}

" ويستحسنُ اكتفاء الباحث في الإسناد بقوله: صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد، أو ضعيف الإسناد، لأنه قد مر بنا أن كشف العلة والشذوذ في الحديث نفيًا أو إثباتًا أمر صعب جدًّا لا يقوى عليه كل باحث أو مشغول بالحديث، لكن يستحسن في حق الباحث في الأسانيد أن يقول في نهاية بحثه عن مرتبة الحديث صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد، أو ضعيف الإسناد، ولا يتعجل فيقول: صحيح أو حسن أو ضعيف."

يعني نحن في الأزمنة المتأخرة هذه الأزمنة التي نعيش فيها التي بينها وبين السلف الذين كانت لهم عناية فائقة بدرس الحديث، فمسألة الاستقلال بالتصحيح والتضعيف ابن الصلاح له عليها كلام أن يغلق باب التصحيح والتضعيف في الأعصار المتأخرة وابن الصلاح في القرن السابع، فإذا كنا في هذا الزمان نحن نجتهد في أن نفهم؛ لأن معظم الدراسات الحديثة الموجودة في الجامعات أن الطالب يخرج الحديث على اللفظ، يعني تخريجه في رسالته العلمية سواء ماجستير أو دكتوراه ما هو إلا عزو لمواضع الحديث في الكتب، وهذا لا يسمّى استخراجًا ولا يسمّى تخريجًا ولا بحثًا علميًا، فإن نصيحتي للطالب إذا خرّج ليكون مخرّجًا لا يكون إلا باحثًا عن الطرق، فالناس تُخرّج على طرق الحديث، وليس على ألفاظه، ومعناه أنه مهتمُّ بهذه اللفظة فقط من خرّجها، كون الإسناد فيه حيات وعقارب هذه مسألة لا تعني، إنما المراد في الدرس الحديثي هو النظر في أحوال الأسانيد وأحوال الرواة الذين ذكروا في هذا الإسناد، فمسألة التخريج على اللفظ لا قيمة لها في الزمن الحاضر، خاصة عند وجود الحاسب الآلي، أنا بضغطة زر أستطيع أن أخرج لفظة حديث من عشرين ثلاثين كتاب، ماذا بقي على الطالب المتخصص الذي هو في قسم السنّة في قسم الحديث، بقي عليه أن يجمع هذه الطرق، وينظر في مواطن الالتقاء ومواطن الاختلاف وكشف العلة ونحو ذلك حتى يفهم، فالذي نريده الآن في الجامعات لا أن يحكم الطالب على الحديث، بل أن يفهم كلام أهل العلم، لأن مسألة أن يستقلّ بحكم فدونه حُرط

^{٧٨٥} - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي - (ج ١ / ص ١٠٥)

القتاد، إنما الذي نريد أن يكون الطالب المتخرج الذي حمل رسالة دكتوراه في قسم الحديث يكون أهلاً للفهم؛ لأن الطالب غاية همه أنه ما إن يسجلُ إلا ويريدُ أن يناقش، خلال وقت قصير . فلن تستطيع مسك الكتاب بعد التخرج، يعني بعد الدكتوراه هذه والانشغالات والتدريس شمالاً ويمينا، هذه هي مرحلتك التي تدرس فيها هي التي تستطيع أن تتعلم وأنت متفرغ للبحث، فلا تتعجل، انظر تعلم؛ لأن كثيراً من المتخرجين لا يفهمون شيئاً، وعندما تتكلم معهم في باب العلل كأنك تتكلم في ألف ليلة وليلة، يعني تتكلم في قصة مختلفة تماماً لا تجد من يفهمك فضلاً عن أن يتجاوب معك في قضية الدرس الحديثي فيما يتعلق بباب العلل، فنصيحة لإخواننا الدارسين في مراحل الماجستير والدكتوراه أو الطلبة المتفرغين لا يتعجلوا، يصبر ويتابع أنفاس أهل العلم حتى يتأهل لذلك.

فهناك فرق كبير بين قولنا عن الحديث صحيح أو حسن، وبين قولنا إسناده صحيح أو إسناده حسن، فرمما يوجد حديث آخر يعارضه في معناه، وسنده أقوى فيكون الحديث الذي حكم عليه بالصحة شاذاً، أو ربما اكتشف في الحديث علة غامضة، لم يستطع الباحث اكتشافها "

أقول هذا الكلام يعني تقوية قلوب إخواننا الدارسين أنت فقط عليك أن تفهم كلام أهل العلم، وأنا أجزم جزماً يقينياً أنه ما من حديث في كتب السنة إلا وللأئمة عليه كلام، إما مباشرة، وإما بالكلام على رواة هذا الحديث، لكن هذا إنما يُكتشف مع الصبر، لن تعدم فائدة وكلاماً لأهل العلم إلا بالصبر، ويكون بالقرائن الموجودة في كلام أهل العلم، فأنت اصبر في البحث، ولن تعدم كلاماً لأهل العلم الكبار في القرن الثاني والثالث، لن تعدم لأحدهم كلاماً على الحديث، إما مباشرة بتصحيحه أو تضعيفه، وإما على الراوي الذي روى هذا الحديث بتجريحه أو بتوثيقه، فانقل كلام أهل العلم لكن بتأني.

قلت : وبالنسبة لقوله عن الحديث ضعيف ربما وجد له تابع أو شاهد لفظاً ومعنى يقويه، ويجبره فيرتقي إلى مرتبة الحسن لغيره.

فالأولى في حق الباحث إذن أن يقول في نهاية بحثه عن الحديث: صحيح الإسناد، أو حسن الإسناد، أو ضعيف الإسناد، هذا إذا لم يكن قد حكم على الحديث سابقاً .

فلعلك بعد فترة من الزمن تعيد النظر في كتابك فتجد للحديث طرقاً لم تقف عليها أثناء بحثك، أو تكتشف في الحديث علة، أو كنت ضعفت الحديث فوجدت له بعد ذلك تابعاً قوياً فيقوي الحديث أو شاهد يقويه، إلى غير ذلك من وسائل المراجعات التي يرجع فيها أهل العلم أخذاً ونظراً خاصة وأن هذا علم لا تجد من يوقفك على وسائل تعلمه مرحلة مرحلة، والأفضل لطالب العلم أن لا يجزم بتصحيح أو تضعيف بل يقول: صحيح الإسناد، حسن الإسناد، ضعيف الإسناد ونحو ذلك، حتى يتسنى له الرجوع بعد ذلك فيحكم على الحديث قطعياً بالصحة أو بالضعف، لكن الموجود في هوامش الكتب هذا فيه من الخطأ الكثير جداً.

وقد فعل هذا كثير من الأئمة السابقين منهم: الحاكم أبو عبد الله، والحافظ الهيثمي في "مجمع الزوائد" وغيرهما، والظاهر أن الوقت لم يسعفهم ليكملوا النظر في كشف الشذوذ والعلة، فتخرجوا من القول بأنه صحيح أو حسن..

فالحافظ الهيثمي كان زوج بنت الحافظ العراقي، ولازمه أكثر من عشر سنوات، وهو الذي سافر بالولي العراقي أحمد الذي هو أبو زرعة بن الحافظ العراقي سافر به إلى دمشق ليسمع من المزي وعلماء الشام في ذلك الزمان، فتخيل مثلاً الهيثمي كان ملازماً عشر سنوات أو أكثر وهو زوج بنته، يعني ظل يدخل ويخرج عليه في كل وقت بلا تخرج، ومع ذلك كان يسعه أن يقول: صحيح، فالجهد الذي بذله الهيثمي في "مجمع الزوائد" جهد جبار، يعني عشرة مجلدات فيه ما يزيد على ثمانية عشر ألف رواية، فلا بد أن يقع الوهم وإن كان قليلاً، لكن على أية حال الاحتياط واجب، والطالب لا يتجاسر على الحكم على الأحاديث صحة وضعفاً، وهو بعد لم يتأهل، كثير من المعاصرين الذين ألفوا ندموا على أنهم أخرجوا كتبهم قبل تحريرها، هو يحتاج إلى أن يرجع، ويحتاج إلى أن يعيد النظر، إذا سألت الشيخ عما قاله على حديث كذا في كتاب كذا.. يقول هذا والله هذا أنا راجع عنه، يعني أحتاج إلى إعادة نظر في الكتاب كله، لأنه عندما أخرج هذا الكتاب وله من السنن ثلاثين سنة أو أقل أو أكثر، وبعد عشرين سنة من النظر والتأمل رأى أن هذا الكلام ما كان ينبغي أن يخرج أصلاً، ولا أقول هذا الكلام من باب أن الناس تكف عن الدرس.. لا، ولكن مع التأني والصبر وعدم التعجل.

قال العراقي^{٧٨٦}: " ((هذا حديثٌ إسنادهُ صحيحٌ))، دون قولهم: ((هذا حديثٌ صحيحٌ)) . وكذلك حكمهم على الإسناد بالحسن، كقولهم: ((إسنادهُ حسنٌ)) دون قولهم: ((حديثٌ حسنٌ)) ؛ لأنه قد يصحُّ الإسنادُ لثقةِ رجاله، ولا يصحُّ الحديثُ لشذوذٍ أو علةٍ . قال ابنُ الصلاح^{٧٨٧}: ((غير أن المصنّفَ المعتمدَ منهم إذا اقتصرَ على قولِهِ : إنَّهُ صحيحُ الإسنادِ، ولم يذكرْ له علةٌ، ولم يقدرْ فيه، فالظاهرُ منه الحكمُ له بأنَّهُ صحيحٌ في نفسه ؛ لأنَّ عدمَ العلةِ والقادحِ، هو الأصلُ والظاهرُ)) . قلتُ: وكذلك إن اقتصرَ على قولِهِ : حَسَنُ الإسنادِ، ولم يُعَبِّهْ بضعفٍ، فهو أيضاً محكومٌ له بالحُسْنِ .

اهـ

هذا مما تتجاذب فيه أقوال أهل العلم في مسألة أن العلة والقادح عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر، هذه مسألة فيها أخذ ورد بين أهل العلم.

مثال آخر ليس في الكتب الستة:

هذا مثال آخر لدراسة الإسناد، اخترته من غير الكتب الستة، ليتدرب الباحث على إخراج بعض التراجم من الكتب التي لم تترجم لرجال الكتب الستة، هذا المثال من سنن الدارقطني (٤٣٢٦) حَدَّثَنَا

^{٧٨٦} - شرح التبصرة والتذكرة - (ج ١ / ص ٥٦)

^{٧٨٧} - مقدمة ابن الصلاح - (ج ١ / ص ٦)

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْجَمَّالِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْجُنَيْدِ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ سَالِمٍ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ حَدَّثَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ فَوَضَعُوا الرَّأْيَ فَضَلُّوا ».

معنى الحديث على وجه الإجمال: (إنما هلكت بنو إسرائيل حين حدث فيهم المولدون أبناء السببايا) السببايا الذين هم أسيرات الحرب، وصاروا ملك يمين، وأنجبوا منهم أولادا كثيرة، فضلت بنو إسرائيل حين كثر فيهم هذا، فوضعوا الرأي يعني عملوا برأيهم وتركوا الشريعة المتزلة، فضلوا.

تخریج الحديث :

(كيفية إخراج التراجم).

فالإمام الدارقطني - رحمه الله تعالى - توفي سنة ثلاثمائة وخمسة وثمانين هجرية، وأصحاب الكتب الستة بينهم وبين الدارقطني قرابة خمسة وثمانين سنة، ففيه هنا مرحلة زمنية فيها رواة ليسوا في رجال الكتب الستة، يعني ليسوا في "تهذيب الكمال" ولا في أصوله، ولا في فروعه، فالذي يترجم للشيخ الدارقطني الذي هو عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال هذا ليس موجودا لا في "تقريب التهذيب" ولا في "الكاشف" ولا في "تهذيب الكمال" ولا في متعلقات الكتب الستة، فلا بد من النظر في شيء آخر، فيقول: حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، والدارقطني عراقي، كان من دار القطن، وهي محلة في بغداد، وعادة أن شيخه حدثه في الأعمم الغالب، يعني أنت تستخدم القرائن، فمن الممكن أن يكون الشيخ هذا أيضا بغدادياً وله ترجمة في تاريخ بغداد، فإذا لم أجد الحديث في تاريخ بغداد، وذلك لأن الدارقطني قد رحل وسمع الحديث من شيخ دمشقي فنظر في تاريخ دمشق، فبدأ تنظر في كتب أخرى تستخدم القرائن لتعيين الكتاب الذي ستنظر فيه لترجمة الراوي، فتقول مثلاً: ننظر في تاريخ بغداد فننظر في فهرس الكتاب فتجد الراوي، أو في تاريخ دمشق فننظر فتجد الراوي، وهكذا، أقصد يعني أن هذا المثال الموجود معنا رواه من تحت، يعني من عند الإمام المصنف ليسوا في الكتب الستة، فعند التخریج لهم، لن نرجع إلى الكتب المشهورة التي هي في رواة الكتب الستة، وإنما سننظر في طرق أخرى للوقوف على هذه التراجم.

فعندما يغلب على الظن أن يكون شيخه المباشر من بغداد، ونحن نعلم أن للخطيب البغدادي كتاباً كبيراً في تراجم محدثي بغداد وعلمائها وأعيانها، وهو تاريخ بغداد فنتناوله، ونراجع فيه في حرف العين فيمن اسمه عبد الله لثرى عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال فنجد في المجلد العاشر صفحة مائة وعشرين.

أولاً: عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال، قال الخطيب أبو محمد المقرئ المعروف بابن الجمال، وقال الخطيب: أخبرنا محمد بن علي بن الفتح قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني ذكر أبا محمد بن الجمال فقال: كان من الثقات، ثم روى أنه مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة للهجرة .

فالدارقطني - رحمه الله تعالى - روى عن الجَمَّال ووثقه، فالخطيب نقل عن محمد بن علي بن الفتح قال: سمعت أبا الحسن الذي هو عمر بن علي الدارقطني - رحمه الله - ذكر هذا الراوي الذي هو عبد الله بن محمد بن الجَمَّال فقال: كان من الثقات، وأنه مات سنة كذا، أضاف عليه سنة الوفاة، فهذا راوي ثقة.

الثاني: هاشم بن الجنيدي أبو صالح عن عبد المجيد بن أبي رواد

إذا بحثنا عنه فلا نجد له ترجمة، ولكن روى عنه أبو بكر القطان كما في السنن الكبرى للبيهقي (٢١١٠٥) أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْجُنَيْدِ أَبُو صَالِحِ الْبَدَشِيِّ الْقَوْمِيسِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ شَهَادَةٌ فَلَا يَقُولُ لَا أَشْهَدُ بِهَا إِلَّا عِنْدَ إِمَامٍ وَلَكِنَّهُ يَشْهَدُ لَعَلَّهُ يَرْجِعُ وَيَرْعَى . هَذَا مَوْقُوفٌ وَهُوَ الصَّحِيحُ وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا وَلَا يَصِحُّ .

وروى عنه عبد الله بن محمد بن سعيد بن الجَمَّال كما هو عند الدارقطني، فترفع جهالة عينه، ويصبح مجهول الحال .

فعدنا الجهالة نوعان: جهالة عين، وجهالة حال .

جهالة العين: من لم يرو عنه إلا واحد، ولم يوثق .

جهالة الحال: من روى عنه اثنان، ولم يوثق، ولم ينص أحد من أهل الجرح والتعديل على أن هذا الراوي موثق.

عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد:

فممكن من الآن نجد ترجمة لابن أبي رواد في "التهذيب" وفروعه. فلو أتينا على "الكاشف" و"تقريب التهذيب"، وسننظر في الاثنين معا؛ لأن "الكاشف" قد يأتينا بزيادة ليست في "التقريب" وهي أنه يذكر اثنين أو ثلاثة من شيوخ وتلاميذ الراوي، فمن الممكن أن ينصّ ونحن نبحت عن ترجمة عبد العزيز بن أبي رواد على مروان بن سالم، أو على أحد من التلامذة أو الشيوخ. فلو نظرنا في حرف "العين" من عبد المجيد، حرف "العين" وبحثنا عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، سنجد: في تقريب التهذيب (٤١٦٠) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد بفتح الراء وتشديد الواو صدوق يخطيء وكان مرجئا أفرط بن حبان فقال متروك من التاسعة مات سنة ست ومائتين م ٤

وفي الكاشف (٣٤٣٥) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن أبيه وابن جريح وأيمن بن نابل وعنه كثير بن عبيد والزبير بن بكار ، قال أحمد: ثقة يغلو في الإرجاء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي توفي

٤ م ٢٠٦

فالإرجاء بدعة من البدع، لكن أكثر أهل العلم على قبول المرجئة في الأعمّ الغالب، وهي بدعة خفيفة وليست كالخوارج، أو كالرفض والغلو في التشيع. فهي تعتبر أقل البدع من حيث القبول والردُّ عند أهل العلم بالحديث.

لكنّ كلامنا ليس في البدعة، فبدعة الإرجاء قد تُحتمل، وإنما الكلام في أنه صدوق، أي حفظه وسَط، ومع كون حفظه وسطاً يُخطئ؛ أي أن هناك إشكاليّتين. "فصدوق معناها أنه خفيف الضبط، فمن الممكن أن نقول إن حديثه حسنٌ أو قريب من الحسن. فكونه يُخطئ؛ هل هذا الحديث الذي معنا مما أخطأ فيه أم مما لم يُخطئ فيه؟! وهذا من مداخل العلة. إذا كان الراوي في "التقريب": صدوق يُخطئ، ثقة له أو هام؛ فهل هذه الأوهام مما هي في الإسناد الذي معي أم في أسانيد أخرى؟! فهذه هي مواطن كشف العلة، العسيرة المنال .

وفي الكاشف قال أحمد: "ثقة، يغلو في الإرجاء" فليس مرجئاً فقط، بل عنده غلوٌ، استفدناها من كلمة الإمام أحمد، "كان مرجئاً غالباً" فنُضيف هذه، قال الإمام أحمد: "ثقة يغلو في الإرجاء"، وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي". إذن هذا الراوي هناك تَرُدُّدٌ في حاله ولذلك نقول: بعض أهل العلم جرَّح، وبعضهم عدَّل ويحتاج إلى جمع كلام أهل العلم عليه، والوصول فيه إلى قولٍ فصلٍ.

ترجمة مروان بن سالم:

وعندنا من رجال التهذيب رجلان وهو واحد منهما

ففي تقريب التهذيب (٦٥٧٠) مروان بن سالم الغفاري أبو عبد الله الجزري متروك ورماه الساجي وغيره بالوضع من كبار التاسعة ق

وذلك من خلال من روى عنه وهو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد كما في تهذيب الكمال [ج ٢٧ - ص ٣٩٢] (٥٨٧٣)

وفي الكاشف (٥٣٦٦) مروان بن سالم الجزري أبو عبد الله مولى بني أمية عن الأعمش وأبي حنيفة وعنه بقية والوليد بن شجاع قال البخاري ومسلم منكر الحديث وقال النسائي متروك ق فهذا الراوي ساقط الرواية متروك .

أما الكلبي فهو محمد بن السائب أبو النضر الكوفي النَّسَابَة المفسر.

ففي تقريب التهذيب (٥٩٠١) محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي النسابة المفسر متهم بالكذب ورمي بالرفض من السادسة مات سنة ست وأربعين ت فق .

وفي الكاشف (٤٨٦٦) محمد بن السائب الكلبي أبو النضر الكوفي عن الشعبي وأبي صالح وعنه ابنه هشام وأبو معاوية ويزيد ويعلى قال البخاري تركه القطان وابن مهدي مات ١٤٦ ت

وأبو صالح هو باذام مولى أم هانئ

قال عنه في تقريب التهذيب (٦٣٤) باذام بالذال المعجمة ويقال آخره نون أبو صالح مولى أم هانئ
ضعيف يرسل من الثالثة ٤

وفي الكاشف (٥٣٤) باذام أبو صالح عن مولاته أم هانئ وعلي وعنه السدي والثوري وعمار بن
محمد وعدة قال أبو حاتم وغيره لا يحتج به عامة ما عنده تفسير ٤
فهذا الحديث مسلسل بالعلل الشديدة الضعف، فهل نحكم عليه بالضعف الشديد أم بالوضع ؟
أم ننظر في نص الحديث فهل له متابعات أو شواهد تعضده - وإن كان مثل هذا السند لا يعضد -
قلت : وبعد النظر في سنده وجدنا أن الحديث روي من طرق أخرى مرفوعة موقوفة وهاكها :

وروي عن ابن عمرو كما في سنن ابن ماجه (٥٨) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءُ
سَبَايَا الْأُمَمِ فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ». وقال في مصباح الزجاجه هذا إسناد ضعيف لضعف ابن
أبي الرجال واسمه حارثة بن محمد بن عبد الرحمن.

قلت : وقد روي عنه موقوفاً كما في مصنف ابن أبي شيبة \ (ج ١٥ / ص ١٧٧)
(٣٨٧٤٧) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ
مُعْتَدِلًا حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ، فَقَالُوا فِيهِمُ بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا. (وهذا إسناد صحيح
كالشمس موقوف) .

وروي عن وائلة كما في الإبانة الكبرى لابن بطة - باب النهي عن المرء في القرآن (٨٢٠)
وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : نا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ ذَرِيحٍ قَالَ : نا جُبَارَةُ بْنُ الْمُعَلِّسِ ، قَالَ
: نا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى الْأَبْحُ ، قَالَ : نا مَكْحُولٌ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْفَعِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا ، حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِمْ أَوْلَادُ السَّبَايَا ، فَقَاسُوا مَا لَمْ يَكُنْ بِمَا كَانَ
فَضَلُّوا ، وَأَضَلُّوا "

قلت : وهذا إسناد ضعيف جبارة فيه كلام

وروي من طريق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، كما في الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي =
ذَكَرُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَمِّ الْقِيَّاسِ وَتَحْرِيمِهِ وَالْمَنْعِ مِنْهُ (٤٦٨) أنا أبو سعيد محمد بن موسى
الصيرفي نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم نا محمد بن إسحاق الصعاني ، أنا المسببي ، نا عبد
الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : " مَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حَتَّى كَثُرَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءُ سَبَايَا الْأُمَمِ فَأَخَذُوا فِي دِينِهِمْ
بِالْمَقَائِسِ فَهَلَكُوا وَأَهْلَكُوا "

وهذا إسناد موضوع ففي الكشف الحثيث [ج ١ - ص ١٥٩] (٤١٠) عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير المدني عن هشام بن عروة قال أبو حاتم الرازي متروك الحديث قال الذهبي ومن بلاياه عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا من لم يجد صدقة فليلعن اليهود، قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات وساق له بن عدي أحاديث ثم قال عامتها مما لا يتابعه عليه الثقات فكلام هؤلاء مع كلام الذهبي ومن بلاياه يقتضي أن يكون هو يضع والله أعلم.

وروي من قول عروة بن الزبير كما في سنن الدارمي (١٢٢) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هُوَ ابْنُ مُسْنَرٍ - عَنْ هِشَامٍ - هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : مَا زَالَ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُعْتَدِلًا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ حَتَّى نَشَأَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ أَبْنَاءَ النِّسَاءِ الَّتِي سَبَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَقَالُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَأَضَلُّوهُمْ.

وفي جامع بيان العلم - باب ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي (١٢٠٥) قَالَ ابْنُ وَهْبٍ، وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، يَقُولُ : " لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّى أَدْرَكَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ فَأَحْدَثُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَأَضَلُّوا بَنِي إِسْرَائِيلَ ") وهذا إسناد صحيح مقطوع رفعه الوضاع عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير

وروي من قول عمر بن عبد العزيز كما في السنن المأثورة للشافعي (٣٨١) وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُؤَمَّلِ الْمُخَزُومِيَّ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيِّصِينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَنَّهُ قَالَ : " لَمْ يَزَلْ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسْتَقِيمًا حَتَّى حَدَّثَ فِيهِمُ الْمُؤَلَّدُونَ أَبْنَاءَ سَبَايَا الْأُمَمِ فَقَالُوا فِيهِمْ بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا "

ولكنه لا يصح عنه ففيه كما في تقريب التهذيب (٣٦٤٨) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله المخزومي المكي ضعيف الحديث من السابعة مات سنة ستين ومائة بخ ت ق.

فتحصل لدينا أن الصواب وقفه ولا يصح رفعه من وجه يعتد به، وأما ما ورد في بعض روايات الحديث عن سفيان بأن المقصود به أبو حنيفة وأضرابه، فكلام لا يعول عليه أصلاً، لأن أبناء السببا وجدوا منذ عصر الصحابة الأول والخلفاء الراشدين، وهذا العلم ليس حكراً على أحد، قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣) } [الحجرات/١٣، ١٤]

وفي سنن أبي داود (٥١١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَرَهَا بِالْآبَاءِ مُؤْمِنٌ نَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ

لِيَدْعَنَّ رِجَالَ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ» (وهو حديث صحيح) ^{٧٨٨}

وهذا من العصبية المذهبية المقيتة، وقد ملأ الحافظ الخطيب تاريخه بهذا، وليته لم يفعل .
والإمام أبو حنيفة رحمه الله يقدم العمل بالحديث الضعيف على القياس، فكيف نتهمه بما هو بريء منه
!!!؟

قال الإمام ابن حزم رحمه الله ^{٧٨٩}: "جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة (رحمه الله) أن ضعيف الحديث أولى من القياس، ولا يحلُّ القياسُ مع وجوده".
وقال العلامة المحدث علي القاري في المرقاة ^{٧٩٠}: "إن مذهبهم القويُّ تقدّم الحديث الضعيف على القياسِ الجردِ الذي يحتملُ التزيفَ " .

.....

وهذا حديث من السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ٤) (٤) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرَانَ بَعْدَادَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْ مَيْتَةِ الْبَحْرِ فَقَالَ : هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مَيْتَتُهُ.

الراوي الأول - علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد أبو الحسين بن بشران الأموي
البغدادي المعدل

وفي تاريخ بغداد [ج ١٢ - ص ٩٨] (٦٥٢٧) - علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشر بن مهران بن عبد الله أبو الحسين الأموي المعدل وهو أخو عبد الملك سمع علي بن محمد المصري وإسماعيل بن محمد الصفار ومحمد بن عمرو الرزاز وأبو الحسين بن الأشثاني وأبا عمرو بن السماك والحسين بن صفوان البرذعي وأحمد بن محمد بن جعفر الجوري ومحمد بن جعفر الآدمي القاري وحزرة بن محمد الدهقان وأبا بكر النجاد وأحمد بن الفضل بن خزيمية وعبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي وأبا سهل بن زياد ودعلج بن أحمد وأبا بكر الشافعي وغيرهم كتبنا عنه وكان صدوقا ثقة ثبتا حسن الأخلاق تام المروءة ظاهر الديانة يسكن درب الكيراني وسمعت محمد بن أبي الفوارس يذكر أن مولده في سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وقال غير ابن أبي الفوارس ولد ليلة الجمعة الحادي عشر من

^{٧٨٨} - الجعل : جمع الجعل وهو دوية سوداء كالخنفساء تدير الخراء بأنفها = العبية : الكبر والفخر

^{٧٨٩} - ملخص إبطال القياس ص ٩٨ والإحكام ٥٤/٧

^{٧٩٠} - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - (ج ١ / ص ٣) وانظر إعلام الموقعين - (ج ١ / ص ٣١) والمدخل إلى مذهب الإمام أحمد (ج ١ / ص ٥٠) وإيقاظ همم أولي الأبصار - (ج ١ / ص ١١٧)

شهر رمضان ومات وأنا غائب في رحلتي إلى نيسابور وكانت وفاته وقت السحر من يوم الأحد الخامس والعشرين من شعبان سنة خمس عشرة وأربعمائة ودفن من يومه بباب حرب.

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ :

وفي لسان الميزان [ج ١ - ص ٤٣٢] (١٣٤٠) ز إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح بن عبد الرحمن الصفار الثقة الإمام النحوي المشهور حدث عن الحسن بن عرفة وأحمد بن منصور الزيادي والكبار وانتهى إليه علو الإسناد روى عنه الدارقطني وابن مندة والحاكم ووثقوه ...

الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ :

وفي تقريب التهذيب (١٢٦١) الحسن بن علي بن عفان العامري أبو محمد الكوفي صدوق من الحادية عشرة مات سنة سبعين وقيل إن أبا داود روى عنه ق

وفي الكاشف (١٠٤٨) الحسن بن علي بن عفان عن أسباط بن نمير وعنه ابن ماجه والصفار وابن الزبير القرشي قال أبو حاتم صدوق توفي ٢٧٠ ق

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ :

وفي تقريب التهذيب (٣٦٦٨) عبد الله بن نمير بنون مصغر الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة من كبار التاسعة مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون ع

وفي الكاشف (٣٠٢٤) عبد الله بن نمير الهمداني أبو هشام عن هشام بن عروة والأعمش وعنه ابنه وأحمد وابن معين حجة توفي ١٩٩ ع

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ :

وفي الكاشف (٣٥٧٦) عبید الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني الفقيه الثبت عن أبيه والقاسم وسالم يقال إنه أدرك أم خالد بنت خالد الصحابية وعنه شعبة والقطان وأبو أسامة وعبد الرزاق مات ١٤٧ ع

وفي تقريب التهذيب (٤٣٢٤) عبید الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها من الخامسة مات سنة بضع وأربعين ع

عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ :

وفي تقريب التهذيب (٥٠٢٤) عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة ع

وفي الكاشف (٤١٥٢) عمرو بن دينار أبو محمد مولى قريش مكي إمام عن ابن عباس وابن عمر وجابر وعنه شعبة والسفيانان ومات ١٢٦ في أولها عن ثمانين سنة له حديث عن أبي هريرة عند ابن ماجه ع

أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ

وفي تقريب التهذيب (٣١١١) عامر بن وائلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي أبو الطفيل وربما سمي عمرا ولد عام أحد ورأى النبي ﷺ وروى عن أبي بكر فمن بعده وعمر إلى أن مات سنة عشر ومائة على الصحيح وهو آخر من مات من الصحابة قاله مسلم وغيره ع وفي الكاشف (٢٥٤٨) عامر بن وائلة أبو الطفيل الكناني له رؤية ورواية وعن أبي بكر وعمر ومعاذ وعنه الزهري وقتادة ومعروف بن حربوذ وكان من محبي علي رضي الله عنه وبه ختم الصحابة في الدنيا مات سنة عشر ومائة على الصحيح ع

قلت : ورجاله كلهم ثقات

وقد صرحوا بالتحديث في بداية السند، وأما عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، فهؤلاء ثقات أثبات وتحمل عنعتهم على السماع، لأنهم لم يوصفوا بتدليس، ولأنهم عاصروا من رووا عنهم، فيكون هذا السند حسناً .

ثم ننظر بعد ذلك هل توبع أحد من هؤلاء أم لا ؟

فجد الحديث في سنن الدارقطني (٧٤) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمِ الزِّيَّاتِ مَوْلَى آلِ نَوْفَلٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - سئلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ « هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مِثْنَتُهُ » . ٣٥/١ -

وهذا الرواية مرفوعة ولكنها معلولة، والصواب الوقف

ففيه متروك كما في تقريب التهذيب (٤١١٤) عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الأعرج يعرف بابن أبي ثابت متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلظه وكان عارفا بالأنساب من الثامنة مات سنة سبع وتسعين ت

ثم رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ مَوْفُوفًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

وَقَالَ فِي «عَلَّهِ» : هَذَا حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ مَدِينِيٌّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ . رَوَاهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمِ الزِّيَّاتِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَرْفُوعًا . وَإِسْحَاقُ بْنُ حَازِمِ هَذَا : شَيْخٌ مَدِينِيٌّ، لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ وَقَدْ اخْتَلَفَ عَنْهُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، (فَرَوَاهُ) أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي (الزُّنَادِ)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ مَرْفُوعًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا بَكْرٍ . حَدَّثَ بِهِ عَنْهُ كَذَلِكَ : أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . قَالَ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، مَوْفُوفًا مِنْ قَوْلِهِ، غَيْرَ مَرْفُوعٍ، مِنْ رِوَايَةِ صَحِيحَةٍ عَنْهُ، حَدَّثَ (بِهِ) : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ

أبي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَوْلَهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ (زَاطِيًا) عَنْ شَيْخٍ لَهُ مِنْ حَدِيثِ : عبيد الله بن عمر، عَنْ عَمْرٍو بن دينار، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مَرْفُوعًا، وَوَهُمْ فِي رَفْعِهِ، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ اهـ
وروي اللفظ نفسه مرفوعاً كما في سنن النسائي (٤٣٦٧) أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي مَاءِ الْبَحْرِ « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مِيتَتُهُ ». وهذا إسناد صححه كثير من الأئمة

وعن جابر مرفوعاً كما في المعجم الكبير للطبراني - (ج ٢ / ص ٢٥٨) (١٧٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعَيْبِ السَّمْسَارِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بِشْرِ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ فِي الْبَحْرِ : " هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مِيتَتُهُ " .

وعن عبد الله مرفوعاً كما في مشكل الآثار للطحاوي (٣٣٩٨) كما قد حدثنا محمد بن خزيمة، قال : حدثنا حجاج بن المنهال، قال : حدثنا حماد بن سلمة، قال : أخبرنا يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال : « هو الطهور ماؤه، الحلال ميته »

وفي الأحاد والمثاني (٢٨١٨) حَدَّثَنَا هُدْبَةُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَاءُ الْبَحْرِ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلَالُ مِيتَتُهُ
وفي تعجيل المنفعة (٥٦٤) ١ عبد الله بن أبي عقيل الشكري عن ابن المتفق وعنه ابنه المغيرة ليس بالمشهور اهـ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ : ذَكَرَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، وَالْحَمِيدِيُّ، وَالْمَخْزُومِيُّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَغْرِبِ - يُقَالُ لَهُ : الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ - : «أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَرَكِبُ أَرْمَاتًا فِي الْبَحْرِ ...» وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هُوَ مُرْسَلٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَحْفَظُ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ، وَأَثَبْتُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، وَكَيْسَ إِسْنَادَ هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا تَقُومُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالنَّقْلِ حِجَّةٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِ رَجُلَيْنِ غَيْرِ مَعْرُوفِينَ بِحَمْلِ الْعِلْمِ .

وَأَرَادَ أَبُو عَمْرٍو بِالرَّجُلَيْنِ : سَعِيدًا وَالْمَغِيرَةَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ رَدُّ جِهَاتِهِمَا، وَأَكْثَرُ مَا بَقِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ - بَعْدَ اشْتِهَارِ سَعِيدِ وَالْمَغِيرَةَ - تَقْدِيمَ إِسْنَادِ الْأَحْفَظِ، عَلَى إِسْنَادِ مَنْ دُونَهُ، فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَرْسَلَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ أَسْنَدُهُ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي الْأُصُولِ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «(شرح) الإمام» : وَهَذَا غَيْرُ قَادِحٍ عَلَى الْمُخْتَارِ عِنْدَ أَهْلِ الْأُصُولِ .
قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ عَسَاكِرٍ - بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِوَايَةَ مَنْ رَوَى عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ جَوَّدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ، سَمِعَ (الْمَغِيرَةَ) أَبَا هُرَيْرَةَ .

وأيضاً تقدم رواية مالك ومن تابعه لعدم الاضطراب فيها، على رواية يحيى بن سعيد للاختلاف عليه.^{٧٩١}
فالحديث صحيح موقوفاً ومرفوعاً

تخريج حديث آخر من سنن أبي داود (١٧٥) حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ بَحِيرٍ - هُوَ ابْنُ سَعْدٍ - عَنْ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّيَ وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَرُ الدَّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ.
حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ :

ففي تقريب التهذيب (١٦٠١) حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي ثقة من العاشرة مات سنة أربع وعشرين خ د ت ق

وفي الكاشف (١٢٩٢) حيوة بن شريح الحضرمي الحمصي الحافظ عن أبيه وإسماعيل بن عياش وعنه البخاري والدارميان توفي ٢٢٤ خ د ت ق .

بَقِيَّةُ هُوَ ابْنُ الْوَلِيدِ الْحَمْصِيِّ :

وفي تقريب التهذيب (٧٣٤) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي أبو يحمى بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم صدوق كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنة مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون خ ت م ٤

وفي الكاشف (٦١٩) بقية بن الوليد أبو يحمى الكلاعي الميتمي الحافظ عن بحير ومحمد بن زياد الألهاني وأمم وعنه ابن جريح وشعبة وهما من شيوخه وكثير بن عبيد وأحمد بن الفرغ الحجازي وخلق وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات وقال النسائي إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة مات ١٩٧ م ٤

بَحِيرٌ - هُوَ ابْنُ سَعْدٍ

وفي الكاشف (٥٣٩) بحير بن سعد عن خالد ومكحول وعنه بقية ومحمد بن حرب وطائفة حجة ٤
وفي تقريب التهذيب (٦٤٠) بحير بكسر المهملة بن سعد السحولي. مهملتين أبو خالد الحمصي ثقة ثبت من السادسة بخ ٤

خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ مَعْدَانَ الْكَلَاعِيِّ

وفي الكاشف (١٣٥٤) خالد بن معدان الكلاعي عن معاوية وابن عمر وعبد الله بن عمرو وثوبان وعنه بحير وثور وصفوان بن عمرو فقيه كبير ثبت مهيب مخلص يقال كان يسبح في اليوم أربعين ألفاً تسبيحة توفي ١٠٤ يرسل عن الكبار ع

^{٧٩١} - انظر البدر المنير - (ج ١ / ص ٣٥٦) فما بعدها

وفي تقريب التهذيب (١٦٧٨) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي أبو عبد الله ثقة عابد يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك ع

بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -

قلت : و جهالة الصحابي لا تضر لأنهم جميعا عدول .

أول ملاحظة - على هذا الإسناد أن رجاله ثقات :

الثانية - أنه إسناد حمصي أي رواه كلهم من الشام من حمص

الثالثة - أن جميع شيوخ أبي داود ثقات إلا ماندر .

الرابعة - في هذا الإسناد بقية بن الوليد وقد أتم بالتدليس، وهنا لم يصرح بالتحديث، فهل تقبل روايته هذه بصرف النظر عن كونها لها متابعة أو تصريح بالتحديث في رواية أخرى ؟

والجواب : نعم تقبل روايته هذه لأنه يرويها عن شيخه بحير بن سعد وقد لازمه طويلا، وهو من أهل بلده، فلا يمكن أن يدلس عنه، لأنه أخذ جميع أحاديث شيخه، قال ابن عدي في الكامل في نهاية ترجمة

بقية المطولة : " إذا روى عن الشاميين فهو ثبت، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لامنه، وإذا

روى عن غير الشاميين فرما وهم عليهم، وربما كان الوهم من الراوي عنه، وبقية صاحب حديث، ومن

علامة صاحب الحديث أنه يروي عن الكبار والصغار، ويروي عنه الكبار من الناس وهذه صورة بقية

" اهـ - ٧٢/٢ - ٨٠

قلت : وقد صرح بالتحديث كما في مسند أحمد (١٥٨٩٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنَا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّيَ وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَرُ الدَّرْهِمِ لَمْ يُصْبِهَا الْمَاءُ

فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ .

الخامسة - بحير بن سعد لم يوصف بتدليس فتحمل روايته على الاتصال

السادسة - خالد بن معدان وصف بالإرسال، فلا بد من البحث عن أرسل، فالذهبي رحمه الله في

الكاشف بين أنه أرسل عن كبار الصحابة، ولو كان هذا الصحابي الذي لم يسم من كبار الصحابة

لكان معروفاً، ولما ساغ لخالد عدم ذكر اسمه، ومع هذا تتأكد من الكتب الكبيرة عن أرسل

ففي جامع التحصيل [ج ١ - ص ١٧١] (١٦٧) - خالد بن معدان الحمصي يروي عن أبي عبيدة

بن الجراح ولم يذكره قال أحمد بن حنبل لم يسمع من أبي الدرداء وقال أبو حاتم لم يصح سماعه من

عبادة بن الصامت ولا من معاذ بن جبل بل هو مرسل وربما كان بينهما اثنان، وقال أبو زرعة لم يلق

عائشة، وقال ابن أبي حاتم سألته يعني أباه خالد بن معدان عن أبي هريرة متصل فقال قد أدرك أبا

هريرة ولا يذكر له سماع .

قلت : لا نستطيع الجزم بأنه سمع من هذا الصحابي الذي لم يسم

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج ١ / ص ٣٩٦) - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ : الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْذِبَارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ عَنْ بَحِيرِ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ يَعْنِي ابْنَ مَعْدَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَرَ الدَّرْهَمَ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ. كَذَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ مُرْسَلٌ.

(٣٩٧) وَرَوَى فِي حَدِيثٍ مَوْضُولٍ كَمَا أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دَعَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَنَسٌ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ تَوَضَّأَ، وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَلَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَعْرُوفٍ وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ يَعْنِي بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٣٩٨) قَالَ أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَحَمِيدٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِمَعْنَى حَدِيثِ قَتَادَةَ وَهَذَا مُرْسَلٌ.

وفي السنن الصغرى للبيهقي (١٠١) قلت : وَرَوَيْنَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدَرَ الدَّرْهَمَ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ وَهَذَا مُنْقَطِعٌ

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي «الإمام» : يُرِيدُ الْبَيْهَقِيُّ بِقَوْلِهِ : «هُوَ مُرْسَلٌ» لِعَدَمِ ذِكْرِ (الصَّحَابِيِّ) الرَّاوي، وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يَجْعَلُ الْحَدِيثَ فِي حَكْمِ الْمُرْسَلِ الْمَرْدُودِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ؛ فَإِنَّ سَمَاءَهُ مُرْسَلًا مَعَ أَنَّ حَكْمَهُ حَكْمُ الْمَوْضُولِ فَلَا يَضُرُّ الْمُسْتَدَلَّ بِهِ.

وَكَذَا حَكْمَ عَلَيْهِ بِالْإِرْسَالِ ابْنُ الْقَطَّانِ وَعَبَّابُ عَلِيِّ عَبْدِ الْحَقِّ حَيْثُ عَقِبَهُ بِبَقِيَّةٍ دُونَهُ .

وَقَالَ الْأَثَرَمُ : قُلْتُ لَهُ - يَعْنِي : أَحْمَدُ - هَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : إِذَا قَالَ رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَلم يَسْمَهُ ؛ فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْأَثَرَمُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تَعْلِيْقًا «أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ وَتَرَكَ مَوْضِعًا مِنْ جَسَدِهِ ...» .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ : وَقَالَ شَيْخُنَا - يَعْنِي : الشَّيْخُ زَكِي الدِّينِ - : فِي إِسْنَادِهِ بَقِيَّةٌ، وَفِيهِ مَقَالٌ . قَالَ الشَّيْخُ : قُلْتُ : فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةٍ «نَا بِحَيْرٍ» فَعَلَى هَذَا سَلِمَ مِنْ تُهْمَةِ التَّدْلِيْسِ مِنْ بَقِيَّةٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بَحِيرٍ . انْتَهَى كَلَامُ الشَّيْخِ .

وَقَوْلُهُ : قُلْتُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» . لَعَلَّهُ وَهَمٌ مِنَ التَّاسِيخِ، فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ فِيهِ وَإِنَّمَا صَوَابُهُ فِي «المُسْنَدِ» - يَعْنِي لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ كَذَلِكَ فِيهِ، وَفِيهِ : «عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - « بَدَل : «أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - « وَقَدْ وَقَعَ عَلَى الصَّوَابِ فِي «الإِلِمَامِ»

للشَّيْخِ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْمَذْكُورَ غَلَطَ مِنَ النَّاسِخِ، وَقَدْ تَبِعَ الشَّيْخُ فِي هَذَا الْعَلَطِ إِمَامَانَ مِنْ جِلَّةِ شُيُوخِنَا الْحِفَافِ، فَإِيَّاكَ وَالتَّقْلِيدَ .

وأعل ابن حزم حَدِيثَ بَقِيَّةِ هَذَا، فَقَالَ فِي «مَحَلَّاهُ» : خَبِرَ لَأَ يَصِحَّ ؛ لِأَنَّ رَاوِيَهُ بَقِيَّةٌ، وَكَانَ بِالْقَوِيَّةِ، وَفِي السَّنَدِ مِنْ لَأَ يُدْرَى مِنْ هُوَ . وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ الْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَنَّ جَهَالََةَ الصَّحَابِيِّ لَأَ تَضُرُّ، (كَيْفَ) وَهُوَ يَقُولُ فِي «مَحَلَّاهُ» فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ فِي مَسْأَلَةِ وَمَا (عَمَلُهُ) الْمَرْءُ فِي صَلَاتِهِ : كُلِّ نِسَاءٍ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَقَاتٌ فَوَاضِلٌ عِنْدَ اللَّهِ مَقْدِسَاتٌ بَيِّنَاتٌ . وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ أَحْمَدَ رَوَاهُ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَأَجْمَلَ التَّوْوِيَّ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ» الْقَوْلِ فِي تَضْعِيفِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ . وَقَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ .

قلت : وروى بنحوه من طرق أخرى عن عمر رضي الله عنه «أن رجلاً تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظِفْرِ عَلى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ . فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ وَالْبَزَّارِ فِي «مُسْنَدَيْهِمَا» «فَرَجَعَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى» . قَالَ الْبَزَّارُ : هَذَا الْحَدِيثُ لَأَ نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدُهُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ عُمَرَ مَوْقُوفًا .

قلت : فِي الْأَوَّلِ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَفِي رِوَايَةِ لِابْنِ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ عَنْ عُمَرَ قَالَ : «رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا يَتَوَضَّأُ فَتَرَكَ مَوْضِعَ الظَّفْرِ عَلى قَدَمِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ» . وَفِي رِوَايَةٍ لِلدَّارِقُطِيِّ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى رَجُلًا وَبَطَّحَ قَدَمَهُ لَمَعَةً لَمْ يَصْبِهَا الْمَاءُ قَالَ : فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَبْهَذَا الْوُضُوءِ تَحْضُرُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، الْبُرْدُ شَدِيدٌ وَمَا مَعِيَ مَا يَدْفَعُنِي . فَفَرَّقَ لَهُ عُمَرُ بَعْدَ مَا هَمَّ بِهِ، قَالَ : فَقَالَ (لَهُ) : اغْسِلْ مَا قَدْ تَرَكَتَ مِنْ قَدَمِكَ وَأَعِدِ الصَّلَاةَ . وَأَمَرَ لَهُ بِخَمِيصَةٍ» . الطَّرِيقُ الثَّانِي : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلى (ظَهْرِهِ) قَدَمَهُ مِثْلَ الظَّفْرِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ» . رَوَاهُ الْأَثَمَّةُ (أَحْمَدُ) وَأَبُو دَاوُدَ، وَأَبْنُ مَاجَةَ، وَأَبْنُ خُزَيْمَةَ، وَالِدَّارِقُطِيُّ وَقَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَهُوَ ثِقَةٌ .

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «حِلَالِيَّاتِهِ» وَقَالَ : رَوَاتِهِ كُلُّهُمْ ثَقَاتٌ جَمَعَ عَلى عَدَالَتِهِمْ . قَالَ : وَشَاهَدَهُ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ بَقِيَّةٍ، عَنْ بَجْرِ - يَعْنِي : بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَآخِرُهُ رَاءٌ مُهْمَلَةٌ، وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ - (عَنْ) خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ

وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ سِقْلَابٍ - بِكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ - عَنْ الْوَازِعِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : «جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَبَقِيَ عَلى ظَهْرِهِ قَدَمَيْهِ مِثْلَ ظَفْرِ إِبْهَامِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : ارْجِعْ فَأَتَمِّمْ وَضُوءَكَ فَفَعَلَ» .

رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سَنَنِهِ» وَقَالَ : الْوَازِعُ ضَعِيفٌ . وَالطَّبْرَانِيُّ أَيْضًا فِي «أَوْسَطِ مَعَاجِمِهِ» لَكِنْ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَالَ : لَا يَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ (وَإِنْ ابْنُ السَّقْلَابِ تَفَرَّدَ بِهِ) . وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ : لَا يُتَابَعُهُ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ هُوَ مِثْلُهُ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالْوَازِعُ بْنُ نَافِعٍ ضَعِيفٌ الْحَدِيثُ .

الطَّرِيقُ (الثَّانِي) : عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ - وَيُقَالُ : ابْنُ دَاوُدَ - قَالَ : «تَوَضَّأَ عُمَرُ وَبَقِيَ عَلَيَّ ظَهْرُ رِجْلِهِ لَمَعَةً لَمْ يَصْبِهَا الْمَاءُ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُعِيدَ الْوَضُوءَ» .

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِهِ» عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قِرَادِ (أَبِي) نُوحٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ثُمَّ قَالَ : قَالَ أَبِي : أَبُو الْمُتَوَكِّلِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ، وَإِسْمَاعِيلُ هَذَا لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ .

فَائِدَةٌ : «الْلَمَعَةُ» الْمُتَكَرِّرَةُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ هِيَ - بِضَمِّ اللَّامِ - وَهِيَ الْجُزْءُ .^{٧٩٢}

قلت : فالحديث صحيح لهذه الطرق، ولا حجة لمن ردّه .، وقد صححه الشيخ ناصر رحمه الله في تعليقه على سنن أبي داود، وكذا شيخنا الشيخ شعيب في تعليقه على المسند وأعله ببقية علماً أنه قد صرح بالتحديث في المسند !!!!

خلاصة المراحل في دراسة الإسناد:

- أولاً: إخراج التراجم لرواة الإسناد من كتب التراجم.
- ثانياً: يُنتبه بشكل خاص لكشف اتصال السند أو انقطاعه إلى ما يلي:
- يعني هذه الخطوات التي بها تستطيع أن تكشف اتصال السند من عدمه.
- أ- موالييد الرواة ووفياتهم داخل التراجم، كذلك بلدانهم ورحلاتهم.
- ب- تراجم المدلسين لا سيما إذا عنعنوا ولم يصرحوا بالسماع.
- ج- أقوال الأئمة في سماع بعض الرواة من بعض أو عدم سماعهم؛ مثل: أن فلانا سمع من فلان، أو أن فلانا لم يسمع من فلان.
- هذه يكفيك إياها الإمام العلائي بشكل إجمالي في كتاب "جامع التحصيل من أحكام المراسيل" جامع التحصيل يرتب هو الرواة على حروف "ألفباء" ويقول لك مثلاً: إبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود، أو أبو عبيدة ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وهكذا فيأتي في ترجمة كل راوٍ بمن لم يسمع منه وهذا يختصر لك الطريق بشكل جيد.
- ثالثاً: يلاحظ بالنسبة لعدالة الرواة وضبطهم ما يلي:
- أ- ألفاظ الجرح والتعديل في كل ترجمة سواء ما يتعلق منها بالعدالة أو بالضبط، وتوضع هذه الألفاظ في مراتبها.
- ب- تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد، وكيفية العمل بهذا التعارض.
- هذا أكثر ما يوجد تعارض للجرح والتعديل في راوٍ واحد هذه موجودة بكثرة، أن يحدث تعارض بين أئمة الحديث في الكلام على الراوي.
- بعضهم - كما رأينا ونحن نعرض الكلام - يقول في أحد الرواة: وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يُحتج به. فتجد هناك تعارضات، وهذه مسألة يُحكم فيها إما بالكثرة أو بحال الناقد.
- ج- قائل ألفاظ الجرح والتعديل، وهل له اصطلاح خاص فيها.
- د- المتشددون والمتساهلون في الجرح والتعديل من الأئمة.
- هـ- أقوال الأقران في بعضهما.
- رابعاً: أن لا يحكم على الحديث قبل النظر في كتب العلل لكشف العلة، الشذوذ أو عدمها.
- خامساً: استحسان الاكتفاء في الحكم على الحديث بقول الباحث: صحيح الإسناد أو حسن الإسناد أو ضعيف الإسناد.
- وأنبه لبعض الأمور :

الأمر الأول: أنتم يا طلبة الحديث! في ميدان عظيم من ميادين الجهاد في سبيل الله، فأنا أنصح إخواننا أن يفرغوا جهودهم وطاقاتهم لخدمة هذا العلم الشريف، ولا تدفعهم شواغل الزمان ومتطلبات العصر للاشتغال عمّا هم فيه من نصرة حديث رسول الله ﷺ - وأن نحافظ على أوقاتنا قدرَ الطاقة، وندفع الشواغل عن أنفسنا قدر المستطاع.

الأمر الثاني: إخلاص النية لله رب العالمين؛ فإن الإخلاص يحمل صاحبه على الوصول إلى مقاصده، وقلّ أن يتعثّر من يخلص.

الأمر الثالث: أن نصبر وأن نتأني وأن لا نتعجل؛ فإن هذا الباب باب عظيم جدًّا، وصاحبه في ميدان الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله قد يكون باللسان وقد يكون باللسان، ولا يقلُّ جهاد العلماء في ميدان العلم عن المجاهدين في سبيل الله - سبحانه وتعالى -.

إنما تُحترق الأمم وتُصاب بالبلاء العظيم عند غياب كلمة الشريعة فيها؛ بيوتنا ومجتمعات. فهذا الباب الذي نحن فيه من أبواب خدمة حديث رسول الله ﷺ - من أعظم ميادين الجهاد في سبيل الله؛ فلنصبر ولنحتسب.

خاتمة:

هذا ما يسر الله - تعالى - تحريره في موضوع التخريج ودراسة الأسانيد، وأسأل الله تعالى على أن أكون قد وُفِّت لسد حاجة الباحثين في هذا الموضوع، كما أسأله - تعالى - أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلبة العلم عامة والمشتغلين بالحديث خاصة إنه سميع مجيب.



أهمُّ المصادر والمراجع

١. تفسير الطبري (جَمَعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) الشاملة ٢ + موقع التفاسير
٢. تفسير ابن كثير الشاملة ٢ + موقع التفاسير
٣. الجامع لأحكام القرآن للقرطبي الشاملة ٢ + موقع التفاسير
٤. تفسير الألوسي الشاملة ٢ + موقع التفاسير
٥. تفسير السعدي الشاملة ٢ + موقع التفاسير
٦. شرح الطحاوية في العقيدة السلفية= الشاملة ٢
٧. اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث الشاملة ٢
٨. عقيدة السلف أصحاب الحديث الشاملة ٢
٩. شروح الطحاوية الشاملة ٢
١٠. الصارم المسلول ابن تيمية= الشاملة ٢ = دار ابن حزم - بيروت
١١. مجمل اعتقاد أئمة السلف ابن تيمية الشاملة ٢
١٢. رسالة القيرواني
١٣. منهاج السنة النبوية ابن تيمية= الشاملة ٢ = محمد رشاد سالم
١٤. المنتقى - شرح الموطأ للباحي الشاملة ٢ + موقع الإسلام
١٥. موطأ مالك المكثر
١٦. صحيح البخاري المكثر
١٧. صحيح مسلم المكثر
١٨. سنن أبي داود المطز
١٩. سنن الترمذى المكثر
٢٠. سنن النسائي المكثر
٢١. سنن ابن ماجه الكنز
٢٢. مصنف عبد الرزاق المكتب الإسلامي + الشاملة ٢
٢٣. مصنف ابن أبي شيبة عوامة + الشاملة ٢
٢٤. مسند أحمد الكثر
٢٥. مسند الشاشي جامع الحديث النبوي
٢٦. مسند أحمد بن حنبل (بأحكام شعيب الأرناؤوط) دار صادر
٢٧. أخبار مكة للأزرقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٢٨. الإبانة الكبرى لابن بطة الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٢٩. الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٠. السنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة+ الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣١. المستدرک للحاكم دار المعرفة + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٢. المعجم الكبير للطبراني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٣. المعجم الأوسط للطبراني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٤. المعجم الصغير للطبراني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٥. تهذيب الآثار للطبري الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٦. دلائل النبوة للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي

٣٧. السنن الكبرى للبيهقي المكثر + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٨. شعب الإيمان للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣٩. سنن الدارمي المكثر + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٠. علل الترمذي الشاملة ٢
٤١. شرح علل الترمذي لابن رجب الشاملة ٢
٤٢. مسند أبي عوانة الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٣. مسند إسحاق بن راهويه الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٤. مسند البزار ١-١٤ كاملا الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٥. مسند أبي يعلى الموصلي ت حسين الأسد دار المأمون + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٦. مسند الحميدى المكثر + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٧. مسند السراج الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٨. سنن الدارقطني المكثر + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٤٩. صحيح ابن حبان مؤسسة الرسالة + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٠. صحيح ابن خزيمة الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥١. مسند الشاميين للطبراني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٢. مسند الطيالسي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٣. مسند عبد بن حميد الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٤. مسند الشافعي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٥. شرح معاني الآثار الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي + موقع الإسلام
٥٦. مشكل الآثار للطحاوي ، مؤسسة الرسالة + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٧. معرفة السنن والآثار للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٨. السنن الصغرى للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٥٩. المنتقى من السنن المسندة لابن الجارود الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦٠. معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦١. موسوعة السنة النبوية - للمؤلف مخطوط
٦٢. الأحاديث المختارة للضياء + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦٣. شرح السنة - للإمام البيهقي متنا وشرحا مؤسسة الرسالة + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦٤. مجمع الزوائد + دار المعرفة + الشاملة ٢
٦٥. تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦٦. المسند الجامع مؤسسة الرسالة + الشاملة ٢
٦٧. جامع الأصول لابن الأثير ت - عبد القادر الأرناؤوط + الشاملة ٢
٦٨. عمل اليوم والليلة للنسائي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٦٩. مصباح الزجاجة في زائد ابن ماجة البوصيري الشاملة ٢
٧٠. الترغيب والترهيب للمزني + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧١. أخبار أصبهان الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٢. أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٣. أمالي ابن بشران الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٤. أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي

٧٥. الآداب للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٦. الأدب المفرد للبخاري الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٧. الأسماء والصفات للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٨. الأمثال للرامهرمزي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٧٩. الاعتقاد للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٠. الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٢. الدعاء للطبراني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٣. الدعوات الكبير للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٤. الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٥. الزهد الكبير للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٦. الزهد لأحمد بن حنبل الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٧. الزهد لهناد بن السري الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٨. الزهد والرقائق لابن المبارك الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٨٩. السنة لأبي بكر بن الحلال الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٠. السنة لعبد الله بن أحمد الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩١. السنة لمحمد بن نصر المروزي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٢. الفصل للوصول المدرج للخطيب الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٣. الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٤. الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٥. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٦. الكنى والأسماء للدولابي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٧. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٨. المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٩٩. تالي تلخيص المتشابه للخطيب الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١٠٠. بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخيار للكلاباذي الشاملة ٢
١٠١. تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١٠٢. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١٠٣. طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١٠٤. رفع الرية للشوكاني ط السلفية
١٠٥. فضائل الصحابة لأحمد الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١٠٦. ندوة علوم الحديث علوم وآفاق الشاملة ٢
١٠٧. ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي
١٠٨. الوسيط في أصول الحديث د- محمد محمد أبو شهبة
١٠٩. شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل - مصطفى بن إسماعيل - مكتبة ابن تيمية
١١٠. فضائل القرآن للقاسم بن سلام الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
١١١. قرّة العين في ضبط رجال الصحيحين + الشاملة ٢
١١٢. الإكمال لابن ماكولا الشاملة ٢

- ١١٣ . معجم الصحابة لابن قانع الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
- ١١٤ . القول المسدد في الذب عن مسند أحمد الشاملة ٢
- ١١٥ . المقاصد الحسنة للسخاوي الشاملة ٢
- ١١٦ . كشف الحفاء للعجلوني الشاملة ٢
- ١١٧ . من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث للذهبي الشاملة ٢
- ١١٨ . نظم المتناثر للكتاني الشاملة ٢
- ١١٩ . نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٢٠ . الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر الشاملة ٢
- ١٢١ . التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٢٢ . روضة المحدثين الشاملة ٢
- ١٢٣ . تخريج أحاديث الإحياء للعراقي الشاملة ٢
- ١٢٤ . هدي الساري (مقدمة الفتح) لابن حجر الشاملة ٢
- ١٢٥ . تغليق التعليق لابن حجر الشاملة ٢ + المطبوع
- ١٢٦ . ذيل القول المسدد الشاملة ٢
- ١٢٧ . إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني الشاملة ٢
- ١٢٨ . الفتاوى الحديثية للحوييني الشاملة ٢
- ١٢٩ . تزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق الشاملة ٢
- ١٣٠ . الموضوعات لابن الجوزي الشاملة ٢
- ١٣١ . إتحاف السادة المتقين للزيدي دار الفكر
- ١٣٢ . الحطة في ذكر الصحاح الستة الشاملة ٢
- ١٣٣ . تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لابن عبد الهادي الشاملة ٢
- ١٣٤ . تراجمات العلامة الألباني في التصحيح والتضعيف الشاملة ٢
- ١٣٥ . تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في كتب الأماجد الشاملة ٢
- ١٣٦ . علل الحديث لابن أبي حاتم الشاملة ٢
- ١٣٧ . الضعفاء والمتروكين للنسائي الشاملة ٢
- ١٣٨ . الضعفاء الكبير للعليني الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
- ١٣٩ . العلل المتناهية لابن الجوزي الشاملة ٢
- ١٤٠ . تاريخ ابن معين رواية الدوري الشاملة ٢
- ١٤١ . تاريخ معرفة الثقات لابن شاهين الشاملة ٢
- ١٤٢ . جرح الرواة وتعديلهم محمود عيدان أحمد الدليمي الشاملة ٢
- ١٤٣ . مشاهير علماء الأمصار ابن حبان الشاملة ٢
- ١٤٤ . تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي الشاملة ٢
- ١٤٥ . قسم الحديث والمصطلح الشاملة ٢
- ١٤٦ . تحفة المحتاج في تخريج أحاديث المنهاج لابن الملقن + الشاملة ٢
- ١٤٧ . البدر المنير لابن الملقن + الشاملة ٢
- ١٤٨ . خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للإمام النووي + الشاملة ٢
- ١٤٩ . تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج + الشاملة ٢
- ١٥٠ . السلسلة الضعيفة للألباني + الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي

- ١٥١ . السلسلة الصحيحة للألباني + الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٢ . رياض الصالحين ت الألباني + الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٣ . مشكاة المصابيح ت الألباني + الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٤ . صحيح الترغيب والترهيب + الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٥ . صحيح وضعيف سنن أبي داود الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٦ . صحيح وضعيف سنن الترمذي الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٧ . صحيح وضعيف سنن النسائي الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٨ . صحيح وضعيف سنن ابن ماجه الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٥٩ . صحيح وضعيف الجامع الصغير الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٦٠ . الجامع الصغير وزيادته الشاملة ٢ + المكتب الإسلامي
- ١٦١ . علل الحديث لابن أبي حاتم الشاملة ٢
- ١٦٢ . علل الدارقطني الشاملة ٢
- ١٦٣ . تاريخ جرحان للسهمي الشاملة ٢
- ١٦٤ . التحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزي الشاملة ٢
- ١٦٥ . موسوعة أقوال الإمام أحمد في الجرح والتعديل الشاملة ٢
- ١٦٦ . موسوعة أقوال الدارقطني الشاملة ٢
- ١٦٧ . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر الشاملة ٢
- ١٦٨ . فتح الباري لابن حجر الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٦٩ . عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني الشاملة ٢
- ١٧٠ . شرح البخاري ابن بطال الشاملة ٢
- ١٧١ . شرح النووي على مسلم الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٧٢ . عون المعبود للأبادي الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٧٣ . تحفة الأحوذي المباركفوي الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٧٤ . تأويل مختلف الحديث ابن قتيبة الشاملة ٢
- ١٧٥ . الشَّرِيْعَةُ لِلْأَجْرِيِّ الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
- ١٧٦ . شرف أصحاب الحديث جامع الحديث النبوي = الشاملة ٢
- ١٧٧ . شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية الشاملة ٢
- ١٧٨ . فيض القدير، شرح الجامع الصغير الشاملة ٢
- ١٧٩ . جامع العلوم والحكم الشاملة ٢ + تحقيق الفحل
- ١٨٠ . نتائج الأفكار لابن حجر
- ١٨١ . حاشية ابن القيم على سنن أبي داود الشاملة ٢ + موقع الإسلام
- ١٨٢ . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الشاملة ٢
- ١٨٣ . دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين الشاملة ٢
- ١٨٤ . شرح بلوغ المرام للشيخ عطية محمد سالم الشاملة ٢
- ١٨٥ . كشف المشكل من حديث الصحيحين الشاملة ٢
- ١٨٦ . إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام الشاملة ٢
- ١٨٧ . التحفة الربانية شرح الأربعين النووية الشاملة ٢
- ١٨٨ . شرح رياض الصالحين لابن عثيمين الشاملة ٢

فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتنمة الخمسين الشاملة ٢	١٨٩
مجموع فتاوى ابن تيمية الشاملة ٢ + دار الباز	١٩٠
جواهر الإكليل شرح مختصر تحليل الشاملة ٢ + موقع الإسلام	١٩١
فتاوى الأزهر الشاملة ٢	١٩٢
الموسوعة الفقهية الكويتية الشاملة ٢ + موقع الإسلام + دار السلاسل	١٩٣
فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الشاملة ٢	١٩٤
مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين الشاملة ٢	١٩٥
فتاوى السبكي الشاملة ٢	١٩٦
فتاوى الرملي الشاملة ٢	١٩٧
الفتاوى الفقهية الكبرى لابن حجر الهيتمي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	١٩٨
شرح سنن أبي داود — عبد المحسن العباد الشاملة ٢	١٩٩
لقاءات الباب المفتوح الشاملة ٢	٢٠٠
فتاوى من موقع الإسلام اليوم الشاملة ٢	٢٠١
فتاوى الإسلام سؤال وجواب الشاملة ٢	٢٠٢
فتاوى يسألونك الشاملة ٢	٢٠٣
مجموع فتاوى ومقالات ابن باز الشاملة ٢	٢٠٤
فتاوى الإسلام سؤال وجواب الشاملة ٢	٢٠٥
فتاوى واستشارات الإسلام اليوم الشاملة ٢	٢٠٦
فتاوى الشبكة الإسلامية الشاملة ٢	٢٠٧
الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي الشاملة ٢	٢٠٨
الفقه الإسلامي وأدلته الزحيلي الشاملة ٢ + دار الفكر	٢٠٩
الدرر السننية في الأجرية النجدية — الرقمية الشاملة ٢	٢١٠
إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام الشاملة ٢	٢١١
طرح التثريب الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢١٢
الفتوحات الربانية على الأذكار النووية لابن علان دار الفكر	٢١٣
نيل الأوطار الشاملة ٢ + موقع افسلام	٢١٤
الحلى لابن حزم الشاملة ٢	٢١٥
حاشية رد المختار الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢١٦
تكملة حاشية رد المختار الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢١٧
المبسوط للسرخسي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢١٨
بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢١٩
فتح القدير لابن الهمام الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٠
رد المختار على الدر المختار الشاملة ٢	٢٢١
الشرح الكبير للشيخ الدردير الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٢
التاج والإكليل لمختصر خليل الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٣
مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٤
الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٥
منح الجليل شرح مختصر خليل الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٦

المجموع شرح المهذب للنووي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٧.
تحفة المحتاج في شرح المنهاج الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٨.
نهایة المحتاج إلى شرح المنهاج الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٢٩.
الأم للشافعي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٣٠.
الرسالة للشافعي الشاملة ٢	٢٣١.
الخواوي في فقه الشافعي - الماوردي الشاملة ٢	٢٣٢.
الفروع لابن مفلح الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٣٣.
مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٣٤.
المغني لابن قدامة الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٣٥.
منار السبيل شرح الدليل الشاملة ٢	٢٣٦.
الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الشاملة ٢	٢٣٧.
الإحكام في أصول الأحكام للآمدي الشاملة ٢	٢٣٨.
المحصل للرازي الشاملة ٢	٢٣٩.
المستصفى للغزالي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٠.
تهذيب الفروق والقواعد السنوية في الأسرار الفقهية الشاملة ٢	٢٤١.
أنوار البروق في أنواع الفروق الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٢.
كشف الأسرار لليزدوي الشاملة ٢	٢٤٣.
إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٤.
البحر المحیط للزرکشی الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٥.
التقرير والتحبير لابن أمير الحاج الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٦.
شرح الكوكب المنير للفتوحی الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٧.
حاشية العطار على شرح الجلال الحلي على جمع الجوامع الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٨.
الفصول في الأصول للرازي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٤٩.
من أصول الفقه على منهج أهل الحديث - الرقمية الشاملة ٢	٢٥٠.
تلقيح الافهام العلية بشرح القواعد الفقهية الشاملة ٢	٢٥١.
حجة الله البالغة للدهلوي الشاملة ٢	٢٥٢.
بحوث في علم أصول الفقه الشاملة ٢ الكردي	٢٥٣.
القول المفيد في الاجتهاد والتقليد للشوكاني الشاملة ٢	٢٥٤.
الموافقات للشاطبي الشاملة ٢	٢٥٥.
إرشاد الفحول لتحقيق الحق من علم الأصول الشاملة ٢	٢٥٦.
التقرير والتحبير الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٥٧.
المسودة في أصول الفقه الشاملة ٢	٢٥٨.
معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة الشاملة ٢	٢٥٩.
إحياء علوم الدين دار الفكر + الشاملة ٢	٢٦٠.
حلية الأولياء لأبي نعيم الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي	٢٦١.
الأذكار للنووي الشاملة ٢	٢٦٢.
أدب الدنيا والدين الماوردي الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٦٣.
الآداب الشرعية لابن مفلح الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٢٦٤.

٢٦٥. الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر المكي الشاملة ٢ + موقع الإسلام
٢٦٦. بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية الشاملة ٢ + موقع الإسلام
٢٦٧. رياض الصالحين للنووي -ت الألباني - الفحل
٢٦٨. لوائح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية للشعراني الشاملة ٢
٢٦٩. مدارج السالكين لابن القيم الشاملة ٢
٢٧٠. مقدمة ابن الصلاح الشاملة ٢
٢٧١. معرفة علوم الحديث للحاكم الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٢٧٢. الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث الشاملة ٢
٢٧٣. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث الشاملة ٢
٢٧٤. الكفاية في علم الرواية الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٢٧٥. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث السخاوي + الشاملة ٢
٢٧٦. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل فاروق حمادة
٢٧٧. الاقتراح في فن الاصطلاح للحافظ ابن دقيق العيد الشاملة ٢
٢٧٨. توضيح الأفكار للصنعاني + الشاملة ٢
٢٧٩. قواعد في علوم الحديث للتهانوي ت أبو غدة
٢٨٠. منهج النقد في علوم الحديث - دار الفكر - العتر + الشاملة ٢
٢٨١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي + الشاملة ٢
٢٨٢. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر + الشاملة ٢
٢٨٣. التعليقات البازية على نزهة النظر شرح نخبة الفكر الشاملة ٢
٢٨٤. تيسير مصطلح الحديث الطحان + الشاملة ٢
٢٨٥. تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع + الشاملة ٢
٢٨٦. شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر + الشاملة ٢
٢٨٧. النكت على ابن الصلاح لابن حجر + الشاملة ٢
٢٨٨. الموقظة في علم مصطلح الحديث الذهبي + الشاملة ٢
٢٨٩. سؤالات الحاكم للدارقطني الشاملة ٢
٢٩٠. شرح الموقظة للذهبي الشاملة ٢
٢٩١. رسالة في الجرح والتعديل للمنزدي الشاملة ٢
٢٩٢. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح العراقي + الشاملة ٢
٢٩٣. شرح التبصرة والتذكرة العراقي + الشاملة ٢ ت الفحل
٢٩٤. التذكرة في علوم الحديث لابن الملقن الشاملة ٢
٢٩٥. بحوث في المصطلح للفحل + الشاملة ٢
٢٩٦. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل للمعلمي البماني = الشاملة ٢
٢٩٧. توجيه النظر إلى أصول الأثر الجزائري + الشاملة ٢ + تحقيق أبو غدة
٢٩٨. محاضرات في علوم الحديث + الشاملة ٢
٢٩٩. نظرات جديدة في علوم الحديث حمزة الميباري + الشاملة ٢
٣٠٠. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد + الشاملة ٢
٣٠١. المنهج الحديث في علوم الحديث للشيخ السماحي
٣٠٢. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النووي + الشاملة ٢

٣٠٣. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي + الشاملة ٢ أبو غدة
٣٠٤. زاد المعاد لابن القيم + الشاملة ٢ + موقع الإسلام
٣٠٥. تذكرة السامع والمتكلم + الشاملة ٢
٣٠٦. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر + الشاملة ٢
٣٠٧. الإصابة في معرفة الصحابة للحافظ ابن حجر + الشاملة ٢
٣٠٨. الثقات ابن حبان + الشاملة ٢
٣٠٩. المجروحين ابن حبان + الشاملة ٢
٣١٠. التاريخ الكبير البخاري + الشاملة ٢
٣١١. التاريخ الأوسط للبخاري
٣١٢. الطبقات الكبرى لابن سعد + الشاملة ٢ + جامع الحديث النبوي
٣١٣. تذكرة الحفاظ للذهبي + الشاملة ٢
٣١٤. من له رواية في الكتب الستة للذهبي + الشاملة ٢
٣١٥. ميزان الاعتدال للذهبي + الشاملة ٢ دار المعرفة
٣١٦. تاريخ دمشق لابن عساكر + الشاملة ٢ دار الفكر
٣١٧. طبقات الشافعية للسبكي + الشاملة ٢
٣١٨. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم + الشاملة ٢
٣١٩. الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي + الشاملة ٢
٣٢٠. كشف الإيهام لما تضمنه تحرير التقریب من الأوهام (للفحل)
٣٢١. معرفة الثقات للعجلي + الشاملة ٢
٣٢٢. ضعفاء العقيلي + الشاملة ٢
٣٢٣. ديوان الضعفاء للذهبي + الشاملة ٢
٣٢٤. الجامع في الجرح والتعديل + الشاملة ٢
٣٢٥. تهذيب الكمال للمزي + الشاملة ٢ ت عواد بشار مؤسسة الرسالة
٣٢٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة + الشاملة ٢ ت عوامة
٣٢٧. تقريب التهذيب لابن حجر + الشاملة ٢
٣٢٨. تهذيب التهذيب لابن حجر + الشاملة ٢
٣٢٩. تعجيل المنفعة لابن حجر + الشاملة ٢
٣٣٠. لسان الميزان للحافظ ابن حجر + الشاملة ٢
٣٣١. معرفة الرواة المتكلم فيه بما لا يوجب الرد للذهبي الشاملة ٢
٣٣٢. خلاصة تهذيب تهذيب الكمال — للكامل الخزرجي + الشاملة ٢
٣٣٣. سير أعلام النبلاء مؤسسة الرسالة + الشاملة ٢
٣٣٤. المعني في الضعفاء للذهبي + الشاملة ٢
٣٣٥. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي + الشاملة ٢
٣٣٦. البداية والنهاية لابن كثير + الشاملة ٢
٣٣٧. الخلاصة في أحكام الحديث الضعيف للمؤلف
٣٣٨. تاريخ الإسلام للذهبي + الشاملة ٢ ت التدمري
٣٣٩. الفصل في الملل والنحل لابن حزم مكتبة الخانجي - القاهرة
٣٤٠. النهاية في غريب الأثر + الشاملة ٢

الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع السخاوي الشاملة ٢ = الوراق	٣٤١
تاج العروس للزبيدي + الشاملة ٢	٣٤٢
معجم لسان المحدثين خلف الشاملة ٢	٣٤٣
لسان العرب لابن منظور + الشاملة ٢	٣٤٤
المعجم الوسيط مجمع اللغة العربية + الشاملة ٢	٣٤٥
المصباح المنير الفيومي + الشاملة ٢	٣٤٦
مختار الصحاح الرازي الشاملة ٢	٣٤٧
التعقب المتواني على الألباني للسكندري + الشاملة ٢	٣٤٨
خصائص المسند ت أحمد شاکر + الشاملة ٢	٣٤٩
المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي + الشاملة ٢	٣٥٠
الحافظ ابن حجر ومنهجه في تقريب التهذيب - للمؤلف	٣٥١
المنهج المأمول ببيان معنى قول ابن حجر مقبول لأبي محمد الألفي	٣٥٢
الإكليل ببيان احتجاج الأئمة بروايات المجاهيل لأبي محمد الألفي	٣٥٣
منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها للعاني - الأردن	٣٥٤
النقد البناء لحديث أسماء الشاملة ٢	٣٥٥
الفوائد الشهيرة بالعلل لأبي بكر الشافعي الشاملة ٢	٣٥٦
رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل الحمش	٣٥٧
شذرات من المنهج المأمول ببيان معنى قول ابن حجر مقبول / أبو محمد الألفي	٣٥٨
الإكليل ببيان احتجاج الأئمة بروايات المجاهيل لأبي محمد الألفي	٣٥٩
زاد المعاد لابن القيم الشاملة ٢ + موقع الإسلام	٣٦٠
التقريب لمعالم منهج ابن حجر في تقريب التهذيب (محمد خلف سلامة)	٣٦١
تحرير التقريب مؤسسة الرسالة	٣٦٢
أصول التخريج ودراسة الأسانيد"د- محمود الطحان	٣٦٣
شرح كتاب أصول التخريج ودراسة الأسانيد - د. بدران بن محمد العياري	٣٦٤
أصول التخريج الأكاديمية الإسلامية	٣٦٥
التخريج ودراسة الأسانيد - حاتم بن عارف الشريف	٣٦٦
بحث مادة التخريج ودراسة الأسانيد - تلخيص أحمد محمد بوقرين	٣٦٧

الفهرس العام

٢	مقدمة*
٧	الباب الأول
٧	أصول التخريج
٧	أولاً: تعريفه لغة واصطلاحاً:
٧	التخريج لغةً:
١١	تعريف التخريج اصطلاحاً:
١٢	شرح التعريف:
١٣	أولاً: المصادر الأصلية:
١٣	تعريفها:
١٣	أقسام المصادر الأصلية:
	القسم الأول: كتب السنة الشريفة التي صنفت من أجل جمع الأحاديث بالأسانيد، وهي على ثلاثة
١٣	أنواع:
١٣	النوع الأول: المصنفات على حسب موضوع المتن (المروي)، وهي على ثمانية أنحاء.....
١٧	النوع الثاني: المصنفات على حسب أحد أجزاء السند (الراوي).....
١٨	النوع الثالث: المصنفات لجمع الحديث حسب الراوي أو المروي، وهي الأجزاء الحديثية
	القسم الثاني من المصادر الأصلية: كتب مصنفة في علوم شتى ولكن مصنفوها يوردون الأحاديث
١٩	والآثار بالأسانيد عن شيوخهم إلى نهاية السند.....
٢٠	ثانياً: المصادر الفرعية:
٢٠	القسم الأول: المصادر الفرعية المصنفة على حسب السند، وهي على نوعين:.....
٢١	القسم الثاني: المصادر الفرعية المصنفة على حسب المتن، وهي على أربعة أنواع:.....
٢٣	التخريج من المصادر الفرعية وفوائده
٢٣	١. ذكر طريقته:
٢٣	٢. بيان درجة الحديث:
٢٤	أنواع التخريج
٢٥	١-التخريج الموسع
٤٢	عناصر التخريج الموسع
٧٦	موقف الباحث المعاصر من التخريج الموسع
٧٦	١. سياق إسناد الحديث كاملاً:
٧٧	٢. ذكر متن الحديث كاملاً:
٨٠	٣. ذكر حال الراوي والتعريف به:
٨٠	٤. جمع أسانيد وطرق الحديث مع ألفاظ المتون:

- ١٠٧..... ٥. الأحاديث التي في الباب :
- ١١٣..... ٦. ذكر الحديث المعارض، متناً أو إسناداً:
- ١١٦..... ٧. ذكر تفسير الألفاظ الغريبة:
- ١١٧..... ٨. بيان بعض الاصطلاحات الحديثية:
- ١٢٠..... ٩. تعقب المخرّجين بعضهم على بعض:
- ١٢٠..... ٢-التخريج الوسط أو المتوسط:
- ١٢٢..... ٣-التخريج المختصر:
- ١٢٥..... دواعي التخريج المختصر:
- ١٢٥..... عناصر التخريج المختصر:
- ١٢٦..... فوائد التخريج
- ١٣٧..... حالات التخريج
- ١٤٧..... الجانب الثالث: ويتعلق بالزيادات الواردة في المتن:
- ١٤٨..... الجانب الرابع: ويتعلق بالتعبير عن طول المتن وقصره :
- ١٤٩..... الجانب الخامس: ويتعلق بالتعبير عن اختلاف الألفاظ :
- ١٥٥..... الجانب السادس: التعبير عن القصص:
- ١٥٧..... أهم المؤلفات في التخريج.....
- ١٥٨..... طرق تخريج الحديث إجمالاً.....
- ١٥٩..... الطريقة الأولى.....
- ١٥٩..... تخريج الحديث عن طريق أول لفظة من متن الحديث.....
- ١٥٩..... أولاً. كتب الجامع:
- ١٦٠..... ١- الجامع الكبير أو جمع الجوامع:
- ١٦٤..... أمّا القسم الأول:
- ١٧١..... طريقة التخريج من الكتاب المذكور.....
- ١٧٣..... ٢- الجامع الصغير من أحاديث البشر النذير.....
- ١٧٣..... مؤلفه:
- ١٧٣..... سبب التسمية:
- ١٧٤..... ترتيب الكتاب:
- ١٧٧..... رموز الكتاب ومعناها.....
- ١٧٩..... طريقة التخريج من الكتاب.....
- ١٨٠..... مميزات الكتاب.....
- ١٨٠..... عيوب الكتاب.....
- ١٨٢..... شروح هذا الكتاب.....
- ١٨٥..... ٣- موسوعة السنّة النبوية لي.....

- أولاً : سبب تأليف هذه الموسوعة : ١٨٥
- ثانياً- أهم ميزات الموسوعة هذه ١٨٧
- ثالثاً - التعريف بأشهر كتب السنة التي رجعت إليها باختصار ١٨٨
- رابعاً - دراسة موجزة عن أهم كتب الجرح والتعديل المعتمدة: ١٩١
- خامساً- المنهج المتبع في هذه الموسوعة : ٢٠٠
- ثامناً- نموذج من عملي في هذه الموسوعة : ٢٠٩
- تاسعاً - الملاحظات على هذه الموسوعة : ٢١٤
- ٤-المسند الجامع ٢١٩
- تأليف : ٢١٩
- مصادره : ٢١٩
- ترتيبه : ٢٢٠
- طريقة الترتيب داخل الترجمة : ٢٢١
- طريقة ذكر الحديث : ٢٢٣
- مزايا هذا الكتاب : ٢٢٣
- المؤاخذ على هذا الكتاب : ٢٢٣
- ٥- جامعُ الأحاديث ٢٢٣
- ترتيبه الجديد : ٢٢٣
- أهم ميزاته : ٢٢٦
- أهم المؤاخذات عليه : ٢٢٧
- ثانياً..... ٢٢٧
- كتبُ الأحاديث المشتهرة على ألسنة الناس ٢٢٧
- الأول ٢٢٩
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ٢٢٩
- مؤلفه: ٢٢٩
- عددُ الأحاديث: ٢٣٠
- سببُ تأليفه للكتاب: ٢٣٠
- ترتيبه للكتاب: ٢٣٠
- طريقته في التخريج: ٢٣١
- طريقةُ التخريج من هذا الكتاب: ٢٣٢
- مميزات الكتاب: ٢٣٢
- عيوبه: ٢٣٣
- الثاني..... ٢٣٤
- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ٢٣٤

- ٢٣٤..... مؤلفه:
- ٢٣٤..... عددُ الأحاديث: .
- ٢٣٤..... سببُ تأليفه لكتابه: .
- ٢٣٤..... ترتيبه للكتاب: .
- ٢٣٥..... مصادرُ الكتاب ورموزه: .
- ٢٣٦..... طريقةُ التخريج من الكتاب: .
- ٢٣٧..... أهمُّ ميزات الكتاب : .
- ٢٣٧..... أهمُّ المؤاخذ على الكتاب : .
- ٢٣٩..... الثالث .
- ٢٣٩..... كتاب أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب .
- ٢٣٩..... نموذج منه : .
- ٢٤٢..... ميزاته: .
- ٢٤٢..... المؤاخذ على الكتاب : .
- ٢٤٢..... أمثلة من تخريجي لأحاديث الكتاب : .
- ٢٤٥..... ثالثاً.....
- ٢٤٥..... المفاتيح والفهارس العلمية .
- ٢٥٠..... الطريقة الثانية من طرق التخريج .
- ٢٥٠..... تخريج الحديث عن طريق معرفة الراوي الأعلى للحديث .
- ٢٥٠..... علامَ تعتمدُ هذه الطريقة: .
- ٢٥٠..... المصادرُ المعتمدة في هذه الطريقة: .
- ٢٥٠..... أولاً: المسانيدُ : .
- ٢٥٠..... تعريفُها: .
- ٢٥١..... مرتبة المسانيد بين المصادر الحديثية: .
- ٢٥١..... كيفيةُ ترتيب المسانيد: .
- ٢٥٢..... شرطُ أهل المسانيد في التأليف على هذا النوع: .
- ٢٥٢..... مميزاتُ التأليف على هذه الطريقة: .
- ٢٥٢..... عيوبُ التأليف على هذه الطريقة: .
- ٢٥٢..... أهمُّ المؤلفات في المسانيد: .
- ٢٥٣..... وأهم هذه المسانيد: .
- ٢٥٣..... -١- مسندُ الإمام أحمد .
- ٢٥٣..... التعريفُ بالمؤلف: .
- ٢٥٤..... ثناء العلماء عليه: .
- ٢٥٤..... التعريف بالكتاب: .

- ٢٥٩..... ٦ - طريقة ترتيب المسند:
- ٢٦٠..... ٧ - كيفية تخريج الحديث من المسند:
- ٢٦١..... ٨ - أهم مميزات المسند:
- ٢٦٢..... ٩ - رواية المسند:
- ٢٦٢..... ١٠ - جهود العلماء في العناية بالمسند:
- ٢٦٣..... ج - تحقيقه تحقيقا علميا:
- ٢٦٤..... ب - معجم الطبراني الكبير:
- ٢٦٤..... ترجمته:
- ٢٦٥..... خطة الطبراني في المعجم الكبير وترتيبه له:
- ٢٦٥..... كيفية البحث فيه والتخريج منه:
- ٢٦٦..... ج- مسندُ البزار:
- ٢٦٦..... ترجمته:
- ٢٦٧..... بيان أهمية هذا المسند:
- ٢٦٨..... د- مسند أبي يعلى الموصلي:
- ٢٦٨..... ترجمته:
- ٢٧١..... كتابه:
- ٢٧٣..... هـ - جامع المسانيد والسنن لابن كثير:
- ٢٧٣..... ترجمة الحافظ ابن كثير:
- ٢٧٥..... كتابه جامع المسانيد والسنن:
- ٢٧٥..... خصائص جامع المسانيد والسنن:
- ٢٨٠..... أ - كتبُ الأطراف:
- ٢٨٠..... حقيقتها:
- ٢٨٠..... ترتيبها:
- ٢٨٠..... معنى الأطراف:
- ٢٨٠..... عددها:
- ٢٨٢..... فوائدها:
- ٢٨٣..... "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" للزمري:
- ٢٨٣..... مصنفه:
- ٢٨٤..... - الغرض الأساسي من تصنيفه:
- ٢٨٤..... - موضوعه:
- ٢٨٤..... رموزه:
- ٢٨٥..... - ترتيبه:
- ٢٨٨..... تكرار الحديث وسببه:

- ٢٨٨..... ترتيب سياق الحديث فيه: -
- ٢٨٨..... الغاية من المراجعة فيه: -
- ٢٨٩..... طريقة إيراد الحديث فيه: -
- ٢٩٠..... "ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الحديث"
- ٢٩٠..... مصنفه: -
- ٢٩٠..... موضوعه: -
- ٢٩٠..... ترتيبه: -
- ٢٩١..... تقسيمه: -
- ٢٩٢..... كيفية عرض المسانيد، وإيراد الأحاديث فيها: -
- ٢٩٣..... كيفية المراجعة فيه: -
- ٢٩٣..... الموازنة بينه وبين كتاب "تحفة الأشراف" للمزي: -
- ٢٩٣..... "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة"
- ٢٩٤..... المقدمة والنماذج: -
- ٣٠٢..... إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: -
- ٣٠٤..... مثال: -
- ٣٠٧..... ب - كتب المجاميع (الجوامع): -
- ٣٠٧..... (القسم الأول: وهو الذي شملت مصنفاته جميع أبواب الدين: -
- ٣٠٨..... أولاً: الجوامع: -
- ٣٠٨..... (ثانياً: المستخرجات على الجوامع): -
- ٣١٠..... (ثالثاً: المستدركات على الجوامع): -
- ٣١٣..... (رابعاً: المجاميع): -
- ٣١٤..... رابعاً: "جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ" -
- ٣٢٢..... خامساً - مجمع الوائد ومنبع الفوائد للهيتمي ت (٨٠٧هـ) -
- ٣٢٢..... سببه: -
- ٣٢٢..... ترتيبه: -
- ٣٢٢..... كلامه على الرجال: -
- ٣٢٣..... نماذج من الكتاب: -
- ٣٢٦..... سادساً: "جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد"
- ٣٢٧..... (ثانياً: الترغيب والترهيب): -
- ٣٢٧..... كلمة في هذه المصنفات: -
- ٣٢٧..... "الترغيب والترهيب" للمنذري: -
- ٣٣٥..... النوع الثاني: التَّرْغِيبُ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ وَتَوَابِ ذَلِكَ لِأَبْنِ شَاهِينَ: -
- ٣٣٨..... (ثالثاً: الزهد والفضائل والآداب والأخلاق): -

- رابعاً: الأحكام:..... ٣٣٩
- ١- بلوغ المرام للحافظ ابن حجر رحمه الله : ٣٣٩
- ٢- عمدة الأحكام من كلام خير الأنام ٣٤٠
- ٣- منتقى الأخبار لابن تيمية الحد : ٣٤٥
- ٤- طرح التثريب للعراقي..... ٣٥٢
- خامساً - كتب التخريج..... ٣٦١
- ١- "نصب الراية لأحاديث الهداية"..... ٣٦١
- ٢- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الوجيز الكبير ٣٦٧
- ٣- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير..... ٣٧٥
- ٤- تخريج الحافظ العراقي - رحمه الله تعالى- لأحاديث الأحياء..... ٣٨٩
- ٥- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ٣٩١
- (سادساً: كتب الفنون الأخرى) ٣٩٨
- (سابعاً: الشروح الحديثية والتعليقات عليها)..... ٤٠٢
- الطريقة الثالثة ٤٠٦
- استخراج الحديث من خلال النظر في المتن ٤٠٦
- أولاً- استخراج الحديث من خلال كلمة بارزة فيه : أي كلمة بارزة من وسط المتن أو أوله أو آخره ٤٠٦
١. (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي)..... ٤٠٧
٢. الفهارس الحديثية التي صنعها بعض الكتّاب على الألفاظ : ٤١٥
٣. كتاب (مفتاح كنوز السنّة): ٤١٥
٤. كتب غريب الحديث : ٤١٦
٥. "موسوعة أطراف الحديث النبوي"..... ٤١٦
- ثانياً- استخراج الحديث عن طريق موضوعه أو الأحكام المستنبطة منه : ٤٢٤
- ثالثاً- استخراج الحديث من خلال وصف يتعلق بالمتن : ٤٢٩
- الطريقة الرابعة ٤٣١
- [استخراج الحديث من خلال الاستعراض والجرّد لكتب السنّة] ٤٣١
- الطريقة الخامسة ٤٣٢
- [استخراج الحديث من خلال الحاسب الآلي(الكمبيوتر)] ٤٣٢
- *مزايا الحاسب الآلي : ٤٤٢
- *عيوبه : ٤٤٢
- موقع جامع الحديث النبوي ٤٤٤
- التعريف به : ٤٤٤
- جامع الحديث النبوي : ٤٤٤
- تمهيد: ٤٤٦

- الرباع : التنبيه إلى أن عبارات الأئمة المتقدمين ليست دائماً متقيدة بالمراتب: ٥٢٦.....
- الخامس : قضية كلام الأقران في بعضهم البعض: ٥٣٠.....
- السادس : أن الجرح والتعديل لا يقبلان إلا من ثقة عارفٍ بأسبأهما: ٥٣١.....
- السابع : مسألة تعارض الجرح والتعديل: ٥٣١.....
- الثامن : من مسائل الجرح والتعديل المهمة، مسألة المجهول : ٥٣٤.....
- التاسع- هل يُقبل الجرح والتعديل من غير بيان ؟..... ٥٣٥.....
- عاشرا- هل يثبت الجرح والتعديل بواحد ؟..... ٥٣٨.....
- الحادي عشر- اجتماع الجرح والتعديل في راو واحد : ٥٣٩.....
- الثاني عشر- إذا قال حدثني الثقة ونحوه لا يقبل قوله : ٥٤٠.....
- الثالث عشر- حكم رواية العَدْل عن شخص :..... ٥٤١.....
- الرابع عشر - حكم رواية التائب من الفسق : ٥٤٢.....
- الخامس عشر- حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً : ٥٤٢.....
- السادس عشر- حكم رواية من عُرفَ بالتساهل أو بقبول التلقين أو كثرة السهو. ٥٤٣.....
- السابع عشر- حكم رواية من حَدَّثَ وَنَسِيَ : ٥٤٥.....
- المرحلة الرابعة -من مراحل دراسة الأسانيد- : الحكم على الإسناد المُفرد دون المجموع ٥٤٧.....
- المرحلة الخامسة : النظرُ في اختلاف الطرق -إن وجدت-..... ٥٤٨.....
- المرحلة السادسة والأخيرة : هي الحكم على الحديث بناءً على المراحل السابقة بما يستحقه هذا الحديث :
..... ٥٦٢.....
- المبحث الثاني ٥٦٨.....
- الكتبُ المصنَّفة في الرجال ٥٦٨.....
- أولاً..... ٥٦٨.....
- المصنَّفات في معرفة الصحابة رضي الله عنهم ٥٦٨.....
- ١- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر الأندلسي: ٥٧٠.....
- ٢- أسد الغاية في معرفة الصحابة" لابن الأثير ٥٧٢.....
- ٣- الإصابة في تمييز الصحابة للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ للهجرة ٥٧٥.....
- ١ - تعريف الصحابي: ٥٧٧.....
- ٢- بم تعرف صحبة الصحابي ؟ ٥٨٢.....
- ثانياً..... ٥٨٧.....
- كتبُ الطبقات ٥٨٧.....
- ١-الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد كاتب الواقدي، المتوفى سنة ٢٣٠ للهجرة ٥٨٨.....
- ٢- تذكرة الحفاظ للذهبي (٧٤٨ هـ) ٥٩٠.....
- ٣- سير أعلام النبلاء له : ٥٩٢.....
- ٤- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي أيضاً ٥٩٥.....

٥٩٧.....	ثالثاً.....
٥٩٧.....	كتب رواية الحديث عامة.....
٥٩٧.....	الأول.....
٥٩٧.....	التاريخ الكبير " للإمام البخاري (٢٥٦ هـ).....
٦٠٤.....	الثاني.....
٦٠٤.....	الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم (٣٢٧) هجرية.....
٦١٥.....	رابعاً.....
٦١٥.....	المصنّفاتُ في رجال كتب مخصوصة.....
٦١٧.....	خامساً.....
٦١٧.....	كتب التراجم الخاصة برجال الكتب الستة.....
٦٢٠.....	الأول.....
٦٢٠.....	الكمالُ في أسماء الرجال للمقدسي.....
٦٢٤.....	الثاني.....
٦٢٤.....	تهذيب الكمال للمزي.....
٦٣٠.....	الثالث.....
٦٣٠.....	تذهيب التهذيب للذهبي.....
٦٣٥.....	الرابع.....
٦٣٥.....	الكاشف للذهبي.....
٦٣٧.....	خامساً.....
٦٣٧.....	تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢) هجرية.....
٦٤٤.....	سادساً.....
٦٤٤.....	تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر.....
٦٤٥.....	المطلب الأول.....
٦٤٥.....	نقل نص المقدمة.....
٦٤٨.....	المطلب الثاني.....
٦٤٨.....	أمثلة من كتاب التقريب.....
٦٥٠.....	الكلام على مراتب الرواة عند الحافظ ابن حجر.....
٦٥٠.....	المرتبة الأولى.....
٦٥٠.....	الصحابة رضي الله عنهم.....
٦٥٠.....	١ - تعريف الصحابي:.....
٦٥٠.....	أحدّها : وهو المعروف المشهورُ بينَ أهلِ الحديثِ أَنَّهُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ (ﷺ) فِي حَالِ إِسْلَامِهِ.....
٦٥٠.....	والقول الثاني : أَنَّهُ مَنْ طَالَتْ صِحْبَتُهُ لَهُ ، وَكَثُرَتْ مَجَالِسَتُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ.....

- والقول الثالث : وهو ما روي عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعدُّ الصحابيَّ إلاَّ مَنْ أقامَ مع رسولِ
الله ﷺ سنةً أو سنتين ، وغزا معه غزوةً أو غزوتين ٦٥٠
- والقول الرابع : أنه يُشترطُ مع طولِ الصحبةِ الأخذُ عنه ٦٥٠
- والقول الخامسُ : أنه مَنْ رآه مسلماً بالغاً عاقلاً ٦٥٠
- والقول السادس : أنه مَنْ أدركَ زمنَهُ (ﷺ) ، وهو مسلمٌ ، وإن لم يره ٦٥٠
- المرتبة الثانية ٦٥٥
- من أكد مدحه بأكثر من عبارة ٦٥٥
- المرتبة الثالثة ٦٥٧
- من أفرد بصفة تعديل كثقة ٦٥٧
- المرتبة الرابعة ٦٦٠
- من قال عنه صدوق أو ليس به بأس أو لا بأس به ٦٦١
- المرتبة الخامسة ٦٦١
- من قال فيه صدوق سيء الحفظ أو يهمل أو يخطئ ٦٦١
- (الراوي المختلف فيه) ٦٦١
- نماذج من هذه المرتبة: ٦٦٢
- أسباب اختلاف العلماء في الجرح والتعديل ٦٦٤
- أمثلة كثيرة عن أصحاب هذه المرتبة تبين حالهم ٦٦٨
- ملاحظات على أقوال الحافظ ابن حجر على هذه المرتبة ٦٧٨
- المرتبة السادسة ٦٨٠
- من قال فيه مقبول عند المتابعة وإلا فلي ٦٨٠
- القسم الثاني من المرتبة السادسة عند ابن حجر لين الحديث ٦٨٤
- المرتبة السابعة ٦٨٦
- من قال فيه مجهول الحال أو مستور ٦٨٦
- ما ترتفع به جهالة العين: ٦٨٧
- ثانياً: ما ترتفع به جهالة الحال: ٦٨٧
- ٤ - اعتبارات هامة في حكم رواية المجهول: ٦٨٨
- الاعتبار الأول - حكم رواية المجهول باعتبار نوع الجهالة المتعلقة به: ٦٨٨
- الاعتبار الثاني: موقف العلماء من رواية المجهول بالنظر إلى طبقته: ٦٨٩
- الاعتبار الثالث: حكم رواية المجهول بالنظر إلى وثاقة من يروي عنهم: - ٦٩٠
- المطلب الثاني ٦٩١
- من قال فيه مجهول الحال ٦٩١
- المطلب الثالث ٦٩٢
- من قال فيه مستور ٦٩٢

- ٦٩٥..... القول الفصل في الرواة المسكوت عنهم
- ٧١٠..... المرتبة الثامنة
- ٧١٠..... من قال عنه ضعيف
- ٧١١..... المرتبة التاسعة
- ٧١١..... حكم من قال عنه مجهول
- ٧١٢..... المرتبة العاشرة
- ٧١٢..... من قال فيه متروك أو واهي أو ساقط الحديث
- ٧١٣..... المرتبة الحادية عشرة
- ٧١٣..... من اهتم بالكذب
- ٧١٤..... المرتبة الثانية عشرة
- ٧١٤..... من أطلق عليه اسم الكذب أو الوضع
- ٧١٥..... المبحث السابع
- ٧١٥..... الرواة الذين لم ينص صراحة على توثيقهم
- ٧١٩..... ثماننا
- ٧١٩..... التذكرة برجال العشرة
- ٧٢٠..... تاسعا
- ٧٢٠..... تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة" للحافظ ابن حجر العسقلاني:
- ٧٢٢..... سادسا
- ٧٢٢..... المصنفات في الثقات خاصة:
- ٧٢٢..... الأول
- ٧٢٢..... "كتاب الثقات" للعجلي (٢٦١)
- ٧٤١..... كتاب الثقات" لابن حبان البستي المتوفى سنة ٣٥٤ للهجرة.
- ٧٥١..... سكوت ابن حبان عن راو:
- ٧٥١..... هل ابن حبان كان من المتساهلين في التعديل ؟
- ٧٧٠..... سابعا
- ٧٧٠..... المصنفات في الضعفاء خاصة
- ٧٧١..... السادس
- ٧٧١..... الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٦٥) هـ :
- ٧٧٧..... السابع
- ٧٧٧..... "ميزان الاعتدال في نقد الرجال" للذهبي.
- ٧٧٨..... وله أيضا المغني في الضعفاء والمتروكين له :
- ٧٧٨..... - ديوان الضعفاء والمتروكين له :
- ٧٨١..... الثامن

٧٨١	لسان الميزان" للحافظ ابن حجر العسقلاني.
٧٨٢	ثامنا
٧٨٢	المصنفات في رجال بلاد مخصوصة
٧٨٥	الباب الثالث
٧٨٥	كيفية استخراج الحديث والحكم عليه
٧٨٥	مقدمة هامة:
٨٠٢	البحث عن الشذوذ والعلة وصعوبته:
٨١٣	الحكم على هذا الحديث:
٨١٦	مثال آخر ليس في الكتب الستة:
٨٣١	خلاصة المراحل في دراسة الإسناد:
٨٣٣	أهم المصادر والمراجع